١٢٤

K.
143

سورة فاتحة الكتاب ٢	سورة البقرة ١٩	الحزب الثاني من الجزء الأول
الحزب الثالث من الجزء الأول	الحزب الرابع من الجزء الأول	الجزء الثاني ١٤٨
الحزب الثاني من الجزء الثاني	الحزب الثالث من الجزء الثاني	الحزب الرابع من الجزء الثاني
الجزء الثالث ٢٠٢	الحزب الثاني من الجزء الثالث	سورة آل عمران ٢١٩
الحزب الثالث من الجزء الثالث	الحزب الرابع من الجزء الثالث	الجزء الرابع ٢٤٥
الحزب الثاني من الجزء الرابع	الحزب الثالث من الجزء الرابع	الحزب الرابع من الجزء الرابع

سورة النساء ٢٧٦	الجزء الخامس ٢٨٦	الحزب الثاني من الجزء الخامس
الحزب الثالث من الجزء الخامس	الحزب الرابع من الجزء الخامس	الجزء السادس ٣٢٩
الحزب الثاني من الجزء السادس	سورة المائدة ٣٣٦	الحزب الثالث من الجزء السادس
الحزب الرابع من الجزء السادس	الجزء السابع ٣٦٥	الحزب الثاني من الجزء السابع
سورة الأنعام ٣٧٦	الحزب الثالث من الجزء السابع	الحزب الرابع من الجزء السابع
الجزء الثامن ٤٠٠	الحزب الثاني من الجزء الثامن	

T. C.
MİLLİ EĞİTİM BAKANLIĞI
RAGIP PAŞA KİTAPLIĞI
MÜDÜRLÜĞÜ
Sayı: 93

RAĞIP P.
Ka. Nu.
143
134

من الكتب التي وقفها الفقير الى ربه ذي المواهب محمد المدعو بين الصدور براغب عفي عنه

١٤٣

T.C.

RAĞIP P.
Ka. Nu.
T.C.
RAGIP PAŞA KÜTÜPHANESİ

قوله نزل ا ۱ اعلم ان التنزيل تحريك من الاعلى الى الاسفل على سبيل التدريج والحركة لا تقع وصفا بالذات الا للمتحيز بالذات من الجواهر الافراد وما يتركب منها والاعراض سوآء كانت قارة او سيالة انما توصف بها تبعية محلها كالمتحيز لكنها لا تقتضي التحيز اذ لا استحالة في تحرك العرض تبعية محله لاسيما في العرف الخالص عن اوهام الفلاسفة ثم ان القرآن المركب من الالفاظ والحروف كلام الله تعالى تلقفه جبرئيل عليه السلام فنزل على رسول الله فاذا اعتبر نسبته الى الله تعالى لا يتصور فيه النزول لا بالذات ولا بالواسطة واذا اعتبر نسبته الى جبرئيل الذى حمله [illegible] فان اريد بتنزيل القرآن تحريكه بواسطة تحريك جبرئيل عليه السلام من حيث انه محله [illegible] الى التجوز بل غاية الامر ان يصار الى الحذف ويجعل التقدير نزل الفرقان [illegible] الى التجوز اما في النسبة بان يجعل تنزيل [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم، رجآء ان يهديني الى صراط مستقيم،

قوله الحمد لله الذى نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا ۞ اقتبس اقتباسا لطيفا من قوله تبارك الذى نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيرا ولا يحتاج فيه الى دفع ما يتجه على المقتبس منه من ان الصلة يجب ان تكون معلومة وليس تنزيل الفرقان على عبده معلوما فكيف يوضح به الموصول ويدفع بانه لقوة دليله نزل منزلة المعلوم لانه في زمان الاقتباس معلوم عند المخاطبين المسلمين المتيقنين لمضمونه فلا يخفى حسن التيام التنزيل مع الفرقان لانه سمي كتاب الله فرقانا لانه انفصل بعض اجزائه عن بعض في الانزال وفي التنزيل اشعار بالتنجيم لدلالته على التكثير وان لم يفرق في كتب اللغة بين الانزال والتنزيل والاستنزال وجعل الكل بمعنى وفسر ليكون بكون العبد او الفرقان والعالمين بالثقلين اذ ليس له انذار الملك والنذير مصدر بمعنى الانذار وفسره المصنف بمعنى المنذر ايضا فان قلت لا دخل في الانزال على سبيل التدريج في الكون نذيرا قلت جعله نفس الانذار مبالغة في كمال انذاره وكمال الانذار في التدريج لانه يقع الانذار بكل جملة نزل فيبقى الانذار برهة من الزمان بخلاف ما لو انزل جملة فان الانذار ينقطع بانقطاع

النزول واقتصر على الانذار لانه يعم الكل بخلاف التبشير فانه يخص المؤمنين قوله تحدى باقصر سورة من سوره اى تحدى عبده او تحدى الفرقان حيث قال منه وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فاتوا بسورة من مثله الآية ويؤيده قوله ليدبروا آياته والتحدي طلب المعارضة والمصقع كمنبر البليغ او العالي الصوت او من لا يرتج عليه كلامه والخطيب البليغ فعلى الاول يكون مصاقع الخطبآء من قبيل اضافة الليث الى الاسد فالاعتماد على المعنيين الآخرين والعرب العربآء الخالص والتركيب من قبيل ليل اليل والقدير مبالغة القادر والمقام يقتضي نفي القادر لا نفي القدير فالتركيب من قبيل وما انا بظلام للعبيد قوله وافحم اى اسكت يقال افحمته اى كلمته حتى اسكته في خصومة او غيرها ولم يقل الجم به وفيه دفع توهم ان الافحام بالصرفة لا بكمال البلاغة لان سوق الكلام يكفي في دفع الايهام ولولاه لم يتم زيادة به في افهام انه بالبلاغة لاحتمال ان يكون بالاشتمال على الاخبار عن الغيب والسلامة عن الاختلاف والتناقض كما قيل قوله والفصحآء جمع فصيح بمعنى البليغ وعدنان ابو معد فاضافة الفصحآء اليه اضافة الابنآء الى الآب وقحطان ابن عامر بن شالخ ابو حي يقال هو قحطاني والخاطي على غير قياس وبيان من تصدى بهما للاشارة الى كمال البلاغة المتصدين وكمال كثرتهم لاشتهارهما بهما قوله حتى حسبوا انهم سحروا تسحيرا فيه كمال المبالغة في افحام هؤلاء الفصحاء المبعدين عن العجز في مقام التكلم سيما معارضيهم في النوادي وتعريض فوق لمن جعل الاعجاز بالصرفة حيث جعل اعتقاده حسبانا لا علما واشارة الى ان تسمية اهل الجاهلية للنبي صلى الله عليه وسلم بالساحر لاتيانه بهذا الكلام وتعجيزهم عن المعارضة في كل مقام قوله ثم بين للناس اتى بكلمة ثم لتفاوت ما بين الزام المنكر المدبر وارشاد المقبل وتذكيره والتذكير مصدر مبني للمفعول فيؤل الى معنى التذكر ولو جعل في تقدير ويذكروا تذكيرا لم يبعد قوله فكشف قناع الانغلاق

اي لئام الانغلاق عن ايات محكمات واضحات لا تقبل النسخ ولم يكن فيها انغلاق كالمتشابهات زال بالكشف بل لما كانت في عرضة الانغلاق كالمتشابهات وحفظها عند جعلها مكشوفا عنها وجعل المحكمات ام الكتاب لان المتشابهات ترجع اليها في الظهور وتتبين بها **قوله** واخر عطف على ايات محكمات ومتشابهات صفة وعنى بالمتشابهات ما يقابل المحكم وكشف القناع عنه على حقيقته كما بينه بقوله تاويلا اي بتحصيل ما آل بالنظر والتامل وتفسيرا اي بالبيان من الشارع حيث لا يصل اليه النظر والتامل وفيه اقتباس لطيف والغوامض جمع الغامض وهو خلاف الواضح من الكلام وقوله ولوامعها جمع لامع اي واضحاتها ليذهب عنهم الرجس اقتباس من قوله ليذهب عنكم الرجس ويطهركم تطهيرا وتجوز التغيير اليسير في الاقتباس وكانه اشار الى حمل اهل البيت على الامة فانهم اهل بيت النبوة **قوله** سورة فاتحة الكتاب من قبيل اضافة المسمى الى الاسم فهي في قوة سورة تسمى فاتحة الكتاب فالاحسن ان قوله وتسمى عطف عليه معنى واشار فيما بعد بقوله لانها مفتتحه الى ان تسميته بها من قبيل تسمية المكان باسم الفاعل فهي من فروع اسناد الفعل الى المكان وفي بعض حواشي الكشاف انه تسمية الآلة باسم الفاعل حيث قال يسمى الاول بها كالآخر بالخاتمة لانه ما يفتتح به الشيء ويدخل فيه كما ان الآخر ما يختم به الشيء ويخرج منه ونحن نقول تسمى فاتحة الكتاب لانه يفتح الله بها الكتاب على القاري التالي لان فيه الدعاء بالهداية الى الصراط المستقيم الذي لاجله نزل الكتاب الكريم فهي اجابة فتح باب المعرفة له وبه عرفت وجه التسمية بسورة الكنز والكافية والوافية وام الكتاب والشافية ايضا ولامر ما صادفت اولا لكتاب تعالى **قوله** فكانها اصله ومنشاؤه فكما يظهر بعد تحقق الاصل الفرع يظهر بعد تحقق الاول البواقي **قوله** اولانها تشتمل على ما فيه من الخ مبنى هذا التوجيه على جعل مقاصد القرآن الثناء وبيان الاوامر والنواهي والوعد والوعيد واشتمال الفاتحة عليها باعتبار جميع اجزائها ومبنى ما عدله على جعل مقاصده الحكمة

العملية والنظرية واشتمال الفاتحة عليهما باعتبار ما هو دعاء منها فان المشير الى الحكمة العملية الصراط المستقيم والمشير الى الحكمة النظرية ذكر السعداء والاشقياء **قوله** لذلك اي لجميع ما ذكر فقد زاد في وجه التسمية على الكشاف بما ذكره اولا من انها مفتتحه ومبدؤه وكثيرا ما يتوهم لقصر النظر على ما فيه ان قوله لذلك اشارة الى الاشتمال على طبق ما ذكره والاحسن في تسميتها كافية ووافية انه وفى بشفاء كل داء وكفى فيه **قوله** وتعليم المسألة اي الدعاء حيث اشير فيه الى انه ينبغي للسائل ان يحمد اولا بما هو حقه ويحصر امره في المسؤول عنه حتى يجاب فما في بعض الاحاديث انه ينبغي ان يصلي عليه صلى الله عليه وسلم ايضا فمن مقويات الاجابة **قوله** والصلاة لوجوب قراءتها او استحبابها لا قائل بالاستحباب لانها فرض عند الشافعي واجبة عند ابي حنيفة الا ان يراد بالوجوب الفرضية عند الشافعي رح وليس فيه بعد وبالاستحباب ما يقابل الفرض فيشمل الواجب عند الحنفية وفيه بعد والاوجه ان المراد من الوجوب في الكل عند الشافعي وفي الركعتين الاولين عند ابي حنيفة والاستحباب فيما عداهما عنده ولا يبعد ان يراد بالصلاة الدعاء فيكون كالتسمية بسورة الدعاء بل نقول عسى ان يكون التسمية بسورة الكنز والشافية والوافية والكافية من قبيل التسمية بسورة الصلاة لان الصلاة هي الكنز والشافية والوافية والكافية **قوله** لانها سبع ايات بالاتفاق لا يقال نقل في التيسير عن الحسن البصري رح انها ثمان آيات وعن الحسين الجعفي انها ست ايات لانا نقول لضعف الامام الرواية عن البصري والقرطبي الرواية عن الجعفي ولا يبعد ان يكون قوله بالاتفاق ردا عليهما وكان منشأ الرواية عن الحسن انه لما رأى الراوي انه عد انعمت عليهم اية ظن انه في الباقي مع غيره وعن الحسين انه لما رأى انه لم يعد التسمية آية ظن انه في الباقي مع غيره وكانه اشار اليه بقوله الا ان منهم وقوله دون انعمت عليهم مسامحة وقع في الكشاف والمراد صراط الذين انعمت عليهم قبل الظهور ان الصلة بدون الموصول لا يكون اية ولا يخفى ان الدلالة

وسبع آيات في قول الجمهور من اهل العلم ...

فكانه اراد اتفاق من يعتد به ولا اعتداد بهما لضعف روايتهما فلا يخل في الاتفاق محي الدين

قاصرة لا يتم بدون ظهور ان المضاف اليه بدون المضاف لا يكون اية فليعرف ويمكن
ان يقال تسمى بالسبع المثاني لانه عبر عنها في القرآن بسبع من المثاني فشاع التعبير
عنها بالسبع المثاني معرفا للعهد اشارة الى سبع وقع في القرآن حتى صار اسما
له ولا يبعد ان يقال تسمى بالسبع المثاني لان مقاصدها قد تكررت فان الثناء
قد تكرر في جملتي البسملة والحمدلة وتخصيص العبادة والاستعانة قد تكرر لان
كلا منهما يستلزم الاخر وطلب الاهتداء الى الصراط المستقيم تكرر بقوله صراط
الذين انعمت عليهم والاستعاذة عن الانصراف عن الصراط تكرر بذكر المغضوب
عليهم ولا الضالين **قوله** او الانزال اي تثنت في الانزال فهو من قبيل علفتها
تبنا وماء باردا **قوله** لقوله تعالى ولقد آتيناك سبعا من المثاني وهو مكي بالنص
فحين اطلاق قوله سبعا من المثاني لم يتكرر نزوله فلم يصح ان اطلاق المثاني
عليه لتكرر النزول الا ان يقال هذا الاطلاق ايضا لتكرر النزول الا انها
باعتبار ما يؤول اليه والتسمية باعتبار ما كان ولك ان تحمل المثاني في قوله تعالى
سبعا من المثاني على القرآن لانه من معانيه **قوله** والشام وهو بلاد عن مشامة
القبلة وسميت لذلك او لان قوما من بني كنعان تشاموا اليها اي تياسروا
او سمي بشام بن نوح فانه بالشين بالسريانية او لان في ارضها شامات بيض و
حمر وسود وعلى هذا لا يهمز كذا في القاموس **قوله** ومالك ذكره بعد فقهاء
المدينة ذكر الخاص بعد العام **قوله** ولم ينص ابو حنيفة فيه بشيء فظن انها
ليست من السورة اي الفاتحة لان الكلام فيها او من سورة من سور القرآن او
انه لم يقل انها ليست منها وبالجملة يتجه انه لا يلزم من عدم النص هذا الظن
الا ان يقال نفي النص يفيد وقوع ما ليس بنص فيفيد الظن ولك ان تجعل
فظن اسما مرفوعا خبر ان واجبا التقديم ويكون الغرض تزييف هذه
النسبة اشارة الى قوله ان بعض الظن اثم **قوله** وسئل محمد بن الحسن اشارة
الى ان ما اشتهر من مذهب ابي حنيفة من انها ليست من القرآن ليس بمعتمد

قوله ومن اجلهما اختلف اي لتعارض الحديثين اختلف الشافعية اذ لا يمكن
جمعهما ولا يجري فيه النسخ فلم يبق الا سلوك طريق الترجيح فرجح كل فرقة احد
الحديثين ومن الفوائد الخاقانية زاد الله تعالى بسط ملكه انه يمكن التوفيق بانه
في نزول اية وفي نزول بعضها الستر لا نقف عليه الا بتوفيقه تعالى ويمكن التوفيق
ايضا بان المراد بقوله اولهن تعيين الجملة الاولى من هذه السبع لتعليم دخول البسملة
في الفاتحة لا تعيين الاية الاولى **قوله** والاجماع على ان ما بين الدفتين ظاهره
العطف على احاديث كثيرة وفيه ان الاجماع والوفاق المذكورين لا يثبتان دعوى انه جزء
من الفاتحة وجعل الاجماع مبتدأ خبره على ان ما بين الدفتين كلام الله وجعل
الوفاق مبتدأ خبره قوله على اثباتها وجعل المقصود منه رد ما نسب الى ابي حنيفة
انه ليس من القرآن تكلف **قوله** لعدم ما يطابقه اذ لا يوجد تعلق اسم الله
بالابتداء ويوجد تعلقه بالقراءة كما في قوله تعالى اقرأ باسم ربك وقوله وما
يدل عليه عطف على ما يطابقه اي لعدم قرينة تدل عليه اذ لا قرينة الا المقارنة
بالفعل وهذه داعية الى تقدير الفعل لا تقدير الابتداء **قوله** او ابتدائي زيادة
اضمار فيه فان قلت حذف الجملة ليس اقل من حذف المضاف والمضاف اليه
قلت اراد زيادة الحروف لا يقال لا زيادة الحذف باعتبار حاجة بسم الله الرحمن الرحيم
الى تقدير فعل عام ايضا على هذا التقدير لانا نقول لم يجعل علماء المعاني اعتبار
الفعل العام من قبيل الحذف حتى جعلوا قول الشاعر كانك كالليل
الذي هو مدركي من قبيل المساواة دون الايجاز ويرجح تقدير ابتدائي موافقة
لقوله بسم الله مجريها ومرسيها ودلالته على الاستمرار والاولى ان يقول او
قراءتي لان المقصود تقدير الفعل اولى من تقدير الاسم لا ان تقدير الفعل الخاص
اولى من تقدير الاسم العام **قوله** لانه اهم لشرفه ويكون الرد على المشركين بابتدائهم
باسماء اصنامهم منوطا على الاختصاص المستفاد منه **قوله** وادل على الاختصاص
فان قلت لا دلالة على الاختصاص في التأخير فكيف وصف التقديم بكونه ادل

عليه قلت لا يبعد ان يستفاد الاختصاص من التقييد قوله فان اسم الله تعالى مقدم
على القراءة ومعناه على جميع الاشياء قوله كيف وقد جعل آلة لها لا يصح جعل
اسم الله تعالى آلة لقراءة الفاتحة عند من يجعل بسم الله جزأ من الفاتحة فالاولى
ان يجعل الباء للمصاحبة والاوفق بحال القاضي ان يجعل توجيه المصاحبة اصلا
قوله وهذا وما بعده مقول على ألسنة العباد ردّ لما يتجه على ما سبق انه كيف
قال تعالى متبركا باسم الله اقرأ او باستعانة اسمه اقرأ قوله وانما كسرت ومن حق
الحروف المفردة ان المراد بالحرف ما يقابل الاسم والفعل وقد تخص باسم حروف
المعاني كان الحرف الذي تركب منها الكلمات حروف تخص بحروف المباني وانما كان
من حقها البناء على الفتح لانه الشائع الكثير فيها فان الكاف ولام الابتداء والسين
والواو والفاء وغير ذلك كذلك وقيل معنى كونه من حقها ان المناسب المعقول اذ ذلك
لان اللائق بكونها علامة الاعراب الدال على المعنى الامر الوجودي واللائق بالبناء
المقابل له العدمي وهو السكون ولما تعسر السكون في الحروف المفردة لكونها
مظنة الابتداء لكونها كلمات حركت بالفتح الذي هو اخف الحركات واخت
السكون من حيث الخفة وان كانت الاخت من حيث المخرج الكسرة ولذا قيل الساكن
اذا حرك حرك بالكسر قوله لاختصاصها بلزوم الحرفية اي بامتناع انفكاك
الحرفية عنها اما بان يراد لزوم الحرفية لها كما هو المشهور في اللزوم من جعل
امتناع الانفكاك من جانب اللازم وعدم وجود الملزوم بدون اللازم و
في السنة الحكماء واما بان يراد انها لازمة للحرفية كما هو عبارة الكشاف و
في كتب العربية منها ان ام لازمة لهمزة الاستفهام واحترز بلزوم الحرفية عن كاف
التشبيه وبلزوم الجر عن واو العطف واوردوا القسم وتاؤه واجيب بانهما
لا يلزمان الجر اصالة بل بنيابة الباء ويمكن ان يجاب بان حرف القسم لما لم
يختص القسم بل يحصل بالاسم ايضا نزل منزلة ما لا يلزم الحرفية فتامل
ووجه مناسبة الكسر بلزوم الحرفية ان الحرفية تقتضي عدم الحركة والكسر

لقلته في الحروف والاسماء وعدمه في الافعال الملحق بالعدم ووجه مناسبته بلزوم
الجر يتبين قوله داخلة على المظهر لان الداخلة على المضمر متميز باتصال ضميره
وانفصال ضميره لازم الابتداء قوله حذفت الهمزة لكثرة الاستعمال اي لا للاعلال
اذ لو حذف الهمزة للاعلال كان الحرف الاخر منويا محلا للاعراب فلا يصح جريان الاعراب
على ما قبله كما في عصى واما اذا حذف لمجرد التخفيف الذي يوجبه كثرة الاستعمال
كان منسيا ويصير ما قبله محلا للاعراب كما في اخ واب وكان الاولى ان يعلل بناء
اوله على السكون ايضا لكثرة الاستعمال لانه ايضا من جملة التخفيف قوله واسم
الاصح في باب قاض ان تحذف الياء عن الكتابة لان الاصح ان الوقف على ما قبل الياء
لكن وقع في نسخ الكتاب والكشاف بالياء وقوله وسمي اما تصغير او فعيل يقال
فلان سمي فلان اذا وافق اسمه اسمه ولك ان تحمله عليهما تكثيرا للفائدة فتامل
والاظهر انه اسامي على وزن مصابيح في القاموس جمع اسم اسماء وجمع الجمع
اسامي واسام قوله والقلب بعيد غير مطرد في تصاريف كلمة في كلامهم فلو
كان اصل اسم وسما كما يقوله الكوفيون يلزم القلب في جميع تصاريف الاسم
ويطرد قوله لانه رفعة للمسمى وشعار له يعرف بها ويشتهر فلا يرد ان الشعار
يناسب الوسم فلا يناسب ذكره في جعله من السمو قوله ليقل اعلاله فان اعلاله
على مذهب البصريين حذف اللام واسكان السين ليتأتى التعويض عن اللام
بهمزة الوصل وهناك لا حاجة الى الاسكان لسكون السين قوله ورد بان الهمزة
لم تعهد داخلة فيما حذف صدره في كلامهم جعلوا همزة الوصل في الاسماء
العشرة عوضا عن اللام المحذوف حتى اصطلحوا في امرئ الى حمله على ابن بجامع ان
لام همزته لحقها الحذف فيقال مرء ومرة فجعل همزة الوصل عوضا عن الصدر
دون العجز خلاف ما عهد في كلامهم من نظائره قوله والاسم ان اريد به اللفظ
يعني ان اريد بلفظ الاسم المضاف الى الشيء كما في بسم الله اللفظ فغير المسمى
وان اريد به ذات الشيء فيكون معنى بسم الله بذات الله فهو عين المسمى

لكن لم يشتهر بهذا المعنى ولم يفسر بذلك وان كان يوهمه سبح اسم ربك لان
ظاهر الامر تنزيهه تعالى لا تنزيه اسمه اذ لا اعتداد بهذا الايهام لان تنزيه اسمه ايضا
واجب وان اريد به الصفة كما هو راي الشيخ الاشعري في بسم الله وسبح اسم
وامثاله فهذا نقل عن الشيخ الاشعري بانه يفسر الاسم المضاف الى ذات الله
بالصفة انقسام انقسام الصفة عنده فان الاسم عنده قد يكون عين الذات
لكون وجود كل شيء عنده عينه وقد يكون غيره كالرازق فان الرزق امر اضافي
مغاير للذات عنده وقد يكون لا عينه ولا غيره بمعنى انه لا ينفك عن الذات
كالعالم وغيره من الصفات السبعة فاعرفه فانه من المشتبهات على الفحول
ينبغي ان يعلم ان قوله والمسمى لا يكون كذلك رفع للايجاب الكلي والا فمسمى القرآن
والقصيدة والشعر يتألف من اصوات مقطعة غير قارة لكن رفعها للايجاب
الكلي انما ينفع بالنسبة الى باقي ما ذكر من صفات الاسم لو صح فيه الايجاب الكلي
وفي اختلاف اسم كل شيء باختلاف الامم وتعدده تارة واتحاده اخرى نظر
لا يخفى ويمكن ان يجعل قوله والمسمى لا يكون كذلك جملة حالية من الجمل الثلاث
فالمعنى ان الاسم يتألف من اصوات مقطعة غير قارة حال كون المسمى لا يكون
كذلك والاسم يختلف باختلاف اللغات والحال ان المسمى غير مختلف
هكذا **قوله** وانما قال بسم الله لان التبرك والاستعانة بذكر اسمه لان الذي
يتلبس به الفاعل ويتأتى به دون ذاته المنزه عن ان يتلبس به احد ويتأتى
به فنبه بذكر الاسم على ذلك ونحن نقول اراد ان التيمن باسمه تعالى غير مختص باسم
دون اسم فاتى بلفظ الاسم ليكون ذاكرا لما يجمع كل اسم على سبيل الاجمال
ولا يختص ابتداؤه بالاسماء المذكورة هنا لمزيد اهتمام بها **قوله** ولم يكتب الالف
على ما هو وضع الخط من كتابة ما ثبت في الابتداء وان سقط في الدرج في اول
الكلمة لكثرة الاستعمال فكانه صار الباء اول هذا الاسم ولا احتياج له الى الهمزة
ومن نظائره حذف الهمزة من الابن المضاف الى العلم اذا وصف به علم **قوله**

وطولت

وطولت الباء عوضا عنها وانما عوض ليكون الباء بمنزلة الف اسم الله فيكون
الابتداء بسم الله ابتدأ باسم الله فاعرفه فانه ليس من علل الاذهان بل من مبدء ولات
الالهام **قوله** الله اصله اله فحذفت الهمزة وعوض عنها الالف واللام ولذلك
قيل يا الله بالقطع لان انفصال مع اللام عوضا عن الهمزة فلا تحذف لئلا
يلزم حذف العوض والمعوض عنه على ان اللام لادغامه خفي فالظاهر من العوض هو همزة
الوصل ولذا لم يستهجن جمع حرف النداء مع حرف التعريف كما يستهجن في غيره وانه لم
يبق فيه معنى التعريف وصار جزءا للكلمة وفيه انه لو جعل همزته ههنا قطعية
لذلك لكان كذلك في غير النداء ايضا وظني ان منع حرف النداء عن حرف التعريف
ليس لكراهة اجتماع آلتي تعريف كما اجمعوا عليه بل لان الف يا انما يحافظ عليه
لان مدار النداء وهو رفع الصوت عليه وهو يحذف لو اجتمع مع حرف التعريف
الساكن فلما استكرهوا التوسل في ندائه بالاسم المبهم وجعل اسمه تابعا
لما هو المنادى في مقام النداء جعلوا همزته قطعية حفظا لالف يا فاجتمع معه
لكونها مأمونة عن حذف الفها وانما جعل اصله اله وفي الكشاف ان اصله الاله
وهو المشهور فيما بين الجمهور حتى يعترض على قوله وعوض عنها حرف التعريف
بان حرف التعريف كان فيه قبل الحذف ويجاب بان معنى التعويض جعله عوضا
لا ايراده في العوض حفظا للكلام عن توجه هذا الاعتراض لكن لجعل اصله
الاله داع للكشاف وهو شعر الشاعر معاذ الاله ان تكون كظبية ولا دمية
ولا عقيلة ربرب يعني معاذ الله واعوذ به ان تكون الحبيبة كالظبية والدمية
اي الصورة المنقوشة وعقيلة ربرب اي كريمة قطيعة بقر الوحش حيث رد الشاعر
لفظ الله الى الاله للضرورة والضرورة ترد الاشياء الى اصولها ويمكن ان يقال
اراد الشاعر بالاله المعبود بحق ولم يقصد به العلم المردود الى الاصل لكن الظاهر
مع الكشاف وان الاله غالب على المعبود بحق بخلاف المنكر والاول كون اللفظ
منقولا الى الذات من المعبود بحق لا من معبود مطلقا **قوله** من اله الهة جعل

الاله مشتقا من مصدر اله وجعل تأله واستأله مزع ذلك المصدر المجرد وضمير منه
في قوله ومنه تأله الى اله لا الى الاله كما في عبارة الكشاف جريا على ما هو الشائع من
اشتقاق الاسماء من المصادر دون العكس فخالف فيه الكشاف حيث جعل الاله
اصلا وفرع عليه اله وتأله واستأله كاشتقاق استحجر من الحجر والشائع ما ذكره
المص والاشتقاق من الجوامد نادر **قوله** اذ العقول تتحير في معرفته بل تتحير
في معرفة صفة من صفاته **قوله** لان القلوب تطمئن بذكره الاحسن ان يقال
كل شيء يطمئن تحت قضائه ولا يستطيع ان يضطرب في دفع امضائه **قوله**
وهو يجيره حقيقة او حكما اراد تصحيح اشتقاق اله من اله بالنظر الى الاله
للحق والباطل ووجه تخصيصه بهذا الاشتقاق دون اخواته انه ليس للاله الباطل
ان يجير غيره الا زعما بخلاف وجوه الاشتقاق الاخر فانها ثابتة لهم من الباطلين
حقيقة فانهم عبدوه وتحيرت فيه عقولهم القاصرة لا عن شيء وسكن اليه قلوبهم
ويفزعون اليه في النوازل نعم الاحتجاب عن الابصار والارتفاع على كل شيء والتنزيه
عما لا يليق به لا يوجد فيه لا حقيقة ولا زعما لكنه ليس المشتق بهذا الاعتبار اله
بل لاه فهو مختص بذاته تعالى لا يشاركه فيه غيره كلفظ الله فيرجح هذا الاشتقاق
حيث يوجب اختصاص الله به تعالى مطلقا حالا واصلا وفيه اشعار بانه يصح ان
يكون الاشتقاق من اله فيكون الفعال مشتقا من الافعال بمعنى الفاعل
وكلاهما منظور فيه ويدفع الثاني بانه سيجيء الصراط بمعنى الفاعل **قوله** ويرده
الجمع على الهة دون ولهة ويمكن ان يعتذر هذا القائل بان ذلك لتوهم كون
الهمزة اصلا لعدم استعمال ولاه وكثرة استعمال اله ولما كانوا يقولون في وقي
يقي تقى يتقي لتوهم اصالة التاء في تقى يتقي لكثرة استعمالها كذلك مع وجود
وقى يقي فلا يبعد ان يقولوا الهة لتوهم اصالة همزة اله مع عدم استعمال ولاه
اصلا **قوله** ويشهد له قول الشاعر وكانه لم يتعرض لما تشهد عليه من جمعه على
الهة دون ليهة لاغناء ما سبق عن بيانه والشاعر هو الاعشى والشهادة

لان الضرورة ترد الاشياء الى اصولها **قوله** وقيل علم لذاته المخصوصة وليس وصفا
مخصوصا بالغلبة مثل الرحمن كما هو قضية الاشتقاق ولانه يوصف ولا يوصف به
وفيه ان وصف شيء وعدم الوصف به لا يوجب كونه علما بل يكفي فيه كونه اسما لم يبلغ
حد العلمية من الوضع لمتخصص وهذا انما يتجه لانه صرف الدليل عن موضعه لان جار الله
جعله دليلا لا على اسمية الاله لا على علمية الله **قوله** ولانه لا بد له من اسم يجري عليه
صفاته فيه انه لا يقتضي العلمية بل لو كان اسما غير مخصوص بذاته يصح اجراء صفاته
عليه ايضا ويدفعه ان يهمل العرب شيئا الا وضع له اسما يجري عليه صفاته فلا يمكن ان يهمل
خالق الاشياء ويتجه عليه ان ذاته المخصوصة لم يمكن ان يلاحظ بخصوصه فلذا
لم يضع له علما فلا يثبت به كون الله علما وجار الله جعله دليلا على اسمية الاله المصروف
صرفا الى علمية الله فورد عليه ما ورد **قوله** لم يكن قوله لا اله الا الله توحيدا
فيه انه لو كفى في التوحيد اختصاص المستثنى بذاته في الواقع فقولنا لا اله الا الرحمن
ايضا توحيد وان لم يكف فاقتضى ما يفيده بحيث لا يجوز فيه العقل الشركة
لم يكن لا اله الا الله ايضا توحيدا لان الله لا يحضر ذاته لنا على وجه التشخص ويمكن
ان يجاب بان الالفاظ في الشرع تنوب مناب المعاني الموضوعة هي لها الا ترى
ان انت طالق يفيد الطلاق وان لم يقصد فالله تعالى وان لم يمكن احضاره
بذاته لكن لفظ الله ينوب مناب احضاره بذاته فنزل ذكره في التوحيد منزلته
بخلاف الرحمن **قوله** والاظهر انه وصف في اصله يرد عليه انه لو كان الله وصفا
في اصله لم يكن له تعالى اسم يجري عليه صفاته ولم يهمل العرب شيئا حتى وضع له
لفظا يجري عليه صفاته فكيف يتأتى منهم اهمال وضع لفظ له تعالى الا ان
يقال اكتفى في الاصل باجراء اوصافه عليه تعالى على لفظ الشيء فيقول شيء اله
لانه لا يمكن احضار ذاته بخصوصه الا بالاوصاف بخلاف سائر الاشياء
قوله مثل الثريا والصعق هي تصغير ثروى لامرأة متمولة مؤنث ثروان
كعطشان وجعل اسم النجم لكثرة كواكبه مع ضيق المحل كذا في القاموس **قوله**

والصعق في القاموس الصعق محركة شدة الصوت وككتف الشديد الصوت والوقع
صاعقة ولقب خويلد بن نفيل فارس لبني كلاب ويقال فيه الصعق كابل و
النسبة اليه صعقي محركة وصعقي كعنبي على غير قياس لقب لان تميما اصابوا
راسه بضربة فكان اذا سمع بصوت صعق او لانه اتخذ طعاما فكفات الريح
قدره فلعنها فارسل الله تعالى عليه صاعقة **قوله** لما افاد ظاهر قوله تعالى و
هو الله في السموات معنى صحيحا فيه ان صحة معناه كما يكون بتعلقه بلفظ الله مع
صيرورته علما بالغلبة باعتبار تضمنه معنى المعبودية باعتبار وضعه يكون
بتعلقه به باعتبار تضمنه معنى المعبودية لاشتهاره بها في ضمن هذا الوصف
قوله وقيل اصله لاها بالسريانية فان قلت ينبغي ان يجمع هذا القول مع الاقوال
السابقة في بيان اصله فلم فصل عنها قلت ما سبق كلها على تقدير كونه عربيا
والظاهر ان لاها ليس علما في السريانية والا لم يصح التصرف فيه كيف ويشترطون
في منع صرف العجمة كون الاعجمي علما في العجم ليامن عن تصرف العرب فيه فلا تضعف
عجمته **قوله** وتفخيم لامه اذا انفتح ما قبله او انضم سنة وقيل مطلقا
يريد بالتفخيم ضد الترقيق وهو التغليظ وقد يجيء بمعنى ترك الامالة وبمعنى
امالة الالف الى مخرج الواو وفي شرح الكشاف ان لا تفخيم عند كسر ما قبلها
بالاتفاق **قوله** ولا ينعقد به صريح اليمين اي يمين لا يحتاج فيه الى النية
وينعقد بمجرد التلفظ **قوله** الا ابارك الله في سهيل اسم رجل وله مسمون في
العرب وكما ان حذف الالف للضرورة كذا حذف الاعراب ويمكن ان يكون حذف
الاعراب بجري الوصل مجرى الوقف **قوله** الرحمن الرحيم اسمان بنيا للمبالغة
من رحم ان شئت جعلت رحم ككرم لان بناء الصفة المشبهة من الفعل المتعدي
بعد نقله الى فعل وجعل معناه كالطبائع اللازمة على ما صرح به ونبه
على وجه بنائهما من المتعدي بقوله للمبالغة يعني اريد المبالغة بجعل مدلوله ذلك
المتعدي من الغرائز وجعله لازما بنقله الى فعل ولا حاجة الى ذلك في الرحيم

لانه كما يجيء صفة مشبهة يجيء مبالغة للفاعل الا انه اريد كونهما على نحو واحد
ليكون اشد تناسبا **قوله** وانعطاف يقتضي التفضل والاحسان وصف
الانعطاف باقتضاء التفضل والاحسان احتراز عن الانعطاف الجسماني
فانه ليس بمعنى الرحمة وان كان معتبرا في الرحم لانعطافها على ما فيها يريد
الانعطاف الجسماني **قوله** واسماء الله تعالى انما توخذ باعتبار الغايات
التي هي افعال يشعر هذا بانه اخذ الرحمن من الرحمة باعتبار ما يلزمها من
الاحسان والاظهر ان الرحمن اخذ من الرحمة بمعنى الاحسان بل الاظهر ان
الرحمن الماخوذ من الرحمة بمعنى رقة القلب نقل الى معنى المحسن غاية الاحسان
واطلق عليه تعالى وعد في القاموس الاحسان من معاني الرحمة **قوله** والرحمن
ابلغ من الرحيم لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى يعني قد كثر في كلام العرب
زيادة اللفظ لزيادة المعنى حتى اوجب دلالة زيادة اللفظ على زيادة
المعنى فلا يعدل عنه الا بعد النص عنهم بخلافه فلا يرد ان حاذرا دون حذر
مع زيادته لان ذلك لتصريحهم بوضع حذر للمبالغة حاذر على خلاف
القياس وقد يجاب عنه بان حاذرا اسم فاعل وحذر صفة مشبهة والكلام
في دلالة الزيادة في اللفظ على الزيادة في المعنى اذا اتحدا نوعا ويرتفيد
ان ابن الحاجب عد حذرا من مبالغة اسم الفاعل **قوله** فعلى الاول قيل
يا رحمن الدنيا لانه يعم المومن والكافر ورحيم الاخرة لانه يخص بالمومن
فيه ان نعم المومن في الاخرة تفضل على نعم الدنيا كلها الا ان يراد بالكمية
باعتبار المتعلق **قوله** يا رحمن الدنيا والاخرة ورحيم الدنيا يصح ان
يكون باعتبار الاول لان نعم الدنيا والاخرة تزيد على نعم الدنيا لكنه لم
يلتفت اليه لانه لو كان المراد برحمن الدنيا والاخرة معطي نعمهما كلها
لكان ذكر رحيم الدنيا لغوا لا جهة لذكره ولان الظاهر ملاحظة الربط
او لاتمام العطف فاضافة الرحمن الى كل من الدنيا والاخرة لا الى مجموعهما

ولا توجيه لاضافته الى الاخرة الا باعتبار الجلالة كما لا يخفى **قوله** ولانه صار كالعلم فهو انسب بلفظ الله او بمنزلة الموصوف للرحيم ويمكن ان يقال اريد اتصاله بما يناسبه بشبه العلمية وبما يناسبه بالوصفية وذلك انما يتاتى بجعله متوسطا بينهما **قوله** وذلك لا يصدق على غيره تعالى ويعرف كل احد ذلك والا فلا يوجب ان لا يوصف به غيره تعالى واورد عليه وصف اتباع مسيلمة له برحمن اليمامة واجيب بان ذلك خروج من اللغة للتعنت في الكفر فلا يعبأ به **قوله** او لان الرحمن لما دل على جلائل النعم الخ يعني لما كان الملتفت بالقصد الاول في مقام العظمة والكبرياء عظائم النعم دون دقائقها ذكر الرحمن فبقي الوصف بالدقائق فالحق به الرحيم تتميما له **قوله** او للمحافظة على رؤس الآي بان يكون رأس كل آية بعد كلمة مناسبة لما كان بعد رأس آية اخرى وينتقض بقوله تعالى الرحمن علم القرآن فان المحافظة على رؤس الآي تقتضي تقديم الرحيم وكانه اريد المحافظة على رأس الآي في اول سورة نزلت وهي مفتتح القرآن **قوله** والاظهر انه غير منصرف وان حظر اي منع اختصاصه بالله ان يكون له مؤنث على فعلى وفعلانة يعني ان عدم الانصراف اظهر وان اوجب الاختصاص كونه منصرفا على مذهب من شرط وجود فعلى وكونه غير منصرف عند من شرط انتفاء فعلانة وجعله مستوي النسبة بالانصراف وعدمه نظرا الى المذهبين اللذين لا يترجح احدهما على الآخر الحاقا له بما هو الغالب في بابه وهو فعلان من فعل من حد علم فان اكثره غير منصرف والكثرة يجيء على فعلى فينزل منزلة ما مؤنثه فعلى ويحكم بانه لو لم يطرأه الاختصاص لجاء منه فعلى وانما قال الاظهر لان الالحاق بما هو الاصل في الاسماء مطلقا من الصرف يقتضي انصرافه لكن الالحاق بما هو الاصل في نوعه اظهر من الالحاق بما هو الاصل في جنسه البعيد او لان الالحاق بما هو الاصل في الصفات من الفرق بين المذكر والمؤنث بالتاء يقتضي انصرافه الا ان الالحاق

بما هو الاصل في نوعه اظهر من الالحاق بما هو الاصل في جنسه **قوله** الحمد هو الثناء على الجميل الاختياري يتبادر منه الامر الجميل الذي يكون المحمود مختارا فيه ويكون حاصلا باختياره فاعترض عليه حمده تعالى على صفاته التي هي مقتضيات ذاته واجيب بانه نزل تلك الصفات منزلة الاختياري لاستقلال الذات فيها هذا وهو اما تعميم للاختياري على وجه يشمل الاختياري تنزيلا او منع لوقوع الحمد على الصفات الذاتية بل اطلاق الحمد فيه تجوز وقد يقال المراد بالاختياري ما هو لفاعل مختار وان لم يكن بالاختيار **قوله** تقول حمدت زيدا على علمه وكرمه بيان لكون المدح هو الثناء على الجميل مطلقا والحمد هو الثناء على الجميل الاختياري وهو لا يثبت الاول اذ لم يتبين انه يقال مدحت زيدا على علمه وكرمه وجعله لمجرد اثبات الثاني يأباه الفصل بين تعريف الحمد وبينه بتعريف المدح الا ان يقال قوله بل مدحته يستدعي معرفة المدح **قوله** وقيل هما اخوان اي مترادفان القائل هو صاحب الكشاف وحمل قوله على الترادف اما لانه جعل الحمد ايضا اعم حيث لم يقيد الجميل في تعريفه بالاختياري واما لانه خص المدح ايضا بالاختياري كما يشعر به كلامه في تفسير قوله تعالى ولكن الله حبب اليكم الايمان حيث تأول المدح بالجمال ولم يلتفت الى احتمال الاخوة التلاقي بالاشتقاق لما ان كلامه في غير الكشاف ايضا ناظر الى دعوى الترادف وقد افاد ببيان معنى المدح والحمد والشكر على نكتة جليلة لاختيار الحمد **قوله** مقابلة النعمة قولا وعملا واعتقادا الاولى والفاصلة لئلا يوهم كون الشكر مجموع الثلثة لا كل واحد ولا يستحكم هذا الوهم بقول الشاعر **قال** افادتكم النعماء مني ثلثة يدي ولساني والضمير المحجبا ظاهره الاستشهاد على كون الشكر شاملا لكل من القول والعمل والاعتقاد واورد عليه انه لم يطلق الشكر على هذه الاعمال حتى يدل عليه فجعل المحقق التفتازاني البيت لتمثيل اقسام الشكر لا للاستشهاد وقال السيد

قوله افادتكم الخ قال السعد ذكر في الفائق ان الشكر لا يكون الا على النعمة وهو في سقابلتها قولا وفعلا ونية وجمعها الشاعر في قوله افادتكم النعماء الخ نظهر ان المراد التمثيل بجميع شعبه لا الاستشهاد والاستدلال على ان لفظ الشكر يطلق عليها استدل بظاهر كلام الفائق على ان المراد ما في الكشاف وهو مثل ما ذكره المص التمثيل ويرده السيد السند بان في ذكر البيت استشهادا معنويا على ان الشكر يطلق على افعال الموارد الثلثة وبيانه انه جعلها بازاء النعمة جزاء لها وكل ما هو جزاء النعمة عرفا يطلق عليه الشكر لغة وما يقال من ان الشاعر جعل مجموعها بازاء النعمة فالمستفاد منه ان يطلق عليه لا على كل واحد فجوابه انه لا شبهة في اطلاقه على فعل اللسان حتى توهم كثير من الناس اختصاص الشكر به في اللغة فاما الاشتباه في اطلاقه على فعل القلب والجوارح فلما جمعها معه الا وعلم ان كل واحد شكر على حدة فكانه قيل كثرت نعماؤكم عندي وعظمت فاقتضت استيفاء انواع الشكر وبولغ في ذلك حتى جعل مواردها واقعة بازاء النعماء وملكا لاصحابها مستفادا منها وفي وصف الضمير بالمحجب اشارة الى انهم ملكوا ظاهره وباطنه انتهى ابراهيم المكسي الحلبي

المدح ونعم الفصل نعم يرد انه اذا كان لمجرد اثبات الثاني فلا حاجة الى قوله بل مدحته فلا حاجة الى الفصل ايضا محيي الدين

الجرجاني انه لما جعل الافعال الثلثة جزاء للنعمة وكل ما هو جزاء للنعمة شكر عرفا
علم ان الشكر شامل للثلثة ونسبه المحقق الى عدم التنبه وفيه ان الاستشهاد
به ليعرف اطلاق الشكر عرفا على الثلثة فكيف يصح بناء الاستشهاد به على دعوى
ان كل ما يفرع على النعمة ويجزى به فهو شكر واورد عليه ايضا ان شهادة البيت
لا تتم الا بجعل المجموع شكرا وتكلف السيد في دفعه بان كون القول وحده شكرا
مستفيض مستغن عن البيان فلما ضم الشاعر الاخيرين اليه وعدها ثلثة
علم ان كل واحد شكر ويمكن دفع الايرادين بان ما يفيده النعماء وتجازى به
الشكر فقد دل افادتكم على ان التميز المحذوف لثلثة هو الشكر فيكون كل
واحد شكرا الصحيح تفصيلا لمميز الثلثة وقد افاد بقوله والضمير المحجبا
ووصفه بالمحجب انه شكر سرا وعيانا **قوله** والذم نقيض الحمد استشهاد
الذم في مقابلة المدح يبطل كونه نقيض الحمد او كون المدح اعم من الحمد
لا يقال المشهور تقابل الهجو والمدح لا الذم والمدح لانا نقول المدح بمعنى عد
المآثر والمناقب يقابل الهجو بمعنى عد المثالب والمدح بالوصف بالجميل يقابل
الذم **قوله** ورفعه بالابتداء قيل تعرض به مع ظهوره لان اصل التركيب يوهم كون
لله ظرفا للحمد ولتوطئة قوله واصله النصب قلت ولان اصل التركيب يوهم
كون الحمد مرفوعا بفعل مجهول اي حمد الحمد لله لانه الاوفق باصله **قوله**
ليدل على عموم الحمد وثباته له ولجعل ثبوت الحمد لله مقصودا بالافادة
وعمدة في الكلام بخلاف ما هو اصله فان لله فيه مفعول به وليدل بتغيير
الاسلوب على ان الجملة انشاء لا اخبار على ما شاع فيه الاصل ونبه بقوله
ولا تكاد تستعمل على ضعف قول من قال لا يجب حذف عامل الحمد لثبوت
حمدت حمدا **قوله** والتعريف فيه للجنس دون الاستغراق ليكون اوفق باصله
لان المصدر المؤكد لا يقصد به الا الجنس ولذا جعل صاحب الكشاف وهما
نخذه فانه مما طرح فيه الانظار ونحن ممن اعطي فيه سهما لا يمكن تحصيله

بكثرة

بكثرة الدرهم والدينار ووجه قوله ومعناه الاشارة الى ما يعرفه كل احد مع ان
معنى التعريف الاشارة الى ما يعرفه المخاطب على ما بين في محله ان المخاطب ههنا
كل احد **قوله** وقيل للاستغراق يوهم ان لام الاستغراق قسيم لام الجنس والتحقيق
انه من اقسامه كلام العهد الذهني ولا يقابله الا لام العهد الخارجي لان لام الجنس
للاشارة الى تعيين مفهوم اللفظ نفسه ولام العهد الخارجي الى تعيين قسم منه وصرف
اللفظ الى قسم من مفهومه وفرد منه ثم لام الجنس ان اعتبر معه جنس المفهوم ليحكم
عليه بما يثبت لجميع الافراد فاستغراق وان اعتبر ليحكم عليه بما يثبت لفرد ما
فلام العهد الذهني والا فلام الحقيقة ونبه على ترجيح الاحتمال الاول مع ان مذهب
ثبوت جميع المحامد له تعالى على خلاف الاعتزال لان استفادة الاختصاص من لام
الملك تغني عنه وقوله وهو مولّد بوسط اي على مذهب من يقول بمؤثر سوى الله
وقوله او بغير وسط على مذهب من لا يرى مؤثرا سوى الله **قوله** وقرئ الحمد لله
نبه بتقديم اتباع الدال اللام على ترجيحه لان قاريه الحسن البصري وان عكس
الكشاف الامر في الترجيح لان حفظ الحركة الاعرابية الدالة على المعنى اهم و
لقوتها متبوعة اتم ويمكن تقويته بان فيه تفخيم الله على ان فيما ذكره من ان الاتباع
لجعل الكلمتين بمنزلة كلمة واحدة وتنزيل الحركة الاعرابية منزلة حركة بني عليها
الكلمة على ما قاله الكشاف تقوية لذلك اذ الحركة الغير الاعرابية اقوى في ذلك
فهي اولى بجعلها متبوعة **قوله** وقيل هو نعت من رتبه خالف الكشاف في جعله اصلا
وراجحا في التفسير به وجعل كونه مصدرا راجحا على عكس ما فعله لان الصفة
المشبهة من المتعدي محوجة الى مزيد تكلف ومجيء فعل من فعل يفعل بالفتح في الماضي
والضم في المضارع للصفة عزيز ولهذا احتاج الكشاف الى تاييده بنم على انه
ليس فيه تاييد اذ مضارعه كما جاء مضموم العين جاء مكسورها والصفة
كما جاء نم جاء نمم بجر ونموم ونمام فجاز ان لا يكون نم من مضموم العين و
ايضا فيه فوات مبالغة في المصدر **قوله** ولا يطلق على غيره تعالى الا مقيدا

واطلاق المطلق شاذ قوله لما يعلم به كالخاتم والقالب يعني ليس صفة وجعل
كونه اسماً لما يعلم به راجحاً على كونه موضوعاً لذوي العلم على عكس ما اختاره الكشاف
لان المشهور ما ذكره وذكر نكتة جمعه ولم يلتفت الى تصحيح جمعه بالواو والنون مع
انه اسم غير علم لان القرآن يكفي في صحته فهو من الشواذ كسنين وارضين والقالب
اسم لما هو كالمثال يفرغ فيه الجواهر وفتح اللام اكثر من كسره كذا في القاموس
قوله وهو كل ما سواه اي كل ما يصدق عليه ما سواه من واحدٍ واحدٍ واثنين
اثنين وجماعة جماعة حتى الجميع وعدم مناسبة ادخال الكل على التعريف وعدم
مستفيض ان وقيل لا يقال عالم زيد فهو اسم لكل نوع من الموجودات وكل
جنس والمجموع ويدل عليه ما ذكره في حمله على الناس من ان كل واحد منهم عالم
لتنزيله منزلة العالم فلو كان العالم اسماً لكل شخص من الموجودات لم يختص
الانسان بكون كل فرد منه عالماً ولم يكن جعله عالماً لمشابهته العالم وقوله من
الجواهر والاعراض يحتمل ان يكون للاشارة الى ذلك ويحتمل ان يكون للاشارة
الى مسلكي الاستدلال على الواجب بالعالم ولا يبعد ان يجعل قيداً لاخراج
القضايا المرتبة في مقام الاستدلال على معرفة الصانع وصفاته فانها
لا يقال له العالم كما انه ليس جوهراً ولا عرضاً قوله فانها لامكانها جعل
المحوج للعالم الى المؤثر الامكان دون الحدوث لانه اقوى ولانه الموافق لكون
العالم مفتقراً الى المحدث حال البقاء فتامل قوله وانما جمعه ليشمل ما
تحته من الاجناس المختلفة اورد عليه ان العالم المعرف بلام الاستغراق ايضاً
يشمله بل استغراق المفرد اشمل واجيب تارة بانه لو لم يجمع لتبادر منه العالم
المشاهد وتارة بانه يحتمل ارادة استغراق جنس واحد فالجمع يرفع الاحتمال
ويصرح بالاشتمال فالمراد ليشمل شمولاً واضحاً بلا خفاء قوله والثقلين اريد
بهما الجن والانس لانهما لوجودهما ثقلا ان وجه الارض قوله وتناوله لغيرهم
على سبيل الاستتباع من غير حاجة الى التغليب لان تربية العالمين تستتبع

بتربية غيرهم اذ لا بد لهم من تربية من في غيرهم قوله يعلم به الصانع كما يعلم
بما ابدع في العالم الكبير بل هو اقوى في الدلالة من العالم الكبير لان ابداع ما في العالم
الكبير فيه كابداع ما يقتضي محلاً اوسع في مكان اضيق وفيه من مشاهدة
القدرة والعلم ما لا يحصى بل في الانسان من التحلي بصفات الواجب والاتسام
بصفات ما سواه ما ليس في غيره فهو اجمع من العالم الكبير قوله وقرئ رب
العالمين بالنصب على المدح الاظهر انه فعل ماض والجملة لتعليل حمده تعالى
قوله او بالفعل الذي دل عليه الحمد اي لفظ الحمد او فرده الواقع هنا
ويشعر بالثاني عبارة الكشاف حيث قال يدل عليه الحمد لله والمتبادر انه
جعله مفعول ذلك الفعل وعبارة الكشاف تشعر بانه صفة المفعول المحذوف
حيث قال كانه قيل نحمد الله رب العالمين قوله وفيه دليل على ان الممكنات
كما هي مفتقرة الى المحدث حال حدوثها فهي مفتقرة الى المبقي حال بقائها
يشعر بانه اراد الدلالة على افتقارها في الوجود حال البقاء كما بحث عنه في
ولا دليل عليه فيه لانه لا يدل الا على انه يحتاج في بلوغ الكمال اليه تعالى فالحمل
على الدلالة على هذا الافتقار فنقول فيه دليل على كمال الاحتياج حيث يربي
شيئاً فشيئاً ولذا رباهم شيئاً فشيئاً مع قدرته على ان يبلغهم الى كمالهم
دفعة لان فيه ظهور الاحتياج في الغاية وذلك الظهور منشأ كل كمال
موجب لكمال الاتصال الحقيقي قيل الفقر هو الله قوله كرره للتعليل على ما سنذكره
فيه رد لما استدل به على ان بسم الله ليس من الفاتحة والا لزم التكرار في
بالرحمن الرحيم من غير فائدة فاشار الى ان فيه فائدة ولم يكرره على طبق ما
وقع في بسم الله بان لا يفصل بينهما وبين الله تحرزاً عن التكرار بقدر
الامكان ورعاية لما يقتضيه حسن البيان لانهما كالتقسيم للربوبية وتقديم
رب العالمين كتقديم المقسم وكتفصيل المجمل وتقديمه كتقديم المجمل
على المفصل قوله وبعضده قوله تعالى يوم لا تملك نفس لنفس شيئاً

والامر يومئذ لله لا يخفى ان قوله تعالى والامر يومئذ لله يعضد قراءة ملك
يوم الدين قوله ولقوله تعالى لمن الملك اليوم الخ وقوله بلا لام لانه لا يستقل
باثبات كونه هو المختار لانه يعارضه قوله يوم لا تملك نفس لنفس شيئا في الفا
الملك بالضم معلوم ويؤنث وبالفتح وككتف وامير وصاحب ذو الملك
فالمالك جاء بمعنى الملك فلا تأييد وايده في الكشاف بقوله تعالى ملك
الناس ووجهه السيد السند بانه كما عقب في خاتمة القرآن وصفه بالربوبية
وصفه بالملكية ناسب ان يعقبه كذلك في الفاتحة قوله هو المتصرف بالامر
النهي في المأمورين المراد بالمأمورين المنقاد فلا يحتاج الى ان يقال ذكر المامورين
بطريق التغليب على المنهيين ولا يخفى انه يصدق على كل رئيس بالنسبة
الى اتباعه مع انه لا يسمى ملكا فينبغي ان يقال هو المتصرف بالامر والنهي الخارج
عن التصرف فيه بهما قوله وقرئ ملك بالتخفيف فيكون مخفف ملك
او مصدر مالك على ما في القاموس فانه جعل مصدره مثلثا قوله على انه
خبر مبتدأ محذوف فهو مرفوع على المدح كما ان ملك مضافا بالرفع والنصب
كليهما على المدح اذ لا يحتمل الحال قوله ومنه كما تدين اي كما تفعل تجزى
فتدين مجاز عن تفعل للمشاكلة بما بعده كما ان دانوا للمشاكلة بما قبله
قوله اجراه مجرى المفعول به يتوهم ان مجرى على وزن موسى دون مرضى
ليناسب الاجراء ونحن نجعله على وزن مرضى ليدل على ان المفعول به يجري في هذا
المكان بنفسه بخلاف الظرف فانه يجري باجراء المتكلم لانه ليس مذهبه
نعم لو جعل مجرى المفعول به مفعولا مطلقا كان الاظهر جعله كموسى
فتأمل قوله وعلى الاتساع اي التجوز وانما جعله مضافا اليه بجعله
بمنزلة المفعول به ولم يجعل اضافته الى الظرف بمعنى في لتكون معنوية
بلا تكلف واتساع لان الاضافة بمعنى في لم تثبت في مذهب جمهور النحاة
كذا ذكره العلامة التفتازاني وفيه انه فلتكن بمعنى اللام كما عليه

الجمهور

الجمهور في كل ما جعله غيرهم بمعنى في فتكون حقيقة فالوجه ان يقال من قال
به لا ينبغي ان يقول به في مالك يوم الدين لان الاضافة المعنوية عند التحليل
يعود الى تركيب وضعي الا ترى ان غلام زيد عند التحليل غلام لزيد بمعنى كائن
وضرب اليوم اي ضرب في اليوم اي كائن فيه ولا يصح مالك كائن في اليوم
لان الزمان لا يخبر به عن الجثث والاعيان ولا توصف به فليكن هذا على
ذكر منك منا فيكون ذخرا لنا والمراد باجرائه مجرى المفعول به تنزيله منزلة
المملوك لا ما يعمل فيه المالك ويجعله مفعولا به لولا الاضافة فينافي جعله
مضافا اليه بالاضافة المعنوية قوله اوله الملك في هذا اليوم على وجه
الاستمرار يوهم انه لا يحتاج هذا التوجيه الى تكلف بخلاف الماضي وليس
كذلك لان هذا التوجيه يحوج الى جعل الملك لا استقبالي مستمرا كائنا
في الماضي والحال ايضا فهو اغرق في التمحل قوله لتكون الاضافة حقيقية
اسم الفاعل اذا كان للاستمرار يصح اعماله نظرا الى اشتماله على الحال والاستقبال
والغاؤه نظرا الى اشتماله على الماضي فيحتمل اضافته قسمي الاضافة
قوله وقيل الدين الشريعة للدين معان اخر يصح الحمل عليه فيدلك الاحاطة
به الرجوع الى اللغة قوله اما لتعظيمه او لتفرده تعالى بنفوذ الامر فيه او
لافادة الوعد والوعيد لان هذا اليوم مما يلقي الى السامع حال الفريقين
قوله من كونه موجدا لان الرب يتضمن الايجاد لما تقرر ان المبقي هو الموجد
قوله على انه الحقيق بالحمد لم يرد به الحصر لئلا ينافي قوله لا احد احق به منه
ولئلا يجعل قوله بل لا يستحقه على الحقيقة سواه لغوا قوله فان ترتب
الحكم على الوصف اه ترتبه على الوصف وان كان يشعر بالعلية لكن لا يوجب
ان لا يستحق الحمد سواه وانما يفيد لو افاد حصر العلية في الوصف فان قلت
الحكم هو تخصيص الحمد به تعالى فترتبه على الوصف يشعر بعلية الوصف للحصر
والتخصيص قلت لا يشعر الوصف بطريق المفهوم المخالف على ان من ليس هذه

بيان الاشعار وان كان مسلما فالمشعور به مما لم يمنع محال الا ان يتمسك بما ذكرنا في الحاشية السابقة عبد الرحمن

صفته لا يستأهل لان يحمد بل نفس الوصف دل على ذلك فتأمل ولك
ان تجعل اجراء هذه الاوصاف عليه ليتميز عن سائر الذوات ويتعين
كال التعين فيتأتى له ان يخاطب بتخصيص العبادة والاستعانة به وطلب
الصراط المستقيم قوله وللاشعار من طريق المفهوم فيكون فيه تأكيد لما
صرح به من تخصيص الحمد به واما الدليل على ما بعده فهو ما صرح به من
تخصيص الحمد به ففي قوله ليكون دليلا نظر قوله ليكون دليلا على
بعده من حصر العبادة بل على ما قبله من تخصيص الحمد قوله لبيان ما
هو الموجب للحمد الحمد لا يكون الا على الجميل الاختياري والوصف الاول
للجميل والثاني والثالث الاختياري فلا بد من بيان فارق بين الوصف الاول
والثالث حتى يظهر كون الاول بيان للموجب دون الاخيرين ولعل ذلك
ان السبب للحمد هو الجميل والكون اختياريا هو شرط سببيته ولكون الاول
سببا لا يوجد الحمد بدونه ولكون الثاني شرطا ربما يسقط حيث يجعل
غير الاختياري محمودا عليه لتنزيله منزلته كما يحمد على صفات الله الذاتية
قوله متفضل بذلك مختار فيه لما انه لا يوصف بالرحمة غير المختار قوله
والرابع لتحقيق الاختصاص اي اختصاص الحمد وفيه ان اختصاص الامور به
في يوم الدين لا يوجب اختصاص الحمد به لجواز ان يحمد غيره تعالى على
على ما في غير هذا اليوم قوله وتضمين الوعد للحامدين والوعيد للمعرضين
فيه انه لا دخل له فيما هو بصدده من تفصيل ما اجمله سابقا من بيان وجه
اجراء الصفات عليه فذكره كالاجنبي فكان ينبغي ان يقول سابقا واجراء
هذه الصفات للدلالة الى والحث على الحمد والنهي عن الاعراض ليرتبط به
هذا القول قوله ثم انه لما ذكر الحقيق بالحمد ووصف بصفات عظام
تميز بها عن سائر الذوات وتعلق العلم بمعلوم معين خوطب بذلك
جواب لما خوطب وتميز بها صفة صفات والضمير راجع الى الصفات

وذلك

وذلك اشارة الى ما رجع اليه الضمير كما اشار اليه بقوله يا من هذا شأنه
ونقح في ذلك عبارة الكشاف حيث قال كانه قيل اياك يا من هذه صفاته
نخص بالعبادة لانه يفيد تخصيصه بالتخصيص بالعبادة وهو غير مراد ويوهم
ان تعليق العبادة على الصفات لا على كونه حقيقا بالحمد ايضا وقوله ليكون ادل
على الاختصاص لان في اياه نعبد يستفاد الاختصاص من غير استدلال عليه
وفي قوله اياك نعبد دعوى الاختصاص مع الاستدلال عليه اذ فيه تعليق الحكم
بالاوصاف وعدل عما ذكر في الكشاف انه ادل على ان العبادة له لاجل ذلك التميز
لان الحكم المعلق تخصيص العبادة لا العبادة ومن وجوه كونه ادل على الاختصاص
انه كلما يزيد تعين المختص به تكون العبادة ادل على الاختصاص قوله بنى
اول الكلام فصله عما قبله لبعد ما بينهما فكانه لا مناسبة بينهما تنبيها
على علو درجة هذا الكلام ثم مبادي حال العارف ما ذكره واواسط الايمان
بالشرع وما لا طريق اليه للعقل الا من جهة الوحي ورجاء وعد وخوف وعيد
وقد تضمنه مالك يوم الدين فلم يفت النظم اواسط حاله وقد فات المفسر
قوله ويراه عيانا ولا يرى اغياره عيانا بل اصناعا ومظاهر لا يستند اليها
شيء حقيقة فيخصه بما يخصه قوله ومن عادة العرب اشارة الى نكتة عامة
للالتفات يجري في جميع مواقعه بعد الاشارة الى نكتة خصت بالمقام
اذ قد تخص مواقعه بلطائف وقوله تطرية له اشارة الى نكتة بالقياس الى
المتكلم وهو ان فيه اظهار ان قدرته حيث يجدد الكلام في معنى واحد وهو كمعنى
يزين محبوبه كل آن بلباس آخر وقوله وتنشيطا للسامع اشارة الى نكتة
بالقياس الى السامع ومن اللطائف المختصة بهذا المقام التزجاء بالحمد
على ما يليق به وهو اظهار الصفات الكمالية والمخاطب بغيره تعالى لانه
لا معنى لاظهار صفاته عليه فاجراء الصفات عليه في ذلك المقام يستحق
طريق الغيبة وجاء في مقام بيان العبادة والاستعانة بطريق الخطاب

دلالة على ان العبادة والاستعانة به تعالى مما لا ينبغي اظهاره الا عليه تعالى لانه
يمحض به الاخلاص ويبتعد عن شوائب السمعة والرياء فكما خص العبادة والاستعانة
به خص اظهاره على الغير به ولو كانت السورة بتقدير قل ويكون تعليما للحمد
والعبادة لم يكن فيه التفات **قوله** فيعدل من الخطاب الى الغيبة ومن الغيبة
الى التكلم وبالعكس فصل اربع صور من الالتفات وبقي منها اثنان العدول من
التكلم الى الخطاب وبالعكس ومثل من القرآن لصورتين ومن الشعر ايضا لهما
والظم من بيانه بيان ما هو الظم من الالتفات وهو مذهب الجمهور من الانتقال
من اسلوب واقع الى اسلوب اخر على خلاف مذهب السكاكي وهو الانتقال من
اسلوب سواء كان واقعا او لا لكن كان مقتضى الظم الى اسلوب اخر **قوله**
بالاثمد كاحمد موضع ويضم الميم كذا في القاموس وبات عدول عن بت على صيغة
الخطاب ويتوهم القاصر ان ضميره راجع الى الخلي **قوله** حروف زيدت لبيان
التكلم كونها حروفا لكونها دالة على معنى في غيره وهو معنى ايا فقوله زيدت
اريد به الزيادة اللغوية لا الاصطلاحية والكاف في اراتك حرف خطاب
لدلالته على معنى في الكلام وهو انه ملقى الى مذكر واحد ولم يقل فيما اذا كان
ايا عمدة انه حرف لانه لم يوضع لمعنى حتى يكون كلمة فحرفا بل هو لفظ ذكر وسيلة
الى التلفظ بالضمير **قوله** وهو شاذ لا يعتمد عليه اعترض عليه العلامة
التفتازاني بانه شاذ لا يقاس عليه لكن لا ينكر شهادته لاضافة ايا الى ما
بعده ويمكن دفعه بانه ليس رد الشهادة لمجرد شذوذه بل لانه شاذ لم يصدر
عمن يعتد به حيث قال لا يعتمد عليه وهو معنى قول الكشاف فشيء شاذ
فاشار الى تحقيره بالتعبير عنه بشيء **قوله** اقصى غاية الخضوع والتذلل
اي الانقياد والطريق المذلل الطريق المنقاد الغير المتأبي والثوب ثوب
ما لا يتأبى في شيء مما يعمل به ويطيق كل ما يعمل به **قوله** وتصوره لم يذكر
التصديق لعابته لانه لا يتوقف عليه الفعل عند المتكلمين بل يكفي الارادة

للترجيح

للترجيح **قوله** ادرج عبادته في تضاعيف عبادتهم فكلما كان المدرج فيه اكثر
كان اوفق بالمصلحة ويمكن ان يكون فائدة الضم تأكيد كون جميع المحامد له لانه
مرجع الجميع والاقرب ان يحمل المستكن لجميع العقلاء موحدين كانوا ومشركين
لان المشرك ايضا يعبد الله ويستعينه الا انه لم يعرف حق المعرفة وح يكون
اقرب اتصالا بقوله اهدنا الصراط المستقيم لانه لما وجد شركائه في العبادة
والاستعانة قسمين طلب الانخراط في سلك بعضهم والنجاة عما انسلك فيه البعض
الاخير **قوله** وقدم المفعول له ولان السابق اقتضى الاقبال عليه والخطاب
معه فلشدة اقتضائه الخطاب قدم ما يشتمل على الخطاب فتأمل ولاقتضاء
رعاية توافق رؤس الآي التقديم في الثاني **قوله** وللتنبيه على ان العابد
ان يكون له او للتنبيه على ان العابد ينبغي ان يكون غرض العبادة منه لانها
مستندة اليه تعالى لا من حيث انها صادرة عنه او لحفظ النفس عن الوقوع
في التبجح والاعتداد بفعله **قوله** وكرر الضمير للتنصيص على ان المستعان به هو
لا غيره اذ لو لم يكرر لاحتمل الحذف مؤخرا او تخصيص المجموع دون كل واحد
قوله واقول له يعني اياك نستعين تتميم لاياك نعبد ودفع توهم نشأ
عنه فيستحق التأخير فان قلت لما توجه الى المعبود اولا واستغرق فيه ولم
الى عبادته الا من حيث انها منتسبة اليه فكيف تبجح تبجحا واعتدادا
قلت اتى بلفظ الايهام لئلا يتجه عليه ذلك على انه ربما يكون هذه
الملاحظة الشريفة موجبا للتبجح ونحن نقول قدم العبادة لانه اشد
مناسبة بذكر الجزاء واخر طلب المعونة لانه اكثر اتصالا بطلب الهداية
ولان العبادة ما طلبها الرب عن العبد والمعونة مطلوب العبد ومطلوبه
تعالى مقدم ولان مبدأ الاسلام تخصيص العبادة ونهايته تخصيص المعونة
قوله الواو للحال فان قلت المضارع المثبت اذا صار حالا لا يقبل الضمير
واجيب بان الفعلية في تقدير الاسمية اي ونحن اياك نستعين وفيه انه

لا داعي الى القول بالحذف والعدول عن العطف الذي هو الاصل على ان فيه
تقييد تخصيص العبادة واللائق اطلاقه ولا يبعد ان يكون جميع ذلك مشارا
اليه بالتزييف المشعر به قوله وقيل **قوله** اهدنا الصراط المستقيم بيان
للمعونة المطلوبة ظاهره انه بيان اقتضى الفصل لكن يرده تقدير السؤال
فالبيان على طريق اللغة فالفصل لشبه كمال الاتصال وقيل الاظهر انه
لكمال الانقطاع لانشائية وخبرية اياك نستعين وليس لك ان تجعل اياك
نستعين انشاء لطلب الاستعانة لانه لا يصح عطفه على الاخبار عن العبادة
قوله او افراد لما هو المقصود الاعظم توجيه لتخصيص الهداية بالطلب
في مقام الجواب عن قولكم كيف اعينكم وليس بيانا لكونه ذكر الخاص بعد العام
كما في قوله تعالى حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى لان الطريقة المسلوكة
فيه العطف لا يقال كيف يكون الصراط المستقيم مقصودا اعظم والطريق
ليس مقصودا بل وسيلة قلنا المراد المقصود بالطلب والمقصود الاعظم
بالطلب للسالك الطريق وقد علم في السورة الكريمة اكمل طرق الدعاء و
هو حمد المسؤول عنه وثناؤه بما يستحقه وعرض عمل صالح كما جاء في الآثار
ومن جملة شرائط قبول الدعاء الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم
فاتى بها في التشهد لان الصلاة عمل واحد وقد ايقظ الغافلين في
الدنيا ونبههم على انها طريقنا السابلة ليس الامر فيه الا طلب الصراط
المستقيم وليست مقام التشكي فلا ينبغي ان يكون المطلوب فيها
الا العقبى **قوله** وقوله تعالى فاهدوهم الى صراط الجحيم تهكم ويمكن
ان يكون على حقيقته لانهم لما قطعوا بانه لا منزل لهم سوى الجحيم ولا بد لهم
منها فخيرهم ان يعرفوا طريقها ليسهل عليهم الوصول اليها ويتخلصوا
من تعب الطريق التي لا بد من سلوكها **قوله** وهوادي الوحش لمقدماتها
الهادي للمتقدم والعنق كذا في القاموس **قوله** واصله ان يعدى باللام

باللام او الى فعومل معه معاملة اختار هذا انما يتم لو كان معنى المتعدي
بالنفس والمتعدي بالحرف واحدا وقد نقل عن الكشاف في حواشي الكشاف
ان الاول الدلالة مع الاذهاب الى المطلوب وهذا مختص بالله تعالى والثاني مجرد
الدلالة على الطريق فيسند الى النبي او القرآن وقيل انه يجوز ان يكون زيادة
المعنى فيه بعد الحذف والايصال ولا يبعد ان يقال الهداية تضمن معاني
بعضها يقتضي التعدية بنفسه وبعضها التعدية باللام وبعضها التعدية
بالى فانه يشتمل على اراءة الطريق والاشارة اليها وتلويح السالك الطريق
فبملاحظة الاراءة تعدى بنفسه وبملاحظة الاشارة تعدى بالى وبملاحظة
التلويح تعدى باللام فخذه فانه الهام الملك العلام فان قلت الدلالة تتعدى
بعلى فكان حق الهداية التي بمعناها ذلك قلت الدلالة تتضمن الاطلاع
فعومل معها معاملة الاطلاع ومع الهداية معاملة سائر معانيها
كما عرفت ولا يبعد ان يقال في حذف الجار رفع الحائل بين الطالب والصراط
تفاؤلا **قوله** الاول افاضة القوى التي بها يتمكن الظاهر انه من مقدمات
الهداية وما يتوقف عليه الهداية فلا ينبغي عده من الهداية ليزيل اشكال
طلب الهداية **قوله** كالقوة العقلية والحواس الباطنة والمشاعر الظاهرة
اسباب العلم عند اهل السنة ثلثة العقل والحواس الظاهرة والخبر الصادق
وينبغي ان يجعل قوله تعالى الم نجعل له عينين اشارة الى هذه المرتبة من
الهداية والعجب منه كيف غفل عنه مع تنبيهه بقوله تعالى وهديناه
النجدين **قوله** واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى الظاهر انه
اشارة الى الثالث **قوله** والثالث الهداية بارسال الرسل الظاهر ارسال
الرسل لانه كنصب الادلة فلا معنى لجعل نصب الادلة نفس الهداية وارسال
الرسل سببا لها الا ان يجعل الباء للبيان اي الهداية بمعنى ارسال الرسل
قوله بالوحي او بالالهام هذا داخل في انزال الكتب الا انه اعتبر انزال الكتب

الا انه اعتبر انزال الكتب بالنسبة الى الامة فلهذا تقابلا فتدبر قوله والامر و
الدعاء اى وكذا الالتماس وتفاوتها بانه طلب على وجه التساوي او مع رتبة قوله فكأنه
يسرط السابلة سرط كفرح ونصر ابتلعه والسابلة من الطرق المسلوكة والقوم
المختلفة عليها كل ذلك من القاموس وقيل كان السابلة تبلع الطريق فعلى
الثاني فعال فى معنى المفعول كالاله وعلى الاول بمعنى الفاعل يقال اكلته المفازة
اذا اضمرته واهلكته واكل المفازة اذا قطعها قوله والثابت فى الامام اى
فى مصحف عثمان رضى الله عنه فان قلت ما لم يوافق الامام لا اعتداد به فكيف
صار السين من القرآن قلت معنى الموافقة ان يكون من محتملات رسم الخط ومما
يصح ان يقرأ به ما كتبه فى اللغة ويصح فى اللغة قراءة الصاد فى الصراط سينا فلم
يخرج هذه القراءة من الموافقة بمجرد ان يكون المكتوب فيه الصاد قوله والمراد
به طريق الحق وقيل ملة الاسلام واقول وبالله التوفيق ان القرآن يفسر بعضه
بعضا وقد فسر فيه الصراط المستقيم بالعبادة حيث قال وان اعبدونى هذا
صراط مستقيم فالصراط المستقيم العبادة فينبغى ان يقال خص العبادة
بالله تعالى وخص الاستعانة فى العبادة وطلب العبادة منه تعالى ولهذا فسر
الصراط المستقيم بصراط الانبياء وتابعيهم حيث قال صراط الذين انعمت عليهم
ومع صراط المغضوب عليهم صراط ابليس وجنده وصراط الضالين صراط من
تبع الشيطان من بنى آدم كما قال الم اعهد اليكم يا بنى آدم
ان لا تعبدوا الشيطان انه لكم عدو مبين وان اعبدونى هذا صراط مستقيم
فقابل عبادة الشيطان بالصراط المستقيم فهو صراط المغضوب عليهم
ولا الضالين المقابل للصراط المستقيم فخذ ما آتيناك انه مما آتانى
العليم الحكيم قوله بدل من الاول بدل الكل وهو فى حكم تكرير العامل من حيث
انه المقصود بالنسبة قال من حيث انه المقصود بالنسبة بتعريف المسند المفيد
لحصر المقصود بالنسبة فيه فرقا بينه وبين المعطوف فانه مقصود بالنسبة

مع متبوعه

مع متبوعه فان قلت فلا يكون فى حكم تكرير العامل بل يكون صارف العامل الى
نفسه قلت فى حكم تكرير العامل بكلمة بل فكانه قال بل اهدنا صراط الذين ولما
بين كونه فى حكم تكرير العامل بما اتضح به غاية الاتضاح استغنى به عما يتمسك
من تكرير العامل فى قوله تعالى للذين استضعفوا لمن آمن منهم فلم يذكره على انه
يناقش فيه انه لا يجوز ان يكون البدل لمجموع الجار والمجرور ولا يندفع بان بدل
المفرد اكثر لانه يدفعه ان التصريح بالعامل اقل قليل بل اول المسئلة ولا بان البدل
من قسم التابع المعرف بثان باعراب سابقه ولا اعراب لمجموع الجار والمجرور لان
التاكيد ايضا جعل من اقسام التابع مع انه عد من التاكيد جاء جاء زيد وان
ان زيدا قائم ولا بان البدل تابع مقصود بالنسبة وليس حرف الجر جزء من المنسوب اليه
لان النسبة فى التعريف اعم من التعلق وحرف الجر تعلق بالفعل لربطه بمجروره فليكن
البدل مقصودا بذلك التعلق قوله وفائدته التوكيد المقصود منه على
طبق تصريح الكشاف انه لم يحى بالمبدل منه ولم يكتف بالبدل ويمكن ان يجعل
من فوائده انه لم اعرض عن طلب الصراط المستقيم بطلب صراط الذين انعمت عليهم
ولا يرضى احد بالاضراب عن طلب الصراط المستقيم وقوله وفائدته التوكيد بيان
الفائدة العامة لمواقع البدل الا انه على عكس التاكيد المصطلح فى ذلك
لان ذكر التابع فى التاكيد للتاكيد وذكر المتبوع فى البدل لذلك وقوله والتنصيص
بيان للفائدة الخاصة بهذا الموقع وعدل عن لفظ الاشعار الواقع فى الكشاف
الى التنصيص لان الاشعار بالنظر الى فهم المقاصد لاصل المراد والتنصيص بالنظر
الى فهم البليغ الذى هو يقصد اولا وبالذات المزايا ولا ينظر الى اصل المعنى
الا بالتبع فهو مما نحن فيه وقوله هو المشهود عليه مع ان الظاهر المطابق لعبارة
الكشاف هو المشهود له بتضمين الشهادة معنى الاجماع فكانه قال هو
المشهود له المجمع عليه بالاستقامة ومن الفوائد الخاصة الشائعة انه
تصريح بان المطلوب صراط الجماعة لا صراط الواحد الذى لا يسلك الا منفردا

من المجذوبين ومنها ان في البدل اشعارا بطلب الزاد والرفقاء ايضا بل نقول
فيه تصريح بطلب الحفظ عن طريق اهل الغضب والضلال ففيه تكميل الدعاء
ولا يبعد ان يحمل المغضوب عليهم على الخارجين عن طريق الشرع والضالين
على المخطئين في الاجتهاد **قوله** وقيل الذين انعمت عليهم الانبياء و
هذا يناسب قصد النبي صلى الله عليه وسلم في قراءته فكانه تفسير على حسب
النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** وقيل اصحاب موسى وعيسى عليهما السلام
قدم التوحيد بالانبياء عليه تنبيها على ان هذا التوجيه لا يترجح عليه كما يشعر به
بيان الكشاف ولم يسنده الى ابن العباس رضي الله عنهما كما اسنده الكشاف
اشارة الى ضعف الاسناد ولم يقتصر على اصحاب موسى كما اقتصر الكشاف اشارة
الى المخطئة في النقل ومن حمله على اصحاب موسى وعيسى دون المسلمين نظر الى
صدر الاسلام فانه لم يكن طريق مشهور بطريق المسلمين حتى يطلب
يناسب على هذا ان يراد بالمغضوب عليهم المحرفون من قوم موسى وعيسى عليهما
السلام وبالضالين تابعون **قوله** والانعام ايصال النعمة هذا وان كان
مقتضاه تعديته الانعام بالى الا انه عدي بعلى اشارة الى علو مرتبة المنعم و
استعلائه على المنعم عليه فكانه ينزل النعمة عليه من عال **قوله** والنعمة
في الاصل الحالة كما هو مقتضى صيغة الفعلة بالكسر والنعمة ثانيا بالفتح و
الاستلذاذ بنفسه لجعل السين للعد فمعنى يستلذها الانسان يعدها
لذيذة والمشهور تعديته بالباء بجعل السين للطلب فمعنى الاستلذاذ بالشيء
طلب اللذة به **قوله** دنيوي واخروي الظاهر انه قصد المتقابلين اي ما يكون نعمة
في الدنيا فقط و ما يكون نعمة في الآخرة فقط فهناك قسم ثالث وهو ما
يكون نعمة فيهما اي الدنيوي والاخروي وهي معرفة الله تعالى مثلا فانه
يستلذ به الانسان في الدنيا والآخرة وينجو به فيهما عن عقوباتهما الا ان يقال
المعرفة الدنيوية وسيلة الى المعرفة الاخروية وكم بين المعرفتين **قوله** والكسبي

لا يذهب

لا يذهب عليك انه ايضا قسمان روحاني يشير اليه تزكية النفس وتحليتها وجسماني
يشير اليه تزيين البدن **قوله** والثاني يريد الاخروي ولا يخفى ايضا انه قسمان
موهبي كنفخ الروح في الآخرة وتوابعه وكسبي كجزاء الاعمال وايضا روحاني
وجسماني كتزيينه بحلى الجنة والتنعمات الحسية **قوله** والمراد هو القسم الاخير
وما يكون وصلة الى نيله من القسم الاخر فانه ما عدا ذلك يشترك فيه المؤمن
والكافر فلا يصلح لتعيين الموصول الذي قصد به المسلمون ولك ان تريد
جميع النعم الدنيوية والاخروية ولا يشترك فيهما المؤمن والكافر فان قلت ما
من نعمة دنيوية الا وهو وصلة للمؤمن الى الاخروية فليس لقوله ما عدا ذلك مصداق
يصدق الحكم المذكور عليه قلت كانه اراد بما يكون وصلة ما جعل وصلة وكثير
ما لا يجعله المؤمن وصلة ويضيعه فيشارك الكافر فيه ولو قال ما يجعل وصلة
لكان اوضح وهذا اذا اريد بالذين انعمت عليهم المسلمون اما لو كان المراد
الانبياء لا يكفي في جعل انعمت عليهم صلة ارادة ذلك فانه تشترك فيه النبي
والامة بل ينبغي ان يراد الانعام عليهم بوحي الاحكام والامر بالتبليغ والاعلام
وكذا لو اريد اصحاب موسى وعيسى بل لا بد من ارادة الانعام بالاجتناب عن تحريف
الكتاب ومتابعة المنسوخ فتامل والاحسن ان يراد الذين انعمت عليهم بسلوك
الصراط غير المغضوب بسلوك الصراط والله تعالى اعلم **قوله** بدل
من الذين على معنى ان المنعم عليهم اشارة الى النكتة الخاصة بالمقام وهو التنصيص على
ان غير المغضوب عليهم هم الذين يشهد لهم بالانعام عليهم وترك النكتة
العامة وهو التاكيد لكمال الاشتهار وانسياق الاذهان اليه من غير تنبيه
قوله او صفة له مبينة اذا اريد الانبياء والمسلمون على رأي من جعل
الاعمال داخلة في الايمان او مقيدة على رأي من لم يجعل الاعمال داخلة في الايمان
قوله اجراء الموصول مجرى النكرة جعل الموصول فيما سبق معهودا محمولا
على المسلمين او اصحاب موسى وعيسى عليهما السلام قبل التحريف والنسخ او الانبياء

اي بارادة القسم الاخير ما يكون وصلة اليه ه

ومعنى المغضوب عليهم بسلوك الصراط انه منع منهم سلوكه فغضب عليهم بذلك مط

من غير التفات الى جعله معهودا ذهنيا لان مقتضى الموصول ذلك ولا يعد اعتد
الاصارف ولان مقام الدعاء والطلب يقتضي تعيين المطلوب
وقدم هنا في الجواب اجراء الموصول مجرى النكرة لانه انسب بحال الغير الذي لكلام فيه
لا انه لا شيع فيما استعماله غير متعرف بالاضافة ولانه جواب جدلي فلا انسب
ليعدل عنه الى التحقيق وقد نبه على انه جدلي بقوله اذا كان من قبيل ما اشتهر من
المضاف بمغايرة المضاف اليه معرفة قطعا فلا يكون من قبيل ولهذا امر على
اللئيم يسبني يعني ان الجواب الاول جدلي غير مطابق للواقع فلا يرد ما اورد عليه
العلامة التفتازاني انه خارج عن قانون التوجيه لانه جواب جدلي لا يلزم ان يطابق
الواقع بل لا بد فيه مخالفة الواقع ولا يخفى ما قال نعم يرد انه لم يستعمل الذين انعمت
عليهم في بعض منهم حتى يكون مثل امر على اللئيم يسبني لانه جواب جدلي
لا يلزم ان يطابق الواقع بل يكفيه جواز ارادة معهود ذهني وان كان خلاف
الظ وخلاف ما بين سابقا ولا وجه لما قال السيد السند انه مبني على احتمال
جعل الذين انعمت عليهم معهودا ذهنيا وان لم يوجد فيما سبق فلا حاجة الى
التمسك بآذيال الجدال الذي هو ثمرة التحير في تحقيق المقال اذ لا يخفى ان
حمل الذين انعمت عليهم على معهود ذهني احتمال مرجوح جدا ولذا لم يلتفت
اليه فالتمسك به في مقام التحقيق **قوله** كالمحلى باللام عبر عن المعرف باللام
الذي في حكم النكرة بالمحلى باللام اشارة الى ان هذا اللام ليس فيه الا مجرد
تزيين اللفظ **قوله** وعن ابن كثير نصبه على الحال اذا اريد بالذين انعمت عليهم
معين لما لا يعرف عنه او باضمار اعني اذا اريد معين كما هو الحق وقيل نصبه يصح
على اي تقدير بجعل الغير بمعنى المغاير وجعل الاضافة لفظية وهو تكلف
قوله عن الضمير المجرور ويصح جعله حالا عن الضمير المرفوع اذ المراد غير المغضوب
عليهم عندك او بغضبك ولك ان تجعل قراءة الجر حالا مجرورا بجر الجوار وفيه
ان جوازه في جوار الجر الغير الظاهر ممنوع **قوله** ان فسر النعم بما يعم القبيلتين

اي الكافر والمؤمن فالمراد العموم بالمتعلق او نعم الدنيا كلها ونعم الاخرة كذلك
فالمراد عموم المفهوم للافراد **قوله** والغضب ثوران النفس اي هيجانه الدم وغليانه
لارادة الانتقام فاذا اسند الى الله تعالى اريد به المنتهى والغاية وهو الانتقام
ويمكن ان يراد مبدأ الثوران وهو ارادة الانتقام **قوله** وعليهم في محل
الرفع يقال هذا مسامحة لشدة امتزاج الجار والمجرور والا فما هو في محل
الرفع مجرد المجرور نعم في الخبر الظرف مجموع الجار والمجرور في محل الرفع لانه
القائم مقام الخبر وفيه بحث لانه لا يسمى الظرف خبرا الا مجازا فلا نسلم انتقال
اعراب الخبر اليه **قوله** ولا مزيدة لتاكيد ما في غير من معنى النفي كانه قال صراط
من ليس المغضوب عليهم ولا الضالين وقراءة وغير الضالين تشعر بجعل لا بمعنى غير
فائدة جليلة لم يقل غير الذين غضبت عليهم تبعيدا للمغضوب عليهم عن ساحة
عز ان يذكر الله معهم كما ذكر مع المنعم عليهم اعلاء لقدرهم او تحاشيا عن اسناد
الغضب الى ذاته لانه سبقت رحمته غضبه **قوله** قيل المغضوب عليهم اليهود اي
بعد التحريف والنسخ ولا يبعد ان يكون تفسير الذين انعمت عليهم باصحاب موسى
وعيسى قبل التحريف والنسخ فرع هذا التفسير وقوله لقوله تعالى منهم
من لعنه الله وغضب عليه ليس في القرآن منهم والاية في سورة المائدة فكانه نسخة
لقوله تعالى فيهم اي في شأنهم تحرفا الى منهم وقوله وقد روي اي هذا
التفسير مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** ويتجه ان يقال المغضوب عليهم
العصاة هذا متوجه جدا على تقدير تفسير المنعم عليهم بالمسلمين **قوله**
والخير للعمل به انما قال والخير للعمل به ولم يقل الحق للعمل به لان الحق لا يجب العمل به
بل يكفي المجتهد الخطأ والخطأ والصواب كله خير لانه يثاب به ثم اقول الشر
ايضا للاجتناب عنه واليه الاشارة بقوله تعالى فالهمها فجورها وتقويها
وقوله تعالى وهديناه النجدين ولك ان تجعل معرفة الخير للعمل به شاملا له بان
يراد بمعرفة الخير معرفة الشرع من الاوامر والنواهي والاباحات للعمل به وبعد الفراغ

من توضيح تفسيرانهم للفاتحة وايفاء ما وهبني الله في اثنائه اذكرلك ما الهمني الله
في تفسير فاتحة كتابه عسى ان يكون ذخرا لي في سلوك صراط المستقيم الى الجنة
النعيم ونيل لقاء الرؤف الرحيم ابد الآبدين وهو انه تعالى افتتح كتابه بهذه
السورة تعليما لآداب قرآة كتابه والاشتغال به وهو ان يحمد اولا بما يفيد في الانزال
عظمته في نفسه بحيث تجذبه عن كل ما سواه وتحضره في ساحة عز خطابه
فان القرآة قرآة ما خاطبه به تعالى وشرفه بعز المخاطبة فينبغي ان يجعل نفسه
اولا متقربا اليه قائما في مقام الخطاب فاذا صار اهلا لذلك يخاطبه بحصر
خضوعه فيه كما افاده الانجذاب بكمال التحميد ويحصر استعانته فيه ويطلب
منه هداية الصراط المستقيم لان القرآن هو الذي وصفه تعالى بانه يضل
به كثيرا ويهدي به كثيرا ويعوذ به عن صراط المغضوب عليهم الذين سموه سحرا
وشعرا وكلام المخلوق بل المجنون عن صراط الذين يخطئون في الاجتهاد الضالين
ويحرفون في فهم مقاصده لعدم توفيق الله لهم والله تعالى اعلم ولهذا
سمي صورة الصلاة لان الصلاة للتوجه اليه عما سواه بالكلية وهذا من شان
هذه السورة ولهذا فرضت في الصلاة فكما لا بد من ستر العورة في الصلاة
في ظاهر الشرع لا بد من الاعراض بالكلية عما سوى الله فيه فان العورة في الباطن
هو التفرق والاشتغال بما سواه وستر عورة التفرق بالتقوى وهو الاعراض
عما سواه وعسى ان يكون هو مفهوم من خصهم الله بفهم معاني كتابه من عنده
من قوله تعالى خذوا زينتكم عند كل مسجد لان الزينة هي اللباس كما قال تعالى
لباسا يواري سوآتكم وريشا ولباس التقوى ذلك خير اللهم اجعلنا
من الذين انعمت عليهم بفهم كتابك الكريم القرآن العظيم وصل على من دعانا
الى الصراط المستقيم وارفع درجات صحبه وآله في النعيم **قوله** آمين
اسم الفعل الذي هو استجب اي اسم لهذا اللفظ وهذا هو المشهور بين النحاة
وحقق بعضهم انه مسامحة وقصر مسافة ومرادهم انه اسم للمعنى المصدري

قوله تعبير قوله اسم الفعل الذي هو استجب اسم مصدر الفعل الذي هو استجب

دمنهور

ومنصوب على المصدرية من الافعال المحذوفة ابدا **قوله** وعن ابن عباس رض سألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن معناه فقال افعل جعل تفسيره باستجب
اصلا ورواية ابن عباس رض عن النبي صلى الله عليه وسلم تقتضي ان يكون معناه
افعل لعدم الثقة بالرواية واشتهار تفسير النحاة وما يدل على ان النهي لطلب
الكف لا لطلب عدم الفعل والا لكان آمين في مثل قولنا اللهم لا تهلكنا
بمعنى لا تفعل وينبغي ان يعلم ان معنى آمين استجب دعائي او افعل هذا الفعل
على ان المفعول داخل في معناه ولهذا قال ابن مالك انه لازم في معنى المتعدي
قوله بني على الفتح كاين لالتقاء الساكنين العلة لا تقتضي الا البناء على الحركة
واختيار الفتحة للخفة في لفظ يكثر استعماله جدا وليكون مستعقبا للفتح تفاؤلا
قوله ويرحم الله عبدا قال آمينا اوله يا رب لا تسلبني حبها ابدا **قوله**
وقال آمين فزاد الله ما بيننا بعدا آمين متعلق بما بعده قدم للاهتمام في
طلب الاجابة واوله تباعد عني فطحل اذ سألته وروي اذ لقيته في القاموس
هو كجعفر وقنفذ اسم رجل **قوله** وقال انه كالختم على الكتاب قيل وجه التشبيه
انه يحفظ الدعاء عن فساد الخيبة كما ان الختم على الكتاب يمنع الكتاب عن فساد
ظهوره على الغير ويمكن ان يقال يمنع الدعاء عن عدم الوصول الى الله تعالى
كما ان الختم يمنع الكتاب عن عدم الوصول الى المكتوب اليه لانه لا يظهر على الغير
فيكتمه عن المكتوب اليه لمصلحة له فيه وان يقال يوجب الاعتداد بالدعاء كما ان ختم
القاضي على الكتاب يوجب الاعتداد به **قوله** وفي معناه قول علي بيان وتفسير
للحديث فانه كالختم للفاتحة باعتبار دعاء فيه ويمكن ان يقال اراد به في معنى
الحديث قول علي رضي الله عنه لان قول الصحابي فيما لا طريق الى معرفته الا خبر
النبي صلى الله عليه وسلم في قوة الرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم **قوله**
وان الامام يقول آمين جملة حالية اي الملائكة تقول آمين حال كون الامام
قائلا به فلا يشكل انه لا يظهر وجه الفصل به بين قوله فمن وافق تامينه تامين

الملائكة الخ وقوله فان الملائكة تقول آمين **قوله** عن وائل بن حجر بالحاء المهملة المضمومة والجيم الساكنة والراء **قوله** لم تنزل روى بالتأنيث فوجه بان مثلها في تقدير سورة مثلها وبان المثل يكتسب التأنيث من المضاف اليه ويرده الثاني ما قال الرضي ان المضاف يكتسب التأنيث من المضاف اليه اذا صح حذف المضاف واسناد الفعل الى المضاف اليه كما في سقطت بعض اصابعه اذ يصح ان يقال سقطت اصابعه **قوله** قلت بلى يا رسول الله قال العلامة التفتازاني لا بد من تقدير قال ابي قلت بلى يا رسول الله وقال المحقق الشريف بهذا التقدير يصير المعنى قال النبي صلى الله عليه وسلم قلت بلى يا رسول الله فتقدير قال ابي يوجب زيادة قلت فالتقدير روى عن ابي انه قال قلت بلى وكانه لما ذكر انه روى عنه كذا سأل سائل ماذا روى عن ابي فاجاب بانه روى عنه انه قال قلت لكنه اختصر في العبارة ونحن نقول لا حاجة الى التقدير لان الظاهر ان ابا هريرة اجاب بقوله بلى يا رسول الله شوقا الى بيانه صلى الله عليه وسلم وان كان المخاطب ابيا لعلمه بان المخاطب له صلى الله عليه وسلم في مثله غير متعين وانما وقع الخطاب معه اتفاقا **قوله** والقرآن العظيم حمله على الفاتحة لان القرآن يطلق على الكل والجزء او لانه ام القرآن ومجمل تفاصيله والحديث يدل على انه افضل القرآن لو كان بعد نزول تمام القرآن ثم هذا حديث صحيح وان حكم المحدثون بوضع الاحاديث المروية عن ابي في فضائل السور وكانهم عنوا وضع اكثرها وانما حكموا بالوضع لاعتراف راويه بالوضع احتسابا لما رأى اشتغال الناس بالاشعار وفقه ابي حنيفة وغير ذلك واعراضهم عن تلاوة القرآن وحفظه وعامة المفسرين اوردوا الفضائل في اوائل السور ليكون حثا على مطالعة تفسيره وموجبا لكمال الرغبة فيه وقال الكشاف اوردتها في اواخر السور لانها اوصاف السورة ووصف الشيء يكون بعده ويمكن ان يقال من فوائد التاخير انه على طبق ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم فانه كان يبلغ القرآن ثم ينبه على فضيلته **قوله** لن تقرأ حرفا منهما الا اعطيته

بعض ما ورد في فضائل السور من الاحاديث
بل اكثرها موضوعات صرح به اهل الحديث صح

فان قلت هذا مشترك بين جميع القرآن قلت لا بل يجوز ان يختص بهما وفي الحديث بيان انه تعالى يحفظ قراءتهما عن الاحباط على انه يجوز ان يرجع ضمير اعطيته الى واحد منهما فيكون التقدير لن تقرأ حرفا واحدا منهما الا اعطيت ثواب الجميع ولا يبعد ان يكون التعبير عنهما بنورين لكونهما موجبين للنور فيكون ضمير اعطيته للنور **قوله** ليبعث الله عليهم العذاب حتما مقضيا يدل على ان القضاء يتغير الا ان يراد بالمقضي المقضي على تقدير عدم قراءة صبي من صبيانهم الفاتحة وفائدة قوله حتما مقضيا انه ليس لتخويفهم ليتوبوا ويرجعوا والكتاب كرمان المكتب جمعه كتاتيب وجمع كاتب كذا في القاموس في حواشي الكشاف خطأ المبرد بجعله بمعنى المكتب ورد بان الليث نقله واطلاق الكتاب على المكتب اما حقيقة للاشتراك او مجاز في المحل **قوله** الم وسائر الالفاظ التي يتهجى بها في القاموس الهجاء تقطيع الكلمة بحروفها وفي الاساس تعديد الحروف فعلى هذين معنى قوله يتهجى بها تقطع الكلم بحروفها بسببها او تعدد الحروف بسببها بلا احتياج الى تجريد عن بعض المعنى او اعتبار زائد في المعنى وتضمين لمعنى الاتيان اي يؤتى بها متهجوة والسيد السند ادعى ان التهجي تعداد الحروف باساميها فلا بد من ذكرها من تضمين او تجريد لكن سنده في ذلك عبارة الكشاف فيما بعد ان اللافظ بها اي بالحروف غير متهجاة لا يحلى بطائل فان المراد غير معددة باساميها لا غير معددة مطلقا وليس السند مما يقاوم بيان كتب اللغة على انه محكم لجواز ان يراد بقوله غير متهجاة باساميها بحذف المتعلق بقرينة المقام **قوله** مسمياتها الحروف التي ركبت منها الكلم اختصر عبارة الكشاف وهي مسمياتها الحروف المبسوطة التي ركبت منها الكلم يريد بالمبسوطة المنثورة المتفرقة وكانه حذف المبسوطة لانه لا فائدة لها في البيان اذ لا حروف ركبت منها الكلم غير المبسوطة وليس بذلك اذ يدون ذكر

الى الكشاف قوله فله حسنة اي فله عمل صالح وقوله الحسنة بعشر امثالها اي تجازى
بعشر امثالها قوله لا اقول الم حرف بل الف حرف وعسى ان يكون مراده عليه السلام
بالف مسماه لا نفسه فذكرا والحرف من كل من الاسماء الثلثة المشتملة عليها
الم تنبيها على ان المراد بالحرف الحروف التي ركبت منها الكلمة قوله ولعله
سماه باسم مدلوله لا اشتباه في ان المراد بقوله صلى الله عليه وسلم حرفا
حروف الهجاء لا اساميها فليس فيه تسمية باسم المدلول وكذا المراد بقوله بل الف
حرف ولام حرف وميم حرف على ما بينا نعم قوله صلى الله عليه وسلم لا اقول
الم حرف يشعر بانه اراد لا اعد المركب حرفا بل كل كلمة فح يكون قوله من قرا حرفا بمعنى
من قرا كلمة فلا يتم ايضا ان التسمية بالحرف تسمية باسم المدلول اذ ليس كل كلمة
من القران مدلولها الحرف وانما الحرف مدلول قليل من كلماته فلو جرينا
على ان المراد بالحرف الكلمة على مقتضى لا اقول الم حرف فالوجه في اطلاق الحرف
على الكلمة تنزيلها من الجملة منزلة الحرف من المركب فالوجه ان يصرف قوله لا اقول
الف لام ميم حرفا الى معنى نفي القول بكون كل كلمات الف لام ميم حرفا والا
الى كون كل حرف من تلك الكلمات حرفا فيكون اطلاق الحرف على الحقيقة
اللغوية قوله ولما كانت مسمياتها حروفا وحدانا وهي مركبة امكنهم
رعاية لطيفة في التسمية فلم يفوتوها لانهم البلغاء الذين فطروا على
سليقة البلاغة ولا يمكنهم مخالفة فطرتهم ولم يقل وهي مركبة من ثلثة
احرف كما قال الكشاف احترازا عن اللغو في البيان اذ لا مدخل في تلك اللطيفة
الا لمجرد التركيب فان قلت فهم المعنى بعد فهم اللفظ والاقرب من هذه الحالة
للفظ ان يذكر مسميات هذه الاسامي في اواخرها قلت نعم الا انه لما كانت
هذه المعاني مما يفهم قبل المعنى كيف وهي اجزاء للالفاظ لم تسقط عن فطرتهم
وجعلت مفهومة قبل المعنى فكن دقيق النظر لئلا تتخلف عن المغيبات بعد
وان لست بنفسك من ارباب النظر ويمكن ان يقال اللطيفة في جعل المسميات

المبسوطة توهم العيان انها اسماء للحروف باعتبار وقوعها في الكلم فتدبر الا انه
احسن في تأخير قوله منها اذ لا ينحصر جزء الكلم فيها لتركبها من المادة و الهيئة
ودعوى ان معانيها الحروف لا طريق اليه الا التتبع فلم يستدل عليه وجعل
الاستدلال بقوله لدخولها في حد الاسم على مجرد دعوى الاسمية وذكر الحد
وهو المعرف الجامع المانع لانه ما لم يكن المعرف حدا لا يدل على ان كل داخل فيه من المحدود
لكن فيه بحث وهو ان كونه حدا يتوقف على معرفة ان هذه الالفاظ الداخلة
فيها اسماء فيدور الا ان يقال كون حد الاسم حدا يعرف باجماع النحاة على كونه
حدا حيث بذلوا الجهد في تصحيح جامعيته ومانعيته قوله واعتوار ما يختص به
فيه ان كون هذه الامور الجارية على هذه الالفاظ مختصة بالاسم موقوف
على معرفة ان هذه الالفاظ اسماء فكيف يستدل به عليه قلت الاختصاص
مجمع عليه على ان من عادتهم الحاق ما يشارك طائفة من الالفاظ في
التصرفات بها وان ادى الى تكلفات تضيق عن تحملها الطباع فضلا
عن ان تصفو عن شائبة تكلف ويدخل في قوله ونحو ذلك جميع ما لا يوجد في
الحرف وان كان مشتركا بين الاسم والفعل ككون الشيء مسندا لان المقصود
مجرد نفي كونه حرفا ولذا عد الكشاف من جملة ذلك الامالة ولك ان تجعل الدعوى
في كلامه خصوص الاسمية على ما هو ظاهرها فتخص نحو ذلك بما يختص الاسم مطلقا
قوله وبه صرح الخليل وابو علي ونقل تصريح الخليل سيبويه مقبولا عليه بل
تصريحهما من غير الحاق انكار به عن احد من ائمة النحو بمنزلة الاجماع قوله وما روي
ابن مسعود اشتغل بدفع ما يتوهم معارضا لما استدل به على كونها اسما وهو ما
رواه ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم لانه اهم من دفع ما ذكره الكشاف
معارضا من اطلاق المتقدمين اسم الحرف عليها لانه كم بين ما صدر عن مشكوة
النبوة وما صدر عن ائمة الادب الا انه ظهر ان اسم الحرف المقابل للاسم والفعل
امر مجدد لا يتوهم كون الحرف في عبارته عليه السلام بهذا المعنى فلذا لم يلتفت

في صدد اسمائها التنبيه على ان مسمياتها ليست ساكنة بل مما يمكن الابتداء بها
ومما لم يفهم انهم لم يهملوا شيئا من الحركات بل حركوها تارة بالفتح وتارة
بالكسر وتارة بالضم اشارة الى انها قابلة لها وجعل الفتح الذي هو الاخف
اغلب من الكسر الذي هو في مرتبة الوسط والضم الذي هو الاثقل قليلا
قوله واستعيرت الهمزة مكان الالف هذا اذا كانت الالف لمجرد حرف اللين
اما لو كانت اسما للهمزة ايضا فاللطيفة مرعية فيه ايضا بقدر الامكان ولما
استعاروا للالف الهمزة فلما ارادوا اسما خاصا للهمزة لم يمكنهم رعاية تلك
اللطيفة بلا تكرار في تسميته عدلوا الى الهاء التي تقلب اليه الهمزة في اول الكلمة
كما يقال في اياك هياك قوله وهي ما لم تلها العوامل معنى الجمعية غير مراد
او اريدت نظرا الى المواد فان كل حرف يقرب عاملا والاوضح ما خلت عن العوامل
لان الولي في العامل المعنوي غير مألوف قوله لفقد موجبه اي موجب الاعراب
وهو العامل فان العامل ما اوجب كون اخر الكلمة على كيفية مخصوصة ويرد
بالمقتضي الفاعلية والمفعولية والاضافة وقوله لكنها قابلة اياه يعني الاعراب
والحكم بكونها خالية عن الاعراب حق واما كونها موقوفة مطلقا ففيه توقف
اذ لا يمكن ذلك في قولنا ميم امرء ولام الرجل اذا ذكر المضاف في مقام التعداد
قوله خالية يعني مع اسكان اخرها ليس لها محل من الاعراب قوله مجموعا
فيهما بين الساكنين ولا بأس بالجمع بين الساكنين في الوقف فصلا واما في غير
الوقف فلا يجوز الا على حده ولذلك لا تجد كلمة مبنية على السكون فيما
يجتمع فيه ساكنان هذا على ما هو مقتضى كلام الزمخشري واما عند ابن الحاجب
فالكلمات التي لم تناسب مبني الاصل اذا لم تل العامل ساكنة الاعجاز وصلا
ووقفا ويجوز فيها التقاء الساكنين مطلقا كما ذكره في الشافية قوله
فلو كان من عند غير الله تعالى لما عجزوا عن اخرهم اي لما عجزوا كلهم فلا وجه
لافادة عن اخرهم العموم ان عن بمعنى من والمعنى من اخرهم الى اولهم واورد عليه

ان الظم

ان الظم من اولهم الى اخرهم ويمكن دفعه بان عجز الكل انما يظهر بمشاهدة عجز
الاخر وتذكر عجز الباقي الى الاول فاتى بالبيان على طبق ذلك والاظهر ان يقدر
التركيب بانهم عجزوا بل عجز تركيبهم الحروف متباعدا عن اخرهم وتجاوز العجز اخرهم وبلوغه
غيرهم يوجب عموم العجز لهم عموما واضحا هذا وهناك بحثان احدهما ان اعجاز
القرآن ليس لتركيب الحروف بل تركيب الحروف على ما تداول بينهم انما هو من تركيب
الكلمات فعنصر الكلام البليغ وبسيط الكلمات فايقاظهم بان حروف
الكلمات ما هو عندهم لا يليق بالتنبيه بل اللائق به التنبيه على ان الكلمات
هي ما عندهم فتركيبها من عند الله حتى عجزوا وثانيهما انهم في مقام التحدي
غير غافلين عن ان هذا من جنس كلامهم ولو لم يكن من جنس كلامهم لما [illegible]
فلا حاجة الى الايقاظ ويمكن دفع الثاني بان المراد التنبيه على هذا الاستدلال
على انه من عند الله ويمكن ان يقال الايقاظ لدفع دهشتهم وتحيرهم في
بلاغته ليجترؤا على التحدي فيفتضحوا ويقروا بانه من عند الله ومن نكات
الافتتاح اعجازهم بتعداد الحروف كاعجازهم بتركيب الكلمات ومنها التنبيه
على ان حروف القرآن ايضا مقصود بالانزال متضمن لاشارات يختص بها الخواص
او على ان القارئ يثاب بالحروف لا بالجمل او بالآي او السور فقط او التنبيه على
ان النبي صلى الله عليه وسلم امي شانه ان يتعلم حروف الهجاء فتعليمه
لنا علوم الدين تفضل من الله تعالى في شانه والله تعالى اعلم او التنبيه
على ان المنزل ما هو من جنس المركب من هذه الحروف لا الكلام النفسي دفعا
لتوهم ان تأليف هذا الكلام من مبلغ الكلام النفسي جبرائيل كان او النبي
صلى الله عليه وسلم اذ امتناع قيام الكلام اللفظي به تعالى يوهم ذلك
قوله فاما من الامي الذي لم يخالط الكتاب جمع كاتب والاستبعاد
والاستغراب انما يتم لو لم يكن مخالطة اهل مكة مظنة انه صلى الله عليه وسلم
سمع اسماء الحروف منهم ولم يكن فيمن خالطه من يعرف اسماء الحروف

قوله هي نصف اسامي حروف المعجم اي حروف الاعجام على ان المعجم مصدر اي
حروف من شانها ان تعجم اي تنقط كذا في القاموس وكانه جعل المعجم مصدرا
لئلا يكون من اضافة الموصوف الى الصفة وقد يجعل المعجم اسم مفعول ويجعل
التركيب من قبيل صلاة الاولى اي حروف خط المعجم وهو الخط الذي اقتضى
تنقط اكثر حروفها من بين سائر خطوط الامم وجعل الازهري التركيب
من اضافة الموصوف الى الصفة فنقل عن الليث ان الحروف المقطعة سميت
معجمة لانها اعجمية غير مفهمة لمعنى وقد شاع في كلام المصنفين تخصيص
المعجمة بالمنقوطة وغير المنقوطة بالمهملة قوله ان لم تعد فيها الالف
برأسها بل عد مع الهمزة حرفا وسمي الكل بالالف وقد ان الهمزة اسم مستحدث
فلو جعل الالف حرفا برأسها ايضا فلا اسم لمسمى الهمزة في زمان نزول
القرآن فالواقع في فواتح السور نصف اسامي الحروف على كل تقدير ويمكن
ان يتكلف ويقال اراد ان المذكور في فواتح السور نصف اسامي جميع حروف
المعجم ان لم تعد فيها الالف حرفا برأسها كما هو مقتضى الاقتصار على
ثمانية وعشرين اسما ومبنى التسمية على التوسع وعدم التحقيق وعدم
النظر الى تفاوت بين الالف والهمزة وجعلها تسعة وعشرين مبني
على التحقيق والتميز بين الامور المتشابهة وهذا من الامي اعجاز بليغ ثم
المستفاد مما سبق ومما ذكرها ان الالف مشترك بين الخاص والعام
فقد راعوا في وضع الاسم التشابه من حيث انه سمي الهمزة والالف باسم واحد
والتميز بوضع الاسم للالف خاصة ونبهوا على كثرة الالف وقلة الهمزة
بذلك حيث لم تسمي الهمزة باسم خاص قوله مشتملة على انصاف انواعها
لا تفرقة فيما بين ارباب العربية بين استعمال الانواع والاجناس فليس عدوله
عن الاجناس في عبارة الكشاف لنقصان فيه والاشتمال على انصاف الانواع
باعتبار الاكثر والا فقد تشتمل على ثلثي نوع كما في حروف الصفير وهي

الصاد

الصاد والسين والزاء والذلاقة والحلقية وقد يشتمل على تمام النوع كحروف
الغنة وهي الميم والنون الساكنة والحرف المكرر وهو الراء ومن دقائق هذا
الافتتاح انه لما ذكر من المستعلية نصفها الاقل تدورا ذكر الاكثر من المنخفضة
ولما ترك من حروف القلقلة التي هي قليلة الاستعمال اكثرها تدورا ذلك
بالترك من مقابلها حيث ذكر من اثنين وعشرين عشرة قوله ستشحثك خصفة
اسم امرأة اي ستلحك هذا هو المشهور وفي القاموس خصفة ابن قيس بن عيلان
ولم يذكر فيه ولا في الصحاح شحث وفي القاموس شحيثا كلمة سريانية يفتح بها
المغاليق من غير مفتاح ولا يبعد ان يكون شحث ماخوذا منه اي ستفتح مغالقك
بلا مفتاح خصفة قوله ومن البواقي الرخوة لم يقل ومن الرخوة كما في الكشاف
لئلا يذهب الوهم الى ما هو المشهور من الرخوة في القسمة الثلاثية اعني الشديدة
والرخوة وما بينهما وكان الاولى ان يترك البواقي في المجهورة لتكون هذه
الفائدة في غاية الظهور قوله اقطك اي اصرعك او اطعمك الاقط
قوله حمس على نصره اي شجع قوله قد طبج طبج بالجيم كفرح حمق والطبج
استحكام الحماقة والضرب على الشيء الاجوف قوله ومن اللينتين من
الحروف اللينة قال في المفصل اللينة حروف اللين فينبغي ان يقول ومن اللينة
ثلثها اذ ليس في ذكر الياء ذكر نصف نوع الا ان يقال الالف من جوف الحلق والواو
والياء من جوف الفم فالالف ليس من نوعهما ولذا اختص باسم الهاوي قوله وهي
احد عشر على ما ذكره سيبويه واختاره ابن جني وفي مفصل الزمخشري
جعلها خمسة عشر وهي حروف استنجده يوم صال زط قوله احد طوت منها
اي كتمت منها قوله وهي لام في اصيلال الاصيل العشي جمعه اصلان
كغفران وتصغيره اصيلان اصيلال نادر وربما قيل اصيلال قوله والفاء
في جدف الجدف محركة القبر كالجدث الذي هو اصله قوله في شروغ ثروغ
الدلو ما بين العراقي واحدها ثرغ وثرغ زيد كفرح اتسع مصب دلوه والفرغ

مخرج الماء من الدلو بين العراقي فاصل ترغ فرغ واصل تروغ فروغ قوله والعين
في اعن في ان فيقال اعن كان زيد قائما في ان كان زيد قائما قوله والباء
في باسمك قوله الهمزة عد الهمزة من الحروف الثمانية والعشرين كما
يدل عليه قوله هي الثلثة عشر الباقية بناء على ان لا يعد الالف حرفا برأسها
بل جعل مع الهمزة حرفا والاولى الالف لئلا يتوهم كونها تسعة وعشرين ثم
جعل الزمخشري ادغام الهمزة في الهمزة فرع تحقيق الهمزتين اذا التقتا
وجعل الغير رديئا ومع ذلك حصره في نحو قولك سأل ورأس فلا يناسب عبارتها
في لطائف الاعجاز قوله له والهاء قال الزمخشري في المفصل الهاء يدغم في
الحاء وقعت بعدها او قبلها كقولك اجبه حاتما واذبح هذه اجبحاتما
واذبحاذه هذا وجبهه كمنعه رده على ما في القاموس قوله والعين في
المفصل ان العين يدغم في الحاء وقعت قبلها او بعدها كقولك في ارفع حاتما
واذبح عتودا ارفحاتما واذبحتودا وقد روى اليزيدي عن ابي عمرو في
فمن زحزح عن النار بادغام الحاء في العين قوله والخاء في المفصل ان كلا
من الخاء والغين يدغم في الاخرى فيقال اسلخ غنمك وادمغ خلفا
قوله والراء في المفصل الراء لا يدغم الا في مثلها كما في واذكر ربك وفيه ان
الطاء والدال والتاء والظاء والذال والثاء ستها يدغم بعضها في بعض
وان الصاد والزاء والسين يدغم بعضها في بعض قوله والواو في المفصل
والواو يدغم في الياء كما في طي ومرمي قوله نصفها الاقل الظم نصفها الاكثر
لانه ذكر الهمزة والهاء والعين والصاد والطاء والميم والياء والراء ومع ذلك
لا يتم ما ذكره من النكتة في ذكر الاكثر من الثلثة عشر لانه مما ذكر لا يدغم الاكثر
ايضا بل نقول بين هذا القول وكلامه في الثلثة عشر الباقية وكلامه في الاربع
تدافع لانه يجب ان يجعل قوله والسين والزاء هنا المنقوطتين فيكون غير
المنقوطة مما يدغم في مقاربه بحكم قوله في الثلثة عشر ومما يدغم فيهما

فان

فان جعل الراء والسين في الاربعة التي جعلها مما لا يدغم في المقارب غير
المنقوطتين يكون المذكور اكثر من النصف وان جعل احدهما غير منقوطة
لا يكون مما لا يدغم في المقارب قوله ومن الاربعة التي لا يدغم فيما قاربها
ومما لا يدغم فيما قاربها ويدغم فيه مقاربها الباء فيكون المذكور من هذا النوع
الاقل قوله ولما كانت حروف الذلقية التي يعتمد عليها بذلق اللسان
اعلم ان ما عداها المصمتة قال في المفصل الذلاقة الاعتماد على ذلق
وهو طرفه والاصمات انه لا يكاد يبنى منها كلمة رباعية او خماسية معراة
من حروف الذلاقة فكانه قد صمت عنها هذا ويتجه عليه ان الاعتماد في الميم
والباء والفاء ليس على ذلق اللسان بل على الشفة خاصة فالوجه ان تسمية
هذه الحروف حروف الذلاقة ان الذلاقة سرعة النطق وهو انما يكون بطرف
اللسان والشفة على ما قال غيره وفي القاموس وفي الصحاح والجاربردي ان
هذه الحروف حروف الذلاقة وهي قسمان ذولقية يعتمد فيها على طرف
اللسان وشفوية يعتمد فيها على الشفة وبالجملة لم يسم الجميع ذولقية
غير القاضي وكانه اراد بالاعتماد على ذلق اللسان الاعتماد عليه حقيقة
او حكما فان الشفوي والمعتمد عليه متقاربان ولتقاربهما سمي الكل ذولقية
ثم اعلم ان في اختيار اربع منها التنبيه على ان الرباعي فما فوقه لا يخلو عنه
كما نقلنا من المفصل واختيار الاربع من حروف الحلق لانها يقابل الحروف في
المخرج قوله ولما كانت ابنية المزيد لا تتجاوز عن السباعية الاولى لا
تتجاوز السباعية لان تجاوز عنه بمعنى عفى عنه وقوله من الزوائد العشرة
لا يناسب ذكر السبعة لان كون المذكور سبعة مبني على عد الهمزة والالف
واحدا وعلى هذا الزوائد تسعة عشرة قوله سبعة احرف منها ذكر منها مستند
قوله ولو استقريت الكلم وتراكيبها ففي اختيارها تنبيه على ان الملتزم
في تراكيب القرآن كلمات هي اكثرها استعمالا لانها في نهاية الفصاحة

كما ان مركباتها في نهاية البلاغة وفيه بحث لانه اذا كان الملتزم ذكر ما هو اكثر
استعمالا لا يثبت كثير من النكات التي تدل على الاعجاز بناء على ان مثلها
من الامثلة مستغرب لان اعتبار النصف الاقل من القلقلة لانه الاكثر استعمالا
لا لقلة القلقلة وليس ذكر نصف الاكثر مما يدغم في المثل والمقارب في
النصف الاقل مما لا يدغم الا في المثل لان الادغام يوجب الخفة والفصاحة
بل لالتزام ما هو اكثر استعمالا ولا يثبت ان اختيار الثلثين من الذلقية والحلقية
لكونها كثيرة الوقوع في الكلام بل لايجاب التزام ما هو اكثر استعمالا من كل نوع وكذلك
وكذلك ايراد السبعة من الحروف الزوائد **قوله** وذكر ثلث مفردات في ثلث
سور ذكر ثلث مفردات للتنبيه على انها توجد في الاقسام الثلثة كق و ن
وص وانما ذكرها في ثلث سور فلمزيد التنبيه **قوله** لانها تكون في الحرف
بلا حذف يريد انه يكون كونا مستمرا لا يستعمل بدون هذا الكون والا فان
مخففان تأتي بالحذف ولك ان تقول الحرف مصون عن التصرف وانما
يتصرف فيه لتنزيله منزلة ما يتصرف فيه فتخفيف ان لشدة مشابهتها
للفعل فكانه لم يوجد الثاني بالحذف في الحرف **قوله** في تسع سور من
ايراد تلك الاربع في تسع سور انها ذوات ثمانية اجزاء تجمع بين عددين
متجاوزين من الشفع والوتر وجعل عدد الظروف التي تحل الوجوه الظرف اعظم
واكثر ذكر حم الذي يرجح على نظائره بتركبه من حرفين كل منهما في طرف
من الفم مع تقديم الحاء الذي يوجب انفتاح الفم الذي يناسب التكلم
والاختتام بالميم الذي يوجب انضمام الشفتين الذي يناسب قطع الكلام
والسكوت **قوله** في ثلث عشر سورة تنبيها على ان اصول الابنية المستعملة
ثلثة عشر عشرة منها للاسماء وثلثة للافعال وفيه بحث لان ما هو للافعال
اربعة ثلثة للمعروف وواحد للمجهول على انه اذا كان ايراد الثلاثيات الثلثة
بالنظر الى الاسم والفعل والحرف لا يحسن الاقتصار على الاشارة الى ما

لا يظهر فرق بعد بين الذكر لكونها كثيرة الوقوع في الكلام وبينه لايجاب التزام ما هو اكثر استعمالا من كل نوع تامل عبد الرحمن

للاسم

للاسم وما للفعل من غير اشارة الى ما للحرف ولا يبعد ان يقال الاوزان الممكنة
اثنا عشر احد عشر منها واقعة كثيرة الاستعمال وواحد شاذ وهو الحبك
واورد الاشارة الى اثنا عشر في ثلث عشرة سورة لما قدمنا من ان الظرف
ينبغي ان يكون اعظم من المظروف **قوله** تنبيها على ان لكل منها اصلا
كجعفر او تنبيها على ان كلا منهما مركبة من اصول الصرف وتكون مرتبة
وقرد كمهد جبل وما ارتفع من الارض وجحنفل كسفرجل غليظ
الشفة **قوله** ولعلها فرقت على السور ولم تعد بأجمعها في اول القرآن
لهذه الفائدة ولما مر من ايرادها في سور على طبق عدد الحروف التسع والعشرين
ولتكون على طبق التفرق على الكلمات اذ لا يجتمع في كلمة بل هي متفرقة
على الكلمات ثم انه لم يراع ترتيب الحروف في الايراد تنبيها على ان بين ترتيب
الكلمات في نظم القرآن وترتيبها في نظم الكلام بونا بعيدا ومن اللطائف
التي في هذه الحروف ان ما اول اسمه واخره نفسه اثنان ميم ونون
ذكرهما جميعا لغرابتهما وذكر الميم في المبدا من السور التي اورد فيها تلك
الحروف والنون في نهاية تلك السور **قوله** والمعنى ان هذا المتحدى به
اي تقدير الكلام جملة اسمية بتقدير مبتدأ لهذه الحروف المعدودة
بها عن ان المؤلف مركب منها او تقدير خبر له وتاويلها بالمركب من هذه الحروف
والخبر انه متحدى به ولا يخفى ان نظم التعديد مستغن عن هذا التاويل
مفيد ما قصد به من غير تاويل وتقدير **قوله** لم تتساقط مقدرتهم في
قوتهم وهو مثلث الدال **قوله** سميت بها اشعارا اه يمكن ان يكون
التسمية بجميع ما ذكر في التعداد من شوائب الاعجاز **قوله** بانها لو لم تكن
مفهمة كان الخطاب بها كالخطاب بالمهمل فيه انه يكفي في كونها مفهمة
كونها موضوعة لحروف الهجاء الا ان يقال افهام تصور لم يتعلق به
حكم لا يخرجه عن ان يكون كالمهمل فالمعنى لو لم تكن مفهمة حكما او ما يتعلق

بہ حکم قوله والتكلم بالزنجي اي با لبيان المنسوب الى الزنج مع العرنجي
بانيخاطب بہ العرنجي او المراد التكلم باللفظ الزنجي مع العرنجي قوله ولم
يكن القرآن باسره بيانا اي كلاما معربا عما في الضمير وهدى وذلك
منقصة تعالى عنه القرآن ومخالفا لقوله تعالى ذلك الكتاب لا ريب فيه
هدى للمتقين الاية وقوله ولما امكن التحدي بہ اي طلب المعارضة بہ لانهم
لما وجدوا فيه نقصا يردونه بهذا العيب من غير ان يعارضوه قوله هي
مستهلها اي مفتتحها قوله على انها القابها اللقب هو العلم المشعر
بالمدح او الذم والاشعار هنا خفي وبيانا في كونها القابا ما قالوا ان العلم
المنقول لا يكون الا مضافا او معرفا باللام قوله والثاني بط لا يخفى ان كونها
القابا للسور غير ثابت بالنقل الشرعي فلم لا يجوز ان يكون القابا
لغيره كالقرآن كله قوله لم لا يجوز ان تكون مزيدة للتنبيه والدلالة على
انقطاع كلام واستيناف آخر فيه انه يكفي للتنبيه على الاستيناف بسم الله
الرحمن الرحيم قوله والقطرب دويبة لا تستريح نهارها سعيا ولقب
محمد بن المستنير لانه كان يبكر الى سيبويه فكلما افتتح بابه وجده فقال
ما انت الا قطرب ليل قوله قلت لها قفي فقالت قاف آخره لا تحسبي انا نسينا
الايجاف وصف الخيل والابل سار سيرا مخصوصا او جفته قوله من الالف آلاء الله
واللام لطفه والميم ملكه فالمعنى القرآن يشتمل على آلاء الله ولطفه
وملكه قوله وعند الرحيم ونون مجموعها الرحمن لا يخفى انه ليس مجموعها
الرحمن اذ لا بد من الالف بعد الميم الا ان يبنى على الكتابة او جعل ذكر اكثر
الاجزاء في حكم ذكر الكل فيه انه يقتضي ان لا يكون مفهمة اول السورة قوله
بحساب الجمل بضم الجيم وتشديد الميم مع فتحه وحسبوه بفتح السين من
الحساب وهو العد قوله ومادة خطابه هذا اي خذ هذا او هذا بيان
الخطابه اشارة الى القرآن في القسم بالحروف التي هي بسائط القرآن ما لا

هذا المنقول منقوض بجعفر المنقول من النهر الصغير او بفضة وبطة المنقول احدهما من الخشب الثاني والآخر من ظرف الدهن فتدبر عبد الرحمن

لو كفى البسملة التنبيه على الاستيناف لتنبه البسملة الثانية في سورة النمل عليه ولا اللازم بط عبد الرحمن المسعدي

لانه لا انفصال كيف والراء انفصل عن لفظة الرحمن وكذا حم وكذا ان فيكون مفهمة كما ان ق في قول الشاعر مفهمة عبد الرحمن

مزيد عليه من التنبيه على شرفه وانه بلغ من الشرف الى ان يستحق بسائط كلماته
لان يقسم بها قوله وان القول اشارة الى الاستدلال على نفي كونها اسماء للسور
بعد النقض لمقدمات دليله فهو معارضة بعد المناقضة ومما يدل على انها
ليست باسماء السور انهم لم يسموا السور بهذه الاسماء ومن البعيد كل
البعد ان يهملوا اسماء سمى الله تعالى بها سور كتابه ويعدلوا عنها الى اسماء اخر
قوله ويؤدي الى اتحاد الاسم والمسمى وهو بط سواء كان المسمى مسمى بالمطا
او بالتضمن لان المسمى مدلول والاسم دال ولا بد للدلالة من طرفين وبهذا
علم انه لا ينفع في دفعه ما سيذكره وانما النافع منع بطلان اتحاد الاسم
والمسمى بالذات وبيان التغاير الاعتباري وفي شروح الكشاف ان الشبهة
مبنية على عدم تغاير الجزء والكل والا لزم مغايرة الجزء لنفسه لان
المغاير للكل مغاير لكل جزء منه ويتجه عليه انه مع كمال ضعف الشبهة لا
ينفع ما ذكره في الجواب وانما النافع ازالة ما يوجب اتحاد الجزء والكل
الا ان يقال اكتفى ببداهة مغايرة الجزء والكل واندفاع الموجب بكونه مصادما
للبديهي الذي لا يتطرق اليه شبهة ولا يخفى ان اتحاد الاسم والمسمى كما انه
بط يوجب الاخراج الى ما ليس في كلام العرب وكذا استلزام تأخر الجزء عن الكل
قوله لانا نقول هذه الالفاظ لم تعهد مزيدة للتنبيه اي لهذا التنبيه
ففيه نفي للكلام السابق من وجوه انها لم تعهد مزيدة للتنبيه وانها لم تعهد
مزيدة للتنبيه على انقطاع كلام واستيناف كلام آخر وفيه نفي آخر لم يتعرضه
وهو انه لم تعهد زيادة اكثر من اسم في الكلام نحو اسم السلام عليكما ونحو
ذات يوم وذات صباح قوله من حيث انها فواتح السور فيه منع لانه يلزمها
من حيث انها كلمات غير مفهمة فيجوز ان لا تكون داخلة في شيء من السورتين
المفصولتين بها قوله ولا يقتضي ذلك ان لا يكون لها معنى اه المطلوب
في هذا المقام صحة ان لا يكون لها معنى حتى يستغني عن تكلف ما لا دليل عليه

وذلك التغاير هو ان الم مثلا باعتبار انه جزء من السورة مسمى وباعتبار انه لفظ مستقل مع قطع النظر عن كونه جزءا من السورة اسم عبد الرحمن

لا يقال ان اتحاد الاسم المسمى واقع في كلام العرب فان اسم الله قد يراد به ذاته تعالى فلا يوجب الاخراج الى ما ليس فيه لانا نقول ذلك انما هو في لفظ الاسم المضاف الى الله مع انه لم يشتهر بهذا المعنى كما مر من المص في اسم ما بسم الله عن

من كونها اسمآ للسور فلا طائل في نفي اقتضائه ذلك ان لا يكون لها معنى في هذا المقام اذ يكفي لنا ان يكون مصححاً لذلك قوله واما الشعر فشاذ لا يقاس عليه ويمكن ان يكون قاف في كلام الشاعر امر من قافاه بمعنى قفاه اي تبعه فان فاعل يجئ بمعنى فعل نحو سافر بمعنى سفر ويناسب كل المناسبة لما قبله وبما بعده فيقول قلت لها قفي حتى نستريح من نصب السير فقالت لي قاف اي قافني واتبعني ولا تصاحبني في السير فانك قد فترت وحصل لك الكلال فقلت لا تحسبي انا نسينا الايجاف بل كان المقصود استراحتك قوله فتنبيه على ان هذه الحروف منبع الاسماء ومبادي الخطاب يأباه قوله معناه انا الله اعلم وقوله اي القرآن منزل من الله بلسان جبرائيل على محمد صلى الله عليه وسلم كل الاباء الا ان يؤول تاويلا بعيداً فيقال يريد بقوله معناه انا الله اعلم ان معنى ما هو هذه الحروف مبداه ذلك وبقوله اي القرآن تفسير خطاب هذه الحروف من مباديه وقوله وتمثيل لما هو هذه الحروف منبعه ومباديه قوله الا يرى انه عد كل حرف من كلمات متباينة فعد الالف تارة من انا وتارة من الله وتارة من الآية واللام تارة من الله وتارة من جبرائيل وتارة من لطفه والميم تارة من اعلم وتارة من محمد وتارة من ملك قوله ولا بحساب الجمل اي لم يستعمل بحساب الجمل فهو عطف على قوله للاختصار والاظهر ولا لحساب الجمل باللام كما في كثير من النسخ يريد ان كونه معرباً فرع الاستعمال بهذا المعنى في كلام العرب قوله والحديث لا دليل فيه لجواز انه عليه السلام تبسم تعجباً من جهلهم حيث فسروا النازل على لسان العرب بما ليس معاني لغتهم ولانهم بعد ما سلموا كونه شرع الله قالوا كيف ندخل فيه ولا استمرار له لان الدخول في الدين لانه دين الله لا لانه مستمر اوذو امتداد قوله وجعلها مقسماً بها وان كان غير ممتنع لكنه يحوج خبر المبتدأ اعني جعلها مقسماً به فلا وجه لادخال لكنه عليه لانه لدفع توهم ناش من الكلام

السابق ولم يسبق هنا كلام حتى ينشأ التوهم عنه قوله الى اضمار اشياء هو فعل القسم مع فاعله وحرف القسم وهنا جواب القسم ايضاً لان ذلك الكتاب لا يصلح جواباً لخلوه عما يتلقى به القسم من ان واللام قوله وناهيك يقال نهيك من رجل وناهيك منه اي حسبك وكافيك فالباء في قوله بتسوية زائدة مسموعة في بعض شروح الكشاف وهو اسم فاعل من النهي كانه ينهاك عن طلب دليل سواه يقال لزيد ناهيك من رجل اي هو ينهاك بجده وغنائه عن طلب غيره ودخول الباء بالنظر الى مآل المعنى كانه قيل اكتف بتسوية هذه الاظهر انه متعلق بالتمسك اي ناهيك التمسك بتسويته قوله وهو مقدم من حيث ذاته ومؤخر باعتبار كونه اسماً يعني المتأخر عن الكل كونه اسماً لا ذات الجزء وفيه ان جعله جزءاً يتوقف على كونه اسماً اذ يمتنع من البليغ جعل المهمل جزء كلامه وجعله اسماً يتوقف على جعله جزءاً اذ الاسم المركب من حيث انه مركب الا ان يقال ما هو الممتنع من البليغ القاء كلام لا معنى لجزئه واما تركيب كلام لا معنى لجزئه لانه يصير معنى حين الالقاء فلا امتناع فيه نعم انه بعيد لم يعهد وكفى به تزييفاً للقول بانها اسماء السور فتأمل وقوله فلا دور يفيد انه جعل الفساد الدور ويمكن ان يجعل الفساد وجود الكل بدون الجزء قوله والوجه الاول اقرب الى التحقيق لان كونها اسماء الحروف التهجي محقق بخلاف غيره من الاحتمالات فانه مجرد احتمال قوله واوفق بلطائف التنزيل فيه بحث لان جميع النكات التي ذكرت في تعداد حروف الهجاء جار في ايرادها مسماة بها الا ان يقال انتقال الذهن الى اللطائف من غير تسمية اسرع منه اذا سمي بها لانه يتوجه منها الى مسماها فربما يغفل عن لطائف قصدت بها قوله واسلم من لزوم النقل والاصل في المستعملات في القرآن ان لا يكون منقولات شرعية لانه نزل على لسان العرب وفي صيغة التفضيل خفاء لان الوجه الثاني يستلزم النقل لا محالة الا ان يتكلف بقطع من عن السلامة

وجعلها للتعليل اي اسلم من الوجه الثاني من اجل لزوم النقل ووقوع الاشتراك
للوجه الثاني **قوله** ولذلك اخبر عنها بالكتاب اي عن بعضها في الم ذلك الكتاب
وفي المص كتاب انزل اليك وفي الر كتاب احكمت اياته وبالقران في الر تلك ايات
الكتاب وقران مبين وبهما في طس تلك ايات القران وكتاب مبين **قوله**
وقيل انها اسماء الله تعالى فيكون الم ذلك الكتاب بمعنى منزل ذلك الكتاب
او بمعنى انا الم ويكون ذلك الكتاب استينافا ويوجهه قوله تعالى الم الله بجعل الم
مبتدا والله خبره كما كان يؤيد كونها اسماء للقران الم ذلك الكتاب **قوله** ولعله
اراد يا منزلهما والاوجه انه اراد يا عالمهما لانه مخصوص بعلمه كما سيجيء او لانه لم يحصل
لنا منه الا احتمالات فهو يتم العالم دون غيره **قوله** وقيل الالف من اقصى
الحلق اي في لطائف تسميته تعالى باسم الم حتى يتم ان يكون اول الكلام واوسطه
واخره ذكر الله لكنه خلاف السوق وذلك ان تراع السوق ونقول القران ذكر الله
كما ورد افضل الذكر القران ولا يخفى ان هذا القول يخص الم ولا يجري في الجميع
كان الكلام في الامور المشتركة بين جميع الفواتح وانه يشتمل الكلام على التنبيهين
احدهما من جمع الف ولام وميم والثاني من جمع الف ولام وراء **قوله** وقيل الم
استاثره الله بعلمه في القاموس استاثر بالشيء استبد به وخص به نفسه
ويوافقه الصحاح فالواجب استاثر الله بعلمه كما في بعض النسخ ويؤيد هذا
الوجه انه عليه السلام لم يفسره لليهود وتركهم في ضلال فانه لو ابيح ان
يبوح به لنبههم ونجاهم من سوء ظنهم بدينه **قوله** ولعلهم ارادوا انها
اسرار بين الله ورسوله تاويل كلام القائل والصحابة لدفع بعد الخطاب
بما لا يفهم منه احد شيئا ولا حاجة اليه لانه يحتمل ان يكون لا للافهام بل للتنبيه
على اختصاص بعض الاسرار بعلمه وعلى انه يترتب الحسنات على تلاوة كلامه
من غير فهم معنى ولهذا صوره عليه السلام في حديث حسنات التلاوة في الم
فافهم **قوله** فان جعلتها اسماء الله تعالى او القران او السور كان لها حظ من الاعراب

اي نصيب وقد نبه بتنكير حظ الى عدم تعينه كما صرح به اخر فهذا تنكير
يشتمل على تعريف فافهم **قوله** اما الرفع على الابتداء او الخبر به اي الخبر من حيث
انه خبر ليؤول الى الخبرية اي الرفع بناء على احد هذين المعنيين المقتضيين للاعراب
او المعنى الرفع بناء على تقدير المبتدا او الخبر في الثاني وبالا في الابتداء وبالاتمم قوله
بتقدير فعل القسم وليس لك ان تريد بالابتداء العامل لانه يمنعه قوله او الخبر
قوله او غيره كما ذكر كانه تعريض لصاحب الكشاف حيث خص نصبه بتقدير فعل
القسم مع انه سبق منه جواز تقدير اذكر ورجحه على النصب بتقدير فعل القسم
فكانه نسي ما ذكره اولا هذا والنصب بتقدير فعل القسم مما زيفه صاحب الكشاف
لعدم استقامته في بعض هذه الفواتح من قوله تعالى ن والقلم وقوله يس والقران
الحكيم لانه يؤدي الى امر استكرهه علماء النحو من اجتماع القسمين على مقسم عليه
واحد لعدم صحة جعل القران والقلم معطوفين على المقسم بهما سابقا لمخالفته
في الاعراب فتجويز النصب بتقدير فعل القسم في الفواتح ضعيف جدا **قوله**
والحكاية ليست الا اي ليست الا الحكاية فيما عدا ذلك فالحكاية مبتدا خبرها
ما بعدها اي الحكاية ليست شيء الا اياها فيما عدا ذلك فقوله فيما عدا ذلك
خبر ليس والاولى تقديم الخبر لانه من تتمة الصفة وفي تاخيره فصل الصفة قبل
تمامها حتى منعه كثير من النحاة ولك ان تجعل قوله فيما عدا مستثنى اي الحكاية
فقط ليست الا فيما عدا المفرد وما يوازنه **قوله** وان ابقيتها اه فيه رد على
الكشاف حيث لم يجعل لهاح محلا من الاعراب **قوله** فان قدرت بالمؤلف
من هذه الحروف اي ان اولت بالمؤلف من هذه الحروف وجعلته بهذا المعنى
في حيز الرفع بالابتداء او الخبر على ما مر وقدم الابتداء ترجيحا لحذف الخبر على حذف
المبتدا لان الداعي الى ذكره اقوى حتى نبه علماء المعاني على ذلك بالتعبير عن
اسقاط المسند اليه عن اللفظ بالحذف والتعبير عن اسقاط المسند بالترك
وذلك ان ترفعها بالابتداء والخبر من غير تاويل فتقدير الابتداء او الخبر ما يؤلف

منه المتحدى به ولا يخفى ان المؤلف بالمؤلف لا يختص بالرفع بل يحتمل النصب والجر
بكونه مقسما به اذ المؤلف احق بكونه مقسما به من البسائط قوله وان جعلتها
بها يكون كل كلمة منها كانه اراد بالكلمة ما يذكر فى افتتاح كل سورة والمجموع
المذكور مقسم به ومستحق لاعراب واحد لا كل كلمة وكيف لا ويلزم من جعل
كل كلمة مقسما بها اجتماع اكثر من مقسم واحد على مقسم عليه واحد اللهم الا ان
يقال لما استحق المجموع اعرابا وكل جزء منه يصلح له ينبغى ان يعتبر الاعراب فى كل
جزء كما فى جاءنى القوم ثلثة ثلثة حيث اجرى اعراب الحال على كل ثلثة مع انهما
معا حال واحد بتاويل مفصلا بهذا التفصيل وقس عليه الرفع بالابتداء
او الخبر لا يقال جعلها مقسما بها لا يختص بالنصب والجر بل يحتمل الرفع بالابتداء
فيكون التقدير الم قسمى على وزان لعمرك لافعلن كذا لانا نقول هذا التقدير
مخصوص بجعل المبتدا مما تعين لكونه مقسما به صرح به الرضى قوله وان جعلتها
ابعاض كلمات واصواتا عبر عن الزوائد بالاصوات لانها عارية عن معنى كالاصوات
وعدم محل من الاعراب على تقدير كونها زوائد ظ واما على تقدير كونها
ابعاضا فلا فان الالف فى الف لام ميم منزل منزلة انا واشارة اليه فالظ
انه فى حكمه فى الاعراب ثم انه لم يلتفت الى قول ابى العالية مبالغة فى الرد عليه
قوله وتوقف عليها وقف التمام اذا قدرت بحيث لا يحتاج الى ما بعده
يتبادر منه ان لا يحتاج الى ما بعده فى كونه مفيدا وذلك لا يكفى فى كونه وقفا
تاما بل يصير بذلك وقفا حسنا خارجا عن حد القبح وانما يكون تاما لو كان
مع استقلاله مما لا يتعلق به ما بعده فيسمى وقفا كافيا فالوقف على باسم
قبيح وعلى بسم الله او على بسم الله الرحمن حسن كاف وعلى بسم الله الرحمن الرحيم تام
قوله ذلك اشارة الى الم اريد به ذلك نفسه اما بالاحضار بالتلفظ او با
قوله او فسر بالسورة لكن ينبغى ان يراد بالسورة جميع القرآن او بالكتاب بعضه
قوله فانه لما تكلم به وتقضى اشتغل اولا بتصحيح صيغة البعد لانه اهتم

من تصحيح تذكيره لانه ليس الاشكال مختصا ببعض التقادير والمتقضى بعيد
لان كل معدوم بعيد عن الوجود قوله او وصل من المرسل الى المرسل اليه اورد
عليه ان ذلك الكتاب كذلك قبل ان يصل الى المرسل اليه واجيب بان تركيبه قبل
الوصول للايصال والالقاء فلوحظ فيه حال الايصال ويجيب بان ذلك باعتبار
ما يؤل اليه بعد الوصول الى المرسل اليه ثم نقول اختيار ذلك للاشارة الى بعد
مرتبة الذات عن صفة الكلام او للاشارة الى بعد الممكن عن ساحة عز الواجب
قوله وتذكيره متى اريد بالم السورة هذا يدل على انه اول ذلك الكتاب لصحة
الحمل على السورة ببعض الكتاب اذ لو اريد بالسورة جميع القرآن لاضمحل التانيث
وعلى ان التذكير لا يحوج الى التاويل فى غير تلك الارادة وفيه انه اذا اريد بالم المؤلف
من هذه الحروف وهو خبر المتحدى به او مبتدأ وهو والمتحدى به مقدار سورة فلا
محالة مؤلفات فالمراد المؤلفات من هذه الحروف اذ لا يطلق الصفة
المفردة على المتعدد فلا يصح الاشارة اليه بمفرد مذكر لا يقال كما ان كل كلمة
مؤلفة من السورة مؤلفة من الحروف كذلك مجموع السور مؤلف منها
لانا نقول السورة مؤلفة من كلمات مؤلفات من الحروف كما لا يخفى ثم
نقول ليس تانيث السورة لذاته بل للتعبير عنه بلفظ السورة فلما عبر عنه
بالم اضمحل التانيث نعم لو انث بتاويل الم السورة لامكن فلا حاجة الى
التذكير ولا يخفى لطافة قوله لتذكير الكتاب على ذوى الالباب قوله
فانه صفته او خبره الذى هو هو الثانى مما ذكره النحويون حتى قال ابن الحاجب
مراعاة المطابقة مع الخبر اولى من مراعاة المطابقة مع المرجع لانه مناط
الفائدة فى الجملة دون المرجع ولم يذكر واحديث الصفة وكانه قاسه على الخبر
لكن تعليل ابن الحاجب يفرق بينه وبين الخبر واعلم انه اذا كان الكتاب صفة
ويكون الم مبتدأ لذلك الكتاب يكون المشار اليه الكتاب لا الم ولذا قال
صاحب الكشاف اذا جعل مبتدأ فاسم الاشارة انما يشار به الى الجنس الواقع

الانسان

لم تقول هذه ذلك المتحصر او ذلك الشخص فعل كذا هذا فاختار الاشارة الى الصفة
على تقدير كون الكتاب صفة وحصر المعنى فيه لصحته على كل تقدير وعلى هذا يكون
البعد لبعد الوعد وتقدم ذكره بمدة واشار القاضي الى انه يصح ان يكون المشار
اليه الم ويكون التذكير لتذكير الصفة على تقدير ان يكون الم مبتدأ لذلك
الكتاب ردا على الحصر المستفاد من كلامه وقد عرفت توجيه كلامه وان التذكير
باعتبار الصفة ليس مذهب النحويين **قوله** وهو مصدر سمي به المفعول يقال
كتب اي خط كتبا وكتابا **قوله** او فعال بني للمفعول كاللباس في القاموس الكتاب
ما يكتب فيه هذا فعلى هذا يكون من ذكر المحل وارادة الحال قبل ان يحل فيه
وذلك ان يجعله مسمى بالكتاب باعتبار انه كتب في اللوح المحفوظ لكن في اطلاق
الكتاب باعتبار انه يكتب بعد شرع كتابته **قوله** واصل الكتب الجمع ويحتمل
ان يكون تسميته كتابا لانه مجموع فلا حاجة الى اعتبار ما يؤول اليه والكتيبة
الجيش او جماعة الخيل اذا اغارت من المائة الى الالف **قوله** معناه انه لوضوح
وسطوع برهانه بحيث لا يرتاب العاقل بعد النظر الصحيح في كونه وحيا
بالغا حد الاعجاز بلوغه حد الاعجاز هو برهانه الساطع فالاولى ان يقتصر
على قوله في كونه وحيا ولا يذكر قوله بالغا حد الاعجاز ولا يخفى ان بيان لغة
الريب احق بالتقديم لانه بعد معرفة معنى الريب يحتاج الى تحقيق مضمون
الجملة ولا وجه لعدوله في ذلك عن طريقة الكشاف ولا يبعد ان يقال
كون الريب بمعنى الشك واضح مستغن عن البيان وما بينه بعد بيان انه في
الاصل بمعنى اخر وفي التنوير الذي ذكره خفاء فانه لا يدل على انه ما ابعد
الريب عنهم بل بظاهره يدل على انه جعلهم بعيدين عن الريب حيث استعمل
كلمة الشك مع ظهور الريب عنهم تنبيها على انه مما لا يصدق وان شوهد
عيانا بل يحمل على عناد من يأتي به وقوله بل عرفهم الطريق المزيح له منظور فيه
لانه يمكن ان يقال عرف النبي صلى الله عليه وسلم طريق افحامهم وافضاحهم

ونحن نقول مستعينا بالله في القبول انه اذا كان معنى قوله تعالى الم المؤلف من
هذه الحروف يكون ذلك الكتاب خبره ولا خفاء في قوله لا ريب فيه **قوله** وهدى
حال عن الضمير المجرور والاولى انه تمييز عن النسبة اي لا ريب في هداه وهو معنى حسن
لكن المطابق لنفي الريب في انه من عند الله ما ذكره وقوله والعامل فيه الظرف
الواقع صفة للمنفي فيه انه لا خفاء في انه ليس العامل في ذلك الضمير الظرف
لان المعمول لا يكون جزءا من العامل فهذا لا يصح الا على مذهب اختلاف العامل
في الحال وصاحبه وقيل انه ليس بسديد من حيث المعنى لان بين كون الريب فيه
وكونه هدى تنافيا ظاهرا ولان النفي يرجع الى القيد فيفسد المعنى واجيب
بان الحال قيد للنفي لا للمنفي **قوله** سمي به الشك اي بالريب لا بالريبة حتى
يحتاج الى تاويل تذكير الضمير **قوله** وفي الحديث دع ما يريبك استدل به
على ان الريبة في الاصل بمعنى قلق النفس لا بمعنى الشك ووجه الاستدلال
ان الريبة في الحديث بمعنى قلق النفس بقرينة حمله على الشك ولولا المغايرة
لم يكن فائدة في الحمل وبقرينة مقابلته للطمأنينة ولذا روى الحديث كما في الكشاف
مع ان الرواية المشهورة المثبتة في الصحاح فان الصدق طمأنينة والكذب ريبة
لانه لا استشهاد بالرواية المشهورة ومما وقع للسيد الشريف تغمده الله
بغفرانه ان ليس في الاية الريب بمعنى المصدر بل بمعنى الشك والا لكان الاستعمال
لا ريب له كما يقال لا ريب لزيد ولا يخفى ان القران ليس مما يتوهم ارتيابه حتى كان
الحقيق ان يقال لا ريب له بل لو كان مصدرا ايضا لكان الواجب لا ريب فيه
قوله ومنه ريب الزمان لنوائبه في القاموس الريب صرف الدهر والحاجة
والظنة والتهمة كالريبة بالكسر **قوله** هدى للمتقين يهديهم الى الحق نبه
بقوله يهديهم الى الحق على ان هدى مجاز عن الهادي وجعل الهادي بالهداية
المستمرة المتجددة على التابيد بمنزلة نفس الهداية واكد كونه مجازا بقوله
الهدى في الاصل مصدر **قوله** لانه جعل مقابل الضلالة في قوله تعالى لعلى هدى

او فى ضلال مبين اعترض عليه بان المقابل للضلالة الهدى اللازم الذى بمعنى
الاهتداء لا الهدى المتعدى بمعنى الدلالة واجيب بانه لا فرق بين اللازم و
الا بان اللازم تاثر والمتعدى تاثير لان اللازم مطاوعه فمعنى قوله لانه جعل
لان الهدى اللازم المطاوع للهدى المتعدى جعل فى مقابلة الضلال ففى
العبارة استخدام ولما كان مبنى هذا الاستدلال على المطاوعة ترك دليل
المطاوعة الذى ذكره الكشاف مع هذا الدليل حيث قال ولان اهتدى مطاوع
هدى ولن يكون المطاوع فى خلاف اصله تنبيها على ان الادلة الثلاثة
للكشاف عند التحقيق دليلان ويتجه ايضا ان المقابل للهدى هو الضلال
المبين فيحتمل ان يجعل الضلال الغير المبين وهو عدم الوصول مع الدلالة
داخلا تحت الهدى والاقوى فى بيان الوقوع فى المقابلة ما تركه من الكشاف
فان الجعل فى مقابلة الضلالة فى قوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة
بالهدى وايضا هو الاوفق بالضلالة وفيما ذكره جعل الضلال فى مقابلة الهدى
قوله ولانه لا يقال مهدى الا لمن اهتدى عدل عن دليل الكشاف حيث قال
ويقال مهدى فى موضع المدح كمهتد لانه اورد عليه ان المهدى ايضا مدح
لان التمكن من الوصول ايضا مدح كالوصول وما اجيب به من ان عدم الوصول
مع التمكن نقيصة يذم بها ليس بشىء لان التمكن مع عدم ظهور الاعراض
عن الوصول فضيلة فيصح ان يمدح بها نعم يمكن ان يجاب عنه بان الكشاف
سوى بينهما فى المدح ولو لم يعتبر الوصول فيه يكون فى المدح دون مهتد ولا
يرد عليه ان مقام المدح قرينة على ارادة الوصول فيه والتجوز به عن الوصول
لكن عدم اطلاق المهدى الا على المهتدى مم وبالجملة لعدم صفوة الادلة
عن كدر المناقشة ولكونها معارضة بقوله تعالى واما ثمود فهديناهم فاستحبوا
العمى على الهدى وتاييد عدم اعتبار الوصول فى معنى الدلالة بان الاصل هو
العدم ولا يحتاج الى دليل بخلاف الوجود رجح كونه الدلالة المطلقة **قوله** واختصاصه

بالمتقين

بالمتقين لانهم المهتدون به والمنتفعون بنصبه دفع به خفاء التخصيص مع انه
يعم الكافر والمتقى لان القران نزل لارشاد كل عاقل ولا يخفى انه تعرض لوجه تخصيص
لزم لا محالة والا فعلى بعض التقادير لزم التخصيص ببعض المتقين وهو
ان يكون المتقين موصوفا بما بعده وح وجه التخصيص ان هدايته البالغة الى ان
يستحق بها ان يسمى نفس الهدى مختصة بالمتقين المخصوصين ويمكن ان يجعل
هذا الوجه وجها للتخصيص بمطلق المتقى لانه اولا لا يهدى الا الى التوحيد
فاذا صار المخاطب به موحدا ينفتح عليه ابواب هدايات القران حتى انه يراه نفس
الهداية ولم يتعرض لما اورده الكشاف من انه كيف يكون هدى للمتقين وهم مهتدون
وتوجيهه ان هداية المتقى على تقدير ان يعتبر فيها الايصال تحصيل الحاصل
وعلى تقدير ان لا يعتبر فيها ذلك لغو لانه يتكلف دفعه بجعل المتقى على ثلث مراتب
فلا يزال يهديه لما يرقيه عن مرتبة من التقى الى اخرى نعم فى المرتبة الثالثة
يحتاج الى دفع الشبهة فالشبهة لا يتوجه على النظم مطلقا بل على من يفسره
بالوجه الثالث من معنى التقوى فاشار الى دفعه بوجه آخر من انه سمى المشارف
للتقوى متقيا **قوله** ولانه لا ينتفع الا من صقل العقل اى جلى العقل وجعله
مجلوا عن غبار الغفلة والتمرد هذا وجه ثان لتخصيص الانتفاع بالمتقى فالوجه
الاول بنفى الانتفاع بنصبه ومعرفة كونه معجزا والثانى بنفى الانتفاع بنصبه معرفة
كونه معجزا والثانى بنفى الانتفاع بالتامل فيه ودرك خفاياه وقوله وعلى هذا
قوله تعالى يشبه ان يكون مؤيدا للتوجيهين **قوله** لانه كالغذاء الصالح لحفظ الصحة
انه كالدواء النافع ايضا فى دفع المرض كما يدل عليه قوله تعالى ما هو شفاء فلينتفع
به الكافر لدفع مرض الكفر والاقرب الى تمثيل الهداية انه كالمشير الى الطريق
فلا ينتفع باشارته الا من كان له عين واما الاعمى فلا يبصره ما لم تتنور بصيرته
بنور الايمان الا انه راعى مناسبة كلامه بما اورده من الاية الكريمة ولما ذكرنا
ايضا مناسبة من قوله تعالى افانت تسمع الصم او تهدى العمى وقوله صم بكم

عني فهم لا يرجعون قوله لما لم ينفك عن بيان هذا على مذهب الشافعية فانهم
ذهبوا الى ان المتشابهات يعلمها الراسخون في العلم واما عند الحنفية لا
يعلمها الا الله فتوجيه الهداية بها انها تهدي الى ان لله اسرارا استبد بها
ولا يعرفها احد قوله وهو في عرف الشرع لمن يقي نفسه عما يضره في الاخرة فان
كيف يندرج صاحب المرتبة الاولى فيمن يفرط في صيانة نفسه عما يضره في
فينبغي ان يقال لمن يصون نفسه حتى يندرج فيه قلت الخروج عن المقاصد
وترك ملة الاباء والاعتراف بخطائهم وخستهم كما كان في مبادي الاسلام
فرط الصيانة قوله ويتبتل اليه بشراشره التبتل التقطع والشراشر بمعجمتين
مكسورتين ومهملتين اولهما ساكنة القطعة من الشيء فالمراد التقطع الى الله
بجميع اعضائه وقواه عن كل ما سواه قوله وهو التقوى الحقيقي المط بقوله واتقوا
الله حق تقاته جعل التقوى الحقيقي منحصرا فيه مع ان العرف والتعارف
يشمل غيره مبالغة بجعل غيره في جنبه كالعدم واما كونه المط بقوله تعالى واتقوا
الله حق تقاته فمحل بحث لان الظ من الامر الوجوب وليس هذا من واجبات الشرع
والا لم يكن تاركه متجنبا عن كل ما يوثم فلا يكون له المرتبة الثانية من التقوى
قوله وقد فسر قوله تعالى هدى للمتقين على الاوجه الثلاثة الا ان الاولى التفسير
بما يعم قوله الاخص لا يحمل على الاعم لا يندفع هذا بما ذكر من ان المراد المولف
الكامل البالغ اقصى درجات البلاغة لانه مع ذلك اعم من ذلك الكتاب على
ان المقصود من التعداد ان المتحدى به من جنس كلامهم وذلك لا يستدعي الا
وصفه بالتركيب من حروف كلمهم فذكر باقي الاوصاف لغو وانما لم يجعل ذلك
الكتاب مبتدا الم خبره لئلا يلزم تقديم الخبر المعرف مع انه غير جائز على ما
اشتهر في كتب النحو لكن قد حقق ان الاليق بالخبرية مع تقدمه يجعل خبرا
ولا يخفى ان الانسب في المقام الاخبار عن ذلك الكتاب بالمولف من هذه
الحروف على انه يمكن ان يؤول بمنكر اي مولف من هذه الحروف ذلك الكتاب

فلا

فلا يكون خفاء في جعله خبرا مع تقدمه قوله لانها نقيضها ولازمة للاسماء لزومها
يعني على الاعمال ان بجامع التضاد والتشابه فهو من حمل النقيض على النقيض
وحمل النظير على النظير وقد ذكر كلاهما في النحو الا انه جعل كونهما
نظيرين لاشتراكهما في التحقيق فان ان لتحقيق الاثبات وهي لتحقيق النفي
قوله وفي قراءة ابي الشعثاء تابعي مشهور اسمه سليم بن اسود المحاربي كذا
في بعض حواشي الكشاف قوله وفيه خبره اي خبر لا والسوق يشعر بانه زاد
انه خبر الريب والاول هو الموافق للمشهور قوله ولم يقدم كما قدم في قوله تعالى
لا فيها غول قيل الماحقق ان المقصد ليس نفي الريب بل نفي كونه متعلقا للريب
اوهم ذلك ان الاهم هو الظرف فكان ينبغي ان يقدم فاجاب بانه لم يقصد تخصيص
نفي الريب به من بين سائر الكتب وهذا المعنى سواء استقام او لم يستقم
لا يناسب المقام اذ ليس النزاع فيه بل في ثبوت الريب وفيه انه لو كان منشاء
السؤال توهم انه اهم لان المقصود نفي كونه متعلقا للريب لم يكن للتشبيه بقوله
تعالى لا فيها غول معنى وان الاهمية اذا اقتضى التقديم لا يترك لانه يحتمل
ان يفيد التخصيص الغير المناسب للمقام والا لم يصح التقديم بمجرد الاهتمام
اصلا خوفا من افادة التخصيص الغير المقصود او غير المناسب للمقام والاولى
انه اراد التنبيه على ان تفاوت التراكيب البليغة مع تجانسها لاعتبارات فلا
تكن في ريبة من التفاوت في النظم بين لا ريب فيه ولا فيها غول مع انهما
من جنس واحد لان ذلك مبني على التفاوت بين القصدين في المقامين و
بامثاله تمرين المتعلم في معرفة الدقائق القرآنية وههنا بحث نفيس نبينه
تحفة لاخوان الصدق وهو ان لا ريب فيه مما لا يصح تقديم الخبر فيه اذ لا يجوز
لا فيه ريب من غير تكرير لا لانه اذا فصل بين اسم لا لنفي الجنس وكلمة لا وجب
الرفع والتكرير ولا عدول هنا للمنفي في ارادة المتكلم حتى يصح تكرير لا نعم
يصح هذا الكلام في قراءة ابي الشعثاء لكن الكشاف ذكره في القراءة المشهورة

وكذا غيره وسوق كلام القاضي على عموم البحث القرآنية **قوله** على ان فيه خبر
هدى قدم عليه لتنكيره لا تقول هدى مخصص بالمتقين لانه متعلق بالخبر
قوله على معنى انه الكتاب الكامل الذي يستأهل ان يسمى كتابا في القاموس
استأهله استوجبه لغة جيدة وانكار الجوهري باطل هذا وانكار الجوهري انه كا
لا تقل فلان مستأهل لذلك بل اهل وظن ان استأهل لم يجئ الا بمعنى اخذ
الودك وهو الشحم الذائب او الزيت او اكله فان قلت اي كمال في اطلاق الكتاب
حتى يجعل هذا الكتاب مستأهلا له ويحصر اسم الكتاب له وهل هو الا المنطوق
عبارة مما يكتب كما ذكره قلت لا يكتب الا ما فيه خطره وفائدة عظيمة وكما ل يستدعي
الكتابة ففي الحصر فيه حصر الفائدة والكمال وهذا مبني على جعل اللام للجنس
لقصد الحصر ادعاء بجعل ما عداه من الكتب في مقابلته ناقصا كما قال في الكشاف
كان ما عداه من الكتب في مقابلته ناقصا وانما اسقطه رعاية لكمال التأدب
مع سائر الكتب الالهية وان لم يخل عن رعاية ادب حيث ادرج الكشاف لفظ
كان وعلى تقدير كون الكتاب صفة يحتمل اللام الجنس والعهد اشارة الى
الموعود بقوله انا سنلقي عليك قولا ثقيلا ونحوه او في الكتب المتقدمة وقدم
احتمال كونه خبرا وفصل معناه دون كونه صفة اشارة الى انه الاحتمال الجزل
المتين والمعنى المبين ولانه الذي ينفعه فيما يذكره من البيان الاولى **قوله** والجملة
اي الجملة الخبرية التي مبتدؤها ذلك سواء كان خبره الكتاب ولا ريب فيه
قوله والاولى ان يقال انها اربع جمل متناسقة اي الاولى مما سبق ومما جوزه الكشاف
في هذا التوجيه من كون الم تعداد الحروف من غير ان يكون له محل من الاعراب
لانه لا يظهر حينئذ ما قصد من بيان نكتة الفصل بينه وبين ما بعده لانه
ليس جملة حتى يستحق ان يعطف عليه ما بعده حتى يكون تركه لنكتة كمال
التناسب بينه وبين الم ولا يحصل ما نبه اخرا على اشتماله على نكتة ذات
جزالة من الحذف ولا يخفى ان قوله تعالى الم ذلك الكتاب لا ريب فيه الاية يحتمل

ان يكون

ان يكون جملة واحدة ذات اخبار ثلثة يقرر كل لاحق سابقه او يستتبع كل سابق
لاحقه استتباع الدليل النتيجة فلذا لم يعطف فيكون فيه ايجاز الفصل المرجح على
ايجاز الحذف وان يكون خمس جمل بجعل لا ريب جملة محذوفة الخبر وقوله للمتقين
جملة محذوفة المسند اليه اي هو هدى للمتقين قال لمن هو هدى وانما تضح اولوية احتمال
ذكره بترجحه عليها فتأمل وترجح **قوله** دلت على ان المتحدى به هو المؤلف من جنس
ما يركبون منه كلامهم فهو الحقيق بان يتحدى به وهذا معنى كلام الكشاف نبه اولا
على انه الكلام المتحدى به **قوله** وذلك الكتاب جملة ثانية مقررة لجهة
التحدي وهو ان جهة التحدي كمال البلاغة فان قلت ذلك الكتاب دل على كماله
بالنسبة الى سائر الكتب والكتب الالهية كمالها بالهداية فكيف يفيد كونه في
كمال البلاغة حتى يفيد جهة التحدي قلت كانه قصد بحصر الكمال فيه انه هاد
بعبارته ومعناه حيث يهدي باعجاز عبارته المنكرين الى ما هو الحق المنجي عن
غياهب الضلالة **قوله** ثم اكد كونه حقا لا يحوم الشك حوله بانه هدى للمتقين
لان كونه هدى لاهل التقوى يدل دلالة واضحة انه من عند الله كما يدعيه مبلغه
قوله او يستتبع كل واحد منها ما يليها اي نكتة الفصل ان اللاحق نتيجة
السابق فبينهما كمال الاتصال ففي هذا الوجه كل سابق مقرر اللاحق على عكس
التوجيه السابق وهو مسلك لطيف جدا الا انا لم نعثر عليه في كلام القوم
والمطابق في مثله لكلام القوم ان يجعل اللاحق مؤكدا للسابق ولانه لكونه
نتيجة له متضمن له فذكره يتضمن ذكره فالفصل على هذا ايضا لكون اللاحقة
مقررة للسابقة فان قلت لم يعهد ذكر النتيجة بلا رابط فحسن هذا التوجيه
وقبوله يتوقف على استغناء النتيجة عن الرابط نعم لا يعطف النتيجة لكن بربط
بحرف التعقيب والتفريع فقد احوجه هذا الوجه الى نكتة ترك حرف التفريع بل
الى وجه صحته قلت اذا قصد الاستدلال والاستنتاج فلا بد من حرف التفريع
ولم يقصد هنا بل قصد الاخبار بكل جملة استقلالا الا انه كان كل نتيجة

والمراد من المبلغ رسول الله عليه الصلاة والسلام

السابق فلهذا لم يحسن العطف لعدم صحة عطف النتيجة على الدليل ولما لم
يقصد الاستدلال لم يكن لايراد حرف التفريع معنى ولا يذهب عليك ان في الجمل
الاربع لطف الاستتباع وهو في البديع ان يمدح بشئ يستتبع المدح بشئ اخر فكونه
من جنس حروف فهم مع اعجازه يستتبع كونه كلاما متناهيا في البلاغة كما يفيده ذلك
الكتاب وكونه كذلك يستتبع كونه من عند الله بلا ريب وكونه كذلك يفيد كونه
هدى للمتقين وكونه هدى للمتقين يستتبع مدائح اخرى لا تخفى فلفظ الاستتباع
في عبارته من الالتفاتات الحسنة الملائمة للمقام جدا **قوله** نفي الاولى الحذف
والرمز الى المقصود مع التعليل الحذف نكتة من حيث يتعلق بداعي حذف المسند اليه
ومن حيث يتعلق بمقام الايجاز وكون المقصود مرموزا لا مصرحا نكتة اخرى والتعليل
نكتة اخرى فينبغي ان يراد بالنكتة جنسها لا الواحدة ولذا وصف بالجزالة
اي الكثرة وفخامة التعريف عبارة عن فخامة تعريف ذلك باعتبار بعده لنكات
جليلة وفخامة تعريف المسند بافادة الحصر الذي يفيد جلالة قدر الكتاب
ترجيحه على كتب اخرى **قوله** وفي الثالثة تاخير الظرف حذرا عن ايهام الباطل
من ايهام ما ليس بمقصود وكل ما ليس بمقصود فهو باطل وايهام الريب في كتب الله
وهو باطل **قوله** وتخصيص الهدى بالمتقين باعتبار الغاية والفائدة وتسمية
المشارف للتقوى على تقدير حمل المتقين على الدرجة الثالثة للتقوى كما هو الوجه
الثالث من التفسير متقيا لانه يتقي بالمرتبة الثالثة بالهدى وفرق بين التسمية
بالمشارف والتسمية بالصيرورة فالمسمى بالشئ باعتبار اتصافه به عقيب
تعلق الحكم المتعلق به يسمى بالمشارف والمسمى بالشئ باعتبار انه يصير اليه
في الزمان المستقبل بعد حين يسمى تسمية بالصيرورة وقوله ايجازا
وتفخيما ينبغي ان يجعل غاية للتسمية والتخصيص كليهما لان في تخصيص التقوى
باعتبار تخصيص المنفعة ايجازا لانه اوجز من ان يقال نفع هداه للمتقين
وتفخيما لشان المتقين وكذا المتقي اخصر من المشارف للتقوى وفيه

تعظيم

تعظيم له وهو ظ والله اعلم واعلم ان كل اثنين من الاربع اشتملت على الايجاز
ومقابله فالاولى موجزة والثانية خلافها وجعل الثانية من الاثنتين
الاخيرتين موجزة والاولى خلافها تعديلا بين كل اثنتين ولا يخفى لطفه
قوله اما موصول بالمتقين على انه صفة مجرورة مقيدة له ان فسر التقوى
بترك ما لا ينبغي لترك ما لا ينبغي ثلث مراتب قد سبقت فلو حمل على
التنزه عن الشرك كانت الصفة مقيدة باعتبار الصلاة وما بعدها
وتكون مرتبة عليه ترتب التحلية وترتب تحلية على تخلية ايضا فان الصلاة
تنهى عن الفحشاء والمنكر والاجتناب عن المنكر يستدعي الاجتناب عن المنكر
الاخر فالترتب لا ينحصر في ترتب التحلية على التخلية والتصوير على التصقيل
الا ان يراد ترتب الجنس على الجنس فان جنس التخلية وهو التنزه عن الشرك
متقدم على جنس التحلية ويكون الاقتصار على بيان هذا الترتب لان المقصود
الاشارة الى نكتة جعل التقوى متقدما في الذكر وجعل المتقين موصوفا
وان حملت على المرتبتين الاخيرتين فلا سواء اعتبرت مستتبعة لجميع العبادات
او لا لانها اعم من المتقين او مساو ولا يخفى لطافة **قوله** موصول **قوله**
او موضحة ان فسر بما يعم فعل الطاعة وترك المعصية لاشتماله لاجتناب
فيكون الوصف موضحا الى جعل الايمان والصلاة والصدقة مشتملة
على جميع العبادات لانه يكون اعم والوصف بالاعم كالوصف بالمساوي
للتوضيح نحو زيد التاجر فانه جعل وصفا موضحا كما ذكر في محله **قوله** او مسوقة
للمدح اشار بقوله مسوقة الى ان كون الصفة للمدح ليس ككونها للتقييد او التوضيح
لانه اقل والاكثر التقييد كما اشار اليه بقد بمد ووجه الاشارة تعبير الاسلوب
ولفظ السوق المشعر بانه لا يجري الى هذا المعنى بنفسه بل يحتاج الى السوق
ولم يراع في بيانه ما هو الاصطلاح النحوي وهو جعل وصف المعرفة موضحة
مطلقا فانهم اصطلحوا على تخصيص التخصيص بالنكرات والتوضيح بالمعارف

وفي الفرق بين التوضيح والايضاح ابهام وان اريد بالمتقين ما يعم فعل الطاعة وترك المعصية فيشبه ان يكون الصفة للتاكيد مثل نفخة واحدة **قوله** وتخصيص الايمان بالغيب التخصيص للاختصار لانها تستتبع جميع العبادات **قوله** بتقدير اعني او هم الذين لا يدخل الذين تحت التقدير الا انه ذكر لتعيين محل التقدير **قوله** واما مفصول اه اقول الاولى ان يقال الذين يؤمنون في تقدير هم الذين يؤمنون في جواب من قال من المتقون وصيغة المستقبل قصد به الاستقبال بالنسبة الى الهدى فيكون تفسيرا للمتقين بالمشارف للتقوى او اريد الاستمرار ليعلم ان المراد الاستمرار ولا ينفع الايمان بدون الاستمرار وبهذا اندفع ما يقال ان تفسير المتقين وايضاحه بقوله الذين يؤمنون لا يصح لو اريد به المشارف للتقوى **قوله** فيكون الوقف على المتقين تاما يقال عليه ان الوقف على المتقين تام ايضا على تقدير النصب بالمدح او الرفع لانه يستقل ما بعده حينئذ فلا وجه للتخصيص ويجاب بانه وان جعل جملة تنصيصا بالمدح لكنه في المعنى كالصفة المادحة اذ المقصود بذكره بيان حال ما قبله فلم يلتفت الى تقدير الجعل لضرورة تصحيح الاعراب ولم يجعل مستقلا حتى يكون الوقف تاما فتامل **قوله** والايمان في اللغة التصديق ماخوذ من الامن كان المصدق امن المصدق من التكذيب والمخالفة نقح عبارة الكشاف وازال ما توهم من ان الايمان في اللغة جعل الشيء امنا من استعماله في التصديق مجاز واشار الى ان مقصوده انه في اللغة منقول من معنى اخر الى معنى التصديق لمناسبة ويويده انه صرح في الاساس انه حقيقة في التصديق **قوله** وتعديته بالباء لتضمنه معنى الاعتراف وكذلك تضمين معنى الوثوق اختلفوا في حقيقة التضمين فقيل هو حذف متعلق ما هو اجنبي عن الفعل المذكور فامنت به متضمن معنى الاعتراف اي يقدر معه متعلق الظرف اي امنت معترفا به واورد عليه انه هو الحذف فلا معنى لتسميته بالتضمين ويدفع بانه لا بعد في ان يسمى قسم من الحذف شايع في كلام العرب بحيث قال

ان

ابن جني لو جمع تضمينات كلام العرب لصار مجلدات باسم خاص وقيل هو كناية عن متعلق ذلك الاجنبي فامنت به كناية عن اعترفت به ورد بان المعنى المكنى به قد لا يقصد ثبوته وفي التضمين لا بد من قصد ثبوته ولا اتجاه له اذ لا يبعد ان يلتزم في بعض الكنايات شيء لا يجب في جنس الكنايات وليكن تسميته باسم خاص لهذا التميز وقيل التضمين عبارة عن ان يقصد المعنى الحقيقي ويلاحظ معنى اخر في جواره من غير استعمال اللفظ فيه ومن غير تقدير لفظه ويدل عليه بذكر متعلقه ويبعده جعل المتعلق معمولا من غير تقدير عامل لمجرد فهم معناه في ضمن الفعل الاخر سيما متعلقا هو المفعول به او اعمال الفعل المذكور فيه من غير استعمال في معناه وتضمين الايمان معنى الاعتراف يشتمل على نكتة لطيفة وهو ان الايمان لا اعتداد به بدون الاعتراف وان العاقل يجب ان يتسارع بالاعتراف بحيث لا يتميز بين ايمانه واعترافه حتى كانهما شيء واحد ويودى بعبارة واحدة وان الاعتراف يجب ان لا ينفك عن التصديق وان يكون تابعا له ويوجد في ضمنه فيكاد ان يكون الجهل خيرا من التصديق بدون الاعتراف كما ان الانكار خير من الاعتراف بدون التصديق ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار **قوله** من حيث ان الواثق صار ذا امن يعني ان الوثوق لازم للايمان اللازم وهو ما يكون همزة الافعال فيه للصيرورة لا للتعدية **قوله** ومنه ما امنت ان اجد صحابة بالكسر والصحابة بالفتح والكسر مصدر صحب كسمع ويستعملان بمعنى الاصحاب **قوله** وكلا الوجهين حسن في يؤمنون بالغيب والوجه الاول احسن لانه الحقيقة اللغوية وقد عرفت فيه من حسن التضمين ما لا مزيد عليه وابقاء النظم على اللغة ما امكن اوفق بقوله تعالى انا جعلناه قرانا عربيا فالحمل على المعنى اللغوي بمرتبة من القبول وفي جعله بمعنى الوثوق ان الايمان المعتد به ما كان المؤمن واثقا مامونا من الارتداد نعوذ بالله وتقييد حسنهما بكونه في يؤمنون بالغيب لان الوثوق بالامر الغائب والاعتراف بما بعد

من النفوس سيما امر صار كانه عين العيب كالعادل الذي صار عين العدل فالتعبير
بالعيب زاده حسنا فوصف المتقين بهما قد اصاب المحز وطبق المفصل قوله
واما في الشرع فالتصديق بما علم بالضرورة انه من دين محمد صلى الله عليه وسلم
اي في الشرع فهو التصديق عند المحققين ليقابل قوله عند جمهور المحدثين
والمعتزلة والخوارج ويدخل قولهم في الشرع اذ المحدثون وسائر الفرق غير خارجين
عن الشرع وان كانوا مخطئين والمراد بما علم بالضرورة انه من دين محمد صلى الله
عليه وسلم لا يكفي بل لا بد من التصديق بجميع ما هو من دين محمد صلى الله
عليه وسلم اجمالا قلت يمكن ان يقال من ضروريات الدين ان جميع ما جاء به
محمد صلى الله عليه وسلم حق فالتصديق به تصديق بما علم بالضرورة انه من
دين محمد صلى الله عليه وسلم فالايمان الاجمالي داخل في التفصيلي من ح
قوله فمن اخل بالاعتقاد وحده فمنافق فيه بحث لان من اخل بالاعتقاد والعمل
منافق ولم يقيد قوله ومن اخل بالاقرار بقوله وحده لان المخل بالاقرار كافر
اخل بالاعتقاد اولا وكذا المخل بالعمل فاسق مطلقا وقوله وفاقا متعلق بالثلثة
ويمكن ان يدفع البحث بان المخل بالاعتقاد والعمل ليس بمنافق وفاقا لانه
كافر عند الخوارج وخارج من الايمان عند المعتزلة والمنافق من اظهر الايمان
وبطن الكفر وقد نبه على خلل عبارة الكشاف حيث قال فمن اخل بالاعتقاد
وان شهد وعمل فهو منافق لانه يشعر بانه ان لم يشهد ايضا فمنافق وكذا
ان لم يعمل مع انه ان لم يشهد فكافر وفاقا وان لم يعمل فخارج من الايمان عند المعتزلة
قوله والذي يدل على انه التصديق اه يحقق ما جعله حقا متقررا في الشرع
بناء على ان جميع الادلة متعاضدة بحيث يحقق المدلول وان توجه المناقشة
في البعض منها كانه الايمان في القلب يصح ان يكون كناية عن لزوم قلوبهم التوجه
بالايمان وان عدم دخول الايمان في قلوبهم يجوز ان يكون عبارة عن عدم
توجه قلوبهم بالايمان وعدم تصورهم الايمان على ان اتصاف الذات بالوصف

لايعبر

لا يعبر عنه بدخول الوصف فيه فلا يقال في بيان اتصاف الذات بالحمرة انه دخل
فيها الحمرة وان اطمينان القلب لا يجب ان يكون بالتصديق لانه قد تطمئن
القلب بالمال والولد فلم يجز اطمينان القلب بالاقرار والعمل الصالح و
ان عطف العمل الصالح يجوز ان يكون عطف النوافل بقي ان عروض ما يجعل
الايمان في الموارد مختصا بالتصديق لا يوجب ان لا يكون في الشرع بمعنى الامور
الثلثة فان من جعله بمعنى الامور الثلثة يوافقنا في ان المعدى بالباء بمعنى
التصديق الا ان يقال الاصل الحقيقة قوله وهو متعين الارادة اي من المعاني
الشرعية فلا يرد انه بنا في تحسين الحمل على المعنى اللغوي قوله اذ المعدى بالباء
هذا انما يتم لو تعين كون الباء للتعدية ويجي فيه احتمال الالصاق قوله ولعل
الحق هو الثاني يعني الراجح هو الثاني ووجه عدم الجزم بكون الثاني حقا ان المانع
ان يجعل الذم اه فلا يرد ان بين ترجيح الثاني وقوله كلمانع منافرة قوله كالشهادة
لا نقول الاولى كالغيب والشهادة في قوله تعالى لانا نقول شهادة الغيب غير
واضحة لانه يحتمل الغيب على فيعل قوله المطمئن من الارض الرواية المشهورة
في الكشاف المطمئن اسم مكان وقد يروى بالكسر اسم فاعل سمي الارض
مطمئنة مجازا وكانه كان المروي عنده صيغة الفاعل قيل تذكير اسم الفاعل
لاعتباره صفة المكان كانه قيل المكان المطمئن من الارض والاظهر
صفة البعض الذي يشعر به كلمة من التبعيضية كانه قيل البعض المطمئن
من الارض غيبا ولا يخفى ان شهادة تسمية المطمئن من الارض والحمصة
اي الحفرة واصلها الجوعة ليست بينة لما ذكرنا من احتمال الفيعل والقيل هو
دون الملك الاعظم من ملوك حمير اصله قيل بالتشديد كانه الذي له
قول اي ينفذ قوله والجمع اقوال واقيال ايضا كذا في الصحاح قوله لا يدركه
الحس ولا يقتضيه بديهة العقل لا تقابل بين الحس وبديهة العقل الا ان يراد
به اولى العقل فيبقى كثير من الضروريات ويدخل في الغيب فينبغي ان يجعل

قوله ولا تقتضيه بديهة العقل مما لا يقتضيه الحس ومغيبا عند لئلا يختل
التعريف منعا قوله وهو المعنى بقوله تعالى وعنده مفاتح الغيب جعل كون مفاتح
الغيب عنده كناية عن اختصاص غيب لا دليل عليه به والاظهر ان المراد بالغيب
العام وبالمفاتح بديهيات يتوسل بها اليه وقوله تعالى تخصيص لجميع العلوم
واشارة الى ان الخلق لا يحيطون بعلمه الا بما شاء والمراد بالايمان بالغيب الايمان
به باخبار النبي صلى الله عليه وسلم لا مطلقا اذا حمل على اللغة لانه الممدوح
وان حمل على المعنى الشرعي فلا حاجة الى التقييد قوله وهو المراد به في الآية
فيه بحث لان الظاهر انه على عمومه والايمان خاص وهو الايمان الشرعي او اللغوي
المقيد باخبار النبي صلى الله عليه وسلم قوله غائبين عنكم اي في الخلاء وحال
الغيبة عن المؤمنين كما يوضحه قوله لا كالمنافقين وقوله او عن المؤمن به عطف
على الضمير المجرور ولذا اعاد الجار وقد اوجز كلام الكشاف فيما روى عن ابن
ايجاز المخل كيف وما ذكره لا يوجب ان يراد الغيبة عن المؤمن به بل يجوز
ان يراد الغيبة عن المؤمنين وما ذكره الكشاف يوضح ان مراده الغيبة عن المؤمن به
حيث قال ان اصحاب عبد الله ذكروا اصحاب رسول الله وايمانهم فقال
ابن مسعود ان امر محمد كان بينا لمن رآه والذي لا اله غيره اه اقول والله
اعلم يحتمل ان يراد يؤمنون بالغيب اهل الكتاب الذين امنوا بمحمد صلى الله
عليه وسلم قبل وجوده وبالذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك
غير اهل الكتاب فانهم يؤمنون بما حضر به محمد من غير ان يسمعوه قبله
فيكون وما انزل من قبلك حالا من ما انزل اليك او عطفا عليه فاحسن
التامل وانقد المحتمل قوله وقيل المراد بالغيب القلب والمعنى يؤمنون
بقلوبهم ويعضده ان حقيقة استمرار الايمان الايمان بالقلب لا الايمان
باللسان فانه لا يتاتى الاستمرار فيه قوله فالباء على الاول اه وعلى تقدير جعل
العيب بمعنى الغيبة والخفاء يحتمل ان يكون الباء بمعنى في بتقدير الزمان

المضاف الى المصدر اي يؤمنون في زمان الغيبة وفرق اخر وهو ان الباء على
الاول يحتاج الى التضمين وعلى الثاني الى التقدير وعلى الثالث لا يحتاج الى شيء
قوله اي يعدلون اركانها ويحفظونها من ان يقع زيغ اي ميل عن الاستقامة
ولا يخفى ان التعبير عن تعديل اركان الصلاة باقامتها يناسب مناسبة في الغاية
لما روي من ان الصلاة عماد الدين قوله اقامت غزالة غزالة امراة شبيب
الخارجي خرجت على الحجاج لما قتل شبيب وبقي المحاربة بين اهل العراقين
يعني الكوفة والبصرة حولا قميطا اي سنة كاملة والضراب مصدر ضارب
والمراد المحاربة قوله قام بالامر واقامه اذا جد فيه وتجلد بنا قش فيه بان الباء
في قام بالامر ليس للتعدية بل للملابسة اي جد ملتبسا بالامر ولو كان اقام
من القيام بمعنى الجد للتعدية لكان المعنى على جعل الصلاة مجدة قوله
لاشتمالها على القيام فيه انها مشتملة على قيام المصلي فلا يصح اقام
الصلاة لانه يكون بمعنى جعل الصلاة قائمة وفيه ان المراد انه لما جعل في
الشرع التعبير عن الصلاة التي هي فعل المصلي بجزءها شريعة جعل
التعبير عن تحصيل كلها بتحصيل بعضها شريعة فعبر عن ادائها بالاقامة
التي هي تحصيل جزئها ويقيمون الصلاة تجريد والقنوت جاء بمعنى القيام
والسكوت والطاعة والدعاء وكلها تناسب معنى الصلاة الا ان الانسب هنا
حمله على القيام وقيل ان يجعل من القيام بمعنى الحصول كما يقال قام بنفسه
اي حصل بنفسه وقام بغيره اي حصل بغيره فمعنى اقامة الصلاة
جعلها حاصلة في الخارج قوله لانه اشهر اي اقامة الصلاة بمعنى تعديل
اركانها اشهر من المعاني البواقي قوله والى الحقيقة اقرب لان المتبادر والتبادر
اقوى امارات الحقيقة حتى ادعى بعض ان الاقامة حقيقة في تسوية كل شيء
جسما كان او معنى ويحتمل ان المراد انه الى حقيقة الصلاة اقرب لان حقيقة
الصلاة ما روعي فيه حقوقها الظاهرة والباطنة وان يكون المراد ان الاول

اظهر لان الاقامة بمعنى التسوية اشهر والى الحقيقة اقرب بشهرتها فجعل المنقول
اليه ما هو اقرب الى الحقيقة احرى **قوله** والصلوة فعلة يحتمل تحريك العين
والسكون اذ كلتاهما يستحق قلبا الواو الفا كما علم في محله **قوله** من صلى
اذا دعى جعل الصلاة من صلى لعدم استعمال التصلية بمعنى الدعاء حتى قال
القاموس اسم الصلاة يوضع موضع المصدر فيقال صلى صلاة ولا يقال
صلى تصلية **قوله** للفظ المفخم اي من يميل فتحة اللام نحو الضمة لمناسبة الواو
الواو التي هي اصل الالف فللتفخيم معان ثلثة ثانيها ضد الامالة وثالثها
ضد الترقيق **قوله** وانما سمي الفعل المخصوص بها لاشتماله على الدعاء خالف
الكشاف في جعل الصلاة منقولة من الدعاء والكشاف جعل الصلاة بمعنى
الدعاء فرع الصلاة بمعنى الهيئات المخصوصة لان الداعي في تخشعه يشبه
الراكع والساجد كما بينه بقوله وقيل اصل صلى حرك الصلوين لان مجي الصلاة
بمعنى الدعاء في اشعار الجاهلية الذين لا يعرفون الصلاة بمعنى الهيئات المخصوصة
دليل على اصالته ولان اشتقاق الفعل من غير الحدث نادر ولان اشتهار
المنقول عند الشرع في اللغة ارجح من ان لا يكون مشتهرا وفي القاموس
صلى الفرس تلا السابق فيمكن ان يكون الصلاة مشتقة منه بمعنى انه فعل
ما يتلو فيه اللاحق اي المقتدي السابق اي الامام **قوله** الصلا هو العظم
الناتي على الفخذ والمفهوم من الكشاف ان صلى بمعنى تحريك الصلوين
فلعله وجد في اللغة تحريك الصلا فغير عبارة الكشاف **قوله** والرزق في
اللغة الحظ اي النصيب قال الله تعالى وتجعلون رزقكم انكم تكذبون
حمل الاية على اصل اللغة دون العرف كما حملها غيره وفسرها بانكم تجعلون
شكر رزقكم انكم تكذبون لان التقدير خلاف الظاهر ويعارضه ان العدول
عن العرف ايضا كذلك وبالجملة في الاستشهاد بها خفاء **قوله** الا ترى انه تعالى
اسند الرزق الى نفسه ايذانا بانهم ينفقون الحلال الطلق بكسر

لحلال

الحلال فالوصف للمبالغة ويرد عليه انه لا تنوير فيه لاختصاص الرزق بالحلال
ولهذا اورد على الكشاف حيث جعل الاسناد للاعلام بجعل ما ينفقون
التعبير عن ما ينفق بالمرزوق يغني عن استفادته من الاسناد حتى اجاب
السيد عنه بتكلف انه لما كان الرزق في اصل اللغة بمعنى الحظ وهو يشمل
الحرام والحلال تمسك بالاسناد والجواب ان التنوير باعتبار ان الاسناد
للايذان بكمال الحل كما يرشد اليه وصف الحل بالطلق وبهذا استغنى الكشاف
عما تكلف له السيد **قوله** فان انفاق الحرام لا يوجب المدح المسئلة انه
اذا اجتمع عند احد مال لا يعرف صاحبه له ان يتصدق به واذا وجد صاحبه
يدفع قيمته او مثله اليه ان لم يجوز تصدقه فهذا الانفاق مما يثاب عليه لان
فعله بامر الله ولخوفه ويستحق المدح به **قوله** وذم المشركين على تحريم
بعض ما رزقهم الله بقوله قل ارايتم ما انزل الله لكم من رزق فجعلتم
منه حراما وحلالا يتجه عليه سوى ما سنذكره ان المنعة في جعل
الرزق الحلال حراما والحرام حلالا استفيد من اضافته الى الله انها الحكم بالحل
والحرمة برأيهم وهو منه موهوم وان طابق الشرع **قوله** واصحابنا جعلوا الاسناد
للتعظيم والتحريض على الانفاق ولك ان تجعله لتعليم حق الانفاق وهو ان ينفق
باعتبار انه من الله لعباده والمنفق امين يؤدي ماله تعالى الى مستحقه ولا يضيفه
الى نفسه **قوله** واختصاص ما رزقناهم بالحلال للقرينة وهو ما ذكر ان
انفاق الحرام لا يوجب المدح وكونه من رزق المتقين المقيمين الصلاة الممدوحين
قوله وفي حديث عمرو بن قرة بالضم والتشديد **قوله** ما حرم الله عليك من رزقه
فصرح الحديث بان الحرام رزق وفيه انه لا يدل على انه رزق لمن حرم عليه
فليكن رزقا لمن احل له ويدفعه انه الظاهر الكافي للاستشهاد **قوله** لقوله تعالى
وما من دابة في الارض الا على الله رزقها فيه ان الاية الكريمة دلت على ان الله
تعالى يسوق الرزق الى كل دابة الا انه لا يغتنم البعض بما يسوقه الله اليه

يغتنم البعض

ولم يتوكل عليه فيقع في الحرام لتمسكه بسعيه ولا يخفى عليك ان كون الحرام
خارجا عن الرزق لما كان مبناه على ان الله تعالى لا يمكن العبد من القبيح فالمتكفل
لاثبات انه رزق اثبات ان التمكين من كل شيء منه تعالى قوله وانفق الشيء
وانفد اخوان اي بينهما الاشتقاق الاكبر اي الاشتراك في اصل المعنى واكثر
الحروف مع التوافق في الباقي قوله والظاهر من هذا الانفاق صرف المال في سبيل
الخير فرضا كان او نفلا لان الظاهر الاطلاق والتقييد خلاف الظاهر ولان في
التقييد ايهام الكف عن التطوع فان قلت بعد ما ثبت ان الرزق هنا مخصوص
بالحلال بمقتضى المقام او بحكم الوضع انفا فاليسر اداء الزكوة انفاق ما يحل
على المنفق بل هو اخراج ما حرم عليه من ماله فلا يصح تخصيص ما رزقناهم بالحلال
مع جعل الانفاق شاملا للزكوة سيما على مذهب الشافعية فانه يتعين حق
الفقير في المال قبل الاخراج قلت المراد بما رزقناهم ما دخل في ايديهم حلالا
طيبا وكان تصرفهم له حقا فلا يتناول المغصوب سواء كان حين الاخراج
حلالا لهم او لا حتى يكون الاخراج رد الحق الغير اليه ولا يبعد ان يجعل ما رزقناهم
اعم من الحلال والحرام ويجعل الانفاق عبارة عن ايصال الشيء الى من يكون
مستحقا له فيكون رد المغصوب الى صاحبه ايضا من جملة الانفاق قوله
او خصصه بها للاقتران بما هو شقيقها من حيث انهما مما بني عليه الاسلام
قيل لانهما اما العبادات ويقترنان في القران كثيرا وقيل ان القرينة المذكورة
ان كانت صارفة فتعين ارادتها والا فيتعين ارادة الحقيقة فكيف جوزهما
في الكشاف قلت القرينة صارفة الا ان التردد في انه هل كان حين النزول كونهما
شقيقين مشهورا صالحا لان يجعل قرينة او لا قوله وتقديم المفعول
للاهتمام به ووجه الاهتمام لشرف المكتسب باسناده الى الخالق بخلاف
الانفاق المسند الى المخلوق ولان انعام الحق هو الاصل والانفاق هو المتفرع
عليه وجعل الكشاف وجه الاهتمام افادة الاختصاص وكانه اراد النص على

الاختصاص

الاختصاص او تاكيد الاختصاص والا فهو يستفاد من تعلق الانفاق بالبعض
قوله وادخال من التبعيضية عليه للكف عن الاسراف المنهي عنه في الانفاق في سبيل الله
فاطلقه لظهور ان الكلام فيه او المعنى على الاطلاق لانه اذا كف عن الاسراف
في الانفاق فالاسراف في غيره يكون ممنوعا بطريق الاولى واعلم ان هذه النكتة
تخص حمل الانفاق على الاعم والا فادخاله لا يجوز لان الزكوة لا تكون الا
بعضا ولهذا قدم الكشاف بيانها على بيان احتمال التخصيص بالزكوة ولما
لم يجعل هنا بيان التخصيص مقصودا برأسه بل ذكر متطفلا لما هو الظاهر لم
يبال بتأخيره عن بيان التخصيص قوله هم مؤمنوا اهل الكتاب كعبد الله بن سلام
واضرابه اي امثاله جمع ضرب بالفتح وروي عن الزمخشري انه جمع ضرب بالكسر فعل
بمعنى المفعول كالطحن بمعنى المطحون فهو الذي يضرب به المثل ولا بد في ضرب
المثل من المماثلة لكن الاساس صرح بالفتح قوله اذ المراد باولئك الذين امنوا
عن شرك وانكار احتاج الى تقييد الذين يؤمنون بالغيب بما يجعله مقابلا
للذين يؤمنون بما انزل اليك ليصيرا اخصين تحت اعم والتقابل بناء
على ان المراد بالذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك الايمان بكل
منهما استقلالا والا فالطائفة الاولى ايضا يؤمنون بهما لكن بما انزل من
قبل تبعا لاندراجه فيما انزل اليك وح يخرج عن الطائفتين من نشأ على
الاسلام من المتولدين في حوزة الاسلام الى يوم القيامة ومثل علي رضي الله عنه
حيث لم يتدنس بالشرك ببركة خدمة النبي صلى الله عليه وسلم الا ان يعمم
المراد بالايمان عن الشرك الايمان المتضمن للاعراض عن الشرك بل للاعراض
عن دين اخر ولا وجه الا بلغ ان المراد بقوله الذين يؤمنون بالغيب غير اهل
الكتاب لان ايمان اهل الكتاب به ايمان بما هو كالمشاهد لانهم عرفوه
باخبار التورية به معرفة يقين قال الله تعالى يعرفونه كما يعرفون ابناءهم
فهو يقابل قوله والذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك

والكلام في نسبة تمكين العبد من القبيح اليه سبحانه وليست بقبيحة كما ان نسبة ارادة القبيح وخلقه اليه كذلك على ما تقرر في محله عبد الرحمن

الفرق بين ايمان من نشأ على الاسلام وايمان اهل الكتاب بان الاول يتضمن الاعراض من الشرك دون الثاني فيشكل كيف وليس تضمن الاول له الا لكونه منافيا للشرك وهذا القدر يتحقق في الثاني ايضا لا محالة ولعله لهذا عداه عنه وقال والا وجه الا بلغ ان المراد الخ عبد الرحمن

وح يناسب ان يجعل اولٰئك على هدى من ربهم اشارة الى الطائفة الاولى لان
هدايتهم بمحض لطف الرب حيث آمنوا به صلى الله عليه وسلم من غير سبق معرفة
واولٰئك هم المفلحون اشارة الى الطائفة الثانية لانهم الفائزون بمطلوب
الذي كانوا هم وآباؤهم ينتظرونه من ادراك النبي صلى الله عليه وسلم
قوله او على المتقين فكانه قال هدى للمتقين عن الشرك لتخصيص الذين يؤمنون
قوله المتقين بالمتقين عن الشرك اذ المراد به الذين يؤمنون عن الشرك لصفة
ح مقيدة قوله الى الملك القرم القرم السيد واصله الفحل الذي لا يحمل عليه
والهمام العظيم الهمة وهو من اسماء الملوك وليث الكتيبة اي الجيش مؤول
بالصفة والمزدحم موضع الازدحام وهو المعركة قوله يا لهف زيابة هو ابو الشاعر
وهو ابن زيابة اجاب به الحارث بن همام الشيباني حيث توعده في شعره بالقتل
فالمعنى على التهكم يعني يا حسرة ابي بما حصل للحارث من الصفات فانه
صابح اي مغير صباحا وغانم وآيب راجع سالما قوله على معنى انهم الجامعون
بين الايمان بما يدركه العقل جملة والاتيان بما يصدقه لا يخفى ان الاتيان بما
يصدقه فرع الايمان بما لا طريق اليه غير السمع وهو احرى بان يصدقه
ذلك الاتيان فعلى هذا التوجيه لا بد من النكتة في تقديمه على الايمان
بما لا طريق اليه غير السمع قوله وكرر الموصول دفع لما اورد على هذا التوجيه
انه لا وجه لاعادة الموصول وحاصله ان العطف للتنبيه على ان تباين
السبيلين جعل الموصوف بالثاني كانه مغاير للموصوف بالاول ولا يخفى
ان تكرار الموصول في قوله بما انزل اليك وما انزل من قبلك ايضا يحتاج
الى النكتة وتلك النكتة جارية فيه ايضا قوله او طائفة منهم وهم مؤمنوا
اهل الكتاب جعل التخصيص بعد التعميم لتشهير امرهم برفع الصوت بذكرهم
وترغيب غيرهم لا للنكتة المذكورة له في المعاني من التنبيه على شرفهم بحيث
كانهم لم يدخلوا في العام لئلا يلزم تفضيلهم على الخلفاء الاربع على

خلاف ما هو معتقد الامة والمجمع عليه للائمة فتشبيهه بذكر جبرئيل وميكائيل
لمجرد التخصيص لا للنكتة ايضا فان ذكرهما للشرف والفضل ففي هذا التوجيه
ضعف لايهامه تفضيلهم على ما عداهم لانه الشائع في التخصيص بعد التعميم
قوله ولعل نزول الكتب الالهية على الرسل اه هذا لا يظهر في موسى عليه السلام
فان التورية نزلت اليه في الواح قوله والشريعة عن آخرها اذا اريد الشريعة عن آخرها
فكثير من الشريعة بالوحي الخفي من غير توسط الملك كما بينه السنة فلا يصح
معنى الانزال فيه على ما حققه الا ان يعتبر تغليبا ويقال الوحي الخفي ايضا
بواسطة القاء الملك ذلك في قلبه قوله تغليبا للموجود على ما لم يوجد
والموجود احق بان يغلب على المعدوم سيما والمعدوم على شرف الوجود قوله
او تنزيلا للمنتظر منزلة الواقع اما لعلم المتكلم بوقوعه لا محالة واما
لوفور رغبة اولٰئك في وقوعه وكونه نصب العين لهم وفي ذلك ايضا كمال المدح
لهم وبالجملة استعمل صيغة الماضي في المعنى المجازي من الزمان الشامل للمستقبل
اما تشبيه جميع تلك الازمنة بالزمان المحقق واما بطريق المشاكلة لوقوع
غير المحقق في صحبة المحقق وايا ما كان فالمجاز من التعبير عن الكل باسم
الجزء والبيان بمعزل عن الجمع بين الحقيقة والمجاز كما توهم واورد عليه انه لا داعي
الى جعل ما انزل اليك شاملا لما سينزل الا ان الايمان بالجميع واجب فالداعي
ليس مما يجب ان يجاب لان الايمان بما سينزل انما يجب عند نزوله فلا صارف
عن الحقيقة وبحث في دفعه بان مقام المدح دعا الى ان يكون شائبة من بيان
انهم يؤمنون بما سينزل ايضا كما آمنوا بما انزل وبعد فعدان استمرار الايمان
المفاد بصيغة المستقبل الذي لا موقع له هنا الا افادته ينادي بانهم
يؤمنون بكل ما سينزل اذ لا يتصور استمرار الايمان بالبعض الا بالايمان
بكل ما سينزل شيئا فشيئا قوله ونظيره قوله تعالى انا سمعنا كتابا
انزل من بعد موسى لا يخفى ان المتبادر من سمعنا كتابا سمعنا بعض كتاب

لظهور ان ليس المقدر سمعنا بعضا ونسمع بعضا اخر لانه غير معلوم بخلاف
الانزال فانه معلوم انه ينزل بعض لكن المتبادر وصف الكتاب بقوله انزل
لا وصف البعض فالاية نظير باعتبار انزل وهو النظير من كل وجه لما نحن فيه
وجعل كون المراد بكتاب انزل الجميع داعيا الى ان يكون المقصود تعلق السماع
بالجميع مما لا يجب ان يراه البصير ونسمعه السميع فينبغي ان لا يقضي قاض
بان سمعنا ايضا مقض بالنظير ليكون حكمه بمثابة من التعظيم والتوقير
قوله وبما انزل يشار الكتب السابقة الانسب بما سلف هنا سائر الشرائع
السابقة اخذت من الكتاب او من غيره قوله من حيث انا متعبدون بتفاصيله
فان قلت لا نتعبد الا بالاحكام دون القصص قلت بل بالجميع فانه يصح بتلاوته
الصلاة ويحرم مس الجنب والمحدث وتلاوة الجنب والسفر به الى بلاد الكفار
الى غير ذلك قوله وفي تقديم الصلة اه يعني صلة الفعل لا صلة الموصول
كما يوهمه المقام حتى يكاد يميل القاصر الى تاويله بان المراد وفي تقديم بعض اجزاء
الصلة فانه يوقنون معطوف على الصلة وفي حكمه قوله تعريض بمن عداهم
من اهل الكتاب ببيان اعتقادهم في امر الاخرة غير مطابق اما في تقديم الصلة
فلان تقديمها يوجب تعظيم الاخرة وكونها مما يهتم به لمزيد اهتمام فقد
عرض بهم بانهم حرموا من امر عظيم واما في بناء يوقنون على هم فلان
يفادحرمانهم عن الايقان واختصاص الايقان بزمرة امتازوا عنهم
بجمع الايمان بما انزل الى نبينا محمد صلى الله عليه وسلم مع الايمان
بما انزل الى من قبله وفي شرح الكشاف ان التعريض في الاول ايضا باعتبار
افادة التخصيص يعني ان تلك الزمرة العظيمة الشان يختص ايقانهم
بالاخرة لا يتجاوز ايقانهم امر الاخرة بخلاف اليهود فانه تعلق ايقانهم بما
على خلاف الاخرة وفيه انه لا يمكن تعلق الايقان بخلاف حقيقة الاخرة
وليس المتعلق به الا الجهل قوله واليقين اتقان العلم بنفي الشبه عنه

نظرا واستدلالا لا تقييد اليقين بالنظر ثانيا في ما اشتهر من ائمة النحو ان العلم
من افعال القلوب لليقين فان العلم لا يخص الاستدلال قوله الحب الموقدان
الى موسى وجعدة اذا اضاءهما الوقود قوله الحب اصله حبب مضموم العين فادغم
بنقل الحركة وبدونها وروي بالوجهين وروى سيبويه البيت بهمزة موقدان
وموسى والوقود بضم الواو مصدر وبفتحه صفة يراد به ما يتوقد به النار
وصف الشاعر اي جرير او ابو حية النميري ابنيه موسى وجعدة ونفسه
بالكرم حيث جعل محبته لهما من حيث اشتهارهما بالكرم وفي ذلك كمال وصفه
بالكرم حتى غلب محبته الطبيعية لهما المحبة للاشتهار بالكرم والتحقت
في مقابلة المحبة للاشتهار بالعدم الى ان جعل محبته لهما من وقت الاشتهار
وعنى بالاضاءة بالوقود الاشتهار به فجعله لوصف الابنين بالكرم او بالكرم
والاشتهار وقصر النظر عليه لا يليق باولي الابصار وقوله الحب اه جواب القسم
المحذوف ولم يذكر فقد يجري حب مجرى نعم فكما لا يجوز لقد نعم الرجل لم يجز
لقد حب قوله الجملة في محل الرفع ان جعل احد الموصولين مفصولا لا بين اعراب
الجملة وقد سبق توطئة لقوله والا فاستئناف وانما قال ان جعل احد الموصولين
مفصولا مع انه على تقدير جعل الذين يؤمنون مبتدأ كلا الموصولين مفصول
عن المتقين لان الفصل لم يتعلق الا باحد الموصولين ولم يفصل الا احدهما
وصار الاخر منفصلا بفصل الاول قوله وكانه لما قيل هدى للمتقين
يعني اذا فصل احد الموصولين كان جوابا لسؤال ناشئ عن الكلام السابق
وفيه نظر لانه اذا فصل الموصول الثاني كانت الجملة معطوفة على ما
سبق لا جوابا للسؤال والا لوجب الفصل ثم هذا التوجيه مما لا ينبغي ان يلتفت
اليه في نظم الكلام المعجز لانه لا حسن لعطف والذين يؤمنون بما انزل اليك
الاية على قوله هدى للمتقين لانه ان كان الكلام في طائفة واحدة كان تكرارا
وان كان الثانية في اهل الكتاب الجامع بين الايمانين فينبغي ان يجري على المتقين

كالاول ولا فائدة في الاستيناف وتغيير الاسلوب على ان فيه ايهام منافاة للحكم
السابق باعتبار افادته تخصيص الهدى بالطائفة المقابلة للطائفة الاولى
ولذا احتاج صاحب الكشاف الى جعله تعريضا لطائفة من اهل الكتاب لم يومنوا
ليحسن العطف فقيل صار بهذا التعريض في قوة ليس الكتاب هدى لمن عدى
الطائفة الاولى من اهل الكتاب الغير المومنين فصار مآل الكلام هدى
الذين يومنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون وليس هدى
لمن عداهم من غير مومني اهل الكتاب وفيما قيل ان عدم هدايته لغير مومني
اهل الكتاب ليس صفة كاملة حتى يحسن انخراطه في سلك صفاته الفاضلة
ومما يتجه ايضا ان حسن المقابلة بين سلب هدايته لمن لم يومن من اهل الكتاب
وبين هدايته لمن آمن منهم لا بين ذلك السلب وهدايته لمن آمن من غيرهم
وقيل تأويل الكلام ان المراد بالثاني الطائفة الاولى بعينها والعطف
باعتبار المعنى التعريضي يعني هو هدى لمن امن به وبما قبله وليس هدى
لمن لم يومن به وامن بما قبله وليس فيه ايضا حسن عطف بل حسن العطف
بين هداية من امن به وسلب الهداية عمن لم يومن به على ان عدم المناسبة
باعتبار المعنى المقصود من حاق العبارة لا ينبغي ان يرتكب باعتبار تكلف
المناسبة باعتبار المعنى التعريضي **قوله** والا فاستيناف لا محل لها
فكانه نتيجة الاحكام والصفات المتقدمة فيه ابحاث احدها انه ليس في
السابق الا حكم واحد هو كون الكتاب هدى للمتقين الا ان يقال اراد بالاحكام
الصفات عبر عنها بالاحكام لانها جمل وثانيها ان الاستيناف لا يكون الا جوابا
لسوال وكانه جرى على اللغة اي ابتداء كلام وثالثها ان كون الجملة نتيجة
السابقة لم يجعل من جهات الفصل ولا مناسبة له بالفصل اذ النتيجة تقتضي
ذكر الرابطة الدالة على التفريع وقد سبق ما يتعلق به فتذكر واورد على هذا الاستيناف
انه لا توجه للسوال بعد وصف المتقين بما وصف وليس الجواب الا اعادة

الدعوى والجواب عند ان السوال باعتبار ان كمال الكتاب في الهداية يوهم
انه ينبغي ان لا يخص هدايته باحد وتلخيص الجواب ان الهداية من الله تعالى لا من
الكتاب فانه يهدي به كثيرا ويضل به كثيرا فلا هداية الا لمن هداه ربه
وقدر فلاحه **قوله** ونظيره اي نظير الاستيناف المتقدم سواء كان صدره
الذين يومنون او اولئك وليس مختصا باستيناف اولئك كما يوهمه قوله
فان اسم الاشارة فانه من قبيل تخصيص البيان بما يحتاج اليه ولك ان تجعل
قوله ونظيره من ذلك القبيل اذ كون ذلك نظير الذين يومنون اه في غاية
الظهور **قوله** فان اسم الاشارة ههنا كاعادة الموصوف بصفاته المذكورة
تعليق الحكم بالوصف يكون ابلغ سواء كان بالاعادة اولم يكن والتعليق بالاسم
ليس في ذلك المبلغ من البلاغة سواء كان بالاعادة اولا **قوله** ايذان بانه
الموجب له ايجابا عاديا عندنا وعقليا بحيث يذم تاركه عند المعتزلة **قوله**
ومعنى الاستعلاء في على هدى تمثيل اي تشبيه تمكنهم وليس المراد انه
استعارة تمثيلية وقد نبه عليه حيث قال ومعنى الاستعلاء ولم يقل على
هدى من ربهم تمثيل اذ التمثيل لا يكون في المفرد وقال معنى الاستعلاء
ولم يقل معنى على تنبيها على ان استعارة الحرف تكون بتبعية الاستعارة
في متعلق والتحقيق انه لا يجتمع الاستعارة التبعية والتمثيل كما وهم من قوله
تمثيل ومزيد تحقيقه في كلام السيد السند سيما في حواشيه على شرح
التلخيص **قوله** ونكر هدى للتعظيم ويحتمل ان يكون للافراد اي مع ايمانهم
بما انزل اليك وما انزل من قبلك على هدى واحد من ربك لانه لا هدى
الا هدى ما انزل اليك لانه نسخ ما قبلك بكتابك **قوله** ولا يقادر قدره
اي لا يعين قدره في القاموس المقادرة المهيئة والتقدير **قوله** فلا والى
المرتبة بالضحى على خالد لقد وقعت على لحم يرثي خالدا حيث قتل ونعظم
الطير الواقعة على لحمه حيث اقسم بابيها وارتب بالمكان اقام به وليس الطير

المرتبة مرفوعا مبتدأ لقوله لقد وقعت لانه لا يكون الجملة الاسمية الواقعة جواب
القسم خالية عن اللام وان ولام الابتداء لا يكون في الخبر وقد يقال الطير المربة
مرفوعة فاعل لمحذوف يفسره لقد وقعت وح المقسم به ابو الشاعر قوله كرر فيه
اسم الاشارة تنبيها على ان اتصافهم بتلك الصفات يقتضي كل واحد من الاثرتين
في القاموس الاثرة بضم الثاء كالفتح المكرمة المتوارثة هذا والهدى من الرب
من غير ان يتوسط متوسط والفلاح الفوز والظفر مكرمتان اكرم بهما
الرب تعالى آدم عليه السلام متوارثتان لاولاده كابرا عن كابر وغيرنا فسر الاثرة
بالاستقلال اي الاستقلال بالهدى والاستقلال بالفلاح وقوله وان
كلا منهما كاف في تميزهم بها عن غيرهم بخلاف ما لو لم يكرر فانه ربما
يغفل السامع عن الكفاية ويتوهم ان امتيازهم بمجموع الامرين هذا ونحن نقول
من موجبات حسن التكرير اعتلاء قدرهم بذكر الله اياهم مكررا ومنها
تحسين ذكر الفصل من غير التباسه بغيره ولولا التكرار لاوهم انه بمنزلة
اسم الاشارة وعد بدله ولا يبعد ان يجعل اولئك الثانية اشارة الى المتقين الموصوفين
بكونهم على هدى من ربهم ويجعل الفلاح مرتبا على كونهم على تلك الهداية
المرتبة على الاوصاف السابقة فلا يكون التكرار الا في الظم والفلاح هو
اغتنام الهداية والتمسك بها على خلاف طائفة جاء في حقهم واما ثمود
فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى اوما فسره الرب تعالى بقوله ان للمتقين
مفازا حدائق واعنابا وكواعب اترابا وكاسا دهاقا لا يسمعون فيها لغوا
ولا كذابا جزاء من ربك عطاء حسابا قوله فان التسجيل بالغفلة والتشبيه
بالبهائم شيء واحد يريد ان الفصل لكمال الاتصال لان الثانية بمنزلة
التاكيد اللفظي للاولى ولك ان تجعل الفصل لكون الثانية كالمتصلة
بالاولى لانه جواب سؤال نشأ من قوله بل هم اضل اي انهم لماذا كانوا اضل
فاجيب بانهم الغافلون عن رعايات مهمات مصالحهم والانعام لا يمكنهم

طا يريد بالخبر خبر المبتدأ فلا يرد انك لتلقى القرآن وانكم لفي خلق جديد وان الله لذو مغفرة عبد الرحمن

عدا فيلتبس ح بغيره اي لم يعلم انه للفصل او بمنزلة اسم الاشارة وعد بدله ميكون مبتدأ عبد الرحمن

عط الاوفق في المقام ان يقال على خلاف طائفة جاء في حقهم اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم وما كانوا مهتدين لان هذه الاية في منافقي اهل الكتاب وهم من هذه الامة بخلاف ثمود فانها في قوم صالح على نبينا وعليه السلام عبد الرحمن

من رعاية

من رعاية المصالح قوله وهم فصل يفصل الخبر عن الصفة لاختصاصه بالوقوع
بين المبتدأ والخبر دون الموصوف والصفة وقوله يفيد اختصاص المسند بالمسند
اليه اي قصر المسند على المسند اليه بناء على ما حققه العلامة التفتازاني في
شرح التلخيص ان ضمير الفصل انما يفيد القصر اذا لم يكن المسند معرفا بلام الجنس و
الا فالقصر من تعريف المسند وهو لمجرد التاكيد بل تردد في شرح الكشاف في
افادة الفصل القصر وقال انما يثبت تلك الفائدة لو جاء مثل زيد هو افضل
من عمرو للقصر اذ في صورة تعريف المسند القصر لتعريف المسند الذي يفيد
القصر بدون الفصل ويمكن ان يقال ارادته للقصر على تقدير كون اللام لتعريف
العهد قوله او مبتدأ والمفلحون خبره جعل احتمال كونه مبتدأ مقابلا
لكونه فصلا كما في الكشاف لكن جعل الشيخ ابن الحاجب كونه مبتدأ مذهب بعض
العرب في الفصل على خلاف مذهب الاكثر من جعل الفصل مما لا محل له من الاعراب
قوله فلق وفلذ وفلى في القاموس فلقه شقه والفلذ العطاء بلا تاخير و
لا عدة والاكثار منه او دفعة وفلذ من حد ضرب يقال فلذت له من مالي اي
قطعت وفلى الصبي وافتلاه اي عزله عن الرضاع او فطمه وبالسيف ضربه وزيد
سافر وعقل بعد جهل قوله وتعريف المفلحين يعني انه للعهد والتعريف
للجنس ثم اذا جعل التعريف للجنس يحتمل ان يراد قصر الجنس على المسند اليه
وان يراد دعوى اتحاد المسند اليه مع الجنس كانه مجسم منه وهذا الذي رآه
الكشاف في هذا المقام وبالغ في توضيحه وكان المص اكتفى بالتنبيه على كون
اللام للجنس اشارة الى انه بعد كونه للجنس لا يقتصر على دعوى الاتحاد بل يحتمل
دعوى الحصر والشارح العلامة التفتازاني زعم ان هذا معنى اخر لتعريف الخبر دون
العهد والجنس وحقق السيد السند انه من فروع التعريف الجنسي وكيف لا
والتعريف لا يعد والعهد والجنس الا انه اشير به الى مفهوم اللفظ بعد
تقييده بالاتحاد وتصويره في الواهمة بصورة المسند اليه قوله تامل كيف

علا قال المص في سورة الانفال في تفسير قوله تعالى واذ قالوا اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك وقرئ الحق بالرفع على ان هو مبتدأ غير فصل انتهى ووجهه الفاضل المعروف بسعدي چلبي نقلا عن ابن جني في البحر انه لغة تميم فانهم يرفعون بعد هو التي هي فصل في لغة غيرهم انتهى فالظاهر ان المص اختار في الموضعين مذهب الكوفيين عبد الرحمن

عص فيكون تقدير النظم ومآله اولئك المتقون هم المفلحون المتحدون معا او اولئك المتقين والجملة يكون المعنى اولئك المتقون هم المتقون و هو لغو كما ترى فتدبر عبد الرحمن

نه سبحانه وتعالى ض وجوه التنبيه تنكير هدى للتعظيم واضافته الى الرب واضافة
الرب اليهم والمبالغة في استقرارهم في هدى وتمكنهم منه حتى صار مطية
لهم وكانه خص بالذكر ما ذكره لان كلامه في منبهات هذه الجملة قوله لما ذكر
خاصة عباده الخ ونحن نقول والله اعلم لما بالغ في وصف الكتاب وبلغ النهاية
اختلج في الوهم انه مع تلك الهداية ينبغي ان لا يبقى كافر فازال ذلك بان الهداية
لمن يصلح لها وهم ابعدوا عن الصلاحية لذلك وختم على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى
ابصارهم غشاوة وقد ورد لهم عذاب اليم وقوله اهلتهم اي جعلتهم اهلا لذلك
ومستوجبة لهم من التاهيل والعتاة كالقضاة جمع العاتي اي المتكبر والمردة
كالطلبة جمع مارد وهو العاتي في الغاية قوله لتباينهما في الغرض تباينهما
في الغرض من موجبات الفصل وبعد وقوع الفصل وصلاحية النظم لان
يجعل الجملتان للغرضين المتباينين يتجه الحمل عليه والمناقشة بامكان جعل
الثانية مشاركة للاولى في الغرض حتى ينخرطا في عدم صحة العطف وفي كمال
الاتصال كما فعله البعض غير متجهة نعم هو وجهة اخرى للفصل الا مانع منه
كما ان جعله جوابا لسؤال انه ما باله لم ينفع الكافرين وجهة اخرى واورد ان
تباين الغرض على تقدير ان لا يجعل والذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل
من قبلك مقطوعا عما قبله فانه قصد به وصف المتقين فالجملتان من قبيل
ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم واجيب بان الاولى لم يقصد بها
وصف المتقين بل التعريض باهل الكتاب الذين لم يؤمنوا بالقرآن وبفساد
عقيدتهم ولذا صلح للعطف على سابقه ولا تشارك هذه الجملة في هذا
الغرض على انه توجيه مرجوح دل على ضعفه بعدم الالتفات اليه في هذا المقام
قوله واعطاء معانيه المشابهة في مجرد اعطاء المعاني لما دخلت هي عليه
والا فالفعل يعطي معناه للاسم وهي تعطي معانيها لمجموع الجملة قوله والمتعدي
خاصة في دخولها على اسمين فوق افعال القلوب خاصة في تعلقها بنسبة

بين اسمين ثم اقول لما ثبت له مزيد اختصاص بالمتعدي اقتبس اولا ما هو من خواص
المتعدي من عمل النصب ثانيا ما هو مشترك بين جميع الافعال من عمل الرفع قوله
ولذلك عملت عمله الفرعي زيفه الرضي بانه مشترك بين هذه الحروف وما ولا
المشبهتين بليس وقال الوجدان اقوى عمل الفعل نصب المفعول المقدم على
الفاعل لانه عمل مع غير الترتيب الذي يقتضيه الفعل والعمل في خلاف المقتضى
غاية في العمل فاعطى هذا العمل لهذه الحروف تنبيها على كمال مشابهتها
للفعل ويمكن دفع ما اورده من اشتراك الوجه المشهور بين هذه الحروف وما ولا
بانه لم يعمل في ما ولا بمقتضى هذا الوجه لانه عمل به في لا لنفي الجنس لا المشبهة
بليس قوله لما كان مرفوعا بالخبرية لم يقل احد بان العامل في الخبر الخبرية بل
من نحاة الكوفة من قال العامل في الخبر المبتدأ كما ان العامل في المبتدأ الخبر
اللهم الا ان يحمل قوله مرفوعا بالخبرية على ان المعنى المقتضي للرفع فيه الخبرية
فيكون العامل فيه المبتدأ ويكون بقاء الخبرية باعتبار كون اسم ان مبتدأ
محلا فيرفع الخبر دون الحرف قوله ولذلك يتلقى بها القسم فيه ان تلقي القسم
بشيء لا يدل على كونه للتاكيد اذ مما يتلقى به القسم حرف النفي ولا تاكيد فيه
الا ان يقال لا ايجاب القسم بالمثبت الا موكدا لان النفي غني عن التاكيد
لان كونه الاصل بمنزلة التاكيد له قوله وتصدر بها الاجوبة مما يذكر في معرض
الشك الاجوبة لان السائل شاك لا محالة اذ لا يسأل العالم ولا المنكر فقوله
وتذكر في معرض الشك تتميم لما سبق وتعريض لما بقي ولا وجه لعدم التعرض
لذكره في معرض الانكار قوله ويسألونك مثال لما يذكر في صدر الجواب وقوله
وقال موسى مثال لما ذكر في معرض الشك والظاهر انه مما ذكر في معرض الانكار لان
فرعون كان منكرا لرسالة موسى عليه السلام الا ان يقال نزل منزلة الشاك اي غاية امرك
الشك اذ امارات رسالته اظهر من ان يخفى وهل يتأتى لغير النبي ان يدعي الرسالة
الا ان يقال نزل منزلة الشاك لما علم ان امرك الشك لو لما راى من رسالة النبي

المظهر من ان يخفى وهل يتأتى لمخبر المحجة ان يدعي الرسالة عند جبار مدعي الالوهية ولهذا لم يبالغ في التاكيد على قدر انكاره نعم يمكن ان يكون من قبيل تنزيل نهاية الانكار منزلة ادنى انكار **قوله** وتعريف الموصول اما للعهد وذلك لان تعريف الذي وتصاريفه من بين الموصولات كتعريف ذي اللام في كونه للعهد تارة وللجنس اخرى سواء جعلت من المعرف باللام كما ذهب اليه شرذمة اولا كما عليه المحققون كذا ذكره السيد السند في شرحه للكشاف فعدوله عن عبارة الكشاف حيث قال والتعريف في الذين كفروا للتنبيه على ان جريان حكم المعرف باللام لا يختص من بين الموصولات الذين بل يجري في غيره لكن عبارته توهم الجريان في كل موصول فعبارة الكشاف تستحق العدول عنها لكن لا الى ما عدل اليه **قوله** اما للعهد رجح العهد لانه المرجح من بين معاني التعريف فقيل قرينة العهد كون هؤلاء اعلام الكفر والمشهورين به فهم لذلك كالحاضرين في الاذهان فاذا اطلق اللفظ انصرف اليهم ويجوز ان يكون القرينة ما اسند اليه والاحسن ان المراد العهد اي المصممين على الكفر لانه اشد تناسبا بما يقابله حينئذ فانه لم يرد بالمتقين اعلام اهل الاسلام والمشهورين بالتقوى والجنس منا ولا من صمم على الكفر وغيرهم حمله على الاستغراق واحتاج الى تخصيص غير المصرين عنه ولم يحمله على المحتمل للبعضية حتى توهم انه تطويل المسافة اما لان عند علماء الاصول الاستغراق ارجح من غيره بعد العهد كما قيل واما لانه يمكن ان يقال ان في ارادة الاستغراق وتخصيص غير المصرين عنهم تعميم الحكم لجميع المصرين بخلاف ما اذا حمل على الجنس فانه لا تفيد العبارة شمول الحكم لجميعهم ولك ان تحمله على الجنس ويكون المقصود الانذار من الكفر لانه يفضي الى مثل هذه الحالة وينتهي الى ما لا يمكن اصلاحه **قوله** والكفر لغة ستر النعمة واصله الكفر بالفتح وفي القاموس الكفر بالضم ضد الايمان وقد يفتح **قوله** ولكمام الثمرة بالكسر جمع كم بالكسر وهو وعاء الطلع وغلاف النور على ما في القاموس **قوله** وفي الشرع انكار ما علم

مجيء الرسول به الظاهر انه اعم من الانكار بل ينا ول الشك فالاولى عدم التصديق بما علم بالضرورة مجيء الرسول به والكفر انما يكون انكار ما علم بالضرورة عند من جعل الايمان التصديق به واما من جعل الايمان مجموع الامور الثلثة من التصديق المذكور والاقرار والعمل فالكفر عنده اعم من هذا الا ان يكون من مثبتي الواسطة **قوله** وانما عد لبس الغيار وشد الزنار في القاموس الغيار علامة اهل الذمة كشد الزنار **قوله** واحتجت المعتزلة بما جاء في القرآن بلفظ الماضي على حدوثه اي حدوث هذا اللفظ فيلزم حدوث مجموع القرآن اذ يبطل قدمه الثابت بقيامه بذات يمتنع قيام الحادث به او حدوث القرآن وطريقة الاحتجاج ما ذكر والمراد بالمخبر عنه ليس المحكوم عليه بل النسبة التي تعتبر ويصدق بها وههنا ابحاث الاول ان هذا ليس اول ماض وقع في التنزيل فلا وجه لبيان الاحتجاج ههنا دون قوله ومما رزقناهم ينفقون بل الذين انعمت عليهم الثاني ان الاحتجاج لا يدور على لفظ الماضي بل على معناه والا فالماضي المعبر به عن المستقبل تنبيها على تحقق وقوعه ومثله غير عزيز في الكتاب لا يكون حجة الثالث ان المقتضي لسابقة مخبر عنه الماضي الخبري والا فالماضي المستفهم عنه لا سابقة امر يستفهم عنه فتخصيص الاحتجاج به من ضيق العطن الا ان يقال مطلق الماضي يستدعي سابقة مخبر عنه يخبر عنه المتكلم او المخاطب في الجواب **قوله** واجيب بانه مقتضى التعلق ويمكن ان يجاب بان المقتضي انما هو الكلام اللفظي ولا نزاع فيه واقتضاء الكلام النفسي ممنوع **قوله** خبر ان وسواء اسم بمعنى الاستواء اما ان يريد ان الجملة خبر ان فلا يصح قوله وسواء اسم بمعنى الاستواء رفع بانه خبر ان واما ان يريد ان سواء خبر ان فلا يلائم قوله سواء بمعنى الاستواء رفع بانه خبر ان او بانه خبر لما بعده فالاولى ان لا يذكر قوله خبر ان ويكتفي بما بعده كما في الكشاف **قوله** رفع بانه خبر ان وما بعده الخ يتجه عليه امور احدها انه كيف وقع الفعل مخبرا عنه وثانيها انه كيف وقع

اشتمل على الاستفهام فاعلا مع اقتضائه صدر الكلام وثالثها ان المسند اليه
للاستواء يجب ان يكون متعددا فكيف يصح ان يكون احد الامرين فصرح بدفع الاول
بقوله والفعل انما يمتنع اه وبدفع الثاني والثالث بقوله وحسن دخول الهمزة
وام عليه اه بقي انه على تقدير كون سواء خبرا لما بعده كيف صح تقديمه في مقام
يوجب التباسه بالفاعل فان التركيب من قبيل زيد قائم ابوه فان ابوه فاعل
قائم ولا يجوز ان يكون مبتدأ مقدم الخبر لالتباسه بالفاعل الا ان يقال الاصل
في سواء عدم العمل ولا يجب الابلغ عدم التاويل بالصفة لتكون وصفا
للانذار وعدمه بنقص المصدر ولا التباس بالفاعل في مقام يكون الفاعلية
راجحة مهجورة عنه واما بدونه كما في اقائم زيد فلا فان كون قائم خبرا يرجح ضعف
كون قائم مبتدأ لانه مبتدأ اضطراري والشائع في الابتداء كونه مسندا اليه
لو امكن لم يرفع اقائم الزيدان موجب سوى الابتداء لم يحكم بوجود هذا القسم من المبتداء
قوله والفعل انما يمتنع الاخبار عنه اذا اريد به تمام ما وضع له هذا فاسد لانه
يمتنع عنه الاخبار اذا اريد الحدث الغير الموضوع هو له والزمان والنسبة و
الحدث الموضوع له والنسبة والزمان الذي غير داخل في الموضوع له والحدث
والنسبة من غير زمان فامتناع الاخبار لا ينحصر في ارادة الموضوع له فالمدار
على قوله اما لو اطلق اه وفي قوله واريد به اللفظ دلالة على ان اللفظ مستعمل
في نفسه وعليه كلام النحاة والتحقيق خلافه لان اللفظ يحضر بمجرد التلفظ به
فلا يحتاج في احضاره بعد التلفظ به الى ارادته بنفسه كما حققه السيد السند
وانكر وضع اللفظ بازاء نفسه فارادة اللفظ بنفسه فرع القول بوضعه
لنفسه ففي جعل ارادة نفس اللفظ مقابلا لارادة تمام ما وضع له نظر لان يراد
بتمام ما وضع له تمام ما وضع له وضعا قصديا فان وضع اللفظ لنفسه ضمني
والمتبادر من اطلاق الوضع هو القصدي منه قال العلامة التفتازاني جعل
الفعل مع فاعله المضمر فعلا شائع في عباراتهم والا فالمخبر عنه هنا هو الجملة

لا مجرد

مجرد الفعل قال السيد السند لا حاجة الى ذلك لان الاخبار فيما نحن فيه انما هو عن
الفعل واما فاعله فهو قيد للمخبر عنه لا جزء منه وفيه بحث لانه كلما تجعل الجملة خبرا
او حالا او صفة الفاعل فيه قيد في المال وقوله او مطلق الحدث يشعر بان المراد
بقوله تسمع بالمعيدي مطلق السماع والمعنى على ان السماع بالمعيدي خير من رؤيته والظ
ان المراد سماعك والمراد بقوله يوم ينفع الصادقين ليس يوم النفع مطلقا بل
يوم نفع الصدق بلا شبهة فنسبة الفعل مراد فالاولى ان الجملة مؤولة بهذه
الصفة ونحوها فتامل قوله على الاتساع قيد مطلق الحدث اما ارادة نفس اللفظ
فبالوضع على ما عرفت قوله تسمع بالمعيدي خير من ان تراه هذا اذا لم يقبل
بتقدير ان وحذفه كما هو المشهور قوله وانما عدل هنا عن المصدر الى الفعل المستقبل
من ايهام التجدد الاولى بهذا الايهام المستقبل لانه يستعمل للاستمرار
فالظ ان يقال انذرهم ام لم تنذرهم وقد صرحوا ان المعنى على المستقبل
وان التزم بعد الهمزة وام هذه الماضي على ما حكي عن الاخفش فكانه اختار الماضي
لانه ادخل في تاكيد الاستواء كانه افيد انه وقع الانذار وعدم الانذار وعلم الاستواء
بالمشاهدة وبهذا علم وجه اخر للعدول عن المصدر الى الماضي ومن وجوه حسن
ايراد الفعل ان الفعل اليق بالاستفهام ولك ان تجعل قوله وحسن مجرورا عطفا
على ايهام التجدد قوله فانهما جردتا عن معنى الاستفهام لم يكن في ام استفهام
حتى يحكم بتجريدهما عن معنى الاستفهام فذكر ام في مقام التجريد عن الاستفهام استطرادا
والاستواء الذي جعلنا معناه قبيل الاستواء في صحة الوقوع لان المستويين
في العلم يستوي فيه صحة وقوعهما كوقوعهما فجعل المجرد الاستواء في صحة الوقوع
من غير الاستفهام والعلم فصار المال المستويان في صحة وقوعهما مستويان في
عدم النفع فلا يرد ما قيل ان محصل الكلام ان المستويين سواء فلا فائدة
فيه وقيل المعنى المستويان في علم المخاطب مستويان في عدم النفع والتجريد
ليس الا عن الاستفهام وانما قلنا في علم المخاطب مع ان الظ علم المتكلم لان

هذا الكلام اعتبر بعد سؤال من المخاطب كانه قال ءانذرهم ام لا انذرهم فاجيب بقوله
سوآء عليهم في عدم النفع الانذار المساوي في علمك وقوع احدهما هذا ما قيل في
هذا المقام مع المساعدة لبعض المقدمات وانا اقول لما قيل في هذا المقام
جردت الهمزة وام لمجرد الاستوآء للتاكيد فصار المآل سوآء الانذار وعدمه سوآء
وكلا التسويتين في معنى واحد ولو كان احدهما في عدم النفع والاخرى في صحة
الوقوع او في العلم لم يكن هناك تاكيد والله اعلم قوله اللهم اغفر لنا ايتها
العصابة بالكسر من الخيل والرجال والطير من العشرة الى الاربعين قوله
وانما اقتصر عليه دون البشارة هذه النكتة لا تفيد وجه ترك الجمع بينهما
لانه لا يلزم من عدم تاثير الانذار عدم تاثيرهما بطريق الاولى وان يلزم عدم
تاثير التبشير بطريق الاولى فالوجه ان يقال ان الكافر لا يكون اهلا للبشارة
وانما هو اهل للانذار وبشارته على تقدير ايمانه بشارة للمومن قوله وهو لحن
يريد انه لا اعتماد على رواية هذه القراءة وليس الطعن في القراءة لانه لا مجال
للطعن فيما هو من السبع المتواترة وان لا يبالي به الكشاف واعتذر عن اللحن الاول
بان قلب الهمزة المتحركة جاءت في شعر حسان والفرزدق والشاذ ليس خارجا
من كلامهم وعن الثاني بان من قلب الهمزة الفا اشبع الالف مقدارا زائدا على
المعتاد ليكون فاصلا بين الساكنين كما في قرآءة محياي بسكون اليآء وصلا
قوله وبحذفها اي الاستفهامية والقآء حركتها على الساكن قبلها والظاهر ان
ضمير حركتها للاستفهامية فيكون المروية عليهم انذرتهم بفتح الميم واثبات
الهمزة ولم يثبت هذه القراءة ولا نظيرها ولو جعل ضمير حركتها الى الهمزة
الثانية يكون خلاف العبارة وغير ثابتة في القرآءة ايضا لكن يكون نظير قد افلح
بحذف الهمزة وفتح الدال ويشهد له قول الكشاف كما قرئ قد افلح فعلى هذا
اختصار القاضي بحذف كما قرئ قد افلح مخل قوله جملة مفسرة لاجمال ما
قبلها تعليل لصحة كونها مفسرة وليس اللام صلة التفسير والجملة

المفسرة جملة يؤتى بها لبيان الجملة السابقة نفسها او بيان مفرد من مفرداتها
عدت من الجمل السبع التي جعلها النحاة مما لا محل لها من الاعراب وتفصيلها
في معنى اللبيب وقوله انه اكد اي عما قبلها وقوله او خبر ان يجد عليه انه ليس في
الخبر عن المصرين على الكفر بعدم الايمان كثير جدوى حتى يقصد نسبته اليهم
وقوله والجملة قبلها اعتراض بما هو علة الحكم اشارة الى ان كون لا يومنون خبر ان
على تقدير كون السابق عليه جملة اما لو كان مفردا فهو متعين لكونه خبرا ولك
ان تجعل الجملة حالا عن قوله لا يومنون او عن المبتدا وعلى الاول يكون تعليلا
لعدم ايمانهم فلا يكون الاخبار بعدم ايمانهم قليل الجدوى لان مناط
الفائدة هو الحال وعلى الثاني يكون تقييدا للكفرة فلا يحتاج الى التخصيص
بقرينة ما اسند اليه ولك ان تجعل لا يومنون عطف بيان لما قبله فيكون
له محل من الاعراب وان تجعله نتيجة لبيان سابقها وان تجعلها خبرا بعد خبر
وان تجعل فائدة اعتراض قوله سوآء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم تسلية
النبي صلى الله عليه وسلم في عدم قبولهم الانذار او التنبيه على انه لا نفع للكد
في انذارهم لئلا يبالغ جدا في شانهم قوله فيجتمع الضدان صدق خبر الله
اللازم له وكذبه وايمانهم وكفرهم اللازم لايمانهم بانهم لا يومنون وفيه
ان اعتقادهم بانهم لا يومنون انما يلزم لو كان معنى الاية ناسا باعيانهم
واما لو اريد الجنس فلا ومع كون الاية محتملة لا يجب عليهم الايمان بانهم لا
يومنون قوله وفائدة الانذار انه يدخل في الزام الحجة اظهار المعجزة بالخبر
عن الغيب بالنسبة اليهم واما بالنسبة الى غير المصرين فهو فائدة اخرى اذ
هو سبب اسلامهم ومن جملة الفوائد حيازة المومنين فضل الانقياد
لان الانقياد مع عصيان كثير يدخل في الاخلاص ومخالفة النفس وزيادة
استحقاق الكافر لما قدر لهم من عذاب الاخرة وظهور كمال الحلم تعالى
في امهالهم وظهور كرمه في رزقهم قوله ولذلك قال سوآء عليهم

فيه انه ان اريد الاستوآء عليهم في جميع الامور فليس بمطابق لان عدم الانذار انفع لهم
وان اريد الاستوآء في عدم ايمانهم فلا يصح انه يستوي على الرسول الانذار وعدم
الانذار في عدم ايمانهم ولا معنى له حتى يكون اخبارا عليهم على عليك بما ذكره
قوله وهي من المعجزات لا يكون المحتمل معجزا كما لا يخفى قوله تعليل للحكم السابق
وبيان ما يقتضيه لما كان تعليل الحكم شاملا لبيان الباعث عليه وبيان
ما اوجبه فسر ما هو المراد منه بقوله وبيان ما يقتضيه والمقصود منه بيان جهة
الفصل يعني فصله عما سبق لانه استيناف وجواب سؤال عن سبب التسوية
بين الانذار وعدمه ولا يخفى انه على تقدير ان يكون سوآء عليهم اعتراضا تعليلا
للحكم على ما مر كان هذا تعليلا لا اخر ولم يكن لتقدير السؤال جهة حسن لانه
علم علة عدم ايمانهم وبعد فيه بحث اما اولا فلانه يمنع كونه بيانا مقتضى الحكم
السابق ما سيذكره من انه مسبب عن كفرهم وعما اقترفوه لانه تقتضوا ان يكون
نتيجة الحكم السابق لا مقتضيا له واما ثانيا فلانه يمنعه عطف ولهم عذاب عظيم
لانه لا يصح ان يكون تعليلا بل يجب ان يكون نتيجة لعدم نفع الانذار لهم ويمكن
دفع الاول بانه مسبب عما يدل عليه مبتدأ الحكم السابق وسبب للحكم السابق
والثاني بانه يجعل مؤكدا للحكم السابق لانه يفيد ان الانذار منك ومايناني تأثير
الانذار من الله تعالى وفعل العبد في مقابلة فعله تعالى وجوده وعدمه سوآء
قوله الختم الكتم جعل قول الكشاف الختم والكتم اخوان لان في الاستيثاق
من الشيء بضرب الخاتم عليه كتما له وتغطية على انهما مترادفان في اصل اللغة
سمي به الاستيثاق من الشيء بضرب الخاتم عليه لانه كتم له وهو بعيد عن السوق
والظاهر ما حمل عليه شارحو الكشاف ان بينهما اشتقاقا كبيرا لاشتراكهما في اكثر
الحروف وتناسبهما في المعنى قوله والبلوغ اخره المقصود منه تكثير توضيح لفظ
الختم ببيان معان نقل اليها من الكتم بجامع الكتم لا بيان محتملات النظم
لان الختم بمعنى بلوغ الشيء اخره لا يتعدى بعلى في القاموس ختم الله على قلبه

لما كان الاية محتملا لان يراد بالموصول فيها
ناسا باعيانهم او جنس الكفار فلم يكن تنافي
اشخاص باعيانهم عبد الرحمن

لان اسنده لانما يدل على ثبوت المناسبة
بين معنى الختم والكتم وذلك انما يكون وجها
للاشتقاق لا الترادف اذ الترادف انما
يثبت بالنقل عن اللغة فتامل عبد الرحمن

جعله بحيث لا يفهم شيئا ولا يخرج منه شيء وختم الشيء بلغ اخره واعلم ان تسمية
نبينا صلى الله عليه وسلم خاتم الانبياء لان الخاتم اخر القوم والاحسن عندي
انه من الكتم لانه صلى الله عليه وسلم ساتر الانبياء بنوره كالشمس من الكواكب قوله
من غشاه بالتشديد قوله ولا ختم ولا تغشية على الحقيقة رد لمن لا يؤول القران عن
ظاهره ويدعي ان الحقيقة مرادة ولا نعلم كيفيته وعلمه عند الله كذا في شروح الكشاف
ويحتمل ان يكون المراد نفي الحقيقة بشاهد البديهة ليصح الصرف الى المجاز فانه
لا بد في المجاز من القرينة الصارفة عن الحقيقة قوله وانما المراد بهما ان يحدث
الظاهر وانما المراد انه احدث قوله والتمرن التعود وقوله فيجعل قلوبهم الظم فيه
فيجعل قلوبهم وقوله واسماعهم عطف على قلوبهم وتعافا اي تكره مفعول ثان
ليجعل وضوكذا ابصارهم كقوله واسماعهم وقوله لا تجتلي كقوله تعاف يقال اجتلى
العروس اي عرضها عليه مجلوة مكشوفة فالمعنى لا تجتلي اعينهم الايات المنصوبة
على انفسهم ولا تعرضها عليها مكشوفة بل تعرضها عليها مستورة بغطاء
الشبهة والاعراض ويقال ايضا اجتلاه اي نظر اليه والمعنى انه جعل ابصارهم
لا تنظر الى الايات المنصوبة في الافاق والانفس كنظر اعين المستبصرين والثاني
اظهر والاول ابلغ قوله وسماه على الاستعارة قابل الاستعارة بالتمثيل
بناء على اختصاص الاستعارة بالمجاز في المفرد المبني على التشبيه كما هو مذهب
الشيخ عبد القاهر وجار الله واما على مذهب السكاكي فالاستعارة تشتمل
التمثيل ويقال للتمثيل استعارة تمثيلية قوله وقد عبر عن احداث هذه الهيئة
بالطبع في قوله تعالى اولئك الذين طبع الله على قلوبهم هذه الاية ايضا
تحتمل الاستعارة والتمثيل احتمالا لا بينا قوله وبالاغفال في القاموس اغفله
اوصل غفلته اليه وقوله وبالاقساء فيه مسامحة لان التعبير بما هو في معنى
الاقساء قوله وهي من حيث ان الممكنات باسرها قصد به دفع التنافي بين ختم الله
على قلوبهم واسماعهم وتغشية ابصارهم وبين ذمهم بكفرهم ووعيدهم عليه

ان كان ختم متعديا بنفسه جاء بمعنى المتعدي بعلى
على ما سيفعله المحشي من القاموس بعد ورقة
عند قول المص او على حذف الجار وايصال الختم
بنفسه عبد الرحمن

اجتلاه كجلاه واجتلاه وجلاها على بعلها مجلوة قاموس

بان الاسناد اليه تعالى لان كل ما وقع فى ملكه تعالى فهو بايقاعه تعالى اياه وذمهم

ووعيدهم عليه لانه بكسبهم اياه قوله تاعيد عليهم شناعة صفتهم ووخامة عاقبتهم

فى القاموس ينعى على زيد ذنوبه يظهرها ويشهرها والوخامة تجئ بمعنى الثقل

وبمعنى عدم الموافقة وكلاهما حسن وشناعة صفتهم مستفادة من قوله ختم الله

على قلوبهم ووخامة عاقبتهم من قوله ولهم عذاب عظيم قوله واضطرب المعتزلة

يقال اضطرب امره اختل اى اختل امر المعتزلة واصلهم بهذا النص المخالف

لمعتقدهم فذكروا وجوها من التاويل لئلا يلزم اسناد القبيح الى الله تعالى وبحن

اغنياء عنه لانه لا يقبح شئ منه تعالى وانما يقبح الفعل لصدوره عن العبد على

خلاف ما امر قوله الاول ان القوم لما اعرضوا عن الحق اه في شرح الكشاف للعلامة

التفتازاني ان هذا الوجه محصله ان اسناد الفعل اليه تعالى لا يلزمه كونه مجاز متفرع على الكناية

راسخا خلقيا فاسند اليه لينقل الى الرسوخ لكن لما استحال الختم فى حقه تعالى

صار مجازا لان من شرائط الكناية ان يصح ارادة المعنى الحقيقي والاستحالة مانعة

عن الصحة ومثل هذا يسمى مجاز الكناية لتفرعه عن الكناية وربما يطلق عليه الكناية

لهذه العلاقة ويجب ان يكون المشبه به الختم المبني للمفعول لا المبني للفاعل

واعترض عليه السيد السند بانه لو كان المشبه به الختم المبني للمفعول ينبغى

ان يشتق ختم على بناء المجهول ويقال ختم على قلوبهم ويمكن دفعه بانه تحاشى

العلامة عن ان يشبه فعل العبد بفعله تعالى صريحا واوجب ان يشبه عدم نفوذ

الايمان في قلوبهم بكون الشئ مجبولا عليه فلزم منه تشبيه احداث العبد

الهيئة في نفسه بختم الله فعلم بهذا اللازم وقيل ختم الله ولم يعمل بمقتضى

صريح التشبيه لانه لو لم يذكر الفاعل لم يفهم جعل فعل العبد بمنزلة الامر الخلقي

ولا يخفى اضطرابهم في هذا التوجيه اما اولا فلان المجاز في الاسناد انما

يكون بالاسناد الى ملابس غير ملابس هو له بتنزيل الملابس منزلة ما هو له

ولم يجئ الاسناد لتنزيل الفعل منزلة فعل غير الملابس الذي هو له على انه جعل

الزمخشري

الزمخشري هذا الوجه مقابلا للوجه الثالث الذي ذكره القاضي وصرح فيه

بانه اسناد مجازي في الاسناد لو وقع هذا التفصيل منه فيه لانه اول وجه ذكره

واما ثانيا فلان اسناد الختم اليه تعالى انما يفيد كون الاعراض عن الحق متمكنا

في قلوبهم لو كان كل ما يحدث الله في العبد خلقيا لا زمالة وليس كذلك اذ كثير

ما يحدث فيه امور طارية غير خلقية واما ثالثا فلان اسناد القبيح الى الله تعالى

وان كان مجازا عن شئ اضر على اصولهم مما لا يقدم عليه عاقل قوله الثاني ان المراد

به تمثيل حال قلوبهم قال السيد السند فى حواشي الكشاف هذا الوجه تغيير

وهو ان لا يحمل الختم على الاستعارة ولا على التمثيل المذكور بل على تمثيل اخر

يكون وجها ثالثا فى الاية والمشبه في هذا التمثيل اما محقق كما في سال به الوادي

او مخيل كما في طارت به العنقاء لو لم يكن العنقاء موجودا او لم يكن منه طيران

باحد وقد روي وجوده وطيرانه باحد في شروح الكشاف قوله الثالث ان ذلك

فى الحقيقة فعل الشيطان او الكافر اورد عليه انه بناء على هذا يصح اسناد

جميع افعال الشياطين والكفار اليه تعالى ولا يخفى ما فيه فان قلت قد اسند تم

اليه تعالى حقيقة فلا باس بان نسنده مجازا قلت نحن نسنده اليه تعالى خلقه

لا نفس هذه الافعال ولو سلم فلا قبح عندنا من الله تعالى فلا باس بالاسناد

عندنا بخلافكم فان الختم مثلا قبيح من الله عندكم فلا يستقيم اسناده اليه

تعالى قوله الرابع هذا الوجه ايضا تغيير التفسير بجعل الختم مجازا عن

ترك القسر وجعل الكلام كناية عن تمادي امرهم فى الغي وتناهي انهماكهم في

الضلال والبغي بحيث يحتاجون الى القسر قوله الخامس ان يكون حكاية لما

كانت الكفرة يقولون لكن لا بعباراتهم واسناد الختم ح حقيقة لان الكفرة

يسندون القبيح اليه تعالى واورد عليه ان المقصود من الاية تاكيد السابق ح

يفوت ويمكن دفعه بان قولهم هذا يدل على كمال اصرارهم على الكفر فيؤكد عدم

ايمانهم او عدم نفع الانذار فيهم وذلك بين وان خفي على العلامة التفتازاني

والسيد المحقق وكم من بين يخفى لوقته قوله السادس ان يكون ذلك في الآخرة
وهو لا يقبح في الآخرة لانه ليس دار التكليف فيقبح سد باب المعرفة عليهم مع التكليف
وايضا قد استحقوا باعمالهم في الدنيا ذلك كما يشهد له ونحشرهم يوم القيمة
على وجوههم عميا يؤيده قوله ولهم عذاب عظيم فانه في الآخرة قوله السابع اه هذا
تفسير اخر للاية وتغيير للتفسير الذي ذكره قوله لقوله وختم على سمعه وقلبه
تتمة الاية وجعل على بصره غشاوة وفيه ايضا دلالة على المقصود لانه يدل على ان
المناسب قطع الابصار عن القلوب والسمع كما ان قوله على قلبه وسمعه يدل على ان
المناسب جمعهما فالاولى ذكره كما في الكشاف ولا يخفى ان الختم على السمع مقدمة
لمنع القلب عن الفهم فباعتبار كونه مقدمة يصح تقديمه على ختم القلب وباعتبار
كون ختم القلب مقصودا دونه يصح تقديم ختم القلب فكل من النظمين على ما
تقتضيه البلاغة العليا قوله ولانهما لما اشتركا في الادراك من جميع الجوانب
جعل ما يمنعهما من خواص فعلهما الختم الذي يمنع من جميع الجهات اه فيه بحث
لان الغشاوة لا تختص بالمنع من جهة بل يمنع المغشي فان كان ادراك المغشي من
جهة يمنعه من جهة وان كان من جميع الجهات فكذلك فغشاوة السمع مانعة
من جميع الجهات وغشاوة الابصار مانعة من جهة واحدة ومن المرجحات ان
الاصل كون العاطف لعطف المفرد فما لم يوجد موجب لا يعدل عنه ولا موجب
في قوله وعلى سمعهم ومنها براءة على سمعهم عن مخالفة ظاهر الحال على ذلك
التقدير بخلافه على التقدير الاخر فان فيه تقديمه على المبتدأ مع الاضمار قبل
الذكر لفظا او الفصل بينه وبين معموله فتأمل قوله وكرر الجار ليكون ادل
على شدة الختم قيل ذلك لانه يوجب ملاحظة الفعل مكررا وفيه ان ملاحظة
الفعل مكررا لازم للعطف سواء اعيد الجار اولا فالوجه انه لم يجعل حين
الاعادة ربطه بالفعل تابعا لربط السابق بخلاف ما اذا حذف الجار فان
ربطه لم يلاحظ بالقصد المستأنف قوله ووحد السمع للامن عن اللبس

واعتبار

واعتبار الاصل فانه مصدر في اصله يعني ان افراد اللفظ في مقام ارادة
الجمع يكون لامرين مطردين احدهما امن اللبس وثانيهما اعتبار الاصل وقيل خص
بهذا السمع للاشارة الى وحدة نوع مدركاته بخلاف اخويه فان مدركات كل
منهما متنوعة واعترض عليه بان دلالة وحدة اللفظ على وحدة نوع مدركات
المدلول من اي نوع من انواع الدلالة واجاب العلامة التفتازاني بان اعتبارات
البلغاء دلالة رابعة كما ان العادة طبيعة خامسة ورده السيد السند بانها
دلالة التزامية نشأ اللزوم من اعتبارات البلغاء قوله لما فيها من التكرير اي لما
في الراء من التكرير فيلزم تكرار الكسرة الطالبة للامالة فيغلبها يمنع حسن الامالة
وذلك ان تجعل ضمير فيها للكسرة وقد اخل بفهم المقصود حيث سقط الكشاف
فكان فيها كسرتين قوله رفع بالابتداء عند سيبويه الرفع بالابتداء لا يخص
سيبويه بل متفق عليه عند غير الاخفش اذ لم يعتمد الظرف على ما يجب اعتماد
اسم الفاعل عليه حتى يعمل وما يخص سيبويه انه لا يكتفي بالاعتماد على ما سوى
الموصول ويشترط مع الاعتماد كون المرفوع به حدثا قوله وبالجار والمجرور عند
الاخفش فان قلت هل يجوز عند الاخفش الرفع بالابتداء قلت لا لانه يلتبس
المبتدأ بالفاعل كما في زيد قائم فيجب تقديمه على الظرف قوله ويؤيده العطف
على الجملة الفعلية ويحتاج قوله ولهم عذاب عظيم على الجملة الفعلية ولا يخفى
انه يؤيده ايضا نصب غشاوة قوله او على حذف الجار وايصال الختم بنفسه اليه
يرتفعه الوفاق على الوقف على سمعهم وفوت نكتة لطيفة من تخصيص
الختم بما عدى الابصار ويحتمل ان يكون غشاوة مفعول ختم والظروف
احوالا اي ختم الله غشاوة كائنة على هذه الامور لئلا يتصرف فيها
بالرفع والازالة في القاموس ختم طبعه وعلى طبعه قوله وعشاوة بالعين
الغير المعجمة في القاموس العشا مقصور سوء البصر بالليل كالعشاوة
وفي الكشاف مرفوعة وكانه لم يثبت عنده تقييد هذه القراءة بالرفع فلذا

تركه قال السيد السند العشا مصدر اعشى وهو من لا يبصر بالليل بل يبصر بالنهار ولعل المعنى انهم يبصرون الاشياء ابصار غفلة لا ابصار عبرة واقول المعنى انهم لا يرون آيات الله في ظلمات كفرهم لما ان في اعينهم عشاوة ولولا العشاوة لابصروها لانها لظهورها لا يمنع الظلمة عن رؤيتها الا الاعشى قوله ولهم عذاب عظيم وعيد وبيان لما يستحقونه اقول دفع لما يتوهم من سابقه من انه لا عذاب لهم في كفرهم وتوابعه اذ ذلك بختم الله تعالى وغشاوة من عنده وفي استعمال اللام المفيد للنفع تهكم بهم في جعل نفعهم وفائدتهم العذاب العظيم قوله تقول اعذب عن الشيء ونكل عنه اذا امسك اه سمي العذاب عذابا لانه يمسك الرجل عن العصيان ويردع العصيان عنه قوله ولذلك سمي نقاخا اي سمي العذب من المياه نقاخا بالضم لانه ينقخ العطش اي يكسره في القاموس نقخ دماغه كسره قوله وفراتا لانه يرفت العطش اي يكسره والفرات على وزن الفعال وفيه تقديم العين على الفاء وقد صرح به الكشاف والفادح الكاسر او الثقيل قوله فهو اعم منهما اي من النكال والعقاب فان العقاب جزاء العمل والنكال اخص منه والعذاب الالم الثقيل جزاء كان اولا رادعا كان اولا قوله كالتقذية والتمريض في القاموس قذى عينيه تقذية واقذاها القى فيها القذى او اخرجه منها ضد كالتفريد والتمريض التوهين وحسن القيام على المريض فكانه جعل حسن القيام على المريض ازالة المرض عنه قوله والعظيم نقيض الحقير لم يفرق في القاموس بين الحقير والصغير والكبير والعظيم قال السيد السند المراد بالنقيض ههنا ما يدفع الشيء عرفا فاذا قيل هذا كبير او عظيم دفع الاول بانه صغير والثاني بانه حقير ولما كان الحقير دون الصغير كان العظيم فوق الكبير الا يرى جريان العادة بان الاخس يقابل الاشرف والخسيس الشريف فما يتوهم ان نقيض الاخص اعم مما لا يلتفت اليه في امثال هذه المباحث قوله ومعنى

لانه عقاب مخصوص اي يراد به ردع الجاني عن المعاودة الى الجناية كالحدود ٥

بالقياس

بيانه اذا قيس سائر ما يجانسه يعني ليس عظم العذاب بالنسبة الى طاقة المعذب كما هو المتعارف قوله وهو غشاوة التعامي يقال اختاره على العمى تنبيها على ان ذلك من سوء اختيارهم وشامة اصرارهم على انكارهم قوله وثنى بالذين محضوا الكفر ظاهرا او باطنا ولم يلتفتوا لفته ضمير لفته الى الكفر ظاهرا او باطنا اي لم ينظروا الى الكفر حتى يظهر قبحه عليهم ولك ان تجعله الى دينهم اي لم ينظر اليه واللفت على وزن علم اورد ان قوله الذين كفروا لا يخص الماحضين بل يتناول المنافقين واجيب بانه على تقدير العهد يخص بهم بلا اخفاء وعلى تقدير ارادة الجنس تخصيص المنافقين بالذكر يفيد ان الكلام كان فيهم وفيه لاحتمال ان الكلام في مطلق الكفرة المصرين ثم ينتقل منه الى بعض منهم لبيان احكام مخصوصة به فالوجه ان يقال المتبادر من الانذار المواجهة به والقاء الانذار الى المنذر والمنافقون لا يواجهون بالانذار لانهم تواروا بظاهر الايمان والمراد بالتثنية تثنية القسم الاول اي ثنى القسم الاول من الامة بالثانية قوله ثلث بالقسم الثالث المذبذب بين القسمين الذي في شانه قوله تعالى مذبذبين بين ذلك لا الى هولاء ولا الى هولاء قوله تكميلا للتقسيم اي تقسيم امة الدعوة فيه بحث لانه بقي قسم آخر وهو مظهر الكفر ومبطن الايمان كعمار ولا يناسب جعله من المتقين لان تمييز الماحضين في الكفر عن المنافقين يستدعي حمل المتقين على الذين واطأت قلوبهم السنتهم كما صرح به في قوله المومنون الذين اخلصوا دينهم لله وواطأت فيه قلوبهم السنتهم ولو سلم دخوله تحت المتقين فلا تكميل بعد لبقاء الكفرة الغير المصرين سيما اذا اريد بقوله الذين كفروا معهودون وجعل التقسيم مستوفى باعتبار ذكر الاجناس التي تخص الناس فيها بعيد ونقول والله اعلم تقديم من الناس للحصر اي المنافق لا يوجد فيما بين الجن وهو مخصوص بالناس فالاية لبيان اختصاصهم بالناس مع بيان خبثهم ثم نقول الاحسن ان يقال لما ساق الكلام في المومنين ووصفهم

بالايمان الكامل ونتايجه العظيمة من الاعمال الحسنة وعقبه بالجزاء الجميل
من الهدى عاجلا والفلاح آجلا انتقل الى اضدادهم ووصفهم بالكفر وذكر
من نتايج الكفر ما هو اقبح من الكذب والخداع مع الله ورسوله واضرار المؤمنين
على خلاف معاملة المؤمنين من الانفاق على الفقراء وعقبه بانهم كمال
الخيبة المقابلة بالفلاح حيث يخادعون انفسهم ولا يخفى لطايف تناسب النظم
على هذا البيان **قوله** ولذلك طول في بيان خبثهم حيث بين حالهم في ثلث
اية وحال غيرهم في ايتين **قوله** ويجعل على غيهم وطغيانهم في الكشاف ويجعل
بغيهم وطغيانهم **قوله** وقصتهم عن اخرها معطوفة على قصة المصرين اي
ليس هذا من عطف جملة على جملة ليطلب بينهما المناسبة المصححة لعطف
على الاولى بل من عطف مجموع جمل متعددة مسوقة لغرض على مجموع جمل
اخرى مسوقة لغرض اخر فيشترط فيه التناسب بين الغرضين دون احاد
الجمل الواقعة في المجموعين وهذا اصل عظيم في باب العطف لم يتنبه
له كثيرون فاشكل عليهم الامر في مواضع شتى كذا ذكره السيد السند في حواشي
الكشاف **قوله** واناسي جمع انسي ولحد الانس والانسان كالثمر والثمرة المرأة
ايضا انسان ولا يقال انسانة الا في اللغة العامية وقد سمع في شعر قال صاحب
القاموس كانه مولد. لقد كستني في الهوى ملابس الصب الغزل. انسانة
فتانة بدر الدجى منها خجل. اذا زنت عيني بها فبالدموع تغتسل **قوله**
حذفها في لوقة اصلها الوقة وهو الطعام الطيب او زبد برطب وقيل
الزبد وحده ويقال اللوقة لغة في الوقة لانه يقال لوق الطعام اذا اصلحه بالزبد
والكشاف جعل لوق الطعام من فرع لوقة **قوله** ان المنايا يطلعن على الاناس
الامنينا اشارة الى ان الموت لا ينجو منه انسان ويحتمل ان يراد بالانسان
الآمن الآمن من الخوف والحزن المشار اليه بقوله تعالى الا ان اولياء الله لا خوف
عليهم ولا هم يحزنون والمراد بالموت ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم موتوا قبل

ان تموتوا **قوله** وهو اسم جمع كرخال الجماعة الرخل كالكتف الانثى من ولد الضان
وقيل الضم بدل الكسر كالضم في سكارى بدل الفتحة للدلالة على القوة في جمع
قوله لانهم يستانسون بامثالهم ولذا قيل الانسان مدني بالطبع **قوله** او
بمعنى ابصر كما في قوله تعالى آنست نارا وجاء انس بمعنى علم سموا انسانا لانه
يعلمهم الله كما علم آدم الاسماء كلها وعلم الانبياء **قوله** كما سمي الجن جنا لاجتنانهم
وهذا يرجح هذا الوجه على تسميتهم بشرا لظهور بشرتهم وعدم تواريها تحت الشعر
كساير الحيوانات وتوبير في تصغيره شاذ على خلاف القياس فلا يصير دليلا على
كونه من نوس بمعنى الحركة كما ظن على انه معارض بانيسان ويمكن ان يدفع
بان الباقي من الكلمة اذا كان مما يتاتى منه بناء المصغر لا يرد الى الاصل صرح به الزمخشري
في المفصل ومثله بميت وهار **قوله** واللام فيه للجنس ومن موصوفة اذ لا عهد
اورد عليه انه لا فائدة في هذا الخبر واجيب بان مناط الفائدة البعضية وبان المقصود
التعجب وانه كيف يكون مثل هؤلاء من الناس ووصفهم تنافي الانسانية ويرد الاول
ان البعضية ايضا اوضح من ان لا تفيد الاخبار به ويرد الثاني بانه لا يفي امثال
هذا الاعتبار بجميع موارد مثل هذا التركيب فانه يرد فيما يخلو عن الاعتبار
المذكور وامثاله فالاوجه ان يجعل من الناس مبتدا ويكون مناط الفائدة و
الخبر ولا بعد في جعل الظرف مؤولا بما يصح جعله مبتدا وجعله مبتدا ونحن نقول
مناط الفائدة الوجود يعني هذه الجماعة موجودون من الناس وفيما بينهم
وقد عرفت معنى اخر بجعل الحكم بكونهم من الناس مقيدا بما ذكر واجمعه مع هذا
الجواب وتلثهما بان من الناس قد يستعمل للتحقير المحض وانه لا وصف له
الا مفهوم الانسان حتى لو كان له ما يتميز به عن ابناء نوعه لوصف به ويحتمل
والله اعلم ان يراد بالناس المسلمون على طبق واذا قيل لهم آمنوا كما آمن الناس
عبر عن المسلمين بالناس لانهم كانهم الناس وما سواهم ليسوا من الناس ومعنى
كونهم منهم انهم في الشرع يعاملون بهم معاملة الناس في حفظ دمائهم

واموالهم ويتركون ان يدخلوا المساجد وان يدخلوا صف الجماعة ويكلفون بالفرائض
ويزجرون على تركها فتكون هذه الآية مدركا ان المنافقين لا يتعرض لهم بكفرهم
المبطن وان ظهر عليهم مخايله وامارته وفائدة تصدير ما نزل في خبثهم بيان
ان يكف المسلمون عنهم مع ورود الآيات الكريمة في شانهم الشاهدة عليهم
بانهم اخبث الكفرة فيكون الناس التي تكرر في شانهم في هذه الآيات على نحو واحد
ولا يتفاوت استعماله بان يكون تارة عبارة عن المؤمنين وتارة عبارة عن الكفرة
المتمردين فقد حفظت من ملهمات تلك الآية وجوها اربعة احسنها الرابع فلتكن عند
نصب العين فيما بين الودائع **قوله** وقيل للعهد والمعهود هم الذين كفروا
والعهد كما يكون بلفظ سبق يكون بلفظ مخالف له ومثل له الكشاف بقولك
مررت ببني فلان فلم يقروني والقوم لئام ولا اشتباه ان مرجعه القاضي مستغنيا
عن التمثيل فترك توضيحه بالتمثيل **قوله** ومن موصولة ووجه جعل من موصوفة
عند ارادة الجنس وموصولة عند ارادة العهد ما نبه عليه الكشاف من ان استعمال
القرآن ورد كذا والقرآن يفسر بعضه بعضا والوارد المنكر بعد ارادة الجنس قوله
تعالى ومنهم الذين يؤذون النبي ووجه البلاغة فيه قيل هو رعاية المناسبة
لان التنكير يناسب الجنس المبهم والتعريف العهد المعين وقيل هو ان التعبير
عن الكل بالجنس يفيد انه لا معرفة للمتكلم بالكل الا بوصف الجنس والمعرفة
بوصف الجنس لا يستلزم معرفة البعض بعينه فايراد المعين بعد التعبير بالجنس
كالمنافي لعدالته السابق والراد عليه والتعبير بالمبهم يفيد عهدية كل
بعض فايراده مبهما كانه يرد عليه وبعد تحقيق هذا القول وسقيمه لا يتجه
ما ذكره العلامة التفتازاني من ان هذا الوجه بعد تسليمه انما يتم بما ذكرنا
من المناسبة والا فلا امتناع في ان يعبر عن المعين بلفظ النكرة لعدم القصد
الى تعيينه وان تعين في بعض الجنس الشائع فيعبر عنه بالمعرفة وقيل الاخبار
عن المبهم بكونه من الجنس مفيد بخلاف الاخبار عن المعين فان معرفة

المعين

المعين قلما ينفك عن معرفة انه من الجنس وذكر البعض من المعهود معينا احسن لانه
زيادة تعريف له بخلاف ذكره نكرة لانه تنكير لما يعرفه كل المعرفة ولا يستحسن ذلك
من هذا العارف الا اذا كان في تنكيره داع كستر عليه ويمكن ان يقال المقصود بجعل
البعض من الجنس جعله مبهما وتنزيله منزلة ما لا تعين له لتنزله عن درجة التعيين
وسقوطه عنها فلا يناسب تعيينه وجعله من المعينين المعهودين لاقتضاء المقام
تعيينه فلا يناسب المقام ذكره مبهما **قوله** فعلى هذا تكون الآية تقسيما للقسم الثاني
رد لما يفهم من ظاهر الكشاف ان هذا التوجيه ايضا داخل تحت تثليث القسمة لان
تثليث القسمة بجعل الذين كفروا للماحضين للكفر فلا يصح جعل المنافقين منهم او
توجيه له بان قوله ويجوز ان يكون للعهد بعد قوله ولام التعريف للجنس ليس عديلا
لقوله ولام التعريف فيه للجنس وليسا معا من تتمة تثليث القسمة بل قوله ويجوز
ان يكون للعهد عديلا لتثليث القسمة وقوله ولام التعريف للجنس من تتمة تثليث
القسمة والحق معه وان لم يتنبه له شارح الكشاف بعده وتكلفوا لتصحيح كلام
الكشاف بما لم يرتض ان يلقي عليك شيئا منه فان كنت حريصا فطالع ما ذكروا
فيما سطروا **قوله** واختصاص الايمان بالله واليوم الآخر اي فائدة اختصاص الايمان
بالله واليوم الآخر بالذكر او سببه تخصيصه ذكر اربعة اوجه الاخيران مبنيان
على كون مقولهم منقولا بالمعنى ويكون العبارة غير محكية والاول يحتمل النقد
لانه يتم على تقدير كون العبارة منقولة محكية وعلى تقدير كونها غير محكية
عنهم والثاني قيل هو على تقدير كونها محكية لان الادعاء منهم ولا يخفى انه ينبغي ان
يقال اوايذان لان الوجهين الاخيرين لا يجامعانه بوجه وجعل الايمان بالله و
باليوم الآخر جانبي الايمان انما يصح لو كان اليوم الآخر آخر اركان الايمان وليس كذلك
لان آخر اركانه البعث بعد الموت كما ذكر في الحديث واشتهر في تفصيل الايمان
ووجه كونهم منافقين فيما يظنون انهم مخلصون فيه ان النفاق هو اظهار
الايمان وابطان الكفر وهم يظنون في دعوى الايمان بالله واليوم الآخر ليسوا

منافقين لانه على وفق اعتقاد المؤمنين لانهم ايضا مؤمنون بهما مع انهم في هذا
ايضا منافقون لان ما يظهر منهم الموافقة مع المؤمنين في الاعتقاد وهم
مخالفون لكن هذا انهم لو لم يعلموا ان اعتقادهم بالله واليوم الاخر يخالف
اعتقاد المؤمنين والا فلا مجال لظنهم انهم مخلصين فيه غير قاصدين
النفاق ولنا وجه خامس للتخصيص وهو انهم ادعوا من دينهم امورا في الايمان بالله
وفي الايمان باليوم الاخر ففي دعوى انهم امنوا بالله وباليوم الاخر وبيان انه
حدث ايمانهم بهما اعتراف بانهم على ما اعتقد وهما سابقا لم يكونوا مؤمنين
بهما وفيه كمال المبالغة في انهم تركوا دينهم واعترفوا بانهم كانوا على الباطل ولا
يصح منهم دعوى حدوث الايمان بسائر الكتب والملائكة والقدر والبعث
بعد الموت لانهم كانوا مؤمنين بها سابقا وليس في دعوى حدوث الايمان
بالقرآن ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم انهم كانوا على الباطل في دينهم ولنا
ان نقول لا تخصيص في الآية لان قوله بالله وباليوم الاخر قسم منهم وفيه مزيد بيان
خبثهم فانه يدل على انهم يكذبون ويحلفون بالله واليوم الاخر كاذبين لا نقول
الباء ظاهر في كونه صلة الايمان وجعله باء القسم لبعده لا يرضى به المتباعد
عن العدول عن الجادة بلا داع لانا نقول الايمان لا يتعدى بالباء ولا بد من تضمين
الاعتراف كما سبق على انه قد مر تجويز كون الباء للسببية والمصاحبة وصرفه
عن كونه صلة الايمان ولو جعل قوله وما هم بمؤمنين معطوفا على محذوف اي
ما آمنوا وما هم بمؤمنين يصح ان يكون بالله وباليوم الاخر قسما من الله تعالى
ويكون جوابه ما امنوا وما هم بمؤمنين **قوله** من وقت الحشر الى ما لا يتناهى ليس
نهاية اليوم الاخر الى ما لا يتناهى فالواضح ان يقول ما لا يتناهى من وقت الحشر
قوله لانه اخر الايام المحدودة يتعلق بالتوجيه الثاني لان وجه وصفه بالاخر عليه
خفي دون وجهه على التوجيه الاول فانه على الاول ليس بعده زمان بخلافه
على الثاني ومعنى كونه اخر الايام المحدودة انه لا يحد الوقت بعده ولا يخفى ان الثاني

انسب

انسب باطلاق اليوم عليه لان اليوم اسم محدود **قوله** ما انتحلوا اثباته انتحال
الشخص ادعاء ما للغير لنفسه والمراد ادعاؤهم ما ليس لهم **قوله** وكان اصله و
امنوا هذا اذا كان لنفي ما افاده قولهم امنا والظاهر انه لنفي ما افاده تكرار قولهم امنا
واستمراره المستفاد من قوله وما هم بمؤمنين **قوله** ليطابق قولهم في التصريح
بشأن الفعل دون الفاعل يعني قوله امنا يفيد الاهتمام بشأن الفعل والنظر الى
تحقيقه وكشف حاله وكون النظر الى الفاعل لاجله وقوله وما هم بمؤمنين يفيد
الاهتمام بشأن الفاعل وكون النظر الى الفعل متطفلا وهذا هو الذي ذكره الكشاف
والجواب عنه ان الظاهر من تقديم الفاعل وايلائه حرف النفي ما ذكرت لكنه قد يستعمل
للكناية عن نفي الفعل مبالغة في نفيه والمقصود هنا ذلك وهو الذي ذكره الكشاف
حيث قال القصد الى انكار ما ادعوه ونفيه فسلك في ذلك طريقا ادى الى الغرض
المطلوب وفيه من التاكيد والمبالغة ما ليس في غيره فما افاده قوله لكنه عكس اي
صرح بشأن الفاعل ليس كما ينبغي بل ينبغي ان يقال هذا ايضا تصريح بشأن الفعل
فتاويله انه عكس بحسب الظاهر تاكيدا ومبالغة في نفي ما ادعوه ووجه المبالغة
على ما ذكره السيد السند في حواشي الكشاف ان فيه سلوك طريق الكناية والكناية
ابلغ من التصريح كما تقرر والاوجه ان كونهم خارجين عن عداد المؤمنين يجعل
دعواهم بعيدا عن ساحة الصدق بمراحل لا يمكن قطعها ويجعل كذبها معاينا
مشاهدا ومن نكات العدول عن قوله وما امنوا الى قوله وما هم بمؤمنين كمال
تميزهم عن المؤمنين عن الشرك فانهم ايضا يقولون امنا وما امنوا قبل هذا
القول فتامل **قوله** ولذلك اكد النفي بالباء اي لان القصد الى المبالغة في نفي الايمان
عنهم اكد النفي بالباء **قوله** واطلق الايمان الظاهر انه استيناف كلام كما يدل عليه
بيان الكشاف ويحتمل جعله من متعلقات قوله ولذلك **قوله** ويحتمل ان يفيد
بما قيدوا به لانه جوابه اه نكتة للتقييد ويرد عليه انه لا اختصاص له بالتقييد
بل الاطلاق ايضا لانه جوابه وذلك لان التقييد في قوله امنا بالله واليوم الاخر

ان لم يكن على سبيل الحكاية كان للمبالغة في نفاقهم وبيان انهم منافقون
فيما يظن بهم الصدق فكيف في غيره فمقتضى الظاهر الاقتصار على نفيه
وكذا ان كان على سبيل الحكاية وكان تقييدهم الايمان بالله واليوم الآخر
للتخصيص بما هو المقصود واما اذا كان ادعاء منهم بانهم احتازوا الايمان
من جانبيه وحصل لهم جميع اجزاء الايمان فالتقييد ليس تقييدا بل مبالغة
في العموم والاطلاق فالاطلاق لانه جواب الاطلاق والتقييد لانه جواب
التقييد ولك ان تجعله وجها لاعتبار التقييد وقرينة عليه واما اعتبار
الاطلاق فلا يحتاج الى شاهد لانه ظاهر النظم ولا يبعد ان يتأيد بانه لم
يذكر نكتة للاطلاق فالظاهر انه ليس بصدد بيان النكتة بل بصدد بيان نصب
القرينة بقي ان قوله بما قيد وابه يدل على ان التقييد بناء على انه جواب لما حكي
عنهم مقيدا مع انه لا يخص هذا الاحتمال بل التقييد محتمل لانه جواب المقيد
سواء كان التقييد داخلا في المحكي ومن الحاكي فالاولى بما قيد به على
صيغة المجهول قوله فلا ينتهض حجة لو كان الاستدلال بانه صريح الآية
نفي ايمان فارغ القلب لم يتم ولو كان بان كفر المنافقين لخلو قلبهم عن التصديق
اذ ليس اعتقاد النقيض كفرا لكونه كذبا اذ الكذب لا يوجب الكفر بل لانه
يوجب انتفاء التصديق بما يجب التصديق به لتم فتأمل قوله اذا اوهم
الحارش حرش الضب صاده كاحترشه كذا في القاموس قوله بالاخدعان عرقان
خفيان في العنق في القاموس هو شعبة من الوريد قوله وخداعهم مع الله ليس على
ظاهره الظاهر لخداعهم لتفرعه على ما تقدم ولم يلتفت الى ما في الكشاف
ان خداع الله معهم وخداع المؤمنين معهم ايضا لا يصح لانه قبيح لا يجوز عليه
تعالى ولا يليق بالمؤمنين وقد جاء في الاثر المؤمن مخدوع غير خادع لان مذهبنا
انه لا يقبح من الله تعالى شيء على خلاف مذهبه فلا يصح تأويل النظم لدفع القبح
عن فعله والمؤمن لا يخدع لاجل نفسه واما لاجل مصلحة الدين فلا يفوت عنه خداع

وكيف لا وانخداعه عين الخداع لمصلحة الدين لانه اراءة واخفاء لما علمه قوله ولانهم
لم يقصد واخديعته ولذا لا يصح ان يقال المراد الخداع بزعمهم فلذا لم يلتفت الى ما
اجاب به الكشاف ثانيا من ان المراد الخداع بزعمهم لانه لجهلهم باحاطة
علمه تعالى وصلاح المؤمنين يزعمون انهم يخدعون الله ويخدعهم الله والمؤمنون اذ
لا ينكر جاهل علم الله تعالى بجميع الاشياء حتى المشركين الجاهلين فكيف يخفى على
المنافقين الذين هم من اهل الكتاب قوله بل المراد به اما مخادعة رسوله على حذف
المضاف نبه بقوله على حذف المضاف على انه لا يصح ان يراد بلفظ الله رسوله
مجازا كما هو ظاهر عبارة الكشاف لانه لا يصح اطلاق لفظ الله على غيره ولو مجازا
صرح به المحققان في شرحي الكشاف قوله او على ان معاملة الله يريد المجاز في
التعلق وتنزيل خداع الرسول منزلة خداع الله قوله كما قال من يطع الرسول
فقد اطاع الله الآيتان ذكرهما الكشاف لتأييد التوجيه وليس التأييد بهما
سديدا لان اطاعة الرسول يستلزم اطاعة الله لانه حكم باطاعة الرسول
ومبايعة الرسول يستلزم مبايعة الله لانهم اذا عاهدوا مع الرسول ان يعاونوه
فقد عاهدوا مع الله ان يعاونوا دينه قوله واما ان صورة صنيعهم مع الله
من اظهاره ظاهر كلامه انه جعل الكلام تمثيلا ويحتمل البناء على الاستعارة
التبعية ومنع السيد السند عن الحمل على التمثيل ووجهه خفي قوله ويحتمل
ان يراد بيخادعون يخدعون فان قلت فيما سبق ايضا لا بد من حمل يخادعون على
معنى يخدعون على توجيه حذف المضاف والمجاز العقلي في الايقاع اذ لا محال
لخداع الرسول والمؤمنين وقد صرح به المحققان في شرح الكشاف فكيف
قابل قوله ويحتمل بما سبق قلت قد حققنا لك ان لا بأس بخداع الرسول والمؤمنين
اياهم لاعلاء الدين ومصلحته على انه يحتمل ان يكون قوله ويحتمل تتميما للكلام
السابق لبناء بعض ما يشتمل عليه لا مقابلا له فتأمل قوله لانه بيان
ليقول او استيناف ويخدعون في بيان يقول اقعد من يخادعون وان كان

لوقوع يخادعون ايضا وجه لان ابتداء الفعل في باب المفاعلة من جانب الفاعل
الا ان المفعول يأتي بمثل فعله فالمذكور صريحا فعله فقط وفعل المفعول
مدلول الكلام والمعرض له قال السيد السند جعله بيانا اولى من جعله
مستأنفا لانه ايضاح لما سبق وتصريح بان قولهم كان مجرد خداع وايضا
ليست المخادعة امرا مطلوبا بالذات فلا يكون الجواب به شافيا بل يحتاج الى سؤال
اخر هذا كلامه ولا يخفى انه لو جعل يخادعون الله في الجواب بمنزلة انهم يقولون
لغرض ظاهر البطلان تأييد التعجب من كونهم من الناس كما سبق لانقطع السؤال
ولك ان تجعل قوله يخادعون الله بيان سبب ما قصد من قوله ومن الناس من
يقول من التعجب عن كونهم من الناس كانه قيل لم يتعجب عن كونهم من الناس فاجيب بانهم
يخادعون الله الاية قوله ما يطرق به من سواهم طرقه اتاه ليلا والباء للتعدية
اي يوتى به من سواهم من الغارة والقتل الى غير ذلك والمنابذة المجاهرة بالعداوة
فضمير منابذيهم للمؤمنين قوله والمعنى ان دائرة الخداع راجعة اليهم في
القاموس الدائرة ما يحيط بالشيء ويحيق بمعنى يحيط ثم الفرق بين الاول
والثاني ان الخداع في المعنى الاول خداع سبق ومخادعتهم الله ورسوله والمؤمنين
ليس الا مع انفسهم لان ضرره يلحق بهم والخداع في المعنى الثاني خداع اخر
يعني في هذه المخادعة لا يخادعون الا انفسهم لانهم يجعلون انفسهم مغرورين
بتلك الخداع ويحدثهم انفسهم بالاماني الفارغة اي الخالية عن الحصول
من فرغ بمعنى خلا فتخدعهم وتحملهم على مخادعة من لا يخفى عليه خافية
ويحتمل النظم الكريم والله اعلم ان يكون مبالغة في امتناع خداعهم الله ورسوله
والمؤمنين فانه كما لا يخفى خداع المخادع على نفسه فيمتنع خداعه نفسه يمتنع
خداع الله لانه لا يخفى عليه خافية ويمتنع خداع رسوله والمؤمنين لانه يخبرهم
الله به لا محالة وان يكون كناية عن ان مخالفتهم ومعاداتهم مع الله ورسوله
والمؤمنين معاملة مع انفسهم لان الله ورسوله والمؤمنين ينفعونهم كانفسهم

قوله وقرأ الباقون وما يخدعون لان المخادعة لا تتصور الا بين اثنين. فيه بحث
من وجهين. الاول ان القراءة انما هو للسماع من رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا بمقتضى العقل حتى يصح تعليله بشيء ويمكن دفعه بانه توجيه لاختيارهم
هذه القراءة وترجيحهم لها على القراءة الاخرى مع ان كليتهما مسموعتان
منه عليه الصلاة والسلام والثاني ان الخدع كالمخادعة فانه لا يمكن الا بين
اثنين ودفعه بانه لا بد للمشركة في الخداع من اثنين متغايرين بالذات بخلاف
الخدع فانه يكفي فيه المغايرة بين الفاعل والمفعول بالاعتبار كما في معالجة
الطبيب نفسه وعلم الشخص بنفسه فتأمل على ان ترجيح يخدعون على
يخادعون يكفيه ان الحاجة الى تكلف الاثنينية في الثاني اشد قوله ويخدعون
ويخادعون على البناء للمفعول ونصب انفسهم بنزع الخافض قال السيد السند
في حواشي الكشاف يقال خدعت زيدا نفسه اي عن نفسه على طريقة
قوله تعالى واختار موسى قومه ولا يحتمل النظم ان يجعل ضمير يخادعون
لله ورسوله والمؤمنين والمنافقين ويستثنى منه انفس المنافقين فيكون
المعنى على انه ليس المخدوع بالخداع الواقع بينهم الا انفس المنافقين لانه
يلزم اختيار المرجوح في هذه القراءة وهو النصب مع ان المختار البدل ولانه
يلزم الاغلاق بجعل ضمير يخادعون على خلاف ضمير انفسهم مع ان المتبادر
اتحادهما قوله لان نفس الحي به اي به يكون قوله في قولهم فلان يؤامر نفسه
كناية عن التردد في الامر قوله لانه ينبعث عنها اولان قوامها بالرأي ولفرط
حاجتها اليه قوله لا يخفى الاعلى موقف الحواس والاحسن لا يخفى الاعلى من على
حواسهم غشاوة موافقا لقوله تعالى ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى
ابصارهم غشاوة وقوله واصله الشعر يريد به الشعر بمعنى العلم وقوله ومنه
الشعار يعني الشعار بمعنى العلامة يقال شعائر الحج بعلاماته لانه يعلم به الحج قوله
في قلوبهم مرض استيناف كانه قيل ما سبب عدم شعورهم وقوله فزادهم الله

مرضا اعتراض بالفاء للدعاء وهذا اقرب من جعله اخبارا معطوفا على سابقه كما ذكره
قوله والاية تحتملهما رد على الكشاف حيث خص المراد بما هو مجازي لكن شارح
ايضا بالغوا في ان المراد المعنى المجازي كما قال قوله فان قلوبهم كانت متالمة استعمال
المرض في الالم حقيقة لغوية وان كان لم يوافق راي الاطباء حيث جعلوا الالم من الاعراض
النفسانية دون الامراض البدنية قوله تحرقا على ما فات عنهم اي يسحقون بعض
اضراسهم ببعض حتى يسمع منه صوت وهذا كناية عن شدة الغيظ وليس من التحرق
بمعنى الاحتراق وان اشتهر ان الحسد كالنار والحاسد كالحطب في الاحراق
لان وصله بعلى يمنع عنه كذا في حواشي الكشاف والاولى ان يحمل على بنائية
لاصلة فان الحمل على الاحتراق مناسب جدا قوله اي مولم على صيغة اسم المفعول
وصفه العذاب للمبالغة وليس الاليم بمعنى المولم اسم فاعل حتى يكون حقيقة
لغوية لانه ليس بثبت كما قال الزمخشري في قوله تفسيره بديع السموات والارض قوله
كقوله تحية بينهم ضرب وجيع اوله وخيل قد دلفت لهم بخيل اي دنوت وتقدمت رب من قد اي وفرسان
تقدمت لهم بفرسان موصوفة بان تحية بينهم ضرب وجيع والمروي في بينهم
الكسر والقياس الفتح لانه من الظروف اللازمة النصب ولذا لم يرفع في قولهم
لقد حيل بين العير والنزوان الا ان يجعل بينهم بمعنى وصلهم او مفارقتهم
قوله على طريقة قولهم جد جده من الاضداد في كون الاسناد مجازيا لا في كون الشيء مسندا
الى مصدره كما هو المتبادر حتى يتكلف بان حقيقة العذاب الالم فالعذاب الاليم
بمنزلة بمعنى الالم الاليم كما في بعض شروح الكشاف قوله لانهم كانوا يكذبون الرسول
صلى الله عليه وسلم بقلوبهم واذا خلوا الى شياطينهم فيه مسامحة والمراد
يكذبون الرسول النبي مطلقا بقلوبهم واذا خلوا الى شياطينهم بلسانهم ايضا
قوله هو الخبر عن الشيء على خلاف ما هو به الشيء عبارة عن الواقع او الموضع
قوله لانه علل به استحقاق العذاب اي على قراءة حمزة والكسائي وعاصم واما
على قراءة الباقين فعلل الاستحقاق بنسبة الكذب الى النبي عليه الصلاة والسلام

شارح الكشاف يقال بدع الشيء فهو بديع كفعل فهو فعيل ... بديع السموات اضافة الصفة المشبهة الى فاعلها اي بديع سمواته وارضه وقيل البديع بمعنى المبدع كما ان السميع في قول عمرو بن معديكرب امن ريحانة الداعي السميع بمعنى المسمع نظر لك ع

او بكثرة الكذب او بتحيرهم وترددهم في الدين والمحتمل لا يصلح دليلا على حرمة
شيء من محتملاته قوله او بعظمة الكذب عبد الرحمن وما روي ان ابراهيم عليه السلام كذب ثلاث كذبات
فالمراد التعريض اي المراد به المعنى التعريضي فان ابراهيم لم يقصد ظاهر معنى اللفظ
حتى يكون كاذبا بل معنى الغير الظاهر وهو فيه صادق فتسميتها كذبات لانها شبيهة
بالكذب في افادة ما ليس بمطابق وتلك الثلاثة قيل هذا ربي ثلث مرات وقيل
الاول اني سقيم والثاني بل فعله كبيرهم والثالث هذه اختي لزوجته حتى قصد
ملك ان يغصب يقصد زوجات الرجال لاغير سارة زوجته عليه السلام والمعنى
التعريضي في هذا وهو ملك الشام فرض الربوبية ليستدل على بطلانه وفي اني سقيم اني سقيم سافهم
وفي فعله كبيرهم ان من لا يقدر على دفع المضرة عن نفسه كيف يكون الها او مضرة
ان كسر جيله وتوابعه وفي هذه اختي انها اختي في الدين ولك ان تقول المراد بهذا
ربي هذا مربي لي لانه استدل به على وجود الرب وانه مع نوره اذا لم يصلح للربوبية
فغيره اولى بعدم الصلاحية وفيه ان التعريض الاشارة الى المعنى من عرض الكلام
وجانبه من غير استعمال اللفظ فيه فالتعريض لا يكون مجازا ولا كناية فقوله فالمراد
التعريض لا بد ان يحمل على التجوز اي المعنى الغير الظاهر ولا يبعد ان يقال المراد انه
صلى الله عليه وسلم بقوله فقط ثلث كذبات التعريض والاشارة الى فساد الكذب جدا
بانه لما تضرر ابراهيم عليه السلام بما هو شبيه بالكذب فكيف صاحب الكذب ط فتامل
قوله عطف على يكذبون او يقول يريد عطف مجموع الشرط والجزاء او عطف
الجزاء الجزاء وحده على اختلاف في ان الكلام هو الشرط قيدا او المجموع وبالجملة كان الانسب بيان
العطف بعد قوله انما نحن مصلحون الا انه لم يستحسن بيان العطف بعد بعده
عن حرف العطف ورجح الكشاف الوجه الاول وبين قالوا الشارحان الترجيح بقرب المعطوف
عليه وافادته تسبب الفساد للعذاب فيدل على قبحه ووجوب الاحتراز عنه كالكذب
وبخلوه عن تخلل البيان او الاستيناف بين اجزاء الصلة او الصفة ان كان من موصوفة وفي
الوجه الثاني نظر لانه لا دلالة على تسبب الفساد بل على تسبب كذب ان كان من موصول خاص

عدا الغرض اعني علماء البيان فان التعريض من الكناية فتأمل عبد الرحمن

لا يخفى ان قوله ولكن لما شابه الى بلفظ لكن لا يرتبط بما قبله بل الحق ان يقال بدل ذلك اسم شبه قلنا بان سمي ما في صورة الكذب ولعله الى هذا اشار بقوله فتامل عبد الرحمن ط

وهو قولهم انما نحن مصلحون الا ان يقال انه كناية عن اصرارهم على الفساد وعدم الانتهاء بالنهي عنه وكذا في الوجه الاخير نظر لتخلل قوله الا انهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون بين قوله واذا قيل لهم وقوله واذا قيل وهما من اجزاء صلة ما المصدرية الا ان يقال انه في التوجيه الاخير اكثر وذكر في معارضة وجوه الترجيح ان التوجيه الثاني يتضمن كون الايات على نمط تعديد قبائحهم وافادتها اتصافهم بكل من تلك الاوصاف استقلالا وقصدا ودلالتها على ان لحوق العذاب الاليم بسبب كذبهم الذي هو ادنى احوالهم في الكفر ونفاقهم فما ظنك بسائرها وفي الوجه الاخير ان قوله انما نحن مصلحون ليس الا كذبا خاصا فليس ترك بيان تسببه للعذاب لانه يعلم بطريق الاولى بل لانه مندرج في السابق ومعلوم منه وقد عرفت ما يمكن ان يدفع به وبالجملة يحتمل ان يكون تقديم العطف على يكذبون للاشارة الى ما صرح به الكشاف من ترجيحه وان يكون قوله او يقول للتسوية بين التوجيهين واعلم ان قوله تعالى في الارض للاستغراق اي لا تفسدوا في جميع الارض وفيه دلالة واضحة على ان الفساد فيما بين المومنين وفيما يعود الى النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم فساد في جميع الارض لان صلاح الارض منوط بهم وهم خلفاء الله في ارضه ويحتمل ان يكون مبنيا على جعل ما سوى ارض المدينة لتمحض الكفر فيها ملحقا بالعدم وجعل ارضها كانها الارض كلها **قوله** فلعله اراداه لا يخفى بعده والاوجه ان المراد اهل الاتعاظ بهذه الاية من مفسدي الارض من المسلمين لانه لم يكن في زمنه صلى الله عليه وسلم من المومنين مفسدون والفساد خروج الشيء عن الاعتدال والانتفاع به **قوله** وكان فسادهم اشار بادراج لفظة من الى ان الفساد لا ينحصر في هذه الامور التي ذكرها الكشاف بل منه ما ذكره غيره من تغيير الملة وتحريف الكتاب ودعوة الكفار في السر الى تكذيب المسلمين ومناظهار المعاصي والاهانة بالدين ورد بقوله فان الاخلال بالشرائع اه ما يقال ان الكشاف

هذا لا يدفع النظر لانه يفيد تسبب الاصرار على الفساد وعدم الانتهاء بالنهي عنه للعذاب لا اصل الفساد الذي هو مبنى الوجه الثاني اللهم الا ان يقال الاصرار من الفساد فساد على فساد عبد الرحمن

خص هذا الفساد لان فيه زيادة بيان لفائدة قوله في الارض ووجه الرد ان غير ما ذكره مما ذكر ايضا يعود الى فساد الارض والهرج بسكون الراء وقوع الناس في فتنة واختلاط وقتل والمرج بفتح الراء الفساد والقلق والاختلاط والاضطراب وانما يسكن مع الهرج للازدواج **قوله** انما يفيد قصر ما دخل على ما بعده اي على جزء اخير للجملة بعده وانما اطلق المحصور عليه لظهور امر انما **قوله** وانما قالوا ذلك لانهم تصوروا الفساد بصورة الصلاح اولانهم قصدوا المخادعة **قوله** رد لما ادعوه ابلغ رد لانهم ادعوا ابلغ دعوى كما بين ذلك وقوله الا المنبهة بدل من جزء في التاكيد وقوله وان المقررة عطف عليه وقوله وتعريف الخبر عطف على قوله للاستيناف به وقوله لرد ما في قولهم انما نحن مصلحون من التعريض للمومنين يعني به التعريض بانهم المفسدون لانهم لما حصروا انفسهم على الاصلاح والمسلمون على خلافه فهم المفسدون فرد بهذا الكلام عليهم بانهم المفسدون دون غيرهم من المومنين وهم المصلحون وقوله والاستدراك معطوف على تعريف الخبر يعني والاستدراك ووجهه ان فيه الاشارة الى ان افسادهم واصلاح المومنين كالمحسوس لكن لا حس لهم فلذا لا يعلمونهما ولا خفاء في ان تعريف الخبر والفصل لقصر المسند على المسند اليه فمعنى الا انهم هم المفسدون فهم المفسدون دون غيرهم من المومنين فهو رد لما في قوله انما نحن مصلحون من التعريض للمومنين بلا اشتباه لا لما يفيد تصريحه من انهم مقصورون على الاصلاح من غير شائبة افساد انما يفيده لو كان تعريف الخبر لقصر المسند اليه على المسند حتى احتاجوا في توجيه كلام الكشاف حيث جعله لرد ما يفيده انما نحن مصلحون بنفسه اي نحن مصلحون من غير شائبة الافساد الى جعل تعريف الخبر لذلك احيانا متمسكين بما في الفائق على خلاف ما هو المشهور ففي جعله لرد تعريض في قولهم انما نحن مصلحون لا لرد نفسه تعريض بضعف ما في الكشاف والطلائع جمع طليعة وطليعة الجيش مقدمته يعني ان اما يصدر به القسم كثيرا واعلم انه يمكن

الظاهر ان حصر الافساد فيهم لما كان مستلزما استلزاما واضحا لثبوت الفساد لهم المنافي لقصرهم على الاصلاح كان ردا لصريح انما نحن مصلحون بطريق قصر القلب ولعل الكشاف بهذا جعله ردا لما يفيده نفس انما نحن مصلحون لا لما ذكره موجهو كلامه لئلا يكون خلاف المشهور فتامل عبد الرحمن

ان يكون قوله تعالى ولكن لا يشعرون بمعنى انهم لا يشعرون انا نعلم انهم هم
المفسدون ويكون قوله الا انهم هم المفسدون لافادة لازم الخبر اي نعلم انهم
انهم هم المفسدون ولكنهم لا يشعرون بذلك **قوله** من تمام النصح عين القائل
لقوله واذا قيل لهم لا تفسدوا اولا واشار هنا الى ان القائل لقوله امنوا بقوله
من تمام النصح رد لما في بعض التفسير ان القائل له بعض المنافقين لبعض والا
لصار المنافقون بقولهم انؤمن كما آمن السفهاء والخطاب به للمؤمنين مجاهرين
بالكفر ودفع البعض لزوم كونهم مجاهرين بالكفر بان تكلف بان قولهم انؤمن
كما آمن السفهاء كان فيما بينهم لا في وجوه المؤمنين ولا يخفى بعده لانه كقولهم
انما نحن مصلحون مع ناصحهم ويمكن ان يقال قولهم في وجوه المؤمنين انؤمن
كما آمن السفهاء انما وقع على سبيل التورية والنفاق حيث يرونهم بذلك انهم
قصدوا انا متباعدون عن استحقاق هذا النصح ولا ينبغي ان يظن بنا انا لم
نؤمن كما آمن الناس فانا لسنا ان نؤمن كما آمن غير الناس من السفهاء الذين
التحقوا بالبهائم وخرجوا عن ما تحت الناس مع انهم قصدوا بذلك تسفيه
المؤمنين لايمانهم **قوله** فان كمال الايمان بمجموع امرين جعل امنوا كناية
عن طلب الاتيان بما ينبغي ويمكن ان يراد بالنهي عن الفساد النهي عن الشرك
فيكون الامر بالايمان بعد النهي عن الشرك على طبق كلمة التوحيد النافي للشرك
اولا واثبات المؤمن به ثانيا والاظهر ان يحمل النهي عن الفساد على النهي عن النفاق
والامر بالايمان ظاهرا وباطنا **قوله** ولذلك يسلب عن غيره او لتنزيل الغير
لنقصانه منزلة العدم فيسلب عنه مطلق الانسان لا الانسان المستعمل
لما يستجمع المعاني المخصوصة به والمقصودة منه **قوله** والمراد به الرسول
ومن معه فهو المعهود بالنسبة الى الكل المتبادر الى الاذهان ومن آمن منهم
من اهل جلدتهم هو الحاضر في اذهانهم المتبادر الى افهامهم لكمال غيظهم
منهم ولان ترغيبهم بالايمان بالتمسك باهل جلدتهم انسب **قوله** واسند

وهو

على توبة الزنديق لا كلام في قبول توبة الزنديق بينه وبين الله انما الكلام في
قبول توبته قضاء ولا دلالة في الآية عليه **قوله** والا لم يفد التقييد يمكن
ان يقال التشبيه للترغيب لا للتقييد **قوله** وانما فصلت التفصيل من
الفاصلة كالتقفية من القافية وقوله لانه اكثر طباقا لا يريد به ان صنعة
الطباق وهو جمع المتقابلين فيه اكثر لانه لا مقابلة بين لا يعلمون والسفاهة
بل اراد ان التناسب بين عدم العلم والسفاهة اكثر منها بين عدم الحس والسفاهة
فجعل الآية من قبيل مراعاة النظير لا الطباق كما توهم العبارة وعبارة الكشاف
ظاهرة فيه **قوله** بيان لمعاملتهم مع المؤمنين والكفار لما كان يتوهم من
انهم يقولون امنا انه تكرار لما في صدر القصة من قوله ومن الناس من يقول
امنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين دفعه بان صدر القصة لتمهيد
نفاقهم وبيان مذهبهم وهذا لبيان معاملتهم مع المؤمنين والكفار و
بيان معاملتهم مع الكفار ليس بيان النفاق ولا يخفى انه ليس في صدر الآية
ان قولهم امنا بالله كذب انما هو مع المؤمنين لا في الخلاء ايضا وهنا بين ان
قولهم هذا مع المؤمنين فبهذه المرتبة ايضا يخرج من التكرار وان التكرير
على تقدير عطف واذا قيل على يقول حتى لو كان معطوفا على قوله يكذبون
كان قوله واذا لقوا الذين امنوا لبيان ان لهم عذابا اليما بهذا القول
فلم يكن لتوهم التكرير مجال فليكن هذا ايضا من مرجحات عطف واذا
قيل لهم على قوله يكذبون **قوله** روي ان ابن ابي الخ فان قلت لا يخفى ان
القصة لا تدل على انهم اذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا لانه لم يكن في هذه
القصة ذلك بل فيه انهم اظهروا المحبة مع المؤمنين وليس فيه الا دعوى
الايمان ضمنا من غير لزوم دعوى الحدوث والثبات حتى يخبر
عن هذا اللازم بانهم يقولون امنا تنزيلا للازم منزلة المصرح به فكيف يكون
تلك القصة سبب نزول الآية قلت صارت هذه القصة سبب بيان

فكيف

حالهم فيما يكثر منهم من قولهم امنا **قوله** يقال لقيته ولاقيته اذا صادفته و
استقبلته هذه عبارة الكشاف بزيادة صادفته والمصادفة الوجدان
والاستقبال التوجه الى المرئي ووافق الشارحان المحققان نزحو العبارة
تقول على الخطاب وعبارة المحقق الشريف في بيان هذه فان الفعل المسند
الى ضمير المتكلم اذا فسر باي يجب ان يطابقا في الاسناد الى المتكلم لان الثاني
تفسير للاول وجاز في صدر الكلام تقول على لفظ الخطاب ويقال على
البناء للمفعول واذا جي بكلمة اذا في مقام التفسير لذلك الفعل كان صدد
الكلام في موضع الجزاء فالواجب ان يكون هو وما بعد اذا بصيغة الخطاب اي
اذا استقبلته تقول لقيته ولا يصح اذا استقبلته يقال لقيته الا بتعسف هو
تقدير كون القائل نفس المخاطب هذه عبارة موافقة في المعنى لما ذكره
العلامة التفتازاني وهذا انما يتوجه لو كان لقيته بصيغة المتكلم
اما لو كان بصيغة الخطاب فلا اذ لا كلفة في قولنا يقال لقيته انت اذا
استقبلته وقوله فانك بطرحه جعلته بحيث يلقى اي بحيث يدركه و
ليرى **قوله** وعدي بالى اي على تقدير ارادة المعنى الثاني والثالث لتضمين
معنى الانهاء ولا يخفى ان الانسب على الثاني تضمين معنى الانتهاء اي اذا عدوا
المومنين منتهين الى شياطينهم واصلين اليهم وان الراجح هو التوجيه
الاول لاستغنائه عن التضمين فلذا قدمه **قوله** ويشهد له قولهم
تشيطن فانه يحتمل ان يكون ماخوذا من الشيطان لا من اصله اي فعل
فعل الشيطان **قوله** ومن اسمائه الباطل وفيه ان تسميته باسماء كل
منها ماخوذ باعتبار صفة ارجح من التسمية باسماء كلها باعتبار
صفة واحدة فان الثانية كالتاكيد في طريق الافادة والاولى كالتاسيس و
التاسيس خير من التاكيد **قوله** لانهم قصدوا بالاول دعوى حدوث
الايمان فان قلت هل المراد بهذا الخبر فائدته او لازمها واياما كان فيلغوا

لان الانتهاء غير ملائم للمعنى الثاني فتامل

لان المومنين علموا ذلك منهم وعلموا انهم يعلمون احداثهم قلت المراد به النجاة
عن باس المومنين والاستيمان عنهم والخبر لا ينحصر فيما قصد به الفائدة او
لازمها فربما يقصد به التحسر او التوجع الى غير ذلك وهذا المقام مما
استنبط من عبارة الكشاف ان التاكيد قد يكون للرواج عند المخاطب او
صدق الرغبة من المتكلم كما يكون لازالة التردد والانكار وان ترك التاكيد
قد يكون لعدم صدق الرغبة او لعدم الرواج فحاصل السوال في هذا المقام
انه لم ترك التاكيد مع المومنين المنكرين لايمانهم او المترددين فيه وذكر
الجملة الفعلية الدالة على الحدوث ولم اكد مع الكافرين الغير المنكرين
لاخبارهم ولا مترددين فيه وافيد الثبات وحاصل الجواب الاول انهم
قصدوا مع المومنين دعوى احداث الايمان وهو مشاهد غير محتاج
الى التاكيد وقصدوا مع الشياطين دعوى الثبات وتحقيقه بالتاكيد
لانه يحتاج تحقيقه الى التاكيد وحاصل الجواب الثاني انه لم يكن دعوى
كمال الايمان وثباته رائجا منهم مع المومنين بخلاف دعوى ثباتهم على
اليهودية مع اليهود وانه قد يوكد غير المنكر لصدق الرغبة في الاخبار
او لرواجه عند المخاطب وقد يترك تاكيد المنكر لعدم الرغبة او عدم
الرواج ونحن نقول ذكر امنا مع المومنين لعرض ايمانهم الواقع
منهم فيما مضى بدين موسى عليه السلام وايهام انهم قصدوا الايمان
بدينهم نفاقا فاتوا بجملة ماضوية ولم يوكد والان مقصودهم النجاة
لا الاخبار حتى يوكد وان النجاة تحصل بمجرد التلفظ به واكدوا الكلام
مع شياطينهم لان كونهم مع كثرة المخالطة بالمومنين والتقول بامنا
محل التردد ويحتاج الى تاكيد وبيان سببا لقول بامنا فاكد وبين
قولهم امنا بقولهم انما نحن مستهزؤن **قوله** تاكيد لما قبله اي باعتبار
لازمه لان الاستهزاء بالاسلام يستلزم الثبات على الكفر ويمكن ان

وبهذا اندفع ما يتوهم انه لا يندفع سوال ترك
التاكيد اذ يمكن ان يقال كان للمنافقين ان
يقولوا انا امنا كان الجملة الاسمية التي خبرها
جملة فعلية كالفعلية المحضة في افادة
الحدوث فقصد الحدوث لا ينافي التاكيد
كما لا يخفى عنه عبد الرحمن

فيقال الثبات على الكفر ~~ويمكن ان يكون فيقال الثبات على الكفر~~ مع اظهار
الاسلام يستلزم الاستهزاء لكن ارتكاب التاويل بعيد الحاجة اعذب **قوله** او بدل
منه قال العلامة التفتازاني الظاهر انه بدل الكل ولم يثبته ارباب المعاني فيما
بين جمل لا محل لها من الاعراب هذا كلامه ويمكن جعله بدل الاشتمال لان الاستهزاء
بالاسلام ادل على تعظيم اليهودية من كونهم معهم في الثبات على اليهودية
فهو اوفى بالمقصود مع مغايرة وملابسة بينهما من غير دخول الثاني في الاول
فوزانه وزان حسنها في اعجبني الدار حسنها **قوله** اما المقابلة اللفظ باللفظ
يعني لرعاية المشاكلة التي هي من المحسنات البديعية وقد اشتهر ان اطلاق لفظ
احد المعنيين المتجاورين على الآخر اي قسم من المجاز حتى ظن انه قسم آخر
من العلاقة سوى ما ضبطوها ونحن جعلناه مندرجا في الاقسام المضبوطة
من المجاز في شرحنا على التلخيص فاطلبه في المشاكلة من البديع وقوله او لكونه
مماثلة في القدر يريد انه استعارة بعلاقة المشابهة في المقدار ففي
التسمية تنبيه على رعاية المماثلة في الجزاء كما قال جزاء وفاقا **قوله** او يرجع وبال
الاستهزاء عليهم فالتعبير بالاستهزاء لعلاقة المشابهة شبه ارجاع وبال الاستهزاء
بالاستهزاء في ان ما يلزم الاستهزاء يلزم الارجاع **قوله** هو لازم الاستهزاء
فسمي انزال لازم الاستهزاء استهزاء وقوله والغرض منه اشارة الى انه يحتمل
ان يكون من قبيل تسمية سبب الاستهزاء او مسببه نظرا الى جهتي الغرض
من السببية والمسببية استهزاء **قوله** وانما استونف به ولم يعطف
اشار الى توجيه ما في الكشاف فان قلت كيف ابتدئ به ولم يعطف قلت هو استيناف
في غاية الفخامة والجزالة وفيه ان الله تعالى هو الذي يستهزئ بهم الاستهزاء
الابلغ الذي ليس استهزاؤهم بالنسبة اليه استهزاء ولا يؤبه له في مقابلته لما ينزل بهم
من النكال ويحل بهم من الهوان والذل وفيه ان الله عز وجل هو الذي يتولى الاستهزاء
بهم انتقاما للمؤمنين ولا يحوج المؤمنين الى ان يعارضوهم باستهزاء مثله

وذلك التوجيه ان قول الكشاف هو استيناف بمعنى ابتداء كلام في غاية الجزالة
لا الاستيناف بمعنى احد طرق الفصل من جواب السؤال وقد اشار اليه حيث وضع
استونف موضع ابتدئ وفيه ايماء الى ان الاستيناف في كلامه بمعنى الابتداء
وترك العطف وان قوله وفيه وفيه بيان لوجهي الجزالة الاستيناف وفخامته
اما الوجه الاول فتحقيقه انه لو عطف الله يستهزئ بهم على انما نحن مستهزءون
لكان في مقابلة استهزائهم فلا يفيد ان الله تعالى اغنى المؤمنين عن معارضتهم
مطلقا وانه تولى مجازاتهم مطلقا بل يوهم تخصيص التولي بهذه المجازاة
فلما ترك العطف افاد انه ينزل بهم الهوان ويعاقبهم مطلقا لا في مقابلة الاستهزاء
فقط ولقد نقح عبارة الكشاف في هذا التوجيه حيث بدل قوله وهو الذي
يتولى الاستهزاء بهم انتقاما للمؤمنين بقوله تولى مجازاتهم لان عبارته
توهم انه تولى مجازاة استهزائهم بالمؤمنين لا المجازاة مطلقا فلا يتم ان ترك
العطف ليدل على تولي المجازاة مطلقا ولا يختص بتولي تلك المجازاة فيحتاج
عبارته الى ان يتكلف ويقال يريد تولي الاستهزاء بهم والانتقام منهم في ضمن
تولي المجازاة مطلقا وحيث لم يقيد قوله ولم يحوج المؤمنين ان يعارضوهم
بما قيده الكشاف به حيث قال ان يعارضوهم باستهزاء مثله لئلا يوهم
خصوص التولي ولا يخفى ان هذا التوجيه على تقدير ان لا يكون تسمية فعل الله
استهزاء لكونه جزاء الاستهزاء واما الوجه الثاني فتحقيقه انه لكون استهزاء
الله بمكان بعيد من استهزائهم بحيث لا مناسبة بينهما يكون العطف بينهما
كعطف امرين غير متناسبين ولما كان الوجهان المذكوران في مزيد دقة
غفل عنهما شارحو الكشاف وحملوا الاستيناف على ما هو المشهور وجعلوا
وصفه بالجزالة مبنيا على كون استهزائهم بالمؤمنين في غاية القباحة بحيث يسأل
كل عن جزائهم وجعلوا قوله وفيه وفيه لبيان دقائق في نظم الكلام لا في الاستيناف
من اسناد الاستهزاء الى الله تعالى دون المؤمنين وفيه انه لو كان المراد بالاستهزاء

ما يفعل الله بهم لابد من الاسناد اليه ولا يطلب الاسناد اليه نكتة ثم نقول لا يصح
عطف الله يستهزئ بهم على ما سبق لانه اما ان ينخرط في سلك بما كانوا يكذبون
ويرتبط بيكذبون او في سلك صلات من في قوله ومن الناس من يقول ولا
يستحسن شئ منهما فاحسن التأمل وتمسك بحبل التعقل قوله ومنه
مددت السراج والارض اذا استصلحتهما بالزيت والسماد الزيت للسراج و
السماد للارض وهو السرقين بالرماد وقوله كاملى لهم في القاموس املى له
في غيه اطال قوله ويدل عليه قراءة ابن كثير ويمدهم فيه بحث لما في القاموس
ان المد الامهال كالامداد وفيه ايضا مد زيد القوم صار مددا لهم وهو حسن
في هذا المقام قوله والعمه في البصيرة والعمى في البصر البصيرة بصر القلب
في الكشاف العمه مثل العمى الا ان العمى عام في البصر والرأي والعمه في الرأي خاصة
وفي القاموس العمى ذهاب البصر كله والعمى ايضا ذهاب بصر القلب فخالفه
مع الكشاف ليس بذلك الا ان يتكلف ويقال لم يخالف اذ لم يرد اختصاص
العمى بالبصر بل اراد بيان العمه بانه صفة للبصيرة بمنزلة العمى في البصر والمراد
العلم قوله قال اعمى الهدى بالجاهلين العمه ۞ اوله ومهمه اطرافه
في مهمه ۞ في شروح الكشاف اي رب مفازة لا تنتهي سعة بل اطرافها
من جوانبها في مفازة اخرى اعمى الهدى اي خفي المنار على ان اعمى افعل صفة
جعل خفاء العلم عمى له على سبيل الاستعارة وقيل هو صفة من عمي الامر عليه
اي التبس اي ملتبس الهداية الى طرقها على من يجهل ويتحير فيها وقد يقال
اعمى فعل ماض اي اخفى طرق الاهتداء العمه جمع عامه هذا وفي القاموس
عمى معنى البيت تعمية اخفاء قوله اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى
في الحواشي الشريفية الاية تعليل لاستهزاء يهم الابلغ والمد في الطغيان
على سبيل الاستيناف او جملة مقررة لقوله ويمدهم في طغيانهم قوله
واصله بذل الثمن حقق ان اطلاق البيع على الشرى وبالعكس فيما اذا كان

ك فلما جاء الامداد بمعنى الامهال لم يكن في قراءة ابن كثير تاييد عبد الرحمن

كط وتؤيد هذه الارادة ما يجيء من المص عند تفسير قوله تعالى صم بكم عمي فهم لا يرجعون حيث قال والعمى عدم البصر عما من شانه ان يبصر وقد يقال لعدم البصيرة عبد الرحمن

ط الظاهر ان هذا تعريض بمن يقال اي انه لم يجئ العمى بمعنى الاخفاء من باب الافعال بل من التفعيل فقط على ما في القاموس عبد الرحمن

البدلان

البدلان غير نقدين والناض الدينار والدرهم في القاموس انما يسمى ناضا اذا تحول
عينا بعد ان كان متاعا قوله اخذت بالجمة هي مجتمع شعر الراس والازعر قليل
الشعر والدرد رمغادر اسنان الصبي وقيل المراد هنا اصول الاسنان
التي تناثرت رؤسها والعمم عطف بيان للطويل الذي هو صفة له في المعنى
والجيدر القصير والمراد باشتراء المسلم اشتراءه النصرانية بالاسلام و
المراد بالمسلم معهود وهو جبلة بن صفوان الايهم اخر ملوك غسان حيث
ارتد نعوذ بالله وتنصر بعد الاسلام وقصته انه كان نصرانيا وفد على عمر رضي الله عنه
بمكة على ما في الشرحين وقيل وفد على عمر رضي الله عنه واسلم ثم سار الى
مكة فوطئ ازاره رجل من بني فزارة فلطمه لطمة هشم بها انفه وكسر ثناياه
فمضى الفزاري الى عمر رضي الله عنه فحكم اما العفو واما القصاص فقال
جبلة اتقتص مني وانا ملك وهو سوقي فقال شملك واياه الاسلام فما
تفضله الا بالعاقبة فسال جبلة التأخير الى الغد فلما كان من الليل
ركب في بني عمه ولحق بالشام مرتدا وشبه الشاعر حاله بحاله اشارة الى انه متحسر
على ما فاته كما كان جبلة متحسرا على فوت الاسلام حيث روي عنه انه انشاء
تنصرت بعد الحق عارا للطمة ۞ ولم يك فيها لو صبرت لها ضرر ۞ فادركني
فيها لجاج حمية ۞ فبعت لها العين الصحيحة بالعور ۞ فيا ليت امي لم
تلدني وليتني ۞ صبرت على القول الذي قال لي عمر ۞ قوله والمعنى انهم
اخلوا الخ دفع به ما يتجه انه لم يكن لهم هدى فكيف يتحقق الاستبدال ومحصل
انه اراد بالهدى الهدى الذي جبلوا عليه لا المخارج الى الفعل اما ان ذلك
هدى حقيقة او مجازا ففيه توقف من الفحول وقوله واختاروا الضلالة
اشارة الى جواب اخر وهو ان الاشتراء ليس عبارة عن الاستبدال بل عن الاستحباب
فالجواب الاول مبني على حمل الاشتراء على مقتضى الاتساع الاول والثاني
على حمله على مقتضى الاتساع الثاني ومن الفوائد الخاقانية العبيدية

حمي كرم في القاموس

الله ملكه ان اشتراء الضلالة بالهدى لا يخصهم بل مثلهم الكافر المجاهر فكيف خص
بهم ويمكن ان يقال التخصيص وصفهم بذلك لان الكلام فيهم على ان الكافر المجاهر
ارجى اسلاما منهم فلم يشتر الضلالة بالهدى ثم نقول وبالله التوفيق الاوجه
ان يراد بالهدى قولهم آمنا وبالضلالة قولهم انا معكم انما نحن مستهزؤن سمي
الاول هدى لانه به الهدى كما ان الثانية سبب الضلالة قوله لما استعمل
الاشتراء في معاملتهم اتبعه ما يشاكله اي ما يوافقه تمثيلا لخسارتهم اي تشبيها
لخسارتهم خسار التجار كانه هو وقد نبه بقوله تمثيلا لخسارتهم على ان المراد
بنفي الربح الخسار مع انه اعم من الخسار ووجهه ان نفي الربح يستلزم الخسار لانه
يستلزم التجارة غالبا عملا واتلافا فلولا الربح لكان نحسر انا واخسر ما ربحت
على خسرت مع ان خسرت اوضح في كون الكلام مجازا عقليا واخصر ليصرح بانتفاء
المقصد الاصلي بالتجارة وهو الربح والانتقال الى الضد وهو الخسران وعلى ان
نسبة ما ربحت الى التجارة مجاز وعدم الربح والخسار حالهم وسيصرح به بتوطئة
لبيان وجهه وعلى ان الترشيح انما هنا استعارة لامر ثابت لهم وهو خسارهم
وليس اثبات لازم المشبه به للمشبه والترشيح بمجرد ايراد لفظ معناه الحقيقي من
لوازم المشبه به وقد يكون الترشيح كذلك وان كان الاغلب منه اثبات لازم المشبه
به للمشبه وقد يقال اشار به الى ان المقصد من الترشيح تصوير خسارهم بخسارة
التجار التي يحاشى عنها اولو الابصار لا تصوير الاستبدال بصورة التجارة
فانها ليست مما يفيد زيادة مبالغة كما في استعارة الاسد للشجاع بل يشبه ان يكون
من قبيل استعارة الاسد لصورته المنقوشة فان الاستبدال في صورة البيع هذا
وفيه نظر لان في التعبير عن الاستبدال بالشراء مبالغة في خروج الهداية
عن ايديهم بالكلية كانها صارت ملكا لغيرهم وصار الضلالة في ايديهم
صيرورة الملك في يد المالك حتى يرجع تبعاتها اليهم كما يرجع تبعات
الملك الى المالك فان قلت لما كان رأس مالهم الهداية واستبدلوها بالضلالة

قلت امالا تم عدما ينالون به من الاغراض الدنيوية بالضلالة في شي من العوض

فقد خرج رأس المال من ايديهم بالكلية فما معنى وصفهم بالخسران مع فوت رأس
المال بالكلية اذ ليست الضلالة في شيء من العوض واشير الى انه يكفي لتوبيخ
التاجر الخسران فكيف فوت رأس المال فوتا بيّنا قوله ونحوه لما رأيت النسر عز
ابن داية وعشش في وكريه جاش له صدري النسر مستعار للشيب وابن داية
وهو الغراب للشعر الاسود وذكر التعشيش اي اخذ العش وذكر الوكر ترشيح والتعشيش
في الوكر بناء على عدم الفرق بين العش والوكر كما فرق الصحاح حيث قال العش للطائر
موضعه الذي يأخذه من دقاق العيدان وغيرها للتفريخ وهو في افنان
الشجر فاذا كان في جدار او جبل او نحوها فهو وكر وجاش بمعنى اضطرب قيل
الوكران استعارة للحية والرأس او للفودين اي جانبي الرأس ويجوز ان يكون مستعارا
لجانبي اللحية قوله ولذلك سمي شفا الشف بالفتح والكسر الفضل والنقصان
ضد وكلا المعنيين يصح لكونه منقولا عنه اذ قد يسمى الشيء باسم ضده قوله

كما يسمى الهندي بالكافور ومنه تسمية اسم عيسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام مريم هل قوله عبد الرحمن

لتلبسها بالفاعل او لمشابهتها اياه من حيث انها سبب الربح والخسران
اشار الى ان العلاقة في المجاز العقلي كما تكون مشابهة غير ما هو له في
ملابسة الفعل كذلك تكون مجرد ملابسته للفاعل اي ملابسة كانت
حتى انه يصح خسرت جاريتك وان لم تكن الجارية من ملابسات الخسران لمجرد
انه مملوك الفاعل وهذا الثاني مذهب الكشاف والمشهور هو الاول
قوله وما كانوا مهتدين لطرق التجارة دفع لكونه تكرارا لاستبدال الضلالة
بالهدى بحمل الاهتداء المنفي هنا على الاهتداء بطرق التجارة لا الاهتداء
في الدين بقي شيء وهو ان اشتراء الضلالة بالهدى متفرع على عدم الاهتداء
في التجارة فكيف يصح تفريع عدم الاهتداء على الاشتراء ولا محيص عنه الا
بجعل وما كانوا مهتدين خارجا عن التفريع عطفا على اشتروا الضلالة
بالهدى اي اشتروا الضلالة بالهدى وما كانوا مهتدين خارجا عن
التفريع عطفا على اشتروا الضلالة بالهدى وما كانوا مهتدين لطرق التجارة

والالم يفعلوا ذلك لكن شارحوا الكشاف جعلوه عطفا على ما ربحت تجارتهم
ومتفرعا على ما فرع عليه ما ربحت تجارتهم استنباطا من كلام الكشاف ولكلام
الكشاف محمل اخر لا يسع هذا المقام بيانه **قوله** ولما جاء بحقيقة حالهم عقبها
بضرب المثل يفهم منه انه اول ضرب مثل في شانهم وكان بيان حالهم الى الآن
على سبيل الحقيقة وليس كذلك لان قوله اولئك الذين اشتروا الضلالة
تمثيل لحالهم بحال التاجر الغير المهتدي التالف اصل رأس المال الفائت مقصوده
من التجارة وهو الربح وكذلك الله يستهزئ بهم الى غير ذلك ولا محيص عنه
الا بان يتكلف ويقال مقصوده ان ليس المقصود من هذه الآية ونظائرها افادة
امر زائد على ما سبق بل زيادة توضيح ما سبق وتقريره على وجه بديع هو ادخل
في الزام الخصم والقمع الضرب على الرأس بخشبة وصرف الرجل عما يريد وكلاهما
حسن في هذا المقام واللدود الخصومة والحبس فالخصم الالد بمنزلة الخصم الا
والاحبس والحال ما عليه الانسان والصفة النعت والقصة الحديث كذا في القاموس
قوله والذي بمعنى الذين كما في قوله وخضتم كالذي خاضوا ان جعل مرجع الضمير
في بنورهم جعل وجه كون الذي مخفف الذين رجوع ضمير الجمع اليه لا تشبيه حال
جماعة بحاله ولو لم يكن جمعا لزم تشبيه الجمع بالواحد كما جعله الكشاف وجها
واحدا لذلك ولما ان فيه ضعفا بينا اذ ليس ههنا تشبيه الذوات بالذوات
بل تشبيه الحال بالحال ولا بأس تشبيه حال الجماعة بحال واحد على انه يجوز ان
يكون المقصود تشبيه حال كل منهم وان يكون المقصود تشبيه حال الجماعة بالواحد
لكونهم في اتحاد صفتهم بمنزلة الواحد **قوله** وانما جاز ذلك ولم يجز وضع
القائم مقام القائمين ذكر له وجوها ثلثة اثنان منها بالنظر الى نفس الذي و
ثالثها بالنظر الى ما عرض له من الصلة فلذا اخره اما الاولان فحاصلهما
انه لا يستحق ان يجمع بوجهين اولهما انه ليس الذي مقصودا بالوصف فلا
الى مطابقته بالموصوف حتى يجمع لكونه جمعا وثانيهما انه كالجزء ولا يجمع جزء

جزء الكلمة ولما توجه عليهما انه قد جمع فقيل الذين دفعه بانه ليس جمعا بل زيدت
في الذين حرف في محل زاد معناه كما هو عادتهم من زيادة اللفظ عند زيادة المعنى
وثالثها انه استحق التخفيف لما عرض له من الاستطالة بالصلة ولا يخفى ان حق
البيان ان يقول ولانه لكونه مستطالا بصلته استحق التخفيف ويعيد حرف
التعليل كما في اخته وكانه نبه على انه لانحطاط درجته عن الاولين كانه ليس بوجه مستقل
بل كالتتمة للاولين وقيل محصل الوجوه ان حذف العلامة في الذين دون القائمين
لامرين احدهما راجع الى ذي العلامة وهو ان الذين فيه ما يستدعي صحة حذف
العلامة وهو كونه وصلة وغير مستحق لان يجمع وكونه مستطالا بالصلة وثانيهما
الى العلامة وهو ان الياء والنون فيه ليستا علامتي الجمع بل زيادة لزيادة المعنى
فلا يستحقان ان يحافظ عليهما كما يحافظ على علامة الجمع وهو يقتضي ان لا يفصل
بين قوله ولانه ليس باسم تام وقوله ولكونه مستطالا بقوله وليس الذين جمعه
المصحح بل يوخر قوله وليس الذين اه كما اخره الكشاف لانه الامر الثاني وقوله لكونه
مستطالا مع ما سبق هو الامر الاول فما ذكرنا هو المناسب لهذا الكلام وما
ذكر لكلام الكشاف وبهذا علم اختلاف مسلكي هذا الكلام وكلام الكشاف
فظهر وجه مخالفته مع الكشاف واورد عليه انه بعد التخفيف ينبغي ان لا يجوز
الذي استوقد كما لم يجز القائم مقام ارادة الجمع باللام واجيب بان افراد
ضمير استوقد للفظ الذي ولم يفرد للفظ اللام لانه حرف في الصورة فلا
ينبغي ان يجعل الضمير له بل يتعين ان يعتبر في احوال الضمير موصوفه ونحن
نقول اللام في القائمين مخفف الذين كما انه في القائم مخفف الذي فلا
يجوز افراد ضميره وفي الذي استوقد وضع الذي موضع الذين لعدم الالام
بصيغة الجمع فيصح افراده وليس مخفف الذين ولذا قال فيما بعد والضمير للذي
جمعه للحمل على المعنى اذ جمع ضمير الذين ليس للحمل على المعنى فتامل حق التامل و
تحمل حق التحمل **قوله** واشتقاق النار ترك تعريف النار لاستغنائه عن التعريف

النار جوهر لطيف مضيء حار محرق والنور ضوؤها وضوء كل نير وهو نقيض الظلمة كشاف

اي بالفتح معنى الزهر لانها تخرج من الزند الذي هو العود الذي يقدح به النار على ما في القاموس كما يخرج النور من الشجر الذي هو اصل العود عبد الرحمن

ولانه نوقش في تعريف الكشاف بانه لا يصدق على نار تحت الفلك قوله لان فيها حركة
اي كما في النار فهو الخارج عن مكانه ولا يبعد ان يقال اشتق من النور لانها تخرج
من الزند قوله او الى ضمير النار يتجه عليه ان النار ليست في اماكن حوله
فكيف تشرق فيها ودفعه الكشاف بان قال ويجعل اشراق ضوء النار حوله
بمنزلة اشراق النار نفسها يعني ان اسناد الاضاءة الى النار اسناد الى السبب
والمراد اضاءة اضوائها الحاصلة بسببها وكانه تركه في هذا المقام لما رأى
ان فيه تكلفا عند غنى لجواز اعتبار استيقاد المستوقد في اماكن حوله ولا ينافيه
قوله نار لجواز حمل تنكيره على التكثير قوله وما موصولة في معنى الامكنة يقال
تقديري في لفظ مكان لكثرته ولا يصح ان يقاس عليه ما في معناه على انه فرق بينهما
(وهو هنا ما الموصولة) (اي في الطريق)
بالكثرة وكانه جعل من قبيل عسل الطريق الثعلب ولعمري العذر من الجرم
(في القاموس عسل الذئب والفرس اضطرب في عدوه وهز راسه)
كيف لا وعسل الطريق الثعلب شاذ فكيف يحمل عليه النظم من غير معرفة وقوعه في
كلام العرب والحل ان ما حوله في معنى عند ونصب ما في معنى عند لا خفاء
فيه قوله انما قال بنورهم ولم يقل بنارهم لا تقول لا تنتفي نار الموقد بخباه
بل تنتفي ضوؤها لانا نقول تنتفي النار المشتعلة وانما تبقى الجمرة لو بقيت لكن يمكن
ان يقال لم يقل ذهب الله بنارهم لئلا يذهب الوهم الى انتفاء النار بالكلية
حتى الجمرات ايضا فنفى النور ليفيد انتفاء الاشتعال الذي يكون لانتفائه
في الغالب ولك ان تقول نفي النور لان في انتفاء النور وبقائهم في ظلمات مع بقاء
النار مظنة وقوعهم في النار وتضررهم بما كان توقعهم النفع به فيزيد
تحسرهم وتالمهم نفى ان اضاءة ما حول المستوقد بين كيف صار سببا لذهاب
(لما كفر بان لما لوجود الثاني لوجود الاول فيقتضي ان يكون جوابه مسببا لما اضاء)
الله بنورهم كما يقتضيه لما ووجهه ان الله تعالى لا يريد اضاءة ما حولهم لتقدير
ان ذلك المستوقد استوقد نارا لا يرضاها الله تعالى ولا يخفى انه تكلف وهذا الذي
سوغ تقدير الجواب وجعل قوله ذهب الله بنورهم للاستيناف والا لا يخفى
بعد اعتبار حذف الجواب مع وجود ما يصح ان يكون جوابا بلا شبهة فان قلت تقدير

تقدير الجواب لا يدفع هذا الاشكال لانه يكون التقدير فلما اضاءت ما حوله
المستوقد خمدت ولا يتضح سببية الاضاءة للخمود قلت الاضاءة تستلزم
(استلزام المعلول للعلة) (ايجاب العلة للمعلول)
الاشتعال الموجب لفناء الحطب فهي باعتبار ما يلزمها سبب للخمود
قوله الا ترى انه كيف قرر ذلك واكده بقوله جعله مؤكدا لذهاب النور فلزمه
ان لا وجه للوصل ويحتاج دفعه الى جعل الواو للحال بتقدير قد اي وقد تركهم
فالحال حال مؤكدة قوله ووصفها بانها ظلمة خالصة ظاهر البيان انه جعل
لا يبصرون وصفا لظلمات فيحتاج الى تقدير رابطة اي لا يبصرون فيها
ولو جعل حالا عن المفعول الاول لاستغنى عن حذفه ولا يخفى حسن وصفهم بقوله
لا يبصرون لان شان المستضيء في الظلمة انه ينتفي ابصاره بالكلية عقيب
انتفاء الضوء بخلاف غير المستضيء فانه يرى في الظلمة شيئا قوله كقوله وتركهم
في ظلمات وقول الشاعر وتركته جزر السباع فرق بين الاية والبيت بان الاية
محتملة والبيت مقطوع به اذ جزر السباع لا يحتمل الحال احتمال في ظلمات
(لكونه معرفة لا يحتمل الحال)
في الاية وقد نبه الكشاف على ذلك الفرق والجزر الشاة المعدة للذبح والنوش و
(المهياف) (اي بنانه الحسن خضرو)
التناول واخره بعصم اي بكسر نحسن بنانه والمعصم وهو كمنبر موضع
السوار من اليد قوله او ظلمة شديدة كانها ظلمات متراكمة يعني وتركهم
في ظلمات على حذف مضاف تقديره في مثل ظلمات وهي الظلمة الشديدة
قوله ومفعول لا يبصرون من قبيل المطروح المتروك يعني نزل منزلة اللازم
بمعنى لا يقع منهم الابصار ولا يبعد ان يقدر ضمير الى ظلمات اي لا يبصرونها
لانها ظلمات معنوية او لا يشعرون بها حتى يدركوها قوله ويدخل تحت
عمومه هؤلاء المنافقون يشعر بان التمثيل عام ذكر في قصة المنافقين لكونهم
من مشمولاته ويمنع ارجاع ضمير مثلهم اليهم وبعد تقدير مثل مثلهم
لعله اراد ان الاية بلبها وخلاصتها مثل ضرب الله تعالى لمن اتاه ضربا
من الهدى فاضاعه ولم يتوصل به الى نعيم الابد فبقي متحيرا متحسرا او يدخل

تحت عموم هولاء المنافقون فلذا قال مثلهم لا لاختصاص المثل بهم ولا يخفى ان المنافقين ليسوا مخصوصين بهذا القسم بل داخلون فيمن اثر الضلالة على الهدى المجعول له بالفطرة ايضا وقوله او مثل لايمانهم اشارة الى احتمال جعل الاية تشبيها مفرقا

قوله وابوا ان ينطقوا بالسنتهم فان قلت انهم كانوا ينطقون بالحق على خلاف قلوبهم ولذا عدوا منافقين قلت النطق لا ينافي الاباء عن النطق لان الاباء عن الشيء يجامع ارتكابه اضطرارا وايضا لم ينطقوا الا بالالجاء والاضطرار فليس انطاق السنتهم منهم فيصح سلب الانطاق منهم مطلقا مع النطق والاحسن ان يجعل قوله بكم بيانا لان تكلمهم بالحق حتى كلمة التوحيد ملحق بعدم التكلم وهم ملحقون بمن لا يقدر على النطق اصلا وفي اطلاق المشاعر والقوى تنبيه على ان ذكر الصم والبكم والعمى على سبيل الاختصار في البيان والاعتماد على تنبه السامع والمراد اختلال جميع مشاعرهم وقواهم

قوله جعلوا كانما ايفت مشاعرهم وانتفت قواهم زاد قوله انتفت قواهم لان الناطقة لا تدخل تحت المشاعر واشعر بان اكتفاء الكشاف بذكر المشاعر يوجب ادخال الناطقة تحتها بضرب من التكلف يقال ايف الزرع بمعنى اصيب بافة واذن من حد علم بمعنى اصغى الى الشيء واصم بتقدير انا اصم افعل صفة عدى بعن لتضمين معنى الذهول والغفلة

قوله اذ من شرطها ان يطوى ذكر المستعار له بحيث يمكن حمل الكلام على المستعار له والمستعار منه لولا القرينة ويتجه عليه انه مع انتفاء القرينة لا يصح الحمل على المستعار له ويحتاج في دفعه الى دقة نظر يقصر عنها فهم كثير من المتعلمين ولا يحتاج اليه نحن فيه لانه اسقط قوله على المستعار له ونعم ما فعل فلا يظن به انه اسقط لعدم تنبهه لدفعه فان الرجل شانه هو القاضي بخلاف ذلك وان اردت وجه الدفع فاحضر ما في حواشي السيد السند فخذه فانه المعتمد

قوله كقول زهير يمدح هرم بن سنان وشاكي السلاح من شوكة السلاح وهي شدة البأس وحد السلاح والاصل شائك فقد يحذف العين فيقال زيد شاك السلاح بضم

والحاصل ان المسلوب عنهم هو الانطاق لا النطق

فى الكشاف بحيث يمكن حمل الكلام على المستعار له والمستعار منه لولا القرينة

الكاف وقد تقلب الى موضع اللام وتعل فيقال شاكي السلاح بكسرها مقذف مكثر اللحم كانه قذف باللحم وقيل مرمي به في الوقائع والحروب كثير اللبد جمع لبدة وهي شعره المتلبد على رقبته جمع دلالة على كمال كثرتها حتى كانه لبد متراكمة لم تقلم لم تقطع يعني لا يعتريه ضعف من قولهم فلان مقطوع الظفر اي ضعيف مقلوم والمفلول من افلول الشاعر اتى بالعجيب وقوله يضربون عن توهم من ضرب بمعنى اعرض والصفح الاعراض والفتخاء اللينة المفاصل المسترخية الجناح

قوله هذا اذا جعل الضمير للمنافقين على ان الاية فذلكة التمثيل في القاموس فذلك حسابه انهاه وفرغ منه مخترعة من قوله اذا اجمل حسابه فذلك كذا وكذا فان قلت كيف صار الصم والبكم داخلين في مجمل ما فصله التمثيل وهو لا يفيد الا عدم الابصار للوقوع في الظلمة الشديدة قلت مثل حالهم في التردد والتحير مطلقا بحال المستوقد فافاد تحيرهم في المحسوس باي حاسة كانت بل في المعقول ايضا الا انه لم يذكر في الفذلكة سفههم وكونهم عن العقل بمعزل لانه جعل كونهم خارجين عن درجة العقل مقررا مفروغا عنه وانما المقصود انهم من بين السفهاء معزولون عن الحواس والة النطق ايضا هذا وقد بين الله تعالى التفاوت بين المنافقين والكفار حيث قال في شان الكفار على سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة وقال في شانهم صم بكم عمي ونحن نقول الاظهر ان المقصود من هذه الاية صم بكم عمي بعد المبالغة في بيان حالهم وغيهم وضلالهم وخسارهم في الدنيا والاخرة وفي بيان فوز المومنين وفلاحهم ليرتدعوا عن شنايع افاعيلهم ويلحقوا بهم الا المهد وحين الاشارة الى انه لا ينفعهم النصح ويؤيده قوله فهم لا يرجعون فان قلت فعلى هذا ينبغي ان يعرض عنهم ولا يمثل بتمثيل اخر قلت بيان حالهم بعد ليس لارشادهم بل لتحذير ما عداهم عن الوقوع فيما هم فيه

قوله وان جعلته للمستوقدين هذا بعيد حتى لم يلتفت اليه العلامة التفتازاني والسيد السند في شرح الكشاف واتفقا على ان قوله صم بكم عمي من احوال المنافقين سواء جعل ذهب الله بنورهم

جواب لما او لم يجعل والقناة الرمح والكظيمة اعني ما يحفر تحت الارض و صفها
بالصماء واقع وصمام القارورة وصمامها وصمتها بكسرهن سدادها قوله واو في
الاصل للتساوي في الشك ثم اتسع فيها المشهور ان كلمة او كلمة شك الا ان التحقيق
انها لاحد الامرين وليس شيء من الشك والتشكيك والابهام والتخيير والاباحة داخلا
في مفهومها بل يستفاد من مواقعها في الكلام واختار ان الاصل التساوي في الشك
تبعا لما في الكشاف والذي بعث الكشاف عليه ان المتبادر في الاخبار ومنها الشك
فجعل التبادر من ادلة الحقيقة قوله ولا تطع منهم آثما او كفورا فانها تفيد
التساوي في حسن المجالسة ووجوب العصيان جعل او للتساوي في وجوب العصيان
وليس الكلام لايجاب العصيان بل للنهي عن الاطاعة فكان الظ ان يقال او تفيد
التساوي في وجوب الانتهاء عن طاعتهما فاما ان يقال هذا مبني على ان النهي
عن الشيء امر بضده واما ان يقال مبني على جعل المفعول للنفي دون المنفي وعلى
هذا البيان وجوب عصيانهما معا يكون ثابتا بدلالة النص بل بالنص قوله
ومعناه ان قصة المنافقين مشبهة بهاتين القصتين وانهما سواء في صحة التشبيه
بهما انما ادرج لفظ الصحة لانهما ليسا سواء بل الثاني كما ذكره الكشاف ابلغ لانه
ادل على فرط الحيرة وشدة الامر وفظاعته ولذا اخروهم يتدرجون في نحو هذا
من الاهون الى الاغلظ وهذه عبارته فنقول الاولى جعل او بمعنى بل كما في قوله
تعالى او يزيدون والاوجه عندي ان مجموع الايتين تمثيل واحد بجعل حالهم دائرا
بين امرين مشبهين بهاتين الحالتين لانهم اما في تدبير نقض المسلمين وخداعهم
فهم في ظلمات النفاق والتباس الامر عليهم بشوكة الاسلام وضعفهم فهم كالمبتلى
بالظلمات الملتجي الى استيقاد النار في مهب ريح كلما اضاءوا نارا هبت بريحهم
انطفى برياح نصرة الاسلام وبقوا في ظلمات لا يبصرون واما في ظلمات خوف
الوحي الذي سماعهم كالرعد وبيان الوحي عن الخفايا لهم كالبرق الخاطف يجعلون
اصابعهم في اذانهم مخافة الموت من نزول الوحي وانكشاف حالهم وافتضاحهم كلما

اضاء

اضاء لهم بالوحي بان نزل ما لم يفضحهم مشوا فيه وكلما اظلم عليهم بان اوحي بما
يفضحهم قاموا متحيرين ولو شاء الله لذهب بسمعهم وابصارهم اي اهلكهم لكن
ابقاهم لحكم ومصالح لا يعلمها الا هو قوله قال الشماخ واسحم دان صادق الرعد
صبيب الشماخ خمسة من شعراء العرب واول هذا البيت عفا اية نسج الجنوب
مع الصبا . اي محى علامات المنزل ورسومه اختلاف الجنوب والصبا وهبوبهما
وسحاب اسود قريب من الارض هطال غير خلب ولا جفاء فان هذه الاوصاف
انما تحسن في السحاب دون المطر قوله ومن بعد ارض بيننا وسماء اوله . فاوه
لذكرها اذا ما ذكرتها حيث نكر ارض وسماء للبعضية اذ ليس بينهما بعد جميع الارض
وجميع السماء يعني اتوجع من ذكرها ومن حيلولة قطعة من الارض وناحية من السماء
بيننا هي سماء يقابل ويحاذي تلك الارض وانما ذكر سماء مع انه لا يزيد على بعد
افاده ارض لانه كما يكون موانع الوصول في الارض الفاصلة بين الامرين يكون كذلك
من جهة السماء من البرد العظيم والحرارة العظيمة والامطار الشديدة قوله
من جهة الاصل يريد به المادة الاولى من الصاد المستعلية والياء المشددة و
التي هي من الشديدة والمادة الثانية لان الصوب فرط الانسكاب واراد بالبناء
الصيغة وهي صيغة الصفة المشبهة التي للثبات دون الحدوث قوله ظلمة
تكاثفه بتتابع القطر لان تقارب القطر يقتضي قلة الهواء المتخلل المستنير وانما
قال مع ظلمة الليل ولم يقل وظلمة الليل لان ظلمة الليل ليس في المطر بل
المطر في ظلمة الليل فاشار الى ان جعل ظلمة الليل من ظلمات فيه بتبعية الظلمتين
الاخريين تغليبا او الجعل في للملابسة الشاملة للظرفية والمظروفية وفيه
بعد ويتجه ان الظلمات اربع على كل تقدير ظلمة تتابع القطر وظلمتا سحمته
وتطبيقه وظلمة الليل والاوجه لعدم عد ظلمة الغمام ظلمتين على تقدير ارادة
المطر ولا العدم عد ظلمة المطر على تقدير ارادة السحاب قوله وجعله مكانا
للرعد والبرق لانهما في اعلاه اي في اعلا المطر فكانهما متمكنان فوق المطر

فى المرئ ولانهما فى مصب المطر فالمطر محيط بهما فى انصبابه وقيل اراد باعلى المطر
ومصبه السحاب جعلا كانهما فيه بناء على استعارة كلمة فى للملابسة الشبيهة بملابسة
الظرفية **قوله** وارتفاعهما بالظرف فانا شرط سيبويه ان يعتمد على الموصوف
او على احد الاشياء الخمسة مع كون المرفوع حدثا نقله ابن مالك فى التسهيل
قوله ولذلك لم يجمعا دفع لما فى الكشاف انهما لم يجمعا ولما يجب ان مقتضى قوله
من الصواعق ان يجمع البرق وكذا الرعد وفى حصر الداعى الى عدم الجمع رد لما
فى الكشاف من ان الداعى يحتمل ان يكون ارادة الارعاد والابراق بهما لانه بعيد لا
حاجة اليه **قوله** يسقون من ورد البريص عليهم . بردى يصفق بالرحيق
السلسل . هو من قصيدة فيها . لله در عصابة نادمتهم . يوما بجلق فى الزمان
الاول . ضمير يسقون للعصابة وقيل لاولاد جفنة اذ فيها ايضا اولاد جفنة
حول قبر ابيهم . قبر ابن مارية الكريم المفضل . يصف معاشرته مع الملوك
الغسانيين وبردى بالتحريك نهر دمشق والبريص نهر يتشعب منه والتصفيق
النقل من اناء الى اناء للتصفية والرحيق صفوة الخمر ولذا فسر بالشراب الخالص
الذى لا غش فيه والسلسل السهل الانحدار وتعدية الورود بعلى لتضمينه
معنى النزول والا فالورود المتعدى بعلى بمعنى الوصول لا يتعدى بنفسه
والباء فى قوله بالرحيق للمصاحبة اى ممزوجا بالخمر الصافية السائغة **قوله**
والجملة استيناف لا جزل ان يكون يجعلون اصابعهم صفة ثانية وقوله يكاد
البرق يخطف ابصارهم صفة ثالثة فيكون المعنى كصيب فيه ظلمات ورعد
وبرق لا يطيق السمع رعده ولا يطيق البصر برقه **قوله** وانما اطلق الاصابع
موضع الانامل للمبالغة ذكر فى الكشاف لهذا الاطلاق نكتتان احدهما انه من
الاتساعات الشائعة بحيث لا يكاد يحصى وكانه تركه لما ان الظاهر انه مصحح الاطلاق
لا داع اليه حتى يجمع مع المبالغة الداعية ولما فعله خير توجيه وهو ان شيوع
الاتساع يرجح ذكره لان اتباع الاستعمال الاشيع ارجح ولا يخفى ان فى اطلاق

الاصبع

الاصبع موضع الانملة مبالغة وفى جمعها مبالغة اخرى فى وجه فاعرفه **قوله** متعلق
بيجعلون لا يبعد تعلقه بالموت فتامل والعيمة شدة شهوة اللبن . **قوله**
والصاعقة قصفة رعد هائل فسر الصاعقة بتفسيرين ودفع بهما ما يتوجه
على جعل الكلام جوابا للسؤال من انه لا يقابل السؤال لان السؤال عن حالهم
مع الرعد ودفع السؤال بالتفسير الاول بناء على ان الصواعق حال الرعد وبالتفسير
الثانى بناء على انه يطلق على كل هائل فيكون عبارة عن الرعد وقولهم انى عليه
اهلكه والعوراء الكلمة القبيحة والمغفرة الستر **قوله** ورد بان الخلق بمعنى التقدير
وبان ايقاع الخلق على الموت مجاز عن تعلقه بمصحح الموت ومبدائه وبان عدم
الملكة مخلوق لما فيه من شائبة التحقق **قوله** والله محيط بالكافرين لا
يفوتونه كما لا يفوت ذو صيب الصواعق بجعل الاصابع فى اذانهم وذكر الكافرين
ابلغ من ذكر المنافقين مع كون الكلام فيهم لان استظهارهم بالكفرة وكانوا
منتظرين غلبتهم على اهل الاسلام ولشارحى الكشاف هنا مسلكان اخران
وكون الجملة اعتراضية مبنى على تجويز كون الاعتراض فى اخر الكلام لان كل استيناف
مستقل بدون الاخر كذا فى شروح الكشاف فان قلت يكاد البرق جواب
عن سؤال نشأ من قوله يجعلون اصابعهم كما يستفاد من بيانه فهو كلام متصل به
معنى فيكون قوله والله محيط بالكافرين جملة لا محل لها من الاعراب اتى بها
بين كلامين متصلين معنى فلا يكون بناء الاعتراض على تجويز وقوعه فى اخر الكلام
قلت بناء ما ذكروا على انهم فسروا الكلامين المتصلين معنى بان يكون الثانى
بيانا للاول او تاكيدا او بدلا وجعلوا الجملة التى هى جواب للسؤال الثانى عن الجملة
السابقة كالمتصلة بل جعل بعضهم تلك الجملة كالمنقطعة عنها لانها ليست بمنزلة
الجواد عنها وبين الجواب والسؤال كمال الانقطاع لاختلافهما خبرا وانشاء
قوله وضعت لمقاربة الخبر من الوجود لعروض سببه لكنه لم يوجد اما لفقد
شرط او لعروض مانع المقاربة كما يتصور بوجود السبب مع فقد الشرط فوجود

ووجود المانع يتصور بفقد المانع ووجود الشرائط كلها وفقد السبب فتخصيص كاد بالاول مما لا يساعده قواعد العربية ولعله تصوير للمقاربة من غير تخصيص بها

قوله بمعنى كلما نور لهم ممشى اخذوه كالحيرتهم يظهر بان يكون الممشى غير متعين ولا يكون لهم في المشي مقصد بل اي ممشى ظهر مشوا فيه خلفا كان او قداما او يمينا او شمالا فان ذلك المشي مشي من لا شعور له بحاله ولا تدبير له في مآله وفي قوله في مطرح نوره اشارة الى حذف المضاف اي في مطرحه ويمكن ان يجعل في ههنا للتعليل اي مشوا لاجل الاضاءة فيستغنى عن تقدير المضاف والنقل من ظلم عبارة عن نقل الحروف من هيئة الى هيئة وظلم بالكسر ومنهم من جرح شهادة اظلم عليهم بانه فليكن من قبيل ممر وقربه ودفع بتعديلها بان رعاية المناسبات اقتضت كونه مرفوع اظلم كمرفوع اضاء ضمير البرق وكون عليهم ظرفا مستقرا مثل قوله لهم في اضاء لهم واهم الامور في طريق البلاغة عدم فوت المناسبات

قوله هما اظلما حالي ثمت اجليا، ظلاميهما عن وجه امرد اشيب، الضمير للعقل والدهر في سابق هذا البيت وهو احاولت ارشادي فعقلي مرشدي، ام استمت تأديبي فدهري مؤدبي، والاستيام المبالغة في الطلب افتعال من السوم وكون العقل مظلم حاله لان العاقل لا يطيب عيشه والدهر مظلم حاله لان الدهر يعادي العاقل الفاضل وجوز ان يكون ضميرهما الارشاد والعادلة وتأديبها وجاز ان يكون لارشاد العقل وتأديب الدهر والمراد باشيب امرد قيل الامرد في السن الاشيب في العقل لكثرة التجارب وقيل الامرد في السن الاشيب بمقاسات الاحزان والاهوال ويحتمل الامرد في السن الاشيب في العقل لاضلال عقله من ورود كثرة الشدائد عليه او الامرد لذهاب شعرات وجهه من الشدائد الاشيب في السن والفاء في قوله فعقلي مرشدي قيل للتعليل اي فلا تحاولي لان عقلي مرشدي ويحتمل ان يكون جواب شرط محذوف اي ان حاولت ارشادي فاصلي ارشادي الى عقلي قوله فانه وان كان من المحدثين اه شعرا

العرب ثلث فرق منهم من يستشهد بشعرهم وهم الجاهلون كامرئ القيس وطرفة وزهير والمخضرمون الذين ادركوا الجاهلية والاسلام كحسان ولبيد والمتقدمون من اهل الاسلام كالفرزدق وجرير كاولاد الصحابة والفرقة الناشية بعد الصدر الاول وهم الرابعة الذين سموا بالمحدثين كابي تمام والبحتري وابي الطيب لا يستشهد بشعرهم الا بجعلهم بمنزلة الراوي فيما يعرفه انه لا مساغ فيه سوى الرواية ولا مدخل فيه للروية ولا يخفى ان تعدية الفعل مما لا يعمل فيه الروية وليس الشان فيه الا السماع وبهذا اندفع ما يقال ان مبنى الرواية على الضبط ومبنى القول على الدراية اي ضبط الرواية فمن كون روايتهم موثوقا بها لا يلزم الوثوق بشعرهم لجواز ان يعتمدوا فيه على معرفتهم وتكون ناقصة فانشاد الشعر منهم ليس بمنزلة الرواية بل بمنزلة عمل الراوي بمرويه فان روايته معول عليها بخلاف عمله وقول حراص كالكرام جمع حريص قوله اي ولو شاء الله ان يذهب بسمعهم بقصيف الرعد اي اشتداد صوت الرعد ووميض البرق لمعانه كلاهما مصدران كالنذير وقوله ابكى دما بتضمين معنى الصب والا فبكيت الرجل وبكيت عليه بمعنى وانما قال ولو شاء الله ان يذهب بسمعهم بقصيف الرعد تنبيها على وجه ربط هذا الكلام بما سبق والاظهر انه لمزيد توبيخ المنافقين حيث لا يتنبهون ان من قدر على ايجاد قصيف الرعد ووميض البرق واعدامهما قادر على ان يذهب بسمعهم وابصارهم فلا يرجعون عن ضلالهم فلا حاجة الى اعتبار اذهاب السمع بالقصيف الا ان يقال لو لم يعتبر الاذهاب بالاسباب لكان تعلق فعل المشية به غريبا لكن لا يذهب عليك انه للشرطية فائدة سوى ما ذكره هي اليق بالمقام

قوله وظاهرها الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثاني يحتمل ان يكون المعنى وظاهر كلمة لو الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثاني لا كما ظنه النحاة ان لو لانتفاء الثاني لانتفاء الاول لان انتفاء الملزوم لا يدل على انتفاء اللازم بل الامر بالعكس فيكون اشارة الى ترجيح قول ابن الحاجب

على قول النحاة لكن ما ذكره ابن الحاجب مردود بان معنى قول النحاة ان لو لانتفاء الثاني لانتفاء
الاول ليس ان لو يستدل بها على انتفاء الثاني بانتفاء الاول بل معناه ان لو موضوعة
للدلالة على ان الثاني منتف وسبب انتفائه في الواقع انتفاء الاول ويحتمل ان يكون
المعنى ان ظ الاية ههنا الدلالة على انتفاء الاول لانتفاء الثاني يعني ان استعمال لو
قد يكون للاستدلال والظ ان المراد ههنا هذا المعنى ولا يخفى عليك ان حق العبارة
وظاهرها الدلالة على انتفاء الاول بانتفاء الثاني لانه يقال دل عليه بكذا ولا يقال
دل عليه لكذا **قوله** الشيء يختص بالموجود حاصل كلامه ان الشيء مختص بالموجود لكنه
تارة بمعنى لا يشمل الخالق بجعله اسما لما هو مشيء وتارة بمعنى لا يشمل الجمادات بجعله
اسما للشائي وفي قوله على كل شيء قدير بهذا المعنى تكلف لجعل الشيء بمعنى ما يصح ان
يعلم وتخصيصه بالممكن بالعقل **قوله** بلا مثنوية بتشديد الياء كانها مصدر
ماخوذ من المثنى بمعنى اثنين اي من غير جعل الاشياء باعتبار القدرة اثنين اثنين
مقدورا هو الممكن وغير مقدور هو الواجب مقدورا هو الممكن وغير مقدور هو الممتنع
قوله لزمهم التخصيص بالممكن في الموضعين فان قلت التخصيص بشاهد العقل
ليس باطلا فلا ضير لهم في ذلك اللازم كما يشهد به السوق قلت المتنازع في اللغة
نقل منهما من وافق ظ الاستعمال من غير حاجة الى التخصيص فان قلت لزمهم ايض
التخصيص لما سوى مقدور غيره تعالى ايض كافعال العباد قلت هذا يلزمنا
ايض لو تم دليلهم على ان العباد خالق افعالهم **قوله** ان الحادث حال حدوثه
والممكن حال بقائه مقدور ان لم يقل ان الحادث حال حدوثه وبقائه ليشمل
الممكن القديم عند من يقول به وفيه ان قوله على كل شيء قدير لا يفيد القدرة عليه ما
دام شيئا فيجوز ان يكون القدرة قبل وجوده فان قلت كيف يكون الموجود مقدورا
وايجاده يستلزم تحصيل الحاصل قلت قادر على ايجاده باعدامه ثم ايجاده
والقول فيه دليل على صحة اعادة المعدوم لانه شيء **قوله** وان مقدور العبد مقدور
الله تعالى لانه شيء اي لان كلا من الامور المذكورة شيء لانه دليل على جميع ما ذكر

مص لان سوقا لكلام المص يقتضي ان المراد لزمهم التخصيص وهو غير صحيح او مظن او باطل الى غير ذلك عبد الرحمن

قوله اقبل عليهم بالخطاب هذا الكلام مبني على عدم الوثوق بما روي عن علقمة
والحسن او على انه لا يقتضي تخصيص الخطاب كما سيشير اليهما والا فلم يكن في مكة
منافق فكيف يكونون داخلين في هذا الخطاب وايض لما كان نزولها منفردة
عما قبلها فكيف يتحقق فيه الالتفات من الغيبة الى الخطاب الا ان يقال يجوز ان
يكون في الكلام التفات بعد تمام نزول القران ولم يكن فيه ذلك الالتفات حين
النزول لمصلحة تتعلق بنزوله قبل ما قبله **قوله** هز السامع وتنشيطا له
اشار اولا الى النكتة العامة للالتفات من الهز والتنشيط بتجديد طريق الخطاب
وثانيا الى نكتة مختصة بهذا الموقع ولك ان تجعل الاولى ايض من المختصة بهذا
الموقع فان هذا الخطاب مما يوجب التنشيط اما بالنسبة الى المفلحين فهو في غاية
الظهور واما بالنسبة الى المبعدين المغمورين في العصيان فبمعرفتهم انهم تحت
حكم حاكم يتوب عليهم باللطف والرحمة ولا يخرجهم عن ساحة الهداية ولا يترك
امرهم ولا يأس عند لاحد بكثرة الذنوب ولا يخفى ان قوله وجبرا لكلفة العبادة بلذة
المخاطبة ايض من النكت التي تعود الى السامع فيناسب ان يجمع مع الهز والتنشيط
ولا يفصل بينها وبين التنشيط بما يتعلق بالعبادة ويعود اليها من الاهتمام
والتفخيم وان الانسب ان لا يقيد جبرا لكلفة العبادة بلذة المخاطبة لانها
تخبر بالاهتمام بامر العبادة وتفخيم شانها ايض ولو ترك التقييد لكان مستحقا
لتاخيره عن الاهتمام بالعبادة وتفخيمها لها ولم يكن الفصل بينه وبين الهز و
التنشيط تركا لما له الفصل ومن النكت الجليلة في جمع جميع الفرق في هذا
الخطاب ان العبد بكمال القرب لا يخرج عن دائرة التكليف بل هو كالبعيد الابعد
في ذلك والمقربون والمبعدون في قرن واحد في ذلك ومن هذا يعرف وجه اي
وجه لاستعمال نداء البعيد لمن هو في مظان الزلفى وهو انهم كالمبعدين في
مقام التكليف والاهتمام بامر العبادة وتفخيم شانها يظهر من انه يخاطب بها
المنقاد دون كل الانقياد والمتمرد دون كل التمرد ويحتج وفي احرى في نكات

علا اي مجرد الخطاب مع قطع النظر عن العدول من طريق الى اخر والنكتة العامة هي التنشيط الحاصل من الثاني في معنى العدول عبد الرحمن

لافادة الاهتمام والاعتناء **قوله** ويا حرف وضع لنداء البعيد جعله ابن الحاجب موضوعاً
لنداء مطلق المنادى فخ النكتة في اختياره ان الخطاب مستعمل على من هم في غاية
التنحي ومن سواهم من المتوسطين ومن هم في غاية البعد ولك ان تجعل القرب والتوسط
والبعد باعتبار دخول البعض في ساحة التكليف والبعض في ساحة الوجود وكون
البعض في ساحة العدم وقوله وهو اقرب اليه من حبل الوريد ينبغي ان يأول بان المراد
انه اقرب اليه من حبل الوريد في اعتقاده ولا يجوز ان يكون استعماله نداء البعيد لاعتقاده
بعده ويمكن ان يكون نداء البعيد لان كل ما هو غائب عن الحس بعيد عن الخطاب
ونظيره انهم قالوا كل ما هو غائب عن الحس بعيد عن الخطاب ونظيره انهم قالوا
كل ما هو غائب عن الحس بعيد عن الاشارة فيصح استعمال اسم الاشارة المفيدة
للبعد فيه وكون يا نائباً مناب فعل وفاعل يقتضي ان يكون جملة مفيدة وحدها
لا مع المنادى الذي هو مفعول اذ الجملة لا تتوقف على المفعول ففي قوله وهو مع المنادى
جملة مفيدة نظر ويمكن ان يقال لم يرد به توقف تحقق الجملة على المنادى
بل انه مع المنادى انما صار جملة لانه ناب مناب فعل وفاعل لا لانه يجوز تركيب
الجملة من حرف واسم كما ظنه المبرد في شانه واطلاق الفعل على جملة ادعو لانهم
كثيراً ما يطلقون الفعل على مجموع الفعل والفاعل الضمير اذا كان متصلا
فيقولون ضربت فعل ماض متكلم وقوله فانهما كمثلين دون ان يقول فانهما
مثلان لان يا لا يلزمه التعريف وقد يقصد به مجرد النداء فلا باس في جمعه
مع اللام مقصوداً به مجرد النداء لانه ليس جمع مثلين فلا احتراز عنه لان فيه
جمع امرين هما كمثلين. وفسر الاوجه من التاكيد بتكرار الذكر والايضاح بعد
الابهام واختيار لفظ البعد وتاكيد معناه بحرف التنبيه ويمكن ان يراد
تاكيد تعريف المنادى بجمع حرفي التعريف وقوله وكل ما نادى الله جملة حالية
يتم بها التعليل وقوله كل مبتدأ خبره حقيق بان ينادى له بالاكد الابلغ
قوله وما روي عن علقمة اه في قوله ان صح رفعه تعريض بما ذكره الكشاف من قوله

وبلغنا

وبلغنا باسناد صحيح عن علقمة والحسن ورد قوله فلا يوجب تخصيصه بالكفار
بان ما رواه عن علقمة انه مكي بمعنى انه خطاب الى مشركي مكة ولا يخفى انه بعيد
عن المكي جداً فلا يلتفت اليه ومن وجوه التردد في صحة الرفع انه يخالف ما ثبت
من ان سورة البقرة مدنية وان رد بان المكي بمعنى انه خطاب الى مشركي مكة
وان نزل بالمدينة لما عرفت وقوله ولا امرهم بالعبادة عطف على قوله وما روي عن
علقمة يعني ما روي لا يوجب التخصيص بالكفار ولا امر الناس بالعبادة بناء
على ان امر المسلمين بها طلب الحاصل وقوله فالمطلوب من الكفار هو الشروع فيها
بعد الاتيان بما يجب تقديمه دفع لما يتجه على شمول الخطاب للكفار بانهم
كيف يؤمرون بالعبادة ولا يصح منهم العبادة اذ العبادة موقوفة على المعرفة
ولم يلتفت الى جواب اخر ذكره الكشاف من ان كفار مكة كانوا عالمين به تعالى
كما شهد به قوله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله
لان هذا الجواب بعيد عن الصواب اذ معرفة الكفار لا تنفع في صحة العبادة
بل لا بد فيها من الاعتراف بالرسالة وفي هذا الجواب ايضاً انه يلزم ان يكون ايجاب
اصل العبادات واعظمها متطفلاً على ايجاب العمل وهو خلاف المعقول
ويمكن ان يقال كون المعرفة اعظم العبادات واصلها لا ينافي كونها
متطفلاً في الايجاب لانها لوضوح امرها كانها مستغنية عن الامر بها ولهذا
لا يعذر فيها من لم يبلغه رسالة بخلاف العمل والاوجه ان يجعل العبادة
شاملة للمعرفة ايضاً فيدخل الكفار تحت الامر بلا حاجة الى مؤنة ما ذكره
واورد ان ارادة اصل العبادة للكفار وزيادتها للمؤمنين جمع بين الحقيقة
والمجاز واجيب بان زيادة العبادة من افراد العبادة **قوله** انما قال ربكم
تنبيهاً على ان الموجب للعبادة هو التربية اي تنبيهاً على ان سبب ايجاب
العبادة هو تبليغ العابد الى كماله على سبيل التدريج وتلك السببية
من وجهين احدهما ان التربية التي قبل العبادة توجب العبادة شكراً لها

والثاني ان نفس العبادة تربية له فالايجاب لارادة التربية فلما علق العبادة لمن
لانسبة له الى العبد الا التربية وهو بريء من الانتفاع به مطلقا علم ان تلك
العبادة اوجبت له تربية ومن فوائد قوله ربكم تنبيه المخاطب على ان الآمر هو المربي
وفي امره التربية فيتعين على الانقياد قوله صفة جرت عليه للتعظيم اي صفة
مادحة واما قوله وللتعليل زيادة على الكشاف فمعناه تعليل الربوبية يعني بيان
علة ربوبيته وهو ليس من معاني النعت بل مما ينتقل اليه من فحوى الكلام ولذا خلا عنه
مباحث النعت في كتبهم ولا يخفى ان الاظهر انها صفة كاشفة من قبيل الجسم الطويل
العريض العميق ذكر كشفا لربوبيته هذا وجه جعلها مادحة ان عم الخطاب
ان الرب المشترك بين الجميع متعين قبل ذكر قوله الذي خلقكم لا يحتمل غير الموصوف
بها بخلاف ما اذا خص بالكفار فان ربهم يحتمل عندهم غير الخالق ولكن يرجح ارادة
الرب تعالى لانه رب الارباب عندهم وانه ينصرف اليه اطلاق ربكم على ما قيل
وان خطاب الشارع النافي لربوبيتهم بالامر بعبادة ربهم ينفي ان يجعل ربكم
شاملا لهم فالاوضح الاصح انها على تقدير التخصيص ايضا مادحة كما يشعر به فحوى
كلامه لا انها للتقييد كما صرح به صاحب الكشاف وان اثبت الشارحون كلامه
بان الاصل في النعت التقييد واطلاق الرب على غيره تعالى شائع فيما بينهم
قوله والخلق ايجاد الشيء على تقدير اي مشتملا على تعيين قدر كان ذلك
التعيين قبل الايجاد ومشتملا على استواء الموجد للمعين في القدر فكما
يجعل النعل بالمقياس يجعل الخالق الموجد مساويا لما قدره في علمه ولا
يخالف الموجد المقدر في العلم قوله متناول كل ما يتقدم الانسان بالذات
او بالزمان يشعر عبارته بانه جعل قبلكم شاملا للتقدم الذاتي والتقدم
الزماني وهو جيد لو ساعده اللغة كيف وهو ظرف زمان ودفع بقوله منصوب
معطوف على الضمير المنصوب توهم عطفه على الضمير المجرور في ربكم لصحة
المعنى وانما منعه امتناع العطوف على الضمير المجرور من غير اعادة الجار ولا يخفى

و قد يقال هنالك مانع اخر ايضا هو الفصل
بين المضاف اليه وما عطف عليه بالنعت
للمضاف فكما لا يجوز تقديم نعت المضاف
على المضاف اليه ينبغي انه لا يجوز على ما
هو من تتمته

ان في وصف المعبود بالخالقية كمال توبيخ للمخاطبين على عبادتهم وعبادة من يقتدون
بهم للاوثان اللاتي هن من مصنوعاتهم كيف وقضية العقل ان يعبدهم تلك
تلك الاوثان فلتتضمن هذه النكتة الى نكات وصف ربكم بقوله الذي خلقكم
وهي التعظيم والتعليل والتوضيح
قوله والجملة اخرجت مخرج المقرر عندهم اما اعترافهم به او الاغناء عن اعتبار
التغليب والا فلا خفاء في تقرره عند المسلمين وانما الكلام في تقرره عند
المشركين والاخراج مخرج المقرر لا ينافي كونه مقررا حتى ينافي تعليله باعترافهم
اذ يصح ان يقال اخرج مخرج المقرر لكونه مقررا وفي اعترافهم بكونهم خلقهم للتقوى
ودلالة الايتين عليه نظر وايضا يصح ان يكون الجواب بان كون الخالق هو الله بعد
السؤال بادنى تامل لا بالبديهة فالوجه هو الثاني ومبنى هذا الكلام على ما هو
المشهور ان الوصف يجب ان يكون معلوما للمخاطب والاظهر ان الوصف بشيء لا
يوجب كونه معلوما بل يوجب كونه معلوما او بحيث يعلم بادنى توجه كيف وتقول
لغيرك اضرب رجلا يضربك وهو لا يعلم موصوفا بضربه في الاستقبال لكنه
مما يمكنه العلم بسهولة بعد وقوع الضرب قوله وقرئ من قبلكم على اقحام
الموصول الثاني بين الاول وصلته تاكيدا فيه تنبيه على اشكال هذه القراءة
لمن يعلم ان التاكيد لا يكون بغير لفظ المؤكد الا في الفاظ محفوظة وان تاكيد
الموصول قبل الصلة لا يجوز وفي تشبيه هذا الاقحام باقحام جرير ايضا تقوية
التنبيه لان اقحامه ايضا ليس على قياس كلام العرب لانه لا يصح الفصل بين المضاف
والمضاف اليه بغير الظرف ولم يقل وكما اقحم اللام بين المضاف والمضاف اليه
في ابالكم مع ان الكشاف ذكره متابعة لابن الحاجب في ان الاب ليس بمضاف وانما
اعرب بالالف تشبيها بالمضاف قوله كانه قال اعبدوا ربكم راجين ان تنخرطوا
في سلك المتقين حمل لعل على الرجاء للمخاطب فانه كما يجيء لرجاء المتكلم
يجيء لرجاء المخاطب ولرجاء غيرهما كما يشهد به موارد الاستعمال وجعله

لحقيقة الرجاء لا صارف عنه وزيف هذا بانه في جعله حالا من فاعل اعبدوا
دون مفعول خلقكم كما ذهب اليه الكشاف قطعا من الاقرب الى الابعد بلا جهة
وانه لا معنى لتقييد العبادة برجاء التقوى لان الرجاء ينافي الحصول بل المناسب
تقييده بنفس التقوى ليكون في معنى الامر بالتقوى او برجاء ثواب التقوى
والحمل عليه تكلف وخروج عن سنن الكلام وانه يلزم توسط الحال من الفاعل
بين وصفي المفعول ويمكن دفعها بانه يكفي جهة لترجيح تعلقه بالابعد انه يكون
محمولا على الحقيقة وتقييدا للنسبة المقصودة بخلاف ما اذا تعلق بالاقرب
فانه يكون مجازا وتقييدا للنسبة الغير المقصودة وانه ليس تقييد العبادة برجاء
التقوى ليكون منافيا لحصول التقوى حال العبادة بل تقييد للعبادة برجاء
استمرار التقوى على ما يفيده قوله تتقون على صيغة المضارع ورجاء استمرار التقوى
يفيد حصول التقوى بابلغ وجه وفائدة التقييد برجاء الاستمرار ما ذكر من
التحذير عن الاغترار واما حديث الفصل بين وصفي المفعول فيما يهونه جعل الذي
جعل لكم مرفوعا بالمدح او منصوبا به وانه وان كان وصفا في الحقيقة لكنه جملة
مستقلة في الصورة مع استدعاء رعاية الفاصلة ارتكاب الفصل ويدفعه
بالكلية جعله مبتدأ لقوله فلا تجعلوا لله اندادا فليكن هذا الاحتمال ليبنيا
عليه الا ان يقال جعل الطلب خبرا بعيد بحيث يختار النصب للتحرز عنه بعد اما
الطلبية ومن فوائد تقييد العبادة برجاء التقوى انه ينبغي ان يكون العبادة
لله خاصة صادرة على وجه التنزه عن السمعة والرياء **قوله** على معنى انه خلقكم
ومن قبلكم في صورة من يرجى منه التقوى جعل لعل ح مجازا اذ ليسوا حين الخلق
مرجوي العبادة اذ الله تعالى منزه عن الرجاء حتى يصيروا مرجوين برجائه
وهم ليسوا حين الخلق ممن يصح منهم الرجاء حتى يكونوا مرجوين لانفسهم ويمكن
جعل الرجاء على حقيقته على هذا التوجيه ايضا بان خلق اول الناس حال كونه
مرجو العبادة عند الموجودين زمان خلقه من الملائكة وخلق غيره في حال كونه

الداعي ليس بقوي اذ لو اضر لعلكم تتقون عن قوله من الثمرات رزقا لكم لم يفت رعاية الفاصلة ايضا عبد الرحمن

هذا مبني على انه خص من قبلكم بالامم السابقة كما خص ولم يكن مشتملا على الملائكة عبد الرحمن

مرجو العبادة في غاية الظهور فاستغن عن التيمم اذا وجدت الطهور وفي خلقهم
مرجوي العبادة مزيد انعام حيث خلقهم مختارين في العبادة غير ملجئين اليها
اذ الجزاء انما يترتب على الاختيار **قوله** وهو ضعيف اذ لم يثبت في اللغة وان ذهب
اليه الانباري وجماعة من النحويين **قوله** على ان الطريق الى معرفة الله والعلم
بوحدانيته واستحقاقه العبادة وجه الدلالة الاولى انه عين الرب بمصنوعاته
فعلم ان طريق معرفته معرفة الصنع ووجه الثانية ان المقصود الامر بعبادة الرب تعالى
فلو لم يكن متوحدا في هذه الصنائع لم يكن الامر بعبادته وفي الآية تنبيه ايضا على
ان طريق معرفة عدم استحقاق غيره العبادة ذلك النظر وفي التنبيه على ان العبد
لا يستحق بها ثوابا بالنظر لانه جعل العبادة معللة بالربوبية والربوبية تعم ربوبية
الدنيا والآخرة والعبادة لربوبية الدنيا للشكر ولربوبية الآخرة لتحقق فيفيد
النظم ان العبادة توجب تربية الآخرة **قوله** او مبتدأ خبره فلا تجعلوا قد
عرفت ان جعل الطلب خبرا قليل جدا فالظاهر ان يجعل الخبر رزقا لكم بتقدير رزق
رزقا شاملا لكم او بتقدير رزقكم رزقا فحذف الفعل ونقل المفعول الى المصدر
فوجب حذف الفعل ولا يخفى حسن تفريع الانتهاء عن الاشراك عليه ويحتمل
ان يكون الذي جعل لكم مفعول تتقون اي لعلكم تتقون عذابه او كفرانه او معصيته
واعلم ان في جعل الارض فراشا للجميع منة عظيمة اذ لو ضيق الارض بحيث
يحتاج الى التناوب في الافتراش او كثر الخلق بهذه الحيثية لتعسر الامر كل التعسر
فالاماتة نعمة عظيمة في حق الاحياء والاموات ولو جعل الارض لغير الصلب بناء
لاشكل المعيشة تحتها واضر نزول الماء منها ومن جملة جعل الارض فراشا
انه جعل المفترش محفوظا من الهوام ولولا حفظه لما سلم احد سيما النائم ويحتمل
جعل السماء بناء انه جعل ما تحت السماء كبيتهم حيث يامن فيه اموالهم من غير ان يكون
في بناء وحائط ولو جعل الارض الصلب فراشا لتعسر افتراشه وخروج الثمرات منه
وسوق النظم يقتضي ان يقال جعل لكم ولمن قبلكم الارض فراشا فهو المراد حذف

بتقدير مضاف فهو العذاب او الكفران ٥

كون الاماتة نعمة في حق الاحياء ظاهر واما كونه في حق الاموات فلانهم بالموت ليستريحوا عن مشقة المضيقة عبد الرحمن

لانسياق الذهن اليه ايجاز **قوله** فقد جعلتنا اي صارت قلوص بفتح القاف
الابل الشابة والاكوار جمع كور بالضم وهو الرحل باداوته والمرتع المرعى الذي فيه خصب
وسعة وقوله من الاكوار متعلق بقريب اي صار ماكلها ومشربها قريبا من رحله
اي من موضع فيه رحله ويحتمل جعل في الاية معنى وجد اي وجد الارض حال كونها
مبسوطة مفترشة لكم فلم تحتاجوا الى بسطها والسعي في جعلها مفترشة
قوله ومعنى جعلها فراشا ان جعل بعض جوانبها بارزا عن الماء مع ما في طبعه
من الاحاطة بها فاستعمال التصيير المقتضي لكون المصير منتقلا من حال الى
حال اخر لتنزيل ما يقتضيه طبع الماء منزلة الموجود وفي حق كثير من المخاطبين
لا يحتاج الى هذا الاعتبار لانها كانت تحت الماء في طوفان نوح ويمكن بناء
استعمال التصيير على انه كان الارض اولا على صورة فهر بمكة فبسطها الله تعالى
وعلى انها كانت اولا للجن والملائكة فاستخلصها الله منهم للانسان **قوله** والسماء
اسم جنس اول موضع واولاه بتفسير السماء قوله تعالى او كصيب من السماء ولا خلاف
في كون السماء جنسا او جمع سماءة كالاختلاف في كون الكلم جمع كلمة او جنسها
وفي كثير من النسخ فيه سماءة باعراب ما هو على وزن طلحة ووجهه غير ظاهر اذ الهمزة
منقلبة عن الواو لوقوعها بعد الالف الزائد فلا وجه للقلب فيما هو على وزن طلحة
وفي بعض النسخ سماوة وقوله بيتا كان او قبة او خباء يدل على التفاوت بين
البيت والخباء والقبة وفي حاشية الكشاف للسيد السند ان البيت اعم لكن في
القاموس ان البيت ما كان من المدر والشعر وفي شرح الكشاف للعلامة التفتازاني
هو من الطين واللبن والشعر والقبة مثل الخيمة والخباء من الصوف والوبر وفي حاشية
الكشاف للسيد القبة ما كان مستديرا والخباء كالخيمة من الصوف والوبر دون
الشعر **قوله** وخروج الثمار بمشية الله وقدرته ولكن جعل الماء الممزوج جعل
اولا سببية الماء لاخراج الثمرات عادية جريا على مذهب اهل السنة من اسناد
جميع الاشياء الى الله تعالى من غير مدخلية شيء اخر وثانيا اشار الى حمل الباء

الفهر بكسر الفاء على ما في القاموس الحجر قدر ما يدق به الجوز او ما يملأ الكف ويؤنث

على السببية الحقيقية جريا على مذهب غيرهم من المعتزلة والحكماء حيث قال اودع
لكن على كل تقدير لا يظهر قصر البيان على سببية الماء الممزوج بالتراب في المركبات
المتولدة من العناصر مركبة من العناصر الاربعة لا عن مجرد الماء والتراب ثم في كون
القوة القابلة مودعة في التراب محل نظر لانها مودعة في الحب النابت لانه الذي
ينبت ويخرج منه الثمرات ثم لا يظهر قصر الفائض على الصور والكيفيات دون
الكميات على ان المتكلمين لا يقولون بالصور الا ان يراد بالصور الاشكال **قوله**
فان ما علاك سماء ولا يخفى انه يصح ان يراد بالسماء المطر لانه ما علا الشيء بجعل
من للتبعيض فان المنزل بعض المطر وقوله الى جو الهواء من قبيل اضافة احد المترادفين
الى الآخر وهو لا يجوز في القاموس الجو الهواء لكن في الصحاح الجو ما بين السماء والارض
فالاضافة من قبيل خاتم حديد **قوله** ومن التأييد للتبعيض اورد ثلثة شواهد
احدها ارادة البعض بالثمرات في مقام الجعل مفعول الاخراج في غير هذا الموضع
هو قوله تعالى فاخرجنا به ثمرات فان التنكير سيما في جمع القلة يفيد البعضية
وثانيها استدعاء تناسب المكتنفين بذلك وثالثها استدعاء رعاية موافقة
الواقع ذلك وترك من شاهدي ارادة البعض بها مما اوردهما الكشاف اولهما
وهو ولم اخرجنا به من كل الثمرات فان من كل الثمرات لا يصح ان يكون بيانية اذ لا مبهم
تبينه وعدم صحة الابتدائية والزائدة بين مع ان كثرة ارادة البعض بالثمرات
اعون على المطلوب لان انتفاء المبهم فيه ممنوع اذ لا بد من تقدير مفعول وبعد تقديره
كما يصح ان يكون مبعضا يصح ان يكون مبينا ولا يخفى انه يصح ان يراد بالثمرات
الاستغراق العرفي فلا يفوت مطابقة الواقع وقوله ولا جعل كل المرزوق
معناه انه لم يجعل الثمرات كل المرزوق اذ من المرزوق اللحم فيكون تنوين رزقا
للتبعيض ثم يمكن ان يراد بقوله من الثمرات من ذي الثمرات او الثمرات التي جعلت
بذورا فيتعلق بالاخراج ويكون ابتدائية ويكون ارشادا الى الزراعة وقوله انفقت
من الدراهم الفا يحتمل التبعيض فالمراد هذا القول في مقام اريد بالدراهم معهودة

اي ارادة البعض في مقام الجعل مفعول الاخراج فلا تغفل عبد الرحمن

هي الف حتى يصح شاهدا للتبيين **قوله** لانه اراد بالثمرة جماعة الثمرة لا يخفى ان انواع
الثمرة تقتضي جمع الكثرة وجعل الثمرة جماعة جماعة انما يناسب بجمع افراد كل نوع
وجعلها جماعة اما جمع انواع مختلفة تحت جماعة فلا بد له من بيان داع حتى
يكون مقبولا **قوله** اولان الجموع يتعاور بعضها موضع بعض ووضع جمع القلة
ههنا موضع الكثرة للتنبيه على ان المخرج لكم في جنب مقدوره تعالى قليل والفرق
بين جمع القلة والكثرة مختص بحال التنكير واما في حال التعريف فكل جمع للكثرة
قوله متعلق باعبدوا على انه نهي معطوف عليه يقال فالمناسب ولا تجعلوا كما
في قوله تعالى اعبدوا الله ولا تشركوا فان المقامات متفاوتة فليكن القصد هنا
الى النهي عن الشرك بعد العبادة لانه يحبطها لان اصل العبادة واساسها
هو التوحيد والشيء لا يكون ولا يبقى بدون اصله وافادة النهي عن الاشراك حال
العبادة بطريق الاولى لانه اذا كان الشرك محبطا لما قبله من العبادة فكيف
يجتمع مع العبادة وفي قوله اعبدوا الله ولا تشركوا الى النهي عن الشرك مطلقا
قوله اونفي منصوب باضمار ان جواب له يقال هذا ليس بشيء لان العبادة لا تكون
سببا لعدم الاشراك الذي هو اصله قلت العبادة تكون سببا لنفي الاشراك
الذي ينافيه ولا يجتمع معه **قوله** او بلعل اي متعلق بلعل ومن ثمة وانما وجه
تعلقها بلعل بجعل لعل ملحقا بالاشياء الستة على خلاف ما اشتهر من الحاق
لعل بليت لتنزيل المرجو لبعده عن الحصول منزلة المتمنى لان بعيد المخاطبين
ومنهم المفلحون عن التقوى بعيد وبناء هذا التوجيه على تخصيص الكفار بالخطاب
يجعل هذا التوجيه ضعيفا وفي قوله لاشتراكهما في انها غير موجبة بحث وهو
ان غير الموجب عند ارباب العربية هو النفي والنهي والاستفهام لا غير فكيف يشارك
الستة في كونها غير موجبة ويمكن دفعه بانه لم يرد بغير الموجب ما هو مصطلحهم على سبيل الانكار
بل اراد انها غير مثبتة يعني انه حمل التقوى على ما هو منتهى درجات السالكين وهذه الاشياء الستة وكذا لعل ليس شيء منها مثبتة لعدم الحكم فيها بعد
وهو التبري عما سوى الله تعالى وليس نتيجتها عدم الجعل اندادا بل عدم الجعل اندادا

حاصل قبل التقوى ولو اريد بالتقوى اول مراتب التقوى فهو عين ترك الشرك
نعم يصح التفريع اذا اريد بالتقوى الاتقاء من عذاب الله كما اعتبره الكشاف في
هذا التفريع **قوله** والمعنى ان تتقوا لا تجعلوا لله اندادا جعل لا تجعلوا نفيا
منصوبا وذكر في بيان معناه ما يفيد كونه مجزوما لكنه قصد به حاصل المعنى و
اظهار السببية التي هي شرط لتقدير الناصب فان قلت المناسب ان يجعل
التقوى سبب عدم جعل ندا اذ عدم الجعل اندادا يجتمع مع الجعل ندا
بل ندين ايضا قلت ذكر الانداد للنهي عما هم فيه اي المجموع من حيث المجموع فيه او للاشعار بان التجاوز الى الند
كالتجاوز الى الانداد لان دعوى الند لا يقتصر على الواحد لانه اذا جوز منادة
غير الواجب فالمنادة للواجب كثير ولا يخفى انه يجوز جعله نفيا مجزوما في جواب
الامر ولا مانع من اعتباره **قوله** او بالذي جعل لكم ان استانفت به جعله الكشاف
متعلقا بالذي جعل مرفوعا بالابتداء فتوهم ان مقصوده هذا الوجه لكنه غفلة
محضة لان كلامه صريح في ان مقصوده الرفع بالابتداء على المدح وكان منشاء الوهم
انه لا وجه لتخصيص التفريع بالرفع على الابتداء بل هو مشترك بينه وبين النصب
بالوصفية لان المرفوع بالمدح وصف في المعنى لكنه ضعيف اذ جعله حكما مقصودا
يجعل التفريع عليه حسنا وان كان مآله الوصف الذي ليس فيه حكم مقصود وقد عرفت
حسن التفريع على الذي جعل لكم بجعل جنة رزقا لكم فاجعله وجها خامسا
للتفريع فانه من الثمرات التي جعلت رزقا لك فلا تفته واغتنم وفي تقديم لله على
اندادا سوى ان اندادا في الاصل مبتدا فلا بد من تقديم الخبر الظرف لتصحيح ان
التقديم للحصر والمعنى على حصر نفي الجعل على الله بان لا يكون ذلك النفي لغيره
تعالى لانه لو كان غيره بحيث لا ند له لكان هو الله اذ من لا ند له ليس الا الله تعالى
فاعرفه والمناوي هو المعادي **قوله** ايما تجعلون الى ند المعنى ايما تجعلون
ندا الى فوضع الى موضع لي ولما قدم على الموصوف انتقل من الوصفية الى الحال
لان الوصف لا يتقدم فقد احسن العلامة التفتازاني في توجيهه حيث جعله

حالا من ندا اي يجعلون تيما ندا حال كون الند مضافا اليه وفيما قال السيد السند
انه حال من تيما ولا يصح جعله حالا من ندا لانه خبر المبتدأ نظر لان تيما ايضا مبتدأ
الا ان يقال يجوز بعض الحال عن المبتدأ وقوله وما تيم لذي حسب نديدا بمعنى ان تيما
ليس لذي حسب حقير نديدا فكيف يجعلونه ندا للمثلي مع علو نسبي قوله
وتسمية ما يعبد المشركون من دون الله اندادا وما زعموا انه اذ يستحيل ان يزعم
عاقل وحاصل ما ذكره ان النهي عن الجعل ندا للتهكم بهم بتنزيلهم منزلة من جعل
له تعالى اندادا وكذا في جعل مفعول الجعل الجمع دون المفرد مع ان كلا منهم لا يتخذ
اندادا بل ندا واحدا يتوسل بشفاعته مزيد تهكم بان من اتخذ له تعالى ندا
فقد اتخذ اندادا لا تحصى اذ امثال ما يتخذه لا يكاد يحصى ومثله ما يأتي
في قول موحد الجاهلية ام الف رب وفي الآية احتمال تقسيم الجمع على الجمع لكن
التوجيه السابق ابلغ وذلك ان تقول خطاب النهي عن الجعل المذكور مع عدم
جعلهم ليعلم ان ما هم فيه مما فرض عليهم ولا يصح لهم العدول عنه ويمكن
ان يقال النهي عن الجعل اندادا للاشعار بان ما يفعلون من عبادة الاصنام
يفضي الى هذا الاعتقاد وينتهي الى هذا الفساد او ان لعابد الاصنام وزر من
لم يجعل له تعالى اندادا وقوله ادين بمعنى اطيع من دان اطاعه ومنه ملك مدين
وقوله تقسمت الامور فسر بجعلت الامور اقساما ويحتمل تفسيره بصارت
الامور اقساما يقال تقسمهم الدهر فتقسموا قوله فعلى هذا فالمقصود منه
التوبيخ والتثريب لا تقييد الحكم وقصره عليه لما كان التوبيخ في الاحتمال
الاول اظهر اذ ليس فيه احتمال التقييد وكان الكشاف لم يتعرض للتوبيخ في هذا
وانما تعرض له في الوجه الاول لم يتعرض له في الوجه الاول وتعرض في هذا الوجه تعريضا
له بان التعليق بالاخير عكس ما اختاره ويمكن ان يكون المقصود منه الارشاد الى ما
هو موجب الانتهاء عن الشرك وهو اعمال العلم او التنبيه على ان الانتهاء
عن الشرك يجب على كل عاقل سواء ادرك رسالة رسول ام لا فلا يعذر المشرك

وبهذا الاستثناء يندفع ما حكم بحسنه ما فعله التفتازاني من جعله حالا من ندا فتأمل عبد الرحمن

من عبادة الاوثان فيكون النهي المذكور كناية عن ردعهم فيما هم فيه عبد الرحمن

الذي

الذي لم يدرك زمان النبوة كما يعتذر تارك العمل اذا لم يبلغه حكم الله تعالى ويمكن
ان يكون تقييدا للانتهاء اي لا تجعلوا لله اندادا ولا تعبدوها مع اعتقاد
انه لا ند له ولا تنتهوا للخوف على الانفس والاموال كما هو شأن اهل النفاق
ولا تجعلوا لله اندادا وانتم تعلمون انكم جعلتم له ندا ففيه ارشاد الى انه يغفر
الشرك الخفي الذي قلما يخلو عنه مسلم وانه يعفي عبادة الصنم بالاكراه وهذه
الوجوه كلها مبنية على جعل العلم بمعنى اليقين المتعدي الى مفعولين ويمكن
تقليل الحذف بحمل العلم على معنى المعرفة اي وانتم تعرفون انه او وانتم تعرفون
ما جعلتم اندادا ومن الفوائد الخاقانية العبيدية وفقه الله تعالى لاعلاء الشرع
انه لا يحتمل القصر اذ لا يوجد من لا يعلم انه لا ند له كما سبق انهم لا يعتقدون لله
اندادا قال الله تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله هذا
وغاية ما يتكلف في دفعه ان المقصود انه لا يبتنى نهي الشرك على العلم به بل لو
من لا يعلم انه لا ند له يجب عليه الانتهاء عن الشرك اذ يكفي في وجوب التوحيد
التمكن من العلم قوله ولعله سبحانه اراد من الآية الاخيرة مع ما دل عليه
انما قال مع ما دل عليه لئلا يتوهم انه حمل الارض على البدن والنفس على السماء
الى غير ذلك فانه سمج بل اراد انه مما ينتقل من الآية الى تفصيل خلق الانسان
وهذا الانتقال مراد له تعالى وهذا من فروع تسمية الانسان عالما صغيرا
وانه اودع الله تعالى فيه مثالا لكل شيء في العالم الكبير فاعرفه قوله لما قرر وحدانيته
تعالى وبين الطريق الموصل الى العلم بها وهو النظر في الامور الموجبة للعلم
من خلق انفسهم ومن خلق الافاق المشار اليه بما وصف به الرب ذكر عقيبه
بلا فصل ما هو الحجة على نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ونبه به على ان التوحيد
لا ينفع بدون الاعتراف بنبوته ويمكن ان يقال لما اوجب العبادة ونفي الشرك
بانزال الآيات الكريمة والانقياد به لا يمكن بدون التصديق بان تلك الآيات
من عند الله ارشد الى ما يوجب هذا العلم والسوق انسب بهذا التوجيه حيث لم يفصل

يعني انظر ان الشارح الدهخدائي الروحي اعم بيان ذكر المص بعد التخصيص بما يكون مساعدا على كون مفعول المحشي معا نوع الاصطلاح حكم رغبة الانكار فاتحا ... النفاق وتلك الروح ارفع الاخير ان من المحشي عبد الرحمن

وان كنتم في ريب في نبوة محمد صلى الله عليه وسلم بل قال وان كنتم في ريب
مما نزلنا على عبدنا ثم الى الاية كما تزيح الريب تزيح الانكار وانما خص الريب
بالذكر اشارة الى ان غاية ما يتوهم الوقوع فيه هو الريب واما الانكار فبمعزل
عن التوهم حتى لا يلتفت الى ازاحته وقد بالغ في قوة هذا الطريق في الازاحة بقوله
وان كنتم في ريب دون ان يقول وان كنتم مرتابين يعني وان كنتم محاطين بالريب
فيدفع عنكم بهذا الطريق وقوله بذت بمعنى غلبت والمصاقع جمع مصقع
كمنبر البليغ او العالي الصوت على ما في القاموس والمعازة مفاعلة من عز بمعنى
غلب يراد بها المغالبة والمعازة الصياح **قوله** وانما قال مما نزلنا يعني وجه نزلنا
على انزلنا في مقام التحدي وطلب المعارضة لان فيه اشارة الى ما يبهم منه
ليزاح عنهم الريب مع حصول منشائه فلا يلتفتوا بعد الى هذا المنشا ولك ان
تقول فيه رد لقولهم انه لولا انزل عليه القرآن جملة واحدة وتكذيب لهم في دعوى انه
لو كان من عند الله لانزل جملة واحدة بان التنزيل قد وقع عنا لحكم ومصالح
عندنا وفي قوله على عبدنا اشارة الى منشا ريب اخر لهم وهو انه لو كان من عند الله
لاتى به ملك ولم لم يجعل الله الرسول ملكا وباي مزية صار رسولا من الله
دون غيره وفي اضافة العبد الى نفسه اشارة الى وجه مزيته التي استحق بها
الرسالة وهو عبوديته له واختصاصه بهذه الصفة **قوله** وقرئ عبادنا
يريد محمدا وامته ولا يبلغ ان يراد الرسل اشارة الى ان الريب في التنزيل على
محمد يستتبع الريب في التنزيل على غيره من الرسل لانهم ايضا لم يكونوا ملائكة
وكلامهم كان بلسان قومهم **قوله** والسورة الطائفة من القرآن المترجمة
التي اقلها ثلث آيات اعترض عليه بانه يخرج منه سورة غير القرآن ولغير القرآن
سور قال صاحب الكشاف ومن سور الانجيل سورة الامثال وقال في موضع
ما انزل الله على انبيائه من التورية والانجيل والزبور سور مترجمة ونحن نقول
لو لم يكن السورة لغير القرآن لم يستقم قوله فاتوا بسورة من مثله الا بتاويل واجب

اي اليها يوقعهم في الريب عنداي من القرآن وهو تنزيله نجما نجما عبد الرحمن

يمكن ان يستنبط منه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان قبل النبوة متعبدا بعبادة مخصوصة خالصة بها استحق للنبوة تامل عبد الرحمن

بتخصيص المعرف بسورة القرآن ولك ان تجيب بتعميم القرآن وجعله بمعنى المقروء
وسائر كتب الله كانت متلوة الى ان نسخت تلاوته والمراد بالمترجمة المعبرة باسم
وجعل في حواشي الكشاف التعريف تاما بمجرد الطائفة من القرآن المترجمة
وجعل قوله التي اقلها ثلث ايات زائدا على التعريف اشارة الى بيان ان السورة
لا تكون اقل من ثلث ايات متمسكا بانه لولا ذلك لم يصدق التعريف على سورة اذ لا
يصدق على سورة ان اقلها ثلث آيات فينقض التعريف باية الكرسي لانه طائفة
من القرآن مترجمة باية الكرسي ومنع كون اية الكرسي لقبا كسورة البقرة بل هو
مجرد تركيب اضافي ويمكن ان يراد بالمترجمة المترجمة في المصاحف بان يكون اسمها
مكتوبا في المصحف ثم في جعل التعريف صادقا على السور بعد وصف الطائفة
بقوله التي اقلها ثلث ايات بجعل التعريف تاما بدونه نظر وايضا لا معنى لكون
اقل الطائفة ثلث ايات لان افعل يجب ان يكون بعضا من المضاف اليه فلا
بد من التمحل بان يقال المراد اقل افراد نوعها ثلث ايات وكانت العبارة
المنقحة التي لا تكون اقل من ثلث ايات وح يخرج اية الكرسي بلا خفاء **قوله**
منقولة من سور المدينة الا انها تجمع على سور بسكون الواو وسورة القرآن
على سور بفتحها كذا في حواشي السيد السند والقاموس صرح بجمع كل من
سورة القرآن وسورة البناء على كليهما **قوله** لانها محيطة بطائفة من القرآن
عدل عن عبارة الكشاف حيث قال لانها طائفة من القرآن مفرزة محوزة على
حيالها لانها تقتضي ان تسمى مسورة لا سورة حتى احتيج الى ان الكشاف
نقل السورة اولا الى المسورة ثم نقلها الى تلك الطائفة هذا ونحن نقول
الاولى باعجاز القرآن ان يكون التسمية بالسورة لانها محتوية على دقائق ونكات
اعجزت البشر عن الاتيان بمثلها ولان السورة كالمنازل يترقى فيها البليغ
اذ لها مراتب في البلاغة **قوله** ولرهط حراب كشداد من الحرب اسم رجل
من بني اسد وقد بالدال المهملة وبطن بالمعجمة اسم رجل اخر منه وجعل

هذا الجواب لا يدفع ما في سياق نحن نقول تامل عبد الرحمن

الاسا من قوله ليس غرابها بمطار من قولهم هذه ارض لا يطير غرابها اي كثيرة الثمار
مخصبة وغيره فسره بانها كناية من غاية العلو اي لا يصل اليه الغراب حتى يطار او
بانها لا يصل اليه الاشارة حتى يطار الغراب الذي يطير بادنى رية واقول ولا يرى
الاشارة الغراب الذي ليس حيوان مثله في حدة النظر حتى صار مثلا في حدة النظر
قوله لان السور كالمنازل والمراتب جعل الكشاف وجه التسمية امرين اولهما
كون السور كالمنازل والمراتب يرتقي القارئ فيها وهي ايضا في انفسها مترتبة طوال
قصار واوساط وثانيهما رفعة شانها وجلالتها في الدين وعدل عنه القاضي
وجمع الترتب في الطول والقصر والتوسط مع التفاوت في الشرف والفضل و
الثواب لان التسمية اما باعتبار مراتب القارئ فيها واما باعتبار انها في
انفسها منازل منفصل بعضها عن بعض فيناسب بذلك جمع طولها وقصرها
مع تفاوت مراتبها في الفضل وقد وجه السيد السند كلام الكشاف وهذه
عبارته ثم ان الرتبة ان جعلت حسية فلان السور كالمنازل يترقى فيها القارئ
ويقف عند بعضها او لانها في انفسها منازل منفصل بعضها عن بعض متفاوت
في الطول والقصر والتوسط وان جعلت معنوية فللتفاوت رفعة شانها وجلالة
محلها في الدين كل واحدة منها رتبة من تلك الرتب قوله وان جعلت مبدلة
من الهمزة فمن السورة التي هي البقية والقطعة من الشئ قال السيد السند فيه
ضعف من حيث اللفظ اذ لم يستعمل مهموزة في السبعة ولا في الشاذة المنقولة
في كتاب مشهور وان اشعر به كلام الازهري حيث قال واكثر القراء على ترك
الهمزة في لفظ السورة ومن حيث المعنى ايضا لانها اسم ينبئ عن قلة وحقارة
وايضا استعماله فيما فضل بعد ذهاب الاكثر ولا ذهاب ههنا الا تقديرا
باعتبار النظر اليها انفسها هذا كلامه قال القاموس سورة القران لغة
في السورة ولا يخفى ان ثبوت السورة بالهمزة بمعنى السورة يؤيد كون السورة
منقلبة الواو عن الهمزة قوله ومن للتبعيض قدم احتمال التبعيض لان من للتبيين

عط اما باعتبار الطول والقصر والتوسط واما باعتبار الشرف والثواب فبهذا الاعتبار اعم منهما فيناسب اه عبد الرحمن

يوهم الامر باتيان سورة مماثلة لجميع ما نزلنا في البلاغة ولان وصف البعض من الشئ
بكلمة من الداخلة على الشئ يكشف عن قصد التبعيض ويدعو اليه دعوة ظاهرة
والمتبادر من مثل ما نزلنا ما يكون السورة المامور بالاتيان بها بعضا منه ولولا
شهادة غيرها من ايات التحدي بوصف السورة بمماثلة القران لم يكن للتبيين
مدخل كما انه لم يكن للزيادة على مذهب الاخفش مدخل اذ لا مساغ للزيادة مع احتمال
المعنى وما ذكره السيد السند من انه لا مساغ للتبعيض لايهامه وجود مثل القران
ورجوع العجز الى الاتيان ببعض منه مما يدفعه مقام التحدي فان قلت على تقدير التبعيض
يلزم ان لا يندفع العجز بالاتيان بسورة مثل القران ما لم يكن تلك السورة بعضا
من مثل القران مع انه ليس كذلك قلت نعم الا انهم لما ارتابوا في القران وجوزوا
ان يكون من عند العبد فقد جوزوا مثله للبشر فامروا بالاتيان بسورة هي بعض مما
جوزوه فكل سورة يأتون بها يكون بعضا من مثل القران الذي جوزوه ولا
وجه لتخصيص نسبة جواز الزيادة بالاخفش لانه يوافقه الكوفيون في جواز زيادة
من في الاثبات الا ان يقال جعل الاخفش من زائدة في الاية وهو المراد بقوله عند
الاخفش لا تصح الزيادة على مذهبه قوله اي بسورة مماثلة للقران تفسير للسورة
على جميع الاحتمالات اما على الاخيرين فظ واما على التبعيض فلان المراد بكونه
بعضا من مثل القران ان يكون مثله في البلاغة والا لم يكن بعضا من مثل القران
لان جميع سور القران مثله في كونه في اعلا درجات البلاغة قوله ومن للابتداء
خص الابتداء بهذا التوجيه ولم يجوزه على توجيه جعل الضمير لما نزلنا اذ لا
يحسن استعمال من الابتدائية في الكل وجعل الجزء ناشئا منه بخلاف استعماله في
المتكلم وجعل الكلام مبتدأ منه وبهذا ظهر وجه تخصيص جعل من مثله صلة فأتوا
باحتمال كون الضمير للعبد اذ لا احتمال لكلمة من ح الا الابتداء لانه لا يحتمل التبعيض
لان البعض ما اتي به لا ما اتي منه فلا بد من اعتبار كلمة الباء بين من التبعيضية
والاتيان ولا مجال له على انه لا تصح صلة الاتيان ولا التبيين اذ لا مبهم حتى يبين على انه

هنا ومما السورة

لان مقام التحدي قرينة على ان لا امثال له

الضمير للسورة باعتبار البعض

من التبيين يكون ظرفا مستقرا ابدا ولا الى الزيادة وهو ظاهر ولا يحسن دخول من
الابتدائية على الكل بالنسبة الى الجزء وله وجه آخر وهو ان الذوق السليم يعرف
بان الامر التعجيزي بالاتيان بشيء من شيء يقتضي وجود المأتي منه بخلاف الامر
بالاتيان بشيء كائن مثل الشيء او كائن بعضا من مثل الشيء فانه لا يقتضي وجود
المثل فتأمل **قوله** ولانه رده الى العبد يوهم امكان صدوره ممن لم يكن على
صفته وهو باطل وانما ساغ مع هذا الايهام عوده الى العبد لانه يندفع بقوله
وادعوا شهداءكم ان كنتم صادقين على بعض الوجوه **قوله** ولا يلائمه قوله وادعوا
شهداءكم اي بلائمه على بعض الوجوه لان الاعانة بالشهداء بمعنى القائمين
بالشهادة له وجه في الاتيان بسورة من شخص آخر ويرد عليه ان عدم ملائمة
هذا التوجيه لبعض توجيهات ادعوا شهداءكم لا يقتضي كون التوجيه الاول اولى
لانه يجوز ان يجعل ذلك وجها لكون بعض توجيهات ادعوا شهداءكم اوجه من
بعض آخر لكونه ملائما باعتباره لقوله تعالى فأتوا بسورة من مثله من جميع
الوجوه الآن يقال لانا في بين الجعلين لانه كما ان عدم تلك الملائمة يجعل
الوجه الاول هنا اوجه يجعل بعض الوجوه في قوله تعالى ادعوا شهداءكم اوجه
فتأمل وقيل لا يلائمه مطلقا اذ ليس الشهداء بمعنى القائمين بالشهادة
شهداءهم بل شهداء المأتي منه فالاضافة اليهم بادنى ملابسة وليس بشيء
لان الشهداء شهداء المأتي منه باعتبار الشهادة بان المأتي مثل القرآن
لو كان المأتي منه مدعيا لذلك وكذلك شهداؤهم بلا خفاء في دعوى ان ما
مثل القرآن فاضافة الشهداء اليهم كاضافتها الى المأتي منه بعد مشاركتهم
في دعوى المماثلة **قوله** جمع شهيد بمعنى الحاضر وفي القاموس من معانيه الذي لا
يغيب عن علمه شيء هذا ولو حمل على هذا المعنى وكني به عن آلهتهم لكان مبالغة
في التهكم بهم لعبادتهم الاوثان **قوله** او القائم بالشهادة وهي الخبر القاطع
من شهد كعلم وكرم وقد يسكن هاؤه **قوله** اذ التركيب للحضور اما بالذات

كما في الناصر والامام والحاضر او بالصورة كما في القائم بالشهادة **قوله** لانه حضر
ما كان يرجون او الملائكة حضروه وفي القاموس او لان الله تعالى وملائكته شهود
له بالجنة او لانه ممن يستشهد يوم القيمة على الامم الخالية او لسقوطه على الشاهدة
اي الارض او لانه حي عند ربه حاضر او لانه يشهد ملكوت الله وملكه **قوله**
ومنه تدوين الكتب والديوان ويفتح بمعنى مجمع الصحف وكتاب يكتب فيه اهل الجيش
واهل العطية واول من وضعه عمر رضي الله عنه كذا في القاموس وترك مما ذكره
الكشاف الدنو لان الدنو ليس ماخوذا من دون بل كل منهما اصل لا يمكن الحاقه
بالآخر لكثرته كما صرح به المحققان في شرحي الكشاف والدنو لانه مهموز وليس من
تركيب دون بوجه **قوله** ثم استعير للرتب وقيل استعير اولا لكون الشيء احط
من شيء قليلا لا في مكان كان يكون اقصر في القامة ثم استعير للتفاوت في الرتب
تنزيلا للتفاوت المعنوي منزلة التفاوت الحسي وحمل قول الكشاف يقال
هذا دون ذاك اذا كان احط منه قليلا على الاستعارة اولا **قوله** ومنه الشيء
الدون هكذا في الكشاف ايضا لكن في القاموس يقال هذا رجل من دون ولا
يقال رجل دون **قوله** يا نفس ما لك من دون الله من واق تمامه ولا للسع
بنات الدهر من واق بنات الدهر نوائبه **قوله** ومن متعلقة بادعوا قدم التعلق
بادعوا لان عامل الحال لا كلفة فيه فانه ادعوا فان التقدير في الوجوه الثلثة
ادعوا للاستظهار او للشهادة شهداءكم متجاوزين الله او متجاوزين اولياءه
بخلاف التعلق بشهداءكم فانه وان ترجح بالقرب ولهذا قدمه صاحب الكشاف
لكنه مرجوح بان عامل من دون الله يحصل بالتكلف لانه ما يتضمنه شهداءكم
اي الذين اتخذتموهم شهداء متجاوزين الله او اولياءه على تقدير جعل من دون الله
ظرفا مستقرا او ما تضمنه الشهداء من معنى الفعل او الشهداء نفسها
على تقدير جعل من دون الله ظرفا لغوا بمعنى بين يدي الله لان اسم الفاعل يعمل
في الظرف بلا اعتماد لان الظرف يكفيه رائحة الفعل على ان الوجه الارجح

الذي يشهد له قوله تعالى قل لئن اجتمعت الانس والجن الاية من جملة وجوه التعلق
بادعوا ولكون هذا الوجه ادرج الوجوه ذكره اولا وان جعله الكشاف وجها سادسا
قوله وادعوا الى المعارضة من حضركم هذا اشارة الى كون الشاهد بمعنى الحاضر و
قوله او رجوتم معونته الى جعل الشاهد بمعنى الناصر واخراج الملك عن التعرض
مع انه ايضا داخل فيمن هو دون الله لانه مما لا يتوهم في شانه ان يقدم على الاتيان
بمثل كلام الله ولهذا اكتفى الاية باجتماع الجن والانس ولك ان تريد بالجن
المستور عن الحس فيدخل فيه الملك قوله ولا تستشهدوا بالله فانه من ديدن
المبهوت ولا يبعد في هذا الاحتمال ايضا ان يكون من دون الله بتقدير من دون
اوليائه اي لا تستشهدوا بالمؤمنين ولا تقولوا لهم اشهدوا لنا ولا تكتموا
الشهادة فانكم تعلمون فانه من ديدن المبهوت والديدن والديدان والديد العادة
العادة واعلم ان الوجوه الثلثة على تقدير التعلق بادعوا ستة باعتبار كون من
دون حالا من فاعل ادعوا او من مفعوله قوله اي الذين اتخذتموهم اولياء اشارة
الى جعل الشهداء بمعنى الناصر وقوله او الهة الى جعله بمعنى الامام والمقتدى
ولم يجعله بمعنى الحاضر كما جعله على تقدير التعلق بادعوا لان الله واوليائه
حاضرون فلا معنى لاخراجهم عن الحاضرين هذا اذا جعل من دون الله ظرفا
مستقرا واما اذا جعل بمعنى بين يدي الله فوجه انه لا يصح بمعنى الحاضر اذ المعنى
ادعوا من يحضركم بين يدي الله ولا محصل له قوله تربك الهدى من دونها
وهي دونه اذا ذاقها من ذاقها يمطق يصف الزجاجة وضمير ذاقها لها
باعتبار ما فيها وفي الاساس ذاقه فمطق اذا ضم شفتيه والصق لسانه بنطع
فمه مع صوت والنطع ما ظهر من الحنك الاعلى قوله وفي امرهم ان يستظهروا
بالجماد في معارضة القران غاية التبكيت والتهكم جعل الدعوة للاستظهار
لا للشهادة ولو كان للشهادة ايضا لكان غاية في التبكيت والتهكم قيل
لم يجعل في هذا المعنى قوله من دون الله متعلقا بادعوا اما على تقدير كون

من دون الله

من دون الله بمعنى بين يدي الله فلانه لا معنى للامر بدعاء الاصنام بين يدي الله لان
الدعاء في الدنيا لا في الاخرة واما على تقدير كونه ظرفا مستقرا فلانه يكون المعنى
ادعوا الاصنام من دون الله والاصنام لم يشمل الله حتى يخرج منه الا يرى
انه لا يصح ان يقال ادعوا العلماء من دون الله زيدا اذا لم يكن زيد من العلماء و نقض
بالاحتمال الذي هو ادعوا شهداءكم من دون الله اولياء الله لان اولياء الله لم
يدخل في رؤسائهم واشرافهم وهم المرادون بشهدائهم ح وفيه نظر اما اولا
فلان لقوله ادعوا بين يدي الله اصنامكم معنى حسنا وهو ان الله تعالى بذاته
ناصر لرسوله فحضور اصنامكم لنصرتكم على الرسول كحضورهم بين يدي الله
في الاخرة واما ثانيا فلان استعمال دون لا يقتضي دخول ما اضيف اليه فيما قبله
والا لم يصح ادعوا زيدا من دون عمرو واما ثالثا فلان المراد بالشهداء فصحاء
العرب ورؤساؤهم في الفصاحة وكثير من اولياء الله منهم وقيل لانه لا دخل
لقوله من دون الله على تقدير التعلق بادعوا في التهكم بل التهكم في الامر بدعوة
الاصنام ولا مدخل في التهكم لاخراج الله عن الدعاء وفيه ان في الامر بدعوة
الاصنام تهكما باتخاذ الاصنام اولياء وفي اخراج الله عن الدعاء تهكم بتركهم
ولاية الله وبهذا تحقق انه يجوز في هذين المعنيين ايضا التعلق بادعوا فاحفظه
قوله وقيل من دون الله اي من دون اولياءه اذا جعل الشهداء بمعنى الفصحاء
والرؤساء ناسب تقدير المضاف لتحصيل المناسبة وفيه بحث من وجهين احدهما
انه لا وجه لتمييز هذا الوجه من الوجهين السابقين بقوله قيل والوجوه الثلثة مذكورة في الكشاف
على وتيرة واحدة وثانيهما ان الكشاف جعل هذا الوجه مشتركا بين تعلق الظرف
بادعوا وتعلقه بشهداءكم فكيف خصه بالتعلق بشهداءكم ويمكن ان يجاب عنهما
بانه لم يخصه بشيء من التقديرين وشد بقوله وقيل على انه ليس من تتمة التقدير الثاني
او على ضعفه نظرا الى التقديرات الاخر لاحتياجه الى تقدير فتامل قوله ان كنتم
صادقين انه من كلام البشر بل ارتابوا ولا يجري الصدق والكذب في المشكوك

فيه انهم لم يدعوا كونه من كلام البشر

الا ان يقال المراد ان كنتم صادقين في الحكم باحتمال كونه من كلام البشر **قوله** وجوابه
محذوف دل عليه ما قبله هذا كلام نحوي لا يرضى به علماء المعاني كيف وقد جعلوا
قوله فانك كالليل الذي هو مدركي وان خلت ان المنتأى عنك واسع من المساواة
فتأمل **قوله** وقيل مع اعتقاد المخبر هذا قول الجاحظ وقوله لانه تعالى كذب المنافقين
لا يتم دليلا عليه لجواز ان يكون تكذيبهم لان الصدق مطابقة الاعتقاد كما هو مذهب
النظام وجعله المفتاح والتلخيص دليل مذهب النظام ويتجه عليه ايضا انه يجوز
ان يكون التكذيب لان الصدق مطابقة الواقع مع الاعتقاد ولا وجه لترك
التعرض لمذهب النظام مع انه اقرب الى الحق لانه لم يبطل فيه انحصار الخبر في الصادق
والكاذب وصرف التكذيب الى قولهم نشهد من الظم الذي هو تعلقه بقوله انك
لرسول الله وتوضيحه على ما هو المشهور انه متعلق بالخبر الذي يتضمنه نشهد من
دعوى العلم وكلامه ظم فيه وعلى ما نقول ان الكذب في الخبر بمعنى عدم مطابقة
الواقع وفي الشهادة بمعنى عدم مطابقة العلم فان الشاهد الزور من يشهد
من غير علم لا من غير مطابقة **قوله** وميز لهم الحق عن الباطل اي ميز لهم الحق الذي
هو امره وما جاء به عن الباطل الذي هو امرهم ولا يتجه عليه ما يتجه على عبارة
الكشاف حيث قال الحقه عن باطله من ان امره وما جاء به حق كلامه فلا معنى لقوله
عن باطله حتى يحتاج الى تاويل تمييز الحق عن الباطل بما فيه في شرحه من ان المراد
تمييز الحق عن باطله الذي افتروه عليه او المراد تمييز كون امره حقا عن كونه باطلا
قوله بما يساويه او يدانيه يستفاد من الاية تعليق الانتفاء بعدم الاتيان بما
يدانيه صريحا لان المشبه به يكون اقوى واما تعليق الانتفاء بعدم الاتيان بما
يساويه فلا يستفاد بل ينافي التعليق بالعجز عن الاتيان بما يدانيه **قوله** ونزل لازم
الجزاء منزلته على سبيل الكناية اه دفع لما يشكل من ترتب الجزاء على الشرط
لان الانتفاء من النار واجب فعلوا او لم يفعلوا ومن ان عدم الفعل ليس سببا
لما ذكر من الجزاء ولا ملزوما له وقد جعل في الكشاف الاتقاء عن النار كناية عن ترك

العناد وجعله القاضي كناية عن الايمان وكلاهما حسن الا انه جعل في الكشاف ترك
العناد نتيجة للاتقاء عن النار فاتجه عليه انه ليس ذكر الملزوم وارادة اللازم كناية
بل العكس كما حققه المفتاح وانما هو المجاز فاجيب بانه مذهب الكشاف يخالف
مذهبه وعنده المجاز والكناية سيان في ذكر الملزوم وارادة اللازم والفرق
بان المجاز يمنع ارادة الحقيقة دون الكناية وقد جعل القاضي الاتقاء عن النار
لازم الايمان وتابعه فتم حديث الكناية بلا خلاف ووجهه ان الاتقاء عن النار
نتيجة الايمان وانما هو مسبب عن تصوره لان الاتقاء من اغراض الايمان ودواعيه
وجعل الغرض تابعا اوضح من جعله متبوعا ونحن نقول والله اعلم ان اتقاء النار
كناية عن الاعتصام بما نزله فان من اعتصم به نجا عن النار يعني اذا عجزتم عن
معارضته وظهر انه من عند الله تمسكوا به لينجيكم عن النار فعبر باللازم عن
الملزوم ترويجا لشان التمسك وترغيبا فيه مع الايجاز **قوله** يقتضي ان الذي
للوجوب اي ظم الحال يقتضي اذا الذي يدل على الوقوع جزما فعبر عن الوقوع
المقطوع بالوجوب جريا على ما بين المتكلمين من ان الوجود مسبوق بالوجوب
فما لم يجب الشيء لم يوجد **قوله** ولذلك نفى اتيانهم معترضا بين الشرط
والجزاء اي لعلمه تعالى بحالهم اتى بنفي الاتيان ولا يخفى انه لا حاجة الى الاستدلال
على انه تعالى لم يكن شاكا فالا وجدان يصرف قوله ولذلك الى التصدير الشرطية
بان الذي للشك اي لذلك التصدير نفى اتيانهم معترضا وفائدة الاعتراض
نفي الشك الذي يوهمه حرف الشك عن ساحة سلطان علمه ونحن نقول والله
تعالى اعلم ان قوله ولن تفعلوا عطف على ما لم تفعلوا ولم تفعلوا على
مضيته ولم يغيره حرف الاستقبال نظيره ان تكرمني فقد اكرمتك اي ان
تعتد باكرامي فاعتد باكرامك وتوجيهه فانه يظهر عدم امكان فعلكم فيما
مضى وعدم امكان فعلكم فيما يستقبل ابدا فاتقوا النار التي الآية **قوله**
تهكما بهم بابراز المعلوم في صورة المشكوك تعريضا لهم بانهم يشكون في المتيقن

والفرق بينهما الاجمال والتفصيل لان ترك العناد تفصيل والايمان اجمال له عبد الرحمن

الواضح قوله اوخطا با معهم على حسب ظنهم فان العجز قبل التامل اه لانه ذكر
هذا الكلام بعد قوله وان كنتم في ريب ولم يجد وامهلة التامل حتى يحصل لهم
التحقيق وانما قال لم يكن محققا ولم يقل كان مشكوكا لانهم لم يحصل لهم مجال
التامل حتى يحصل الشك ايضا ولذا قال الكشاف فان العجز كان قبل التامل
كالمشكوك اذ الشك لا يكون الا بعد التصدي للفعل والتفحص عن حاله ونحن نقول
اتى بكلمة الشك تنزيلا لعدم فعلهم منزلة العدم لانه لا يترتب على عدم الفعل
نتيجته وهو ترك العناد لتهالكهم في التعصب ومخالفة الحق قوله وتفعلوا
جزم بلم وليس من صور تنازع العاملين حتى يختلف في ان الجزم بان او بلم لان
ان لا يتاتى منه التنازع مع لم لترجح لم بالوجوه المذكورة وقوله وحرف الشرط
منصوب معطوف على اسم ان اي ولان حرف الشرط كالداخل على المجموع
على المستقبل حتى يجعلا متنازعين ولذلك ساغ اجتماعهما ولولاه لم يجز
الاجتماع لانه يلزم الغاء حرف الشرط لا الى عوض عما نازع فيه وهو خلاف قاعدة
قطع التنازع فتامل قوله وهو حرف مقتضب اي مقتطع اي حرف مقطوع
عن غيره ليس ماخوذا عن غيره بل هو مرتجل قوله اصله لا ان قال السيد السند
فحذفت الهمزة لكثرة الاستعمال وسقطت الالف للساكنين وقد استعمل نادرا
كما في قوله يرجي المرء ما ان لا يلاقي ويعرض دون ادنيه خطوب هذا وفيه
انه يرده ان لا ان يضربك في تقدير لا اضربك وهو كلام غير تام بخلاف لن نضربك
ونحن نقول اصله لا الحق به النون المخففة تاكيدا للنفي فسقطت الالف لالتقاء الساكنين
كما نحن قال الحق الفعل المنفي لتاكيد النفي لكنه الحقت بلا تنبيها على انها
لتاكيد النفي لا لتاكيد المنفي قوله فابدلت الفها نونا كما يبدل النون الخفيفة
الفا في الوقف وكذا التنوين التابع لحركة الفتح قوله والاسم بالضم عطف
الاسم على قوله المصدر وقوله بالضم على قوله بالفتح اي قد جاء الاسم بالضم قوله
ولعله مصدر سمي به كما قيل فلان فخر قومه والوقود بالفتح ايضا يحتمل

ان

ان يكون في الاصل مصدرا سمي به الا انه شاع في المنقول عنه اكثر منه بالضم وكما
يحتمل المصدر ان يكون على حذف المضاف من الخبر يحتمل ان يكون على حذف المضاف
من المبتدا اي ذات وقودها الناس وفي كون احتراق الناس نفس الوقود بمعنى
المصدر بحث ويحتمل ان لا يكون حذف بل يكون الكلام من قبيل الاخبار عن المصدر
بالجثة مبالغة وهو الطريق الذي لا يسلك البليغ غيره ما وجد قوله
ويدل عليه قوله تعالى انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم فان قلت
الحصب الحطب وهو يبقى في النار زمانا ممتدا بخلاف الوقود قلت حصب جهنم
اعتبار ان من حيث انه يتقد به النار بلا مهلة وقود ومن حيث انه يبقى زمانا
بقدرة الله تعالى حصب قوله وقيل الذهب والفضة اه في القاموس الحجر
محركة الصخرة والذهب والفضة ويمكن بيان التخصيص بالكفار ان الكنز
ما جمع من غير اخراج الزكاة وهو الشائع فيما بين الكفار وفيما بين المسلمين
بالنسبة اليهم اقل قليل ومع ذلك فهم يخلدون في تلك النار المعدة
لهم دون المومنين ولا شبهة في ان اغترار المسلمين بالذهب والفضة
ليس كاغترارهم قوله وقيل حجارة الكبريت وهو تخصيص بغير دليل
ولا يبعد ان يقال في مقام ذكر الوقود لحجارة الكبريت عهدية فينصرف لام
الحجارة الى العهد ولا يحمل اللام على الجنس ما كانت فيه شائبة عهدية ويمكن
دفع انه ابطال للمقصود ايضا بان جمع الناس مع حجارة الكبريت يوجب
كمال التصاق النار بالناس وكمال حدة النار الملتصقة بهم وكمال تعذيب
النار الجامعة بين الشدة والريح الكريهة الذي لا يطيق الشامة لاقل
قليل منه فضلا عن اكثر من كل كثير والمقصود تهويل النار وهو كما يحصل
بكونها موثرة في الناس والحجارة تاثير نار الدنيا في الوقود يحصل بكون
التهابها ابدا بحجارة الكبريت التي لا وقود فوقها ولا سواها ولو لم يعلم
ولو حصل كون وقودها الناس والحجارة على انها تتقد بنفسها لا احراق

الناس والاصنام انقيادًا لامر الله لكان غاية في المبالغة وتربية المقصد والله اعلم
قوله عني به ان الاحجار كلها لتلك النار كحجارة الكبريت لسائر النيران
ويمكن ان يجعل تكرار الذكر الناس اشارة الى ان الناس لهذه النيران كحجارة
الكبريت لنيران الدنيا ولا يخفى بعد توجيهه وهذا التوجيه ايضا قوله ولما
كانت الآية مدنية نزلت بعد ما نزل بمكة سورة التحريم اه اراد وجه تعريف النار
في هذه الآية وتنكيرها في سورة التحريم مع انها نار واحدة مذكورة بصفة
واحدة واورد على ما ذكر اولا ان هذه الآية مكية وما في سورة التحريم مدنية
لما روي عن علقمة ان الآية المصدرة بيا ايها الناس مكية والمصدرة
بيا ايها الذين آمنوا مدنية ويدفعه انه بنيه سابقا على عدم الوثوق بصحة
الرواية وثانيا انه سياتي ان سورة التحريم مدنية من غير استثناء شيء منها
واجيب بان هذا الكلام دال على ما سياتي حكم اغلبي لا كلي وثالثا انه
كما يجب ان يكون الصلة معلومة يجب ان يكون الصفة معلومة ولهذا اشتهر ان
الاخبار بعد العلم بها اوصاف والاوصاف قبل العلم بها اخبار ودفع بان
الصفة لا يجب ان يكون معلومة الا للمخاطب فيصح ان يكون المخاطبون
المومنون عالمين بسماعهم من النبي صلى الله عليه وسلم والكفار عالمون
بسماعهم الآية وهو لا ينفع لان الاشتباه انه كيف نكر النار مع علم المخاطب
بمضمون الصفة ولم لم تعرف كما عرفت هنالك ويمنع ان يجب العلم بالصفة
عند هذا القائل وان اشتهر فرق بين الصفة والصلة فان الصفة تقيد
النكرة وتجعلها النكرة الملاحظة فردا والصلة توضح الموصول المراد به معين
ولهذا قيل الصفة في النكرات للتخصيص وفي المعارف للتوضيح وليس تخصيص
التخصيص بالنكرات والتوضيح بالمعارف مجرد تخصيص بحسب الاصطلاح
كما توهم ويمكن ان يقال فرق بين معرفة مضمون الجملة وبين معرفة الموصوف
بالجملة من حيث انه موصوف بها فيصح انهم عرفوا بسماعهم عن النبي صلى الله عليه وسلم

انحصب نار جهنم الناس والحجارة ولم يتصوروا النار بهذه الصفة فيصح بهذا
العقد وصف النار بالجملة ولا يصح تعريف العهد ما لم يعرف النار بهذه الصفة
فلما وصف بهذه الصفة اولا عرفت ثانيا ورابعا ان السماع عن النبي عليه الصلاة
والسلام مع انكارهم النبوة لا يفيد العلم بمضمون الجملة حتى يصح جعلها صلة
واجيب بانه يفيد التصور وهذا يكفي لجعلها صلة ولا يخفى ضعفه بل الوجه ان
يقال النار التي وقودها الناس والحجارة بتاويل النار التي وصفت بهذه الصفة
وهو يفيد او يقال الانكار للعناد مع وضوح امر النبي بالمعجزات الساطعة لا
يمنع العلم قوله والجملة استيناف وحال باضمار قد نفى شارحو الكشاف
حسن الاستيناف والتقييد بالحال هنا حتى ارتكب انه صلة بعد الصلة وفا
على الصفة بعد الصفة او انه بحذف العاطف لان ترك جانب اللفظ لرعاية حسن المعنى
داب الكرام ولا يخفى ان جعل الاتقاء كناية عن الامر بالايمان يتضمن السوال
عن انه كيف يتقي عنه بالايمان فنفي حسن الاستيناف غير بين ويمكن ان يقال
انه بمنزلة عطف البيان لقوله وقودها الناس والحجارة لانه يوضحان وقودها
الناس الكفرة ويمكن ان يقال ترك العطف لانه خبر وما قبله اعني انقوا انشاء
قوله وفي الآيتين ما يدل على النبوة من وجوه لا يخفى انه ليس في الآية امر يدل
عليها من وجوه بل امور تدل عليها الا ان يقال لم يتعلق من وجوه بالدلالة
بل بيان لكلمة ما قوله والجاوا الى جلاء الوطن وبذل المهج بل لم يقبلوا
ان يقال انهم غلبوا في البلاغة قوله والثالث انه عليه الصلاة والسلام
لو شك في امره لما دعاهم الى المعارضة فيه ان عدم شك المدعي في دعواه لا
يصير دليلا على صحة دعواه لجواز ان يكون جزمه غير مطابق قوله دل على
ان النار مخلوقة معدة لهم الآن فتعذيب الفساق المومنين بها
لاشتراكهم معهم في صفة من صفاتهم قوله عطف على الجملة السابقة
والمقصد اه هذا العطف مما صعب على الانظار وتفرق فيه الانكار وكثرت

اي ترك ما يقتضيه ظاهر اللفظ وهو كون الجملة استينافا او حالا بتقدير قد الشائع تقديرها لرعاية حسن المعنى وهو ان يكون صلة بعد صلة بمجرد الناس على الصفة او يكون معطوفا بحذف العاطف الذي هو قليل داب الكرام لان المعنى على هذين الوجهين حسن وهو ظ عبد الرحمن

فيه الاقوال والذي رجح هو هذا الوجه وحاصله ان قوله وبشر الى قوله وهم فيها
خالدون عطف على قوله وان كنتم في ريب الى قوله اعدت للكافرين اعني عطف
قصة على قصة فلا يطلب فيه التناسب في الخبرية والانشائية ولا المشاركة
في الفاعل المخاطب اذ لا يقال اضرب واكرم فيما اذا كان المخاطب في كل شخصا
اخر من غير تصريح بالنداء فيقال اضرب يا زيد واكرم يا عمرو وصرح به النحاة
بل يطلب التناسب بين القصتين فلا اشكال في هذا العطف وانما يشكل
لو كان المعطوف مجرد جملة بشر الذين امنوا وليس كذلك وهذا النفي هو المراد
بقوله لا عطف الفعل بنفسه وانما عبر عن الجملة بالفعل جريا على اطلاق
الفعل على الفعل والفاعل الذي هو غير مستقل بالتلفظ وبمنزلة
جزء من الفعل فانه شائع وقوله حتى يجب ان يطلب له ما يشاكله من امر او نهي
يوهم ان عطف الامر لا يكون الا على امر او نهي فلا ولى من انشاء وقوله او على
فاتقوا اشارة الى وجه آخر ذكره الكشاف وهو في غاية السقوط كما ان الاول
في غاية العلو لانه اذا عطف بشر على اتقوا لا بد له من ارتباط بالشرط المذكور
والربط غير ظ وما اشار اليه في توجيهه بقوله لانهم اذا لم يأتوا به تكلف
بعيد لا يليق بنظم القرآن ولما سبق من انه منع النحاة من عطف الامر للمخاطب
على الامر لمخاطب اخر من غير تصريح بالنداء وكانه انما سوغ الكشاف لان
ظهور مغايرة الفاعل الثاني للاول بمنزلة التصريح بالنداء وجرا هذا
التوجيه السكاكي على ان قال هو عطف على قل مقدرا قبل يا ايها الناس
اعبدوا وهو مع بعده جدا يوجب تكلفا بل تعسفا لانه لا يصح قل ان كنتم
في ريب مما نزلنا على عبدنا الا بتاويله بالامر بان يقول مضمون هذا بعبارة
اي قل ان كنتم في ريب مما نزل الله علي كما قيل او بتقدير القول اي قل وقال الله تعالى
ان كنتم كما نقول والاقرب من الكل بعد التوجيه الاول ما قال صاحب الايضاح
انه عطف على محذوف قبل قوله وبشر اي انذر الكافرين بتلك النار وبشر

ط على المقدر وهو قولنا الواجب في غير عطف القصة على القصة بالتقدير ولا المشاركة في الفاعل المخاطب الواجب في غير عطف القصة على القصة اذ لا يقال فيه اضرب واكرم اه عبد الرحمن

المؤمنين

المؤمنين ولك ان تقدر ادع الناس الى الايمان والعمل الصالح وبشر المؤمنين او
تحد المعاندين بالمعجزات وبشر الذين امنوا وعملوا الصالحات **قوله** وانما امر الرسول
عليه السلام كما هو الظ او عالم او كل عصر او كل احد بان يكون الخطاب لغير معين كما
يستدعيه قراءة المجهول الماضي المؤدية الى ان فاعله غير معين وخطاب الكفرة
دون خطابهم نكتة اخرى سوى ما ذكره وهو رواج تبشير الرسول او كل عالم
او كل احد عند المؤمنين دون انذار احد منهم عند الكفرة **قوله** وقرئ وبشر على
البناء للمفعول عطفا على اعدت فيكون استينافا اي يكون اعدت استينافا
لا حالا وتوجيه العطف بجعل وبشر الذين امنوا في معنى واعدت الجنة للمؤمنين
والاولى ان بشر خبر بمعنى الامر عبر عن الامر بالخبر لانه ابلغ من صريح الامر فيكون
عطفا على طبق بشر امرا ويتفق القرآتان موافقة تامة **قوله** واما قوله تعالى
فبشرهم بعذاب اليم فعلى التهكم او على طريقة قولهم يعني على وجه الاستطراف
ورود شيء في معرض ما لا يتوقع ويمكن له وجوه آخر احدها ان نبي الرحمة
تنقبض نفسه من الانذار فامر بقوله فبشرهم بان يكون في الانذار كما في التبشير
ولا يكون منقبضا فيه وثانيها توبيخهم بانهم في عدم المبالات بالانذار
بحيث ينزل انذارهم منزلة التبشير وثالثها ان نتيجة عملهم وسعيهم
العذاب الاليم والخبر بعدم تضييع عمل شخص وترتب الثمرة له عليه تبشير له ففيه
تنبيه على انهم في كسب العذاب الاليم بمنزلة راغب فيه بحيث يكون الاخبار له
بحصوله بشارة **قوله** والصالحات جمع صالحة وهي من الصفات الغالبة يعني
صارت بحيث توصف ولا يوصف بها **قوله** قال الحطيئة لما خلع النعمان بن
المنذر على اوس بن حارثة بن لام الطائي حسده طائفة من سادات العرب
ضمنوا للحطيئة مائة بعير ليهجوه فقال كيف اهجو شخصا كل ما في بيتي حتى
شسع نعلي من عطائه وانشا كيف الهجاء اه وتاتي خبر تنفك وبظهر
الغيب متعلق به اي تاتي ملتبسة بالغيب فاقحم الظهر مبالغة حيث جعل

لظهر ايستند اليه ويتقوى به قوله وهي من الاعمال ما سوغه الشرع وحسنه
لو اكتفي بما حسنه لكفي اذ لا تحسين بدون التسويغ فلا يكون المباح صالحا وفي شروح
الكشاف هي ما يصلح لترتب الثواب وقوله وثانيها على تاويل الخصلة او الخلة
ترديد في اللفظ اذ الخصلة والخلة مترادفان ومعنى التانيث على تاويلها انها
نقلت من التركيب الذي جرت فيه على الخصلة لا انها انثت لاستعمالها في الخصلة
لان استعمالها في مفهوم الخصلة لا في لفظها ولا تانيث لمفهومها قوله
واللام فيها للجنس في الكشاف ان الفرق بين الجمع والمفرد المعرفين باللام في جانب
القلة فان المفرد يشمل الى الواحد والجمع يشمل الا الى واحد واما في جانب الكثرة
فلا فرق فان كلا منهما محيط الجنس هذا فعلى هذا لا يشمل البشارة من آمن ولم
يوفق الا لعمل صالح فالاولى ان يختار ما عليه علماء الاصول ان اللام الداخلة على
الجمع تجعله كالمفرد فيتناول الواحد واما عدم شمول بشارة الاية لمن آمن ولم
يوفق لعمل ومات بلا مهلة فمما لا مدفع له فمعرفة كونه مبشرا من مواقع اخر من
الشرع قوله انّ لهم منصوب على نزع الخافض وافضاء الفعل اليه او مجرور بها ضمار
مثل الله لافعلن الترديد في توجيه الاعراب مبني على اختلاف النحاة في ان
اذا حذف عنهما الجار هل هو منصوب بنزع الخافض او مجرور بتقديره فالاكثرون
الحقوه بالشائع من نصب المجرور بالفعل والبعض الحقه بمثل الله لافعلن
من ابقاء الجر في القسم مع حذف الجار وان كان نادرا لان الاصل الجر فما لم يتحقق بدله
بالنصب لم يحكم به قوله قال يعني زهيرا كان عيني في غربي مقتلة من
النواضح تسقي جنة سحقا الغرب الدلو العظيم والمقتلة المذللة على العمل
والنواضح الابل المتقررة المتمرنة على السقي والسحق جمع سحوق وهي النخل
الطوال وصف عينيه بكمال انسكاب الدمع ولا يبعد ان يريد بالنخل الطوال
خيالات قامات الاحبة فكان عينيه تسقي تلك الخيالات فان قلت ينسكب
الماء عن غربي المقتلة على سبيل النوبة لا معا فلا يحسن تشبيه العينين

المنسكبين

المنسكبين معا بهما قلت شبه كل واحد من عينيه بغربي مقتلة اخرى فانه جعل
كلا من عينيه في غربي مقتلة لا عينيه في الغربين بان يكون كل في غرب فتامل
وتحمل فتامل قوله واللام يدل على استحقاقهم اياها يريد ان اللام يدل على ان
الاستحقاق لا لذاته ولم يرد ان اللام يدل على الاستحقاق لا لذاته كيف واللام
للاستحقاق المطلق ويكاد يتبادر منه الاستحقاق لذاته قوله اي من تحت
اشجارها اشارة الى ان الضمير العائد الى جنات محذوف اي اشجار تلك الجنات
اذ المراد بها دار الخلد او الى اعتبار الاستخدام بحمل الضمير على جنات بمعنى
الاشجار واضافة الاشجار الى الجنات بمعونة المقام فتامل قوله كما تراها
جارية تحت الاشجار النابتة غير عبارة الكشاف كما ترى الاشجار النابتة على
شواطئ الانهار الجارية اليها اذ هي اوضح كما تراها وتوجيه عبارته ان القصد
الى تشبيه الهيئة بالهيئة فلا يتفاوت القصد بتقديم بعض المفردات
على بعض وبتاخيرها والاخدود كالجدول الشق المستطيل في الارض قوله
واللام في الانهار للجنس لما كان لام الجنس يحتمل الاستغراق والعهد الذهني
والجنس من حيث هو هو وصحح بقوله كما في قولك لفلان بستان فيه الماء
الجاري والمشبه به يحتمل العهد الذهني والجنس من حيث هو هو كما في قولنا
الرجل خير من المرأة ولم يزد في الايضاح اشارة الى ان الانهار مع كون اللام
فيها للجنس يحتمل الجنس من حيث هو هو والعهد الذهني ونحن نقول يحتمل
الاستغراق يعني يجري تحت الاشجار جميع انهار الجنة فيكون وصفا
لدار الثواب بان اشجارها على شواطئ الانهار وانهارها تحت ظلال الاشجار
قوله او للعهد العهد يحتمل التقديري بان يراد انهار الجنة وان لم
ذكرها لتعينها في المقام وهذا هو الذي قصد صاحب الكشاف بقوله
او يراد انهارها فعوض التعريف باللام عن التعريض بالاضافة يعني لتعين الاضافة
استغنى عن ذكر المضاف اليه واشير الى التعريض الاضافي باللام ولم يرد ان

عوض عن المضاف اليه حتى يتجه عليه انه مذهب كوفي زيفه في تفسير قوله تعالى
فان الجنة هي المأوى وكانه لم يتعرض له القاضي لظن ضعفه لهذا ويحتمل
التحقيقي بان يراد مذكور كما اشار اليه بقوله والمعهود هي الانهار المذكورة
في قوله تعالى اه لكن هذا يقتضي ان يكون هذه الاية متقدمة في النزول ومع ذلك
اعتبار مثل هذا الذكر في العهد بعيد قوله والنهر بالفتح اي بفتح الهاء وهي
اللغة العليا اشار الى علوها بتقديمها وحمل العبارة على فتح النون وسكون
الهاء خال عن البهاء بعيد عن اقبال الذكاء ولاسناد الجري الى الانهار
نكتة عامة تعرفها العامة وخاصة غفل عنها الخاصة وهي ان ليست انهار
الجنة الا المياه لما مر انها تجري من غير اخدود فاعرفها قوله صفة ثانية
لجنات او خبر مبتدأ محذوف على طبق الحمد لله الحميد بالرفع فيكون صفة
مقطوعة ولم يتنبه لهذا شارحوا الكشاف مع جلالة قدرهم وكمال
انشراح صدرهم فاعترضوا عليه بانا نعود الى تلك الجملة المحذوفة المبتدأ
فان جعلت صفة او استينافا كان الضمير مستدركا وان جعلت ابتدا كلام
فليكن كذلك بلا حذف ومنهم من تمسك في دفعه بان تقديرهم يقوي
شان الاستيناف وتقديرهي يقوي شان الوصفية ومما يجب ما ذكره الشيخ
المحقق التفتازاني ان تقدير شانها غير صحيح لانه لا عائد من الجملة اليه حتى
يصح كونها خبراله فيجب تقديرهي بمعنى القصة وكيف لا ولا حاجة لجملة
هي خبر الشان الى عائد كضمير الشان لكون الجملة عينه وتقديرهي لا يصح
لانه يخص بجملة العهد فيها مونث بل الواجب تقديره هو بمعنى الشان
قوله كانه لما قيل ان لهم جنات وقع في خلد السامع اثمارها مثل ثمار
الدنيا هكذا قدر السؤال صاحب الكشاف ايضا وح لا يصح عطف ولهم
فيها ازواج مطهرة على الاستيناف ونحن نقدره هكذا الهم في تلك الدار
المشتملة على جنات تجري من تحتها الانهار مثل لذات الدنيا ام لهم فيها

اجناس اخر من اللذات والجواب يحتمل ان يكون بالمماثلة وهو ظ وان يكون بالمغايرة
يعني ثمارها لا تفنى وازواجها لا تحيض ولا تدنس بالدرن قوله ومن الاولى والثانية
للابتداء المشهور ان من الابتدائية والتبعيضية لغوان متعلقان بفعل يقيد بهما
والتبيينية مستقرة حال من معمول فعل يقيد بها وجعل من للابتداء
والتبعيض مستقرا تكلف ولذا لم يجعل من ثمرة للتبعيض لانه يجب جعله مفعول
رزقوا او مستقرا حالا من رزقا وكلاهما تكلف فجعل قوله من ثمرة حالا من
فيها وجعل منها حالا من رزقا تكلف دعاه اليه دفع ما اشكل على الناظرين
في الاية من ان تعلق من الاولى والثانية برزقوا من قبيل تعلق حرفين بمعنى بفعل
واحد من غير ابدال احدهما من الاخر وقد انكره النحاة الثقاة ولا حاجة الى هذا
التكلف لان تعلق حرف بفعل بعد تعلقه انما ينكر لو كان التعلق الثاني كالتعلق
الاول اما لو كان بعد تقييد الفعل بالتعلق الاول فلا انكار له بل الحرف الاول
متعلق بالمطلق والثاني بالمقيد فكان الاول متعلقا بفعل عام والثاني
بفعل خاص فلا مجال لتوهم تعلق حرفين بمعنى بامر واحد وهذا تحقيق ما
ذكره الكشاف في هذا المقام لاما ذكره فان قلت فما وجه تركه احتمال كون
من في ثمرة للتبعيض وهو في جعلها حالا لا جعلها حالا على تقدير كون من
فيها للابتداء قلت ذكر شارحا الكشاف ان الابتداء والتبيين اصلان لا
يعدل عنهما الى التبعيض من دون داع قوله ويحتمل ان يكون من ثمرة بيانا
تقدم كما في قولك رايت منك اسدا فرق الكشاف بين هذا التوجيه والاول
بان الثمرة على التوجيه الاول لا يحتمل الثمرة المعينة لانه لا معنى لكون الرزق
مبتدأ منها وهو عين الرزق لان المبتدأ من الشي يجب ان يكون قطعة منه
بل يجب حملها على النوع بخلاف هذا التوجيه فانها عليه تحتمل النوع و
الشخص وليس بشي لان الثمرة المعينة من الجنة لا تكون لقمة واحدة فيصح
ان يكون كل لقمة منها رزقا مبتدأ منها فلعله لهذا لم يلتفت اليه القاضي

ثم التمثيل بقولك رايت منك اسدا اصار مزلة لاقدام الفحول لان هذا المثال اشهر سبدية
في من التجريدية المصدرة ان رؤية الاسد مبتداة منك ناشئة منك اذ صرت في الا
بحيث يمكن ان يجرد منك اسدا اخر فلا بد من جعلها ابتدائية لئلا يفوت ما ذكروا
من فائدة التجريد فقال الشيخ المحقق التفتازاني بان هذا الكلام من الكشاف مبني على ان
من للتبيين راجع عنده الى من للابتداء وتعقب بان مقابلته هنا بمن للابتداء
يمنع عن ذلك فقال السيد السند هذا كالصريح في ان من التجريدية عنده للبيان
وان كان الصحيح انها للابتداء لئلا يفوت فائدة التجريد ونحن نقول جعل المثال
للتجريد مما لا يعود اليه من فائدة شديدة حتى يوجب القول بان من فيه للابتداء عنده لعله لم يجعل البيانية فائدة شديدة عن
فيأباه استقامة البيان او القول بان من التجريدية عنده بيانية فيكون مع جلالة شاهد
شانه غافلا عما حققه علماء البيان **قوله** هذا مثل الذي رزقناه ان له محملان
اخران والله اعلم احدهما ان يكون اشارة الى اعترافهم باعادة اشجار الدنيا وثمارها
كاعادة انفسهم ويكون تعجبا من قدرة الله تعالى فيكون في الاية دليل على اعادة
الاشجار والثمار وثانيهما ان ارض الجنة قيعان ينبت فيها ما ينبت من الاعمال في
الدنيا كما ورد به الاثر فيكون الذي يدركونه في الجنة مما رزقوا قبل الوصول الى الجنة
فيكون قولهم هذا تصديقا لما اخبر به نبيهم ويرجح كون هذا اشارة الى عين الثمرة
بان هذا اذا لم يذكر معه الوصف يكون اشارة الى المحسوس دون الهيئة الكلية
قوله والاول اظهر لمحافظة على عموم كلما لا يخفى ان عموم كلما باق على
التوجيه الثاني على ما روي عنه عليه الصلاة والسلام لانهم كلما رزقوا من ثمرة و تناولوا
قالوا ذلك لكن يجب صرف كلمة هذا عن ظاهرها لان ظاهرها الاشارة الى المرزوق في
لا الى ما وجد في مكان الثمر فوجه كونه اظهر بقاء العموم وكون الاشارة على ظاهرها
قوله والضمير على الاول راجع الى ما رزقوا في الدارين اورد عليه ان ما رزقوا في
الدارين لا يؤتى به في الجنة واجيب بانه فليكن المعنى اتوا به في الدارين ولا يلزم
ان يكون المعنى واتوا به في الجنة وفيه ان الاتيان في الدنيا ليس استقبالا حتى

الاستقبال حتى

ينتظم مع الاتيان في الجنة في سلك والجواب ان التعبير بالماضوي بالنظر اليهما
تغليب وقد يجاب بان معنى الاتيان بهما في الجنة اتمام الاتيان بهما في الجنة ولا يخفى
انه تكلف والاولى ان لا يجعل قوله واتوا به متشابها معترضة بل معطوفة
على قوله قالوا هذا الذي رزقنا من قبل ويكون الضمير راجعا الى الرزق ويكون
المراد بالتشابه انه لا يختص رزقا بوقت دون وقت كثمار الدنيا بل يكون في كل وقت
تمناه او يكون التشابه في سهولة الحصول عط بان لا يكون فرق بين احد وواحد يحصل
كما في الدنيا فانه ربما يحصل للغني بسهولة ما لا يحصل للفقير اصلا او
بمشقة **قوله** واذا العذارى بالدخان تقنعت، واستعجلت نصب القدور فملت،
العذراء البكر اي اذا صبرت العذارى على الدخان حتى صارت الدخان
مقنعة لهن واستعجل الامر طلب تعجيله من نفسه ومل الشيء في الجمر ادخله
فيها والمراد انه استعجلت العذارى على نصب القدور فلم يصبرن على طبخ
اللحم في القدر فملت اللحم في الجمر حتى يأكلن ويسكن جوعهن الى طبخ
الطعام والبيت كناية عن كمال اشتداد القحط الى ان بلغ امر العذارى الى هذا
وجواب الشرط هو البيت الذي بعده، دارت بارزاق العفاة مغالق بيدي
من قمع العشار الجلة المغالق قداح الميسر لان الجزور تعلق عندها والقمعة
قطعة السنام والعشار جمع عشراء وهي الناقة التي اتى على حملها تمام
عشرة اشهر والجلة من الابل السمان اي اذا اشتد القحط دارت القداح
في الميسر بيدي لا بامر ارزاق العفاة اي الطلاب من اسنمة النوق السمان كناية عن نفسه فانها
الكبار الحوامل التي قرب وضع حملها وكل ذلك تضن بها ويتنافس فيها ويرغب فيها
والمراد وصف جوده في تلك الشدة على وجه المبالغة ولا يخفى ما في البيت من وجوه المبالغة
ولا يخفى ما في البيت من وجوه البلاغة المبالغة **قوله** لكان التقييد بالتابيد في قوله
تعالى خالدين فيها ابدا فان قلت لا يتعين كونه لغوا لجواز ان يكون للتاكيد
قلت مع كونه للتاكيد يكون التقييد لغوا اذ التقييد مدلوله تحصيل القيد
فاذا لم يحصل قيد لغا التقييد وان لم يبلغ ذكر الابد وافاد التاكيد والجواب سقيم تامل

عط
اولا يكون فرق بين ثمر وثمر بان تنال الايدي
اليها على التسوية وليس ثمار ابعد من ثمار
عبد الرحمن

قوله ومثل ما اعدلهم فى الاخرة بانهى ما يستلذ به منها فان قلت لا تمثيل ولا تشبيه
فى الكلام بل بيان ان ما اعدلهم انهى ما يستلذ به منها قلت البشارة على طريقة
اهل الشرع والتمثيل على طريقة الحكيم فانه يريد بجنات تجرى من تحتها
الانهار والازواج المطهرة ورزق الثمرات لذات عقلية شبيهة بهذه الحسيات
ولو قال او مثل لكان اوضح قوله لما كانت الايات السابقة متضمنة لانواع من التمثيل
ويحتمل والله اعلم ان يكون هذا بيانا لكمال كبريائه وحقارة كل ما سواه فى جنب عظمته
حتى لا يترك من يستحيى ان يضرب مثلا ما لاى شئ بعوضة كانت ذلك المثل فى بحثه
او ما دونها فان جميع الاشياء فى جنب ذاته احقر من البعوضة قوله اسمع من قراد
زعم العرب انه يسمع الهمس الخفى من سير الابل على مسيرة سبع ليال فينتشر فى العطن
ويقصد الطريق فاذا رأته لصوص العرب تترصد القافلة ولا يظهر انهم من
اين عرفوا ان الانتشار من سماع همس سير الابل لا من شم ريحه حتى يوصف بزيادة
الشم قوله غل الصدر بالنخالة فى انه يخرج من الصدر المحاسن ويبقى الغل
كما انه يخرج من المنخل المختار ويبقى النخالة قوله لا ما قالت الجهلة عطف على قوله
ان يكون فى قوله وهو ان يكون على وفق الممثل له الا ما يفهم مما قالت الجهلة
انه ينبغى ان يكون مناسب حال الممثل قوله وايضا لما ارشدهم الفرق بين هذا
الوجه والوجه السابق ان هذا الكلام لتقوية التمثيلات وبيان حسنها
ودفع الطعن عنها وهذا الوجه انه لتقوية المتحدى به وتأييد ما يزيل الريب
مما نزله على عبده ولك ان تقول لما تضمن قوله وان كنتم فى ريب المبالغة
فى انه ليس محلا للريب دفع ما يوهم ان فيه ريبا قوله الوقاحة بظلم الواو كالى
قلة الحياء والجبوة على وزن الثمرة لم يعل لئلا يلتبس بالحية والنسا بفتح النون
والقصر عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذين ثم يمر بالعرقوب وعنه مرض عرق
النسا والحشا كالنسا هو ما اضطمت عليه الضلوع والجمع احشاء والشيبة
كالثمرة شعرة بيضاء او بياض شعره قوله واذا وصف به البارى فان قلت هل

يعنى ما هو الحق فى التمثيل والشرط ان يكون على وفق الممثل له

هط نقل فتحة الواو الى الباء اولم ينقل لزم طلب الواو ياء وادغام الباء فيها القاعدة اجتماع الواو والياء وسبق احدهما بالسكون فيلتبس بالحية عبد الرحمن

العرقوب عصب غليظ فوق عقب الانسان وعرقوب الدابة فى رجلها بمنزلة الركبة فى يدها صحاح

يحتاج نفى الاستحياء كاثباته الى التاويل قلت نفى الاستحياء المقيد بضرب المثل
يفيد ثبوت الاستحياء فيحتاج الى التاويل قوله اذا ما استحين الماء يعرض
نفسه كرعن بسبت فى اناء من الورد يصف كثرة الماء والكلاء حيث لا
يشرب الماء ابلهم عطشا بل حياء من الماء حال عرض الماء نفسه عليها فقوله يعرض
نفسه حال من الماء والكرع شرب الماء بوضع الفم عليه والسبت الاديم المدبوغ
بالقرظ وهو كناية عن مشافرها الطاهرة عن الدرن لكثرة وضعها على الماء والاناء
من الورد المنهل الذى يبنى على حافات الورد قوله ويحتمل الاية خاصة ان يكون
مجيئه على المقابلة لما وقع فى كلام الكفرة اى يحتمل انهم قالوا اما يستحيى الرب
ان يمثل بالذباب والبعوضة لجهلهم بتنزه عزة الرب عن الاستحياء فرد كلامهم
باستعمال الاستحياء فى الترك على سبيل المشاكلة قوله وما ابهامية يعنى اسم
بمعنى شئ يوصف بها النكرة لمزيد ابهام وسد طريق التقييد واختلف كلام
الزمخشرى فى ما هذه فجعلها فى تفسير هذه الاية اسما يفيد مزيد ابهام و
فى المفصل جعلها زيادة قوله ولا نعنى بالمزيد اللغو بيان ان المزيد بما لم يوضع لمعنى
ان اريد به نفى المعنى مطلقا يجد عليه انه يستفاد منه التاكيد وان اريد به ما لم
يكن له مدخل فى اصل المعنى ولا يختل بحذفه فائدة الكلام لكان ان ولام التاكيد
من حروف الزيادة قوله وبعوضة عطف بيان لمثلا لا يخفى ان عطف البيان
انما يحسن اذا تم الفائدة بدونه ويكون لمجرد التوضيح ولا يتم لا يستحيى ان يضرب
مثلا بدون البعوضة اذ لا بعد فى ضرب المثل حتى يرد على المستبعد لضرب
المثل بانه لا يترك ضرب المثل الا ان يقال تنوين مثلا للتحقير اى لا يترك مثلا
حقيرا فيكون بعوضة فما فوقها للتوضيح قوله او مفعول ليضرب ومثلا
حال تقدمت عليه اعترض عليه الشارح المحقق التفتازانى فقال ولا خفاء فى انه
لا معنى لقولنا يضرب بعوضة الا بضم مثلا اليه فتسميته مثل هذا مفعولا
ومثلا حالا بعيد جدا وتوهم كونه حالا موطئة غلط ظاهر فان مثلا هو المقصد

والحاصل انه اذا نفى عنه الاستحياء فقد نفى عنه الانفعال النفسانى ... لم يعد لانه لم يلتفت الى نفسه ... الا انه اذا قيل لم يستحى فهم انه ... الى تاويل ... الفاصل

وانما يستقيم لو كان التركيب بعوضة مثلا بجعل بعوضة حالا موطئة ومثلا
صفة له وهو المقصود بالحالية هذا وفيه ان يضرب بعوضة معناه يقصد بعوضة
كما حققه فلا معنى بد ونضم مثلا اليه فان الله يقصد بعوضة بالخلق والافناء
والابقاء ولم يستبعد ذلك وانما استبعد قصده تعالى اياها حال كونها
مثلا فرد بقوله تعالى ان الله لا يستحيي ان يقصدها حال كونها مثلا قوله اوهما
مفعولان لتضمنه معنى الجعل لكن المفعول الاول بعوضة ومثلا مفعوله الثاني
ولا بأس بتنكير المسند اليه اذا كان مفيدا كما في قولنا بقرة تكلمت قوله يحتمل ما
وجوها اخر يحتمل النفي ايضا فيكون التقدير ما بعوضة فما فوقها متروكا حذف
الخبر له لانه لا يستحيي ان يضرب مثلا عليه قوله او ما ان جعل اسما لكن لا مطلقا
بل جعل اسما موصولا او موصوفا على قراءة رفع بعوضة اما مع جعلها اسما
مبهما صفة لمثلا فلا يحتمل قوله فما فوقها العطف عليه ولظهور الحال اطلق المقال
قوله والمعنى انه لا يستحيي ضرب المثل بالبعوضة فضلا عما هو اكبر اشار الى ان الفاء
للترتيب بحسب الرتبة اما على سبيل الترقي ان اعتبر ضرب المثل فانه اقرب الى الوقوع
فيما فوقها او اعتبر عدم الاستحياء فانه كذلك واما على سبيل التنزل ان اعتبر
الاستحياء فان الاستحياء في ما فوقها ابعد عن الوقوع فدخل الفاء على الاستحياء
المرتب فافهم قوله نشاكه شوكة يريد بالشوكة مصدر شاكه لا واحدة الشوك
الذي هو العين والشوك المصدر بمعنى ادخال الشوك في الجسد والنخبة كالنمرة
العضة قوله اما حرف قيل اريد به دفع وهم كونه اسما لان تفسيره بمهما يكن من
شيء يوهم ذلك ولذلك عدل عما هو الشائع في البيان من ان اما كلمة تضمنت
معنى الشرط على ان في الشائع تقوية الوهم وقوله ويتضمن معنى الشرط يوهم
انه لا معنى سوى الشرط ايضا فالاولى واما حرف الشرط والضمير في انه يحتمل
ان يكون لعدم الاستحياء ولكن ما ذكره يترجح بكونه مذكورا صريحا كما ان رجوعه
الضمير الى المثل لقربه اقرب ولذا قدمه ويحتمل الرجوع الى القرآن اي يعلمون

عط
بقي لطفا احتمال جعل ما اسما للاستفهام ونظم
انه لا يصح عطف ما فوقها عليها ايضا لان
ما في ما فوقها لا يصلح للاستفهام بل
اما موصول بالظرف او موصوف به و
لظهور الحال ايضا اطلق المحشي المقال
عبد الرحمن

ان القرآن حق واما الذين كفروا فيتمسكون في الريب فيه بامثال هذا ويقولون اي
معنى يراد بهذا المثل فلا يكون من الله لان الله منزه عن ان يقع في كلامه مثله
والمراد بالافعال الصائبة الافعال الموافقة للغرض قوله كان من حقه
واما الذين كفروا فلا يعلمون ليطابق قرينه اي ليشتمل على صنعة الطباق
باعتبار قرينه وهو يعلمون وقوله يقابل قسيمه بيان للمطابقة والمراد بالمطابقة
المطابقة الظاهرة والا فالمطابقة مرعية باعتبار الكناية ونحن نقول والله
اعلم ما نسب الى الكفرة اشد من عدم العلم وهو انهم يستهزؤن بكونه من الله
وينسبون القول بانه من الله الى السفه فليس المقصود الكناية عن الجهل
بل بيان ما يقع منهم على انه يتوقف ما ذكره على ان لا يكون قولهم عن مكابرة
ومخالفة لعلمهم فاذا كان كذلك وهو الظاهر فلا يصح فلا يعلمون قوله والمجموع
خبر ما فيه بحث لان الخبر هو الموصول والصلة لا نصيب له من الاعراب قال العلامة
التفتازاني اتفق النحاة على ان ما مبتدأ مع نكارته وتعريف الخبر يريد انه لم
يختلف فيه كما اختلف في من ابوك وليس جعله مبتدأ مخصوصا بسيبويه كما في من
ابوك قوله والاحسن في جوابه الرفع على الاول والنصب على الثاني هكذا ذكره
ائمة النحو وزعم العلامة التفتازاني انه يجب تخصيص الحكم بما اذا اتفق
السائل والمجيب على الفعل وكان السؤال عن المتعلق بخلاف مثل قوله تعالى
ماذا انزل ربكم قالوا اساطير الاولين فانه بالرفع لان المعنى نفي الانزال في هذا
الذي زعمتم انه منزل من ربكم هو اساطير الاولين هذا قول الحكم ان الاحسن
في الجواب الرفع وهذا ليس بجواب بل رد لما اعتقده والجواب ان تعطيه ما يطلب
منك ثم نقول لا جواب لقولهم ماذا اراد الله بهذا مثلا لانه استفهام
انكاري نفي لكون مراد الله فيه ومرجعه نفي ان يكون منه تعالى فعلى هذا
لا يصح ان يكون يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا جواب ماذا وايضا ماذا اراد الله
مذكور على سبيل النقل فلا يطلب الجواب ولذا لم يلتفت اليه الكشاف قوله

وجعله جارا مجرى التفسير والبيان للجملتين
الصدرين اه

قوله والارادة نزوع النفس في كون ارادة المعنى من اللفظ من هذا القبيل بحث والظاهر ان الارادة في الاية من هذا القبيل قوله وكلا المعنيين غير متصور اتصاف الباري تعالى به رفع غير متصور منصوب من وجوه لكونه خبرا لكلا المعنيين وكونه خبرا لاتصاف الباري تعالى به وكونه مبتدأ يتم بالفاعل والجملة خبر كلا المعنيين فان الصفة كما يعتمد على حرف النفي يعتمد على غيره كما في قوله غير ماسوف على زمن قد مضى بالهم والحزن قوله وهي اعم من الاختيار فان الاختيار ميل مع تفضيل وترجيح احد الطرفين لفضله قوله و الارادة يكون مرجحة بلا تفضيل فالمراد بالاختيار الايثار لا ما يقابل الايجاب قوله وفي هذا استحقار واسترذال سيما اذا اريد به مبهم بتنزيل المثل منزلة امر في غاية الابهام لعدم تحصله فكانه امر لا يدرك منه شيء كاسم الاشارة المشير الى مبهم لم يذكر والضمير الذي لا مرجع له ولذا صح جعل مثلا تميزا عنه فان الضمير الذي لا تعين لمعناه واسم الاشارة كذلك ينصبان التميز اما لو كان الضمير واسم الاشارة معينين فالتميز بعدهما عن النسبة والعامل فيه احد اجزاء ما اشتمل على النسبة لا نفس هذا والضمير وجعل العلامة التفتازاني الاية من هذا القبيل لتعين المشار اليه بهذا قال العلامة جعل مثلا تميزا او حالا من هذا يدل على ان المشار اليه نفس المثل لا ضربه كما هو احد محتملي الضمير في انه الحق قوله او الحال كقوله ناقة الله لكم اية الظاهر انه نظير الحال على طبق الكشاف دون التميز ايضا وترك نظائر التميز لان مقصوده مجرد توضيح وقوع الجامد حالا اذ فيه خفاء دون وقوعه تميزا ولذا لم يراع الاتحاد في العامل فان العامل في الاية هنا الفعل وفي النظير المعنى المستنبط من هذه ويحتمل ان يقال انه جعل الاية حالا او تميزا عن ضمير لكم فاكتفى به في تمثيلهما قوله جواب ماذا اي اضلال كثير وهداية كثير بالرفع والنصب وقوله هدى وبيان بمعنى انه اثر الهدى و البيان الذي في المثل ويرد على قوله وكثرة كل واحد من القبيلين بالنظر الى انفسهم لا بالنظر الى مقابليهم ان كثرة كل منهما فليكن بالنظر الى مقابليهم

يعني الارادة اعم من الاختيار فان الاختيار ميل مع تفضيل

الذي هو المتوقف بان لا يضل به ولا يهدى بل يبقى متوقفا بين الضلال و الهداية وان كل منهما بالنظر الى الاخر لا يمكن وليس مما يمكن ان يتوهم حتى ينبغي تصحيح ما ذكره الكشاف من الاستفسار عن وجه صحة وصف المهتدين بالكثرة وهم قليلون لقوله تعالى وقليل من عبادي الشكور الا ان يقال يمكن كثرة كل واحد منهما بالقياس الى الاخر مع اختلاف الزمان فينفي ذلك لان اهل الهدى قليلون بالاضافة الى اهل الضلال ابدا وكون المهتدين قليلين بالنسبة الى الضالين لا يوجب كون المهتدين بالقرآن قليلين بالاضافة الى الضالين به فتامل وجعل احد الكثرتين من حيث العدد والاخر من حيث المعنى بعيد لان النظر الى المعنى يوجب وصف اهل الضلال بالقلة وقوله قل في الاصل قلل بضمتين جمع قليل كنذير ونذر قوله فواسقا عن قصدها جوائرا اي عن قصد الطريق المستقيم جوائرا نصف نوقا يفسقن في المشي اوله يذهبن في نجد وغورا غائرا النجد الربوة والغور القعر والغائر مبالغة له وغورا عطف على محل نجد قوله والفاسق في الشرع الخارج عن امر الله بارتكاب الكبيرة الفسق الترك لامر الله والعصيان والخروج عن طريق الحق او الفجور كذا في القاموس فكانه صار المعنى الشرعي عرفا لغويا او اعم حيث لم يقيد بارتكاب الكبيرة وتقييده يفيد ان مفهوم الفسق مختلف فيه على قدر الاختلاف في الكبيرة قوله و يضل في جميع ما تقدم ويعلم منه انه قرئ يهدي على صيغة المبني للمفعول فمن قال انه لم يستوف بيان هذه القراءة لم يستوف فهم ما يجب ان يفهم قوله صفة الفاسقين للذم وتقرير الفسق ونقض العهد ثابت لكل فاسق لانه خالف امر الله بعد تعهده وتوثيقه بالقبول قوله واستعماله في ابطال العهد من حيث ان العهد يستعار له الحبل يعني انه انما حسن استعارة النقض الذي هو صفة الحبل لما هو صفة العهد لشيوع استعارة الحبل للعهد وتصويره في انظار العقول بصورة الحبل وهذا من المواضع التي

يستنبط منها ان قرنية الاستعارة بالكناية قد تكون استعارة تحقيقية
ولنا فيه بحث ذكرناه في شرح بيان التلخيص ولكتابنا هذا بسط يد في تحقيق الاستعارة
بالكناية يشبع الجوعان ويروي الظمآن قوله كان رمزا الى ما هو من روادفه
وضمير روادفه الى ما
هو ان العهد حبل ضمير هو راجع الى النقض لان النقض من روادف كون العهد
حتى يكون ضمير هو راجعا الى ما وضمير روادفه الى النقض
حبلا دون العكس ولا يخفى ان كلامه يشعر بان الاستعارة بالكناية هو اللازم المذكور
سمي استعارة لاستعارته للمشبه وبالكناية لانه كناية عن النسبة وهو اثبات
الجبلية للعهد وهذا قول رابع اوضحه صاحب الكشف وزعم انه المستفاد من
عبارة الكشاف وان لم يرض به المتأخرون ولا تطلع على حقيقة الحال لو سمت
من بسط المقال ولم ترجع الى مورد الماء العذب الزلال قوله وقيل العهود ثلثة
بقي عهد العوام بان يتبعوا العلماء ويجتهدوا في العمل باقوالهم قوله والميثاق
اسم لا يقع به الوثاقة جعل الميثاق محتملا لكونه اسم آلة ومصدرا كالميلاد بمعنى
الولادة قوله يحتمل كل قطيعة يعني انه يحتمل العموم وانه يحتمل كلا منها فعلى الاول
ذم بارتكاب كل قطع وعلى الثاني ذم بارتكاب الجنس ايا ما كان قوله وترك الجماعات
المفروضة لجماعة الجمعة قوله فانه يقطع الوصلة بين الله وبين العبد ان اراد بيان
قبح القطع فهو مستغن عن البيان لان مخالفة امر الله واضحة القبح وان اراد
بيان كونه محتملا فكذلك وان اراد حمل ما امر الله به ان يوصل على الوصل بالله تعالى
ليكون كل قطيعة من المذكورات محتملا لقوله تعالى ويقطعون ما امر الله الآية
وان عموم مدح كل قطيعة بناء على انه يوجب قطع هذا الوصل فبعيد عن النظم قوله
وقيل مع العلو وقيل مع الاستعلاء جعل العلامة التفتازاني القول الاول
راجعا الى الثاني بان المراد اعم من العلو حقيقة او بزعمك وفيه نظر لان
الاستعلاء في العلو حقيقة لا بزعمك بل قد ينفك الاستعلاء عن العلو بزعمك ايضا
قوله يحتمل النصب والخفض على انه بدل من ما او من ضميره النصب لكونه بدلا
اي ما يقتضيه عامل المقتضي في الضمير
من ما وكلاهما لكونه بدلا من لفظ الضمير او محله كما في قول روبة يذهبن في نجد
وغور غائرا قوله اولئك هم الخاسرون الذين خسروا اه الاولى ان يفسر الخسران

بالخسران في اشتراء الضلالة بالهدى كما يفيده قوله تعالى اولئك الذين اشتروا
الضلالة بالهدى فما ربحت تجارتهم لانهم فازوا بما يهدى به ويضل به فضلوا
به فكانهم جعلوا الهداية ثمنا للضلالة وفي وصف الانسان بالخسران وعدم
الربح تنبيه له على انه في الدنيا مسافر وصنعته التجارة وليس شيء من اعماله
مقصودا في الدنيا انما يقصد به ربح في الآخرة قوله استخبار فيه انكار وتعجيب
يعني ان الاستفهام ليس على حقيقته بل للانكار والتعجيب وكل من هذين من نكات
الاستفهام ولا تزاحم في النكات ويحتمل ان يكون للتقرير اي اكفركم على صفة القبح
او الحسن ليعترفوا ويقروا بانه في غاية القبح والانكار اما بمعنى لا ينبغي ان يكون مع
ظهور قدرته فيكم او بمعنى لا يمكن كفركم ولا بد لكم من الايمان به ولو بعد الرجوع
ولكن لا ينفعكم قوله لان صدوره لا ينفك عن حال وصفة يعني صدوره عن
الفاعل لا ينفك عن حال وصفة للفاعل الا عن حال وصفة للكفر حتى يقال
انظر كيف
كيف تكفرون سؤال عن حال الفاعل لا عن حال الفعل حتى يكون انكارا للفعل بانكار
صفته ولا حاجة الى ان يقال مبنى ذلك ارجاع صفة الفاعل الى الفعل لانه
يكتسب من الفاعل صفات حسب صفاته قوله اي اجساما لا حيوة لها اطلاق
الاموات عليهم لا يساعده تفسير الموت اصلا لا بعدم الحيوة عما من شانه الحيوة
ولا تفسيره بعدم الحيوة عما اتصف به الا ان يراد حال كونهم مضغا فيصح اتصافهم
بالموت بمعنى عدم الحيوة عما من شانه ففي الآية دليل لهذا التفسير وكانه
راى ان الحق ان الموت عدم الحيوة عما اتصف به فلم يجد بدا من حمل الآية
على التجوز فاختار مجازا يشمل جميع احوال وجود المخاطب قوله وانما
عطفه بالفاء لانه متصل بما عطف عليه غير متراخ عنه بخلاف البواقي فان
الاماتة بعد الاحياء بمهلة وان لم يكن بعد الحيوة بمهلة فان قلت لا مهلة
في الدنيا
بين الاحياء في القبر وبين الاماتة حتى ورد في الآثار ان الميت يسمع صوت نعال
اهله في القبر حين الاحياء قلت بينه وبين الاماتة زمان ليس بين الاحياء

والكون ميتا والمهلة والتعقيب امر نسبي فاستحقوا الاحياء كلمة ثم تنبيها على
التفاوت بين اتصال الاحياء بالكون امواتا وبين اتصال الاحياء في القبر بالاماتة
وقال الكشاف الآية دالة على التراخي فلا يسمع المناقشة والوجه ما ذكرنا
قوله مع علمهم بحالهم هذه اشارة الى ان الحال انما وقع حالا باعتبار العلم
لا باعتبار نفسه ولذا تحقق المقارنة بين العامل وبين الحال واستغنى كنتم
عن تقدير قد قوله يوم نفخ الصور او السؤال في القبور يقال الاوجه ان المراد
بالاحياء ما يشمل الاحيائين جعلهما واحدا الاتصال معنوي بينهما لكونهما من
احوال الآخرة والقبر اول منزل من منازل الآخرة قوله فان قلت ان علموا
انهم كانوا امواتا اه فان قلت كيف يصح الشك في علمهم بالحيوة بعد الموت ثم في
في الموت بعد الحيوة قلت الشك في علمهم باسناد الاحياء الى الله وكذا الاماتة
فان قلت علمهم بهذين كيف يصير سببا لعدم علمهم بالآخرين حتى يصح انعقاد
الشرطية قلت علمهم بهما سبب لجهلهم بمجرد الآخرين حتى لو لم يعلموهما
لكانوا جاهلين بالجميع ويعلم من هذا الجواب الجواب عن جهلهم بالجميع وان
يجري فيه قوله سيما اه اقول والله اعلم ان المراد كيف تكفرون مستمرا والحال
انه ورد عليكم اثار القدرة وسيرد فلا يمكن لكم الاستمرار على الكفر ولا محالة
ترجعون عنه لكن انما ينفع الرجوع في هذه الدنيا فالحال حال باعتبار كونه
وصدق القصة مقارن للعامل ازلا وابدا فلا حاجة الى التكلف في نسبة العلم
اليهم والتوبيخ باعتبار الحال يحتمل ان يكون لمنافاة الحال الكفر لكونه فالعاله
لوضوح دلالته على الله تعالى ويحتمل ان يكون لمنافاته الكفر لكونه نعما لا يليق بالمنعم
عليه بها الكفر وكلاهما يظهر من اثناء بيانه فارتقب قوله بان عدد عليهم النعم العامة
والخاصة لان الاحياء المشترك بين الكل يذكر نعما مختصة تشتمل عليها حيوة كل
لا محالة والرجوع المشترك بين الكل يستلزم اجزية مخصوصة بكل واحد
قوله فان قيل كيف بعد الاماتة اه قلت قوله تعالى ومن نعمره ننكسه يكشف عن كون

الموت

الموت نعمة وايضا موت كل شيب لعبرة الاحياء فيكون نعمة في حقهم قوله لتقرير المنة
عليهم وتبعيد الكفر عنهم الاولى بحالهم تبعيد الكفران عنهم قوله اعلموا ان الله
يحيي الارض بعد موتها استدلالا على استعمال الحيوة في القوة النامية باعتبار
عن تهييج قواها النامية واثارها كما قالوا وهو التحقيق لانه لا تزول عنها القوى النامية
بل تتعطل عن العمل فالحيوة هيجانها والموت فتورها قوله اللازمة لهذه القوة
فينا قيده بقوله فينا لان العلم لا يلزم هذه القوة في سائر الحيوانات وفي اللزوم
الجزئي يكفي للتجوز ولو قيل اريد بها صحة اتصافه بالبصر والسمع اللازم لهذه
القوة لكان اللزوم تاما في الكل قوله هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا
اقول والله اعلم لما قبح الكفر ورغب في الايمان علم طريق الايمان وبين انه ينبغي
ان يصدق بانه خالق الاشياء كلها فلا يليق للعبادة الا هو ولا محالة يتصف بما
يقتضيه خلق الاشياء بالقصد كما يدل عليه صيغة الفعل لان المتبادر منه القصد
المشتمل على الحكمة من القدرة والحيوة والارادة والعلم ولما بين انه خلق ما في
الارض جميعا علم ان وجودهم قبل الاحياء ايضا كان منه ولم يفد الا بتنبيه
ولا يأباه قوله لكم لان خلق الاموات لاجل تحصيلهم بالاحياء قوله بيان نعمة
اخرى مرتبة على الاولى اشارة الى وجه تأخيرها مع تقدمها على الاحياء الثاني
والارجاع لكن ترتبها على الاولى خفي لان الاولى متأخرة عن كثير منها في الوجود
وليس الاولى غرضا من الثانية لان الفاعل منزه عن الغرض نعم لو جعل الارض
شاملة لارض الجنة وصح الترتب وقد يقال الا ان يقصد بالترتب على الاولى
تقدم الاولى بجميع اجزائها على الثانية من حيث الانتفاع بها لان انتفاعنا
من حيث الدين والدنيا بها فرع حياتنا في الدارين ولا يستفاد مما سبق الا
ولا يستفاد خلقهم ولا قدرتهم قوله لاجلكم وانتفاعكم تفسير لقوله لكم
ولا يبعد ان يكون مغايرا له ويكون المعنى لاجل تحصيلكم وهو خلق الاموات التي
هي موادهم على ما اشرنا اليه وقوله لا على وجه الغرض قيد لقوله لاجلكم وانتفاعكم

وقوله على انه بمعنى على معنى انه او بمعنى انه وعلى بمعنى مع وح الغرض الاشارة الى وجه
التعبير بالغرض مع انه ليس بغرض **قوله** وجميعا حال من الموصول الثاني ولك ان
تجعله من لكم او من الارض **قوله** كما يراد بالسماء جهة العلو اشار **قوله** او جهات
اشار الى ان حمل الارض على جهة السفل يستتبع حمل السماء على جهة العلو و
انضاد الكشاف على تفسير السماء بالجهات العلوية ترجيح لهذا التفسير لانه
يفيد ان خلق الارض ايض لكم وبهذا ظهر ضعف ما قال المحقق التفتازاني من قوله
ولا ارى باعثا على تفسير السماء بالجهات العلوية بعد ما فسر الاستواء بالقصد
اليها بمشيئته وارادته وهذا لا يقتضي سابقية الوجود ونعم القول قوله اثبات
الجهات العلوية والسفلية والايام الستة والاربعة قبل خلق السماء والارض مبني
على التقدير والتمثيل ويمكن ان يقال خلق ما في جهة السفل والقصد الى جانب
العلو لا يقتضي ان يكون قبل الخلق سفل وعلو لان التعبير باعتبار انه حين الخطاب
علو وسفل قوله ثم استوى الى السماء لا يبعد ان يكون المراد ثم استوى لكم لان
انتفاعنا من السماء بمنافع دينية ودنيوية اكثر من ان يحصى فمقام تعداد النعم
علينا يستدعي ان يكون الاستواء الى السماء ايض في عدادها **قوله** وثم لعله لتفاوت
ما بين الخلقين الى قوله فانه يدل على تاخر دحو الارض المتقدم على خلق ما فيها
عن خلق السماء رد بذلك ما ذكر الكشاف في التوفيق بين هذه الآية وقوله تعالى
والارض بعد ذلك دحيها بان تاخر دحو الارض عن خلق السماء لا ينافي تقدم خلق
جرم الارض على جرم السماء بل ورد الاثر به ووجه الرد انه لم يندفع بذلك تنافي
تقدم ما في الارض المتاخر عن الدحو على السماء وتقدم السماء على الدحو ولا
مخلص عنه الا بان يؤول خلق ما في الارض بخلق مواد ما في الارض والقوى المودعة
في الارض لانبات ما فيها وما ذكر من التوجيه لقوله والارض بعد ذلك دحيها
في غاية البعد ولعل قوله بعد ذلك بمعنى بعد ما سمعت من قدرته في السماء دحيها
ونظيره قوله تعالى بعد ذلك زنيم **قوله** وهن ضمير السماء ان فسرت بالاجرام

ويمكن ان يجعل الى السماء مع كونه اسم جنس ويكون ايراده جمعا لجعله مطابقا لسبع سموات
لانه مفعول ثان لسويهن بتضمين سويهن معنى الجعل فيؤول الى معنى قوله فجعلهن سبع
سموات مستويات **قوله** فيه تعليل كانه قال ولكونه عالما بكنه الاشياء كلها خلق ما
خلق التعليل بيان علة الشيء وفيما ذكره بحث من وجوه احدها ان علة خلق ما خلق على
هذا النمط ليس كونه عالما اذ لا يكفي فيه العلم بل كونه عالما قادرا وثانيها انه ان اراد ان المقصود
منه التعليل فلا يصح اذ لا يعطف التعليل على الدعوى ولو اراد انه يشير الى العلة
فلا وجه لحفظ العطف فيه وتقدير دعوى بل هو بمنزلة التعليل للجمل السابقة
فينبغي ان يقال فكانه قال لكونه عالما بكنه الاشياء وثالثها ان بين جعله تعليلا
واستدلالا لا تنافر اذ الاستدلال يجعله بمنزلة النتيجة لما سبق وجعله تعليلا
يجعله بيان العلة لما سبق فينبغي ان يقال او استدلالا **قوله** ومحلهما النصب ابدا
بالظرفية قال المحقق التفتازاني جوزوا كون اذ اسما مجرورا مضافا اليه ظرف
مثل يومئذ وساعتئذ وبعد اذ نجانا الله وجوزوا كونه منصوبا بكونه مفعولا
به مثل اذكر اذ من يأتنا نكرمه ولم يجوزوا رفعه على الفاعلية لبعدها عن الظرفية
التي تلزمه في الغالب ومنهم من يأبى المفعولية ايض اذ لا يوجد في الكلام فيحمل
مثل هذا على اذكر الحادث يوم كذا هذا ونحن نقول لا ندري انه لم قيل
عدم جواز الرفع بالفاعلية **قوله** من الظروف الغير المتصرفة لما ذكرنا من ان وضعهما
لزمان نسبة وقع فيه نسبة اخرى فلا بد من اضافتهما الى نسبة وجعلهما ظرفا
لنسبة اخرى **قوله** وعاملة في الآية قالوا او اذكر على التاويل المذكور رجح كون العامل
قالوا على خلاف الكشاف حيث رجح كون العامل اذكر لما ان الاستغناء عن حذف كثير
يرجحه وقال المحقق التفتازاني ان تقدير اذكر ارجح لان الاحسن ان تكون الجملة
معطوفة على محذوف اي اشكر النعمة في خلق الارض والسماء واذكر واما على تقدير
النصب بقالوا فهو ظرف والجملة بما فيها عطف على ما قبلها عطف القصة
على القصة من غير التفات الى ما فيهما من الجمل انشاء واخبارا هذا ويفهم من

ان جعل العطف من قبيل عطف القصة على القصة لان هذه الجملة مشتملة على الجملة الانشائية المانعة عن عطفها على الخبرية وكون التوجيه الاخر راجحا لاستغنائه عن تكلف اعتبار عطف القصة على القصة ولا خفاء ان الجملة الانشائية الواقعة في هذه الجملة مقول القول ولا يخرج الجملة الخبرية بهذا عن صحة عطفها على الخبرية السابقة نعم لا مناسبة بينهما في المسند اليه والمسند فلا يظهر وجه العطف لعدم التناسب الا بجعل كل منهما قصة مشتملة على الانعام لبني آدم قوله وبدا خلقكم الاولى مثل تقدير واشكر الحادث اذ قال فيكون عطفا على اشكر النعم السابقة او يكون التقدير احفظ واذكر لامتك قوله والملائكة جمع ملاك كالشمائل جمع شمال وهو صريح هذه عبارة الكشاف وكان يشعر بان همزة ملاك كهمزة شمال مع ان همزة شمال زائدة لمجيء شمل بمعناه علا فدفع ذلك الاشعار بان عقبه بقوله وهو مقلوب مالك الملك وكانه لم يرض بما هو ظاهر عبارة الكشاف مع انه مذهب ابن كيسان ومناسبة الذي هو بمعنى الشدة والقوة مع الملك ظاهرة يقال ملكت العجين اي شددت بدون الهمزة عجينه لرجحان هذا المذهب ولهذا لم يلتفت الى قول ابي عبيدة ايضا من انه من لاك بمعنى ارسل مع ان فيه استغناء عن جعله مقلوبا قوله التاء لتانيث الجمع قال المحقق التفتازاني معناه لتاكيد تانيث الجماعة وعبارة المفصل لتاكيد معنى الجمع ونظيره القشاعمة والصياقلة والاشاعرة والحنابلة هذا قول لا وجه لتاويل الجمع بالجماعة وتحصيل التانيث فيه ثم تاكيده بالتاء فليكن التاء بجعل الملائكة ذات تانيث كالظلمة ونظائرها ... فالوجه ان يقال الاصل في التاء ان يكون دخولها لتانيث مدلول مدخولها كما في ضاربة فجعل دخولها في الملائكة كذلك بجعل مدلولها مؤنثا بتاويل الجماعة اولا واما بيان ما في المفصل انه تذكر كون المعنى جمعا حيث عرض في صورة الجماعة قوله لانهم وسائط بين الله وبين الناس اي لان جنسهم وسائط اذ ليس كل ملك رسولا والمراد بالناس كلهم وكونهم وسائط بالنسبة الى بعض الناس وهم الانبياء بلا واسطة وبالنسبة الى البعض بواسطة الانبياء فلذا قال انهم رسل الله اي

مجيء شمل بمعنى شمال ليس دليلا محكما على زيادة همزة شمال لجواز ان يكون شمل لغة فيه ونظيره ما قيل في توقة والوقة كما نقله المحشي عند قوله تع ومن الناس من يقول امنا بالله عبد الرحمن

الصانع صيقل والجمع الصياقلة

قال الشيخ الرضي دخول التاء قد يكون لا لمعنى من المعاني بل هو تانيث لفظي كما في غرفة وظلمة وعمامة وملحفة وهي لازمة فتامل عبد الرحمن

بالنسبة

يشبهوهم

بالنسبة الى انبيائه او كالرسل اليهم اي بالنسبة الى الامم فانهم تشبه الرسل في ان لهم مدخلا في تبليغ حكم الله لكنهم ليسوا برسل اليهم بل رسل الرسل الرسول اليهم قوله وقالت طائفة من النصارى هي النفوس الفاضلة البشرية يرده الآية اذ النفوس البشرية مخلوقات بعد آدم وقد امر الله الملائكة بالسجود لآدم قوله والمقول له الملائكة كلهم فاللام للاستغراق وعلى تقدير التخصيص للعهد او الاستغراق العرفي قوله ويجوز ان يكون بمعنى خالق وبالائمة قوله تعالى اتجعل فيها من يفسد فيها قوله والهاء فيه للمبالغة ولهذا يطلق على الواحد المذكر ومن اجل هذا اشكل اطلاقها مع وحدتها على آدم وذريته والا فيصح اطلاق مفرد ذي تاء التانيث على جماعة فيقال رجال ضاربة كما يقال رجال ضاربات قوله والمراد به آدم رجح ارادة آدم عليه السلام على عكس ما فعله الكشاف على ارادة آدم وبنيه لاستغنائه عن تصحيح اطلاق اللفظ المفرد على الجماعة ورجحه المحقق التفتازاني بان سفك الدماء والافساد من بنيه فالظاهر ان يكونوا منه ولعل المراد بالخليفة على ما اختاره الكشاف ويعارضه ان الظاهر ان الخطاب مع الملائكة كلهم وحمل الخليفة على آدم وذريته يستدعي صرف الخطاب عنهم الى ملائكة الارض فان اجاب بان الخطاب مع ذلك يصح ان يكون مع الملائكة كلهم ويكون التركيب من قبيل قتل بنو فلان فلانا مع ان القاتل بعضهم قلنا تصحيحه بالتاويل لا يدفع التمسك في الترجيح بظاهره على انه يجوز ان يكون نسبة سفك الدماء ونظيره الى آدم لانه متسبب عنهما لتولد مباشرهما عنه وايضا اظهار فضل آدم من غير ذكر بنيه في جواب الملائكة ظاهر في ان الكلام كان فيه قوله وكذلك كل نبي استخلفهم جملة معللة لكون آدم خليفة الله تعالى وكل نبي وليس خبر كل نبي كما يميل اليه بادي النظر حتى يحتاج الى تصحيح ضمير الجمع الراجع الى كل نبي بجعله من قبيل وما من دابة في الارض الا امم امثالكم علا قوله وافراد اللفظ اما للاستغناء بذكره عن ذكر بنيه كما استغني بذكر ابي القبيلة في قولهم مضر وهاشم

اما مانع من جعل الفعل فيها من جعل المتعدي الى مفعولين لان من يفسد في تاويل المفسد فاذن يكون ملائمة هذا القول لكونها على معنى خالق اكثر من ملائمته لكونها من المتعدي الى المفعولين هذا ما ادى اليه فكري القاصر عبد الرحمن

صحح المحشي رحمه الله في تفسير سورة العلق ما اراد ضمير الجمع بقوله يصح ذكر الجمع باعتبار ما يشتمل عليه كل واحد مجتمعا كقوله تعالى وما من دابة في الارض

لا بعد العلمية للجميع بل قبل العلمية فانه بذكر مضر يكتفي عن ذكر بنيه وكثر ذلك
حتى صار اسمًا للقبيلة فلا يرد ان مضر علم للقبيلة فليس فيه الا كتفاء بالاب عن ذكر
البنين وقوله او على تأويل من يخلف يعني لوحظ المراد بصورة مفرد فيصح افراد اللفظ
قوله الى غير ذلك منه ما ذكره الكشاف من صيانة الملك عن اعتراض الشبهة
في وقت الاستخلاف ومن اظهار شرف العلم ولا يذهب عليك ان في ذكر هذه القصة
عقيب استقباح الكفر تتميمًا للاستقباح لانه اقبح الجهالات التي توجب دناءة
صاحبها كما ان العلم يوجب رجحان صاحبه على سباق العباد والمقربين. دهل
داهر او فيه كمال تهديد على الكفر حيث ذكر فيه ما وقع لاجله من كان في درجات
القرب والكرامة من الله تعالى قوله او استنباط عما ركز في عقولهم ان العصمة من خواصهم
اورد عليه انه لا يدفع السؤال لانه يتجه عليه انه من اين ركز في عقولهم ذلك فلا بد
ان يقال عرفوا ذلك باخبار من الله تعالى او بتلقف من اللوح وسيشير الى وجه اخر
لمعرفتهم في ضمن بيان منشأ شبهتهم في جعله خليفة مع وجودهم وهو اطلاعهم
على ما فيه من القوة الشهوية الموقعة للفساد والقوة الغضبية المورثة لسفك
الدماء ونحن نقول والله اعلم لعل الاستفهام على حقيقته والمقصود الاستفهام
عن كيفية جعله في الارض خليفة وهو انهم لما رأوا ان خلافتهم عن الجن في الارض كان
بتفريقهم في الجزائر والجبال واهلاكهم خافوا على انفسهم بان يفعل معهم الفاعل
المختار لما يشاء ما فعل بالجن وعسى ان وقع منهم في اخراجهم واهلاكهم ما
استحقوا عذابًا فاستكشفوا عن ذلك مستعيذين عن سوء الحال بعرض عبادتهم
عليه فقالوا اتجعل فيها من يفسد فيها باخراجنا ويسفك فيها دماءنا
ونحن مسبحين لك ومقدسين على خلاف قوم استخلفنا عنهم فانهم كانوا كافرين
بك ومفسدين في الارض فقال تعالى اني اعلم ما لا تعلمون يعني جعله خليفة
سيكون بان تطيعوا له وتسجدوا له فمن لا يطيعه يقع له ما يقع او استفسار
عن خلق من يفسد ويسفك الدماء فمعنى قوله اتجعل فيها اتخلق فيها هؤلاء

سطـ الافساد هنا انما هو بالنسبة الى الالم الدنيوي وضررها لا بمعنى المعصية وذلك ظاهر من كون اخراجهم بامر الله عبد الرحمن

فيحتاجوا

فيحتاجون الى الخليفة ونحن مستغنون عنه مسبحون لك ومقدسون دائمًا ولا
يختلف احوالنا حتى يصلحها الخليفة قوله واما باعتبار القوة العقلية فنحن نقيم
ما يتوقع منها اه ولك ان تقول واما باعتبار القوة الفعلية فالظاهر انها مغلوبة
لها بين القوتين اذ المتعدد يغلب الواحد وح لا يحتاج الى ان يجعل نظرهم الى القوى
مفردة بل يحتمل ان يظنوا ان الغلبة في المركب لاغلب الاجزاء قوله والبداء اشار اجمالا
بقوله تعالى اني اعلم ما لا تعلمون اكد الحكم مع انه لا تردد ولا انكار للمخاطب فيه
بل شانه ان لا يجهله تنزيلا له منزلة الجاهل المنكر لانه لو علم لما عرض له الشبهة
او تضمحل به لا محالة بحيث يستغني عن الاستفسار ثم اقول دفع او لا شبهتهم بان
العبد اذا اختلج في قلبه شبهة في امر ربه ينبغي ان يدفعها عن نفسه بما يجب عليه من
معتقد اجمالي انه لا يخرج فعله عن الحكمة وهو يعلم ما لا يعلم غيره وهذا
ملاك السعادات فانه الايمان بالغيب وبينه وبين قبول الامر بمشاهدة موجبه
بون بعيد وبعدان نالوا هذه الفضيلة بين لهم بعض التفاصيل التي ازدادهم ايمانا
قوله والتسبيح تبعيد الله عن السوء وكذلك التقديس يريد ان التقديس يجيء بمعنى
التسبيح وليس مقصوده به تفسير نقدس لك حتى يرد انه ينبغي ان يقول او نقدس لك
نطهر نفوسنا عن الذنوب لاجلك وان لا يذكر قوله وقيل نقدس لك واللام مزيدة
لانه علم التفسير بنقدس لك بقوله وكذلك التقديس وتحقيقه انه نبه على ان
التقديس يكون بمعنى التسبيح لكن اختار تفسير قوله ونقدس لك بمعنى اخر للتقديس
حفظا للنظم عن التكرار ونبه على ان البعض فسره بما فيه التكرار وزيادة اللام
ولا يوافق المحقق التفتازاني في كون اللام زائدة بل يقول كل من التسبيح والتقديس
يتعدى بنفسه وباللام ويجعل قوله لك متعلقا بهما في المعنى وكذلك قوله بحمدك ثم
الاوجه ان يراد بالحمد الحمد على التقديس والتسبيح دفعا للعجب بالتسبيح والتقديس واشعارا
بانا نعلم تسبيحنا بتوفيقك واعانتك موجبا للحمد لك قوله او الفاء معنى في
روعه الروع بالضم القلب وموضع الخوف منه او سواده والذهن والعقل كذا في القاموس

بيما بعيد — تكلما او لا بالواو — اي النفس — قوله النفس بما يستعد للعلوم والادراكات شرح عقائد تفتازاني

المذاهب في تعيين الواضع ثلثة مذهب توقيف ومذهب اصطلاح ومذهب توزيع
فالاول مذهب الشيخ ابي الحسن الاشعري من ان الواضع للكل هو الله تعالى وبوقف عباده
عليه والثاني ان الواضع للكل ارباب الاصطلاح والثالث ان الواضع لما يحتاج
اليه في تعليم الباقي هو الله و للباقي ارباب الاصطلاح وخلق العلم الضروري
عبارة عن خلق علم لا مدخل في علمه لاعمال سبب من اسباب العلم بالاختيار والالقاء
في الروع يجتمع مع التوجه واعمال سبب ولما كان يتجه ان خلق العلم الضروري او الالقاء
في القلب ليس تعليما لما نشاهد ان الشائع في التعليم القاء الالفاظ ومثله
في مقام التعليم دفعه بقوله والتعليم فعل يترتب عليه العلم غالبا **قوله** وآدم
اسم اعجمي كآزر وشالخ يعني وزنه فاعل كخاتم لا افعل كما توهم الصحاح لانه لو جعل
فاعل لكان له نظائر في الاعجميات ولو جعل افعل لم يكن له نظير ولانه جمع على
بالواو ولا ادام بالهمزة ولو كان افعل لجمع على اآدم وان اعتذر صاحب الصحاح
عن الثاني بان الهمزة اذا لم يكن له اصل معروف في البناء جعلت الغالب عليها الواو
قوله واشتقاقه من الادمة على وزن الغرفة او الادمة بالفتح كالعرفة فالاولى
ان يقال بالتحريك وادیم الارض والسماء ما ظهر منهما والاخياف المختلفون والادم و
كالقفل والنهمة اذا عرفت هذا فنقول قال صاحب الكشاف واشتقاقهم آدم
من الادمة ومن اديم الارض نحو اشتقاقهم يعقوب من العقب وادريس من الدرس
وابليس من الابلاس وما آدم الا اسم اعجمي واقرب امره ان يكون على فاعل كآزر وعازر
وعابر وشالخ وفالغ واشباه ذلك ففهم القاضي رحمه الله انه تزييف بجعل الاعجمي
مشتقا عن اصل عربي وتبعه كثيرون في شروح الكشاف واری ان قصده غير ذلك
وهو ان قولهم بالاشتقاق في آدم ليس لانه عربي بل كقولهم بالاشتقاق في يعقوب
وادريس لانه اذا استعمل العرب اعجميا الحقونه بكلامهم ويعتبرون فيه اشتقاقا
الحاقا له بحقيقة كلامهم لمعرفة الزائد فيه من الاصل فيتاتى لهم ان يقولوا ادم فاعل
او افعل ليلحقوه في التصرفات بكلامهم فيصغرونه على اويدم او ايدم ويجمعونه

على اوادم او اآدم و**قوله** واقرب امره ان يكون على فاعل يؤكد ما قلنا وفائدته ما
قدمناه لك واعلم ان هذه الاية مدرك القول بان واضع الالفاظ هو الله ومدرك
القول بان الاسم عين المسمى **قوله** والاسم باعتبار الاشتقاق ما يكون علامة للشيء
نظرا الى القول باشتقاقه من الوسم ودليلا يرفعه الى الذهن باعتبار القول باشتقاقه
من السمو من الالفاظ فان اللفظ علامة المعنى ورافعه من حضيض الجهل الى ذروة
التعقل وكذلك صفة الشيء وفعله **قوله** واستعماله عرفا اذ الاطلاق ينصرف
الى العرف العام سيما المقابل للاصطلاح واصطلاحا لفظ مشترك بين ما
ذكره واخص منه وهو ما يقابل الصفة واخص منه وهو ما يقابل الكنية واللقب **قوله**
والمراد في الاية اما الاول او الثاني دون الثالث لانه يقصر عن توفية حق التعليم الذي
نيط به علما بعينه للخلافة كما هو حقها بخلاف الاولين والظم ان الاول ايضا لا يستغنى
عن اعتبار الاستلزام اذ تعليم الاسماء ليس صريح الشمول للذوات وفي استلزام
العلم بالاسماء للعلم بالصفات والافعال نظر لان العلم المعتد به هو التصديق
بنسبتها ويكفي لمعرفة اللفظ الموضوع من حيث انه موضوع تصور معناه الا يرى
انك تعرف الدال على زيد قائم من حيث الدلالة من غير علمك بقيام زيد واعلم
انه لا بد من تخصيص التعليم والا لزم احاطة علم آدم بجميع ما يعلم الله تعالى
او علمه بجميع شؤونه تعالى من الازل الى الابد والتخصيص اما بان يراد تعليم ما يمكن
علمه للممكن فيلزم ان لا يصح تفضيل علم نبينا عليه الصلاة والسلام على علم
آدم واما بان يراد اسماء الممكنات **قوله** والمعنى انه تعالى خلقه من اجزاء مختلفة
وقوى متباينة مستعدا لادراك انواع المدركات اقول والاشبه ان المعنى انه تعالى
علم آدم اسماءه الشريفة كلها من صفاته والموجودات كلها الفاظا موضوعة كانت او
غير موضوعة او غير الفاظ وشرفه بانه يشاهده تعالى في كل موجود ولا يشغله عنه التوجه
الى موجود وهذا اوجب اختياره على الملك في الخلافة ثم عرضهم على الملائكة فقال
انبئوني باسماء هؤلاء اي باسمائه تعالى هؤلاء يعني اخبروني بها على وجه ينتقل منها

الى وعلى هذا يكون ذكره عقيب تقبيح الكفر وتعليم الايمان الاستدلالي لتعليم الايمان
الشهودي على الوجه الاكمل **قوله** وعوض عنه اللام هذا مشرب الكوفي ولا يرتضيه
البصري ولا يقول بورود اللام عوضا عن المضاف اليه **قوله** على معنى عرض مسميا
على حذف المضاف وجعل الضمير للمضاف اليه المحذوف وهو المسميات **قوله** تبكيت
لهم اي اسكات لهم وقد دفع بقوله فان التصرف والتدبير واقامة المعدلة قبل
تحقق المعرفة اه خفاء وجه ارتباط الامر بالانباء بقوله ان كنتم صادقين لانه يظهر
وجه الارتباط بلا خفاء لان كونهم احقاء ينافي عجزهم عن امر الخلافة اللازم من عجزهم
عن معرفة المسميات فقد صعب ذلك على كثير من المفسرين حتى قالوا ان المعنى
ان كنتم صادقين اني لا اعلم خلقا اعلم منكم ورده المحقق التفتازاني بانه لا
دلالة للكلام عليه وقال وجه الارتباط ان المعنى ان كنتم صادقين فيما زعمتم
من خلوهم عن المنافع والاسباب الصالحة للاستخلاف فقد ادعيتم العلم بكثير
من خفيات الامور فانبئوني بهذه الاسماء فانها ليست في ذلك الخفاء ولا
يخفى ان ما ذكره القاضي مغن عن هذا الوجه والاظهر ان المراد ان كنتم صادقين
في الانباء وفيه تحريم الكذب والاشعار بان الامتحان مما يوقع الممتحن في الكذب
فاهم الامور لمن يمتحن ان يحفظه عن ان يقع في الكذب ولا يأنف عن ظهور جهله
وفي هذا التوجيه رأيتهم عن اثبات كذب لهم ولو التزاما **قوله** ولذلك يجري مجرى
كل واحد منهما اجراوه مجرى الاعلام في التعدية الى ثلثة مفاعيل فيقال انبات
زيدا عمرا فاضلا واجراوه مجرى الاخبار في التعدية الى مفعول بنفسه والى
اخر بالباء فيقال انبات زيدا بان عمرا فاضل **قوله** واشعار بان سؤالهم
كان استفسارا ولم يكن اعتراضا في الاشعار بحث لاحتمال ان يكون توبة عما وقع
من الاعتراض ويؤيده كون سبحانك مفتاح التوبة **قوله** وقد جرى علما للتسبيح بمعنى
التنزيه اي لا بمعنى قوله سبحان الله اقول لم يجعل بتقدير المضاف اليه لانه لا يكون
الا بالبناء على الضم او تعويض التنوين او وجود مضاف اليه مثل المقدر بعده

ثم قوله

ثم اقول لا يخفى ان القول بحذف المضاف اليه على سبيل الشذوذ اهون من جعله
علم التسبيح **قوله** سبحان من علقمة الفاخر اوله فقلت لما جاءني فخره **قوله**
وتصدير الكلام به اعتذار ويحتمل ان يكون الجواب قوله سبحانك اي امرنا ان نسبحك
لانه لا علم لنا الا ما علمتنا وما علمتنا هو التسبيح **قوله** ولذلك جعل مفتاح
التوبة اي لكونه اعتذارا عن الجهل بحقيقة الحال فانه يجري في جميع مواضع التوبة
دون الاستفسار او لكونه اعتذارا وانما شاع في الاعتذار لانه تنزيه القدس الى ذاته
ونفيه من غيره فلا تنقدس غيره عن الوقوع في ما لا ينبغي ويمكن ان يكون جعله
مفتاح التوبة لارادة انك منزه عما لا يليق بك فيكون منزها عن رد التائب و
خائبا **قوله** المحكم جعل الحكيم بمعنى المحكم للمبدعات ليكون الثناء جامعا
لوصفه بكمال العلم وكمال العمل ويكون ابعد عن التكرار المشتمل عليه حمل الحكيم
على معرفة الاشياء على ما هي عليه والعمل على ما ينبغي **قوله** وانت فصل هو القول
الفصل الخالي عن التكلف وكونه تاكيدا مع كونه تكلفا يرد عليه انه لم يكن اولى بالتاكيد
من ضمير سبحانك ولا تقابل بين الفصل وبين كونه مبتدأ بل هو اختلاف مع من يجعل
الفصل مما لا موضع له من الاعراب وقوله يا هذا الرجل لا يصح شاهدا على انه يجوز في
التابع ما لا يجوز في المتبوع لان اجتماع المعرف باللام مع يا لا يجوز سواء كان تابعا
او متبوعا فتامل واعرف **قوله** يا آدم انبئهم قال سابقا انبئوني ليتهيأ بهم احاطة
علمه فلا ينبئوا بما لم يعلموا وقال هنا انبئهم لجعله خليفة فاقامه مقامه في التعليم
قوله بقلب الهمزة ياء وحذفها اي الياء لانه صار في صورة الامر من المعتل وحذف
الهمزة لان تخفيفه بالقلب يؤدي الى الحذف فحذفت قصرا للمسافة **قوله**
اني اعلم غيب السموات اه فان قلت لم لم يقل وشهادتها ليوافق ما تبدون وما
كنتم تكتمون قلت لدخولها فيما تبدون وما تكتمون لان الشهادة ما لم تغب عنهم
لكن لا ينبغي تخصيصه باحوالهم الظاهرة والباطنة فان قلت لم قال ما تبدون
وما كنتم تكتمون قلت تعرض للابداء الاستقبالي لتفسيره الماضوي وعكس في

الكتم فاحاط بالجميع على المجاز بليغ اواراد بما تبدون ما سيظهره ابليس وجنده
من الافساد وبما كنتم تكتمون ما كتمه في نفسه من الافساد **قوله** لكنه جاء به على وجه
البسط فان قلت ما تبدون وما تكتمون لم يكن مندرجًا فيما لا تعلمون قلت قوله اني اعلم
ما لا تعلمون كناية عن مزية علمه على علمهم فيندرج فيه تأمل **قوله** وان اللغات توقيفية
فيه انه لو تم لزم دلالتها على ان المعاني ايضا توقيفية **قوله** وان مفهوم الحكم زائد على
مفهوم العلم ولا تكرار دقوله اه اي اشتمل على التكرار فان قلت فليكن الامر بالعكس قلت
فيلزم كون الحكيم لغوا به وهذا انما يحسن لو كان مفسر الحكيم بالعليم مع زيادة وبعد تفسيره
بما فسره يدل على ان معناه يخالف معنى العليم وانما فسره على خلاف معناه عند رأى عن
التكرار وقوله ان علوم الملائكة وكمالاتهم تقبل الزيادة اي علوم الملائكة كلهم ليصح
قوله والحكماء منعوا ذلك في الطبقة الاعلى منهم وذلك انما يتم لو كان المخاطب الملائكة
كلهم دون ملائكة الارض فقط وقوله وان آدم افضل من هؤلاء الملائكة يدل على
ان الكلام ليس مع جميع الملائكة والا لقال من الملائكة كما لا يخفى على العارف
بسياق الكلام ويمكن اثبات ان الاعلم افضل بان الفضل اما بالعلم او العمل
ونفس هذه الآيات دلت على ترجيح العلم واما دلالة هل يستوي الذين يعلمون و
الذين لا يعلمون على ان الاعلم افضل من الاعبد فمم لانه لا يدل الا على افضلية العالم
على الجاهل ومزية العلم على الجهل **قوله** لما انباهم بالاسماء وعلمهم ما لم يعلموا
امرهم به ففيه بيان حق المعلم على المتعلم حتى لو كانت السجدة للمخلوق جائزة لاستحقها
المعلم من المتعلم وايضا فيها **قوله** اعتذارا عما قالوا فيه ففيه بيان كفارة الوقيعة وانه لابد للصا
ولا يبعد ان يستنبط من الآية كفر من ترك الصلاة متعمدا فان في الامر بالصلاة امرا
بالسجدة فكما كفر ابليس بترك هذا الامر يكفر من ترك الصلاة **قوله** اذا سويته ونفخت
فيه من روحي ويحتمل ان يكون التسوية التعديل اي تعديل الاعضاء ونفخ الروح التعليم فان من المشهور ان المستفيض
العلم حيوة والجهل موت وقيل السجود وقع مرتين بيان التوفيق بين الآيتين بمقتضى الآيتين وقيل هذا غير
مشهور **قوله** والعاطف عطف الظرف على الظرف السابق او ان نصبه بمضمر اي ان نصب

الظرف السابق بمضمر هو اذكر والا عطفه بما بعده اي مع ما بعده رغما ملا فيه من اذكر
على الجملة المتقدمة بل القصة باسرها على القصة لئلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار
قوله وهي نعمة رابعة عدها عليهم الاظهر ان قصة آدم من اولها الى اخرها لبيان نظير الحال
نبينا صلى الله عليه وسلم فان استبعاد جعله نبيا مع كونه يتيما حقيرا في نظرهم
القاصر كاستبعاد الملائكة خلافة آدم ثم ازاح شبهتهم بما ازاح شبهة آدم وهو امتحانه
بالعلم وامروا بانقياد حكمه كما امر الملائكة بالتذلل عند آدم فمن يأبى فهو كابليس يخلد
في النار ويكون عليه لعنة الله **قوله** وكانه لما خلقه امو فوجا او نقول لما علمه الاسماء
عند قول المص والمعنى انه خلقه من اجزاء مختلفة
كلها بمعنى بينا لك سابقا وصار لا يرى الا الرب تعالى حتى لا يرى نفسه وصار
بكليته الرب تعالى امر الملائكة بسجوده سجودًا لله تعالى **قوله** اليس اول من صلى
لقبلتكم قاله في شان امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه مدعيا ان الخلافة
حقه واوله ما كنت اعرف ان الامر منصرف يعني الخلافة عن هاشم ثم منها عن ابي حسن
يعني عن قبيلته ثم ابعد من بعده ذلك ان ينصرف من هذه القبيلة عن ابي الحسن
كنيته رضي الله عنه من فيه ما فيهم من كل صالحة وليس في كلهم ما فيه من حسن يعني
اريد بابي الحسن من فيه ما في الاصحاب او في هاشم من كل خصلة صالحة وليس في كلهم
ما فيه من خلو حسن اليس اول من صلى لقبلتكم اي اول المسلمين واعرف الناس
بالقرآن والسنن فاللام في صلى لقبلتكم بمعنى الجانب واللام في قوله لدلوك الشمس بمعنى
السبب **قوله** كسجود اخوة يوسف يحتمل ان يكون سجودهم لله تعالى الماني او في يوسف من
فيكون سجود اخوة يوسف بالمعنى الشرعي الا اللغوي
عظم قدرته **قوله** بالتشبع هو ان يرى انه شبعان وليس كذلك كذا في القاموس
والمراد هنا ان يرى انه مستغن عن آدم من غير الاستغناء **قوله** والآية تدل على ان آدم
افضل من الملائكة المامورين هذا اذا كان السجدة لآدم واما اذا كان كالقبلة
فلا على انه اذا كانت السجدة تحية لا تدل على كونه افضل لجواز ان يكون كالسلام فانه
لا يدل على ان المسلم عليه افضل من المسلم ويمكن ان يقال جعل الكعبة قبلة دون غيره
يدل على كونه افضل ولا يخفى ان الانسب جعله مع فوائد الآية **قوله** باستقباحه امر الله او با سبحانه

مخالفة امر الله وقوله لا بترك الواجب مع الجواز ان يكون ترك الواجب موجبا الكفر في حق غير امة
محمد صلى الله عليه وسلم قوله وان ابليس كان من الملائكة والا لم يتناوله امرهم ولم يصح
استثناؤه اي الاستثناء المتصل وجوز الكشاف كونه مستثنى منقطعا وقال المحقق
التفتازاني ويفهم كونه مامورا بالسجدة من ذكر الاباء والاستكبار قوله وكان مغمورا
بالالوف منهم وكانوا اشرف منه فغلبوا عليه قوله حتى عادت الحالة الاولى حتى عنا اي
او قليلا قوله وان الامر للوجوب فيه بحث لان كفر ابليس ليس لمخالفة الامر بل لاستقباح امره
واستقباح ما جعله الله سنة وباتيه كفر وقوله وان الذي علم الله من حاله انه يتوفى على
الكفر هو الكافر حقيقة فيه بحث لان قوله كان من الكافرين اذا كان بمعنى انه كان من الكافرين
في علم الله تعالى لا يدل على انه كان كافرا في الواقع لان معنى كونه كافرا في علم الله ان الله
علم منه الكفر قبل وقوعه ويمكن ان يدفع بان حمل كان من الكافرين على الكون في علم الله
تاويل ابطال معتقد جمهور المتكلمين والاية بظاهرها تدل على كونه كافرا في الواقع
قوله السكنى من السكون يعني اسكن من السكنى بمعنى اتخاذ المسكن لا من السكون
ضد الحركة الا ان اصل السكنى السكون قال المحقق التفتازاني يدل عليه ذكر
متعلقه بدون في ووجه ما ذكره ان الجنة مفعول به اذا كان من السكنى لان معناه اتخذ
الجنة مسكنا واما اذا كان من السكون فهو مفعول فيه فيجب اظهار في فيه لانه ليس بمكان
مبهم حتى يصح تقديره قوله وانت تاكيد اكد به المستكن ليصح العطف عليه
يفهم منه ان فائدة التاكيد ونكتة الاتيان به تصحيح العطف والظاهر ان التاكيد لتقرير
النسبة ويتفرع عليه صحة العطف على ان ايراد قوله وزوجك لا يتوقف على العطف حتى
يحسن جعله داعيا لايراد التاكيد لصحة نصبه على انه مفعول معه وهو افيد لدلالته
على كونهما معا في الجنة وكونه اظهر في كونها تابعة له لان المفعول معه يفيد التبعية
كما تقرر في محله قيل اسناد اسكن الى الغائب تغليب قلت وكذا الى المونث وليس زوجك
مخاطبا والا لم يكن اضافته الى المخاطب صحيحة كما لا يصح يا غلامك ولك ان تقدر
لتسكن كما في علفتها تبنا وماء باردا قوله ولا يخفى ان هذا الامر نسخ حيث اخرجا من الجنة

طا حيث قال ووجه الانقطاع انه ليس من جنس الملائكة لكن ذكر الاباء والاستكبار يدل على انه مامور بالسجود وان لم يتناوله لفظ الملائكة فلا يتناوله سعد الدين

عط انه عند عامة اهل السنة وجمهور المحققين ان ابليس لم يكن كافرا من اول الامر

كما ان النهي عن قرب الشجرة نسخ حيث هبطا منها وقوله تنبيها على انه المقصم بالحكم
والمعطوف عليه تبع له وفي هذا التنبيه تحذير له عن متابعتها لنقصانها وسبب ذلك
غفل وتبعها في تناول الشجرة والظلم والمعطوف عليه وفلسطون بكسر الفاء
وفلسطين وقد يفتح فاؤهما كورة بالشام وقرية بالعراق تقول في حال الرفع بالواو
وفي النصب والجر بالياء او يلزمها الياء في كل حال والنسبة فلسطي قوله دار الثواب
بمعنى انه لا ثواب الا فيها لا ان كل من فيها يثاب اذ فيها الاطفال والحور وغيرهما اما البهائم
مما لا ثواب له قوله خلقه امتحانا لادم واظهارا على ملائكته انه يتدارك عصيانه
ويجعله حسنات بالتوبة والاستغفار وليس الافساد والسفك عيبا لا زواله
ويمكن ان يقال اراد ان يعلم ادم ان طلب الجنة الابدية بالاجتناب عن مخالفة امره
وان عصيانه يوجب الحرمان عنها فيلزم الانقياد ليكون في الجنة ابد الاباد
قوله حيث شئتما اي مكان من الجنة شئتما سوق كلامه على انه متعلق بالاكل
على طريق الكشاف ولعله تبع البصريين في اعمال الثاني في مقام التنازع
وجعله متعلقا بالاكل والسكنى في المعنى اذ لا وجه للتخصيص فيما قال المحقق
التفتازاني لم يجعله متعلقا باسكن مع انه اظهر من حيث المعنى لوقوع الفاصل
ضعيف ولعله والله اعلم انه متعلق بالاكل وتحذير عن الاكل على الامتلاء
فانه اكل من غير مشيئته بمقتضى الحرص قوله سواء جعلته للعطف على النهي او الجواب
له منصوبا او مجزوما على مذهب الكسائي فانه يجوز لا تكفر تدخل النار
منصوبا على مذهب غيره لئلا يلزم ان يكون التقدير فان لا تقربا تكونا من الظالمين
قوله والشجرة هي الحنطة رايت في بعض التفاسير انه شجرة العلم فكنت في التامل
في تحقيقه برهة من الزمان حتى رايت ليلة اني ذهب بي الى السماء ثم ذهب بي الى سماء
سماء والاقي فيه نبيا نبيا حتى بهت في سماء ان هنالك ادم عليه السلام فلاقيته
وسالت عن شجرة العلم الذي نهي عن ان يقرب منها قال كان شاني في معرفته
تعالى مشاهدة ومنعت عن التوجه اليه بدون المشاهدة مكتفيا بالعلم فمرة

لم يلزم من هذا ان يكون حصول العلم عارفة بالله تعالى بالشاهد وهو محل بحث تامل عبد الرحمن

اكتفيت بالعلم فعوتبت واخرجت عن الجنة قوله فازلهما الشيطان عنها اصدر زلتهما
عن الشجرة اشارة الى ان عن للتعليل والحقيقة عن التعليلية بمنزلة تضمين الفعل
معنى الاصدار وجعله صلة الاصدار ليصير مصدرا للفعل فيكون عن للبعد والمجاوزة
على اصله ويكون في قوة التعليل وقوله وحملهما على الزلة اشارة الى ان في الاصدار عن الشجرة
تجوزا بتنزيل السبب منزلة الفاعل وجعل الشجرة التي سبب الزلة بمنزلة الفاعل كالسكين
للقطع ومنه يعلم ان ما يقال ان طريق التضمين ان يجعل الفعل المتضمن في المعنى حالا
ليس بلازم قوله ويعضده قراءة حمزة فازالهما ولا يعارضها قراءة عبد الله بن مسعود
فوسوس لهما الشيطان عنها لا في القوة لان القراءة الشاذة ليست كالقراءة المتواترة
ولا في قوة الدلالة لانه يصح رجع الضمير في قراءة عبد الله الى الجنة بتضمين معنى الاذهاب
قوله ومقاسمته اياهما بقوله اني لكما لمن الناصحين الظ ومقاسمته اياهما اني لكما
لمن الناصحين كما قال الله تعالى وقاسمهما اني لكما لمن الناصحين اي على اني لكما لمن الناصحين
فقوله اني لكما لمن الناصحين مقسم عليه لا مقسم به وتوجيهه ان يجعل الباء سببية
اي مقاسمته بسبب هذا الحكم فان القسم انما يصدر بسبب المقسم عليه
قوله وانه كيف توصل الى ازلالهما بعد ما قيل اخرج منها اقول والله اعلم يحتمل
ان يكون هذا الامر للاهانة كما في كونوا حجارة قوله فاخرجهما مما كانا فيه اي من النعيم والكرامة
اقول والله اعلم يحتمل ان يكون المراد فاخرجهما مما كانا فيه مما يواري سوآتهما
فيكون كقوله تعالى ينزع عنهما لباسهما قوله اوهما وابليس الظ ان قوله
لهما وابليس في حيز الخطاب عطف على آدم اي ولهما ولابليس فيلزم انفصال
الضمير المجرور فيجب ولهما ولابليس قوله حال استغنى فيها عن الواو بالضمير
الاكتفاء بالضمير في الجملة الاسمية ضعيف لا يليق بالنظم المعجز فتوجيهه
ان الجملة مأولة بالمفرد لان بعضكم لبعض عدو في تأويل متعادين كما اشار اليه
ومثل هذه الجملة يستغنى فيها عن الواو ويمكن ان يقال هذه الحال الدائمة
والحال الدائمة لا تكون بالواو فلا حاجة لترك الواو الى التأويل قوله موضع استقرار

او استقرار

او استقرار ولا يبعد ان يراد زمان استقرار قوله يريد به وقت الموت والقيمة فقدم وقت
الموت لان التمتع لا يكون بعد وقت الموت الا ان يتكلف ويجعل السكنى في القبر تمتعا
وفي الكشاف ترجيح التفسير بالقيمة على التفسير بالموت وكانه اراد اثبات التمتع
للنوع الى يوم القيمة يعني لا يخليكم في الارض جماعة اخرى كما خلفتم الملائكة والجن
لا يقال القبر اول منزل من منازل القيمة فيصح لكم متاع الى القيمة لانا نقول فلا يكون
فرق بين التفسيرين قوله فتلقى آدم من ربه كلمات استقبلها بالاخذ والقبول قال المحقق
التفتازاني بهذا المعنى لا يتعدى بمن فيحتاج الى جعل من ربه حالا مقدما على كلمات
وتلقيته منه بمعنى تلقنته منه والظ في النظم هو هذا الاستعمال وكانه لم يلتفت
اليه ليترتب عليه جميع ما يدخل في استقبال الرجل العزيز واحبائه اقول الاظهر انه
لم يلتفت اليه لانه لا يحتمله قراءة رفع كلمات وبعض القرآن مفسر لبعض قوله ارجعي انت
الى الجنة راجع مضاف الى المفعول والتركيب من قبيل اقائم زيد وفي نسخة من المشايخ
من الكشاف اراجعي بالتشديد قال المحقق التفتازاني فحملها على سهو القلم اقرب
من ان يجعل راجعي جمعا مضافا الى ضمير ياء المتكلم خبر انت اي انت راجعون الي
كما في قوله الا فارحموني يا اله محمد وعلى النسختين فوقوع الجملة الاستفهامية جزاء
الشرط محل بحث هذا كلامه وعجبا منه كيف تردد في صحة وقوع الجملة الاستفهامية
جزاء وهو في القرآن اكثر من ان يحصى ارايت ان كذب وتولى الم يعلم بان الله يرى وحققه
الرضي بانه يقع هل ابدا في الجزاء بدون الفاء بخلاف الهمزة واسماء الاستفهام فانه يجوز
معها الوجهان وقال الهمزة في الجزاء عند التحقيق متقدم على الشرط فقولك ان
جئتك اتكرمني مآله ا ان جئتك تكرمني قوله كرر للتاكيد اورد عليه انه لو كان
للتاكيد ينبغي ان لا يتقدم عليه فتلقى آدم الآية ولا يفصل بين المؤكد والمؤكد وهو ظ
قوي وان قيل قدم للاهتمام بصلاح حال آدم والاخبار بقبول توبته ولازاحة ما عسى
ان يتوهم مما زعم الملائكة في حقه قوله او لاختلاف الغرض فالفصل عن السابق ليس
لانه تاكيد بل لتباين الغرضين من الكلامين وهو من جهات الفصل قوله والتنبيه

على ان مخافة الاهباط يريد به والتنبيه على ان مخافة مثل الاهباط من المؤاخذة
يكفي للحازم عن الامتناع عن مخالفة امر الله لا ان مخافة احدهما يكفي لآدم كما يسنده
قوله لكنه نسي ولم نجد له عزما لا ان ادم لم يكن عالما بالاهباط المقترن بالامر
حتى يخاف منه فقوله ولكنه نسي اقتباس والمراد ان النوع ناس وليس له عزم فيفوته
التنبيه الذي جاء الله تعالى به ويخالف امره وربما يقال تعليم الاسماء استلزم علم
ادم بالاهباط ونحن نقول والله اعلم الامر الاول امر ايجاب والمعنى اهبطوا
حال كون بعضكم لبعض عدو اي كائنين عدوا لابليس وحزبه فاوجب به عداوة
الكفرة على المسلمين وحال كونكم عالمين بان ليس لكم من الارض الا مستقر
وتمتع قليل غير دائم بل متعقب للفناء فعيشوا فيها بمثل المسافرين فتلقى
آدم بهذا الخطاب من ربه كلمات هي ما يستنبط العقل المهتدي من هذه
الكلمة الجامعة الكاشفة عن مناط السعادات ومنال الحيوة الابدية والدرجات
فرجع عليه ربه باللطف ورحم عليه رحمة واسعة انه هو التواب الرحيم والامر الثاني
امر تسخير نحو كونوا قردة خاسئين اهبطهم بهذا الحكم وجعلهم بامره
طائفتين الآمنين الذين لا يلحقهم حزن حتى لا يلحقهم حزن المفارقة عن مشاهدة
جمال الرب الكريم والمكذبين بالآيات الخالدين في النار ابدا او نقول لما اخبر
انه تاب عليه خاف ان يسأل ما فائدة الخطاب بقوله قلنا اهبطوا منها جميعا
اي كونوا على هبوطكم ولا تطمعوا في رحمتي الرجوع الى الجنة فان ذرية
ليس لكلهم الجنة بل منهم من يأتيه هداي فيتبعه فيعود الى الجنة ومنهم
من يضله فله النار قوله وهو كما ترى كيف وقد جعل الاستقرار في الارض والتمتع
حالا من الاول وان كانت حالا مقدرة قوله وجميعا حال في اللفظ تاكيد في المعنى
وكذلك كل حال مؤكدة وكانه قال كانه قيل اهبطوا انتم اجمعون بايراد الضمير
المنفصل لانه لا يصح تاكيد الضمير المتصل بالنفس والعين بلا سبق التاكيد
فاشتبه عليه التاكيد باجمعين بالتاكيد بالنفس قوله ولذا لا يحسن تاكيد الفعل

ای لا خفاء فی ضعفه اهبطوا الی السماء والدنیا مقدرین الاستقرار والتمتع فی الارض الی حین عبد الرحمن

بالنون وان لم يكن فيه معنى الطلب يعني لما اكد معنى حرف الشرط الذي هو مذكور تبعا
للفعل لم يحسن ترك تاكيد الفعل الذي هو المقصود فاستحسن تاكيد الفعل حين تاكيد حرف
الشرط لئلا يلزم مزية التابع على المقصود وغلب تاكيده مع اما قوله وانما جيء بحرف
الشك واتيان الهدى كائن لا محالة اول الهدى من حيث انه هدى لا ياتي لا محالة
وانما ياتي ذات الهدى فالمعنى فاما ياتينكم هدى واهتديتم فمن تبع الهدى ولم يخالفه
اصلا فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون وعرف منه حال من لم يتبع وهو انه على الخوف والحزن
حتى يفعل به الله ما يشاء ومن لم ياته الهدى ولم يسلم بين حالهم بقوله والذين كفروا
فهو ليس معطوفا على من تبع هداي بل عطف بحسب المعنى كانه قيل الذي جاءهم الهدى
فرقتان والذين كفروا فاحسن التجمل قوله وكرر لفظ الهدى ولم يضمر لانه اراد بالثاني
اعم من الاول المبتدأ ومن المعاد معرفة سيما المضاف فما سبق فلا وجه انه اضاف الهدى
الى نفسه اشارة الى ان نفع الهدى يتوقف على متابعته من حيث انه مضاف اليه لا من حيث
انه يوافق الهدى قوله لانها تبين آيا من آي لان العلامة تميز آيا اي اشخاصا من آي اي
اشخاص فالآي هنا جمع آية بمعنى الشخص على ما جاء في القاموس او تميز اياً بالتشديد
من اي اي ما يجاب به اي من الشخص فانه اذا قيل ايهم جاء يجاب بذكر شخص قوله كرمكة
الرمكة فرس او برذونة تتخذ للنسل كذا في القاموس قوله لغة التوبة وهي الرجوع
عن الذنب هذا هو الظاهر وما سيذكر في الجواب من ان التوبة اعم من الرجوع عن الذنب ومن
الرجوع عن ترك الاولى غير ظاهر قوله وانما سمي ظالما وخاسرا لا بد من صرفه متاخري في
ان قوله تعالى الا لعنة الله على الظالمين ليس في شان هذا الظالم قوله وفاء بما قاله
للملائكة قبل خلقه حيث قال اني اعلم ما لا تعلمون وهو انهم يتداركون هفواتهم بالتوبة
ويبدلون سيئاتهم حسنات والاظهر ان المراد الوفاء بقوله اني جاعل في الارض خليفة
اي اهبطه لا للعتاب بل لجعله خليفة قوله الرابع انه عليه السلام اقدم عليه بسبب اجتهاد
اخطأ فيه فانه ظن آه ويمكن وجوه اخر احدها انه ظن ان النهي عن القرب فلعله لم
يقرب واتى بالثمرة كلها والثاني انه ظن ان المنهي قربهما وقد تاكد ذلك بما روي

انحوآء اكلت منها ولم تعاتب والثالث انه ظن ان الممنوع الاكل منها رغدا اي لا تقربا
هذه الشجرة للاكل رغدا قوله وانما جرى عليه ما جرى تفظيعا لشان الخطيئة
ليجتنبها اولاده وفيه انه لا يوافق ان المجتهد يثاب على الخطأ وفيه ايجاب ان يجتنبوا لا
عن الاجتهاد قوله ليكونوا اول من آمن بمحمد هذا غير معتقد ولانهم سبقهم في الايمان
كثيرون فينبغي ان يقول ليعلموا انه كان اللائق بهم ان يكونوا اول من آمن بمحمد صلى الله عليه وسلم
ونحن نقول بعد احكام ادلة النبوة والارشاد الى طريق معرفة انه يخص بني اسرائيل
بالخطاب ازاحة لدعواهم الفاسدة انه نبي العرب ودين موسى ابدي قوله يا بني اسرائيل اولاد
يعقوب يعني فيه تغليب الابن على البنت وقوله ولذلك ينسب المصنوع الى صانعه يعني
لان الابن مبني الاب ينسب المصنوع بجعله ابنا للصانع اليه فيقال ابو الحرث فيجعل
الحرث ابنا للحارث لانه مبني الحارث كالابن ويقال بنت الفكر فيجعل نتيجة الفكر بنتا له
لانها مبنية له قوله واسرائيل لقب يعقوب عليه السلام وهو علم يقصد به الاشعار
بمدح المسمى لما ان المنقول عنه صفة مدح قوله اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم
بالتفكر فيها اه اقول والله اعلم اراد بالنعمة التي انعم عليهم نعمة الايمان فانه خصهم به
من بين الامم وفي لفظ اذكروا اشارة الى انها فاتت عنهم وصارت عرضة لان يغفلوا
عنها يعني اذكروها او تذكروا حلاوة الايمان لعلكم لا ترضون بمفارقته ولهذا
قال انعمت عليكم لان الذي فاتهم لا يحتمل ان يكون ما حصل لغيرهم ويحتمل ان يكون
المراد بنعمة انعم عليهم هو بيان اوصاف محمد صلى الله عليه وسلم ليعرفوه ويكونوا
اول من يؤمن به ووجه المناسبة في تفسير العهدين ما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما
واما ما ذكره من نكتة التقييد فمبني على انه حمل نعمتي على النعمة المذكورة
سابقا فلا بد من نكتة للتقييد هنا مع عموم السابقة وكذا حمل عهدي على
العهد السابق في قوله تعالى فاما يأتينكم فاوجب ذلك اضافة عهد الى الفاعل
واضافة عهد الى المفعول قوله وقيل اراد بها ما انعم على آبائهم اه ولا يلزم الجمع بين
الحقيقة والمجاز حيث اراد بعليكم المخاطبون وهم المعنى الحقيقي وآباءهم وهم المعنى

المجازي لانه من تغليب المخاطب على الغائب قوله ونعمتي باسكان الياء واسقاطها
درجا الدرج ما يقابل الابتداء فهو حال للهمزة يعني واسقاطها لا اسقاط همزة
التي درجا لان الهمزة تسقط في الدرج والا فليس للياء درج وابتداء قوله واوفوا
بعهدي بالايمان والطاعة نحن نقول والله اعلم واوفوا بعهدي الذي عهدت
اليكم في حق النعمة وهو الشكر اوف بعهدكم الذي عهدتكم في مقابلته وهو زيادة
النعمة كما قال الله تعالى لئن شكرتم لازيدنكم قوله ولعل الاول مضاف الى الفاعل
والثاني الى المفعول رجح هذا التوجيه على جعل الاضافة في العهدين على نحو واحد لان
الاضافة الى الفاعل اكثر وارجح كما تقرر في محله فلا يعدل عنه ما لم يصرف صارف
ولا صارف في الاول لانه تعالى عهد اليهم بقوله اما يأتينكم مني هدى فمن تبع هداي
فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون وفي الثاني صارف لانه لا عهد منهم نفى ما ذكره المحقق
التفتازاني انه لا معنى لوفاء غير الفاعل بالعهد ويمكن بان يدفع بان العهد المعلق
على فعل المعاهد يكون الوفاء به من المفعول بالاتيان بالمعلق عليه ومن الفاعل
بالاتيان بالمعلق وان ابيت جعل اداء المعلق عليه وفاء بالعهد فليكن اوفوا للمشاكلة
اوف قوله واول مراتب الاتيان منا هو الاتيان بكلمتي الشهادة اول مراتب الاتيان
منا النظر في دلائل التوحيد والنبوة ومنه تعالى موهبة العلم بالوحدة والنبوة
وقوله واخره منا الاستغراق في بحر التوحيد بحيث يغفل عن نفسه فيه ان الظم
نغفل عن انفسنا فقوله منافي تاويل من كل واحد منا قوله فبالنظر الى الوسائط
يعني ليس مراد المفسر تخصيص اللفظ بهذه الامور لانه لا وجه للصرف عن العموم
بل هو تفسير بالنظر الى بيان بعض الوسائط في الوفاء بالعهد لداع في مقام
ذكره الى بيانه قوله اوف بالتشديد فهو كقوله فمن جاء بالحسنة فله عشر امثالها
وكقوله ومن جاء بالحسنة فله خير منها قوله وهو اكد في افادة التخصيص من اياك
نعبد لما فيه مع التقديم من تكرير المفعول فان التقدير في اياي فارهبون غير معلوم
لجواز ان يكون التقدير ارهبوني لا اياي ارهبوا ولا يجب ان تقدير ارهبوني مرجح

الظمان المراد من الوسائط هي المراتب المتوسطة بين اول مراتب الوفاء وبين اخرها عبد الرحمن

بالنسبة الى تقدير اياي فارهبوا لانه يلزم على الاول تغيير الضمير الى الانفصال الحذف
دون الثاني لانه يعارضه ان الاصل تقديم العامل والجواب ان تقدير التاخير مفوض الى
قرينة مقام التخصيص وفيه ايضا ان تكرير المفعول لا يوجب الا تكرير التعلق وهو لا
يستلزم تكرير الاختصاص واجيب بان تاكيدا احد جزئي الاختصاص تاكيد للاختصا
وبهذا يجاب عما يتجه على قوله كانه قيل ان كنتم راهبين شيئا فارهبوني من ان استلزام
الرهبة من اي شيء كان الرهبة منه لا يفيد الا المبالغة في تحقق الرهبة منه لا المبا
في الاختصاص لكن الاوجه ان يجعل تقدير اياي فارهبوني ان كنتم راهبين شيئا
فاياي ارهبوا فارهبون فيكون تاكيدا للاختصاص بلا شبهة وح الفاء في الجزاء
زحلقت بعد حذف الى المفسر او مجموع الفاء والفعل ذكر لتفسير المحذوف الذي هو
الفعل مع الفاء ويمكن ان يقال مقصوده من قوله كانه قيل ان كنتم راهبين شيئا
فارهبوني بيان الشرطية المقدرة لا جعل الجزاء فارهبوني اذ من البين ان الجزاء ليس
قوله والاية متضمنة اه ومتضمنة لوجوب ان لا ينسى النعمة وان الخوف ينبغي ان يكون
مع الحزن على انه تعالى بحيث كان امره مخوفا لانه ينتج السعي في القرب والسرور على
القربة فانه ربما يخاف من شيء ولا يرضى الا بالنجاة بالهرب لا بالقرب ممن يخاف منه
والاحسن ان يجعل واياي فارهبون امرا بالاخلاص في العمل بعد الامر به يعني اعملوا
لي وخوفا من نفسي لا من عذابي فان الاخلاص ان يكون الخوف من الله لا من عذابه فتامل
قوله افرد الايمان بالامر به اه لم يفرد الايمان اولا لانه اول ما يجب ولا اعتداد
بدونه ثم امر بما يتبع الايمان فيما يلوح مسوق في غيره انه يمكن رفعه بانه اراد افراد
من الاصول حيث ترك الشهادتين قوله وتقييد المنزل مبتدا خبره تنبيه على ان اتباع
لا ينافي الايمان به والاولى وصفا للمنزل لان المصدق حال دائمة ولا تقييد فيها ويحتمل
ان يكون قوله مصدقا تقييدا للايمان اي امنوا لا كالايمان المنافق بل مصدقا ويكون قوله
لما معكم علة للايمان كذلك اي امنوا لاجل ما معكم من الكتاب المخبر بانه حق ويحتمل
ان يكون لما معكم متعلقا بمصدقا في هذا التوجيه اي امنوا مصدقا لما معكم ولا تجعلوا

الامر بالايمان به دالا على ان ما معكم كان باطلا لان النسخ ليس ابطالا وقوله من حيث
انه نازل حسب ما نعت فيها متعلق بقوله مصدق ووجه اول لكونه مصدقا
حيث جعله صادقا فيما اخبر به عنه من الاوصاف والنعوت لانه نعت التورية
على وجه نزل بلا تفاوت وقوله او مطابقا لها فيما عدا الاحكام الجزئية المختلفة
بحسب الاعصار وفيها ايضا من وجه لان الاصول المقررة فيها تقتضي تغير تلك
الاحكام في هذا العصر والزمان بل يحتمل ان يكون التورية مخبرا بانه تغير الا
في ذلك الكتاب فيكون تغيير الاحكام ايضا مصدقا له قوله ولذلك قال عليه
والسلام لو كان موسى اه لا يخفى ان النزول على وفق المتاخر لا يستدعي اتباع
على نبينا وعليه افضل الصلاة والسلام لجواز ان نزل عليه عليه السلام ما
نزل على نبينا فما ذكره بعيد عن القصد بنظم الحديث بل المقصود انه لا يجتمع نبوة
مع نبوتي بل زمانا في نقص النبوة علي و توجب اتباع جميع الخلائق اياي والله اعلم
قوله ولذلك عرض بقوله ولا تكونوا اول كافر به بان الواجب ان تكونوا اول من
آمن به فيه انه كيف يجب ان يكونوا اول من آمن به وقد سبقهم جمع من اهل مكة بالايمان
لكون النبي فيما بينهم واطلاعهم قبلهم على نعته وهل هذا الايجاب الا التكليف
بما لا يطاق والاولى ان يقال كان يجب ان يؤمنوا به قبل رؤيته لاخبار التورية
بزمان بعثته لانه نعت لهم زمان بعثته بحيث لا اشتباه فيه فالاولى ان يقال
عرض بقوله انه كان الواجب ان يكونوا فتامل ويمكن استفادة وجوب كونهم
اول مؤمن من جانب العبارة بان يجعل النهي راجعا الى قيد الكفر مع حفظ الاو
وهي منصرفة الى الايمان باقتضاء المقام كما لا يخفى قوله والمستفتحين به
قال المحقق التفتازاني ومعنى استفتاحهم به على الكفرة انهم كانوا يطلبون الفتح
والنصرة على الكافرين بانه سيظهر نبي كذا وكذا ويقتلهم يعني ينتظرون
وجود النبي صلى الله عليه وسلم لطلب الفتح به عليهم ويخبرون لهم هذا
والاظهر انه يطلبون الفتح من الله عليهم متوسلين بذكره ويجعلون اسمه

شفيعا او يطلبون الفتح من الله بطلب وجوده وادراك زمانه **قوله** واول كافر وقع
خبرا عن ضمير الجمع يعني ان افعل التفضيل اذا اضيف الى نكرة يكون لتفضيل الموصوف
على ما اضيف اليه تفضيلا على حسب ما هو عليه من الافراد والتثنية والجمع فيجب
مطابقة المفضل عليه للمفضل فاذا اختلفا يجب تأويل احدهما فالمأول هنا اولا
المضاف اليه بجعل كافر صفة فريق او فوج وثانيا الموصوف بجعل لا تكونوا بمعنى
لا يكن كل واحد وانما قدم التأويل في المضاف اليه لان في تأويل ضمير الجمع ارتكاب
التأويل قبل الحاجة فلا يخ عن السماجة ولا نظر في نفي العموم والمقصود عموم
النفي فالمأول بر يحتاج الى تأويل ففي تأويل المضاف اليه قصر مسافة ولك ان تقول
تليا أول بقولنا لا يكن واحد منكم فيندفع الوجه الثاني **قوله** او لا تكونوا اول كافر به
من اهل الكتاب والاظهر من اهل المدينة **قوله** او ممن كفر بما معه فان من كفر
بالقران قد كفر بما يصدقه اورد عليه المحقق التفتازاني انه انما يتم هذا لو كان كفرهم
بر انه كذب بكله واما اذا كفروا بكونه كلام الله واعتقدوا ان فيه الصادق والكاذب
فلا وجعل هذا المحجة عليه وجها لضعفه المشعر سوق كلام الكشاف وهذا
مما يقضى منه العجب كيف وليس مما يخفى على احد ان كفرهم بكونه كلام الله تعالى
كفر بالكتاب الذي اخبر بانه سينزل وبنعته مطابقا لما يوجد عليه على انه اذا
امي كتابا فيه الاحكام فلا سبيل الى انكار انه من الله تعالى لانه لا سبيل الى
الانبوة نبوة الله تعالى اياه وهذا الانكار لما يصدقه نعم فيه ضعف لانه مبني على
جعل الضمير لما معكم وسوق النظم ومتانته يستدعيان كونه لما انزلت و
اورد ذلك المحقق التفتازاني ايضا انه هذا لا يدفع خفاء كونهم اول كافر به حتى
يصح النهي لان مشركي مكة سبقوهم في هذا الكفر ايضا لانهم لما كفروا بالقران
كفروا بما يصدقه وسمي جعله جوابا عن هذا الاشكال وهما ولعل الوهم ما ذكره
لانه فرق بين لزوم الكفر والتزامه ومن لزمه الكفر كمشركي مكة
ليسوا كافرين بالتورية وان لزمهم الكفر بها من الكفر بالقران من حيث لا يدرون

بخلاف

بخلاف بني اسرائيل لانهم بانكار القران التزموا انكار ما في التورية والاظهر ان
يجعل ما معهم عبارة عن نعت القران في التورية فيكون معنى ولا تكونوا اول كافر به
لا تكونوا اول كافر بما في التورية من نعت القران ويكون ولا تشتروا باياتي ثمنا
قليلا منعا عن تحريفه لبقاء رياستهم وما اورده ذلك المحقق من جملة الاشكال
من ان الكفر منهي عنه كيف ما كان ولا وجه لتقييد النهي بالاولية بدفع ان الاولية
اشد لان مثل وزر من يتبعهم في ذلك عليهم ولا يبعد ان يقال المراد بالاولية منبو
الجمع لا عدم مسبوقيتهم وفيه تعريض بان كفرهم ليس ككفر غيرهم بل هم لكونهم
اهل الكتاب ووجوه الناس والمشتهرين بالعلم كفرهم يدعو الناس الى الكفر
قوله واول افعل لا فعل له يعني لا فعل له محققا ويجب تقدير فعل له وهذا
ما قال ابن الحاجب انه من وول ورجحه وقيل من وال بمعنى رجع والمناسبة غير ظاهرة
مع لزوم قلب الهمزة واوا على غير قياس **قوله** فانها وان جلت مسترذلة قليلة
بالاضافة الى ما يفوت عنكم الوصف بالقلة مصرح به في النظم والحكم
بالاسترذال مستفاد من التعبير عنه بالثمن فان الثمن مسترذل بالقياس الى
المقاصد مبذول في تحصيلها فهذه نكتة جليلة للتعبير بالثمن مع ان مقتضى
اشترائه بالايات ان يكون الايات ثمنا وجعله صاحب الكشاف قرينة استعمال
الاشتراء للاستبدال اذ لو كان الاشتراء على حقيقته لم يكن التعبير بالثمن مناسبا
لانه المشترى لا المشترى به **قوله** واياي فاتقون تحذير عن العذاب بعد التحذير
عن فوت الحظوظ الكثيرة بالحظوظ القليلة **قوله** عطف على ما قبله توضيح الواضح
الا ان يقال ان ما عطف عليه غير متعين او يقال المتبادر مما قبله بلا فاصلة
وانما قال وقد يلزمه جعل الشيء مشتبها بغيره لانه ربما لا يشتبه كخلط الحجر بالخشب
والشعير بالحنطة والمقصود منه توطئة استعماله في الاشتباه وحمله عليه ووصف
الباطل باختراعهم لا فائدة فيه لان المنع اعم ولا يجوز خلط شيء بالمنزل سواء كان
مخترعهم او مخترع غيرهم والخلط كالالباس في انه كما يكون بخلط الباطل

الاشتقاقية فيه ظاهرة لكن فيه قلب الهمزة على غير قياس وقيل في آل بمعنى رجع والمناسبة

بالكتابة يكون بخلطه بتأويله بالباطل فتقييد الخلط بالكتابة وتعميم الالباس لها
وللتأويل لا بد له من التعليل ويحتمل والله اعلم ان يكون لا تلبسوا الحق بالباطل
نهيا عن الفسق بعد النهي عن الكفر فيكون الحق العبادة والباطل العصيان
ويحتمل ان يراد بالباطل ما هو المنسوخ يعني بعد الايمان بالناسخ لا تخلطوا به العمل
بالمنسوخ لان تصديق الناسخ اياه في كونه كان من عند الله وذلك لا يستلزم بقاء
صحة العمل به قوله وكانهم امروا بالايمان وترك الضلال الظم ونهوا عن الضلال
والاضلال قوله والاخفاء على من لم يسمعه ويحتمل ان يراد بالكتمان محو عن
التورية ولهذا صدر الكلام بكلمة الظن وانما تجوز لان الكتمان يتبادر منه
مع المحو فيبعد حمله على الستر ويحتمل ان يراد باللبس خلط غير الحق بالحق وبالكتمان
تاويل الحق حتى لا يظهر قوله اي لا تجمعوا لبس الحق بالباطل وكتمانه والقصد
نعي عليهم سوء فعلهم الذي هو الجمع بين امرين كل منهما مستقل بالقبح لوجوب
الانتهاء عنه فلا يلزم تجويز كل منهما على حياله لكن التوجيه الاول هو التوجيه
ولهذا احتاج الى تأييد هذا التوجيه بقوله ويعضده ان يعضد تقدير ان والعدول
عن الظم قرآة ابن مسعود رضي الله عنه فانه ليس في هذه القرآة تحت حكم النهي
فيصح بمعونتها اخراجها عن تحت حكم النهي وان كان بينهما تفاوت بحسب المعنى
فان الكتمان في تقدير ان غير الخلط وهو الكتمان عمن لم يسمع وهنا هو ما يحصل
باللبس واليه اشار بقوله وفيه اشعار بان استقباح اللبس بما يصحبه من كتمان الحق
قوله وانتم تعلمون عالمين بانكم لابسون كاتمون فانه اقبح اذ الجاهل قد يعذر
يعني تقييد النهي ليس بمقصود بل المقصود زيادة تقبيح حالهم وزيادة التقبيح بتوقف
على علمهم باللبس والكتمان وبقبحهما ولم يتعرض له لظهور قبحهما بحيث لا يخفى
نحن نقول والله اعلم وانتم تعلمون حال مقيدة للنهي اذ لو لم يقيد لسد به باب
الاجتهاد لان المخطئ في الاجتهاد يخلط الباطل بالحق المنزل ويكتم الحق المنزل
بباطله لكنه لا يعلم ذلك فيعذر فيؤجر قوله امرهم بفروع الاسلام بعد

امرهم

امرهم باصوله هذا مبني على ان ذكر العمدة نائب عن ذكر الكل والا فالمذكور
من الفروع ليس الا رأس العبادات البدنية ورأس العبادات المالية قوله
فان غيرهما كلا صلاة ولا زكوة يعني ان اطلاق الصلاة والزكوة لا ينصرف بهما
الى ما للمسلمين لحوق غيره منزلة العدم ولك ان تقول لا اطلاق
للعهد ولا يبعد ان يجعل وجها لايراد اللام العهدي من غير سبق ذكرهما
وهو تعينهما لحوق غيرهما منزلة العدم ويكاد يصح ان يقال الصلاة
والزكوة منقولان شرعيان في ديننا فهما يختصان بما في ديننا فانه نسخ غيره فالا
والايتاء يخصانهما من غير ارادة خصوصيتهما قوله وفيه دليل على ان الكفار
مخاطبون بها كما هو مذهب الشافعي رح وان كان للحنفية ان تقول هذا الخطاب
مع بني اسرائيل باعتبار بعضهم الذين اسلموا كما يقال قتل بنو فلان والقاتل
واحد منهم قوله فان اخراجها يستجلب بركة في المال وتقول لان اخراجها من المال
النامي دون غيره ولانه يبرز المزكي في صورة الكرام الاعالي في اعين الفقراء
بل الخلق قوله اي في جماعتهم فان صلاة الجماعة يعني ان الامر بالجماعة هنا
للندب لا للوجوب والمقصود دفع من استدل به على كون الجماعة فرضا وان المراد
بالمعية الجماعة لا المعية في الزمان قوله وعبر عن الصلاة بالركوع حمل الركوع
على الصلاة هو التوجيه الجزل لان مقابلة ايتاء الزكوة تأخذ بحجزته ولا تتركه
اصلا ولذا لم يلتفت الى حمله على نفس الركوع لما ان صلاة اليهود لم يكن لها
ركوع فامروا بالركوع على خلاف ما كانوا عليه واشار الى ضعف حمله على مطلق
الخضوع بكلمة قيل ولا يبعد ان يقال فيه تنبيه على ان مدرك الركوع مع الامام
مدرك الركعة ويحتمل ان يراد التواضع اي تواضعوا مع المتواضعين دون المتكبرين
فان التكبر مع المتكبر صدقة قوله من البر وهو الفضاء الواسع فان قلت من
علم ان ليس الامر بالعكس قلت علم من كون وضع اللفظ للمحسوس اسبق لانه اول
ما يحتاج الى افادته وهو المبدأ للمعقول قوله يتناول كل خير اي وضع المفهوم

ولك ان تقول اقام الصلوة وايتاء الزكوة لا يتحقق الا بما هو في ديننا

صادق على كل خير لانه في الاية يتناول بحسب الارادة كل خير لانهم يامرون
بكل خير ولانه لا يساعده قوله ولذلك قيل البر ثلثة وكانه قصد ذلك القائل
البر مع الغير ولذلك ترك الرابع وهو البر في حق نفسه فان قلت البر في عبادة الله
يتناول مقابلها لان مراعاة الاقارب ومعاملة الاجانب عبادة ان قلت يطلق
البر على مراعاة الكافر الاقارب مع انها منه ليس عبادة الله وقوله تنسون انفسكم
بظاهره في معنى ولا تامرون انفسكم ويحتمل ولا تبرون لانفسكم ولا تعطونها
مصلحتها وفي هذا مزيد توبيخ في تركهم البر وقوله وانتم تتلون الكتاب يحتمل الاستفهام
اي وتتبعون الكتاب في اعمالكم هذه قوله وفيها اي في التورية وايضا فيها
الوعد على اضدادها وان ظهر ان المراد وفي الاية قوله افلا تعقلون قبح صنيعكم
فان قيل هذا اقوى دليل على ان قبح هذه الاشياء عقلي قلنا بل على انه شرعي
حيث رتب التوبيخ على ما صدر عنهم بعد تلاوة الكتاب والفرق بين التوجيه الاول
والثاني ان في الاول نفي ادراك قبح الصنيع وفي الثاني نفي ادراك انه لا ينبغي
فعل القبيح مع نفي قوة هذا الادراك ولا اختصاص لنفي القوة بهذا التوجيه
بل يمكن قصد نفي القوة في التوجيه الاول ايضا والاليق بالنظم ان يحمل
على نفي فهم الكتاب اي لا تعقلون ما تتلون ثم الحمل على استمرار النفي ابلغ اذ
فيه مزيد توبيخ وهو عدم العقل في مدة مديدة مع تضمين التوبيخ لطف الموبخ
والوعد بالمغفرة لو تركوا هذا في وقت قوله ثم القوة التي بها النفس تدرك
هذا الادراك ثم النفس باعتبار التحلي بالادراكات قوله والاية ناعية على من
يعظ غيره ولا يتعظ نفسه سوء صنيعه لان فيه ترك البر مع الاعتراف بانه بر
واشهاد الناس على اعترافه حيث يامرهم به ثم العاقل يعرف ان ملاك القبح ترك البر
مع الاعتراف به فالاية ناعية على كل عالم لا يعمل بعلمه سواء كان امرا او لا والمراد
بها ثانيا حث العالم على العمل قوله فان الاخلال باحد الامرين المامور بهما لا
يوجب الاخلال بالاخر ولا يبعد ان يقال الاخلال بالعمل يوجب الاخلال بالامر

بالمعروف

بالمعروف لان الفاسق ليس له تبليغ امر الدين اذ لا وثوق على روايته ولان امره يؤذن
بانه يعلم ويخالف علمه فيوهن الدين في نظر اهل الهوى ويقلدونه ويصير سببا للجرأة
على الدين والله اعلم قوله متصل بما قبله كانهم امروا بما شق عليهم وكذلك نهوا عما
شق عليهم اي بقوله وآمنوا بما انزلت مصدقا لما معكم الى هنا عوجوا بذلك فالمراد
بالصبر الصبر على مشقة المامور وح يجوز ان يكون المراد بالصلاة الدعاء اي استعينوا
بانتظار الفرج والتضرع الى الله لانعامه الفرج ودفع المشاق واما على تقدير ارادة
الصوم فيتعين الصلاة ولم يفسر الصبر بالصبر على رعاية ما يراعى في الصلاة من فرائضها
وسننها من الامور العلاجية والقلبية لان رعاية كلها مندرجة في الاستعانة بها
لان المستعين بالشيء يجتهد ان يستعين به على الوجه الاكمل ولان متانة النظم
يقتضي ان يقال واستعينوا بالصلاة والصبر ويجوز ان يراد بالصبر الاستقامة على المامور
لما امرهم بامور دينية امرهم بالاستقامة عليها كما قال لنبيه عليه الصلاة والسلام
فاستقم كما امرت وان يراد بالرحمة للصلوة اي استعينوا برحمة الله ومغفرته فيما فاتكم
وبالاستقامة على ما تمكنتم منه ولك ان تريد بالصلاة ما هو الظاهر ايضا فيكون
تخصيصا بعد التعميم لفضلها اي استعينوا بالاستقامة على جميع ما ذكر
وبالصلاة خصوصا من بينها ولا يبعد ان يجعل واستعينوا عطفا على اذكروا
فيكون المجموع امرا بما هو ملاك السعادات الابدية من الشكر على النعمة والصبر
على المصيبة فيكون في تقديم الشكر على الصبر ترجيح الشكر عليه وللسالكين خلاف
في الترجيح ولكل منهما طائفة يتبرك بذكرهم والاطيبان الاكل والجماع او الفم والفرج
كذا في القاموس قوله او جملة ما امروا ان كلا منهما فما مثل وقوله لقوله علة للرد
من قوله اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم واستعينوا اكتساب
الى جملة ما امروا مع ان الظاهر الرد الى الاقرب ووجه الدلالة انه يوافق ما صرح
الاية الاخرى من ان جملة ما يدعوهم اليها شاقة عليهم وفي قوله ما نهوا عنها
مسامحة اذ ليس ما نهوا عنها شاقة بل الانتهاء عنها شاقة قوله الذين يظنون
انهم ملاقوا ربهم فيه دعوتهم الى المامورات بالطف وجه لانهم يدعون انهم

لعله اشارة الى ما يكاد يرد على ما زاده عد
من ان تانيث ضمير وانها اه غير سبيل
الصواب ح وانه لكبيرة عبد الرحمن

اهل الكتاب المتيقنين بملاقات ربهم والرجوع اليه فكانه قيل انها لثقيلة
على غيركم من جهال العرب قوله اي يتوقعون لقاء الله تعالى ونيل ما عنده
كانه حمل اللقاء على الرؤية اذا امكن منه هذا الحمل دون صاحب الكشاف لاعتزاله
وحمل الرجوع اليه على الرجوع لنيل الثواب لا على النشور فانه يجب فيه اليقين ولا على
المصير الى الجزاء فانه ايضا يقيني بل على المصير الى الثواب ليحتمل الظن وثانيا
حمل الملاقات على الحشر الى الله والرجوع الى مطلق الجزاء كما هو المشهور في تفسيرهما
فاحتاج الى حمل الظن على اليقين وصححه بما في مصحف ابن مسعود رضي الله عنه
وباستعمال العرب حيث قال اوس بن حجر في صفة كلب معلم فارسلته مستيقن الظن
انه مخالط ما بين الشراسيف جائف يعني يأخذ ما بين الاضلاع خائف من ان
يأكله اي خائفا ان يهلكه فلذا لا يأخذ موضع نحره بل يخالط شراسيفه جمع شرسوف
وهو مقطع الضلع والمراد بمستيقن الظن مستيقن المظنون اي المعلوم
لان الاستيقان لا يتعلق بالمظنون وانه بدل من الظن لكن في الاستدلال به نظر
لان الظن فيه على ظاهره والمعنى انه مستيقن بما هو مظنون غيره في حق كلابهم او في
حق كلبه قوله ومن ثمة قال عليه الصلاة والسلام وجعلت قرة عيني في الصلاة
بل قوله عليه السلام لانه يجد في الصلاة سرورا عاجلا كما ينبئ عنه قوله قرة عيني
كان خارج الصلاة عينه تشتغل بما هو مظلم ولا ينتفع من نورها وفي الصلاة
تتأيد بانوار مشاهدة الرب تعالى وهكذا حال خلص تابعيه اللهم اجعلنا منهم قوله
كرره اي النداء والامر بذكر النعم للتوكيد وقوله وتذكير التفضيل يريد بان قوله
اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم لتوطئة تذكير التفضيل ولك ان تريد بالتذكير كثرة
الذكر بجعل التفصيل للتكثير فان ذكره اجمالا وتفصيلا تكثير لذكره والاولى ان
يجعل الاعادة لتوطئة التفضيل ولا يختص بالتفضيل ولا يبعد ان يكون للتعريض
باعراضهم عن سماع الحق حتى لا يكفي لاحضارهم نداء واحد ولا ينفع في امتثالهم
امر واحد بل لا بد لهم من تكرار الامر والتهديد والوعيد الشديد قوله يريد تفضيل

ابائهم الذين كانوا في عصر موسى عليه السلام اقول والله اعلم المراد بتفضيلهم تفضيلهم
بنعمة الايمان وانزال الكتاب والنجاة في يوم لا تجزي نفس عن نفس شيئا لكونهم عالمين
بما حكم الله به فيقال لهم اذكروا هذه النعمة التي كانت لكم فيما مضى وفاتتكم لانه
نسخ دينكم ولا ينفعكم متابعته ولا تحرموا انفسكم عن هذا التفضيل بل كونوا عليه
بمتابعة دين الله وكتابه الذي لا نسخ له واتقوا اليوم الذي كنتم تخوتم من نوائبه قوله واستدل
به على تفضيل البشر على الملك وهو ضعيف لانه عام مخصوص البعض بلا ريبة فيقبل
مزيد التخصيص قوله واتقوا يوما اي ما فيه من الحساب والعذاب ايقاع الاتقاء
على اي شيء معرض حقيقة سواء كان فاعل الضرر او وقته او سببه فيقال اتق زيدا
واتق ضرره واتق يوما يجيء فليس تفسيره بما فيه من الحساب لان الاتقاء من غير
الضرر ليس حقيقة بل لان الاتقاء من هذا الزمان لا يمكن لانه يدرك لا محالة
انما المقدور الاتقاء مما فيه بالعمل الصالح والمراد بالحساب حساب المناقشة لا مجرد
العرض لانه واقع لا محالة قوله فيكون نصبه على المصدر متفرع على الاحتمال الثاني
وعلى الاول نصبه على انه مفعول به تركه بيانه لظهوره قوله اغنى عنه بمعنى ناب عنه
بمعنى لا تجزي نفس عن نفس شيئا لا تنوب نفس عن نفس شيئا من النيابة فيكون
لازما فلذا تعين نصبه على المصدرية اذ لا يجوز كونه مفعولا به قوله وايراده منكرا
مع تنكير النفسين للتعميم اما لان تنكير شيئا للافراد فيفيد في النفي العموم واما
لانه للتحقير فيفيد العموم بطريق الاستدلال قوله ومن لم يجوز يعني به الكسائي
والمجوز سيبويه والاخفش وليس عدم التجويز مطلقا بل فيما لم يتعين فيه حرف الجر
ويصير بعد الحذف ملتبسا والا فاتفقوا على جوازه في قوله تعالى انسجد لما تأمرنا
اي تأمرنا به اي باكرامه فلا حاجة في الحذف الى الاجراء مجرى المفعول به كذا في
الرضي قوله من قوله او ما اصابوا يعني قول الحارث بن كلدة الثقفي
من مقطوعة تتضمن الطف عتاب واحسنه كتبها الى بني عمه بعد ان كتب اليهم
فلم يجيبوه قوله الا ابلغ معاتبتي وقولي، بني عمي فقد حسن العتاب، وسل هل كان

قوله فاعتبهم اي ارضيتهم

لي ذنبا اليهم، هم منهم فاعتبهم غضاب كتبت اليهم كتبا مرارا فلم يرجع الي لها
جواب، فما ادري اغيرهم تناء، وطول العهد ام مال اصابوا فمن يك لا يدوم
له وصال، وفيه حين يغترب انقلاب، فعهدي دائم لهم وودي
على حال اذا شهدوا وغابوا، وانما قال ام مال اصابوا لان الغنى مما يغير الناس
لان شان الاليام فرع الحاجة حتى ان العبد اذا اغفل عن حاجته عصى مولاه واذا
اشتد له الامر حصل له الانتباه فمن ذلك قال ابو الهول في صديق له اسير فلم يجد
يجب، لئن كانت الدنيا انالتك ثروة فاصبحت فيها بعد عسر اخا يسر، لقد كشف
الاثراء منك خلائقا، من اللوم كانت تحت ثوب من الفقر قوله اي من النفس
الثانية العاصية قدم هذا التوجيه لظهوره من النظم ولدلالة قوله تعالى
ولا يقبل منها عدل ولا تنفعها شفاعة عليه وايد التوجيه الثاني لا لترجيحه بل
لتصحيحه واخراجه عن الخفاء التام في مقابلة ظهور الاول فلا يرد ما ذكره
التفتازاني ان الترجيح بما ذكره مردود بكمال ظهور الاول وذكر الدافع لم يقع
على ترتيب لان الشفاعة كالنصرة دفع بلا عوض والعدل كالجزاء الدافع بعوض
قوله والضمير لما دلت عليه النفس الثانية يمكن ان يكون لبني اسرائيل ويكون في الكلام
التفات قوله ويؤيده ان الخطاب معهم انما قال يؤيده لان العبرة بعموم اللفظ
لا بخصوص المورد والاحسن نصب قوله والاية ليشعر بالدخول تحت التاييد
ومن التاييدات جعل التقديم في قوله ولا هم ينصرون للتخصيص قوله
تفصيل لما اجمل في قوله اذكروا نعمتي التي انعمت عليكم وعطف على
نعمتي الاولى ان يكون قوله واني فضلتكم على العالمين مبدا التفصيل ويكون قوله
واذ عطفا على قوله واني فضلتكم قوله وخص بالاضافة الى اولي الخطر الاولى
وخص بالمنسوب الى اولي الخطر اذ لا يجب فيه الاضافة فضلا عن الاضافة الى
اولي الخطر فانه يقال صلى الله على محمد وآله خير آل مع انه لم يضف الآل
قوله وفرعون علم لمن ملك العمالقة يعني اولاد عمليق بن لاوذ بن سام بن نوح عليه السلام

ويشبه ان يكون مثل قيصر وكسرى من علم الجنس ولذا منع من الصرف لكن جمعه
باعتبار الافراد مثل الفراعنة والقياصرة والاكاسرة يدل على انه علم شخص يسمى به
كل من يملك ذلك ابتداء قوله وكان بينهما اي بين موسى ويوسف عليهما السلام
وجعل الضمير الى فرعونين وهم قوله يسومونكم يبغونكم من سامه خسفا
المفهوم من كتب اللغة ان نصب المفعول الاول من قبيل الحذف والايصال ابدا اي بواسطة حرف الجر
في الصحاح بغيتك الشيء طلبته لك وفي الاساس ابغني ضالتي اطلبها لي
وسمت المراة المعانقة اردتها منها لكن في القاموس سامه شيئا كلفه اياه
واكثر ما يستعمل في العذاب هذا وحق تقول لما عبر عن تكليفهم سوء العذاب
بالسوم عبر عن قتل ابنائهم بالذبح لان السائمة بمعنى الراعية للذبح ولا يخفى حسن النظم في الاية
بهذا الاعتبار وان كان السوم بمعنى اخر قوله سوء العذاب افظعه فانه قبيح
بالاضافة الى سائره يعني ان اضافة السوء الى العذاب وما من عذاب الا وهو سيء
لانه بالاضافة الى سائره شيء كان ما سواه ليس شيئا هذا مقتضى سوق كلام
الكشاف ولك ان تقول مراده ان في اضافة السوء الذي هو مصدر مبالغة
في سوئه لانه بالاضافة الى سائره افظع قوله بيان ليسومونكم الابلغ ان يراد
بسوء العذاب ما يكلفونهم من الاعمال الشاقة التي يعجز البيان عن تفصيلها
ويكون يذبحون ابناءكم حالا من الحال الاول اما من فاعله او مفعوله او منهما
جميعا اي لا يتركونكم في هذه الحالة التي يرحم عليكم كل احد قوله وفي ذلكم
بلاء محنة يعني في ذلك محنة من ربكم دفعها عنكم فاشكروه ليزيد في دفع
المحن ولا تكفروا فتقعوا فيها لانها كانت من ربكم والرب الآن كما كان وكذلك
اذا كان بمعنى النعمة واذا اشير الى الجملة كان المعنى في محنتكم في يد فرعون
ونجاتكم اختبار عظيم لكم هل انتم تشكرون النجاة والنعمة فاسعوا الى ان
تخرجوا عن الاختبار مستحقين لمزيد الاحسان لا مستوجبين لسوء العذاب
والنيران قوله حتى حصلت فيه مسالك بسلوككم اشارة الى كون الباء للاستعانة

ط
اي لا اسم جنس ولذا منع عن الصرف هذا انما
يمكن ان يقال في التوجيه الكنه ليس بوجيه
عبد الرحمن

عط
لان فرعون موسى على ما هو الظاهر كلام المص
هو ابن فرعون يوسف فتامل عبد الرحمن

اشارة

وقوله او بسبب انجائكم اشارة الى كونها للعاقبة وشبه الغرض وقوله ملتبسا بكم
الى جعل الباء للملابسة والمصاحبة فيكون الظرف مستقرا كائنة عليه بجعله
في معرض الحال والاوجه عندي انه بمعنى في اي فرقنا فيكم البحر ليفيد تعدد تفرق البحر
وجعلها حيطانا يحول بينهم او في تقدير بمقدار كم اي بعدد قبائلكم وقوله
كقوله يريد به قول ابي الطيب في قطعة في صفة خيول عسكر الممدوح بمزاولة
للحروب والمؤانسة بها وعدم المنافرة عن القتلى وهي قوله كان خيولنا كانت
قديما ٭ تسقى في قحوفهم الحليبا ٭ فمرت غير نافرة عليهم ٭ تدوس بنا
الجماجم والتريبا ٭ القحف العظم الذي فوق الدماغ او اناء من خشب على
مثاله كانه نصف قدح والخيول الكرام تسقى الحليب ففيه اشارة الى انها جياد
والترائب والتريبة عظام الصدر **قوله** فانجيناكم واغرقنا آل فرعون يحتمل التنازع باعمال
الثاني وحذف معمول الاول اي انجيناكم من آل فرعون ويحتمل ان يكون المنجي منه
البحر اي انجيناكم من البحر وقوله اراد به فرعون وقومه مما احتاج به فيما قبل ايضا
وقد فاته ويحتمل ان يكون الاقتصار على ذكر الآل لان تشفي قلوبهم في اغراقهم
اكثر لان ما ورد عليهم ورد بفعلهم وان كان بامر فرعون **قوله** وانتم تنظرون
ذلك اي تفرق البحر بكم لكن يأباه قوله او انفلاق البحر ولو قيل ان هذا اشارة
الى مطلق التفرق وقوله بعد الى التفرق عن طرق يابسة لقلنا ينبغي ان يكون قوله
عن طرق يابسة بيان الواقع غير داخل في الاشارة لانه لا يستفاد من النظم
فلعله اراد بقوله ذلك المذكور كله وفاته بعد امكان جعل النظر متعلقا
بجميع ما ذكر لا وجه لتجويز كون المتعلق امورا اخر الا ان يقال يرجح تعلقه بالغرق
وبانفلاق البحر كونه اول ما ذكر في اذكار هذا الزمان وبالجثة لانه الذي
امتد زمان نظرهم فيه وينافي كونهم ناظرين الى انطباق البحر عليهم ما يروى
انهم بعد ما تجاوزوا البحر اسرعوا في الفرار عن جند فرعون فلما بعدوا عن البحر سمعوا
صوت تلاطم البحر فعلموا انه غرقوا فعادوا ووجدوهم غريقين على وجه الماء

ويمكن

اخرى

ويمكن ان يكون المراد وانتم تنظرون ذلك غير مدهوشين منه وذلك نعمة
حيث حفظ عليهم قوة قلبهم حتى سلكوا البحر سلوك المشاهدين ما يستطرق
وفي قوله وانتم تنظرون اشكال لانهم لم يكونوا ناظرين ولو جعل في تقدير وآباؤكم
ينظرون يطلب ذلك غيبة المسند الا ان يجعل الاسناد مجازيا من قبيل الاسناد
الى الحال فيكون من قبيل سيل مفعم لانا اصلاب آبائهم كان محالا لهم ولا يبعد
ان يقال لعل الله اعطاهم قوة النظر في اصلاب آبائهم ليكون حجة عليهم
قوله كوى بكسر الكاف جمع كوة كبدرة وبدر وبالضم جمع كوة وقوله تسامعوا اي
بكلامهم وعبارة الكشاف وتسامعوا كلامهم لا يساعده كتب اللغة **قوله** واعلم
ان هذه الواقعة من اعظم ما انعم الله والاظهر انه ذكرها لتعداد النعمة بل
لتذكير قدرة الله تعالى التي شاهدوها ليخافوا كفران النعم ومع ذكر تفضيلهم على
العالمين وذكر هذه الوقعة التنبيه على انه لا استبعاد في اصطفاء الله تعالى
محمدا ودينه وان قدرته لا تقصر عن ان يرفع دينه ويستوليه على اعدائه
قوله مع ان ما تواتر من معجزاته امور نظرية وكيف يؤثر فيهم المعجزات النظرية
ولم يتأثروا من علامات محسوسة ضبطوها في التورية وشاهدوها فيه عيانا
قوله وعبر عنها بالليالي لانها غرر الشهور والاظهر انه وعد موسى اربعين وعدا قياما
الاربعين والقيام بالليل ابعد واهم فذكر الليلة اشعارا بوعد قيام الليل **قوله**
لانه تعالى وعده الوحي ووعد موسى المجيء للميقات الى الطور اشكل على الفحول انه كيف
يكون المفاعلة لافادة الفعلين من جانبين مع تعلق كل منهما بامر آخر فلا يقال
جاذبته وانت جذبت الثوب وهو جذب العنان وايضا اربعين ان كان مفعولا
فيه لواعدنا لم يكن المواعدة فيها بل قبلها ولو كان مفعولا فيه للوحي او المجيء
لم يكن شيء منهما في اربعين سيما اذا جعل اربعين معيارا بل المجيء في جزء منه
والوحي في جزء منها وبعده متصلا به كما قيل وقد اطال المحقق التفتازاني في
ضبط ما قيل وما عليه في هذا المقام ونحن تركناها لما لم نشاهد منه الا طول

كوى بكسر الكاف جمع كوة بالفتح كبدرة وبدر وبالضم جمع كوة بالضم منه

الكلام من غير طول وانغلام وبحن. نقول واعدنا لا يطلب الا مواعدة منك
متعلقة بالمفعول ومواعدة منه متعلقة بك سواء اتحد الموعود او اختلف
مما اذا ذكر الموعود فنقول واعدناه الدرهم فانه لا يسمح اختلاف الموعود ثم اد
مفعول مطلق اي واعدنا موسى مواعدة اربعين ليلة اي متعلقة باربعين ليلة
بان يجي موسى عليه السلام فيه متوجها الى ربه فارغا عما سواه ويوحي اليه ربه
لذلك المجي سواء كان الايجاء في جزء منه او بعده لان تعلق المواعدة باربعين
يكفي فيه ان يكون وعده تعالى متعلقا بصرفها الى العبادة والتوجه ويحتمل ان
المراد انا واعدنا موسى اربعين ليلة انزال التورية بان وقع الوعد كل ليلة
ووعد موسى بحمله وتبليغه كل ليلة **قوله** ثم اتخذتم العجل الها ومعبودا حذف
المفعول لشناعته او انه يكفي في توبيخهم اتخاذ العجل من الحلي فضلا عن عبادته
قوله اي من بعد موسى او مضيه فيه ان اتخاذ العجل الها من بعد موسى يقتضي
ان يكون موسى متخذا الها قبل ذلك كما لا يخفى على العارف بسياق الكلام
اقتصر الكشاف على التوجيه الثاني **قوله** وانتم ظالمون باشراككم حيث لم
ذلك لا كراه **قوله** ثم عفونا عنكم فلو ندمتم عن انكاركم ما نزلنا مصدقا لما
بين يديكم وقبلتم دين محمد صلى الله عليه وسلم لعفونا عنكم وثم للتراخي
الرتبي احضارا للتفاوت بين فعلهم وفعله فلا يلغو قوله من بعد ذلك **قوله**
يعني التورية الجامع بين كونه كتابا وحجة يعني العطف لتغاير الصفات دون
الذات ويحتمل ان يكون لتغاير الذاتين والمراد بالنصر الذي فرق بين عدوه
ما وقع في البحر ويحتمل والله اعلم ان يراد بالكتاب والفرقان القرآن ولذا عقب
الكتاب بالفرقان لينصرف عن التورية بذكر الفرقان الذي شاع استعماله
في القرآن والمراد بايتائه موسى عليه السلام اعلامه بانه سينزل على نبي آخر الزمان
وح قوله لعلكم تهتدون يتصل به اشد اتصال ويتضمن به توبيخهم اشد
توبيخ والحمله على فلق البحر بضرب عصاه مساغ **قوله** واذ قال موسى لقومه

يا قوم فان قلت يكفي اذ قال موسى يا قوم فما فائدة قوله لقومه قلت التصريح بان
قوله يا قوم ليس تلطفا منه لقوم ليس قومه كما يقال يا اخي لمن ليس اخا للقائل تلطفا
قوله فاعزموا على التوبة جعل الكشاف توبوا عبارة عن العزم على التوبة ليصح عطف
القتل عليه بالفاء مع ان قتلهم انفسهم نفس التوبة وجوز ان يكون التوبة بحالها
ويكون القتل تمام توبتهم فكانه قيل توبوا فاتموا توبتكم بالقتل فقوله
فاقتلوا انفسكم تماما لتوبتكم اتمام للتوجيه الثاني من غير التوجيه الاول لانه
لظهوره لا يحتاج الى اتمام ويحتمل ان يكون الفاء للتفسير بجعل القتل عين التوبة
كما في التوجيه الاول **قوله** بالبخع هو ان يقتل الرجل نفسه وكانهم امروا بقتل
انفسهم اشارة الى ان من لم يقتل عدوه وهو النفس يقتله ليعتبر غيرهم او
توبتهم القتل اشارة الى انهم لما صاروا من حزب العجل وتابعيهم جعلوا في زمرته
لان العجل خلق للذبح والله اعلم والصبابة ندى كالغيم او سحاب رقيق كالدخان
كذا في القاموس **قوله** من حيث انه طهرة عن الشرك وحيوتكم لا ينفعكم لخبث
انفسكم وما دمتم لا يكون منكم الا ما يضركم **قوله** تقديره ان فعلتم ما امرتم
به فقد تاب عليكم ولا يبعد ان يكون المحذوف ان تذكروا هذه الحالة فقد تاب
عليكم ويحتمل ان يكون تعليلا لكون القتل خيرا لهم لانه تاب عليكم بالرحمة
حيث امركم بالقتل وقوله ان جعلته خطابا من الله على طريق الالتفات
فيه بحث لانه لو كان عطفا على فعلتم لم يكن فيه التفات بل فيما عطف عليه
حتى لو قيل فتاب عليهم لكان التفاتا يعرفه من له الفة بمعرفة الالتفات
قوله حتى تركوا عبادة خالقهم الحكيم لعدم المناسبة بينهم وبين الخالق و
المناسبة بينهم وبين العجل في الغباوة **قوله** وان من لم يعرف حق منعمه حقيق بان
يسترد منه ولذلك امروا بالقتل وفك التركيب ونقول امروا بالقتل
لانهم سلبوا وجود الاله باثبات الالوهية للعجل فجوزوا عاجلا بالمثل من سلب
وجودهم **قوله** الذي يكثر توفيق التوبة التواب هو الرجاع وتكثير معانيه

ويحتمل هنا البحث الذي ذكره الفاضل المحشي رحمه الله في تفسير قوله تعالى وانا
ظنوا انه لا معنى لرعاية الالتفات في كلام البليغ بل الصحيح
عبد الرحمن

بتقييد رجوع اما الى التوفيق بالتوبة او بقبولها او بالانعام على العبد وفيه
الثواب بجميع هذه المعاني في اللغة **قوله** وهي في الاصل مصدر جهرت بالقراءة
ولا يبعد هنا ان يكون على اصله فيكون المعنى لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة حال من الله
بان اعطاك التورية او بالكلام معك او بانك نبي **قوله** استعيرت للمعاينة ح
ووجه الاستعارة ما ذكره الكشاف كان الذي يرى بالعين جاهر بالرؤية والذي
يرى بالقلب مخافت بها ويفهم منه ان الرؤية للقدر المشترك بينهما بالعين
وبينهما بالقلب والرؤية جهرة بها بالعين والرؤية غير مشتركة معنى الان
يستعمل على عموم الاشتراك والاظهر ان الرؤية جهرة رؤية واضحة ليس بين
الرائي والمرئي حائل ضعيف يستره عنه بكله او بعضه او يجعل احاطة نور البصر
به ضعيفا ح يتضح كون الجهرة نوعا من الرؤية وكان لضعف هذا الوجه تركه و
لظهور ما ذكرنا لم يتعرض له **قوله** ونصبها على المصدر لانها نوع من الرؤية
او حال لم يعلل كونه حالا بانها نوع من الرؤية مع ان مذهب المبرد ان الحال
لا يكون مصدرا الا اذا كان نوعا من عامله للاستغناء عن التعليل بعد تعليل
كونه مصدرا بما هو علة له او لاختياره مذهب من لم يشترط في كون المصدر حالا
ذلك وجوز وقوعه حالا مطلقا **قوله** هم السبعون الذين اختارهم موسى عليه السلام
للميقات الميقات الوقت واكثر ما يستعملان في الماضي كذا في القاموس والمراد
ميقات كلام الله تعالى مع موسى عليه السلام قال المحقق التفتازاني وهل كان
هذا في ميقات الكلام فيه اختلاف يعرف بالجمع بين ما ذكره الكشاف هنا
وما ذكره في سورة الاعراف **قوله** والمؤمن به الله ان الله تعالى الذي اعطاك التورية
وكلمك او انك نبي لا يخفى ان عدم الايمان بشيء منها يوجب عدم الايمان بشرعه
وانما لم يجعل المؤمن به ما جاء به موسى كما يفهم من ظاهر السوق وخصصه باحدها
لانهم انما احضرهم موسى عليه السلام في الميقات ليشهدوا له ان الله يكلمه حتى
يصدق قومه انه نبي ولذا قالوا لك دون ان يقولوا بك كما هو الشائع لتضمين معنى

اي هل كان هذا القول وهو لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة في ميقات الكلام ام [illegible] لاختلاف فان كان [illegible] في ميقات الكلام [illegible] الطور [illegible] اختار سبعين [illegible] شيخ زاده

الشهادة **قوله** لفرط العناد والتعنت وطلب المستحيل لا لان رؤيته تعالى مستحيلة
بل لان رؤيته التي يطلبونها وهو ما اعتادوا من الرؤية في الجهة وباحاطة
نور البصر به مستحيلة وفيه رد لاستدلال المعتزلة بالآية من ان رؤيته تع
مستحيلة يدل عليه ما يشعر به قولهم لن نؤمن لك حتى نرى الله جهرة من ان
موسى عليه السلام رد عليهم الرؤية فلجوا وقالوا لن نؤمن لك حتى نرى الله
جهرة اذ لا يقال ابتداء لن نقوم بل لا نقوم فاذا خولف يقال لتأكيد الرد لن
نقوم او ان عقابهم يدل على انهم طلبوا ما يستحيل فرده القاضي بجعل طلب
الرؤية طلب مستحيل ولو جعل قوله وانتم تنظرون بمعنى انتم تنظرون الى الجواب
لرؤيته تعالى لزني هذا التوجيه تربية كاملة وله جواب اخر وهو ان عقابهم لا لارتدادهم
حيث علقوا ايمانهم بما لا يقع والحسبان بمنزلة شيء قريبا فتسمعه ولا
تراه وكذلك الحسن بالكسر والنظر في التوجيه الاول الى ما اصابهم وفي التوجيهين
الاخيرين النظر ليردها والاول انسب بقوله وانتم تنظرون ولذا جعله قال
الكشاف والظاهر انه اصابهم ما ينظرون اليه ولشرح قوله والظاهر شرح القاضي قوله
وانتم تنظرون بما اشرحه **قوله** وقيد البعث لانه قد يكون عن اغماء ولا احضار
الخلاص عن بلية الموت مع نعمة البعث ليكون مزيد توبيخ لهم بفوت الشكر
وح لعلكم تشكرون بمعنى لعلكم تشكرون نعمة النجاة عن الموت ونعمة البعث
وفي ذكر البعث بعد الموت ايضا تصريح بالرد على منكري البعث بعد الموت وهم الحكماء
قوله كلوا من طيبات ما رزقناكم فان قلت لم يكن المرزوق الا المن والسلوى
وكانا حلالا طيبا فما فائدة التقييد بالطيبات قلنا احترز به عما يدخرونه
فانهم كانوا ممنوعين عن الادخار على ان فيه مدح ما رزقوا وهو اوجب للشكر
قوله واصله فظلموا لا دليل على تقدير فظلموا بل الظاهر تقدير فظلمتم
لانه مقتضى الظاهر والالتفات في قوله وما ظلمونا لا يتوقف على تقدير فظلموا
ولا معنى لاعتبار الالتفات في كلام البليغ ما لم يصرح به والداعي الى تقدير

المحذوف لاحتياج الى تقدير المعطوف عليه حتى لو قال ما ظلمونا لم يحتج
محذوف وذلك ان تقديره فلم تشكروا قوله ادخلوا هذه القرية من لطايف
هذا الامرانه في صورة الامر بالدخول في هذه القرية قوله وقيل اريحا مقصور
بالحاء المهملة بفتح الهمزة وكسر المهملة قرية قريبة من بيت المقدس قوله فكلوا منها
حيث شئتم يعني حل لكم جميع مواضعه ويحتمل ان يكون اذنا لهم بنقل حاصله
الى اي موضع شاؤا وقوله رغدا للدلالة على انهم مرخصون بالاكل منها واسعا
وليس عليهم القناعة لسد الجوعة ويحتمل ان يكون وعدا لهم بكثرة المحصولات وعدم
الغلاء وكونه حالا انسب بما يوازيه قوله فانهم لم يدخلوا بيت المقدس في حيوة موسى
عليه السلام قال المحقق التفتازاني هذا لا ينفي كون الباب باب اريحا حتى يتعين
كون الباب باب اريحا حتى يتعين كون الباب باب القبة ويمكن دفعه بان
المراد انهم لم يدخلوا ارض بيت المقدس واريحا في ارض بيت المقدس لكن هنا
اشكال آخر وهو انه يتعين كون الباب القبة لو كان هذا الامر منزلا على موسى
الامر للفور ولا يكون في التيه الامر بالدخول بعد الخروج عنه قوله منطا منين
مخبتين اشارة الى ما قيل انهم كانوا مامورين بالانحناء والتطامن ليكون
دخولهم بالخشوع ولم يأتمروا فطوطي لهم الباب ليخفضوا رؤسهم فلم يخفضوها
ودخلوا متزحفين على اوراكهم وقدم هذا التوجيه مع ان الكشاف اخره لانه عدل
عن ظاهر النظم وكانه بلغه رواية صحيحة في هذا الاحتمال فقوي عنده قوله
شكرا على اخراجهم ليس متعلقا بساجدين والا لقيل شكرا على اخراجكم من التيه
بل بمحذوف اي امروا بالسجود شكرا لله وهكذا وقع في الكشاف قوله وقرئ
بالنصب على الاصل يعني الرفع عدول عن الاصل للاستمرار كما في الحمد لله وهذا
العدول وان شاع فيما كان الخبر بعد العدول متعلق المصدر لكنه واقع في غيره
ايضا كما في قوله تعالى فصبر جميل ولا يخفى ان حسن التوفيق بين القرائتين يستدعي
ان يجعل قراءة النصب بتقدير نسألك حطة فيكون في معنى مسألتنا حطة

ولو قال قبل العدول لكان اظهر والظرف والخبر لا ظرف متعلق المصدر عبد الرحمن

قوله

قوله او على انه مفعول قولوا ورجح الاول بان الاولى ان يكون مقول القول جملة
مفيدة ونوقض ايضا بانه لو كان مقول قولوا لكان مجازا عن قول ما في معناه
لانهم لم يكونوا عربا والاوجه في كونها مفعول قولوا ان يراد به قولوا امرا حاطا
لذنوبكم من الاستغفار وح يكون في قوة الكلام المفيد قوله لسجودكم ودعائكم
الاظهر لدخولكم الباب وسجودكم ودعائكم لان لدخول الباب ايضا سببية لان
فيه ايضا انقيادا لامر الله قوله ابدلت الياء الزائدة همزة لوقوعها بعد الف الجمع و
الياء بالزائدة لان الاصلية لا تقلب كما في معايش قوله اجتمعت همزتان فابدلت
الثانية ياء لكسر ما قبلها ولو ضم او انفتح انقلبت واوا قوله ثم قلبت الفا الهمزة
بعد الف مساجد اذا كان بعدها ياء ولم تكن في مفرده تقلب ياء مفتوحة ثم
الياء الفا لفتحة ما قبلها هكذا ذكر في الشافية وشروحها ويفهم من كلامه هذا
ان قلب الياء الفا سابق على قلب الهمزة ياء وهذا الاعلال ايضا موجود في شرح الشافية
للجاربردي فانه قال الهمزة بين الفين تشبه ثلث الفات لقرب الهمزة من الالف فقلبت
ياء كما في خطايا قوله اخرجه عن صورة الجواب يعني لم يعطفه على الجواب ايهاما بان
المحسن بصدد ذلك القول وان لم يفعله فيستحق الاجر الجزيل فكيف اذا فعله وانه لا
محالة يفعله فيثبت الوعد لذلك من غير جعله مرتبا على الشرط وقال المحقق التفتازاني
عطف على الجواب ولم يجزم لان السين يمنع الجزاء عن قبول الجزم وفي ابرازه في
تلك الصورة دليل على انه يفعله البتة هذا وفي تلك الدلالة مع كونه عطفا
على الجزاء خفاء والاولى انه وعد للمحسنين بما لا يقابل عملهم من فضله تعالى
قوله بدلوا بما امروا به من التوبة والاستغفار طلب ما يشتهون يعني التبديل
ليس بمعنى التغيير بل من قبيل بدل بخوفهم امنا والصلة هنا محذوفة وهو بما
امروا به والباء تدخل على المتروك كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله كرر مبالغة
في تقبيح امرهم حيث كرر التعبير عنهم بالظالمين وقوله او على انفسهم عطف
على محذوف اي على غيرهم ولعل الظلم على غيرهم جعلهم في معرض الاجتراء بالا

وفي الشافية وغيرها من كتب الصرف تا خالف هذا عبد الرحمن

خالف النسخ كتب جنس النصف نسخ ... عبد الرحمن

على ما لله ه

وفيه ان تعليل الانزال بفسقهم يغني عن هذا الاشعار ولو جعل الفسق غير الظلم
وقيل اريد اثبات علتين فيقتضي ذلك عطف قوله بما كانوا يفسقون لا ان يعرف
بين الاشعار والانخراط في نظم الكلام فيقال العطف يجب في الثاني دون الاول
ونحن نقول كرره تصريحا بان انزال الرجز على الظالمين خاصة ودفعا لتوهم
انه ابتلى كلهم بشوم البعض **قوله** اللام فيه للعهد على ما روى اي على تقدير
صحة ما روي انه كان حجرا طوريا مكعبا وفيه بحث لان وقوع المامور به في الحجر الطوري
لا يقتضي ان يكون الحجر المامور به معينا وقوله مكعبا يرادف مربعا في القاموس المكعب
المربع وقوله وسعة المعسكر اثنا عشر ميلا الظاهر اثني عشر كما في بعض النسخ وقوله
عاروه اي بمعنى نسبوه اليه وعابوه لاجله من الادرة وهو ان يفتق ما تحت
الجلد ويدخل المعي في وعاء الخصية او ينشق احدى الخصيتين والخلاة بالكسر
والفوقانية نوره والرخام بالضم والفوقانية حجر لين ابيض او خمري او اصفر
او زرزوري كل ذلك من القاموس وفي قوله والعصا عشرة اذرع اه اشارة
الى سهو الكشاف حيث قال وقيل كان يعني الحجر من آس الجنة طوله عشرة اذرع
على طول موسى عليه السلام وله شعبتان تتقدان في الظلمة وكان يحمل على
ورائه قوله وكان يحمل على حمار لبعده سواء كان الحجر او العصا **قوله** متعلق بمحذوف
تقديره فان ضربت فقد انفجرت او فضربا لا ولى تقدير تضرب كما هو الاصل
وقدم التوجيه الاول لانه حذف شائع قياسي لان تقدير الشرط بعد الاشياء
الخمسة قياس مطرد ونحن نقول والله اعلم لا حذف بل الفاء للعطف وان
بعد الفاء كما هو القياس بعد الامر عند قصد السببية فالتركيب من قبيل زرني
فاكرمك اي اضرب بعصاك الحجر فان انفجرت اي فليكن منك الضرب فالانفجار
قوله وقرئ عشرة بكسر الشين وفتحها كذا في الكشاف ايضا واصل القراءة اللغة
الفصحى اي سكون الشين والفتح لغة قليلة وقوله وهما لغتان فيه اي في المركب
لا في عشرة ولذا ذكر الضمير **قوله** قد علم كل اناس مشربهم اي منها لان قوله

حاوان يكون المامور به طبيعة الحجر ويكون الحجر الطوري فردا منها ٥

قد علم صفة لقوله اثنتا عشرة عينا فلا بد من رابطة وانما وصفها به لانه معجزة اخرى
حيث يحدث محدود الماء جداول يتميز بها مشرب كل من مشرب الاخر **قوله**
وقيل الماء وحده اذ لم يذكر في هذه القصة طعام ويبعد ان يلاحظ هنا ما سبق
في قصة اخرى من المن والسلوى قال المحقق التفتازاني وجه ضعف المشار اليه بقوله
وقيل اما اولا فلانه لم يكن اكلهم في التيه من زروع ذلك الماء وثماره واما ثانيا
فلانه جمع بين الحقيقة والمجاز ولا يندفع بكون من للابتداء دون البعض لان ابتداء
الاكل ليس من الماء مما ينبت منه بل الجواب ان من لا يتعلق بالفعلين جميعا وانما
هو على الحذف اي كلوا من رزق الله واشربوا من رزق الله فلا جمع وهذا تمت
منه العجب لانه انما يكون جمعا بين الحقيقة والمجاز لو قيل كلوا واشربوا من الماء واريد
الماء وما ينبت منه اما اذا قيل رزق الله واريد به فردان احدهما الماء والاخر ما
ينبت منه فاين هذا من الجمع بين الحقيقة والمجاز ويمكن دفع ما ذكر من انهم لم
ياكلوا في التيه من الزروع بانه يجوز ان يكون هذا امرا لهم بالزرع الا انهم لم
ياتمروا وبالجملة ينبغي ان يراد بالماء وحده انفراد الماء من المن والسلوى والا
فلا شك انه يراد به الماء وما ينبت منه ونحن نقول والله اعلم ان رزق الله
عبارة عن الماء وفي الآية اشارة الى اعجاز اخر وهو ان هذا الماء كما يروي العطشان
يشبع الجوعان فهو طعام وشراب ثم نقول كل ما ذكر مبني على جعل كلوا
واشربوا بتقدير القول من تتمة ما يحكى عنهم اما لو كان امرا مرتبا على
ذكرهم ما وقع الاستسقاء على وجه الشكر والتذكير بقدرة الله فهو امر المخاطبين
بهذه الحكاية باكلهم وشربهم ما يرزقهم الله وعدم الافساد باضلال
الخلق لاخذ الرشى وجمع عرض الدنيا ويكون فصله عما قبله لانه بيان للشكر
المامور به او نتيجة للمذكور **قوله** لا تعتدوا حال افساد كم العثو مجاوزة الحد
وغلب في مجاوزة الحد في الفساد فجعل التقييد بالحال نظرا الى اصل اللغة
ولذا قال وانما قيده وان غلب في الفساد لانه قد يكون منه اي من الاعتداء

ما ليس بفساد كمقابلة الظالم المعتدي بفعله وقوله بفعله متعلق بالمقابلة والا
ما اشتهر انه حال موكدة وما ذكره وما قال المحقق التفتازاني من ان الحال متعلق
بالفعل اي تمادیكم في الفساد حال الافساد ينبغي ان لا يكون او بالنفي اي الطلب
منكم في حال افسادكم ان لا تتمادوا وبالجملة فليست الحال موكدة على ما توهم وجه
عليه ان التمادي في الفساد لا يكون الا حال الافساد فكيف لا يكون الحال موكدة
الا ان يقال لم يجعل لا تعثوا بمعنى لا تتمادوا في الفساد بل جعل مفسدين بمعنى
متمادين في الفساد ثم في قوله لا تعثوا في حال افسادكم قريبا مما ذكره الكشاف
لا تتمادوا في الفساد في حال فسادكم لانهم كانوا متمادين فيه نظر والظم في حال
الافساد واما ان الفساد كيف ما كان منهي فما وجه الاقتصار على النهي عن الاعتداء
فيه فقد اشار الكشاف الى الجواب عنه بقوله لانهم كانوا متمادين فيه يعني ان المقصود
عما كانوا فيه من التمادي فالاقتصار نظرا الى حالهم لا ان المنهي ليس الا التمادي
وقوله ويقرب منه العيث معناه ويقرب من لا تعثوا العيث والمضاف محذوف
اي يقرب من مصدره اي العثو ولا ينبغي ان يتوهم ان ضمير منه الى ما سبق معنى من
العثو الذي في ضمن لا تعثوا لان ما في ضمنه مفهوم العثو لا لفظه واراد بما
الشعر النورة وبما ينفر من الخل الحجر الباغض للخل وبما يجذب الحديد المغناطيس
وقوله لم يمتنع ان يخلق حجرا مبني على كون الحجر المضروب معينا لا مطلق الحجر
اذ على تقدير عدم تعين الحجر ينبغي ان يقال لم يمتنع ان يحدث الله في طبيعة
اي حجر كان قوة يجذب بها الماء من تحت الارض **قوله** اجموا اي كرهوا والفلاحة
الحراثة ونزعوا بمعنى اشتاقوا والعكر على وزن البكر الاصل ويحتمل ان يراد
الطعام الذي لم يخلط فيه اشيا. وقد يؤيده طلب الثوم والعدس والبصل مما
يخلط في الطعام **قوله** يظهر لنا اشارة الى حمل يخرج لنا على الاخراج من الخفاء
الى الظهور وقوله يوجد اشارة الى حمله على الاخراج من العدم الى الوجود فالنظم
او يوجد والاظهر حمل يخرج على الاخراج من الارض لان العادة في ايجاد ما طلبوه

الاخراج

الاخراج من الارض **قوله** من الاسناد المجازي واقامة القابل مقام الفاعل الفاعل
للانبات هو الحبة لا الارض والارض محل الانبات فالصواب واقامة المحل مقام
الفاعل **قوله** تفسير وبيان وقع موقع الحال سواء جعل بيانا او بدلا من قوله مما
تنبت الارض افاد طلب الاخراج لبعض هولاء المذكورات وظم ان المراد البعض الذي
هو هولاء فينبغي ان يجعل بيانا للمافاده من التبعيضية اي يخرج بعض ما تنبت
الارض الذي ذلك البعض هولاء **قوله** اي الله او موسى الظم موسى لكن الحكم بان هذا
الطلب يستلزم الاستبدال انما هو من الله وليس من شان موسى فلذا رجح ولا يخفى
ان قال موسى يقتضي العطف على قلتم وان قال الله يقتضي حذف فدعا موسى واذا
دعا قال الله تعالى فتامل **قوله** اتستبدلون يشعر بانهم طلبوا بدل ما اعطوا
طلبهم لا يقتضي ذلك فيحتمل انهم طلبوا مع ذلك وخاطبهم بقوله اتستبدلون
اشارة الى انهما لا يجتمعان **قوله** فانه خير في اللذة اه وفي انه دال على تفضيلهم على
الناس واصطفاء الله اياهم وفي ان اقواتهم مجتمعون ابدا لا يتفرقون لكسب
معيشتهم بل يمكن لهم الاجتماع ابدا في اثني عشر ميلا **قوله** ويؤيده انه غير منون
في مصحف ابن مسعود رض حيث لم يكتب الالف في مصر فلا يرد ان الاعجام لم
يكن في الصدر الاول فمن اين علم انه لم ينون لان تنوين المنصوب من الحروف
المكتوبة لا من المعلوم بالاعجام **قوله** مصرايم قيل هو اسم بانيه وعلى هذا ففيه
علمية وتانيث وعجمة ويجب منع صرفه فيتعين ان يكون صرفه لتاويله
بالبلد **قوله** احيطت بهم الصواب احاطت بهم وفي الكشاف جعلت محيطة
بهم **قوله** مجازاة هذا مستغنى عنه بقوله ذلك بانهم كفروا الآية **قوله** وباؤا
بغضب من الله اي رجعوا به في القاموس باء اليه رجع اليه وباء بذنبه بوءا وبواء
احتمله **قوله** ذلك اتى بذلك ليعلم بعده انه اشارة الى جميع ما سبق وانما
بعده لبعد بعضها حتى لو كان اشارة الى البوء لم يكن على لفظ البعيد او للاشعار
الى انهم ادركهم هذه الامور مع بعدهم عنها لكونهم اهل الكتاب **قوله** بغير الحق عندهم

دفع بقوله عندهم ما يتجه ان فائدة التقييد غير ظ اذ قتل النبي لا يكون الا كذلك
فاللام للعهد وقيل الاظهر ان اللام للجنس والمراد بغير حق اذ لام الجنس المبهم
كالنكرة ويؤيده ما في آل عمران من قوله بغير حق فيفيد انه ان لم يكن حقا
باعتقادهم ايضا ويمكن ان يقال فائدته اظهار معائب صنيعهم فانه قتل النبي
ثم جماعة منهم ثم كونه قتلا بغير الحق وهذا اوفق بما هو الظ من كون المنهي القتل
بغير الحق في نفس الامر سواء كان حقا عند القائل اولا ولذا يمكن ان يقال الاقتصار
على القتل بغير الحق عندهم للتعريض بما هم فيه وقد مر مثله ويمكن ان يقال لو لم
يقيد بغير الحق لافاد ان من خواص النبوة انه لو قتل احد بغير حق لا يقتص فقيد
التقييد ان يكون النظم مفيدا لما هو الحكم الشرعي هذا كله اذا كان الغير بمعنى
اي بلا حق اما اذا كان الغير بمعناه اي بسبب امر مغاير للحق اي الباطل فالتقييد
لان قتلهم النبيين بسبب الباطل وحمايته والظ ان قوله بانهم مما تنازع فيه
الكفر والقتل **قوله** فان صغائر الذنوب سبب يؤدي الى كبارها فان قلت من
اين فهم ان المؤدي الى الكفر بآيات الله تعالى وقتل النبيين كان صغار ذنوبهم
يجوز ان يكون كبائر اخرى قلت لانه جعل مطلق العصيان والاعتداء عن حد
الشرع سببا على انه يحتمل ان يريد بالصغار ما هو صغار بالنسبة الى هذين
العظيمين ويحتمل ان يكون المراد بقوله بما عصوا انهم وقعوا في هذين بسبب
العصيان حيث التزموه ولم يتحملوا منع النبيين فانكروا اياتهم وقتلوهم
قوله الاشارة الى الكفر والقتل هذا مشترك بين هذا التوجيه والتوجيه الاول
فينبغي ان يقدم على قوله وقيل كرر الاشارة ويكتفى بقوله وقيل الباء بمعنى مع
قوله وانما جوزت الاشارة بالمفرد الى شيئين فصاعدا كانه اراد انه اشارة الى
شيئين في التوجيه الاول والى الكثر في التوجيه الثاني ويمكن ان يجعل ضرب الذلة
والمسكنة واحدا فيكون الاشارة الى شيئين مطلقا **قوله** فيها خطوط او في
الافراس المذكورة فيما قبل وقوله وبلق عطف على سواد والتوليع استطالة البلق

وكانه اراد بالبلق البياض لا حقيقته وهو البياض والسواد وليس لك ان تقول وبلق عطف
على خطوط لانه يأباه ما نقله الكشاف عن ابي عبيدة انه قال قلت لرؤبة ان اردت
بالضمير الخطوط فقل كانها وان اردت السواد والبلق فقل كانهما فقال اردت كان
ذلك ويلك وما ذكره هو بعينه ما ذكره الكشاف في توجيه قوله كانه في الجلد فيما بعد وان بين ذلك
ذلك نقله الى هذا الموضع اشارة الى انه غفل الكشاف في هذا المقام وفات عنه
احتياج ذلك الى التوجيه **قوله** يريد به ويمكن ان يخص بالمخلصين كما هو المتبادر
ويجعل من آمن بالله بدلا من المعطوفات بدل البعض من الكل بتقدير منهم **قوله** فسموا باسمها اي سموا نصرانا
ثم ادخل ياء النسبة للمبالغة او سموا من اسمها بان نسبوا اليها وسموا
نصرانيا ويؤيد الاول الجمع على نصارى والا لكان الجمع نصرانيين قال المحقق
التفتازاني لا يظهر وجه ايراد ضربت عليهم الذلة والمسكنة الآية وقوله ان الذين
آمنوا الى قوله واذ اخذنا ميثاقكم فيما بين تعداد النعم استطرادا فلعل
وجهه ان تعداد النعم وتذكيرها في معنى الامر بشكرها والنهي عن الغفلة عنها
فذكر نكايات الكفر مما يؤيده وذكر ان الذين كفروا ولو آمنوا لكان لهم اجرهم يؤيد
ايجاب العمل بالامر بالشكر لان الآيس لا ينفعه الامر فذكر ما يجعله راجيا مما لا
بد منه في مقام الامر بالذكر والشكر **قوله** من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا
اكتفى بذكر الاثنين من المؤمن به لان ذكر اول الشيء وآخره منبئ عن الاحاطة به وينبغي
حمل صالحا على العموم اي كل صالح وجب العمل به ليصح نفي الخوف والحزن وكانه اشار اليه بقوله عاملا
بمقتضى شرعه **قوله** حين يخاف الكفار من العقاب ويحزن المقصرون في تضييع العمر
لا وجه لتخصيص الخوف من العقاب بالكفار بل هو مشترك بينهم وبين المقصر في العمل
وكذا لا تخصيص للحزن باحدهما وكانه خص نفي الخوف والحزن بالآخرة لانه لا يخرج
عن الخوف والحزن احد في الدنيا ولك ان تريد نفي الخوف والحزن مطلقا لان خوف
المؤمن وحزنه كلا خوف ولا حزن لانه يثاب بهما **قوله** والجملة اي تمام المبتدأ
وخبره او هذه الجملة المتلبسة منها **قوله** لتضمن المسند اليه معنى الشرط بتحجه

عليه ان تضمن المسند اليه لا يصح الفاء لانه لا يدخل خبر كان وغيرها مما يدخل على المبتدا
والخبر وايضا لم يذكر في النحو انه يصح تضمن البدل من المبتدا معنى الشرط صحة دخول
الفاء في خبره لكنه متجه قال جار الله في الكشاف قوله روي ان موسى عليه السلام
لما جاءهم بالتورية قال المحقق التفتازاني وكانه حصل لهم بعد هذا القسر والالجاء
قبول اختياري او كان يكفي في الامم السالفة مثل هذا الايمان قلت يكفي في هذه
الامة ايضا مثل هذا الايمان وهو الايمان من خوف الاهلاك في الاحكام الدنيوية
كما هو ظ في شان المنافقين وايمانهم برفع الطور فوقهم مثل ايمان منافقي مكة
من خوف السيف وليس في اخذ الميثاق برفع الطور دلالة على انهم صاروا
مقبولين عند الله تعالى فتامل قوله اعملوا به لعلكم تتقون اعتبر العمل ليترتب
رجاء التقوى عليه اذ لا تقوى بدون العمل والظ انه لا حاجة اليه اذ بمجرد العلم
يكون رجاء التقوى لان العالم يرجى منه العمل قوله ويجوز عند المعتزلة ان يتعلق
بالقول المحذوف لانه يمكن تخلف المراد عن ارادته تع عندهم وعلى هذا يجوز ان يتعلق
بالامر باعتبار الطلب دون المطلوب ولو كان قوله لعلكم تتقون من قبيل قتل بنو فلان
فلانا والقاتل بعضهم يصح عند الاشاعرة ايضا تعلقه بالقول بتقدير الارادة قوله
اعرضتم عن الوفاء بالميثاق بعد اخذه او اعرضتم عن التقوى بعد ذكر ما فيه
قوله ولو في الاصل لامتناع الشيء لامتناع غيره اه هذا غير متفق بين سيبويه
والكوفيين كما يوهمه سوق كلامه اذ هي عند سيبويه كلمة بنفسها وليس لو الداخلة
على لا لان لفظ لا لا يدخل على الماضي في غير الدعاء الا مكررا في الاغلب والفعل
لا يحذف بعد لو وجوبا بدون المفسر قوله وعند الكوفيين فاعل فعل محذوف
فلولا فضل الله بتقدير لولا فضل الله موجودا او بتقدير لولا وجد فضل الله
قوله اللام موطئة للقسم لعله سهو من الناسخ والصواب واللام لتقدير القسم
اي والله لقد علمتم اذ اللام الموطئة للقسم ما تدخل شرطا نازعه القسم في جزائه ليجعله
جوابا نحو والله لئن اكرمتني لقد اكرمتك وجعل السبت مصدرا ليفيد ان الا عتداء

عبد الرحمن

ان الذين قبلوا وامنوا برفع الطور عليهم هم مؤمنوا امة موسى عليه السلام مقبولين عند الله عبد الرحمن

لانه فعلهم والارادة فعل الله فلا يكون المفعول له فعلا لفاعل الفعل المعلل عبد الرحمن

في تعظيم يوم السبت اذ لا يفيد ذلك اعتداء في يوم السبت كما لا يخفى وقوله فاعتدى
فيه ناس الضمير في فيه للتجريد للعبادة قوله اذا كان يوم السبت لم يبق حوت في البحر
الاحضر هناك عبارة الكشاف ما كان يبقى حوت في البحر الاحضر فيه قال المحقق
التفتازاني التركيب من باب التنازع وجعل كان زائدة او ضمير الشان لا يفيد المقصود
هذا فتامل قوله وشرعوا لها الجداول قال المحقق التفتازاني قيل اظهروا من
شرع من الدين كذا بين ولا يخفى بعده وقيل جعلوا الجداول كالشارع المنتهي اليه
وليس من اللغة والاحسن اشرعوا من اشرع الباب الى الطريق اذا جعل بابه على
الطريق نافذا قوله جامعين بين صورة القردة والخسأ وفي بعض النسخ الخسوء
مصدر خسأ الكلب بعد وهذا المعنى هو المراد بالصغار واما ذكر الطرد فلاستيفاء
معنى الخسوء لا لبيان المراد والا لكان الخاسئ بمعنى الطارد قال القاموس الخاسئ
من الكلاب والخنازير المبعد لا يترك ان يدنو من الناس و بقوله جامعين اشار
الى ان خاسئين خبر ثان لا صفة قردة والا لوجب خاسئة فان قلت القردة لا
تكون الا ذليلا قلت وصفهم بالصغار عند الله تعالى دفعا لتوهم ان يجعل مسخهم
وتعجيل عذابهم في الدنيا لدفع ذنوبهم ورفع درجاتهم قوله فجعلناها اي المسخة
او العقوبة والظ ان الضمير للكون قردة فيستحق التذكير فاوله بالمسخة او العقوبة
لتانيث الضمير والاظهر ان الكون في كونوا قردة للصيرورة فتانيث ضمير
فجعلناها للصيرورة ولك ان تجعل الضمير لهم ويكون التانيث لكونهم قردة
قوله من الامم اذ ذكرت حالهم فيه انه لا يصح ح تفريع فجعلناها على الحكم
بكونهم قردة خاسئين لان الجعل للامم السابقة كان قبل هذا القول وغاية التوجيه
ان يقال فجعلناها تفصيل لما علموا والفاء للتفصيل لا للتفريع وقوله ومنه
النكل للقيد في القاموس النكل بالكسر القيد الشديد او قيد من النار
قوله او لاجل ما تقدم عليها جعل اللام ح للتعليل لا صلة للنكال كما في الوجوه
الاخر وصل ما قبلها وما بعدها على الذنوب المتقدمة والمتاخرة عن الصيرورة قردة

ويجوز ان يرجع الضمير الى القردة باعتبار المعنى المراد منه سمع منه

اي ح كون النكال بمعنى العقوبة وفيه ان النكال بمعنى العقوبة المنكلة لا مطلق العقوبة عبد الرحمن

وح ينبغي ان يكون النكال بمعنى العقوبة كما صرح به الكشاف فقال وقيل نكالا
اي عقوبة منكلة لاجل ما تقدم من ذنوبهم وما تاخر فينبغي ان يقول او عقوبة
لاجل ما تقدم عليها من ذنوبهم وما تاخر ولا يناسبه نكالا لما بين يديها
قوله وموعظة للمتقين واورد عليه انه لا ذنب بعد المسخة الا باعتبار البقاء لا باعتبار
الحدوث واقول يحتمل ان يكون مسخهم في زمان له امتداد فمسخ بعضهم ولم
يرجع الباقي عن الاعتداء فمسخ فتلك العقوبة لذلك البعض لاجل الذنب
المتاخر عن المسخة والله تعالى اعلم والموعظة ما يذكر مما يلين به القلب
كانه دفع حدث عدم المناسبة للموعظة عبد الرحمن
ثوابا كان او عقابا فلذا قال لكل متق سمعها فلا يرد انه لا يختص بمتق سمعها
بل يعم من شاهدها ايضا قوله وقصته انه كان فيهم شيخ موسر فقتل ابنه بنو اخيه
طمعا في ميراثه يعني بعد موت الشيخ قد غير عبارة الكشاف اصلاحا لها
اي
فان فيه كان فيهم شيخ موسر فقتله بنو اخيه ليرثوه وبناء فيه ما ذكر في اخر القصة
المقتول بعد حيوته قال قتلني فلان وفلان لابني عمه فاصلحه بزيادة الابن و
جعل حذف الابن سهو الناسخ وتبعد هذا التوجيه مناف اخر وهو ما ذكر في اخر القصة
ولم يورث قاتل بعد ذلك فالصواب ان السهو في قوله بنو اخيه والصواب
بنو عمه كما في كتب التفسير قوله لان الهزء في مثل هذا اي فيما هو اخبار عن الله
واسناد حكم اليه لا اتخاذهم هزؤا مطلقا لينافي قصد التهكم في قوله تعالى
فبشرهم بعذاب اليم قوله نفى عن نفسه ما رمي به واري والله اعلم انه كلام
موضوع نعوذ بالله ان نكون من الجاهلين كما وضع ما لي لا اعبد الذي فطرني
في موضع ما لكم لا تعبدون الذي فطركم وفيه اشعار بان مظنة الهزء
بالحكم الذي يبلغ من الله كمال الجهل وهو ادخل في امحاض النصح حيث لا
يريد المتكلم للمخاطب الا ما يريد لنفسه ويعين على القبول قوله وكان حقه
ان يقول اي بقرة هي او كيف هي قد ذكر لنكتة العدول ما هو لا كثر الاوضح في المقصد
ما لا يخفى لطفه وبيان الكشاف يكاد يبوح به وليس من قبيل ارتكاب مؤنة

بناء على رجوع الضمير الى الشيخ ولم يكن في كلام الكشاف بعد موت الشيخ مرادا عبد الرحمن

لتوهم ان ما لا يكون سؤالا عن الوصف كيف وقوله اي ما حالها وما صفتها او قوله
لان ما يسئل به عن الجنس غالبا يدل على انه نادرا يكون لغيره فلا يتجه عليه ما ذكره
المحقق التفتازاني من انه قد تقرر في الاذهان ان كلمة ما انما تكون سؤالا عن مدلول
الاسم او الحقيقة وان السؤال عن الصفة انما يكون بكيف او اي فزعموا ان ما ههنا
اقيمت مقام كيف او اي ايماء الى ان هذه البقرة كانها نوع او فرد مخصوص لها
اوصاف خارجة عما عليه جنس البقرة وليس ما تقرر في الاذهان حقا اذ قد يسأل
بما عن الوصف فيقال ما زيد فيجاب بالفاضل والكريم على ما سيجي في مواضع
من الكشاف وصرح به المفتاح ويمكن ان يجعل ما هي على حذف المضاف اي ما
حالها فيكون سؤالا عن نوع حال تفرع عليه هذه الخاصة واعلم ان الله تعالى
وتجهم بهذا الامر في عبادة العجل بانكم كيف عبدتم ما هو في صورة البقرة
اي طبعكم
مع ان الطبع لا يقبل ان يخلق الله تعالى فيه خاصية يحي بها ميت بمعجزة نبيه
وكيف قبلتم قول السامري انه الهكم ولا تقبلون قول الله انه يحيي بضرب
على المنتصر
لحمه الميت وتعدونه هزوا قوله لا مسنة ولا فتية الفتاة والفتى الشابة والشاب
من الانسان وكني وغنية يعم كل شيء والنصف محركة بين الحدثة والمسنة
اللدن اللين من كل شيء قاموس
من النساء قال يعني الطرماح • نواعم بين ابكار وعون • الناعمة اللدنة
اللينة قوله وعود هذه الكنايات واجراء تلك الصفات على بقرة يدل على ان
المراد منها معينة ومما يدل على تعيينها استفسارهم عنها لان المجمل يحتاج الى
ليت شعري لما امكن الاستفسار على تقدير الاطلاق كيف يدل الاستفسار على التعين عبد الرحمن
علا
الاستفسار دون المطلق ولو كانت مطلقة كان الاستفسار على توهم الاجمال
منهم لاستبعادهم ان يكون هذه الخاصة في كل بقرة واعلم انه لو كانت البقرة
الشق الثاني عبد الرحمن
يظهر من ملاحظة في كون قال لا مقتضى النظم يحتمل
مطلقة يكون قوله يقول وقد كان مقتضى الظاهر قال للاستقبال بالنظر الى
صلى
ما قبله اي قال بعد سؤالكم ومراجعتكم ولو كانت معينة يكون تعبيره الماضي
والسلام
بلفظ الحال واستحضارا له بصورة الحال قوله والمروي عنه عليه الصلاة
فان قلت الحديث نص فكيف جعل مؤيدا للراي الثاني قلت لانه خبر الاحاد
فلا يثبت حجيته

فلا يكون دليلا عليه على انه يمكن تأويل الحديث بان المراد بقوله عليه السلام لو
ذبحوا اي بقرة لاجزأتهم ان العمل بما يفهم من الدليل يجري المجتهد وان لم يكن
حكما اياه في نفس الامر وبان الاجزاء مبني على انقلاب المخصوصة مطلقة
وبان هذه الخاصية في قدرة الله تعالى لا تتوقف على بقرة مخصوصة ولكن هم
قوم شددوا على انفسهم باللجاج والعتو في الامور فشدد الله تعالى عليهم
بجعل المامور به بقرة مخصوصة **قوله** اي ما تؤمرونه بمعنى تؤمرون به قال
المحقق التفتازاني يتوهم انه لم يجعل التقدير من اول الامر ما تؤمرون به
ليكون الحذف حذف العائد المفعول دون المجرور وظاهر العبارة انه حذف
المنصوب من اول الامر لان حذف الجار قد شاع في هذا الفعل وكثر استعمال
امرته حتى لحقت بالافعال المتعدية الى مفعولين وصار ما تؤمرونه بمعنى ما تؤمرون
به ولذا جعل ما تؤمرون به المعنى دون التقدير وجعل المصدر الحاصل بالتاويل
بمعنى المفعول قليل انما كثر ذلك في صيغة المصدر هذا وبما ذكره يندفع ايضا
ان حذف هذا العائد المجرور يجوز لانه مجرور بحرف يطلبه الفعل لكن قد سبق
منه ما دل على انه لم يحفظ لانه لا ضنة في حذف هذا المجرور وظن ان هذا

في تفسير قوله تعالى واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا

النزاع في حذف المجرور مطلقا فتذكر **قوله** الفقوع نصوع الصفرة جعل
الكشاف الفقوع غاية شدة الصفرة وفي القاموس جعل بمعنى اشتداد
الصفرة او خلوصه والنصوع الخلوص ونصوع اللون شدة بياضه على ما في
القاموس فقوله نصوع الصفرة بمعنى خلوصها ويبعد حمله على شدة الصفرة
باستعارة النصوع عن شدة البياض لشدة الصفرة **قوله** ولذلك تؤكد به
يرد به التاكيد الاصطلاحي بل الوصف للتاكيد نحو نفخة واحدة **قوله** وفي اسناده
الى اللون لا بان جعل اللون مبتدأ وفاقع خبره والجملة صفة صفراء لانه عدول
عن الاستعمال الشائع وهو وصف الصفراء بالفاقع من غير داع بل بان جعل اللون
فاعل الفاقع واما الملابسة فهي الحالية والمحلية او السببية فتامل وكون

فاقع لونها في قوة شديدة الصفرة صفرتها مبني على ظهور ان اللون صفرة
فذكر لونها بمنزلة ذكر صفرتها **قوله** تلك خيلي منه وتلك ركابي هن صفر اولادها
كالزبيب الركاب كالكتاب الابل التي يسار عليها وجمعه ركب ككتب ولا واحد
للركاب من لفظه واحدها الراحلة والتشبيه بالزبيب علم في الوصف بالسواد
وان كان منه ما هو احمر او اصفر ويحتمل ان يكون صفر على ظاهره خبر القوله
هن ويكون اولادها كالزبيب جملة وقعت صفة لصفر فلا يكون فيه استشهاد
بجعل الصفر بمعنى السود ورد هذا الاحتمال بدعوى انه لا يحسن الا بالعطف
اي واولادها كالزبيب غير مسموع على ان ترك بيان لون الركاب وبيان لون
الاولاد لا وجه له **قوله** وفيه نظر لان الصفرة بهذا المعنى لا تؤكد بالفقوع

وربما يدفع ذلك بان الاشارة الى الخيل والركاب اغنت عن بيان لونها

ولا يندفع النظر بما ذكره المحقق التفتازاني ان استعمال الصفرة في السواد
استعارة فيجوز ان يكون استعار الفقوع لشدة السواد لان المقصود ان استعمال
الصفرة وان جاءت بمعنى السواد لكن لم يجئ وصفها بالفاقع فالوصف بالفاقع
يبعد حملها على السواد ولا يجدي ايضا ان يقال فليكن وصفه بالفاقع تجريدا

بان يجرد الفاقع من جزء معناه وهو الصفرة ويستعمل في الشدة فقط تامل عبد الرحمن

قوله والسرور اصله لذة لما فسر تسر بالاعجاب فسر اصل السرور بالفتح
اذ هو الاسم وبالضم مصدر تسر كالسر بالضم وللتنبيه على ان المراد المفتوح
الاول لا المضموم الذي هو المصدر قال من السر يعني بالضم ومن لم يعرف قال
ان السرور بالضم والسر بالكسر **قوله** تكرير للسؤال الاول نبه بقوله للسؤال الاول

وحيث وصف السؤال بالاول

على ان السؤال الثاني يخالف الاول وفيه تعريض بالكشاف حيث جعل الثاني تكريرا
للاول وقوله واستكشاف زائد اما تركيب وصفي او اضافي ونبه به على ان المقصود
بالتكرير ليس تاكيد السؤال وتقريره كما هو شأن التكريرات فيخالف
جنسه بالفصل بين الاصل والتابع بكثير بل المقصود من التكرير استيناف السؤال
والتنبيه على انا على جهلنا الاول ولم يفدنا البيان فنطلب بيانا زائدا

حيث قال الكشاف فهنا مرة ثانية تكرير للسؤال عن حالها وصفتها كشاف

قوله اعتذار عنه اي عن تكرير السؤال او منع عن اعادة الجواب بالتنبيه

على انه لا ينفع واتما المطم باعادة السؤال الجواب لحضر **قوله** وقرئ ان الباقر قارية الامام
محمد الباقر على ما في الكشاف وكانه عدل عن النسبة لعدم وضوح الرواية
عنده وقرئ مع الباقر يشابه بالتذكير لتذكير لفظ الباقر **قوله** لو لم يستثنوا
لما بينت لهم اخر الابد اي لما بينت البقرة لهم الى اخر الابد فاخر الابد منصوب
بنزع الخافض لا بتقدير في وفيه مبالغة في تابيد عدم البيان لانه لا ينتهي عدم البيان
لانه لا اخر للابد ولا حاجة الى ما قال المحقق التفتازاني ان المعنى ما بينت لهم
الى الابد الذي هو اخر الاوقات واذا لم يتبين البقرة لم يتبين القاتل فالحد
بجامع تفسيري لمهتدون ولا يخصه بالبقرة قال المحقق التفتازاني تسمى ان
شاء الله استثناء لصرفها الكلام عن الجزم وعن الثبوت في الحال يعني بعلاقة
المشابهة بالاستثناء في الصرف لكن الصرف عن الثبوت في الحال لا يتنا ول
جميع الموارد فانه لا يتنا ول اني فاعل ذلك غدا ان شاء الله والاظهر انه يسمى به لانه
مشتمل على مقصد فيه استثناء وهو انه لا امر الا بمشيئة الله تعالى **قوله** واحتج
به اصحابنا على ان الحوادث بارادة الله تعالى ولا يرد انه حكاية قولهم واعتقادهم
لا يصير حجة على اصحابنا على ان الحوادث بارادة الله وانه يصح ان يكون مبنيا
على تردده في الامر من الله كما يفصح عنه قوله اتخذنا هزوا لان النبي صلى الله
عليه وسلم استحسن تعليقهم واثبت له اليمن والبركة الا ان يقال خبر الاحاد
لا ينفع في الاعتقاديات ويتجه ايضا على الاحتجاج بانفكاك الارادة عن الامر انه
انما يكون حجة لو كان معنى قولهم لمهتدون الاهتداء الى ذبحها او الى القاتل
بالذبح اما كان المراد ان شاء الله اهتداءنا في امرنا لكنا مهتدين فلا ولهذا
اطلقوا الاهتداء **قوله** ولا ذلول صفة البقرة بمعنى غير ذلول اشار الى ان
لا بمعنى غير وهل هو اسم كما صرح به السخاوي اجري اعرابه على ما بعده لكونه في
صورة الحرف او حرف كما كان ونظيره الا الصفة فانه بمعنى غير ولا قائل با سميتها
على ما ذكره المحقق التفتازاني وتوجيه ان مناط الاسمية والفعلية والحرفية

المعنى الموضوع له لا المعنى المجازي والذلول من الذل بكسر الذال ضد الصعبة
والذل بضم الذال ضد العز **قوله** ولا الثانية مزيدة لتاكيد الاولى اي لتاكيد نفي
تضمنه لا بمعنى غير وهذه الزائدة لازمة لوجوب تكرير لا في هذه الصورة واما
قول العوام انا لا راكب ولا الانسان اعم من الحيوان فغير مستند الى حجة كذا في
الرضي وجعل قراءة لا ذلول بالفتح في تقدير لا ذلول هي بعيد من حيث المعنى الا ولى ان
يقال بني نظرا الى صورة لا كما في كنت بلا مال بالفتح قال الرضي وذلك كما
مع لا الزائدة قال الشاعر لو لم يكن غطفان لا ذنوب لها الى لامت ذوو احسابها
عمرا فلا زائدة وقد اعتبرت فبني الاسم بها فما ظنك بجواز البناء مع عدم
زيادتها لكنه مع ذلك قليل هذا كلامه وقولك مررت برجل لا بخيل ليس من
قبيل الاية لان الظاهر انه مدح للرجل بانه لا بخيل حيث هو لانه ينفي البخل عن مكان
هو فيه ويصير كل من في هذا المكان كريما بمشاهدة كرمه وقس عليه لا جبان
قوله وتسقي من اسقى لان تسقي الحرث من سقيه مجاز قال الصحاح سقيته
لشفته واسقيته لماشيته وارضه **قوله** قالوا الان جئت بالحق اعتذار عن كثرة
سؤالهم وابراء لذممهم عن العناد واثبات لطلب الحق لانفسهم وكانهم لعلمهم
بهذه البقرة الممتازة في الغيضة ظنوا ان البقرة التي هذه خاصتها لو كانت
لكانت اياها فطلبوا تعيينها الى ان ظهر انها هي فلما وافق ظنهم قالوا الان
جئت بالحق والمراد بالحق القول المطابق للواقع ولم يريدوا ان ما سبق لم
يكن حقا بل ارادوا انه لم يظهر الحق بكمال الظهور فلم يجئ بالحق بل ومحى الشبه
واما قوله اي بحقيقة وصف البقرة فمبني على جعل الحق بمعنى حقيقة الامر
وهي من معاني الحق ولك ان تجعل الحق بمعنى الامر المقضي او بما في النية
وجميع هذه المعاني مصرحة في القاموس **قوله** فيه اختصار والتقدير فحصلوا
البقرة لا حاجة الى تقدير التحصيل لان المطم انهم ذبحوا وظاهر انه لا يكون بدون
التحصيل **قوله** وما كادوا يفعلون لعل المراد انهم ذبحوها من غير رغبة و اخلاص

بل خوفا من العذاب ويحتمل ان يكون المراد وما كادوا يفعلون ما امروا به بعد الذبح
من ضرب بعضها على الميت قوله او لغلاء ثمنها اخرها عن خوف الفضيحة على
ما في الكشاف ليتصل بما يتعلق به من الحكاية او لان البقرة الموصوفة لا توجد
على ما في الكشاف حيث قال طلبوها اربعين سنة وطلبهم اما لعدم اطلاعهم
على بقرة الشيخ الصالح او لطلب مثلها لغلاء ثمنها رجاء ان يشتروها بثمن ادنى
قوله اللهم اني استودعكها لبني في الكشاف لابني وفيما بعد فسا وموها
اليتيم وامه لكن في بعض نسخ الكتاب لابني واليتيم وامها وكان تانيث الضمير
سهوا وفي البعض لبني واليتيم وكانه غيرهما النظارون لتصحيح التانيث والتثنية
اولى بالتغيير قوله اختصمتم في شانها يعني التدارء مجاز عن الاختصام او كناية
عنه وكانه قدم المجاز على الحقيقة لان تعلق في بالاختصام اظهر وقوله اذ المتخاصمان
يدفع بعضهم بعضا الظم بعضهما وكانه غفل عن تبديل الجمع الواقع في عبارة
الكشاف بالتثنية فذكر قول الكشاف بعضهم بعضا قوله او تدافعتم بان طرح
كل قتلها عن نفسه الى صاحبه فالطرح اما نفس دفع الصاحب وسببه تردد
فيه الكشاف كما تردد وافي ضربت تاديبا بان التاديب اما نفس الضرب او امر
يترتب عليه فعلى الاول الباء في قوله بان للبيان وعلى الثاني للسببية وبهذا
اندفع ما اورده المحقق التفتازاني على الكشاف من ان طرح القتل اذا كان
دفعا للقتل لا يصح تدافعتم بهذا الاعتبار لان كلا منهما دفع القتل على صاحبه لا انه
دفع نفس صاحبه وهو مقتضى تدافعتم وذلك لان ما ذكره انما يتجه لو جعل
الكشاف طرح القتل دفعا لانه دفع القتل اما لو جعله دفعا لانه نفس دفع الصاحب
فلا فتامل قوله مظهره لا محالة قيل بدلالة العدول الى الجملة الاسمية قوله
وما بينهما اعتراض لا بد للجملة الاعتراضية من فائدة سوى دفع التوهم او مطلقا
على الاختلاف فيها وفائدته تقريعهم على الاختصام الباطل لانه لا فائدة فيه اذ الله
مخرج لا محالة والاظهر انه جملة حالية باعتبار العلم اي ادارأتم وانتم تعلمون

ان الله مخرج لا محالة وهو ادخل في التقريع واسبك في النظم قوله فقلنا اضربوه
فيه اختصار اي فقلنا اذبحوا البقرة فذبحتم فقلنا اضربوه قوله والضمير
والتذكير على تاويل الشخص او القتيل الاظهر ان التذكير لتذكير المعنى واذا كان
اللفظ مذكرا والمعنى مؤنثا او بالعكس فوجهان فاما ذكر هذا الضمير مع
تانيث ضميره تفننا او تمييزا بين هذا الضمير والضمير الذي ياتي بعده توضيحا
للمراد قوله ببعضها اي بعض كان يعني بعضها مطلق لا مجمل وانما لم يحتاجوا في السؤال
عنه لانهم علموا ان مبالغتهم في السؤال الذي الى ما ادى والقول بتعيينه انسب
بحالهم اذ لو تعين لسالوا والاصغران القلب واللسان ومنه المثل المرء باصغريه
ومما عين به البعض في الكشاف العظم وهو اصل الاذن والبضعة بين الكتفين
قوله والخطاب مع من حضر حيوة القتيل والمقصود اظهار قدرته تعالى والظم انه
لا بد من تقدير القول اي فقلنا كذلك يحيي الله الموتى او الخطاب مع من حضر
نزول الاية ويؤيده الاستغناء عن تقدير القول والمقصود اما نفي الاسباب يعني
بلا سبب كما احيى القتيل بلا سبب اذ من الظم انه لا مناسبة بين الاحياء وضرب
اللحم على الميت فكيف يجعل سببا للحيوة فهو امر مقارن والله مستقل بالاموة
واما رد انكار الحشر والاظهر انه لا يختص بمن حضر نزول الاية بل يجعل لكل من
يسمع الاية قوله لكي يكمل عقلكم يعني المراد بالتعقل الذي هو الغرض من اراءة
الايات التعقل الكامل والا فهم يعقلون بلا شبهة او المراد اثر التعقل اعني
العمل فان انتفاءه نزل عقلهم منزلة العدم قوله وتعلمون ان من قدر على احياء نفس
تعلموا انه لا يصح رد ما انزل عليكم بمخالفة عقولكم لانه لا مجال للاحاطة العلم
باموره قوله وان المؤثر في الحقيقة هو الله تعالى وغير ذلك مما في الكشاف ومما
يناسب بهذه القصة اشد مناسبة ولم يذكروه هو التنبيه على ان التمول والغناء
من الله تعالى ينبغي ان يطلب منه لا بمخالفة امره فانه اغنى اليتيم بملا جلد البقرة
ذهبا ولم ينل قاتل النفس شيئا من التمول قوله وشرة الصبا الشرة كالعلة نشاط

الشباب والصبا بالفتح والمد والكسر والقصر جهل الفتوة قوله وثم لاستبعاد
وقوع القسوة يعني لا للتراخي في الزمان كما هو حقيقته ولا للتفاوت في المرتبة بين
المعطوف والمعطوف عليه بل الاستبعاد وقوع المعطوف بعد المعطوف عليه ويحتمل
ان يكون للتراخي في الزمان ويكون المراد قسوة قلوب المخاطبين لا قسوة قلوب
ابائهم يعني لبعد عهدكم عن هذه الايات وعدم تذكركم قست قلوبكم فيكون
فيه مزيد حث على ما امروا من الذكر قيل قست قلوبكم استعارة تبعية مع قرينتها
لان اسناد القساوة الى القلوب قرينة لاستعارتها لعدم تاثر القلب عن المواعظ
والآيات وهو الذي حسن تفريع قوله فهي كالحجارة او اشد قسوة ولو جعل
قلوبكم استعارة بالكناية وقست قرينتها لم يحسن بل لم يصح التفريع كما لا يخفى
على من له دراية في معرفة لطائف البيان اقول وهذا يرد على السكاكي في رد الاستعارة
التبعية الى الاستعارة بالكناية قوله والمعنى انها في القساوة مثل الحجارة نبه بقوله
مثل الحجارة دون كالحجارة على ان الكاف اسم يستغني عن تقدير المتعلق والمعطوف
عليه لقوله او اشد ويجتنب عن عطف المفرد على الجملة على ما هو الاصح قوله كالحديد
لا يناسب تشبيهه بالحديد لانه ايضا يتأثر بحكم الله تعالى كيف وقد كان يصير
كالشمع في كف داود عليه السلام بحكمه تعالى فينبغي ان يراد ما بلغ في القساوة
بحيث لا يتأثر اصلا ولو وهما قوله ويعضده قراءة الحسن بالجر بالفتح لكون اشد
غير منصرف وفيه بيان لمراد الكشاف بقوله ويعضده نصب الدال اذ فتح الدال
ليس نصبا وقد يعتذر بان دأبه انه اذا اضاف النصب والرفع او الجزم او الجر الى الحرف
اراد به مجرد الحركة او السكون واذا اضاف الى الكلمة اراد به الاعراب قوله لما في
اشد من المبالغة والدلالة على اشتداد القسوتين ذكر للعدول عن الاخصر وهو
اقسى والاشيع اذ قلما يفصل في الثلاثي بالتوصل باشد ونحوه نكتتين اوليهما
المبالغة في التفضيل لانه اشد دلالة على التفضيل من حيث الصورة والمادة
وثانيهما ان المراد باشد ليس التوصل بل التفضيل في الشدة واشار الى رجحا[ن]

الاولى بتقديمها لان الاستعمال للتوصل اكثر والتشبيه بالحجارة في القساوة
انسب بقوله ثم قست قلوبكم من التشبيه به في شدة القساوة وعدم جعل اشد
قسوة بمعنى اقسى يقتضي ان يكون التشبيه بالحجارة في شدة القساوة فتامل
ويمكن ان يقال ابرز القساوة في معرض العيوب الظاهرة تنبيها على انها من العيوب
قوله واو للتخيير او للترديد دفع به شبهة الشك في كلام علام الغيوب ومعنى التخيير
ان من عرف حالها يخير بين التشبيه بالحجارة وبما هو اشد قساوة ومعنى الترديد
ان منهم من شبهها بالاقسى لمزيد معرفة حالها بالامعان فيها او الترديد باعتبار
انقسام القلوب الى قسمين وقد ترك بيان المعنى بمقتضى التوجيه الاول لقوله او اشد
قسوة من عطفه على الكاف من غير تقدير مضاف اعتمادا على فهم المخاطب
وتاكيدا لترجيح الثاني فان قلت كيف يصح التخيير بين التشبيه بالحجارة وبين جعلها
اشد منها او كاشد منها وكل منهما يقتضي مرتبة اخرى من عدم التأثر قلت
التشبيه للمبالغة والمبالغ مخير نعم لو كان التشبيه لبيان الحال لم يصح التخيير
ويحتمل جعل او بمعنى بل بتقدير المبتدأ اي بل هو اشد قسوة وانما قدرنا
المبتدأ لانه مخصوص بعطف الجملة قوله تعليل للتفضيل عدل عن جعله
بيانا للتفضيل كما قال الكشاف لان البيان يقتضي الفصل لجعله تعليلا
بجعل الجملة حالية مشعرة بالتعليل وكان الكشاف ايضا اراد البيان التعليلي
لا البيان البياني واما قال المحقق التفتازاني يريد انه بيان وتقرير من جهة
المعنى واما بحسب اللفظ فعطف على جملة هي كالحجارة او اشد فلا يظهر وجهه
لانه اذا كان بيانا في المعنى كيف يصح عطفه وترك جعله بيانا قوله ويتفجر منه الانهار
لم يجعل تفجر الانهار مجازا عن خروق يتدفق منها ماء كثير كما جعله الكشاف لانه لا
لتأويل ما اخبر به الله من غير ما يوجبه ولا يمتنع ان يكون احجار يتفجر منه الانهار قوله
والخشية مجاز عن الانقياد اورد عليه ان انقياد الحجر بما اراد الله به تسخير لو الحاء
وعدم انقيادهم بما اراد الله منهم اخبارا فكيف يفيد كون قلوبهم اقسى منه

فينبغي ان يحمل على ان من الحجارة ما يهبط من خشية الله بخلق الله تع العقل والحيوة
فيها ويمكن دفعه بان ما رأوه من الآيات مما يقسى الحجارة ويلجئه الى التأثر فلما لم
يتأثر قلوبهم عن القاسرات الكثيرة ويتأثر الحجر من قاسر واحد يكون قلوبهم اشد
قسوة واما الحمل على خلق الحيوة والعقل فينافي كون القلب اشد من الحجارة في
نفسها وهو المناسب بقصد المقام **قوله** وعيد على ذلك او تحريض على ما يراد منهم
قوله بالتاء ضما الى ما بعده يعني فيكون انتقالا من خطابهم الى خطاب المؤمنين
ويكون وعدا لهم لا وعيدا ولا يخفى انه مع التاء يجوز ان يكون خطابا لليهود ووعيدا لهم
بل هو اوفق بالنظم من الغيبة لانه كان المقام مقام الخطاب والغيبة ليس الا
بطريق الالتفات فكانه جعل الخطاب مضموما الى ما بعده لاتصال بما بعده و
استبعاد كون الخطابين متصلين متفاوتين في المخاطب وان كان قراءة الغيبة
تستدعي كون الخطاب مع اليهود وفي بعض النسخ بالتاء ضما لما بعده بجعل الياء
تحتانية والضم الى ما بعده باعتبار غيبته اي يؤمنوا ومنهم الى غير ذلك وهو
الموافق لكتب القراءة وفي بعض النسخ ابن كثير ونافع ويعقوب وخلف وابو بكر
والباقون بالتاء والموافق لكتب القراءة هذه النسخة دون الاولى **قوله** اي يصدقوكم
يشعر بانه جعل اللام في قوله يؤمنوا لكم كاللام في وما انت بمؤمن لنا وهو لا يكون
في معمول الفعل الا ان يتقدمه ولو اريد جعله مفعولا به لقوله يؤمنوا لوجب تضمين
الاستجابة اي ان يصدقوكم مستجيبين لكم كما في قوله فآمن له لوط وحمل كلامه على
هذا القصد بعيد وقوله او يؤمنوا لاجل دعوتكم اشارة الى توجيه اخر من حمل
الايمان على الشرعي وجعله مستغنيا عن المفعول وجعل لكم مفعولا له وقوله
يعني اليهود اشارة الى ان الضمير راجع الى جنس اليهود ليصح جعل طائفة منهم
مطموع الايمان وطائفة محرفين وان نوقش فيه بانه يصح ان يكون الضمير لليهود
المعاصرين للمسلمين وطائفة منهم محرفون كاسلافهم لان المناقشة مندفعة
بان كون العناد والمكابرة مما ورثوه ادخل في استبعاد الطمع وتسلية

وفي بعض ابن كثير بالياء والتاء

المسلمين

المسلمين عن الاضطراب عما يشاهدونه منهم ويمكن ان يكون قوله افتطمعون
خطابا للمؤمنين كلهم الى اخر الدنيا ويكون فيه اخبار عن الغيب بان اليهود كلهم
بعيدون عن الايمان **قوله** او تأويله اي يحرفون تأويله ولا يأولونه على نهج الحق بل
على طبق مشتهاهم ويلائم التأويل قوله من بعد ما عقلوه اي فهموه بعقولهم
ولم يبق لهم ريبة اشد ملائمة فتأمل **قوله** وقيل هؤلاء من السبعين قال
المحقق التفتازاني فعلى الاول التحريف بمعنى التغيير وعلى الثاني بمعنى الزيادة فيه
ويمكن حمله على التغيير كما هو ظاهر التحريف على التقديرين لانهم اذا افتروا انه قال
الله تعالى ان استطعتم ان تفعلوا هذه الاشياء فافعلوا وان شئتم فلا تفعلوا
فقد غيروا جميع اوامره ونواهيه ومما افاده المحقق التفتازاني ايضا قوله ولا يخفى
ان فيما افتروا شاهدا على فساده حيث علق الامر بالاستطاعة والنهي بالمشية
وهما لا يتقابلان وكانهم ارادوا بالامر عن الوجوب على معنى افعلوا ان شئتم وان شئتم
فلا تفعلوا هذا ولا يخفى ان دعوى كمال ظهور شاهد الفساد ينافي التوجيه
المفيد للسداد ويمكن جعل تعليق الامر بالاستطاعة مقابلا لتعليق النهي
بالمشية بان مشية عدم فعل ما امر به لا يكون الا لعدم الاستطاعة **قوله**
فينافقون الفريقين نفاقهم لاهل الاسلام ظاهر ولقومهم باعتبار انهم يظهرون
التصلب في اليهودية ولا تصلب لهم اذ لو كانوا صلبا لكانوا كالمجاهرين **قوله**
ليحاجوكم به عند ربكم في كتابه اشارة الى ان المحاجة بمعنى الاحتجاج
ليس بمعنى المفاعلة وان المحاجة بما فتح الله عليهم عند الرب كناية عن المحاجة
بما في كتابه لئلا يشكل وجه الجمع بين قوله به وعند ربكم ولا يحتاج الى جعله
بدلا عن قوله به على ان فيه نظرا لوجوب اتحاد البدل والمبدل منه في الاعراب
والى جعله حالا عن به على ما ذكره المحقق التفتازاني ويمكن ان يجعل المحاجة
عند الرب عبارة عن المباهلة في تحقق ما يحدثونه فيكون المحاجة على مقتضى المفاعلة
قوله وفيه نظر اذ الاخفاء لا يدفع ويمكن دفعه بان المحاجة بانكم بلغتم وخالفتم

وفيه بحث لان بعض اليهود قد آمن بعد نزول
الآية ويؤمنون ايضا كما نشاهد في هذه
الازمنة ويحسنون ايمانهم عبد الرحمن

مفاعلة من البهلة بالضم والفتح وهي اللعنة
واصله الترك من قولهم بهلت الناقة اذا
تركتها بلا صرار ومص

يندفع بالاخفاء فانهم لا يقال للاشارة الى ان الاخفاء لا يندفع قال الله تع اولا يعلمون ان الله
يعلم ما يسرون وما يعلنون لانا نقول مع عدم علمهم بذلك ايض يعلمون ان الاخفاء
لا ينفع لانه فتح الله عليهم وعدم علمهم بذلك انما يتصور فيما كان حالهم لا فيما جاء
من عند الله قوله ومنهم اميون لا يعلمون الكتاب جهلة لا يعرفون الكتابة كانه
جعل الكتاب بمعنى الكتابة مصدر كتب وح يكون وصفا كاشفا للاميين والاظهر
ان المراد التورية فان التورية من معاني الكتاب على ما في القاموس وقوله اميون كالدليل
على عدم علمهم الكتاب قوله تمنى كتاب الله اول ليلة تمنى داود الزبور على رسل
ليلة بالاضافة الى الضمير اي اول ليل استشهد فيه يشير الى قصة عثمان رضـ
ورواية ليلة غير معتمدة من حيث المعنى واللفظ فانه من جملته واخره لاقى حمام
المقادر بتذكير ضمير آخره راجعا الى ليله والرسل بالكسر التؤدة والهنية
والمقادر مخفف المقادير قوله وهو لا يناسب وصفهم بانهم اميون اجيب بان
القراءة لا ينافي كون القاري اميا اذ كثيرا ما يوخذ القراءة من غير معرفة صورة الكتابة
ولا يبعد ان يقال المراد لا يعلمون الكتاب لا ما يقرؤن وهذا يشعر بانهم لا يعلمون
صورة الكتاب وانهم لو راوا الكتاب لا يعرفونه ولا يعلمونه الا استعدادا يقرؤن
فاذا سمعوه عرفوه اعلم ان قوله ومنهم اميون مرتبط بقوله وقد كان فريق منهم
يعني لا ينبغي ان يطمع منهم الايمان اذ ليس من شانهم هذا لان الداعي الى الايمان
الاهتداء بالكتاب والآيات والمهتدي منهم معاند يحرف ما علم انه كلام الله
فكيف يؤمنون مع علمهم بان دينكم الحق ومنهم غير مهتد بالكتاب والآيات
لا يعلمون الا اكاذيب اخذوها من علمائهم وهونا في ما اتيتم به من الحق
هذا الذي ذكرناه مقتضى النظم كما لا يخفى على الناظر المتبصر واما ما ذكره
الكشاف ان يكن الكشاف انه ذكر العلماء الذين عاندوا بالتحريف مع العلم
والاستيقان ثم العوام الذين قلدوهم ونبه على انهم في الضلال سواء لان العالم
عليه ان يعمل بعلمه وعلى العامي ان لا يرضى بالتقليد والظن وهو متمكن

عط اي ما يحتجون به مما فتح الله عليهم ومما جاء من عند الله لا من احوالهم والحال ان عدم علمهم اه عبد الرحمن

حط اما من جهة اللفظ فلارجاع ضمير آخره واما من جهة المعنى فلان القصة ليس بيان قراءة القرآن في اول الليلة مطلقة بل في ليلة معلومة معهودة وقع له فيها ما وقع مفهوم خسرو

من العلم فبعيد عن قصد النظم قوله فمعناه ان فيها موضعا يتبوء فيها كذا في اكثر النسخ
والصواب فيه كما في بعض النسخ يرشدك اليه قوله سماه بتلك ايض وانما اول قوله لان
اللغة لا يساعد ما قاله ولا ضرورة الى اعتبار الوضع الشرعي قوله ولعله اراد به ما
كتبوا من التاويلات الزائغة لا وجه للتخصيص به بل ينبغي ان يراد به التحريف والتاويل جميعا
قوله بايديهم تاكيد كقولهم كتبته بيميني فان قلت بيميني احتراز عن الشمال قلت
بحكم العادة يتضمن قوله كتبته كونه باليمين فلذا جعل تاكيدا ويحتمل ان يكون قوله بايديهم
متعلقا بالويل ويؤيد التاكيد قوله كتبت ايديهم فتامل قوله يريد به الرشى لو فسر ما
يكسبون بما يتناول الوزر المكتسب من السنتهم ايض لكان ابلغ قال المحقق التفتازاني
فيه اشعار بان ما في ما يكسبون موصولة لكن المصدرية ارجح لفظا ومعنى
ولا يخفى ان قوله يعني التحريف ايض يشعر بان ما في ما كسبت ايديهم كذلك قوله
وقالوا عطف قصة على قصة وفي قوله لن تمسنا النار الا اياما معدودة رد لما
ادعاه الكشاف ان لن للتابيد وانما قال والمس كالطلب للفرق بينهما
بالاجمال والتفصيل والا عرف اللمس الطلب له ويرد كون اللمس مجرد طلب
المس قوله تعالى او لامستم النساء وقوله المسه فلا اجده ليس بقوي لانه يحتمل
ان يكون مستعملا في ارادة اللمس والسعي فيه وفي الصحاح القاموس لمسه مسه بيده
قوله الا اياما معدودة محصورة قليلة كان القلة تستفاد من ان الزمان
اذا كثر لا يعد بالايام بل الشهر والسنة والقرن وهذا كما يستفاد القلة من
دراهم معدودة من ان الدراهم اذا كثرت لا تعد بل توزن قوله خبرا او وعدا
لا وجه لتخصيص العهد بالوعد فان قوله لن تمسنا النار الا اياما معدودة
فرع الوعد والوعيد فان مساس النار وعيد ثم العهد على ما في القاموس
الموثق واليمين وما يكتب للولاة لا مطلق الخبر والوعد فكانه جعل خبر الله
بمنزلة احد هذه الامور قوله وفيه دليل على ان الخلف في خبره وعدا كان
او وعيدا محال قوله فلن يخلف الله عهده جواب شرط مقدر اي

اما لفظا فلاستغنائه عن تقدير العائد واما معنى فلان مكسوب العبد فالحقيقة محله الذي يعاقب عليه ابن حسن

ان اتخذتم فقال المحقق التفتازاني اي ان كنتم اتخذتم اذ ليس المعنى على
الاستقبال فان قلت فلا يصح جعل فلن يخلف الله عهده جزاء لامتناع
السببية والترتب لكون لن لحصر الاستقبال قلت ذلك ليس بلازم في الفاء
الفصيحة ولو سلم فقد ترتب على اتخاذ العهد الحكم بانه لا يخلف العهد فيما
يستقبل من الزمان كما في قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله هذا والاظهر انه دليل
الجزاء وضع موضعه اي ان كنتم اتخذتم عند الله عهدا فقد نجوتم لانه لن يخلف
الله عهدا واما ما ذكره من انه لا يلزم في الفاء الفصيحة انما يتم لو لم يكن يجعل
جزاء الشرط ومن انه ترتب الحكم ففيه ان اتخاذ العهد في الماضي والحكم
حين النزول فكيف يتم الترتب **قوله** للعلم بوقوع احدهما يعني على التعيين يعني
المستفهم وهو النبي صلى الله عليه وسلم بوقوع احدهما على التعيين فلا يكون
الاستفهام عن التعيين والا فالعلم بوقوع احدهما لا ينافي الاستفهام عن التعيين
وفي بعض نسخ الكشاف للعلم بوقوع احدهما ويمكن ان يكون كلا الاستفهامين
للتقرير للعلم بوقوع كليهما وتوجيهه ان يراد بالعهد ما هو في التورية من بيان
حالهم موافقا للقرآن **قوله** اثبات لما نفوه من مساس النار لهم زمانا مديدا
ودهرا طويلا على وجه اعم يعني اثبت في حق كل من كسب سيئة ليكون كالبرهان
على الثبوت في حقهم والاثبات ايضا اعم مما نفوه من وجه آخر وهو انهم نفوا في
ما عدا اياما معدودة وهذا اثبات في جميع الاوقات بدليل هم فيها خالدون
هذا اذا كان بلى داخلا على قوله من كسب سيئة واحاطت اما لو كان المثبت
محذوفا على طبق النفي ويكون قوله من كسب سيئة موكدا له ومذكورا للتفريع
واثباته فليس الاثبات على وجه اعم وقوله ويختص بجواب النفي عطف على قوله
اثبات لا على قوله يكون في قوله ليكون **قوله** والكسب استجلاب النفع وتعليقه
بالسيئة على طريقة فبشرهم بعذاب اليم فيه بحث وهو انهم بتحصيل السيئة
استجلبوا نفعا قليلا فانيا فبهذا الاعتبار اوقع عليه الكسب **قوله** ان لم يكن

ط لان ان الشرطية لا تصح كان التي من الافعال الناقصة عن المضي الى الاستقبال عبد الرحمن

ط فان الحكم بانه من الله قد ترتب على اتصال النعم بالمنعم عليه وان كان اتصال النعم مترتبا في الحقيقة على كونه من الله كما فهم ق

ع على ما هو مختار المص من ان الخلود بمعنى الدوام لا بمعنى اللبث الطويل ايضا ع ن

ك بطريق تعميم المص في حق كل من كسب سيئة واما ما في بطريق تعميم الحتمي وهو تعميم الاوقات ولاكد فالاثبات على وجه اعم ايضا ع ن

تصديق

تصديق قلبه واقرار لسانه فلم تحط الخطيئة به لان قلبه ولسانه قد نزها عن احاطة
الخطيئة بهما حيث تحليا بحسنة الايمان والاقرار وفيه بحث اذ الخصم يجعل
العمل شرطا لكون الايمان والاقرار حسنتين كما يجعل الاعتقاد شرطا لكون
الاعمال حسنة فلا يتم عنده ان الاحاطة انما تصح في شان الكافر ويمكن دفعه
بان المقصود انه لا حجة له في الآية وهذا يتم بمجرد كون الاحاطة ممنوعة في غير الكافر فلو
اثبت ان العمل داخل في الايمان صار الآية حجة ودونه اثباته خرط القتاد **قوله** والا يكون
لبثا طويلا لا يلائم هذا حمل الخلود في الجنة على الدوام **قوله** والآية كما ترى
لا حجة فيها على خلود صاحب الكبيرة لان الخلود في شان الكافر على انه يحتمل
الحمل على اللبث الطويل واراد بالتي قبلها قوله بلى فان صاحب الكشاف قال اي
بل تمسكم ابدا بدليل قوله تعالى هم فيها خالدون لانه لما كان الخلود يحتمل
اللبث الطويل كيف يستدل به على ان بلى لاثبات المساس الدائم على ان المساس
الدائم لهم لاحاطة الخطيئة بهم لا بمجرد كسب السيئة **قوله** والذين آمنوا وعملوا
الصالحات اولئك الى قوله والله تعالى اعلم اتى بالفاء في الجملة السابقة لقصد
السببية اشارة الى ان خلودهم في النار بسبب افعالهم السيئة وبسبب عصيانهم
وترك الفاء في هذه الجملة اشارة الى انه لا قصد الى السببية بل خلود العباد
في الجنة بمحض لطفه وكرمه والا فالايمان والعمل الصالح لا يفي بشكر ما
حصل من النعم العاجلة والجريان العادة على جمع الوعد والوعيد نكتة اخرى
سوى ما ذكره وهو ترشية الوعيد بذكر ما فات اهل الوعيد من الثواب وترشية
الوعد بذكر ما نجى عنه اهل الوعد من العقاب **قوله** وعطف العمل على الايمان
يدل على خروجه عن مسماه ففيه اشارة الى ان صاحب الكبيرة غير خارج عن
الايمان وليس منزلة بين المنزلتين كما يقول القائلون بخلوده في النار
ثم انه لا تمسك لهم في آية الوعيد على ما عرفت في آية البشارة على ما ذهبوا اليه
قوله اخبار في معنى النهي كقوله تعالى ولا يضار او صحه بالمثال وعدل عن توضيح

علا حاصله ان هذا البحث انما يتوجه على المص اذ لو كان مقصوده الاستدلال على عدم احاطة الكبيرة بصاحب الكبيرة فاذ ح يتوجه منع الخصم اما اذا كان مقصوده منع حجية الآية التي احتج بها الخصم على احاطة الخطيئة بصاحب الكبيرة وخلوده في النار فلا احتياج الى دفع منع الخصم عبد الرحمن

سط هذه العلاوة ليست بشيء كيف والكشاف فسر الاحاطة بعدم التقصي عن الكبيرة بالتوبة وحكم بخلود اهلها في النار الان بلاحظ ما ذكره آنفا مما في سياق قوله ويمكن دفعه عبد الرحمن

حص لا سببية حقيقية عند اهل السنة والجماعة انما هي اسباب عادية للعقاب على العاصي بل بالكسب ايضا وللثواب على الايمان والعمل الصالح لا بل اسباب عادية للخلود بتفضله وهو انما ينبغي كيف في الجنة عبد الرحمن

ع احق موضع بهذه النكتة ما مر عند تفسير قوله تع وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات عبد الرحمن

الكشاف بالنظر حيث قال كما تقول تذهب الى فلان تقول له كذا تريد الامر وهو ابلغ
من صريح الامر والنهي لانه كانه سورع الى الامتثال والانتهاء اقتصارا على ما هو فيه
لكن الكشاف نظر الى ما هو فيه الامر والنهي لا مجرد النهي اذ قوله وبالوالدين احسانا
سيفسر بحسنون احسانا فمقام الكشف داعي الى ما في الكشاف قوله لما فيه من ايهام
ان المنهي سادع الى الانتهاء فهو يخبر عند المسادعة الى الانتهاء يكون بالعمل والعزم على
العمل والتاثر بالخطاب بحيث لا يتاتى منه الخلاف فلا يرد ما ذكر المحقق التفتازاني فان
قيل ما ذكر انما يصح لو كان الاخبار بلفظ الماضي ولا يكون قوله في الجواب قلنا وكذلك
بالحال مما يستقبله العارف بمقتضى الحال قوله ويعضده قرآءة لا تعبدوا وعطف
عليه فيكون على ارادة القول عدل عما في الكشاف من الفصل بين شاهدي تفسير لا
تعبدون بالنهي ببيان تقدير القول ولقد احسن وان ذكر المحقق التفتازاني
نكتة للفصل وفي تفريع ارادة القول على كونه بمعنى النهي نظر لجواز ان يكون مع ذلك
جوابا للقسم دل عليه المعنى اذ التحليف كما يكون على الخبر يكون على الطلب قوله فيكون
بدلا عن الميثاق اذا جعل بدلا عن الميثاق لا بد من حذف مضاف اي اخذنا ميثاق
التوحيد اذ لا محصل لاخذ التوحيد فالاحسن ابدال من بني اسرائيل ولم يتعرض لاحتمال
قرآءة عبد الله كون ان مفسرة ترويجا للتاييد واشارة الى ضعفه لان قرآءة لا تعبدون
تدل على انها الناصبة فتامل قوله جمع يتيم وهو في الانسان غير بالغ مات
ابوه وفي البهائم غير مستقل ماتت امه قوله وحسنى على المصدر قال المحقق
التفتازاني فيه رد على الزجاج حيث منع هذه القرآءة وهما منه لان حسنى تانيث الاحسن
فلا يستعمل بدون اللام قوله ثم توليتم ثم للاستبعاد كما مر غير مرة ويحتمل
حقيقة التراخي فيكون توبيخا لهم بالارتداد بعد انقياد مدة مديدة وهو اشنع
من العصيان من الاول قوله قوم عادتكم الاعراض عن الوفاء قال المحقق التفتازاني
يعني ان الجملة اعتراض لا حال لقلة فائدتها وان جاز مثل توليتم مدبرين اقول و
يحتمل ان يكون معرضون على ظاهره والجملة حال مقيدة اي لم يتول القليل وانتم

معرضون عنهم ساخطون لهم فيكون مزيد توبيخ لهم ومدحا للقليل قوله وانما
جعل قتل الرجل غيره قتل نفسه وكذا الاخراج اما للوجه الاول فظاهر واما
للوجه الثاني فلان اخراج الرجل من داره يفضي الى ان يفعل به مثله وهذا اظهر
مما قال المحقق التفتازاني لما ان اخراج الرجل بمنزلة اخراج نفسه لانهما مشتركان
فيما هو من لوازمه من العار والصغار وبالجملة عبارة الكشاف جعل غير الرجل
نفسه احضر واشمل ولا يخفى انه لا فرق بين قوله لا تسفكون دماءكم وبين قوله لا تخرجون
انفسكم في ان سفك دم كل تعلق بنفسه كاخراجه الا انه ذكر النفس في قوله ولا تخرجون
انفسكم لمنع الاستعمال من لا تخرجونكم وان كان المعنى واحدا فما قال ذلك المحقق ان جعل
غير الرجل نفسه في الاخراج صريح وفي السفك مدلول الكلام كما ترى قوله وقيل معناه
لا ترتكبوا ما يبيح سفك دمائكم من مخالفة دين محمد صلى الله عليه وسلم وغيره
او لا تفعلوا ما يرديكم اي يهلككم وح معنى قوله تقتلون انفسكم تفعلون ما يرديكم و
بالاخراج عن الحيوة الابدية الاخراج عن لذاتها ولانهم مخلدون في النار الحسية وتخرجون
فريقا من ديارهم تخرجونهم من الجنة بالاضلال واخراجهم اخراج انفسكم من جهتين
لاتصالهم بكم دينا ونسبا ولان المضل بالكفر يصير كافرا قوله وقيل انتم ايها الموجودون
ولا اظهر ان المراد اقررتم حال كونكم شاهدين على اقراركم بان يشهد كل على اقرار غيره
كما هو طريق الشهادة قوله ثم انتم هولاء استبعاد لما ارتكبوه من وجهين احدهما
لاشتماله على كلمة ثم وثانيهما جعلهم غير المقرين الشاهدين على اخذ الميثاق عنهم اذ ذلك
لاستبعاد ان يكون الفاعل المقر الشاهد قوله نزل تغيير الصفة منزلة تغير الذات
ولا ينافي الحمل على انتم لان الادعاء لا ينافي الحمل وتغير الذات مما يفهم من التعبير عنهم
بهولاء بعد التعبير بانتم لان ذاتا واحدا لا يكون في خطاب واحد غائبا ومخاطبا
قوله وعدهم باعتبار ما اسند اليهم حضورا يراد به اسناد الاقرار والشهادة
لان الاقرار والشهادة يوجبان القرب وساحة عز الحضور ويراد باعتبار ما سيحكى
عنهم قتل انفسهم الى اخر ما ذكر لان المعاصي توجب الغيبة عن عز الحضور قوله

قوله وقيل هو لاء تاكيد لا يوافق ما اشتهر فيما بين النحاة من التاكيد اللفظي والمعنوي
والظم جعله بدلاً قوله او منزلتها فيه خفاء اذ لا يفهم معنى يتصف به المظاهر و
عليهم واستنباط معنيين يكون احدهما وصفا للمظاهر والاخر للمظاهر عليه و
حالا بهذا الاعتبار فيه بعد وقوله تظاهرون عليهم بالاثم والعدوان فيه بيان
ميثاق القول للناس حسنا حيث تركوا رساءة الارشاد للظلمة واعانوهم على
ظلمهم وفي قوله وان ياتوكم اسارى بيان لرعايتهم ميثاق الاحسان بذي
القربى والمساكين قوله روي ان قريظة من اليهود كانوا حلفاء الاوس من المشركين
والنظير من اليهود حلفاء الخزرج من المشركين وضمير جمعوا لكلا الفريقين
واسارى جمع اسرى فيكون جمع الجمع جمع اسرى هذا الجمع حملا على ما
يوازنه من سكرى وفي التوجيه الاخير حمل على الكسلان لمناسبة معنوية
بينهما لان الاسير اسرك بنه في الحرب او الفراد قوله متعلقا بقوله وتخرجون
منكم تعلق الحال بعاملها وصاحبها وقوله وما بينهما اعتراض غير ظاهر لان
المعترضة لا محل لها من الاعراب وقد جعل قوله تظاهرون عليهم حالا نعم لو
تظاهرون معترضة لبيان ان اخراجهم ظلم وعدوان لم يبعد لا بد من بيان
نكتة لاعادة تحريم الاخراج وقد افاده لا تخرجون انفسكم بابلغ وجه ومن بيان
نكتة لتخصيص تحريم الاخراج بالاعادة دون القتل وكان النكتة انهم انقادوا
حكما في باب المخرج وهو الفداء وخالفوا حكما وهو الاخراج فجمع مع الفداء
حرمة الاخراج ليتصل به قوله افتؤمنون ببعض الكتاب اشد اتصال ويتضح
كفرهم بالبعض وايمانهم بالبعض كمال اتضاح حيث وقع في حق شخص واحد
قوله مبهم وتفسيره اخراجهم بان يكون بدلا او بيانا وهناك توجيه اقرب
ان فات العلماء الاعلام كلهم وهو انه راجع الى اخراجهم لانه مبتدا قدم عليه الخبر
الجملة فالمرجع مقدم رتبة قوله يعني حرمة المقاتلة والاجلاء وترك القول الحسن
حيث تظاهرون عليهم بالاثم والعدوان قوله فما جزاء من يفعل ذلك منكم

فيد بقوله منكم لانه ليس جزاء المشركين ذلك الخزي ولذلك افرده وحيتنا ول الكفر
بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم لا يخص الخزي ونظيره من يفعل ذلك
قوله لان عصيانهم اشد اشارة الى ان المراد باشد العذاب اشد عذاب الاخرة
لا اشد من عذاب الدنيا لان عصيانهم اشد من عصيان المشركين لانهم كفروا بكتاب الله
بعد معرفتهم انه كتاب الله واقرارهم به وشهادتهم على انفسهم قوله تردون على
الخطاب وحد الرد يشمل من يفعل ذلك ومن لا يفعل كالمنافقين منهم قوله
فلا يخفف عنهم العذاب بنقص الخزي في الدنيا او جعل العذاب معهودا شاملا
للخزي لانه عذاب وجعل نفي النصرة لنفي الدفع بقرينة المقابلة للتخفيف والا
ان حمل العذاب على اشد العذاب لانه المذكور بلفظ العذاب فهو لجذب العهد
ونفي النصرة على نفي دفع الخزي الى اخر الدنيا فيكون في الكلام نشر على غير ترتيب
اللف ويستفاد نفي دفع العذاب من نفي تخفيفه بابلغ وجه واكده واما
على ما فسرنا فالمقام يقتضي تقديم نفي الدفع على نفي التخفيف وتقديم المسند
اليه في قوله ولا هم ينصرون لرعاية الفاصلة وللتقوي لا للحصر اذ ليس المقام
مقامه ولذا لم يقل ولا عنهم يخفف العذاب قوله وقفينا من بعده بالرسل
اي قفيناه بالرسل حذف المفعول لاغناء من بعده عن ذكره وفائدة قوله من بعده
بيان ان الرسل لم يكن في زمانه قوله اي ارسلنا على اثره الرسل الكثير كما في الكشاف
لظهوره من جمع الكثرة قيل كانوا اربعة الاف وقيل سبعين الفا قوله وقفاه
به اتبعه الظاهر اتبعه اياه كما في الكشاف قوله وعيسى بالعبرية ايشوع في القاموس
عيسى عبرانية او سريانية وجمعه عيسون بفتح السين وقد يضم وعيسين بفتح
السين وقد يكسر والنسبة اليه عيسي وعيسوي والمستفاد من قوله وعيسى
بالعبرية ايشوع انه ليس بعبري واللفظ العبري ايشوع هو السيد على ما
اثبته المحقق التفتازاني وفي بعض الحواشي المبارك قوله ومريم بمعنى الخادم
وقيل بمعنى العابدة وهو بالعبرية من النساء كالزيد من الرجال وهو ما يحب محادثته

النسآء فلا يناسب مريم ان يكون عربيا لانها كانت بريئة عن محبة محادثة الرجال
وفي القاموس التي تحب محادثة الرجال ولا تفجر فيناسب قوله تلت لزيد لم تصله
مريمة اخره ضليل اهوآء الصبي تندمه يعني الذي يضل اهوآء الصبي ويخلص
منها تندمه والندم منه اي من الصبي بتقدير من اهوآئه وليس الضمير الى الاهوآء
ولا القيل تندمها واسناد الضليل الى تندمه مجاز قوله كقولك حاتم جود ورجل
صدق يعني ان القصد بهذه الاضافة الى تلبس الصفة ولا محالة يكون اضافة
معنوية بمعنى اللام ولذا يكون العلم منكرا بارادة واحد من المسمين به وليس
من اضافة الموصوف الى الصفة على ما توهم قوله اراد به جبريل عليه السلام فح
ايراد على المص
روح القدس في معنى الروح المقدس لان الروح بهذا المعنى غير مؤنث وانما
المؤنث الروح الانسانية قوله وسطت الهمزة بين الفاء وما تعلقت به من المعطوف
عليه وهو ولقد آتينا موسى الكتاب ولا يتحاشى من وقوع الهمزة بين المعطوف
والمعطوف عليه لانه لا يخرج بذلك عن صدارة الكلام لانه في صدر كلامه
كما في زيد اقائم ابوه هذا مسلك صاحب الكشاف وما ذكر من المحتمل من تقدير
المعطوف عليه بعد الهمزة اي افعلنا ما فعلنا فكلما الخ ابقاء لحق الصدارة هو
مسلك النحاة ولا يبعد ان يقال الاستفهام تعلق بالتعقيب وهو كالتتمة
من المعطوف عليه فيخل الصدارة قوله ومراعاة للفواصل جعل التعبير عن
الماضي بلفظ مستقبل لرعاية الفاصلة مما لا يوجد في الكتب العربية لكنه
لا يبعد عن الاعتبار قوله او على انكم بعد فيه ففي قوله تقتلون تغليب لدخول
محمد عليه الصلاة والسلام في هذا الفريق وليس مخصوصا به حتى يصح من
غير تغليب لان الفريق لا يحتمل التخصيص به وقوله فانكم تحومون حول قتل محمد
لولا اني اعصمه يدل على انه اراد بالقتل اعم من القتل والعزم عليه وفيه تكلف
لا حاجة اليه لان محمدا صلى الله عليه وسلم مقتولهم لانه شهيد السم الذي لو
كما اخبر به عليه الصلاة والسلام في الحديث الذي ذكر في الكشاف ويجوز

قال عليه الصلاة والسلام عند موته ما زالت اكلة خيبر تعاودني فهذا اوان قطعت ابهري كشاف

ان يكون المراد بتقتلون الاستقبال بالنظر الى ما قبله من التكذيب قوله مغشاة
باغطية خلقية وكانهم ارادوا انا خلقنا على فطرة سليمة لا يحوم حول قلوبنا
ما تاتي به ثم لا دليل على تخصيص الغلف بالخلقية بل هو اعم اي قلوبنا مغشاة
بعلوم من التورية تحفظها عن ان يصل اليها ما تاتي به او بسلامة من الفطرة
كذلك وبالجملة قوله بل لعنهم الله رد لقولهم بان المانع لهم ليست الفطرة السليمة
او علم التورية واما على ما قرره الرد فينبغي ان يكون دعواهم انا نخلق على
فطرة التمكن من قبول الحق وهذا بعيد وان يلايم الوصف بالاغلف الذي
هو عيب يجب ازالته ويحتمل ان يراد به بعد جعله جمع غلاف انه لا يسع في
قلوبنا غير ما فيه من علوم ديننا كما لا يسع في غلاف الشيء غيره ويحتمل
انهم يريدون قلوبنا اوعية العلم فكيف يحل لنا الاقتدآء بالامي وقوله وقيل
اصله غلف جمع غلاف فخفف يخالف ما في القاموس الغلاف معلوم جمعه
بضمة وبضمتين وكركع وقرأ به ابن محيصن قوله وقيل اراد بالقلة العدم بمعنى
قوله يؤمنون ايمانا قليلا انهم لا يؤمنون وح المراد الايمان بمحمد صلى الله عليه وسلم
قال المحقق التفتازاني وح يحتمل ان يجعل قوله قليلا صفة الحين اي زمانا
قليلا يؤمنون بخلاف ما اذا اريد بالقلة حقيقتها فانهم لم يؤمنوا فقط
وفيه بحث لان قلة الشيء تاتي بمعنى عدمه وقلة الزمان بمعنى عدمه فزمانا
قليلا بمعنى زمانا معدوما ويأباه البلاغة ويمكن ان يقال المراد الزمان
اي زمانا قليلا يؤمنون وهو زمان ملاقات المؤمنين فانه قليل بالنسبة
الى زمان خلوهم مع الشياطين فالمراد الايمان الظاهر اي او زمان وصول
الروح الى الحنجرة وهذا زمان لا ينفع فيه الايمان قوله مصدقا لما معهم فان قلت
المناسب ان يوصف الكتاب بكونه مصدقا بكتابهم لانه الشاهد لما جاء ثبت
عليهم ما جاء بكتابهم قلت لما كان القرآن معجزا دون ما معهم ناسب ان يجعل
القرآن مصدقا لما معهم قوله وجواب لما محذوف دل عليه جواب لما

ولا يخفى انه لا يقال لافادة عدم الايمان يؤمنون زمانا معدودا

الثانية وقيل لما الثانية تكرار لما الاولى لان ما عرفوا من الحق حاصل الكتاب
وادخل عليها الفاء للدلالة على ان المجيء كان عقيب الاستفتاح وقوله كفروا
جواب لما الاولى وقيل جواب الاولى لما الثانية مع جوابه ويمكن ان يقال
الجواب فلعنة الله على الكافرين وما بينهما اعتراض بالواو **قوله** والسين للمبالغة
والاشعار بان الفاعل يسأل ذلك عن نفسه والاوجه ان الاستفتاح الوصية
بالفتح والامر به يعني لجبابرتهم واكابرهم يطلبون من اتباعهم واصاغرهم الفتح
على الذين كفروا **قوله** واتى بالمظهر للدلالة على انهم لعنوا لكفرهم وللتنبيه
على ان لعنتهم ليست مستمرة بل ما دام كفرهم فلهم الخلاص منه بالايمان
ويمكن ان يكون وضع الظاهر موضع المضمر لدفع توهم الرجوع الى اهل الكتاب
مع ان البعض منهم امنوا **قوله** او اشتروا بحسب ظنهم او اشتروا واحظوا
انفسهم الفانية وفي كون ظنهم انهم خلصوا انفسهم من العقاب
بما فعلوا نظر بل قوله فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به شاهد صدق بانهم يعرفون
انهم على الباطل نعم لو حمل على الاشتراء بحسب دعواهم لتم **قوله** وهو المخصوص
بالذم هذا انما يصح لو قال كفروا بلفظ الماضي لظهور ان ما باعوا انفسهم
واستبدلوها ليس بكفرهم في المستقبل هكذا ذكره المحقق التفتازاني
وهذا مما يقضي منه العجب لان الاعتراض على كونه مخصوصا بالذم بعدم
الصحة انما يحل لو لم يتعين كونه مخصوصا بالذم على ان المناط هو العاقبة
فما باعوا به انفسهم او اشتروه باعتقادهم كفرهم الذي يكون لهم في
الخاتمة **قوله** طلبا لما ليس لهم وحسدا فيه بيان جهة التعبير عن الحسد
بالبغي الذي هو في الاصل بمعنى الطلب ويجوز ان يكون من البغي بمعنى
الظلم كذا ذكره المحقق التفتازاني **قوله** وهو علة يكفروا دون اشتروا
كما في الكشاف للفصل اي الفصل بين العامل والمعمول باجنبي هو المبتدأ
لكن هذا اذا كان المخصوص مبتدأ اما لو كان خبر مبتدأ محذوف فالفصل

بجملة لا محل لها من الاعراب ولا ضننة فيه لكون الاعتراض مستفيضا وبما ذكرنا
علم ضعف ما قاله المحقق التفتازاني يعني ان المخصوص بالذم وان لم يكن
اجنبيا عن فعل الذم وفاعله لكن لا خفاء في كونه اجنبيا عن الفعل الذي هو وصف
لتمييز فاعله وما ذكره انما يتجه على الكشاف لو جعله منصوبا باشتروا في قوله
بئس ما اشتروا اما لو كان عامله اشتروا المحذوف فكانه قيل لم اشتروا فاجيب
بقوله اشتروا بغيا فلا (اي فلا فصل) وانما دعاه الى القطع عن ان يكفروا ان يكون المذموم هو
الكفر مطلقا لا الكفر المقيد **قوله** للكفر والحسد والحسد غضب من الله
عليهم وكفرهم غضب مضاعف ونحن نقول فباؤا بغضب على الكفر بمحمد
صلى الله عليه وسلم على غضب هو الكفر بكتابهم لان الكفر بمحمد صلى الله عليه وسلم
كفر بكتابهم او نقول باؤا بغضب هو عذاب الاخرة على غضب في الدنيا هو ضرب
الذلة والمسكنة **قوله** يريد اذلالهم بخلاف عذاب العاصي فانه طهرة لذنوبه
ويمكن ان يراد بعذاب مهين عذاب مخلد لان ما ليس مهينا فهو طهرة
ومؤدية الى الخلاص والاعزاز **قوله** يعم الكتب المنزلة باسرها لعموم ما وعدم
تقييد الانزال بقوم دون قوم **قوله** قالوا نؤمن بما انزل علينا يعني يؤولون الامر
المطلق العام وينزلونه على الخاص وهو الايمان بما انزل عليهم كما هو شأنهم
في تاويل الكتاب بغير المراد عنه **قوله** حال من الضمير في قالوا لتجويز الواو
الحالية في المضارع المثبت وتقدير المبتدأ وقد مر مثله غير مرة ولم يجعل
عطفا على قالوا لقصد الاستمرار والاستحضار ولان الحال ادخل في رد
مقالهم اي قالوا ذلك مقارنا بشاهد على بطلانه **قوله** ويضاف الى الفاعل
ويراد به ما يتوارى به يعني قد يقال وراء زيد ويراد به خلفه لان زيدا يواري
خلفه وقد يقال ويراد به قدامه لانه يواري زيدا والاظهر ان الاضافة الى
الفاعل مطلقا لان زيدا يواري خلفه على من هو قدامه ويواري قدامه على
من هو خلفه **قوله** ولذلك عد من الاضداد تردد فيه القاموس فقال هو

مر في قوله تع ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكتموا الحق على قراءة ابن مسعود رض

من الاضداد اولا وهو ما توارى عنك هذا اي توارى عن جهتك لانك توارى قوله
وهو الحق الضمير لما وراه وتعريف الخبر لزيادة التوبيخ والتجهيل بمعنى انه خاصة
الحق الذي يقارن تصديق كلامهم ولولا الحال اعني مصدقا لم يستقم الحصر
في مقابلة كتابهم وهو ايضا الحق ولو اريد الثابت المقابل للمنسوخ لاستقام
الحصر مطلقا قوله يعني الآيات التسع المذكورة في قوله الاظهر ان يراد بالبينات
الدلائل الدالة على الوحدانية فانه ادخل في التقريع بجعل العجل شريكا له تعالى
قوله اي بعد مجيء موسى عليه السلام اي بعد مجيء موسى بالبينات ومن بعد
وجود العجل وعبدتم الحادث الذي حدث بمحضركم وفيه توبيخ عظيم قوله
بمعنى اتخذتم العجل ظالمين بعبادته او باتخاذه حيث لم يكن لهم ضرورة على القوم
اليه ويؤيده انه يعمهم الخطاب ويشمل من عبد العجل ولم يعبد قوله و
الآية ايضا كالاعتراض عليهم بقتل الانبياء عليهم السلام وقوله لا لتكرير القصة
يريد به اتخاذ العجل قوله وكذا التي بعدها اشارة الى رد ما ذكره الكشاف و
كرر رفع الطور لما نيط به من زيادة ليست مع الاولى يعني واشربوا في قلوبهم
العجل ووجه الرد انه هنا لرد قولهم نؤمن بما انزل علينا والتنبيه المذكور
كذكر اتخاذ العجل وذكرهما فيما سبق لغرض آخر وكان ينبغي لكون ذكر اتخاذ
العجل لذلك فلم يجعل تكرارا ولم يلتفت اليه في هذه الآية لانه لم يذكر على
اسلوبه بل على اسلوب الاخبار المستأنفة الغير المتعلقة بسابقها والاوجه
بالسوق ان يقال ذكره فيما سبق لتعداد النعم عليهم وطلب الشكر منهم كما يدل
عليه فيما سبق ولولا فضل الله عليكم ورحمته لكنتم من الخاسرين وهنا
ذكره لتوبيخهم وبيان مساويهم كما يدل عليه قوله بئسما يأمركم به ايمانكم
ان كنتم مؤمنين قوله واسمعوا سماع طاعة قيد السماع بسماع طاعة ليطابق
الامر جوابهم بقولهم سمعنا وعصينا لان الجواب لا يكون سمعنا ولم نسمع معا
كما هو مفهوم وعصينا ووجه المطابقة بعد التقييد ان الجواب لم نسمع

سماع الطاعة بل سماع المعصية فان قلت لم لا يحمل على ان الجواب كان كليهما فمن
بعض سمعنا ومن بعض عصينا قلت لقوله واشربوا باسناد الاشراب الى الجميع ويمكن
ان يقال سمعنا في مقابلة اسمعوا وعصينا في مقابلة خذوا بقوة لان المراد منه
الانقياد التام والصبر عليه واما على ما حملوا عليه فقوله واسمعوا تكرار خذوا بقوة
ويمكن ان يراد به الاعتقاد الراسخ بكونه حقا وبالسماع سماع طاعة العملية و يحتمل
ان يكون المعنى سمعنا احكاما قبل هذا وعصينا فنخاف على انفسنا ان نعصي بعد
سماع قولك هذا وان يكون المعنى قالوا بلسان المقال سمعنا وبلسان الحال
عصينا قوله تداخلهم حبه يريد ان المضاف محذوف اي اشربوا في قلوبهم
حب العجل او المراد بالعجل صورته المنقوشة يعني صوروا في قلوبهم صورته ولم
يفارقوا من تذكره فالاظهر او رسخ في قلوبهم قوله ولم يروا جسما اعجب منه فان قلت
هل لم يكن ثعبان عصى موسى عليه السلام اعجب منه قلت لا لانه كان لا يبقى زمانا
ممتدا بخلاف العجل قوله للقدح في دعواهم اختلفت النسخ ففي بعضها تقرير
للقدح في دعواهم وفي بعضها تشكيك وقدح قال المحقق التفتازاني لم يعهد
استعمال ان لتشكيك السامعين قلت ليس التشكيك لاستعمال ان فيه بل لما
ابرز ايمانهم في معرض الامر المشكوك صار السامعون شاكين فيه وحصل
من كلمة ان تشكيك قوله وتقديره ان كنتم مؤمنين بها لا يأمركم اي لكن
امركم فلستم بمؤمنين اذ اثبات نفي الايمان لا يخص التقدير الثاني والاظهر عندي
فيه وفي نظائره ان الجزاء معرفة السابق اي ان كنتم مؤمنين تعرفون انه بئس
المأمور ويحتمل ان يكون التعليق بالايمان ليلزم القبح مع الكفر بطريق الاولى
اذ ربما يدفع الايمان ضرر القبيح قوله خالصة خاصة بكم في القاموس الخاصة
ضد العامة هذا وكانه صيغة نسبة الى ذات خصوص والا فالاظهر مخصوصة
بكم اذ الخصوص متعد بالباء يقال خصه به قوله كما قلتم لن يدخل الجنة يريد ان
هذا الكلام لا تعلق له بسابقه كسابقه اعني قل بئسما يأمركم به ايمانكم ان كنتم

مؤمنين بل هو كلام مستأنف لرد ما هم عليه مما يدل عليه قولهم لن يدخل الجنة الا
من كان هودا ولا يخفى ان في الكلام ح ايجازا وهو في تقدير واذ قلتم لن يدخل الجنة
الا من كان هودا قل الاية والاحسن انه متعلق بما سبق والمعنى ان اعمالكم على خلاف
ما يأمركم به الله تعالى وعلى خلاف ميثاقكم يقتضي ان يكون الدار الاخرة لكم
خالصة لا جزاء للعمل الصالح قل لرد هذا الاعتقاد الذي يستفاد من عملهم
ان كانت لكم الآية فتأمل ثم تخصيص الدار الاخرة بالجنة وهي شاملة للجنة والنار
يستفاد من قوله لكم فان اللام للنفع وله مدارك اخر لا يخفى على اهل النظر
قوله ونصبها على الحال من الدار وخبر كان لكم قدم على فاعله للاهتمام فيكون
الحال تأسيسا او للتخصيص فيكون تأكيدا وخولف في جواز الحال عن اسم كان
لانه ليس بفاعل عند التحقيق لنقصان فعليته كان فح حال عن ضمير الظرف
لكون خالصة خبر كان وتعلق الظروف بكان مساغ وزيفه المحقق التفتازاني
بان استقرار الظرف راجح على كونه لغوا وفصل الاسم عن الخبر بالظرف غير حسن وفيه نظر
قوله سائرهم واللام للجنس **قوله** فتمنوا الموت ان كنتم صادقين لا يخفى ان حرف
الشرط لغرض صدق المقدم فمعنى ان كانت لكم الدار الاخرة ان صدق هذه
الدعوى منكم وح لا يظهر فائدة لقوله ان كنتم صادقين ولعل المراد ان كنتم صادقين
في اليهودية وفيه تعريض لهم بانكم لستم على دينكم وقد خرجتم عنه بمخالفته
وتحريفه والله اعلم **قوله** لان من ايقن انه من اهل الجنة اشتاقها هذا الكلام
مبني على ان المراد تمني الجنة حقيقة ويحتمل والله اعلم ان يكون المراد
كونوا على وجه ليكون المتمنون للجنة عليها من عمل اهلها او تعرضوا للموت ولا
تحترزوا عنه كالمتمني فحاربوا من تحاربكم ولا تكونوا من اهل الجزية والصغار
ثم اخبر بانهم لن يتمنوه ابدا يعني لن يكونوا عاملين بما يستحقون الجنة او لا
يتعرضون للموت لعلمهم بانهم لا ينالون الجنة بما قدمت ايديهم من الكفر بمحمد
صلى الله عليه وسلم ودعوى بقاء اليهودية مع اخبار التورية بانه نسخه

دين محمد صلى الله عليه وسلم وح لا يشكل انه كيف يعرف انه كان كما اخبر والتمني
فعل القلب لا يعلمه احد ولا يحتاج في الجواب عنه الى ما تكلف به نعم يتجه على كل تقدير
انه كيف يعلم عدم التمني ابدا حتى يظهر كونه معجزة حتى احتيج في دفعه الى ان الكلام
في المعاصرين للنبي صلى الله عليه وسلم وقد انقرضوا ولن يتمنوا مع ان في الكشاف
ما لا يساعده والجواب ان الاخبار بعدم تمنيهم ابدا اخبار بعدم تمني واحد واحد
الى الابد فانقراض وجود كل واحد مع عدم التمني معجزة **قوله** سيما اذا كان لم
يشاركه فيها غيره فيه ان لكل يهودي مشاركون لا يحصون في الجنة من اليهود
بين الا ان يراد بالغير الغير المناوي **قوله** عبر بها عن النفس تارة والقدرة اخرى
جعل ايديهم مجازا عن انفسهم فجعل المجاز في الظرف ولم يجعل الكلام من
قبيل الاسناد الى الالة ليتناول ما قدموه من موجبات النار لا بايديهم **قوله**
وهذه الجملة اخبار بالغيب فيه بحث لانها مقدمة استدلالية اذ ما قدمت
ايديهم بناء تمنيهم **قوله** وكان كما اخبر لانهم لو تمنوا النقل واشتهر دفعا لما
اورد عليه انه كيف يكون معجزة مع انه لا يمكن ان يعلم انه لم يتمن احد ويمكن
دفعه من غير حاجة الى ما ذكره بانه معجزة يعرفها كل معاند اذا رجع الى نفسه
واستفتى منها واما حكمنا بانه كان كما اخبر لانا على يقين من انه كلام الله صادق
لا محالة وهذا مراد من قال اصل السؤال غير متوجه لان الله تعالى اخبر
بانهم لم يتمنوه ابدا وكفى به دليلا فلا يندفع بما ذكره المحقق التفتازاني
من ان القصد الى انه خبر صادق عن الغيب ليثبت كونه معجزا ايبات فيدل على انه كلام
الله تعالى فكيف يثبت صدقه بكونه كلام الله تعالى وهل يكون هذا الا مصادرة
قوله ومفعولاه هم وكرر اي مفعولاه هذا اللفظ حكاه من تركيب لتجدنهم
احرص الناس فاحرص منصوب كلفظ هم المحكي وربما توهم انه ضمير مرفوع فسوقه
رفع احرص **قوله** وتنكير حيوة لانه اريد به فرد من افرادها وهي الحيوة المتطاولة
يعني اريد به نوع من الحيوة وهي الحيوة المتطاولة والاوجه ان يجعل التنكير

للابهام اي على حيوة مبهمة غير معلومة المقدار قوله وكانه قال احرص من الناس ومن
الذين اشركوا الاظهر احرص من باقي الناس ومن الذين اشركوا لان المفضل لا يدخل
في المفضل عليه بمن ولك ان تجعل من الذين اشركوا عطفا على احرص الناس
فلا يكون من ذكر الخاص بعد العام اي لتجدنهم احرص الناس على حيوة وتكون هذه
الجملة ناظرة الى قوله ولن يتمنوه ابدا مرتبته له ولتجدنهم احرص الناس على
حيوة من الذين اشركوا فيكون ناظرا الى قوله ان كنتم صادقين على ما فسرناه
ويكون نصا بما اشير اليه من التردد في صدقهم في دعوى اليهودية لانهم خافوا
كانهم واجترؤا بما اخرجهم عن الدين فيكونوا من الذين اشركوا قوله وان يكون
خبر مبتدأ محذوف صفته يود احدهم ويجوز حذف موصوف الجملة فيما اذا
كان بعضا من سابقه المجرور بمن في المخصوصة في السعد وفي غيره مخصوص
الشعر نحو انا ابن جلا اي انا ابن رجل جلا وقوله على انه اريد بالذين اشركوا
اليهود ولك ان تريد بالذين اشركوا الجنس وتريد بمن يود احدهم اليهود ولا يخفى
ان المراد باحدهم كل واحد منهم قوله وهو على الاولين بيان لزيادة حرصهم لا مطلقا
كما يوهمه بيان الكشاف اذ هو على الثالث صفة مبتدأ محذوف قوله لو يعمر الف
حكاية لودادتهم مقول القول محذوف اي يود لو يعمر الف سنة متمنيا له
ولو هذه للتمني وزعم بعضهم ان لو هذه من الحروف المصدرية الغير العاملة
والجريان على الغيبة فيما اذا لم يصرح بالقول فلا يجوز قال ليفعلن كما يجوز
حلف ليفعلن على ما في شرح المحقق التفتازاني والاظهر ان المراد
بالف سنة الكثرة ليشمل من يود ان لا يموت ابدا قوله والضمير لاحدهم
وان يعمر فاعل مزحزحه لا يقال والاولى ان فاعل مزحزحه ضمير الاحد وان
يعمر على حذف الجار اي ما هو بمزحزحه من النار بان يعمر لانا نقول لا يجوز
ان يكون الفاعل والمفعول ضميرين لشيء واحد والواجب على هذا القصد
هو بمزحزح نفسه وقد عرض لي ههنا اشكال قوي ومن الله الفتح

وهوانه كيف لا يبعدهم عن العذاب التعمير وما عمروا لم يعذبوا لان العذاب في
الدار الاخرة ويمكن ان يقال المراد نفي تبعيده عن العذاب بتبعيده بالعمل الصالح و
فيه مزيد توبيخ لهم في تمني عمر لا يعملون فيه صالحا وتنبيه على ان تمني العمر الطويل
للعمل الصالح محمود والله اعلم قوله واصل سنة لا يتوهم ان موقع بيانه قبل
ذلك لانه قصد تركيبا لاية اولا وبيان ما هو المغلق من مفرداته بعد الفراغ عن
التركيب قوله والله بصير بما يعملون فيجازيهم او فيكون ما يخبر عنهم صادقا
لا ريب فيه قوله بخت نصر في القاموس ان نصر اسم صنم وجد عنده بخت و
الابن معرب بوخت ولم يعرف له اب فنسب الى نصر والمدرس كالمنبر الكتاب
والمدراس الموضع الذي يقرأ فيه القرآن ومنه مدراس اليهود لموضع مدارستهم
قوله ولانهم اكفر من الحمير في شرح المحقق التفتازاني لان الكفر نتيجة الجهل
البلادة والحمير مثل فيهما وقيل لان صاحبه يعلفه وهو يرمحه اي يضربه برجليه
ويجوز ان يكون الحمير عبارة عن حمار بن مويلع وقومه سموا حميرا تغليبا له على قومه
وهو مثل في الكفر يقال هو اكفر من حمار قال الميداني هو رجل من عاد يقال له
حمار بن مويلع كان له واد طوله مسيرة يوم في عرض اربعة فراسخ لم يكن ببلاد
العرب اخصب منه فخرج بنوه يتصيدون فاصابتهم صاعقة فاهلكوا فكفر و
قال لا اعبد من فعل هذا ودعا قومه الى الكفر فمن عصاه قتله فاهلكه الله تعالى
واخرب واديه فضرب به المثل قال القاموس كان بنوه عشرة وكان مسلما اربعين سنة
قوله والظاهر ان جواب الشرط فانه نزله او ان جواب الشرط اعم منه ومما ينوب
والا فهو نائب عن الجواب كما صرح به ويحتمل ان يكون من كان عدوا لجبريل استفهاما
للاستبعاد او التهديد ويكون فانه تعليل العداوة وتقليلها او تعليل الامر بالقول
قوله او عاداه فالسبب عداوته انه نزله على قلبك هكذا في الكشاف ايضا ويتجه
عليه انه يشعر بان المبتدأ محذوف وانه نزله على قلبك خبره فالموضع للمفتوحة
فكيف استقام المكسورة فكانه لهذا قال المحقق التفتازاني انه حاصله

ويحتمل ان يكون الاستفهام للانكار وقوله
فانه نزله علة للانكار حسن

ان الجزآء محذوف اي من كان عدو الجبريل فلعداوته وجه فانه نزله فاقيم علة الجواب
مقامه كما في التوجيه الاول قوله وقيل محذوف مثل فليمت غيظا فيه انه لا تفاوت
بين هذا الوجه والوجهين السابقين فكيف قال في الاولين ان الجواب فانه
نزله وقال في هذا الوجه الجواب محذوف ويمكن دفعه بان قوله فانه نزله نائب
الجواب في التوجيهين الاولين فهو بمنزلة الجواب وهنا غير نائب عنه بل علة
للامر بهذا القول والا لوجب ان يقول فانه نزله على قلبي وبهذا عرفت ان كون
قوله فانه نزله على قلبك على حكاية كلام الله تعالى انما هو على التوجيهين الاولين
دون هذا التوجيه ولا يبعد ان يقال الجواب المحذوف فانا محبه قوله من كان
عدوا العدو ضد الصديق يستوي فيه المذكر والمونث والتثنية والجمع وقد
يونث ويثنى ويجمع والمعادات هي العداوة قوله والتنبيه على ان معاداة
الواحد والكل سوآء الظم او التنبيه لان الذكر لفضلهما واخراجهما من الجنس
لا يجامع ذلك التنبيه بل التنبيه على ان معاداة احدهما والكل سوآء وقوله
اذ الموجب لمحبتهم وعداوتهم في الحقيقة واحد نيافيه ما سبق ان ابن صوريا
جعل ميكائيل محبوبا لان الخصب والرخاء منه وجبريل عدوا لان الخسف
والعذاب منه فتأمل قوله الهمزة للانكار والواو للعطف على محذوف تقديره
الكفروا بالآيات قد مر ان العطف بعد الهمزة عند فريق على محذوف بعد الهمزة
لا محالة وقد جوز صاحب الكشاف العطف على ما قبل الهمزة ولم يرد ذلك
منافيا لطلب الهمزة صدر الكلام وجزم ههنا بحذف المعطوف عليه بعد
الهمزة ولم يجعله معطوفا على ما قبل الهمزة قال المحقق التفتازاني ذلك
لانه لا مجال للوجه الاخير وهو العطف على الكلام السابق وتوسيط الهمزة
لغرض يتعلق بالمعطوف خاصة من توبيخ ونحوه ونحن نقول وبالله توفيقي
ولا اخاف من طريق محذوف وهو رفيقي ان الاظهر الاوفق بسياق النظم
ان يكون معطوفا على سابق الهمزة من حيث المعنى لانه لما حكى عنهم نقض

الميثاق غير مرة فكانه قال نقضوا عهد الله هذا وذاك فوبخ بانهم كلما عهدوا
عهدا نقضوا و الاولى توجيه العطف بكلمة او بجعلها بمعنى بل وعطف
الجملة بها على نقوض العهد المذكورة فكانه قيل نقضوا هذا العهد وذاك
العهد بل كلما عاهدوا الاية قوله على ان التقدير الا الذين فسقوا وكلما اورد
عليه انه لا يجوز دخول اللام على الفعل فكيف يعطف على مدخوله الفعل ولا
يجوز تقديم معمول مدخول اللام عليه فكيف يجوز في معطوفه والمعطوف
في حكم المعطوف عليه واجيب بانه ربما يكون المعطوف على خلاف المعطوف
عليه عند فقد موجب ما في المعطوف عليه فيه والموجب لكون صلة اللام
اسم فاعل ان لا تدخل اللام التي في صورة حرف التعريف الفعل وبالعطف لا
يلزم الدخول الصوري ولامتناع تقديم المعمول ان لا يفصل بين اللام التي
في صورة حرف التعريف ومدخولها وفي العطف لا يلزم ذلك والشبهة انما
تتجه لو جعل المعطوف عليه اسم الفاعل اما لو جعل المعطوف عليه الذين
فسقوا المفهوم من الفاسقين فلا ورود لها اصلا قوله بل اكثرهم لا يؤمنون
يحتمل عطف المفرد بجعل لا يؤمنون حالا يعني ينبذون العهد علما واعتقادا
قوله وان من لم ينبذها جهارا فهم يؤمنون به خفاء هذا هو الوجه المعتمد عليه
المبني عليه تقسيم اليهود اقساما اربعة قوله وقيل ما معهم الرسول كالقرآن
هذه النسخة ارجح من وهو القرآن لشمل الانجيل قوله عطف على نبذ تقييد
الاتباع بمجيء الرسول عليه السلام غير ظ فالظ انه عطف على الشرطية
ولم يقل عطف على الشرطية تنبيها على ان مناط الفائدة هو الجزآء و
المعطوف على الشرطية معطوف على الجزاء المقيد بالشرط قوله اي تقرؤها
من التلاوة او تتبعها من التلو والاحسن ان يجعل على عهد سليمان متعلقا
بتتلو على تضمين معنى الافترآء اي تتلو الشياطين مفترين على ملك سليمان
قائلين ان ملك سليمان قائم به ومرتبط به وما كفر سليمان ارتباطا تاما

قوله على ملك سليمان اي عهده والضمير لملك سليمان اي على وقت سلطنته
وعلى للظرفية اي في ملك سليمان في التسهيل يكون على الظرفية وبهذه الآية
مثل لها قوله فتعرضا لامرأة يقال لها زهرة فحملتهما على المعاصي والشرك
ثم صعدت الى السماء بما تعلمت منهما وهو اسم الله الاعظم الذي يصعدان
به الى السماء كل ليلة ثم ينزلان اليوم للفصل بين الناس ولما صعدت الزهرة الى السماء
مسخها الله تعالى كوكبا كذا في المعالم قوله لا يخفى على ذوي البصائر لعله يريد بهما
النفس والبدن تعرضا للامرة هو العقل المنبجس بازدواجهما معها اثار الخير والشر
فحملتهما على المعاصي والشرك ثم تنبهت بمصاحبتهما لما هو خير فصعدت السماء
وكتب البعض لحله هذه الابيات قدما وايم الله نفسي
نفسي وطال في مكث حيوتي حسبي اصبح في مضاجعي وامسي امسي كيومي و
امسي يا حبذا يوم نزولي رمسي الرمس القبر مبدا سعدي وانتهاء نحسي و
كل جنس لاحق بالجنس من جوهره يرقى بدار الانس قوله ولو كانا من الهرت
والمرت بمعنى الكسر لا نصرفا ويحتمل ان يقال انهما معدولان من الهارت والمارت
ولا نم انحصار العدل في الاوزان المحفوظة قوله بالاضافة الى احد وجعل
الجار جزءا منه لانه زيد لتعميم احد فكانه من اجزائه اذ لا يفيد الا ما تفصل
باحد والفصل بالظرف الذي هو الجار والمجرور لم يوجد وانما يكون بالظرف
المنصوب قال المحقق التفتازاني نعم ما قال ابن جني ان هذا من ابعد الشواذ
وذلك انه فصل بين المضاف والمضاف اليه بالظرف الذي هو به ثم جعل
المضاف اليه هو الجار والمجرور جميعا ولم يصلح ان يكون من مقحمة لتاكيد
معنى الاضافة كاللام في لا ابا له لان هذه اضافة لفظية الى المفعول ليست بمعنى من
هذا كلامه ولان من هذه زائدة لتاكيد عموم النفي وليس مما يكون الاضافة بتقدير
كما لا يخفى والاقرب لتوجيه القراءة انه من قبيل حذف النون من اسم الفاعل
مع العمل تخفيفا والموجب لشذوذه انتفاء شرط اخر له وهو التعريف حتى لو قيل

بالضاري به من احد لم يكن شاذا قوله اولان العلم يجر الى العمل غالبا سيما عمل
الشر الذي هو هوى النفس قوله والاظهر ان اللام لام الابتداء علقت علموا عن العمل
تدخفى الاحتمال الاخر من النظم حتى جزم المحقق التفتازاني بانه لام الابتداء
المعلقة للعلم ولا يبعد ان يقال اشار الى جواز حذف مفعولي العلم بقرينة ما
سبق اي لقد علموا انه يضرهم ولا ينفعهم وح لمن اشتراه جواب قسم محذوف
والجمل معترضة بين ما يتعلق ببيان احوالهم تنبيها على سوء تعلم السحر من
اي معلم كان وضمير لبئس ما شروا به انفسهم لمن اشتراه ففيه اشارة الى جواب
اخر عن اشكال اثبات العلم لليهود بقوله ولقد علموا لمن اشتراه ونفيه بقوله
لو كانوا يعلمون قوله يحتمل المعنيين على ما مر اي البيع والشرى باعتقادهم
قوله يتفكرون فيه او يعلمون فيجد على اليقين اجاب عن التنافي بين اثبات
العلم لليهود بعدم نصيب لهم في الاخرة بعد استبدالهم كتاب الله بالسحر ونفي
العلم عنهم به بقوله لو كانوا يعلمون بان المراد بالعلم المثبت استعداد العلم
وقوة التفكر وهو الذي عبر عنه بالعلم الغريزي اي الثابت في الفطرة والمراد
بالعلم المنفي اعمال الفكر وبان المراد بالعلم الاول العلم الاجمالي المندرج
تحت العلم بالقواعد الدينية وبالعلم الثاني العلم التفصيلي المستخرج من
القواعد وبان المراد بالعلم الاول العلم الاجمالي بثبوت عذاب من غير
تعيين والمنفي العلم بخصوص العذاب ولا يخفى ما في هذه الاجوبة من التكلف
وما في الجواب المنقول من الفضل فلم يتقدم هذه الاجوبة الا محبة لنتائج
فكره ولا اضبار للرجل فيه وما من احد الا وهو مبتلى به فان قلت الجواب
الثالث بعيد عن النظم كيف والعلم لم يتعلق بترتب العقاب بل بعدم نصيب
له في الاخرة قلت من البين انه لا ينفك العذاب عن الحرمان عن النصيب و
يمكن دفع التنافي بوجهين اخرين ارجو ان يكونا اقرب احدهما انه اثبت
اولا العلم بسوء ما شروه بالكتاب بحسب الاخرة ثم ذم بالسوء مطلقا

قيد للشرى فانهم اعتقدوا انهم خلصوا انفسهم من العقاب بما فعلوه

في الدين والدنيا لان بئس للذم العام فالمنفي العلم بالسوء المطلق يعني لو كانوا
يعلمون ضرره في الدين والدنيا لامتنعوا انما غرهم توهم النفع العاجل وثانيهما
ان المثبت اولا العلم بان ما شروه ما لهم في الاخرة نصيب منه لانهم شروا به انفسهم
وخرج انفسهم من ايديهم بالكلية بل كانوا يظنون ان اباءهم الانبياء يشفعون
لهم في الاخرة والعلم المنفي هذا العلم قال المحقق التفتازاني بعد تقرير جواب
لو كانوا يعلمون بالارتداع من تعلم السحر فان قيل الشرط في مثل هذه المواقع يكون
قيدا لما تقدمه ولا تقدير له جواب سوى مضمون الكلام السابق قلنا نعم الا
انه اذا كان مضمون الكلام السابق متحققا على الاطلاق من غير تقييد كسوء
ما باعوا به انفسهم وحسن مثوبة الله لزم التأويل اي لاجتنبوا ما هو الشيء
المذموم ولاختاروه ما هو ~~بالخيرية موسوم~~ هكذا ونحن نقول الظاهر ان المراد
ولبئس ما شروا به انفسهم عندهم لو كانوا يعلمون وكما يوضع علة الجزاء موضعه
متاخرا عن الشرط يوضع موضعه مقدما عليه فقوله لبئس ما شروا به انفسهم
وضع موضع لاجتنبوا وضع العلة موضع الجزاء قوله ولو انهم امنوا دفع به
اشكالين احدهما ان النحاة صرحوا بان الجملة الاسمية لا تقع جواب لو انما يكون
جوابها فعلية ماضوية فاجاب عنه بانه كان كذلك في الاصل عدل عنه الى الاسمية
لنكتة فحمل قول النحاة انه لا يكون الا فعلية ماضوية على الاعم من الفعلية
الماضوية في الحال او الاصل وثانيهما ان خيرية المثوبة لا تتقيد بايمانهم لانها
ثابتة امنوا او لا ووجه دفعه ظاهر بقي ان العدول الى تلك الجملة افاد ثبات
الخيرية للمثوبة لا ثبات المثوبة ولا يمكن التفصي عنه الا بان يجعل خبر صفة
مثوبة لا خبرها ويكون الخبر محذوفا اي لمثوبة خير من عند الله لهم لكنه
يبطل حينئذ قوله والجزم بخيريتها لانه لا تصديق في الكلام بالخيرية بل الخيرية
قيد وصفة كما كانت في الاصل فالحق ان يجعل الجواب لكان خيرا لهم ويكون
قوله لمثوبة من عند الله خير علة الجواب نائبة عنه او يجعل مثوبة اسم كان المحذوفة

ويكون التقدير لكان لهم مثوبة من عند الله خير وقد ذكر المحقق التفتازاني
في الجواب بما لا يهتدي فيه الى الصواب بل يخيل انه شيء عجاب وهو انه عدل الى
مثوبة لهم للدلالة على ثبات المثوبة لهم واستقرارها على تقدير الايمان والتقوى
ثم الى مثوبة من عند الله خير تحسيرا لهم على حرمانهم الخيرية وترغيبا لمن سواهم
في الايمان والتقوى هذه عبارته قوله يا ايها الذين امنوا لا تقولوا اي لا تقولوا راعنا للرسول
راعنا لما ان فيه سوء ادب لان المراعاة من الجانبين فيكون المعنى احفظنا
لمصلحتنا ونحفظك لمصلحتك وفيه نسبة حفظ الرسول الى انفسهم والحافظ
له هو الله تعالى ففيه ترك الادب فلهذا نهوا عنه قوله اي قولا ذا رعن نسبة الى
الرعن وهو الهوج اي الحمق ويحتمل ان يكون تشبيها مبلغا من قبيل صم بكم اي لا تقولوا ما هو كلفظ
راعنا ويستفاد من هذا النهي ان ما فيه ايهام ما يجب تنزيه الله تعالى ورسوله
صلى الله عليه وسلم ولو على وجه بعيد لا يصح استعماله في حقهما هذا اذا كان المراد
لا تقولوا للرسول ذلك اما لو كان المراد نهيا عن القول به مع مخاطب ففيه تعليم
للمعاشرة مع الاخوان وايجاب للتجنب عما يتضمن ما يؤذيهم قوله واحسنوا
الاستماع يعني يجب حمل اسمعوا على المفيد اذ لا فائدة في طلب السماع من سميع
لا اختلال في سمعه وذكر في توجيهه ثلثة وجوه وقوله في الوجه الثالث
واسمعوا ما امركم به بجد حتى لا تعودوا الى ما نهيتم عنه فيه ايجاز اي اسمعوا
ما امركم به بجد حتى لا يفوتكم المامور واسمعوا ما نهاكم عنه حتى لا تعودوا
الى ما نهيتم عنه ويحتمل ان يراد واسمعوا انظرنا يعني لا تدعوا اليهود ان يقولوا
راعنا ولا تسمعوا عنهم هذه الكلمة ويؤيده ما روي ان سعد بن معاذ سمعها من
اليهود فقال يا اعداء الله عليكم لعنة الله والذي نفسي بيده لئن سمعتها
من رجل منكم يقولها لرسول الله صلى الله عليه وسلم لاضربن عنقه فقالوا
اولستم تقولونها فنزلت قوله والله يختص برحمته من يشاء يستنبئه ويعلمه
الحكمة وينصره وذلك ان تحمل على انه يختص برحمته التي هي نبوة نزول الخير

على عباده كما خص المؤمنين قوله كنسخ الظل للشمس فانه عبارة عن غلبة الظل
على الشعاع فقد ازال الظل الطول والعرض الذي كان في الشعاع واثبته في نفسه
وانما قال ومنه التناسخ لانه ليس ازالة الصورة واثباتها في غيره بل ازالة الروح
عن شيء واثباته في غيره قوله وما شرطية جازمة لننسخ لا اختصاص بجزمها
لننسخ كما لا يخفى خصه بالذكر توطئة لقوله منتصبة به ولا يخفى ان تقديم هذا المفعول
بل جازمة لكلمات ايضا
على عامله ليس خلاف الاصل من كل وجه بل من قبيل تقديم العامل على المعمول
قوله وقرأ ابن عامر ننسخ من انسخ اي نأمرك هذا البيان يقتضي كون النسخ ذا
مفعولين وكون تقدير الاية وما ننسخك او جبريل فان كان كذلك فذاك والا
فينبغي ان يجعل افعل بمعنى فعل ونحن لم نجد انسخ في ما رأينا من اللغة قوله
اي ننسى احدا اياها الصحيح ننسها احدا قوله بما هو خير للعباد في النفع والثواب
زاد النفع على الثواب مع اقتصار الكشاف عليه ليشمل تبديل آية الاباحة فانه لا
ثواب في المباح ويمكن نصرة الكشاف بان في آية الاباحة ثواب الاعتقاد وان
ليس ثواب العمل وقال او مثلها في الثواب ولم يقل في النفع والثواب لانه لو لم
يترجح الناسخ في زمان النسخ في النفع والمصلحة لم يكن للنسخ جهة ويمكن ان
يقال المراد بالخير ان يكون خيرا في زمان عدم نسخ الاصل الا انه عمل بالاصل
لان الزمان لا يحتمل الناسخ فان المواساة مع الكفار كان معمولا مع كون الجهاد
اكثر ثوابا للضرورة وبالمثل ان يكون ثوابهما متساويين ويكون التبديل لمصلحة
الزمان والنفع ايضا يقبل هذا التفصيل والحق تقييد الخيرية بالنفع والثواب
عن الحمل على الخيرية في اللفظ وتوطئة لتزييف منع نسخ الكتاب بالسنة
وفي الاية رد على اليهود ترجيحهم دين موسى على دين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم
ولا يذهب عليك ان مقصد اليهود من طعن النبي صلى الله عليه وسلم بانه
يغير امره انه لو كان من عند الله لما يغيرونها يقصدهم في ذلك الاحكام التي في التوراة
لا تقبل النسخ قوله قد يعرف بغيره اي النسخ قد يعرف بغير الكتاب فيكون غير

الكتاب ناسخا وقوله والسنة مما اتى به الله وقوله وليس المراد بالخير اه رد لوجهي
ابطال نسخ الكتاب بالسنة وهما ان السنة ليس مما اتي به الله وليس بدلا من الكتاب
لان بدله يكون خيرا او مثلا والسنة ليست مثل الكتاب فضلا عن كونه خيرا منه
ولا يخفى ان من منع نسخ السنة بالكتاب ينبغي ان يمنع انشاء الكتاب بالاتيان
بالسنة قال المحقق التفتازاني النسخ في اصطلاح الاصول يشمل الانشاء
قوله الم تعلم ان الله على كل شيء قدير فيقدر على النسخ والاتيان بمثل المنسوخ
يعني هو كالدليل على جواز التبديل بما هو خير او مثل ولك ان تجعل وعيدا لمن
طعن في القرآن بالنسخ ويكون المراد انه يقدر عليكم بان يجزيكم عاجلا واجلا
بما تستحقون قوله فان التغاير والتفاوت من لوازمها النظم من ملزومها قوله
ولذلك ترك العاطف فان قلت ترك العاطف لكونه كالدليل على قوله الم تعلم
ان الله على كل شيء قدير مع كونهما انشائين ظ واما تركه لكونه كالدليل على جواز
النسخ فوجهه غير ظ لان وجه ترك عطفه على قوله ما ننسخ من آية الاختلاف
خبرا وانشاء قلت الم تعلم ان الله على كل شيء قدير انشاء لفظا خبر معنى يعني
ان قوله الم تعلم ان الله على كل شيء قدير ايضا كالدليل على جواز النسخ فينبغي
عطف دليل على دليل ويمكن ان يجعل قوله الم تعلم ان الله له ملك السموات
والارض كالنتيجة لقوله الم تعلم ان الله على كل شيء قدير وقد وضع الظاهر
موضع المضمر للتعظيم في قوله وما لكم من دون الله لان الجملة عطف على خبر ان
قوله ام معادلة للهمزة في الم تعلم اي الم تعلموا انه مالك الامور ام غير
معادلة لقوله الم تعلم لان النبي صلى الله عليه وسلم داخل في فاعل الم تعلم
غير داخل في فاعل ام تريدون ومثل هذا التفاوت لا يجوز في المعادلين وجعله
وهو الاستفهام عن الامة المفهوم ضمنا منه م
معادلا لما يفهم من قوله الم تعلم لو سلم جوازه بعيد فالوجه القطع بكونها
منقطعة والقول بان المراد ان يوصيهم بالثقة وترك الاقتراح وفي هذه
التوجيه
التوصية كمال المبالغة والبلاغة حتى كانهم بصدد الارادة فنهوا عن الارادة

فضلاً عن السؤال يعني من شان العاقل ان لا يتصدى لارادة ذلك واكد ذلك
بان قال كما سئل موسى مع ان الظ ان يقول كما سئل امة موسى فافاد ان من
سأل ذلك يستحق ان يصان اللسان عن ذكره هذا وكلمة ما اما مصدرية
اي كمسؤلية موسى او موصولة اي كاشياء سئل موسى عنها قوله ومن ترك الثقة
فسر التبدل بترك الثقة والاقتراح ليرتبط بما قبله حق الارتباط وفي قوله فقد
ضل سواء السبيل كمال التوبيخ بالعمى فان سواء السبيل وسط الطريق ولا
يضل وسط الطريق الا الاعمى فلهذه النكتة الجليلة اختاره ولم يقل
فقد ضل السبيل قوله ود كثير من اهل الكتاب يعني احبارهم لا دلالة في اللفظ
على تخصيص الكثير بالاحبار ويحتمل ان يكون الود من عوامهم ايض لئلا يبطل
دينهم الذي ورثوه ولا يبطل رياسة احبارهم الذين اعتقدوهم واتخذوهم
رؤسا والاولى ان يحمل كثير على جميع اهل الكتاب من كفارهم ومنافقيهم و
يكون ذكر كثير لاخراج من آمن منهم سرًّا وعلانية وقوله من بعد ايمانكم كفارا
اما المراد به ردهم الى كفرهم السابق اي الشرك واما المراد به ردهم الى الكفر
الذي هو دينهم وفيه اشارة الى ان تدينهم بعد ظهور دين محمد صلى الله عليه وسلم
كفر قوله وهو حال من ضمير المخاطبين ويحتمل ان يكون حالاً من ضمير الغائبين
اي يردونكم الى ما هم عليه كفارا يعني ليس رجوعكم الى دينهم ايمانا بل كفر لانه
نسخ دينهم فعلى التقديرين ذم الرد وتشويهه والتنبيه على ان اختيار دينهم كفر
محض قوله حسدا علة ود او يردونكم ويحتمل ان يكون علة كفر اليهود و عدم
اختيارهم الاسلام قوله يجوز ان يتعلق قوله يجوز يستدعي العطف على قوله
ان يتعلق بالواو كما يستدعي العطف بكلمة او ترك الجواز ويجوز ان يتعلق بالرد اي
ردا ناشئا من عند انفسهم لا من التدين وقد اشار الى ان تعلقه بود لفظي تعلق
الظرف بالعامل وبحسدا معنوي تعلق الصفة بالموصوف عامله محذوف
نايب هو منابه فلا تغفل وكون الحسد بالغا مستفاد من كونه داعيا لاهل الكتاب

ط الظم عن قوله بود ويمكن ان يكون في الكلام حذف مضاف اي عن متعلق قوله ان يتعلق
عبد الرحمن

المحبة كفر اهل الدين او كفرهم او التنكير المفيد للتكثير او التعظيم قوله
العفو ترك عقوبة المذنب والصفح ترك تثريبه ففي النظم ترق وليس الصفح
ترك التثريب لغة بل حمله عليه بمقتضى المقام والاصفح عنه بمعنى اعرض عنه
والاولى عندي والله اعلم تقديره واصفحوا بقولنا واصفحوا عنهم والمراد منه توصية
المسلمين بالاعراض عنهم وترك مخالطتهم لئلا يقعوا من الامر بالعفو عنهم
الى مخالطتهم وقوله حتى يأتي الله بامره غاية للامرين وغاية العفو اتيان اية القتال
وغاية اعراض اتيان ان الله بامره الذي هو اسلام من يسلم منهم والامر بالعفو
على ظهور من يود منهم على النبي صلى الله عليه وسلم وفي قوله حتى يأتي
الله بامره وعد للمؤمنين بانه سيعذب الله اهل الكتاب قوله وفيه نظر
اذ الامر غير مطلق يمكن دفعه بان النسخ بيان نهاية الحكم والحكم المقيد
بمبهم يحتاج الى بيان الانتهاء كما يحتاج الحكم المطلق ولا يخفى انه كما ينسخ
ذلك آية السيف نسخه الاذن بقتال قريظة واجلاء بني النضير قوله
فيقدر على الانتقام فيكون تاكيدا لاتيان الله بامره وتنبيها على ان له حكمة
في التاخير ويحتمل ان يكون ذكرا لموجب قبول امره بالعفو والصفح وتهديدا
لمن يخالف امره قوله تجدوه عند الله اي ثوابه الظ ان المراد تجدوه في علم الله
وان الله عالم به الا انه بالغ في كمال علمه تعالى فجعل ثبوته في علمه بمنزلة ثبوت
نفسه عنده وقد اكد تلك المبالغة بقوله ان الله بما تعملون بصير حيث جعل
جميع ما تعملون مبصرا له تعالى فعبر عن علمه بالبصر مع ان قليلا مما يعملون
من المبصرات وكانه لهذا فسر الكشاف البصير بالعالم وان قال المحقق التفتازاني
ان تفسيره بالعلم للاشارة الى نفي الصفات وان ليس معنى السميع والبصير
في حقه تعالى سوى تعلق الذات بمعلومات خاصة قوله وقرئ بالياء
فيكون وعيدا سواء قرأ بالتاء الفوقانية او بالياء التحتانية هو وعد للمؤمنين
ووعيد للكافرين معا فافهم قوله عطف على ود وما بينهما اعتراض بالفاء

قوله وقالوا عطف على ودّ

والضمير لاهل الكتاب بعد عطفه على ود يتبادر عود الضمير الى كثير من اهل
الكتاب والظ انه من نتائج الوداد المذكور ووصلة لهم الى الرد فابطل وصلتهم
قوله لف بين قولي الفريقين ووجه اللف ان لازم مقول كليهما انه لن يدخل الجنة
الا من كان احدهما فالقول المشترك بينهما هذا الا ان احدهما عام يحتمل ان يكون
كلاهما متفقين على دخوله على عمومه وان يكون عند كل واحد آخر بعين
الثاني كون التعادي بينهما معلوما وتضليل كل منهما الآخر مشهورا فاطلق
ثقة بفهم السامع ومن قال كما لف بين القائلين ينبغي ان يجمع بين المقولين
فيقول الا من كان هودا او نصارى لان دخول المجموع مقولهما ولولا ذلك
لم يكن النشر على طبق اللف فقوله وهم لا يقبله فهم كيف وليس المشترك
بينهما القول بدخولهما حتى يصح ان يجعل دخولهما مقولا لهما فافهم ويحتمل
والله اعلم ان لا يكون لفا بين قولي الفريقين بل ذكرا للقول المتفق بينهما
وكذا قوله وقالوا كونوا هودا او نصارى قوله اوالى ما في الاية على حذف المضاف
اي امثال تلك الامنية امانيهم كان الظ ان يكون قوله تلك امانيهم اشارة
الى قوله لن يدخل الجنة الا من كان هودا او نصارى وظن انها ليست الا
امنية واحدة فاستشكل عليه حمل الجمع عليه فاحتاج الى التاويل لك اما يجعلها
اشارة الى قوله لن يدخل الجنة مع ما سبق في الايات السابقة واما بحذف المضاف
ولعله لا حاجة الى شيء منهما فان قوله لن يدخل الجنة اماني هي دخول اليهود
الجنة وعدم دخول غيرهم ودخول النصارى الجنة وعدم دخول غيرهم وايضا
صاحب هذا القول متعدد ولكل تمن وحمل الاماني على التمنيات ويأباه
قوله هاتوا برهانكم لانه لا برهان الا على الدعوى ولا دعوى في التمني الا ان يقال
اطلاق التمني على الدعوى من هذه الامور مبالغة في استحالتها حتى انها
منزلة منزلة التمني والاظهر جعل تلك اشارة الى دعاوى مدرجة في قوله
لن يدخل الجنة وجعل امانيهم بمعنى اكاذيبهم كما يشهد له قوله ان كنتم صادقين

قولنا

قوله قل هاتوا برهانكم فيه انه لا اعتداد بالاعتقاد بدون برهان وهو الحجة اي الدليل
الذي يغلب به على الخصم وهو الدليل الذي يفيد المدعي من غير احتمال النقيض وانه
يجب طلب البرهان عمن يدعي الكاذب ليفحم ويظهر بطلانه ويجوز التعريض بكذب
المدعي ولا يخفى ان الظ طلب الدليل على امانيهم المشار اليها بقوله تلك امانيهم
بعد تفسيره بما يشمل اختصاصهم بالجنة وغيره ولا ينبغي تقديره بهاتوا
برهانكم على اختصاصكم بدخول الجنة قوله عند ربه ثابتا عنده جعله حالا
عن فاعل الظرف ولك ان تجعله خبرا لقوله اجره فيكون له خبرا ان قدم عليه احدهما
او يكون التقدير فيقال له اجره عند ربه ويوعد بهذا الوعد الكريم وعين جواب
الشرط وسكت عن خبر من لمكان الاختلاف بين النحاة هل هو الجزاء
او الشرط او مجموعهما ومعرفته في علم اخر قوله فيكون الرد بقوله بلى وحده يعني
من غير مدخلية لما ذكر بعده والا فالرد بقوله بلى مع الجملة المحذوفة بعدها يعني بل
يدخل غيره وبهذا الاعتبار جعله مقابلا لجواز كون من اسلم فاعل الفعل المحذوف
والا فبلى باعتباره ايضا رد عليهم وهذا مراد الكشاف حيث قال يجوز ان يكون
بلى ردا لقولهم ثم يقع من اسلم كلاما مبتدأ وان يكون من اسلم فاعلا لفعل
محذوف فلا يرد ما قاله المحقق التفتازاني فلا خفاء في انه على هذا الوجه
ايضا بلى رد لقولهم اعلم ان بلى اثبات لما نفوه من عدم دخول غيرهم الجنة
ورد لبعض قولهم فذكر لرد البعض الاخر وهو انهم يدخلون الجنة قوله
فله اجره عند ربه يعني اجر من اسلم وجهه لله عند ربه لا اجركم فانه لا اجر لكم
بل لكم الخوف والحزن وحصر عدم الخوف فيمن اسلم يعلم من الكنفا بالحصر في
حصر الاجر فيهم وحصر نفي الحزن المستفاد من تقديم هم المسند اليه
قوله الواو للحال والكتاب للجنس اي قالوا ذلك وهم من اهل الكتاب لما
كان الحال حالا من الفريقين وكل فريق فاعل الفعل اخر فلا يمكن اعمال
شيء من الفعلين اول الكلام بما جعل الفعل المسند الى الفريقين ولحذ

ليصح عمله في الحال وقد جعل ذكر الحال لمزيد ذمهم وله احتمال اخر بان يكون المعنى انهم يقولون
ذلك حال تلاوة الكتاب ويكون المقصد ان انكارهم يرجع الى الكتاب المتلو قوله كذلك
قال الذين لا يعلمون مثل قولهم كذلك مفعول مطلق لقوله قال الذين والمقول
مثل قولهم او بالعكس وقيل كذلك مفعول به لقال وانما جعل قولهم مشبها به
لا مشبها لان المشبه به يجب ان يكون اقوى وقولهم اقبح من قول الذين لا يعلمون لان الباطل
من العالم اقبح منه من الجاهل ومثل قولهم ليعلمون اي لا يعلمون قبح مثل قولهم قوله الكفر
مع ان ما لم ينسخ لا يخفى ان هذه العلاوة ليس بشيء لانه لا انتفاع بما لم ينسخ مع الكفر
بالناسخ فيصح ان يقال ان من لم يؤمن بالناسخ ليس على شيء لانه ليس المنسوخ ولا غيره
بالنسبة اليه شيئا قوله عام لكل من خرب مسجدا ولذا جمع المسجد مع ان المنزول
فيه واحد من المسجدين وينبغي ان يكون مخصوص البعض كتخريب مسجد للتجديد بنائه واحكام
اساسه او توسيعه وكانه لذلك جعل الكشاف ان يذكر مفعولا له بمعنى كراهية ان يذكر
فانه لا يتناول الحكم هذا التخريب وان لم يلتفت اليه القاضي لا حواجا الى حذف
احد مفعولي منع وتقدير الكراهية وان قال المحقق التفتازاني قد يقال ان ذكر
الكراهية في مثله بيان للمعنى لا تحقيق انها محل حذف المضاف والمراد بكل من خرب
كل كافر خرب اذ الكلام فيهم لئلا يلزم تفضيل الظالم المخرب للمسجد مع اسلامه
على المشرك في الظلم على انه ربما يدعى ان الاسلام لا يجمع هذا المنع ولا يمنع
الا كافر مبالغ في الكفر قوله بالهدم كما فعل الروم ببيت المقدس او التعطيل
كما فعل المشركون برسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وقيل معناه النهي عن
تمكينهم عن الدخول في المسجد بمنع عن هذا الحمل ذكر كان وكان حق الكلام على هذا
ما لهم ان يدخلوها فلعله لهذا قال وقيل قوله لهم في الدنيا خزي قتل وسبي او ذلة
الظلم وذلة قوله ففي اي مكان فعلتم التولية يعني ان اينما ظرف لازم الظرفية
وليس مفعول تولوا فيكون بمعنى اي جهة تولوا حتى يكون منافيا لوجوب التوجه
الى القبلة محتاجا الى ان يحمل على انه في حق المسافر على الراحلة او في حق من عميت

مفعول به ليعلمون بتقدير مضاف وهو الفتح م

عليه القبلة الى غير ذلك فان تولوا منزل منزلة اللازم فلا يحتاج الى حذف
مفعوليه ومن لم يجعله منزلا جعل التقدير فاينما تولوا وجوهكم شطر المسجد
الحرام والتولية الصرف كما سيجيء قوله نزلت لما قال اليهود داه يعني الضمير راجع الى
الثلثة وقد سبقوا فيه ذكر ولا تنقل لم يسبق المشركون كما قال الذين لا يعلمون فافهم
قوله او مفهوم قوله ومن اظلم لان من اظلم اسمية وقالوا فعلية فلا بد من اعتبار
مفهوم فعلي اي ظلموا بمنع مساجد الله اذ ليس التناسب الا من محسنات الوصل
عند عدم المانع فلا يعدل له من ظاهر العطف الى التأويل بل يطلب نكتة في عدم
رعايته بل المخالفة المعطوف والمعطوف عليه في الخبرية والانشائية فلا بد في العطف
من اعتبار خبر مفهوم اذ الاستفهام للتقرير فيكون القصد فيه الى الاخبار
بان من منع مساجد الله اظلم على اكد وجه كان لا بد من اعتباره في عطف من
اظلم على قوله وقالت اليهود ايضا الا انه اهمل بيانه هنا والترديد بين عطفه
على قالت اليهود وعلى قوله ومن اظلم مبني على الاختلاف في ان اخر الجمل المتعاطفة
هل هي معطوفة على اولى الجمل او على ما اتصلت هي بها قوله فانه يقتضي التشبيه
والحاجة اذ الولد حيوان يتولد من نطفة حيوان اخر والنطفة جسم يتولد من
جسم فيلزم تشبيهه تعالى بالاجسام وجعله لتركبه محتاجا ويستدعي سرعة
فنائه قياسا الى كل ما له ولد واعتبار الوجه التولد وهو بقاء النوع مدة
يكون باقيا فيها وبقاؤه لا يفي بهذا الزمان لولا التولد وهذا وان كان
مسلكا ظنيا لكن يجب تنزيهه عما فيه ظن نقصان بل عما فيه وهمه ولا يخفى
ان ما ذكره من التنوير لا يقتضي وضوح كون التولد مقتضيا لسرعة الفناء
انما يقتضي كونه مقتضيا للفناء قبل فناء العالم وقوله اتخاذ الحيوان
يتبادر منه اتخاذ الحيوان كالولد ولا يخفى ما فيه قوله والمعنى انه خالق ما في
السموات والارض يعني ان اللام في قوله له كاللام في قولك لزيد ضرب في
ان القصد به نسبة الاثر الى المؤثر اقول وهذا ادخل من جعله مالكه فيكون مدار

الاستدلال لان المملوك لا يكون ولدا للمالك اذ الجزئية تنفي المالك لانه من اعتبارات
الشرع فينا فلا يليق بمقام البرهان وحاصل الرد ان جميع ما في السموات والارض
اثره خاصة ولو كان له ولد لكان حينئذ محتاجا الى موثر فلا يكون شيء مما في السموات
والارض له فضلا عن ان يكون الجميع مخصوصا به وح نقول عبر عما في السموات والارض
جميعا تارة بما لغير العقلاء وتارة بما يخص العقلاء اشارة الى استواء العاقل
وغير العاقل في كونهما اثرا له وفي اطاعتهما له في التكوين والاعدام فلما استويا
تغليب غير العاقل لكثرته والعاقل لشرفه في مقام افادة هذا الحكم فاحفظ
هذه التقريرات البديعة فان لها حظا من الفيض ليس لغيره ومما استفيد من
من قوله له ما في السموات والارض نفي المجردات اذ مقام تنزيهه عن الولد يستدعي
ان يجعل كل ما سواه مخلوقا له لا مجرد الكائنات فلو كان موجود خارج عن السموات
والارض لنظمه في سلكها والمثبت ان يتكلف ويقول نسيا ولا ما نسبه الا ابهام
من الكائنات الى ذاته بالتكوين ثم عمم بقوله كل له قانتون فالمراد كل ما سواه
قوله وانما جاء بما الذي لغير اولي العلم يعني بحسب الوضع وما قيل من ان ما يعم
العاقل وغيره لا ينافيه لانه حقق ان العموم في مقام قصد الابهام بجعل العاقل
بمنزلة المحقرات التي شانها الابهام والعظائم التي كذلك وقوله وقال الجملة
حالية بتقدير قد ذكرت تقوية للاشكال يعني كيف عبر عن العقلاء وغيرهم بما
لغير العاقل والعقلاء غلبت في هذه الجملة لكن هذه التقوية على احد التوجيهين
لقوله كل له قانتون وقوله تحقيرا لشانهم يعني به في مقام اظهار القدرة والكبرياء
يعني خلقهم محقر في جنب القدرة بخلاف قوله قانتون فان المقام فيه مقام
تعظيمهم لانقيادهم وشرف مطاوعتهم قوله اي كل ما فيهما الا كل واحد مما
فيهما على ما هو الشائع بقرينة قوله قانتون قوله ويجوز ان يراد كل من جعلوه
الها على خلاف ما يقتضيه سابق الكلام للنظر الى ظاهر قوله قانتون
ووجه الفصل على الاول انه موكد قوله له ما في السموات والارض وعلى الثاني

كذلك

ايضا كذلك لانه اذا كان من جعلوه ولدا مطيعين فالغير بطريق الاولى قوله والاية
مشعرة على فساد ما قالوه من ثلثة اوجه هذا في حيز فيكون من قبيل العطف
على اسم كان وخبره والوجوه الثلثة احدها استلزام التشبيه والحاجة والمشعر
قوله سبحانه وثانيها ان الجميع مخلوق له والولد لا يكون كذلك وثالثها ان كل من جعل
ولدا مقرون بالعبودية معترفون بالمملوكية قوله ونظيره السميع في قوله
اي نحو قول عمرو بن معدي كرب وريحانة اسم اخته ويريد بالداعي داعي الشوق
اليها ووجه الاستشهاد ان الداعي هو المسمع وزيفه الكشاف بما بين في حواشيه
من انه شاذ لا يصير سندا وانه يجوز ان يكون وصفه بالسميع لانه سبب السماع
لجعل السكين قاطعا ولا يخفى انه تكلف ويمكن ان يقال وصف الداعي بالسميع
تلذذ بانه يسمع تلبيته واجابته قوله او بديع سمواته وارضه يعني السموات في
الاصل فاعل البديع وان صار بعد الاضافة تشبيها بالمفعول منصوب المحل به
لما قاله النحويون انه يعتبر في الصفة ضمير بعد الاضافة لئلا يخرج عن الفاعل
لفظا لكن ذلك انما يحسن فيما يصح ان يوصف الموصوف به نحو حسن الوجه فانه يصح
ان يوصف به والوجه بالحسن لحسن وجهه فيقال هو حسن بخلاف زيد اسود البقر
فانه يقبح فيه الاضافة واعتبار الضمير فيه فعلى هذا يشكل الاضافة في بديع السموات
فانه منزه عن كونه بديعا واجاب عنه المحقق التفتازاني بانه يصح وصفه بالبديع
باعتبار ما يلزمه من كونه مبدعا لهما وفيه انه يصح وصف زيد في قولنا اسود
البقر باعتبار ما يلزمه من كونه مالك البقر قوله والتكوين الذي يكون بتغيير
وفي زمان غالبا التكوين في اللغة الاحداث فهو يطلب الزمان لا محالة
واما التغيير فلا نعم لو كان بمعنى التصيير لاقتضاه قوله من كان التامة فيه بحث
لان الله تعالى كما يفيض الوجود في نفسه للاشياء يفيض الوجود لغيره وهو انما
يكون بان يقول للموصوف كن كذا فيكون من كان الناقص قوله وليس المراد به حقيقة
الامر والامتثال بل ليس حقيقة قول ونحن نقول والله اعلم ان قوله كن مجاز

عن الايجاب لانه يلزم هذا القول ايجاب الكون فاذا اراد شيئا يوجب وجوده الممكن
والممكن اذا وجب وجد فهذا هو المشير الى ما يقول المتكلمون ان الشيء ما لم يجب
لم يوجد وان وجود الممكن مسبوق بالوجوب قوله وقرأ ابن عامر بفتح النون الظم
بنصب النون وقد يقال فرق بين فتح النون وفتح الكلمة فان الاول تعارف في ارادة
مجرد الحركة بنائية كانت او اعرابية والثاني في الحركة البنائية وفتح النون بتقدير ان خفي
وان وقع بعد الامر لانه لابد من قصد السببية ولا معنى لسببية الكون للكون
بل السبب للكون الايجاب قوله وقال الذين لا يعلمون يريد والله اعلم فقال الذي
لا يعلمون انه لا يتم المناسبة بين الله وبين من يكلمه ويظهره بيدع الاية لولا
يكلمنا الله بالاحكام وما يريد منا وما حاجته الى الواسطة ولولا تاتينا باية
بلا توسط الرسول وح المراد بقولنا قد بينا الآيات لقوم يوقنون ان اظهار
الآيات منا لا يكون الا لقوم تمت مناسبتهم بساحة عزنا بالايقان التام
قوله او تاتينا اية حجة على صدقك المناسبة بحمل يكلمنا على ظاهره ان يحمل اتيان
الاية على الوحي قوله والاول استكبار والثاني جحود ويحتمل ان يكون الاول انكار
تكلم الله مع الملائكة قوله كذلك قال الذين من قبلهم من الامم الماضية
مثل قولهم بل قوله كذلك او تاكيد والاحسن ان يجعل قوله كذلك متعلقا بقوله
تاتينا وح يكون الوقف عليه لا على الاية او يجعل مثل قولهم متعلقا بتشابهت اي
اي مثل تشابه قولهم تشابهت قلوبهم وح يوقف على قوله من قبلهم قوله بتشديد
احق مقام بهذا الكلام اية البقرة وتشبيه هناك الى هذا المقام عبد الرحمن علا
التاءين هذه القراءة مشكلة وقد مر في اية البقرة قوله انه نهي للرسول عن السؤال
عن حال ابويه لعله لم يرد ان المقصود بالنظم النهي الخاص بل اراد انه نزلت في النهي
عن حال ابويه في الكشاف انه روي انه قال ليت شعري ما فعل ابواي فنهي
عن السؤال عن احوال الكفرة والاهتمام باعداء الله تعالى ويحتمل ان يكون نهيا
عن الاستكشاف عن حال المنافقين وان يكون لا تسأل مجهولا خبرا في معنى
النهي ويكون معناه النهي عن ان يسال ويستكشف عن حالهم وما ينافقون فيه

الفرق بين هذا وما سيق من قوله تعالى كذلك قال الذين لا يعلمون مثل قولهم حيث جعل هناك ... واعلم بالصواب عبد الرحمن م

علا وجهها على الاشكال اما ما ذكر ابن مهران ... فاوله ... الشاعر ... انه التقى الساكنان ... في دون ذلك ... اللبيب ... لهذا البناء ... لهذا القاعدة عبد الرحمن

ويحتمل ان يكون نهيا عن السؤال عن اصحاب الجحيم لتعرفهم فيسترح عن دعوتهم
يعني ان ما هو منصبك دعوة كل احد فاما ان يجيب فيكون فائزا بالنعيم واما
ان يمتنع فيكون حجة عليه في استحقاق الجحيم بقي اشكال عطف الانشاء على الخبر
ولا يبعد ان يقدر المعطوف عليه اي بشر وانذر ولا تسأل قوله او تعظيم لعقوبة
الكفار ويحتمل على هذا ايضا ان يكون نهيا بالسؤال عن حال ابويه قوله المتاجج من النار
الملتهب قوله ولعلهم قالوا مثل ذلك فحكى الله عنهم ولذلك قال قل تعليما
للجواب اي لعلهم قالوا مثل ذلك له عليه السلام لانهم قالوا فيما بينهم ذلك
لانه لا يحتاج الى الجواب والاظهر ان الامر بهذا القول لهم لا يجب ان يكون جوابا
لقولهم بل يصح ان يكون لاقناطهم عما يتمنونه ويطمعون قوله قل ان هدى الله هو
الهدى اي هدى الله الذي هو الاسلام يحتمل ان يكون المراد ان هدى الله هو الهدى
من غير تعيين الاسلام يعني ان اتبع الا هدى الله فان كان ما انتم عليه هدى الله فاتوا به
كما اتى بها باذن الله تعالى قوله والملة ما شرعه الله وجرنا حينئذ الى هذا المقام
غير ظم قوله ولئن اتبعت اهواءهم ما لك من الله من ولي ولا نصير تضمن ابنه لا ولاية
لاهل الهواء ولا نصرة لهم من الله وقوله وهو جواب لئن اشارة الى انه جواب الشرط
وذلك انما يجوز اذا قدر القسم بعد الشرط اذ لو قدر قبله تعين لكونه جواب القسم
واذا قدر ما لك جملة فعلية ماضوية اذ لو قدر جملة فعلية استقبالية او اسمية
تعين كونه جواب القسم لوجوب الفاء في جواب الشرط فاحتمال كونه جواب القسم واوسع
وحمل قوله جواب لئن اتبعت على كونه جواب القسم بعيد جدا قوله الذين اتيناهم
الكتاب يريد مؤمني اهل الكتاب لانهم الذين اعطاهم الكتاب واما غير
المؤمنين فدعاهم الى الكتاب فلم يستجيبوا فلم يعطهم والتلاوة بمعنى القراءة
يعني يقرؤونه حق قراءته والقراءة حق القراءة قراءة تاخذ بمجامع القلب
فيراعي فيها ضبط اللفظ والتامل في المعنى وحق ما يامركم به وينهاكم
عنه وقوله على ان المراد بالموصول مؤمنوا اهل الكتاب مستغنى عنه كما لا يخفى

قوله دون المحرفين يعني تقديم المسند اليه للتخصيص فيلا ثم مقابلة كل الملائة
فان قلت اذا اريد بالموصول مومنوا اهل الكتاب فما الفائدة في قوله اولئك
يومنون به قلت كانه اريد بقوله يومنون به يرجعون الا انه عبر عن رجعهم بالايمان
لانه لا رجع فوقه على انه يجوز ان يكون المناط للحصر **قوله** لما صدر قصتهم يعني ان
من فوائد هذه الاية انه يجعل الخاتمة مناسبة للفاتحة اولا والله اعلم ما سبق
كان للامر بالقيام بحقوق النعم السابقة وهنا لتذكر نعمة بها فضلهم على العالمين
وهي نعمة الايمان بنبي زمانهم وانقيادا حكامه ليغتنموها ويومنوا بنبي زمانهم
ويكونوا من الفاضلين لا المفضولين وليتقوا بمتابعته عن اهوال القيمة وخوفها
كما اتقوا بمتابعة موسى على نبينا وعليه الصلاة والسلام **قوله** باوامره ونواهيه
لا وجه لتخصيصها بالاوامر والنواهي لجواز ان يكون مما اخبره بامور اعتقادية
كالخبر بالصفات الالهية والقيمة واحوالها الا ان يقال الامور الاعتقادية لا تخرج
عن الاوامر للامر بالايمان بها **قوله** لان الشرط احد التقدمين اي مما يتحقق به الشرط
احد التقدمين ولا فاحد التقدمين ايضا ليس بشرط بل الشرط اما التقدم لفظا
او معنى او حكما والتقدم لفظا ينقسم الى التقدم ظاهرا والى التقدم رتبة
فجعل التقدم رتبة مقابلا للتقدم لفظا ليس على طبق الاصطلاح **قوله**
والكلمات قد تطلق على المعاني لشدة الاتصال بين اللفظ والمعنى **قوله** فلذلك
فسرت بالخصال الثلثين المحمودة المذكورة في قوله تع التائبون الى قوله التائبون
الاية في براءة من الله وقوله ان المسلمين الاية في الاحزاب ويريد بقوله الى اخر الايتين
اية التائبون واية ان المسلمين وههنا بحث وهو ان المذكور في قوله التائبون
تسع بجعل عشرا بضم الايمان المستفاد من قوله وبشر المؤمنين او قوله ان الله
اشترى من المؤمنين وفي قوله ان المسلمين والمسلمات عشر وفي قوله قد افلح المؤمنون
الذين الى اولئك هم الوارثون ستة والايمان مكرر ولو كان الاسلام عين الايمان
فهو ايضا مكرر وحفظ الفرج مكرر والمحافظة على الصلاة مكررة فكيف يكون
الخصال

الخصال المذكورة في هذه الايات ثلثين ولعله اسقط الناسخ سهوا ذكر سائل
سائل حيث جعل الكشاف الثلثين في الآيات المذكورة مع سائل سائل الا انه
يصير المذكور فيها ثلثين واربعة وباسقاط المكررات يبقى تسعة وعشرون الموافق للقاعدة اربعة وثلثون
فيتكلف لنقل الثلثين باعتبار ان المحافظة على الصلاة غير الصلاة او
يجعل رعاية الامانة والعهد اثنين ومع ذلك يبقى سهو في الكشاف حيث
جعل عشرا في قوله التائبون وعشرا في الاحزاب وعشرا في قد افلح المؤمنون و
سائل سائل فتامل **قوله** وبالعشر التي هي من سننه هي خمس في الراس الفرق
وقص الشارب والسواك والمضمضة والاستنشاق وخمس في البدن الختان
والاستحداد والاستنجاء وتقليم الاظافير ونتف الابط وفي التيسير عن ابن
(الاستحداد استعمال الحديد بحلق العانة تفتازاني)
عباس رضي الله عنهما وتلك العشر الخصال كانت فرائض له ولنا سنن فتامل **قوله**
على انه تعالى عاملة بها معاملة المختبر هي الاولى ذكره بعد قوله وبما تضمنه الايات
التي بعدها لان التفسير بها ايضا بناء على المعاملة معه بها معاملة المختبر **قوله** وفي
الاخير الضمير لربه اي في القراءة الاخيرة ضمير فاتم لربه اي اعطاه جميع ما
دعاه ويحتمل ان يجعل الضمير لابراهيم عليه السلام كما في القراءة الاولى اي
اتم ابراهيم تلك الكلمات الموعود بها بان راعى شرائط الاجابة ولم يات
بعدها بما يضيعها **قوله** استينافا ان اضمرت ناصبا ذ وكذا ان لم تضمن
وتجعله عطفا على نعمتي وهو احتمال لطيف اي ذكروا وقت ابتلاء ابراهيم
فان فيه ما ينفعكم ويرد اعتقادكم الفاسد ان اباكم شفعاوكم يوم القيمة
لانه لم يتقبل دعاء ابراهيم في الظلمة ويدفع عنكم حب الرياسة المانع
عن متابعة رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه تعلم منه انه لا ينال الرياسة
الظالمين **قوله** او بيان لقوله ابتلى او لناصب اذ اذ من جملة ما جوز تقدير
(وهو كان في كان كيت وكيت)
واذ ابتلى ابرهيم ربه كان كيت وكيت يقال ان نصبت يقال ايضا يكون
قال بيانا للابتلاء ويكون نظيرا لقولك اعطاه حين اكرمه فان الاعطاء

ط
من نبق شعر الراس الى الحاجبين تفتازاني

سط
لعله اشار الى النعم يكون ونسبة تلك الامور اليه بانها سنة تامل فنحتاج الى التاويل اما ما هو سنتنا الناشئة من قبله او السنة بمعنى الطريقة فيناول الفرض ايضا عبد الرحمن

بيان لا كرامه ومبنى هذا المقال على حمل البيان على الاظهار كما هو اللغة لا على
البيان البياني الموجب لفصل جملة عن جملة العديل للاستيناف قوله والامام
اسم من يؤتم به قال المحقق التفتازاني ~~قال المحقق التفتازاني~~ فعال من صيغ الالة
كالازار والرداء وغير ذلك قوله واما منه عامة مؤبدة اذ لم يبعث بعده نبي فقوله
للناس عام في كل من بعده او المراد به الافراد الكاملة للناس وهم الانبياء ولا
يظهر مدخلية في عموم الامامة لكون الانبياء من ذريته قوله عطف على الكاف
كانه جعل الاضافة لكونها لفظية في تقدير الانفصال لئلا يلزم العطف على
الضمير المجرور من غير اعادة الجار وجعل من ذريتي عطفا مسامحة والمعطوف الاسم
المحذوف اي بعضا من ذريتي فقوله اي وبعض ذريتي بيان حاصل المعنى لا تنقيح
التقدير وقوله كما تقول وزيدا في جواب ساكرمك اشارة الى دفع ما يقال
انه كيف يصح عطف ما في كلام احد على ما في كلام شخص اخر ووجه الدفع انه وقع
في كلام العرب ويسمى عطف تلقين يجيء به من يريد تلقين المتكلم ذلك لكن
تلقين القائل يقتضي ان يقال وذريتك اذ لو ضم القائل مع ما قال لا يقول
اني جاعلك للناس اماما ومن ذريتي بل ومن ذريتك فالاظهر ان يجعل التقدير
اجعلني واجعل من ذريتي وان قيل ولم يجعل التقدير اجعلني واجعل بعض ذريتي
~~وان قيل ولم يجعل التقدير اجعلني واجعل من ذريتي~~ احترازا عن صورة الامر
ودلالة على انه واقع البتة والاظهر ان تقدير قوله ومن ذريتي بقولك وكلا من ذريتي
ليكون قوله قال لا ينال عهدي الظالمين ردا له قوله وفيه دليل على عصمة الانبياء
هذا اذا كان الفسق نوعا من الظلم ولم يكن المعنى انه لا ينال عهدي الظالمين
ما داموا ظالمين اذ لو كان كذلك فالظالم اذا تاب لم يبق ظالما وكيف لا يكون المراد
ذلك وقد نال الامامة ابا بكر وعمر وعثمان رضي الله تعالى عنهم مع كفرهم مدة
مديدة قوله وان الفاسق لا يصلح للامامة قيل يدل على انه لا يصير خليفة ابتداء
اما انه لا يصلح حتى ينعزل بالفسق عن الامامة فلا قوله غلب عليها اي البيت

مع اللام يستفاد ذلك من التشبيه وذلك ان الاسم لا يصير علما بالغلبة الا مع
اللام او الاضافة وفي اختيار اعتبار العلمية دون كون اللام للعهد اشعار
بان اللفظ المستعمل في شيء اذا دار بين الاستعمال للعلمية [للغلبة] والتعريف العهدي
فالسابق العلمية لان الاحضار بالعلم اغلب من الاحضار بالتعريف العهدي قوله
لانه مثابة كل احد يعني انه وان كان واحدا بالذات متعدد باعتبار الاضافات
وهذا يقتضي ان يصح التعبير عن غلام جماعة بالمملوكين ولم يعرف فالاظهر على
هذه القراءة ان يجعل المثابة بمعنى محل يثوب اليه الناس للصلاة ويتخذونه
قبلة وقوله واتخذوا عطف عليه للتفسير يعني وقلنا اتخذوا من مقام ابراهيم
هو البيت مصلى قبلة تجمعه لان للناس فيه مثابات اذ كل جانب منه مثابة لجماعات
قوله او اعتراض معطوف على مضمر اذا جعل اعتراضا لا يحتاج الى تقدير المعطوف
عليه لان الواو تكون اعتراضية كما في قوله ان الثمانين وبلغتها * قد احوجت سمعي
الى ترجمان * وكانه قدر المعطوف عليه ليكون انسب بما قبله وجعل الخطاب
لامة محمد صلى الله عليه وسلم بدليل ما ذكره من سبب النزول توجيها
لضمير الجمع والانسب ان يكون صلى الله عليه وسلم داخلا في الخطاب ولا يخفى
ان عطف قوله وعهدنا على جعلنا البيت يستدعي جعل واتخذوا اعتراضية
ويرد كونها معطوفة على ناصب اذ قوله حين قام عليه ودعا الناس الى الحج او رفع
بناء البيت على اختلاف القولين ويحتمل التوفيق بين القولين وكون الحجر مقام
ابراهيم حقيقة وكون موضع الحجر مقامه توسع وقد صار علما للموضع وقوله
[واتخاذها مصلى صح]
واتخاذها ان يدعو فيها مبني على جعل الصلاة بمعنى الدعاء قوله ويجوز ان [يكون]
ان مفسرة لتضمن العهد معنى القول مقابل للتوجيه الاول لانها مصدرية
فيه قال المحقق التفتازاني جعل ان المصدرية موصولة بالامر والنهي قول
الزمخشري والجمهور على اختصاصها بالخبرية كاختصاص موصولات الاسماء
اقول جعلها مصدرية عند الجمهور يتضح بتقدير القول اي بان قلنا وح

صلة الامر قوله فامتعه قليلا خبره في الكشاف اي ومن كفر فانا امتعه قال المحقق
التفتازاني قدر المبتدأ ليصح الفاء وفيه انه ذكر ابن الحاجب في الكافية واذا كان
الجزاء مضارعا مثبتا فالوجهان وكانه لهذا لم يلتفت القاضي الى ما فعله
قوله والمخصوص محذوف وهو عذاب النار اقول الابلغ ان يجعل المخصوص الكفر
اي بئس المصير الكفر فان من صار اليه هذا حاله قوله ومنه قعدك الله وهو
بحذف الزوائد والاصل قعدتك الله تقعيدا اي سألت الله ان يثبتك من
المجاز في الثبوت وحقيقته قعدتك جعلتك قاعدا ثابتا فلما ضمن معنى السؤال
عدي الى اسم الله فصار المعنى سألت الله ان يقعدك اي يجعلك قاعدا ثابتا ثم اقيم
المصدر مقام الفعل مضافا الى المفعول قوله في ابهام القواعد وتبيينها
تفخيم لشأنها لم يرد ان من بيانية بل ابتدائية في موقع الحال اي حال كونها كائنة القواعد
من البيت قوله انك انت السميع لدعائنا الاظهر انك انت السميع فتسمع دعاءنا
العليم فتعلم نياتنا والعلم بالنيات باعتبار رفع القواعد ففيه اشارة الى ما
قال النبي صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات او باعتبار الدعاء يعني
ندعوك متوجهين اليك بقلوبنا ففيه اشارة الى ان الله لا يقبل الدعاء عن قلب لاه
قوله لانهم اذا صلحوا صلح بهم الاتباع اي اتباعهم والناس اتباعهم لانهم اولاد
الانبياء قوله لولا الحمقى في القاموس رجل احمق قليل العقل وامرأة حمقاء
ونسوة حمقى كسكرى وحماقى كسكارى وبضم قوله قدم على المبين وفصل به
بين العاطف والمعطوف جعل المفعول الاول امة والثاني مسلمة ولم يجعل
من ذريتنا مفعولا ثانيا حتى لا يكون فصل بين العاطف والمعطوف لما قال
المحقق التفتازاني من ان من البيانية مع المجرور ابدا يكون من تتمة المبين بمنزلة
صفة او حال ولم يعهد كونه خبرا عنه مثل الرجس من الاوثان اي هي الاوثان
والنسك في الاصل غاية العبادة في القاموس النسك مثلثة وبضمتين العبادة
قوله استتابة لذريتهما على حذف مضاف او على التعبير عن الفرع باسم الاصل

عط كون من هذه ابتدائية محل تردد وبعد تسليمه فكونه في موضع الحال ايضا خفي فان جعل من ابتدائية مستقرا تكلف وقد اعترف به فيما قبل عند قول المص ومن الاولى والثانية للابتداء في تفسير قوله كلما رزقوا منها من ثمرة رزقا قالوا الآية
عبد الرحمن

وهو ضمير المتكلم مع الغير كذا قيل هذا اذا كان المراد طلب توبتهم ورجوعهم الى الله
الى الله اما لو كان المراد توب الله اليهم كما هو الظاهر فلا حاجة اليه لانه يمكن ان يحمل على
توبه تعالى اليهم بمزيد رفع الدرجات لهم قوله او عما فرط منهما الظاهر ان يجعل
الاستتابة لكليهما قوله ولم يبعث من ذريتهما اي من ذرية كليهما والا فقد بعث من ذرية
ابراهيم ما لا يعد ويحتمل ان يكون مراد كل منهما ذريته فيكون سائر الانبياء اجابة دعوة
ابراهيم ومحمد صلى الله عليه وسلم اجابة دعوتهما وقوله عليه الصلاة والسلام انا
دعوة ابراهيم مقتصرا عليه من غير ذكر اسمعيل عليه السلام يدل على ان المجاب من
الدعوتين كان دعوة ابراهيم قوله ورؤيا امي هي آمنة بنت وهب بن عبد مناف
من بني زهرة رأت في المنام انها وضعت نورا اضاء بها قصور الشام من بصرى قوله
ويعلمهم الكتاب القرآن الاظهر ان المراد كتاب ابراهيم الذي لم ينسخ سواء كان كتاب ابراهيم
او كتابا اخر لانه لا يعلم ان كتابه نسخ قوله استبعاد وانكار الاستبعاد معنى مجازي
كالانكار ولا يصح الاستعمال في معنيين مجازيين الا ان يقال معناه الانكار
بناء الانكار على الاستبعاد لا على الامتناع فللاشارة الى هذا قال استبعاد و
انكار لا انهما قصدا معا قوله الا من استمهنها واذلها اي جعلها مهانا ذليلا
فقوله نفسه مفعول به وفي القاموس السفه محركة ضد الحلم ونقيضه وسفه
نفسه معناه حمله على السفه وغمصه كفرح وضرب استصغره قوله وقوله
في شرح الكشاف للمحقق التفتازاني قال النابغة الذبياني فان يهلك ابو قابوس
يهلك ربيع الناس والشهر الحرام ونمسك بعده بذناب عيش اجب الظهر
ليس له سنام قوله اراد بالربيع طيب العيش وبالشهر الحرام الامن والاجب الجمل
المقطوع السنام الذي لا يتمسك لراكبه وذناب الشيء بالكسر عقبه اي نبقى بعده
في طرق عيش لا خير فيه وموضع الاستشهاد نصب الظهر على التمييز قوله
لانه في معنى النفي علل صحة كونه بدلا بكون الاستفهام في معنى النفي لان الواقع الا ان
البدل يتوقف على النفي لانه يجيء بعد الاستفهام ايضا نحو هل جاءك احد الا زيد قوله

محة وبيان لذلك يشعر بانه جعل قوله ولقد اصطفيناه حالاً ولقد احسن وان قال
المحقق التفتازاني الظاهر انها جواب قسم محذوف فيكون الواو اعتراضية لان
الاستطرادي في ظهور كونه جواب القسم ليس الا باللام لكن قوله تعالى وانه في الاخرة لمن
الصالحين يشهد بان اللام للابتداء كاللام في قوله لمن الصالحين ولك ان
ترنى الحجة والبيان بجعل التقدير ولقد اصطفيناه بها اي بتلك الملة و
تسفيه الراغب عن ملته تعظيم الراغب فيه وفعليته جملة الاصطفاء لحدوثه و
جملة صلاحها في الاخرة لكونها مستمرة في جميع ازمنة الاخرة وابهام كونه بعض
الصالحين لكمال تعظيمه **قوله** ظرف لاصطفيناه يحتمل ان يكون ظرفا لقال بل هو
اظهر لا يقال لم يلتفت اليه لانه ح يكون من نمط واذ ابتلى ابراهيم ربه فيستدعي
العاطف لانا نقول ذلك مشترك بينه وبين تقدير اذكر **قوله** او منصوب باضمار
اذكر جعل الكشاف النصب بتقدير اذكر ايضا تعليلا لا كالكون ظرفا لاصطفينا
وعدل عنه لان تعليله غير ظ ولهذا قال المحقق التفتازاني اما اذا انتصب باضمار اذكر
فانما يصلح للاستشهاد على ما ذكر اذا اعتبر معه الاستيناف الذي هو قال اسلمت
ويمكن ان يقال الخطاب لله تعالى له باسلم من غير واسطة يصلح شاهدا له
قوله بالمبادرة الى الاذعان واخلاص السر حمل الاسلام على الانقياد والاخلاص
لان الانبياء معصومون عن الكفر مطلقا ولانه لا يتصور الوحي والاستنباء قبل
الاسلام **قوله** انها لما دعا عبد الله بن سلام فسفيها الا باء مهاجر عن دين محمد
صلى الله عليه وسلم وهو ملة ابراهيم **قوله** يقال وصاه وفصاه من باب ضرب
قوله والضمير في بها للملة على تقدير جعل وصى عطفا على ولقد اصطفينا
ورفع يعقوب ويؤيد هذا الاحتمال اظهار ابراهيم دون اضمار **قوله** او الكلمة
اسلمت على تاويل الكلمة او الجملة او الخصلة وذلك على تقدير جعله عطفا
على قوله قال اسلمت **قوله** على اضمار القول عند البصريين متعلق بوصى عند
الكوفيين ثمرة الخلاف ان ان بعد ما في معنى القول مكسورة عند الكوفيين

او عاطفة م

اذ تدل

مفتوحة عند البصريين الا اذا اضمر القول وكسران في قوله ان الله اصطفى ليس
لتقدير القول او لرعاية ما في معنى القول بل لانه مقصص بالنداء ومقول القول مجموع
قوله يا بني ان الله اصطفى والقول المقدر على تقدير قالا وقال على تقدير اضمر
واذا قدر قالا يجب ان يجعل المقول مجرد اللفظ من غير الاستعمال في معنى والا
لزم قصد الخطابين بلفظ واحد فان يا بني في قول ابراهيم لطائفة وفي قول
يعقوب لاخرى وكذا ضمير الجمع المخاطبين في لكم وتموتن وانتم مسلمون **قوله**
ونظيره رجلان من ضبة اخزانا المروي سكون جيم رجلان وكثيرا ما يفعل
التخفيف وضبة بالفتح قبيلة وقوله بالكسر اي كسران لانه الرواية **قوله** و
العبارة للدلالة على ان موتهم لا على الاسلام موت لا خير فيه يعني ان من حق
الرجل ان يكون متنفرا عنه بحيث كان يسعى في دفعه كدفع الامور الاختيارية
ونحن نقول والله تعالى اعلم يجوز ان يكون الامر الغير الاختياري اذا كان
حالته المطلوبة اختيارية واوقع على تلك الحالة يثاب على نفسه كما يثاب على
الاختياري فيدخل غير الاختياري تحت الطلب اشعارا بانه كالاختياري
في ايجاب مدح صاحبه واثابته **قوله** ام منقطعة بمعنى بل والهمزة كانه قيل
بل اكنتم حاضرين اذ حضر يعقوب الموت ومعنى الهمزة فيها الانكار اي ما
كنتم حاضرين اذ حضر يعقوب الموت وقال لبنيه ما قال فلم تدعون اليهودية
عليه ومعنى بل الاضراب عن تسفيه من رغب عن اتباع محمد وعن ملة ابراهيم
عليهما الصلاة والسلام الى ما هو اهم من الرد على من يدعي على يعقوب اليهودية
وانه اوصى بنيه بها حين الموت بما يفيد ان اباءه ايضا لم يكونوا على اليهودية
وفيه رد على الكشاف حيث رد كون الخطاب لليهود بان حضورهم ينافي
دعوى اليهودية ليعقوب فكيف يجعل عدم حضورهم سببا لاستبعاد
دعواهم بل المناسب ان يقال ما كنتم حاضرين زمانا وصى باليهودية فلم
تدعون اليهودية عليه ووجه الرد عليه ان المعنى ما كنتم حاضرين حين

موته لا تعرفون ما وصى به حيث وصى بخلاف ما تدعون فلم تدعون له من غير
علم ما يخالف ما ظهر منه وهذا في غاية الوضوح وان خفي على الكشاف وكثيرين
حيث دفعوا ما قال تارة بان الهمزة للتقرير لا للانكار اي كانت اوائلكم
حاضرين حين موته وانتم عالمون بذلك فلم تدعون اليهودية وتارة بان الانكار
يتم عند قوله ما تعبدون من بعدي ويكون قوله قالوا نعبد بيان فساد ادعائهم
لا داخلا في حيز الانكار اي ما كنتم شهداء حين قال لبنيه ما تعبدون من
بعدي وحين جرى قصة الاسلام واليهودية وما يتعلق بذلك فكيف تدعون
اليهودية وان الانبياء كانوا عليها ويعقوب وصى بها ثم بين بطلان دعواهم
وتوجه الرد عليهم بقوله قالوا نعبد الهك واله ابائك ولا يلزم من كونه
استينافا دخوله تحت الاستفهام ليخل بما ذكرنا ويجئ بعد ام المنقطعة
للخبر ايضا صرح به الرضي فلو جعل ام هذه كذلك لم يحتج الى توجيه الاستفهام
قوله تقديره اكنتم غائبين ام كنتم شهداء يعني احد الامرين واقع لا محالة
وعلى اي تقدير تبطل نسبتكم اليهودية اليه ووصيته بنيه بها حين الموت
لانه اما نسبة من غير علم او نسبة على خلاف ما تعلمون قوله وقيل الخطاب
للمؤمنين والمعنى ما شاهدتم ذلك اه فالاضراب اضراب عن تسفيه من رغب
عن ملة ابراهيم واتباع محمد عليهما الصلاة والسلام الى ما هو اهم من التحريض
على اتباعه باثبات بعض معجزاته وهو الاخبار عن حال الانبياء السابقين من غير
سماع من احد ولا قراءة من كتاب كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه ان السابق ايضا
كان مشتملا على الاخبار عن حال ابراهيم ووصيته بنيه فكيف يتحقق الاضراب الى
ما هو اهم الا ان يقال ان ذكر حال ابراهيم كان متطفلا للتسفيه وهنا على
سبيل القصد وقد نبه هنا على كونه خبرا بالوحي بخلاف ما سبق على ان ذكر
الخصوصيات هنا اكثر وهو اخبار بما هو اضبط لهم لكونه اقرب الى زمانهم
فيكون ادخل في الاعجاز والالزام قال المحقق التفتازاني فان قيل لا معنى للاسلام

الذي عليه يعقوب وبنوه سوى الاذعان والقبول للاحكام والاخلاص لله
تعالى ونحو ذلك لا التصديق بنبينا عليه الصلاة والسلام والتوحيد والاسلام
بهذا المعنى لا ينافي اليهودية ليلزم من ثبوتهما انتفاؤها قلنا لا توحيد لهم
لقولهم عزير ابن الله ولا اسلام لعنادهم واستكبارهم وترفعهم عن كثير قبول م
من الاحكام سيما نبوة نبينا صلى الله عليه وسلم هذا والاظهر في الجواب
ان يقال ما جرى بين يعقوب وبنيه ان لا تعبدوا الا الله والوصية باليهودية
تنافي عبادة الله تعالى لانه اذا ارسل نبيا ذا معجزة على خلاف اليهودية
كان عبادة الله تعالى ان يتركوا اليهودية ويتبعوه قوله وما يسأل به عن كل شيء
عبارة الكشاف وما عام في كل شيء اعم وانفع لشموله ما للاستفهام و
غيره ولذا قال المحقق التفتازاني سواء كان للاستفهام او غيره قوله واذا
سئل عن وصفه قيل ما زيد لانه بمنزلة ما صفته والصفة مما لا يعقل
قوله صنو كعلم وقفل واحد صنوان مثلثا بمعنى نخلتان او اكثر خرجتا
من اصل واحد او عام في جميع الاشجار كذا في القاموس قوله هذا بقية ابائي
يعني الذي بقي من جملة ابائي يقال بقية القوم لواحد بقي منهم ولا يقال
بقية الاب للابن والحاصل ان بقية الشيء يكون من جنسه قوله ولما
تبين اصواتنا بكين وفي بيتنا بالابينا رواه غيره فلما بالفاء قال المحقق
التفتازاني نون تبين وبكين النساء اللاتي اسرن قوله تلك امة والله
اعلم اي كل من ابراهيم واسمعيل واسحق امة كما في قوله ان ابراهيم كان امة
اي بمنزلة امة كثيرة في الشرف والبهاء قد خلت اي مضت ولستم بمأمورين
بمتابعتهم لها ما كسبت وهو ما امرها الله تعالى به ولكم ما كسبتم مما
يأمركم به الله ولا ينفعكم مكتسبهم لانه ليس مقبولا منكم لانه ليس في حقكم
انما ينفعكم ما يجب عليكم كسبه ولا تسألون عما كانوا يعملون هل علمتم
وانما تسألون عما كان يعمل نبيكم الذي امرتم بمتابعته فان اعماله ما هو

كسبكم المسؤل عنه فدعوا ان هذا ما امر به ابراهيم او غيره و تمسكوا بما امر به

نبيكم واعتبروا اضافة العمل اليه دونهم **قوله** كما قال عليه الصلاة والسلام

لا يأتيني تمام الحديث يا بني هاشم لا يأتيني ورواية الجمهور بتخفيف النون فهو خبر

في معنى النهي وعلى رواية التشديد نهي صريح وقوله تأتوني منصوب بان مقدرة

والتركيب من قبيل لا تأكل السمك وتشرب اللبن **قوله** اي بل نكون ملة ابراهيم و الاظهر

بل نؤتي ملة ابراهيم وعلى تقدير الرفع بل الهداية او بل نهدي ملة ابراهيم **قوله**

مائلا عن الباطل الى الحق يوصف به المتدين والدين وان كان تفسير الكشاف

يخصه بالمتدين **قوله** حال من المضاف اذا اريد وصف الملة لكن تأويله بالدين

ليصح التذكير او المضاف اليه اذا اريد وصف المضاف اليه لكن هذا انما يصح

اذا جعلت الملة منصوبة بتقدير نتبع اما اذا جعلت في تقدير نكون ملة

ابراهيم فلا يصح لان الحال عن خبر كان لم يثبت ومع ذلك لا يصح وضع ابراهيم

موضع الملة وشرط الحال من المضاف اليه انه يصح وضع المضاف اليه موضع

المضاف كما في قولك نتبع ملة ابراهيم فانه يصح نتبع ابراهيم وكذا لا يصح الحال

على تقدير الرفع بتوجيهات ذكرت فالتقدير الحنيف بل نتبع بل نهدي فانتبع

واهتد قال المحقق التفتازاني اختلفوا في عامل هذا الحال فقيل معنى

الاضافة لما فيه من معنى الفعل المشعر حرف الجر كانه قيل ملة تثبت لابراهيم

حنيفا والصحيح ان عامله عامل المضاف لما بينهما من الاتحاد بالوجه المذكور

قوله تعريض باهل الكتاب وغيرهم فانهم يدعون اي كل منهم يدعي والنظم

انه عطف على قوله حنيفا فيكون حنيفا حالا من المضاف اليه لا محالة الا انه يقال

المراد وما كان من دين المشركين **قوله** الخطاب للمؤمنين لقوله فان آمنوا بمثل

ما آمنتم به رد على الكشاف حيث جوز كونه خطابا للكفار وجعله ح قوله

بل ملة ابراهيم في تقدير بل اتبعوا ملة ابراهيم وقال المحقق التفتازاني

ولم يعطف على اتبعوا لانه بمنزلة البيان له وقال النظم وما انزل اليكم ايها

المؤمنون

المؤمنون على هذا التقدير الا انه ورد على عبارة الآمر دون المأمور كانهم امروا

بان يقولوا هذا المعنى على وجه يليق بهم او اشير به الى انهم امة دعوة فبهذا

الاعتبار انزل الكتب اليهم ووجه الرد ان مقتضى السوق فان قالوا فقد اهتدوا

ويمكن ان يقال اراد الاشارة الى ان هذا الايمان الذي امروا به ايمان المؤمنين

قوله افردهما اي التورية والانجيل مع كونهما داخلين فيما انزل الى الاسباط بحكم

المنع وهو الانبياء الابلغ من الانزال لان امرهما بالاضافة الى موسى وعيسى مغاير

لما سبق لانه يحتمل ان يكون احد مؤمنا بما انزل الى الاسباط واذا اضيف الى موسى و

عيسى ينكره والنزاع وقع فيهما حيث قالت اليهود ليست النصارى على شيء

وقالت النصارى ليست اليهود على شيء **قوله** واحد لوقوعه في سياق النفي عم

فساغ ان يضاف اليه بين قال المحقق التفتازاني احد في معنى الجماعة بحسب الوضع

لانه اسم لمن يصلح ان يخاطب يستوي فيه المذكر والمؤنث والمفرد والمثنى والمجموع

ويشترط ان يكون استعماله مع كلمة كل او مع النفي نص على ذلك ابو علي

وغيره من ائمة العربية وهذا غير الاحد الذي هو اول العدد في قل هو الله احد

وليس كونه في معنى الجماعة من جهة كونه نكرة في سياق النفي على ما سبق الى كثير

من الاوهام الا ترى انه لا يستقيم لا نفرق بين رسول من الرسل الا بتقدير

عطف اي رسول ورسول ولستن كاحد من النساء ليس في معنى كامرأة

منهن **قوله** من باب التعجيز والتبكيت لما كان ظم العبارة ان دينهم مثل

دين المؤمنين في حصول الاهتداء به وليس كذلك اذ لا شريك لدين الاسلام

في الهداية بل كل دين سواه في زمانه باطل دفعه بوجوه اربعة حمل المثل على

المثل في الفرض والتقدير وحمل الايمان على طلبه وجعل الباء للآلة و جعل

الباء مزيدة وجعل المثل مزيدة ويمكن الاستغناء عنها بان يقال فان آمن

اليهود بمثل ما آمنتم كمؤمنيهم قبل التحريف والشرك فانهم امنوا بمثل

ما آمن المؤمنون لا بما آمن المؤمنون فان فيما اوتي به النبيون في زمن محمد

صلى الله عليه وسلم ما انزل اليه ولم يكن ذلك قبله الا ان هذا التوجيه يقتضي
ابقاء صيغة الماضي على معناه كما في قولهم ان اكرمتني فقد اكرمتك فتامل
قوله او وعيد للمعرضين الاولى او من تمام وعيدهم لان قوله تعالى فسيكفيكهم الله
كما يحتمل الوعد للمؤمنين يحتمل الوعيد للمعرضين وسوق الكلام بالثاني انسب
لان الكلام في المعرضين وكما بالغ في الوعد او الوعيد بايراد السين الذي معناه
ان مدخوله كائن لا محالة وان تأخر الى حين وهو مقابل لن في الاثبات بالغ في
التتمة بحصر السماع والعلم فيه المفيد انه لا مجال في دفع ما اراد بالعبد من الضرر
ولا مانع مما يعطي من البر قوله اما من تمام الوعد بمعنى انه يسمع اقوالكم ويعلم
اخلاصكم الوعد بكفاية شرهم عن المؤمنين لا يقتضي تخصيص السماع باقوالهم
بل السماع قول الاعداء ايضا مدخل فيه بل هو ادخل وكذا الاختصاص بالعلم
باخلاصهم بل العلم بسوء اعتقاد الاعداء ادخل في ذلك وفي قوله بمعنى انه يسمع ما
يبدون ويعلم ما يخفون نظر لان السماع يعم ما يبدون من الاقوال ويعلم ما
يخفون والعلم يعم قسمي الافعال فتامل قوله اي صبغنا الله صبغة الاولى اي صبغنا
الله صبغة لان فيما ذكره الاحواج الى جعل ذكر الله بدلا عن الضمير بعد حذف
العامل مع فاعله ومفعوله وان يكون المصدر للنوع لا للتاكيد والتحقيق ان
اصله صبغنا الله صبغة فلما حذف العامل نقل الفاعل الى المصدر واضيف
اليه المصدر فالمصدر في الاصل مطلق غير مقيد فهو للتاكيد هذا اذا قدر
صبغنا كما يدل عليه هذا الكلام واما اذا كان مصدرا منصوبا بقوله امنا
كما يدل عليه قوله فيما بعد موافقا للكشاف فلا يصح كونه مصدرا مؤكدا بل هو للنوع
لا محالة قوله فانها حلية الانسان ذكر للتجوز بصبغة الله عن الفطرة علاقة
كونهما حلية وعن الهداية والارشاد لظهور الاثر عليهم وعن تطهير القلوب
تداخل الصبغ المصبوغ والايمان القلب ويمكن ان يجعل العلاقة انه كما
يحفظ الصبغ الثوب عن ظهور الدنس عليه يمنع صبغة الله عن ظهور

كدورات

كدورات الذنوب عليه بل لا ترد عليه او تمحي واخر امر المشاكلة التي هي المشهور
لان المشاكلة من المحسنات الخارجة عن البلاغة بخلاف التجوز على ان رعاية
المشاكلة مع اختصاصها بالنصارى يحوج الى تكلف وهو الاكتفاء بثبوت
الصبغة في المخالفين في الجملة قوله وقيل على الاغراء المشهور تكرار الاغراء
نحو اخاك اخاك قوله وذلك يقتضي دخول قوله صبغة الله في مفعول قولوا
ويمنع كونه اغراء او بدلا من ملة ابراهيم لانه يلزم الفصل بين المعطوف والمعطوف
عليه باجنبي هو البدل او الاغراء ولمن نصبها على الاغراء او البدل ان يدفع المقتضي
باضمار قولوا قبل نحن له عابدون والاضمار وان كان خلاف الظاهر لا يمنع التصحيح و
دفع الاقتضاء وتنزيله الى مرتبة الاستحسان والترجيح فلا يتجه عليه انه يكفي
لاختيار الاول استغناؤه عن الاضمار كما قاله المحقق التفتازاني ويمكن ان يجعل
حالا من الله في قوله ومن احسن من الله صبغة اي صبغته بتطهير القلب او الارشاد
او حفظ الفطرة احسن الاصباغ حال اخلاص العبادة له قوله في شانه و
اصطفائه نبيا من العرب دونكم ينبغي ان لا يخص المجادلة بذلك بل يجعل
عاما لمجادلة النصارى في قولهم ليست اليهود على شيء ولمجادلة اليهود
في قولهم ليست النصارى على شيء ولانبيا في العموم قوله وهو ربنا وربكم لان
المراد انه لا يختص بقوم دون قوم يصيب برحمته من يشاء من عباده قوله
وعلى قراءة ابن عامر وحمزة والكسائي وحفص بالتاء اه اما على قراءة الغيبة
فلا يكون الا منقطعة لانه اضراب عن الخطاب الى الغيبة هذا اذا لم يكن
الغيبة من باب الالتفات كما يقتضيه التوفيق بين القراءتين فان كانت فالقراءتان
سواء والانكار على تقدير الاتصال والانقطاع بمعنى ما كان ينبغي والانكار
الامرين من المحاجة والقول بيهودية الانبياء واقع قوله وقد نفى الامرين عن ابراهيم
بقوله ما كان ابراهيم بالهنا صيث تحاجوننا واحتج على انكارهم بقوله وهو ربنا
وربكم ولنا اعمالنا ولكم اعمالكم وقال ام يقولون ان ابراهيم الاية قوله

وفيه تعريض بكتمانهم شهادة الله لمحمد بالنبوة في كتبهم لا وجه لجعله متعلقا
بقوله ام يقولون وجعل كتمانهم شهادة الله بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم
معرضا به بل الوجه ان يجعل متعلقا بالمجادلة وذلك القول حتى يكون توبيخا لهم
بكتمان الشهادتين باعتبار حاق اللفظ **قوله** تكرير للمبالغة والله اعلم لا تكرير
بل هنا تاكيد وتقرير للوعيد يعني يجازي الله اعمالكم ولا ينفعكم آباؤكم ولا تسألون
في القيمة عن عمل ابائكم بل عن اعمال انفسكم **قوله** واستمهنوها في ايدي الواهمة حيث
سلطوها عليه **قوله** وفائدة تقديم الاخبار به توطين النفس واعداد الجواب اي
توطين النفس على انه يقع المكروه فيكون بعد وقوعه اسهل لان المكروه الغير المتوقع
اشد كما ان النعمة الغير المتوقعة الذ ولا يخفى ان هذه الوجوه انما تحسن لو لم يكن
قوله قل لله المشرق والمغرب تعليما للجواب والا فالوجه في التقديم هو التنبيه
والتعليم على ان هذا القول اثر السفاهة فلا يبالى به ولا يتالم منه **قوله** عن قبلتهم
التي كانوا عليها يحتمل ان يراد به بيت المقدس وان يراد الكعبة يعني كان تولّيهم
عنه لا عن شيء بدلالة عودهم اليه والمقصد الطعن بان امورهم غير مبني على
وجود موجب **قوله** والقبلة في الاصل الحال التي عليها الانسان من الاستقبال
فصارت عرفا للمكان المتوجه نحوه للصلاة سمي المكان بالقبلة دون اسم مكان
تنبيها على ان التوجه الى المكان لتحصيل هذه الحالة لا لعبادة المكان والقصد
اليه بل القصد الى معبود منزه عن الجهة جعلت هذه الحالة علامة لهذا التوجه
قوله وهو اي الصراط المستقيم ما يقتضيه الحكمة ويقتضيه المصلحة من التوجه
الى بيت المقدس تارة والكعبة اخرى عبارة الكشاف من توجيههم الى بيت المقدس
واعترض عليه بان هداية الله تعالى من يشاء هدايته ليس الى التوجيه الذي هو
فعل الله بل الى التوجه واستصعب ذلك حتى قيل ان ضميره هو للهداية المذكورة
بذكر يهدي واورد عليه ان التوجه يقتضي ان يكون الصراط المستقيم بيت المقدس
او الكعبة وليس كذلك بل التوجه اليهما امر به فغير القاضي التوجيه الى التوجه

لئلا

لئلا يحتاج الى التوجيه ونحن نقول ليس توجيههم الى الكعبة مرة والى بيت
المقدس اخرى فعل الله بل توجيههم انفسهم واختار التوجيه على التوجه تنبيها
على ان مناط التكليف هو صدور الافعال الاختيارية **قوله** اي كما جعلناكم
مهديين الى الصراط المستقيم اه في الكشاف اي مثل ذلك الجعل الغريب
جعلناكم امة وسطا ويحتمل كلامه كلا من هذين التوجيهين بان يجعل الجعل
العجيب جعل قبلتهم افضل القبل او جعلهم مهديين الى الصراط المستقيم
ووجه كونه عجيبا انهم خصوا من بين امم لا تحصى بذلك لكن المحقق التفتازاني قال
مراد الكشاف ان ذلك اشارة الى مصدر جعلناكم امة وسطا ان ذلك الجعل
جعلناكم امة وسطا فالكاف مقحم اقحاما كاللازم في لغة العرب وغيره
ثم اثنى على نفسه او على الزمخشري فقال هكذا ينبغي ان يفهم المقام **قوله**
كسائر الاسماء التي يوصف بها اي الاسماء التي طرا فيه معنى الصفة ووصف
بها يستوي في الواحد والجمع والمذكر والمونث وهذا منقوض بزيد هذا والزيدان
هذان والزيدون هولاء وبهذا الرجل وهذين الرجلين وهولاء الرجال
قوله علة للجعل اي لتعلموا بالتامل لم يذكر معنى شهادة الرسول عليهم
في هذا التوجيه ولعل شهادة الرسول عليهم ما كان يمدح به المومنين . ويبقى على
مر الدهر يعرف بما ذكر مراتب العاملين المخلصين على تفاوت درجاتهم ونحن
نقول والله تعالى اعلم جعلهم امة عدولا وخيارا بجعلهم كانبياء بني
اسرائيل في تبليغ الاحكام واستنباطها بالاجتهاد الذي هو فيهم كالوحي
في انبياء بني اسرائيل ليكونوا شهداء على الناس حاكمين عليهم بانهم المفلحون
او الاشقياء العاصون ويكون الرسول بما بلغهم من الكتاب والسنة
شهيدا على صحة ما يأتون به فكما ان في الاية دليل الاجماع كما ذكر فيه دليل
القياس **قوله** اي الجهة اشارة الى حذف الموصوف من الموصول وهو على تقدير
ارادة القبلة التي كانت بمكة الجهة وعلى تقدير ارادة القبلة التي شرعت

العجيب

بمدينة الصخرة التي ببيت المقدس ولم يجعله للجهة على التقديرين كما في الكشاف
لان فيما فعله مزيد وضوح الفرق بين التوجيهين كما لا يخفى وقوله تع عليها متعلق
بالاقبال اي كنت مقبلا عليها قوله باعتبار التعلق الحالي الذي هو مناط
الجزاء لان مناط الجزاء تعلق العلم بالوجود بعده لا تعلق العلم في الازل ويؤيد
حمل العلم على التميز قوله ممن ينقلب فان كلمة من بعد العلم تطلب اعتبار التميز
وقرآءة ليعلم كما تستشهد لاعتبار التميز تستشهد لاعتبار كون الفاعل للعلم غيره
تعالى من الرسول والمؤمنين. وقد ذكر الكشاف في موضع اخر توجيها رابعا
وهو ان قوله وما جعلنا القبلة الاية تمثيل اي فعلنا ذلك فعل من يريد
ان يعلم ولنا توجيه خامس وهو ان نعلم متكلم مع الغير اي ليشترك العلم بيني
وبين الرسول والمؤمنين قوله والعلم اما بمعنى المعرفة اي على القرآئين وج قوله
ممن ينقلب حال عن المفعول او من فاعل يتبع بتقدير متميزا ويجوز اسناد العلم
بمعنى المعرفة اليه تعالى وان لم يجز اسناد المعرفة لان منع اسنادها نشأ من لفظ
المعرفة دون معناها اذ لفظ المعرفة شاعت في الادراك بعد النسيان او بعد الجهل
وليس لفظ العلم بمعنى الادراك كذلك وهنا احتمال ثالث فات الكشاف والقاضي
وهو كونه بمعنى التميز وح من متعلق بالعلم بلا تمحل ويحتمل والله اعلم ان يجعل ممن
ينقلب بيانا لمن يتبع اي من يتبع في امر القبلة ممن ينقلب على عقبيه ويرجع الى ما
عدل عنه بمحض متابعة الرسول ولا يقع في القلق من الانقلاب ولا يقع في الريبة
ولا يقول ان كان ما يقول حقا لما بدا مما امرنا سابقا ولما انقلبنا على عقبينا
قوله والضمير لما دل عليه قوله وما جعلنا القبلة التي كنت عليها من الجعلة
او الردة او التحويلة او للقبلة عطف على قوله لما دل اعاد اللام لئلا يلتبس و
في رجع الضمير الى مدلول وما جعلنا وجعله الى الصيرورة لانه لا تكلف في تحصيل
التأنيث بخلاف ما ذكره لان العدول من التحويل والجعل والرد الى التحويلة والجعلة و
والردة تكلف دعا اليه ضرورة تأنيث الضمير ولك ان لا تجعل تأنيث الكبيرة

لاجل تأنيث الضمير بل تجعله صفة حادثة وتجعل تأنيث الضمير لتأنيث الخبر فيرجع الى
الجعل او الرد او التحويل بدون تكلف والاقرب من الكل جعل الضمير للمتابعة
المستفادة من نتبع قوله وقرئ لكبيرة بالرفع فيكون كان زائدة فيه
انه لا وجه لاستتار الضمير في كان لانه مبتدا لا الغاء ان المخففة والعامل
فيه معنوي ويمكن ان تجعل كانت غير زائدة ويكون الضمير ضمير القصة
والكبيرة خبر مبتدأ محذوف اي وان كانت هي لكبيرة قوله الا على الذين
هدى الله عن الحسن البصري ان عليا رضي الله عنه منهم قوله اي ثباتكم
على الايمان يعني الخطاب لمن يتبع وهو الثابت على الايمان دون من ينقلب
ولهذا فسر الايمان بالثبات عليه وهذا وعد لهم بما لا مزيد عليه ويمكن ان
يقال اشارة الى ان هداية الله لكم دون غيركم حتى لم يكن الاتباع كبيرة
عليكم ثمرة ايمانكم بمحمد صلى الله عليه وسلم وما كان الله ليضيع ايمانكم
بل هي مثمرة لكم ابدا ثمرات لا تحصى وقوله كيف لمن مات في تقدير كيف يصنع
لمن مات قوله لعله قدم الرؤف وهو ابلغ محافظة على الفواصل والا فالا بلغ
تأخير الابلغ لما فيه من سلوك طريق الترقي ولا يبعد ان يقال الرؤف اشارة
الى المبالغة في رحمته بخواص عباده والرحيم اشارة الى الرحمة لمن دونهم
فرتبا على حسب ترتبهم فقدم الرؤف لتقدم متعلقه شرفا وقدرا قوله قد نرى
ربما نرى يعني ان قد مستعارة من القلة للكثرة وتلك الاستعارة عربية
استشهد عليها الكشاف بما يؤتى به وهذا انما يحتاج اليه لو كان التقلب
كثيرا اما لو كان التقلب قليلا فهو اشارة الى كمال ادبه صلى الله عليه وسلم
حيث لا يقلب وجهه الى السماء الا قليلا لانه مشعر بالسؤال فتفرع
على رعاية ادبه هذا انجاح مطلوبه تعليما للعباد طريقة الطلب والمسألة
قوله فول وجهك اي اصرف وجهك لا يخفى انه ليس من التولية بمعنى
المعنيين بل من قبيل ما ولاهم عن قبلتهم وكانه جعله مجازا عن الصرف

لانه ليس الا مفعول واحد وتقدير المفعول تكلف وان اشار اليه الكشاف حيث
قال اي اجعل تولية الوجه اي صير نحو وجهك تلو جهتها او تمكن وجهك من
استقبالها قال المحقق التفتازاني لم يجعل الشطر مفعولا به بل ظرفا لانه لو كان
مفعولا به لاقتصر على المسجد ولم يذكر الشطر هذا وكان وجهه ان الجهة
ماخوذة في مفهوم التولية كما يرشد اليه تفسيرها وفيه انه يلغو ذكر الظرف
فالمتجه ما ذكره القاضي الا انه لا يصح جعل شطر ظرفا بل منصوبا بتقدير الى
وهو سماعي والسماع خفي قوله او ممنوع من الظلمة ان يتعرضوا او ممنوع من
الكفرة ان يدخلوها قوله وحيثما كنتم اقول والله اعلم لما امر بالتوجه الى
الكعبة وكان الصرف عنه لاستجلاب قلوب اليهود وكان مظنة ان لا يتوجه
الى الكعبة في حضورهم اشار الى تعميم التولية جميع الامكنة او نقول صرح
بان التولية جهة الكعبة فرض مع حضور بيت المقدس ولاهل بيت المقدس
لئلا يظن ان حضور بيت المقدس يمنع التوجه الى جهة الكعبة مع غيبتها
ولم يقل فول وجهك شطر المسجد الحرام حيثما كنت فلا يحتاج الى قوله
وحيث ما كنتم سلوكا لطريقة التدرج في الامر لانه اوفق بالمامور فامر اولا
بالتولي ثم بتعميمه قوله جملة لعلمهم بان عادته تعالى تخصيص كل شريعة
بقبلة فيه بحث لان هذه القبلة كانت لابراهيم عليه الصلاة والسلام
فلا تخص شريعتنا والاولى لعلمهم بان محمدا لا يامر بالباطل اذ هو النبي المبشر به
في كتبهم قوله ما تبعوا قبلتك جواب القسم المضمر سواء قدر مقدما على الشرط
فيتعين كونه جوابا له ولا يسوغ جعله جزاء للشرط او موخرا عنه فيسوغ الامران
بقرينة ترك الفاء وهو لازم في الماضي المنفي وتخصيص القبلة بذلك النفي
مع انهم لا يتابعون في شيء لان الكلام فيها وهكذا نظائر هذه الجملة بجملتها
والمقص من هذا النفي منعه صلى الله عليه وسلم عن السعي في حقهم واتعاب
نفسه في اظهار الآيات لهم وعن التحزن في عدم تاثيره فيهم قوله قطع

لاطماعهم

لاطماعهم الظم قطع لطمعهم لان طمع الرجوع الى قبلتهم طمع واحد الا ان يقال
جمعه باعتبار تعدد الطمع على حد والطامعين ولا يبعد ان يقال نفي طمع الرجوع
سبب لقطع اطماعهم المختلفة منه وهو المقص باطماعهم ويشعر بانه لقطع
اطماعهم قوله ولئن اتبعت اهواءهم والاحسن ان يقال نفي متابعته لقبلتهم بيان
انه لم يكن توجيهه الى الصخرة لمتابعة قبلتهم بل لانها كانت قبلة لمصلحة
اخروية وان كانت مقارنة بقوله وما بعضهم بتابع قبلة بعض بلا تم المعنى
الذي ذكره ويمكن ان يقال افراد قبلتهم لانه لو تبع الرسول لا يمكن له
المتابعة الا لواحدة منهما قوله وما بعضهم بتابع قبلة بعض تسلية له صلى الله
عليه وسلم ببيان ان عنادهم لا يخصه بل شانهم هذا قوله ولئن اتبعتهم مثلا
قال المحقق التفتازاني ان معنى قوله يعني قول الكشاف مثلا ان هذا كلام وارد
على سبيل الفرض والتقدير والا فلا معنى لاستعمال ان الموضوعة للمعاني
المحتملة بعد تحقق الانتفاء بقوله وما انت بتابع قبلتهم هذا وفي دلالته مثلا
على كون الكلام على سبيل الفرض والتقدير خفاء غير يسير ونحن نقول
مثلا للتنبيه على ان الكون من الظالمين لا يخص متابعة اهوائهم بل كل
من يتبع كذلك وانما الاسناد اليه على سبيل التمثيل بمن يثبت الحكم
فيمن عداه بطريق الاولى او التنبيه على ان كونه من الظالمين لا يخص بمتابعة
اهوائهم بل كذلك الحال في متابعة اهواء غيرهم ايضا قوله واكد تهديده
وبالغ فيه من سبعة اوجه عدها المحقق التفتازاني عشرة من وجوه المبالغة
هي القسم واللام الموطئة وان الفرضية وان التحقيقية واللام في خبرها
وتعريف الظالمين والجملة الاسمية واذن الجزائية وايثار طريقة من الظالمين
على انك ظالم او الظالم لما افادتها ان ذلك مقرر محقق وانه معدود
في زمرتهم وايقاع الاتباع على ما سماه اتباعا بمعنى انه لا يعضده برهان
ولا نزل في شانه بيان ونحن نقول في جعله واحدا من الظالمين مغمورا فيهم

غير متعين كتعينه فيما بين المسلمين مبالغة عظيمة اذ فيه الاشعار بالانتقال
من مرتبة العدل الى مرتبة الظلم ومن مرتبة التعين والسيادة المطلقة
الى السفالة والمجهولية ولو جعل كنت بمعنى صرت لكان اعلى كعبا في الافادة
وبعد ما الهمت بهذه الجليلة ليلة الجمعة ادركني النوم ونعم النوم فرأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم صافحني وعززني بالطافه الكريمة
قوله الضمير لرسول الله صلى الله عليه وسلم وان لم يسبق ذكره لدلالة
الكلام عليه اي لدلالة الكلام الوارد في شانه من قوله سيقول السفهاء
من الناس الى هنا فالمرجع مذكور معنى واشار بقوله وان لم يسبق ذكره الى ان
الجعل له بناء على ما سبق ذكره لفظا مساغا حيث تكرر ذكره بطريق الخطاب
غاية الامر انه في الكلام التفاتا وكان مقتضى الظم يعرفونك وقد عدل
عن عبارة الكشاف حيث قال وجاز الاضمار الى قوله الضمير لرسول الله
مبالغة في جزالة هذا التوجيه لانه من خواص النظر الدقيق وما قيل ان المرجع
مذكور فيما سبق لكن بطريق الخطاب فغاية الامر الالتفات فلعله اشار
الى ما اشار اليه قوله وان لم يسبق الى ان التوجيه المذكور صريحا هو هذا
فقول المحقق انه ليس بشيء ليس بشيء قوله يشهد للاول لان التشبيه بمعرفة
الابناء وان كان لبيان ان المعرفة غير مخلوطة باشتباه وذكر مستوي النسبة
مع الامور المذكورة لكن الشائع استعماله في معرفة ما هو من جنس الابناء
ودفع بقوله اي يعرفونه باوصافه ان المقصد معرفة نبوته وذلك لا يحصل بمعرفة
شخصه | وتعريض بالكشاف حيث تبع الظم وحمله على معرفة شخصه وترك
من حديث عمر رضي الله عنه ما في الكشاف من قوله فقبل عمر رض راسه في اخر
الحديث لانه لم يثبت في رواية ولاعتراف امثال عبد الله بن سلام بر قال وان
فريقا منهم الاية تخصيص الكتمان بفريق منهم تعريضا باعتراف البعض فان قلت
ما روي من عبد الله بن سلام يشعر بان معرفة الابناء لا يستحق ان يكون مشبها به

لمعرفته قلت المشبه به اضافة الابن اليهم سواء كان تلك الاضافة حقة او لا وما
ذكره ابن سلام هو كونه ابناءه في الواقع قوله تخصيص لمن عاند واستثناء لمن امن
ما ذكره سابقا ان قوله الذين آتيناهم الكتاب يعني علماءهم كان توطئة لبيان هذا
التخصيص والاستثناء ولم يلتفت الى توجيه اخر ذكره الكشاف من انه استثناء
لجهالهم لان الكتمان فرع المعرفة ولا معرفة لهم لان فريقا منهم عبارة عن فريق
من العلماء فلا مناسبة له بالتعريض للجهال ومن قال فليكن الذين آتيناهم شاملا
للجهال وفي اسناد المعرفة اليهم يكفي معرفة علمائهم اذ اسناد حال البعض الى
الكل غير عزيز لم يات بشيء يعتد به بل الحق من ربك ما اختاره فلا تكونن
من الممترين وقوله وهم يعلمون اما بمعنى وهم يعلمون الحق او يعلمون انهم يكتمون
او ضمير وهم الى كلهم لا الى هذا الفريق اي كلهم يعلمون ان هذا الفريق
يكتمون الحق وفيه مزيد تفضيح هذا الفريق حيث لا يستحيي من العالمين بحالهم
قوله او مفعول يعلمون وح في قوله من الله من ربك مزيد توبيخ لهم اذ المعنى يعلمون الحق
علما ناشئا من الله حيث انزل عليهم ذلك في كتابهم فهم يكتمون ما اوجب الله
تعالى عليهم التبليغ قوله وليس المراد به نهي الرسول عليه الصلاة والسلام عن
الشك والاوجه ان المراد نهيه عن ان يكون من هؤلاء الممترين الذين يرون الناس
انهم على المراء مع انهم متيقنين بامره يعني لا تظهر المراء فيما انت فيه على العلم
كهؤلاء والمقصد منه اظهار قبح هذا الفعل وانه مما يجب ان يجتنب عنه كل احد
وان يوصي بالاجتناب عنه قوله ولكل وجهة المقصد اما المنع عن المنازعة
في القبلة لئلا يفوت ما هو الاهم منه وهو المسارعة الى الخيرات واما
تقرير ما سبق من ان صاحب قبلة لا يتبع غيره والاظهر ان المراد ان لكل قوم جهة
يوليها اياه الله تعالى فامر القبلة اليه تعالى لا ينبغي لاحد النزاع فيه
فلقوم موسى قبلة ولاهم الله تعالى ولقوم محمد قبلة كذلك فلا ينبغي الا
المتابعة وبعد ما تقرر ان الكل قوم محمد صلى الله عليه وسلم فالقبلة

ليست الا قبلة ولا يبعد ان يكون اشارة الى ما وقع بين امة محمد صلى الله عليه وسلم
من اختلاف القبلة حيث ادى الاجتهاد الى الاختلاف وبيانا على ان الكل مقبول
فيكون اخبارا بالغيب والله اعلم قوله اولكل قوم من المسلمين جهة وجانب من الكعبة
اولكل قوم من اهل قبلة جهة وجانب من مكان جعل قبلة لهم فتأمل قوله
واللام مزيدة للتوكيد اي لتاكيد ربط العامل به جبرا لضعف العامل من جهتين
كونه شبه فعل وكونه مؤخرا قوله فاستبقوا الخيرات قال المحقق التفتازاني مدلول
استبقوا ليس الا طلب التسابق فيما بينهم ودلالته على سبق غيرهم من جهة
انهم لما امروا بسبق بعضهم بعضا فسبقهم غيرهم اولى قلت الخطاب للمؤمنين
والاقتصار على سبق بعضهم بعضا اشارة الى ان غيرهم ليس في طريق الخير حتى
يتصور امر احد بالسبق الى الخير عليه والخيرات يحتمل ان يراد بها الصلوات الفاضلات
والمراد بالاستباق المسرعة فيها والقيام بها في اوقاتها وعدم الرضا بالقضا
او القيام بها اول الوقت قوله يقبض ارواحكم فلو كنتم في الصلاة وقبض ارواحكم
لكان نهاية السعادة وفيه مزيد تحريض على الصلوة ويحتمل ان يكون المعنى
اينما تكونوا يأت بكم الله جميعا لزيارة هذا البيت ففضله على سائر الامكنة
لا يخفى قوله ومن حيث خرجت ومن اي مكان خرجت يشعر بتفسيره بانه جعل من حيث
متعلقا بقوله خرجت اذ لا يخفى ان قوله من اي مكان متعلق بخرجت وح لا بد له
من معطوف عليه والظ ان التقدير اينما كنت ومن حيث خرجت فقوله فول جزاء
الشرط المحذوف بقي انه حيث لا بد له من مضاف اليه مذكورا ومقدرا والثاني نادر وهو
ح متروك الاضافة الا ان يتكلف ويقدر تكون اي من حيث خرجت تكون وقال المحقق
التفتازاني هو متعلق بفول وما بعد الفاء في مثله يعمل فيما قبله كما بين في محله
الا انه لا وجه لاجتماع الواو والفاء فالوجه ان يكون التقدير افعل ما امرت به
من حيث خرجت فول فيكون قوله فول معطوفا على المقدر ويجوز ان يجعل
من حيث خرجت بمعنى اينما كنت وتوجهت فيكون فول جزاء له وفيه بحث

لانه لا بد من تصحيح من حيث خرجت وبيان متعلق الجار وانما استعمل التجوز في معنى
اينما كنت قوله وانه هذا الامر يريد به التولية واشار بهذا التفسير الى تاويل التذكير
والاقرب ان يقال وان هذا الصرف وله وجوه اخر عدم المبالاة بتانيث المصدر
بتانيث ذي تاء لا معنى للمجرد عن التاء منه والتذكير باعتبار الخبر وانه للحق من ربك
قوله وان محمدا لمجد دينا ويتبعنا في قبلتنا دفع هذه الحجة انما ينفع في قوله
لئلا يكون للناس عليكم حجة لو لم يكن حكم من احكام ديننا موافقا لدينهم وليس
كذلك اذ الرجم مشترك بين ديننا ودينهم قوله لئلا يكون للناس عليكم حجة
اي نافعة لهم مضرة عليكم وهو الحجة التامة لان في امتثال الرسول صلى الله عليه وسلم
حكم الله تعالى ليس لاحد عليه حجة اذ يتأيد امره بالمعجزة بخلاف ما لو لم يمتثل
فانه يكون مغلوبا للخصم ح وح المراد بالذين ظلموا الذين شعارهم المكابرة فانهم محجة
يجرونها مكابرة بتسمية المعجزة سحرا الى غير ذلك وقوله لئلا يكون يحتمل ان يكون علة
لمحذوف اي اكدنا امر التولية وبالغنا فيها لئلا يكون للناس عليكم حجة قوله
استثناء فرق بين الاستثناء والمنصوب على الاستثناء فان الاستثناء يجوز ان يكون
مرفوعا او مجرورا ومنصوبا على البدل فلا ينبغي ان يبادر بالنكير عليه بان المختار
فيه البدل على ما عرف في موضعه فكيف جعله استثناء ولا نركن الى الاعتذار بانه
بين ما هو البعيد وعول على ظهور ما هو المختار قوله وسمى هذه حجة يعني الحجة
ما يقابل الشبهة فلا يدخل تحته ما للمعاند وانما ادخل في قوله حجة تغليبا
لانه يشبه الحجة لسوقه مساقها وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني انه
يرد عليه ان المذكور في صدر الكلام ان تناول هذه لزم الجمع بين الحقيقة والمجاز
والا لم يصح الاستثناء لان الحكم ح بنفي الحجة الحقيقية ولا محيص سوى ان يراد بالحجة
المتمسك حقا كان او باطلا ومن ههنا ذهب بعضهم الى ان هذا من قبيل ولا عيب فيهم غير
ان سيوفهم هذا كلامه قوله على انه استئناف بحرف التنبيه وما بعد حرف التنبيه
مبتدا خبره فلا تخشوهم قوله علة محذوف الاولى انه علة واخشوني معطوفا

على علة محذوفة لقوله فلا تخشوهم فالعلل على ترتيب المعلولات بطريق النشر المرتب
والتقدير لئلا تحرموا عن نعمتي ولاتم عليكم نعمتي وقد نبه بقوله اي وامرتكم
لاتمام النعمة عليكم ان الاصل في تقرير العامل تقديره مقدما فلا وجه لقول
الكشاف اي لاتمام النعمة عليكم وارادتي اهتداءكم امرتكم بذلك واعتذر المحقق التفتازاني
بان التقدير موخرا لقصد الاختصاص او لان الاهتمام بالمذكور اكثر من المحذوف
قوله مثل واخشوني لاحفظكم انما ادرج لفظ مثل اشارة الى ان التقدير لا
يقتصر عليه اذ يحتمل ان يكون التقدير لاوفقكم ولاتم نعمتي عليكم على ما ذكره الكشاف قوله
او على لئلا يكون اخره اشار الى ضعفه كما اشار اليه الكشاف بقوله قيل لبعد المناسبة
اذ المناسب لقوله لئلا يكون ليتم نعمتي ولان ارادة الاهتداء انما يصح علة لطلب التولية لا
للتولية والظم في قوله لئلا يكون انه علة للتولية قوله كما اتممنا بارسال الرسول
منكم اشار الى انه على الوجهين في موضع المصدر ومن اقامة السبب مقام المسبب ولك
ان تقول التقدير كاتمام نعمة ارسالنا رسولا منكم والمراد باتمام نعمتي اتمام
نعمة القبلة شبه اتمام نعمة القبلة باتمام نعمة الارسال حيث جعل قبلتهم
جهة مسجد هو من ابنيتهم كما جعله رسوله منهم لئلا يكون لغيرهم استيلاء عليهم
واستعلاء وفخر قوله قدمه باعتبار القصد واخره في دعوة ابراهيم يعني ان
التزكية فائدة التعليم فهو اول الفكر اخر العمل فله جهة تقديم وجهة تاخير
عمل بهما في الموضعين ونحن نقول اراد هنا بالتزكية التزكية عن الشرك وهو بمجرد
تلاوة الايات المعجزات الدالة باعجازها على صدقه وفيما سبق من دعوة ابراهيم
المراد به التزكية عن الجهالات وهو بعد تعليم الكتاب والحكمة قوله يا ايها
الذين امنوا استعينوا بالصبر عن المعاصي والصلاة التي هي ام العبادات يعني اكتفى
بذكر ام العبادات عن باقي المامورات ونحن نقول قدم الترك على الفعل لان
التخلية قبل التحلية ولهذا قدم النفي في كلمة التوحيد واكتفى بذكر الصلاة لان
الخطاب لكل من المومنين والمشترك بين الجميع بعد الايمان الصبر عن المعاصي والصلاة

وامّا

واما الزكوة فمختصة باصحاب النصاب واما الحج فباصحاب الاستطاعة والصوم صبر
عن معصية الاكل والشرب وغيره قوله تعالى ان الله مع الصابرين بالنصر واجابة
الدعوة والتفسير الاجل ان الله مع الصابرين لان الصابرين لا يذهلون عن
ذكره بخلاف المجتنبين عن الصبر فان قلوبهم لاهية عن ذكر الله والقلب
اللاهي عنه ممتلئ من هموم الدنيا وان كان الدنيا باسرها له قوله عطف على شيء
وهو اوجه لتنكيره ولهذا قدمه قوله وبشر الصابرين كانه معطوف على محذوف
اي انذر الجازعين وقال المحقق التفتازاني انه عطف على قوله ولنبلونكم عطف
المضمون على المضمون وكانه اراد ان قوله وبشر في قوة ولنثيبن الصابرين ثوابا
عظيما واجرا كريما قوله وجمعها للتنبيه على كثرتها فان قلت كيف يستفاد
الكثرة من جمع القلة قلت قال المحقق التفتازاني حمل الزمخشري هذا الجمع على
التكثير كالتثنية في لبيك لانه المناسب للمقام ولا بعد عن التكلف استعارة
جمع القلة للكثرة للاشعار بان الصلوات مع كثرتها في جنب قدرة الله تعالى
وكرمه مما يستقله الناظر قوله اي من اعلام مناسكه جمع منسك اي محل
النسك وهو العبادة ومعنى اضافة الشعائر الى الله انه جعلها الله علامتين
لمنسكه والمقصود من الاضافة التعظيم قوله كان اساف على الصفا ونائلة
على المروة في الكشاف هما صنمان يروى انهما كانا رجلا وامراة زنيا في الكعبة
فمسخا حجرين فوضعا عليهما ليعتبر بهما فلما طالت المدة عبدا من دون الله
قوله وبه قال انس وابن عباس لقوله تعالى فلا جناح اكتفى عن دلالته به ولم يتعرض لما
في الكشاف ولقوله ومن تطوع خيرا كقوله ومن تطوع خيرا فهو خير له لانه يندفع
بما ذكره من تفاسير ومن تطوع خيرا ولم يجعل قراءة ابن مسعود ان لا يطوف
بهما ناصرا له كما جعله الكشاف لظهور انه لا زائدة اذ لا وجه بعد جعلهما من شعائر
الله لنفي عدم الجناح في عدم التطوع قوله لقوله عليه السلام اسعوا فان الله
كتب عليكم السعي مع التعليل والتاكيد بان الله تعالى كتب عليكم يفيد غاية

الوجوب بحيث يفوت الجواز بفوته وهو معنى الركنية قوله او بحذف جار
ويؤيده قراءة ابن مسعود ومن تطوع بخير قوله ان الذين يكتمون كاحبار اليهود
عدل عن عبارة الكشاف من احبار اليهود ليتناول علماء النصارى ايضا وكذلك
عدل عن بيان قوله ما انزلنا من البينات بقوله من الآيات الشاهدة الى قوله
كالآيات ليتناول كتمانهم احكام القرآن من امر القبلة والرجم ولم يقيد قوله
ما انزلناه من البينات بقوله في التورية كما قيل لانه لا ضرورة الى التقييد
ويحتمل ان يكون المعنى ما انزلناه من البينات في القرآن من بعد ما بيناه للناس
في التورية ومعنى كتمانه عدم الاعتراف بانه حق شهد به قبل نزول القرآن التورية
قال المحقق التفتازاني اعتبر الكشاف الانزال في التورية وفسر البينات بشواهد
امر محمد صلى الله عليه وسلم والهدى بالهداية الى اتباعه لوصفه في التورية
دون القرآن واحكامه كما فسره الكواشي بناء على ان من بعد متعلق بانزلنا ولا يستقيم
الا على ما ذكره لان هذا هو الذي كتم احبار اليهود لا القرآن واحكامه وهو متعلق
بيكتمون فيستقيم ما ذكره هذا وقد عرفت معنى كتمانهم ما انزل في القرآن ثم
قال لم يات بالفاء في الخبر اعني اولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون لئلا
يتوهم ان لعنهم انما هو بهذا السبب بل له اسباب جمة هذا ولا يخفى ان ادخال
الفاء لا يقتضي حصر السبب وان المقام يقتضي افادة السببية ليتوبوا عنه
فالوجه في ترك الفاء ان التعبير باسم الاشارة بعد تعقيب المشار اليه بالاوصاف
يدل على ان المشار اليه جدير بما يرد بعده لاجلها فالتعبير باسم الاشارة اغنى عن
الفاء ولو كان تحرزا عن افادة السببية لما اتى باسم الاشارة المفيد لذلك
ثم قال ومعنى لعن الله اياهم ابعادهم وطردهم عن الرحمة ومعنى لعن اللاعنين
الدعاء عليهم بذلك وفسر اللاعنون بالذين يتاتى منهم ذلك اشارة
الى ان هذا في الفاعل مثل قتل قتيلا في المفعول وانه ليس على عموم اذ من اللاعنين
من لا يلعنهم بل غيرهم قوله اي من لم يتب من الكاتمين خصه بالكاتمين لينتظم مع

ما قبله اشد انتظام لكنه تكرار لسابقه ايضا لعن هؤلاء وكانه لهذا خصه من قال
هو مخصوص باللعن بعد الموت وخص السابق باللعن حال الحيوة وايد المحقق التفتازاني
بانه جعل ما يتعلق بالدنيا فعلية لان امرها على التجدد وما يتعلق بالاخرة اسمية
لان امرها على الاستقرار والثبات ولا وجه انه على العموم وبمنزلة الدليل على السابق
وقوله من يعتد بلعنه لدفع ما اورد ان من الناس كفارا لا يلعنونهم ومع ذلك يرد
ما سبق ان من الناس من لا يلعنهم بل غيرهم فلا محيص الا بجعلها لخصوص البعض
ورفع والملائكة يصح ان يكون بالعطف على اللعنة من قبيل واسأل القرية
وجعل خالدين فيها بمعنى خالدين في اللعنة يؤكد ما يفيده اسمية الجملة من الثبات
وكما يدل اللعن على النار يدل الموت على الكفر انظرته ونظرته ونظرت اليه
بمعنى فالاولى او لا ينظر اليهم ليعتذروا او نظر رحمة وليس ينظرون من قبيل
الحذف والايصال كما يوهمه قوله او لا ينظر اليهم لانه متعد بنفسه وانما ذكر الجار
لانه به يمتاز عن ينظرون بمعنى الامهال قوله خطاب عام الاحسن الادخل
في الانتظام مع ما قبله انه خطاب للكاتمين وانتقال عن زجرهم عما يعاملون
مع رسولهم الى زجرهم عن معاملتهم مع الرب حيث يكتمون وحدانيته ويقولون
عزير ابن الله وعيسى ابن الله واشار الى وجه الفصل بقوله تقرير للوحدانية بل هو
تقرير بعد تقرير لان وصفاله بواحد للتاكيد ولهذا قال المحقق التفتازاني ان
من البين ان في قولنا سيدكم سيد واحد من تقرير السيادة ما ليس في سيدكم
واحد ولا يبعد ان يكون في تقدير القول اي قولوا لا اله الا هو الرحمن الرحيم فهو في
مقام بيان التوحيد بمنزلة الامر بالتوبة بعد الزجر عن الكتم وقوله اي المستحق
منكم للعبادة اشار الى توجيه الحكم بالوحدة مع تعدد الالهة ويمكن تصحيحه
على ظاهره بان المعبود للكل واحد لان الكل يعبدون الرحمن الرحيم غايته انهم
لم يعرفوا العبادة اللائقة بجناب الالهية فاخطأوا في تحقيق العبادة وقوله الرحمن
الرحيم كما يصح ان يكون كالحجة يصح ان يكون بيانا وايضاحا لذلك الواحد واورد

على قوله وما سواه اما نعمة او منعم عليه ان الشرور ليست بنعمة ولا منعم عليها وقيل
في دفعه ان الوجود خير محض والشر من لوازم الاعدام اللازمة لكل موجود ولشيء
علم اخر ونحن نقول ما من موجود الا ولا بد منه في نظام العالم فهو خير ونعم
بالنسبة الى الكل من حيث هو كل وان كان شرا بالنسبة الى البعض والنعمة والمنعم عليه
لاحتياجهما لا يستحقان الالوهية وانما قال وهما خبران اخران للاشارة الى سبق
خبرين هما الله ولا اله الا هو ولا يبعد ان يجعل لا اله الا هو صفة ثانية لا لربنا
ايضا يحتمل ذلك وان كان الاول اوفق بسوقه فتامل وبعد القاء التوحيد اشار الى
ان التوحيد الراسخ المعتد به ما يكون عن دليل فقال ان في خلق السموات والمراد
بقوله فات بآية العلامة الدالة على التوحيد لا الآية المنزلة والمراد بقوله فترتب على
ليس نزول تلك الآية بان يكون الفاعل ضميرا راجعا الى الآية كما لا يخفى بل الفا
ما بعده من قوله ان في خلق السموات الآية فارشدهم المنزل الى ان علامات
توحيده في ملكه اكثر من ان يحصى وفصل عدة علامات للارشاد اذ العاقل
يعرف بهذا القدر التمسك بغيره والاظهر ان يجعل المفصل ما يفيده ظاهر النظم
وهو خلق السموات متعددة والارض واحدة وجعل الليل والنهار متعاقبة
وجريان الفلك بالنفع دائما مع ان المتوقع منها الهلاك في ساعة وانزال
الماء من السماء على وجه يحيي الارض مع انه يحتمل ان ينزل بحيث يغرق كل ما فيه
ونشر دواب الارض وعدم تزاحمهم في ارض واحدة والمنازعة فيها بحيث يشكل
امر كل واحدة وتصريف الرياح على وفق المصالح وتسخير السحاب بين السماء والارض
بان يكون دائما على طريقة واحدة قوله اي ينفعهم او بالذي ينفعهم
اشار الى ان كلمة ما يصح ان تكون مصدرية او موصولة ولم يرض بكونها موصوفة
لان ما ينفع معلوم معهود عند المخاطبين وعلى تقدير كونها مصدرية لا
ضمير لها في ينفع فالضمير فيه اما للجري واما للبحر واما للفلك لانه مذكر و
لهذا احتاج في تانيث صفته الى تاويله بالسفينة وقوله وقرئ بضمتين على

الاصل

على الاصل يريد به جاء فلك بضمتين من غير ان يكون مغير فلك بسكون اللام
وفرعا له وذلك انه اختلف في ان قفلا هل يجوز فيه قفل بضمتين ام لا يجوز
قيل جاز لمجيء عسر ويسر بوجهين والاصل السكون لكثرته والضمة فرع
جاء من تغيير السكون وقيل لا يجوز اذ لا تخفيف في هذا التغيير وكل ما
جاء فيه الضمة فهو لغة في السكون وارد على الاصل كالسكون فاشار بقوله
على الاصل الى ترجيح هذا القول ولا خفاء ان قراءة الضمتين لا تختص بالواحد
فالاولى تاخيره عن قوله او الجمع اي بمعنى الجمع وقوله وضمة الجمع غير ضمة الواحد
عند المحققين اشارة الى ان في فلك في مجيئه بمعنى الواحد والجمع خلافا
هل هو جمع لا بمعنى الواحد او لفظ مشترك وضع مرة للواحد ومرة للجمع من
غير ان يكون لفظا اخر حاصلا من الواحد بتغيير ما اشار في القاموس الى هذا
الاختلاف والتغيير بجعل ضمة الجمع عارضا كضمة اسد وضمة الواحد اصليا
كضمة قفل وهذا تكلف جدا ولنا وجه اخر في تغيير ما ذكره في شرح الكافية
لعلك لا تحرم عنه بمطالعته الوافية قوله ومن الثانية للبيان وتنوين ماء
للتقليل لغاية قلة الماء بالنسبة الى ما يمكن وفيه آية عظيمة والاولى تقديم
قوله بالنبات على قوله بعد موتها لانه شرح للاحياء وسوى بين العطف
على انزل والعطف على احيى مع ان الكشاف جعل المختار الاول وبين المحقق
التفتازاني وجه اختياره بان العطف على احيى يحتاج الى تقدير الجار والمجرور
اي بث به اي بالماء لان كثرة الدواب وتعيشهم بالماء والارزاق الحاصلة
منه والمراد بالبث تلك الكثرة ويحتاج الى جعل من زائدة في الاثبات لان
الله تعالى بث كل دابة وتلك التسوية بناء على ان تقدير الجار والمجرور ليس
ضروريا لمزيد انتظام الكلام اذ الفاء السببية ينوب منابه ويكون ذكر
الجار والمجرور بعده كالتاكيد وكلمة من يصح ان تكون للتبعيض لان الله تعالى
لم يبث الا بعض الدواب بالنسبة الى ما في قدرته على انه اثبت الكشاف

دوابا في السماء ايضا في سورة حم عسق فان قلت عند قصد التبعيض ينبغي ان يقول
من دابة فما فائدة ايراد كل قلت لاحاطة الانواع فكانه قال بعض كل نوع وكما انه في الآية
تنبيها على شرف علم الكلام تنبيها على شرف علم الهيئة **قوله** ومن الناس من يتخذ
من دون الله اي متجاوزين الله تعالى فان قلت قوله يحبونهم كحب الله يدل على انهم
لم يتجاوزوا في اتخاذ الانداد لله بل جمعوه في الحب مع الانداد قلت يتجاوزون
الله ثم يعودون عند الشدائد ويقولون هؤلاء شفعاؤنا ففي وقت الرخاء يقصرون
على محبتهم وعند الشدائد يرفضونهم على ما يفهم من الكشاف واشار اليه بقوله
ولذلك كانوا يعدلون عن آلهتهم اه على ان اتخاذ الاصنام تجاوز وتباعد عن محبة الله
اذ لا تجتمع طاعته مع طاعة الاصنام **قوله** اندادا من الاصنام اكتفى في تفسير الانداد
بما سبق وهو المثل المناوي ولم يلتفت الى ما تراءى من تفسير الكشاف
بالامثال انه جعله هنا بمعنى الامثال وجرده عن معنى المعاداة لان التجريد غلط
ولا داعي اليه وان وجهه المحقق التفتازاني بان اعتباره لانهم لا يجعلون الاصنام
اندادا لانه لا معاداة بين الاصنام ولا دلالة في هذا الكلام على انهم اتخذوها
اندادا لله بل يدل على انهم يسوون بينها وبينه في المحبة وقوله تعالى ولا تجعلوا
لله اندادا على سبيل التهكم لا على سبيل الحقيقة لان ما ذكره ذلك المحقق ضعيف
لان التهكم الذي اعتبره متحقق في هذا المقام ايضا **قوله** وقيل من الرؤساء
الذين كانوا يطيعونهم لقوله اه لان الظاهر ان التبرء اريد به حقيقته لا ما هو بمنزلة
التبرء من عدم النفع والتبرء لا يتصور من الاصنام وفيه ان الند المتخذ ظاهر في الصنم
فلذلك يدعو الى صرف التبرء عن ظاهره وقال المحقق التفتازاني لا دلالة في
الكلام على ان الذين اتبعوا هم الانداد فليكونوا هم الرؤساء وفيه ان الظاهر ذلك
نعم يتجه ما ذكرنا ان الظاهر ان الند هو الصنم وذلك يقتضي صرف التبرء عن الظاهر
قوله كتعظيم الظاهر انه جعل حب الله مصدرا مبنيا للفاعل مضافا الى المفعول
لا مصدرا مبنيا للمفعول مضافا الى مفعول ما لم يسم فاعله ولم يلتفت الى

احتمال

احتماله كما فعله صاحب الكشاف لانه بعيد عن الفهم وبمنزلة انبت نباتا
فمع كونه قبيل انبت انباتا لا يلتفت النفس اليه كيف لا والمحبوبية امر ضمني وسوق
الكلام في الكون محبا فما لم يصرح بان التشبيه على الامر القصدي **قوله**
لانه لا ينقطع محبتهم لله اشار الى ان المراد باشد حبا ليس اكثر حبا بل ارسخ وملاك
الامر رسوخ المحبة ولهذا نزل فاستقم كما امرت لان الاستقامة اثر رسوخ
المحبة وكان احب الاعمال عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ادومها قال
المحقق التفتازاني آثر اشد حبا على احب لانه شاع في الاشد محبوبية منه وهذا و
يعلم انه يعدل في افعل تفضيل شاع في تفضيل المفعول الى اشد ونحوه لتفضيل
الفاعل تحرزا عن الالتباس كما عدل في الالوان والعيوب **قوله** ثم يرفضونه الى
ومن العجب رفضهم ان باهلة وهم قبيلة من قيس بن غيلان لما ابتلاهم الله بالقحط
اكلوا الههم الذي اتخذوه من الحيس اي التمر المخلوط بالاقط والسمن وقول
لم ينتفع مشترك عن الهه كنفعهم **قوله** ولو يعلم هؤلاء الذين ظلموا باتخاذ
الانداد يعني الذين ظلموا عبارة عن الذين اتخذوا اندادا وضع موضع الضمير
لوصفهم بالظلم والاشعار بمنشأ ما يرون من العذاب والاوجه انه عبارة
عن ظلمهم باتخاذ الانداد وكتمان امر الرسول وتحريفا التورية الى غير ذلك
قوله واجرى المستقبل مجرى الماضي فوضع اذ موضع اذا ثم عبر عن الماضي
التنزيلي بالمستقبل استحضارا لتلك الصورة الهائلة فقيل اذ يرون
موضع اذ راوا **قوله** وقرأ ابن عامر ونافع ويعقوب ولو ترى على انه خطاب
للنبي عليه الصلاة والسلام في الكشاف او عام ولا يظهر وجه لتركه قال
المحقق التفتازاني فح ينبغي ان يكون اذ يرون بدلا منه وكذا اذ تبرأ اذ لم يعهد
الابدال من البدل وان القوة في موقع بدل الاشتمال من العذاب وفي جعله
بمنزلة المبصر المشاهد من المبالغة ما لا يخفى وقيل هو في معرض التعليل
للجواب المحذوف اي لرأيت امرا عظيما لان القوة لله جميعا وانه شديد العقاب

للامر الضمني لا يلتفت النفس اليه ويقتصر على فهم التشبيه صح

وايضا نفرض ان جعل ان تبقيهم على هذه القراة مطلقا م

للكافرين وفيه فصل بالجواب وستعلقه بين البدل الذي هو اذ تبرأ والمبدل
منه هذا كلامه ويفهم منه جواز تعدد البدل بلا ريبة والتردد في جواز البدل
عن البدل ونحن لم نعثر على تعدد البدل ايضا ولا ضرورة في هذه القراة
الى جعل اذ بدلا من المفعول به بل يصح ان يكون على ما هو الاصل فيه من الظرفية
فقد غفل عن قوله ويعقوب ان بالكسر وانه زيف حمل قوله ان الله على التعليل
ولا يخفى ان قراة كسر ان تقويه قوله وقيل عطف على تبرأ قيل يلزم على هذا
ابدال اذ راوا العذاب من اذ يرون العذاب وليس فيه كثير فائدة ولهذا لم يلتفت
اليه الزمخشري وفيه ان البدل الوقت المضاف الى الامرين والمبدل منه الوقت
المضاف الى واحد وليس كثير فرق بينه وبين ابدال الوقت المضاف الى التبري
مفيدا برؤية العذاب نعم فيه مؤنة ملاحظة العطف قبل الربط فلهذا
رجح الاول قوله وتقطعت بهم الاسباب يحتمل العطف على تبرأ وراوا والحال
والاول اظهر لان تقطع الاسباب مستقل في الاستعظام لا حاجة الى ضمه مع التبرأ
حتى يعد قطعيا ومعنى تقطعت بهم الاسباب تقطعت بسبب كفرهم او ملتبسة
بهم قوله اي ليت لنا كرة الى الدنيا فنتبرأ منهم بيان حاصل المعنى واما بحسب اللفظ
فان لنا كرة فاعل الفعل المقدر بعد لو اي لو ثبت ان لنا كرة ونتبرأ لكونه
في تقدير ان عطف عليه قال المحقق التفتازاني انما تمنوا ذلك لان التبرء منهم
في الاخرة لا يغيظهم ولا يعود بضير عليهم لانهم في شغل شاغل وهول هائل
وذيل ذائل وعلى قراة العكس فيه اشكال لان الاتباع اذا تبراوا في الاخرة
لم يكن لهذا التمني معنى بل ينبغي ان يكون هذا من المتبوعين على ما قيل ان حفصة
ان تقرا قال الذين اتبعوا على البناء للمفعول واعترض بان هذا يكون تمنيا
لذل الدنيا بعد ذل الاخرة وفيه نظر هذا كلامه ووجه الاشكال انه لا يصح
ح فنتبرأ منهم كما تبروا منا لان التبرء كان من الاتباع على هذه القراة والاشكال
قوي والاعتراض على تمنيهم بانه لا وجه لتمني ذلهم بالتبري عنهم في الدنيا

بعد

بعد ذل الاخرة الذي لا ذل فوقه ووجه النظر ان التبرء عنهم لا يغيظهم ولا يضرهم و
تمنيهم ذلك تمني اضرارهم وغيظهم من قبلهم ويحتمل ان يكون تمنيهم
للعود الى الدنيا لتدارك متابعتهم بالتبري اذ راوا ان التبرأ في الاخرة لا ينفع
لا للمجازاة بينهم كما يشعر به قوله كما تبروا منا بل التشبيه لبيان كمال التبري
قوله مثل ذلك الاراء مصدر اري محذوف الهمزة من غير تعويض التاء روي
عن سيبويه اراء واراءة واقام واقامة ونحو ذلك اختاره مع ان المشهور خلافه
لمصلحة تذكير ذلك فجعل ذلك اشارة الى مصدر يريهم وقد عرفت تحقيقه في
قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا قوله اصله وما يخرجون فعدل الى هذه
العبارة يعني ان التركيب من قبيل وما انت علينا بعزيز وما انا قلت والغالب
فيه قصد اختصاص المسند اليه بالنفي وثبوت الفعل لغيره لكنه لم يقصد ذلك
الحصر وان كان صحيحا لان ارباب الكبائر يخرجون من النار اذ المقام ينبو عن
قصد الحصر ولا ينفي الا بقصد المبالغة في النفي ولا يخفى ان ظاهر بيان كتب المعاني
ان هذا التركيب لا يكون للتقوي وان يجيء لغير الحصر يشهد لصدقنا رجوعك
اليها رجوع عالم خبير منفطن قوله نزل في قوم حرموا على انفسهم رفيع
الاطعمة والملابس فالامر للوجوب في حق من حرم على نفسه حلالا طيبا
قوله او حال مما في الارض ومن للتبعيض زعم المحقق التفتازاني ان هذا
على تقدير ان لا يكون حلالا مفعولا به اذ على هذا التقدير هي للابتداء اي ناشيا
مما في الارض لان من التبعيضية في موقع المفعول اي كلوا بعض ما في الارض ثم
قال فان قيل فلم لا يجوز ان يكون حالا من حلالا قدم عليه لتنكيره قلنا لان
كون التبعيضية ظرفا مستقرا او كون اللغو حالا مما لا يقول به النحاة وفي قوله
اذ لا يوكل كل ما في الارض اشعار بان لزوم التبعضية انما هو على تقدير المفعولية
وبانها لا يجوز ان تكون للتبيين هذا وفيه نظر لان كون من التبعيضية في موقع
المفعول ليس معناه انه مفعول به من حيث الاعراب بمعنى عن المفعول به بل

انه متحد مع المفعول به قال الرضي يعرف كون من للتبعيض بان يكون هناك شيء محقق
او مقدر يصلح ان يكون بعضا من المجرور بمن كقولك اخذت من الدراهم شيئا او اخذت
من الدراهم اي شيئا فان كان المفعول بعده وهو معرفة فهو متعلق بالفعل نحو اخذت
من الدراهم هذا الدرهم وان كان قبله وهو نكرة نحو اخذت شيئا من الدراهم جاز
ان يكون ظرفا لغوا متعلقا بالفعل كقولك اخذت من الدراهم شيئا جاز ان يكون
حالا متقدما ولا يذهب عليك انه يجوز ان يكون حالا لا حالا من الظرف وان
يكون خبر متعلقه بان تقدره فعلا ناقصا قوله اي ما يستطيبه الشرع فهو
توضيح للحلال والشهوة المستقيمة اي لا تاكلوا على امتلاء المعدة والشهوة الكاذبة
ورد بان ما لا يستطيبه الشهوة اما حلال فلا منع منه واما حرام فهو خارج بالحلال
والحلال دل عليه فلا يرجحه قوله اذ الحلال دل على الاول ويمكن دفعه بان الحلال
كان مبينا في الشرع وحرمة الاكل بلا شبهة صادقة مما يعرف بهذه الاية قوله
اي لا تعتدوا به في اتباع الهوى صار متابعة الخطوة مثلا في الاقتداء ولما قيد
بقوله في اتباع الهوى لان الشيطان ربما يدعو الانسان الى الطاعة ليتوسل به
الى ايقاعه في معصية فيتبع له في الطاعة ويحفظ عن المعصية قوله جعلت
ضمة الطاء كانها عليها والواو المضمومة تبدل بالهمزة تخفيفا كما في اقتت
واجوه قوله ولذلك سماه وليا في قوله اولياؤهم الطاغوت ويحتمل ان يكون تسميته
وليا مبالغة في نفي الولي للذين كفروا فتامل قوله بيان لعداوته ووجوب التحرز عنه
الظاهر ان بيان وجوب التحرز قوله انه لكم عدو مبين وقوله انما يامركم بيان
العداوة لا بيان وجوب التحرز قوله واستعير الامر لتزيينه وبعثه لهم اشارة الى
دفع اشكال ذكره الكشاف وهو انه يعارض قوله ان عبادي ليس لك عليهم سلطان
اذ الامر يقتضي العلو ووجه الدفع ان الامر استعير لتزيينه القبائح ووسوسة
ويمكن دفعه بان الامر للاستعلاء لا للعلو وبان المراد الامر بعد اتباع خطواته
فيكون امره للغاوين وقد استثنى من العباد الغاوون قوله فيه دليل على المنع من

وان يكون ظرفا مستقرا صفة
له وان قدم على النكرة صح

اتباع الظن راسا لان العلم يقابل الظن فالمظنون يندرج تحت ما لا تعلمون
وما ذكر في كتب الاصول لا يدفع كون المجتهد تابعا لظنه لانه لا يتم دليله الا على ان
وجوب متابعة الظن يقيني ولا يجعل الحكم الشرعي الاجتهادي يقينيا ولا
محيص عن الاشكال الا بحمل العلم على العلم حقيقة او حكما كظن المجتهد فان
الشارع جعله في حكم اليقين دفعا للحرج قوله ما وجدنا هم عليه قال الكشاف
بدليل بل نتبع ما وجدنا عليه اباءنا وقال المحقق التفتازاني هذا يستغني عن الدليل
اذ ليس له معنى اخر وفيه انه لم ينصب الكشاف القرينة على الارادة حتى يغني عنه
عدم اشتراك اللفظ بل نصب الدليل على اللغة وقال الفي بمعنى وجد لانه
يستعمل وجد في مقامه نعم لو كانت اللغة مشتهرة لكانت مستغنية عن الدليل
وكان القاضي ترك الدليل لانه مقلد في اللغة لا محقق كالكشاف قوله وقيل
في طائفة من اليهود دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الاسلام فيه ان
ما الفي عليه اليهود اباءهم هو التورية فكيف يصح رد قولهم بقوله اولو كان اباؤهم
لا يعقلون شيئا ولا يهتدون الا ان يقال تعريض بانهم الفوا اباءهم على تحريف
التورية اذ لو وجدوا اباءهم على التورية لوجدوهم طالبين لدين محمد صلى الله
عليه وسلم منتظرين له قوله ومثل داعي الذين فيه ما لتقدمه في الذكر ولا
فالراجح تقدير المضاف في المشبه به لان المقصود مذمة الكفرة فالظاهر اجراء الكلام
عليهم لا على داعيهم ولان الحاجة مست في المشبه به فالتاويل قبل الوصول
اليه تاويل قبل الحاجة وقد اشار الى الترجيح بتصوير المعنى على تقدير حذف
المضاف من المشبه به وعدم الالتفات الى تصويره على الاحتمال الاخير واشار
الى وجه اختيار حذف المضاف مع وجود التوجيه المستغني عنه حيث قال
لكن لا يساعده قوله الا دعاء ونداء لان الاصنام لا تسمع الا ان يجعل ذلك من
باب التمثيل المركب اي التشبيه المركب دون المفرق فانه لا حاجة الى اثبات
سماع الاصنام بل يكفي مشابهة حالها بحال البهائم في عدم الفهم فان قلت

لا نقصان فى جعله مركبا بل الفضل فيه فكيف يعتذر به عن اختيار حذف المضاف
مع الاستغناء عنه قلت اراد ان في تقدير المضاف تكثير الفائدة بجعل الكلام
محتملا للتمثيل المفرق والمركب فلو لم يقدر لفات هذه الفضيلة ولم
يثبت الكشاف المساعدة على تقدير تمثيل المركب وقال المحقق التفتازاني
للحق معه كيف والتشبيه المركب وان لا يطلب ان يكون لكل ما فى المشبه
نظير مما ذكر في المشبه الا ان الانسب ان لا يذكر في احد الطرفين ما لا مدخل
له فى التشبيه ويمكن ان يوجه النظم بما يغني عن التقدير ويساعده الادعاء
ونداء بان يجعل مثل الذين كفروا في جواب من يدعوهم الى الاسلام حيث
يقولون بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا كمثل الذي ينعق بما لا يسمع الا دعاء
ونداء فكما ان الناعق لا يقصد الى معنى تحت نعيقه كذلك الكافرون لا يقصدون
الاصوات وهذا نهاية المبالغة في مذمة جوابهم وتوبيخهم قوله لما وسع الامر
على الناس كافة فان قلت قد سبق ان السابق نزل في قوم حرموا على انفسهم
رفيع الاطعمة والملابس فكيف حكم بانه توسعة الامر على الناس كافة قلت
العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب المورد ونحن نقول لما امرهم باكل الحلال
الطيب والكف عن اتباع الشيطان وطال الكلام فيما يتعلق بذلك
الكف وكان لاكل الحلال الطيب موجب آخر هو الشكر واراد ذكره واراد
ان لا يبعد التابع عن المتبوع اعاد الامر بالاكل ليتصل به قوله واشكروا لله وهذا
من نكت التكرير تعرف فيما له معرفة مباحث الاطناب قوله فان عبادته
لا تتم الا بالشكر لا يخفى ان توقف تمام العبادة على الشكر لا يقتضي حصر العبادة
فيه ونحن نقول علق الامر بالشكر بحصر العبادة فيه اشارة الى ان الشكر يتوقف
على التوحيد قوله تعالى انما حرم عليكم الميتة على بناء الفاعل والضمير لله
والميتة منصوب وهي القراءة ورفع الميتة على انه خبر ما لجعلها
موصولة لا كافة قراءة شاذة وقرئ حرم مجهولا وحرم ككرم وعلى هاتين

القرائن الميتة مرفوعة لا غير لكن فيه توجيهان تعرفهما قوله اخرجها العرف
عنها لاختصاص الميتة بعرف اللغة بما يذبح ومات بغير ذبح او استثنى
الشرع حيث قال صلى الله عليه وسلم احلت لنا ميتتان ودمان قوله
تعالى وما اهل به لغير الله لا يفيد حرمة ما لم يهل باسم الله فالعلم به من السنة
قوله تعالى فلا اثم عليه في تناوله بل ربما يأثم بترك الاكل قوله قلت المراد قصر
الحرمة على ما ذكر مما استحلوه لا مطلقا او قصر حرمته على حال الاختيار ففي
الكلام حذف والتقدير انما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما
اهل به لغير الله في حال الاختيار بقرينة فمن اضطر الاية والاظهر ان الحصر
اضافي بالاضافة الى ما حرمه المؤمنون معها من المستلذات والكفار
دونهم من السائبة والوصيلة والحام فيصح القصر افرادا او قلبا قوله لا
اكلوا ما يتلبس بالنار لكونها عقوبة عليه فكانه اكل النار يعني ايقاع الاكل
على النار تجوز عن ايقاع الاكل على ما هو سببه فكلامه ظم في المجاز في النسبة
وان كان اكلت دما مشهورا في المجاز في الطرف بان كان اطلاق الدم على
المسبب منه اعني الدية قوله اكلت دما اي دية ان لم ارعك من الروع بمعنى
التخويف اي ان لم اخوفك بضرة اي بزوجة انكحها عليك بعيدة مهوى القرط
مهوى القرط ما يعلق القرط في جانبه وهو المنكبان وبعده كناية عن طول
العنق طيبة النشر الرائحة ومعنى التخويف بالضرة ان تجعل خائفة من الضرة
لانه اذا وجدت الضرة تكون خائفة منها ولا تأمن ووجه الحلف باكل
الدم ان اكل الدية عار عند العرب ومتفرع على قتل عزيزه قوله ومعنى
في بطونهم ملء بطونهم قال المحقق التفتازاني هذا بيان لحاصل المعنى
واما التحقيق فهو انه جعل البطن بتمامه محل الاكل بمنزلة ما لو قيل جعل
الاكل في البطن او في بعض البطن فهو ظرف متعلق بالاكل لا حال
مقدرة على ما في الكواشي وقوله كلوا في بعض بطنكم تعفوا يعني جعلوا

محل الاكل بعض بطونكم تكفوا انفسكم عما لا يحل ولا تحل فان جميع المفاسد
من امتلاء البطن قوله عبارة عن غضبه عليهم لما كان في ارادة الغضب ظاهرا
لاشتهاره فيه ولم يكن في حرمان الكرامة بتلك المثابة فالفي الاول عبارة و
في الثاني تعريض والمراد بمقابليهم اهل الجنة وذكر في الكشاف توجيها ثانيا
وهو حمل الكلام على ما هو المحبوب عندهم ولما كان بعيدا لم يلتفت اليه
قوله تعالى ان الذين الخ هذه جملة حالية وايمانهم بالبعض كالتورية وكفرهم ببعض
كالقرآن لا يوجب اختلافهم بل اختلاف الكتب بزعمهم فلذا قال المحقق التفتازاني
الاختلاف عائد الى جنس الكتاب حيث جعلوه قسمين و وصف القوم
بحق ومناط السبب للعذاب هذه الجملة الحالية لا تنزيل الكتاب بالحق و
هو ظ اما كونه مناطا على تقدير ان يكون الاختلاف بجعل التورية حقا والقرآن
باطلا فظ لانهم كفروا بالقرآن والتورية ايضا لان الكفر بالقرآن كفر بما في
التورية من انه حق وكذا ان كان المراد الاختلاف في التورية بتاويلها او تحريفها
لانهم كفروا بالكتابين واما كونه مناطا على تقدير ان يكون الاختلاف في اختلاف
المشركين في القرآن فهو كما قال الكشاف ان كتمانهم صار سببا لضلالة المشركين
اذ لو لم يختلف اولئك ولم يشاقوا لما جسر هؤلاء ان يكفروا وظ قوله و
اختلفوا بمعنى تخلفوا او خلفوا انه حمل الاختلاف على التخلف والتخليف
ونحن لم نجده بشيء من المعنيين ولك ان تجعل ذلك اشارة الى منشا اختلافهم
في التورية فانهم صاروا بالتخلف والتخليف مختلفين في التورية وصار تورية
احدهما غير تورية الاخر والتقول ابتداع الكذب كذا في القاموس قوله وقال
ليس البر ما انتم عليه عبارة الكشاف ليس البر فيما انتم عليه وقال المحقق
التفتازاني جعل البر مطلقا والخبر تقديريا اي ليس جنس البر في ان تولوا لانهم لم
يزعموا ان جنس البر ذلك بل فيه ففي كلام المحقق اشعار بان القاضي غفل عن قصد
الكشاف بادراج في فطنته لغوا وتركه وليس بذلك بل راى ان نفي حمل ان تولوا

على جنس البر لا يقتضي كونه نفي الحصر بل يكون بمعنى نفي كون التولية فردا من افراد
البر بان يكون للفرد المبهم والاوجه ان قصد الكشاف بتقدير في الاشارة
الى توجيه يغني عن جعل البر بمعنى البار ولم يلتفت اليه القاضي لان قوله ولكن
البر من آمن بالله لا يلائم ذلك بل جعل البر بمعنى البار فتأمل قوله وقيل عام
لهم وللمسلمين اي ليس البر مقصورا بامر القبلة الظ على امر القبلة و جعله
نفي القصر على قراءة من نصب البر على انه خبر ظ لان تعريف المسند وتقديمه يكونان
للقصر فاذا دخل النفي صار نفيا للقصر وعلى قراءة من رفعه فهو بان يجعل
اللام للاستغراق اي ليس كل البر ان تولوا قال المحقق التفتازاني ادرج لفظ
الامر اشارة الى ان قوله ان تولوا في هذين التوجيهين بتقدير المضاف اي ليس
كل البر او البر المعتد به امر ان تولوا لان زعم المسلمين لم يكن ان كل البر تولية
المشرق والمغرب بل البحث عنه ونحن نقول لعل المعنى وليس البر تولية جانب
من الجوانب يعني يوجب النزاع فيه والمحافظة عليه بل البر البر الايمان بالله
والاتيان بالاعمال الصالحة على حب الله فالتولية بر ما كان مقتضى الايمان والانقياد
لامره فلا ينبغي النزاع فيه لكونه قبلة الاباء بل لكونه ما امر الله به وبهذا
ينقطع نزاع اليهود وغيره مع المؤمنين ويسهل عليهم تحويل القبلة
قوله ولكن ذا البر اشارة الى تاويل البر باحد الوجوه الثلثة المشهورة جعل
المصدر بمعنى اسم الفاعل وحذف المضاف واطلاق البر على البار بدعوى انه
عين البر وان كان ظ بيانه في حذف المضاف قوله والمراد بالكتاب الجنس او القرآن
قال المحقق التفتازاني هذا دائر على ما يراد بالكتاب في قوله اختلفوا في الكتاب
ليتلائم اجزاء الكلام وح بقي احتمال اخر وهو ارادة التورية لا مانع عنها
في هذا المقام لان الايمان بالتورية يوجب الايمان بمحمد عليه الصلاة والسلام
والقرآن واعتقاد نسخ التورية قوله اي على حب المال كما قال عليه الصلاة
والسلام لما سئل اي الصدقة افضل ان تؤتيه رواية البخاري ومسلم ان

تصدق وكانه اوقعه فيه رواية الكشاف ونعني ان الايتاء على حب المال ليس عبارة عن ان افضل الصدقة صدقة البخيل الشحيح حتى يكون صدقة البخيل افضل من صدقة الكريم بل المراد بحالة الحب للمال ان يكون قبل الياس عن الحيوة وحالة الاشراف على الموت كما كشف عنه الحديث ولك ان تريد به حالة الاحتياج كما قال عليه الصلاة والسلام افضل الصدقة جهد المقل بل المراد الاعم المؤيد بمضمون الحديثين **قوله** لان اباهم اثنتان اي حسنتان **قوله** لان السبيل يرعف به اي يقدمه والرعف السبق ومنه الرعاف للدم السابق من الانف ومعنى تقديم السبيل اياه ان المسافر اعز الاضياف **قوله** وفي الحديث نسخت الزكوة كل صدقة يعني في الاية اشارة الى حقوق كانت قبل شرع الزكوة لا الى حقوق ثابتة في الشرع مع الزكوة وقيل نسخ الزكوة للحقوق المقدرة والا ففي المال حقوق للمحتاجين **قوله** تعالى والموفون بعهدهم اذا عاهدوا اي في جميع ازمنة عهدهم ونصبا الصابرين على المدح معناه تقدير ما يدل على المدح مثل واخص الصابرين اي من بين البر او امدح الصابرين وح يكون من عطف الجملة على جملة ولكن البر من امن بالله وحذف هذا المقدر واجب والمشهور بالنصب او الرفع على المدح هي الصفات المقطوعة ولم نجد ذلك مبينا في المعطوف وانما اخذناه من هذا الموضع ولا يبعد ان يجعل اولئك اشارة الى المخصوصين بالمدح ويكون حصر الصدق والتقوى فيهم ادعاء للمبالغة في مدحهم وبالجملة فيه تعريض للكاتمين الكاذبين المدعين للانقياد عن الشرك والكفر وقوله واليه اي الى ان الاية جامعة لجميع الكمالات الانسانية اشار بقوله عليه السلام من عمل بهذه الاية فقد استكمل الايمان لان الايمان الكامل لا ينفك عن احراز جميع الكمالات ويمكن ان يكون الحديث اشارة الى ان الايمان لا يكمل الا بالعمل وايمان من لا عمل له مشتمل على الخلل **قوله** وكان لاحدهما طول في القاموس الطول الفضل وقوله وامرهم ان يتباوؤا على رتبة يتقالوا

والصحيح يتباووا على مثال يتقاولوا

وكان الرواية عند القاضي كانت كما هو الصحيح والثابت في كما به تصرف من الكاتب ومعنى يتباووا وواتيكافاوا يتقاتل ولا يفضل احدهما نفسه على الاخر في مقام القصاص والمقصد بيان غرض الاية ليدفع به مفهوم المخالفة المتوقف على ان لا يكون للقيد غرض اخر سوى الاختصاص وحاصله ان تخصيص هذه الثلث لاثبات مساواة حر بحر وعبد بعبد وانثى بانثى وانه لا فضل لاحدى القبيلتين في باب القصاص على الاخرى لا لحصر صور القصاص فيها فعلى هذا كان الانسب فلا يدل على ان لا يقتل الحر بالعبد والذكر بالانثى كما لا يدل على عكسه هذا وفي قوله كما لا يدل على عكسه اشارة الى دليل اخر على ان المراد ليس مفهوم المخالفة وهو انه لو كان المراد مفهوم المخالفة لوجب ان لا يقتل العبد بالحر والانثى بالذكر ولم يقل به احد وربما يجاب عنه بانه لم يعتبر مفهوم المخالفة هنا لانه يعلم من قتل العبد بالعبد وقتل الانثى بالانثى بطريق الاولى ولك ان تقول ليس مفهوم المخالفة معتبرا والا لم يقتل الذكر بالذكر ويدفع بانه لم يعتبر دلالة قتل الانثى بالانثى على قتل الذكر بالذكر للمساواة وقوله فان المفهوم حيث اه في تقدير فان المفهوم معتبر حيث اه **قوله** وانما منع مالك والشافعي رحمهما الله قتل الحر بالعبد سواء كان عبده او عبد غيره لما روى علي رضي الله عنه مناط حصر انما يحتمل ان يكون قوله قتل الحر بالعبد يعني ما منع مالك والشافعي الا قتل الحر بالعبد ولم يمنعا قتل الذكر بالانثى وفيه تخطئة الكشاف حيث قال وعن عمر بن عبد العزيز والحسن البصري وعطاء وعكرمة وهو مذهب مالك والشافعي ان الحر لا يقتل بالعبد والذكر بالانثى اخذا بهذه الاية ولك ان تجعل مناط الحصر قوله لما روى علي اي ما منعا عن قتل الحر بالعبد الا لما روي دون الاخذ بهذه الاية حتى يتوهم بهما انهما منعا عن قتل الذكر بالانثى وقد استدل على عدم قتل الحر بالعبد بالسنة واجماع الصحابة والقياس على الاطراف فانه لا يقطع بطرف العبد طرف الحر **قوله** ومن سلم دلالته

فليس له دعوى نسخه فيه تخطئة للكشاف حيث قال وعن سعيد بن المسيب والشعبي
والنخعي والثوري وهو مذهب ابي حنيفة انها منسوخة بقوله ان النفس بالنفس
ووجهها انه لا يصلح ان يكون ناسخا فيبعد نسبته الى هؤلاء الاعلام قال المحقق
التفتازاني انهم يقولون ان المحكي في كتابنا من شريعة من قبلنا بمنزلة المنصوص
المقرر فيصلح ناسخا هذا ولا يخفى عليك ان المحكي في كتابنا انما يكون بمنزلة
المنصوص المقرر لو لم يكن في كتابنا ما ينافيه واورد ايضا ان قوله ان النفس بالنفس
لا يرفع حكما في هذه الآية بل فيه زيادة حكم اخر ودفع بان في هذه الاية
اشتراط المساواة في الحرية والذكورة ولا خفاء في انه يرفعه النفس بالنفس قوله
وقرئ كتب على البناء للفاعل والقصاص بالنصب وكذلك كل فعل جاء في القران
اي كل فعل لله جاء في القران فانه يصح اضمار الله تعالى من غير سبق ذكره لتعينه
في العقول وليس في اضمار المتعين المتقرر قبل ذكره اضمار قبل الذكر كما تقرر في
محله قوله تعالى فمن عفي له من اخيه شيء اي شيء من العفو لان عفا لازم كذا
في الكشاف لكن في القاموس عفا له ذنبه وعن ذنبه ترك عقوبته فيصح ان يكون
شيء مفعولا به واما على ما ذكره فهو مفعول مطلق وانما صح قيامه مقام الفاعل
لانه مفعول مطلق للنوع والمراد عفو قليل فهو من قبيل ان نظن الا ظنا
بحمل تنكيره على التقليل فافهم وفائدته اي فائدة وصف العفو بالقلة الاشعار
بان بعض العفو كالعفو التام في اسقاط القصاص سواء قال القاتل عفوت
عن بعض او قال بعض الورثة عفوت ولا يبعد ان يقال فائدته ان المراد العفو عن
الدم لا العفو المطلق الذي هو العفو عن الدم والدية فانه ليس فيه اتباع للمعروف ولا اداء باحسان قوله وذكره بلفظ الاخوة الثابتة بينهما من الجنسية
والاسلام ليرق له ويعطف عليه لم يكتف بالاسلام ليشمل العفو عن القاتل
الذمي فانه اخ بالجنسية لا بالاسلام والمراد بالعطف اما العطف بالعفو او
بالاتباع بالمعروف فضمير الفاعل لولي القتيل والضمير المجرور للقاتل وللك
ان تريد ليرق كل منهما للآخر ويعطف عليه فالولي بما سمعت والقاتل بالاداء باحسان

قوله وفيه دليل على ان الآية احد مقتضى العمد والا لما رتب الامر بادائها على مطلق
العفو بل يشترط رضا القاتل ايضا ولقائل ان يقول المراد بعفوله شيء ان يحقق العفو
لا ان يقال عفوت عن الدم وعند من لا يجعل الدية مقتضى القتل لا يتحقق العفو
بدون رضى القاتل قوله اي الحكم المذكور من العفو والدية كذا في الكشاف ايضا والاولى
جعل ذلك اشارة الى التخيير بين القصاص والدية وهو المناسب لقوله خير هذه الامة
بينهما وبين الدية تيسيرا عليهم ولا يخفى انه لا يستفاد من النظم على ما حملوه
التخيير بين العفو المطلق والدية والقود لانه ليس فيه الايماء الى مطلق العفو
اما على ما حملناه حيث اردنا بشيء من العفو ما يقابل العفو المطلق ففيه
ايماء الى العفو المطلق ويصح حمل قوله ذلك على التخيير بين القود والدية والعفو
المطلق والحق بالاتباع هو الاحق قوله كلام في غاية الفصاحة والبلاغة
النظم انه اراد بالفصاحة غير معنى البلاغة وكانه لم يجعل الفصاحة جزءا من البلاغة
وعليه المفتاح وفي قوله نوعا من الحيوة عظيما اشارة الى ان التنكير للنوعية
والتعظيم وجعل النوعية والتعظيم معللا بوجهين ولم يجعل التنوين
للنوعية بناء على الوجه الاول وللتعظيم بناء على الوجه الثاني كما فعله الكشاف
احترازا عن التحكم قوله وعلى الاول فيه اضمار يعني حذف المضاف اذ التقدير ولكم
في شرع القصاص او علم القصاص وعلى الثاني تخصيص اذ في القصاص ليس
حيوة المقتص منه بل حيوة ما عداه ونحن نقول اللام للعهد اي في هذا
النوع من القصاص يعني القصاص المخير بينه وبين الدية والعفو حيوة عظيمة
منها حيوة من يعفى عنه قوله نادا هم للتأمل في حكمة القصاص واقول والله اعلم
خص بهذا النداء القصاص البالغين ومنع الصبيان عن القصاص لان اولي
الاحلام في الشرع هم البالغون وعليه حمل قوله عليه الصلاة والسلام ليليني
اولوا الاحلام في المحافظة ويحتمل ان يراد تتقون عن القتل انفسكم مخافة
القصاص قوله ثم كتب عليكم وجه الفصل خفي والظاهر وكتب عليكم عطفا

على قوله كتب عليكم القصاص في القتلى وكانه تعالى لم يقصد دخوله تحت النداء
فرقا بينه وبين الحكم السابق واللاحق لانهما لكونهما شاقين على النفوس بعيدين
عن القبول احتاجا الى سبق النداء المنبئ عن فرط العناية والاهتمام بخلافه فان
الوصية للوالدين والاقربين بعد اليأس عن الحيوة ليس شاقا بل مقتضى الطبيعة
فلم يعطفه لئلا يتوهم دخوله تحت النداء وانما قال كتب عليكم اذا حضر احدكم
الموت ولم يقل اذا حضركم الموت ولا اذا حضر احدكم الموت كتب عليه كما هو مقتضى
النظم لان الوصية لم تفرض على من حضره الموت فقط بل عليه بان يوصي وعلى الغير
بان يحفظه ولا يبدله فقال عليكم اشارة الى انه ليس فرضا على من حضره فقط
وقال حضر احدكم لان الموت يحضر احد المخاطبين بالافتراض عليهم قوله اي اذا
حضر اسبابه وظهر اماراته كانه اشار الى حذف المضاف ولو جعل الحضور بمعنى
الحضور العلمي لاستغنى عنه اي غلب على ظنه الموت وما ذكره يحتمل ذلك فتأمل
قوله لما روي عن علي رضي الله عنه لا يخفى ان المروي عن علي وعائشة رضي الله عنهما
يدلان على انه لم تنسخ الاية باية المواريث وفي الكشاف ان رجلا اراد الوصية
وله عيال واربعمائة دينار فقالت ما ارى فيه فضلا واراد اخر ان يوصي فسألته
كم مالك فقال ثلثة الاف الى اخره وكانه ترك بعض ذلك الاثر لانه لا يدل
على ان المراد بالخير المال الكثير لاحتمال ان يكون نفي الفضل لنسخ الاية قوله
وتذكير فعلها للفصل اي ترجيح التذكير مع جواز التانيث للفصل فلا يرد
ان التذكير لا يتوقف على الفصل الا اذا كان الفاعل مؤنثا حقيقيا وقوله
او على تأويل ان يوصي يتجه عليه انه لا وجه لتأويل الفاعل لترجيح التذكير اذ عدم
التأويل راجح ويمكن دفعه بان عمله في الظرف دعا الى التأويل لان عمل المصدر
لتأويله بان مع الفعل فلما دعا العمل الى التأويل رجح التأويل التذكير لكن هذا
يوجب ان لا يذكر الايصاء ولهذا اقتصر الكشاف على ان يوصي وانما قال والعامل
في اذا مدلول كتب ولم يقتصر على كتب لان احداث الفرض عليهم لم يكن وقت

انحضر

ان حضر الموت احدهم بل احداث فرض في ذلك الوقت عليهم فهو متعلق بالفرض
المدلول لكتب لا بقوله كتب حتى يكون ظرفا للاحداث وفي قوله للوصية لتقدمه
عليها وان اشتهر فيما بين النحاة ان معمول المصدر لا يتقدمه ان التحقيق ما
ذكره الرضي ان الظرف يتقدمه قال الله تعالى فلما بلغ معه السعي وله غير نظير
ومن البين ان الراجح بحسب المعنى تعلقه بالوصية لان المفروض هو الوصية في هذا الوقت
قوله ورد بانه ان صح اي ان صح البيت بهذه الرواية وكان الراوي ممن لا يتأتى
الحكم بعدم صحة روايته لكونه موثوقا به فمن ضرورات الشعر وانما تردد في صحة
الرواية اشارة الى ما قاله الرضي انه يروى من يفعل الخير فالرحمن يشكره
ولا يمكن توجيه الشعر بانه من قبيل وان احد من المشركين استجارك فتقدير الكلام
يشكرها الله يشكرها حذف يشكر لدلالة حرف الشرط عليه حيث ترك
الفاء تقدير الفعل ووجب الحذف للتفسير لان المفسر يجب ان يجزم فلما لم
يجزم يشكرها علم انه خبر المرفوع قبله والجملة جزاء قوله وكان هذا الحكم في
بدء الاسلام لما كان هذا منتفيا عنده ينبغي ان يقول قيل وكان هذا الحكم
وكانه اشار بهذا الاسلوب الى انه المشتهر فيما بينهم كما قال العلامة التفتازاني
لكن قال يجب تأويل هذا المشتهر لعدم صحة القول بالنسخ قوله والحديث من
الآحاد وتلقي الامة له اه فيه رد على الكشاف حيث جعله لاشتهاره بمنزلة
المتواتر ليتم النسخ به ونسخ الاية بالحديث المشهور جائز عند الحنفية لكن لا
يقبله الشافعية قوله فلا يفضل الغني مبني على انه قبل فرض المواريث وقوله ولا
يتجاوز الثلث مبني على القول بانه لا يعارض اية المواريث ويجمع معها والحديث
من الآحاد فلا يدفع حكم الاية لا على قول من فسر باحد الامرين وعلى قوله ينبغي ان يفسر
المعروف بانه لا يخالف في وصيته ما اوصى به الله وذلك ان تفسر الوصية
بالمعروف بان يشهد على وصيته قوله مصدر مؤكد اي حق ذلك حقا
ظاهره انه جعله من تركيب زيد قائم حقا اي حق حقا فيكون من قسم التوكيد لغيره

من مواضع وجوب حذف عامل المفعول المطلق قياسا والحق بمعنى الصدق وهذا انما
يتم لو كان كتب عليكم اخبارا امّا لو كان لطلب الوصية وايجابه فلا على انه لا يستقيم تعلق
على المتقين به فالصواب انه بمعنى الواجب مفعول به لفعل محذوف اي جعل حقا
على المتقين ثابتا في ذمتهم قوله فمن بدله غيره من الاوصياء والشهود بعدما سمعه
وصل اليه وتحقق عنده لما جعل من بدله شاملا لغير الشهود وفسر السماع بالعلم
اليقيني ليشمل الوصي لان الوصي لا يلزمه السماع عن الموصي كالشهود بل يكفيه العلم على
اي وجه كان وليس لك ان تجعل السماع اعم من السماع من الوصي لان الشاهد لا يكفيه
السماع عن غيره وفيه تامل تامّل تعرف قوله وعد للمصلح وذكر المغفرة لمطابقة
ذكر الاثم يعني لما نفى كونه اثما لا يلايم الوعد بالمغفرة وانما اتى به لانه يناسب ذكر
الاثم وكون الفعل موهم انه اثم لكونه من جنس الاثم ولا يخفى ضعفه بل وعد له بمغفرة
اثامه وانزال الرحمة عليه وما من احد الا ويحتاج اليهما فكمال الوعد بهما ولك ان
تجعله وعدا بمغفرة اثم الموصي بتغييره واصلاحه حيفه وقوله من جنس ما يوثم
يعني ما يوقع في الاثم يقال اثمه بالمد اي اوقعه في الاثم واما اثّمه بالتشديد
فمعناه نسبه الى الاثم قوله وتطييب على النفس فان البلية اذا عمت طابت قوله
والصوم في اللغة الامساك عما تنازع اليه النفس اي تشتاق اليه النفس في القاموس
الصوم الامساك عن الطعام والكلام والشراب والنكاح والسير قوله تعالى
لعلكم تتقون المعاصي فان الصوم يكسر الشهوة التي هي مبدؤها ويحتمل ان يكون
المراد كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم يعني في اواسط ايام الوحي دون
اولها لكي تتقوا عن فوته اذ كان في فرضه اول الاسلام لكونه عبادة شاقة مظنة
كثرة الفوت فاذا فرض بعد توطين النفوس على دين الاسلام وامضاء الاحكام كان
بعيدا عن الفوت لمشاقه قوله فان الصوم له وجاء هكذا اشتهر في حديث عبد الله
بن مسعود رضي الله عنه فانه له وجاء والوجاء بالكسر كسر عروق الانثيين مع ابقائهما
قوله ونصبها ليس بالصيام لوقوع الفصل بينهما اي الفصل بالاجنبي وهو كما

كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون وفيه رد ما في الكشاف من ان انتصاب اياما
بالصيام كقولك نويت الخروج يوم الجمعة واعتذر بان ذلك مبني على جواز الفصل
بين الظرف وعامله وان لم يجز في غيره وبيان الفصل بالاجنبي ان قوله كما كتب وقوله
لعلكم تتقون ليس معمول الصيام بل الكتابة ولك ان تجعله مصدرا منصوبا
عن الصيام اي كصوم كتب على الذين من قبلكم وتجعل قوله لعلكم تتقون متعلقا
بالصيام وتقول المراد انه كتب عليكم صوم يصدر عنكم لهذا الغرض فقوله لعلكم
تتقون غرض الصيام لا الكتابة وبهذا استغنيت في تصحيح ما ذكره الكشاف عن
الاعتذار المذكور ولك ان تجعل قوله اياما معدودات منصوبا بتتقون اي
تتقون المعاصي بالتمسك بالصوم اياما معدودات هي ايام الدنيا الفانية او بقية
السنة وفيه تحريض على الاتقاء بتقليل اياما وتسهيل الامر على النفس وقوله
بل باضمار صوموا لدلالة الصيام عليه الظم فيه لدلالة كتابة الصيام عليه فتامل
قوله والمراد بها رمضان اورد عليه انه لو كان رمضان لما كان لتكرير المريض والمسافر
وجه واجيب بان ايجاب رمضان اولا كان على التخيير بينه وبين الفدية فتخيير
غير الى الايجاب على التعيين اعيد ذكرهما تنبيها على ان تخييرهما بحاله لم يطرأ
عليه تغيير قوله او ما وجب صومه قبل وجوبه ونسخ به وهو عاشوراء وثلثة ايام من
كل شهر في شرح المحقق التفتازاني هي ايام البيض وفيه ايضا فان قيل كيف
يكون الناسخ متصلا قلنا الاتصال في التلاوة لا يدل على الاتصال في النزول
هذا وبناء السؤال على ان النسخ قبل العمل لا يجوز والاصح جوازه فالوجه السؤال
الآن يقال بناء السؤال على ان نسخ ما عمل به مدة مديدة كيف يكون متصلا
وجعل الكشاف هذا التعيين فرع ان يكون المراد بالتشبيه اعني كما كتب على
الذين من قبلكم التشبيه في عدد الايام واورد عليه انه لم يعرف من الامم السابقة
كون صومهم سبعة وثلثين فلذا عدل عما فعله وجعله فرع ان يكون التشبيه
في مجرد الفرضية واجيب عما اورد على الكشاف ان المراد بالتشبيه في عدد الايام

مجرد العلة قوله او على انه مفعول ثان لكتب عليكم على السعة يعني على التجوز بجعل
الظرف مفعولا به واذا توسع في فعل له مفعول واحد يقال للظرف المتوسع فيه
مفعول ثان ولا يتوسع فيما له ثلثة مفاعيل لانه يكون مفعولا رابعا ولم يجئ في كلام العرب
ما له اربعة مفاعيل قوله لما روي ان رمضان كتب على النصارى فوقع في برد او حر
ظاهره التردد وهو ينافي ما في الكشاف فوقع في البرد الشديد والحر الشديد
يعني بوقوعه تارة في الحر وتارة في البرد حولوه الى الربيع وفيه ان الوقوع في الحر
يوجب المشقة والتحويل والوقوع في البرد لا يوجب ذلك بل ايام البرد ايام قصيرة
والصوم فيها اسهل من الصوم في الربيع ولا يبعد ان يراد بقوله لعلكم تتقون ح
التقوى عن تغيير وقته والزيادة عليه كما فعل من سبقهم والموتان كالغفران موت
الماشية قوله فمن كان منكم مريضا مرضا يضره هذا هو المتفق عليه بين الشافعية
والحنفية قال المحقق التفتازاني المقرر من مذهب الشافعي ان الصوم اذا
لم يضره هذا لكنه يخالف ما في الانوار والمبيح للافطار المرض الذي يضره الصوم
قوله وفيه ايماء بان من سافر اثناء اليوم لم يفطر اشارة الى نكتة اختيار قوله
على سفر على مسافرا على طبق مريضا واشار بقوله او راكب سفر دون نقوله او راكبا
على سفر انه لم يقدر متعلق الجار راكبا لانه بعيد عن الفهم بل احمل قوله على سفر
على الاستعارة التمثيلية قال المحقق التفتازاني انه اشار بقوله على سفر الى ان
المراد السفر المعتد به الذي استولى به المسافر على السفر يتصرف فيه كيف يشاء
فلذا اختار على مسافرا وما ذكره القاضي اجل قوله اي فعليه اما بمعنى كتب عليه
وهو انسب بعبارة الاية او فيجب عليه وقوله صوم عدة ايام المرض او السفر اشارة
الى ان قوله عدة مع تنكيرها يفيد بقرائن المقام ان المراد عدة ايام المرض او
السفر فلذا استغنى عن ان يقول عدتها قوله وهذا على سبيل الرخصة اي هذا
الامر للرخصة والتخيير وقيل على الوجوب وفيه ان هذا الخلاف لا يخص قراءة
النصب بل في قراءة الرفع ايضا فليس تقديره ان افطر فيها متفقا وكانه اعتمد على

انه مما يعرف ببيان حال هذه القراءة وبعد في الحكم بالوجوب بحث لان الظاهر ان يكون
مخيرا بين الصوم من ايام اخر وبين الفدية لانه اذا كان الصحيح المطيق مخيرا فلا
يظهر التضييق على المريض بان يصوم يوما اخر فالمريض مثلا مخير بين ثلثة امور
صوم يوم مرضه ويوم اخر والفدية والمطيق بين امرين لا يقال المطيق ايضا عليه
القضاء او الفدية لان من فاته الصوم عمدا يقضي لانا نقول يجوز ان يكون الحال
في بدء الاسلام الفدية دون القضاء وهنا خلاف اخر وهو انه هل يقضي متتابعا
او مخيرا في التتابع وعدمه مذهب عامة العلماء التخيير ومذهب علي وابن عمر والشعبي
وغيرهم انه يقضي متتابعا وفي قراءة ابي فعدة من ايام اخر متتابعات ذكره الكشاف
قوله من فعيل وتفيعل لا من فعل وتفعل كما وهم الزمخشري واثبته في المفصل
ولذلك لما اورده زين المشايخ عليه اذعن له وقال الغزالي عبد القاهر وجعله
من فيعل وتفيعل في الكشاف قوله تعالى فمن تطوع خيرا يقال تطوع بالشيء
تبرع به وتطوع له تكلف استطاعته حتى يستطيعه فيكون تطوع خيرا
بنزع الخافض اي بخير وبخير وذلك النصب سماعي فكانه لذلك جعل الكشاف
خيرا مصدرا لا افعل تفضيل كما جعل خير بمعنى التفضيل حتى يكون منصوبا
على المصدرية ولا يحتاج الى تقدير الخافض وقد تنبه لذلك المحقق التفتازاني
فقال عني بقوله فهو اي التطوع اخير له او الخير ان الخير الاول مصدر خرت يا رجل
فانت خائر وفي قوله تعالى فهو خير له اسم التفضيل بمعنى ازيد خيرا لكن غفل
عن انه لماذا جعله مصدرا وقال الخير نصب على انتزاع الخافض قوله فزاد في
الفدية اشارة الى انه لا بد من فدية قررها الشرع وليس لنا ان نبدلها وليس لنا
الا الزيادة عليها على ما هو مذهب الشافعية وعند الحنفية يصح اداء النقد
لانه انفع قوله فهو فالتطوع او الخير جوز رجوع الضمير الى التطوع مع ان الخير
اقرب ومذكور لفظا لان التطوع ادخل في القصد واقرب خطورا في القلب
ولك ان تجعل الضمير لمن تطوع خيرا اي فالمتطوع خير من غيره لاجل التطوع

وكانه لم يلتفت اليه لان قوله خير يرجح لكونه لا يلائم الاختصاص

قوله تعالى ان كنتم تعلمون ما فى الصوم من الفضيلة او ما فى احيا وامر الدين على
راحة النفس والبدن من الفضيلة والمصلحة والاقوى ان لا يخص قوله ان كنتم
تعلمون بقوله وان تصوموا وان كان ذلك مقتضى الخطاب بل يجعل متعلقا
بالتطوع بالخير ايضا ولا ينافيه الخطاب لانه التفات قوله مبتدأ خبره
ما بعده يعنى الذى انزل او فمن شهد كما سيأتى وقدر المبتدأ ذلك اما
لبعده او للتعظيم ويؤيد الثانى ايراد حرف الخطاب وتقدير المضاف لارادة
بدل الكل ولبدل الاشتمال المغنى عن التقدير مجال وما تخلل من الفصل
متعلق بكتب لفظا او معنى وليس باجنبى كذا ذكره المحقق التفتازانى واعترض
على جعله معمول وان تصوموا بان فيه فصلا بين العامل والمعمول بالخبر سيما
معمول هو بمنزلة جزء الكلمة لان ان المصدرية حرف موصول والفعل معها
فى حيز صلتها وما لك والله اعلم ان تجعله مفعول تعلمون ويكون المعنى وان
تصوموا خير لكم ان كنتم تعلمون شهر رمضان ويراد ان الصوم انما يصح بعد
تحقق الشهر ولا ينبغى مع الشك او يراد ان كنتم تعلمون فضله وكرامته عند الله قوله
رمضان مصدر رمض اذا احترق وفى الكشاف اذا احترق من الرمضاء والرمضاء
الحجارة التى اشتد عليها وقع الشمس فحميت واراد بقوله فاضيف اليه الشهر وجعل
علما نفى كون اضافة الشهر اليه من قبيل اضافة العام الى الخاص كما فى شجر
الاراك على ما يوهمه كثرة التعبير عنه برمضان ووجه نفيه انه يقبح اضافة
العام الى الخاص اذا اشتهر كون الخاص من افراده ولهذا يقبح انسان زيد ولم
يضف الشهر الى غيره وغير ربيع الاول وربيع الآخر صرح به المحقق التفتازانى
قوله ودايه من ظهر البعير مؤخره سمى الغراب ابن دايه لوقوعه عليه كثيرا اذا عقر
ويعامل مع ما اضيف اليه جزء العلم ما يعامل مع العلم من منع الصرف و
الصرف واورد عليه قوله عليه السلام من صام رمضان مما اورد فى الكشاف
دون من ادرك رمضان فلم يغفر له لانه لا يوجد فى الكتب المشهورة فى الحديث

صرح

صرح به المحقق التفتازانى ولم يستدل على جواز حذف المضاف من العلم حين الامن
من الالباس بما استدل به الكشاف من قول الشاعر بما اعيى النطاسى حذيما
لانه يخالف ما ذكره فى المفصل فى النحو انه من الحذف الملبس لانه لا يعلم ان اسم الطبيب
ابن حذيم ونظير تسمية الشهر رمضان لارتماض الذنوب فيه والمجانسة رمضان
فى اسمائه تعالى لانه يمحو الذنوب وقوله لارتماض الذنوب فيه غير ظاهر المعنى والظ
لرمض الذنوب فيه لان ارتماض الانسان من الشىء اشتداده عليه ومعنى قوله
او لوقوعه ايام رمض الحر حيثما نقلوا اسماء الشهور عن اللغة القديمة
انهم حين نقلوا اسماء الشهور عن اللغة القديمة الى لغة العرب سموها
بالازمنة التى وقعت فيها فوافق هذا الشهر ايام رمض الحر قوله اى ابتدئ
فيه انزاله ولما كان المتبادر من قوله الذى انزل فيه القرآن انزال القرآن فى ذلك
الزمان الى الارض ولم يصح ذلك صرفه عن الظاهر اما بالتصرف فى الغاية بان
يجعل نهاية النزول خلاف ما يتبادر او بالتصرف فى الظرف بان يجعل
قوله فيه بمعنى فى شانه او بالتصرف فى الفعل بان يحمل انزل على بيان ابتداء النزول
لا تقول هناك احتمال اخر وهو ان يراد نزول الاكثر وكثيرا ما يجعل الاكثر فى حكم
الكل لانا نقول لصرح المحقق التفتازانى بان نزول الاكثر فى غير رمضان
وتخصيص الانزال فى شانه بقوله كتب عليكم الصيام انما يتم ان لو اريد بالانزال
الانزال الى الارض اما لو اريد الانزال الى السماء الدنيا فقوله فمن شهد منكم
الشهر فليصمه ايضا من هذا القبيل وفى قوله لاربع وعشرين اى ليلة مضين
نظر لانه يخالف ما بين فى محله من انه اذا تعلق التاريخ بما بعد النصف
يقال لاربع عشرة بقين الى الاخر فمقتضى ذلك ان يقال لست بقين وقوله
وفيه اشعار بان الانزال فيه سبب اختصاصه بوجوب الصوم فيه يريد به ان
ابتداء الانزال وانزال تمامه فيه الى سماء الدنيا والا فالانزال فيه مشترك
بينه وبين غيره قوله اى انزل وهو هداية للناس باعجازه وآيات واضحات

مما يهدي الى الحق ويفرق بينه وبين الباطل جعل كون القرآن هدى كونه هدى
باعجازه ببلاغته او بغيره وكونه بينات من الهدى كونه مشتملا على آيات مشتملة
على الحكم والاحكام المنجية عن الضلال الفارقة بين الحق والباطل دفعا للتكرار
الهدى وذكر الكشاف لدفعه انه تدريج في وصفه بالهداية جعله اولا هدى ثم واضحات
الهدى **قوله** فمن حضر في الشهر ولم يكن مسافرا يريد انه حضر منزل منزلة اللازم
اي كان حاضرا في الشهر ولا حاجة الى تقدير المفعول كما توهم من ان التقدير
فمن حضر البلد وفي كونه منزلا منزلة اللازم تنبيه على ان حدوث التوطن
غير مراد وان الحكم يدور على نفس الاقامة ومنطوق الآية حضور تمام الشهر و صيامه
والحضور في بعض اجزاء الشهر وصيامه يعرف بدلالتها والاولى ولكن وضع المظهر
موضع المضمر بدون وصف المضمر بالاول اذ لا مدخل للوصف في قصد التعظيم
والاولى ونصب على الظرفية وان وافق عبارة الكشاف كما لا يخفى و**قوله**
وحذف الجار مجرور معطوف على الظرف ولا فائدة يعتد بها في ذكره ونصب
الضمير الثاني على الاتساع اي على التجوز وتنزيله منزلة المفعول به والا فلا
يكون الضمير الظرف بدون في كما بين في محله **قوله** وقيل فمن شهد
اي قيل التقدير فمن شهد منكم هلال الشهر فليصمه وكان المراد بالشهود
العلم اليقيني الذي بمنزلة المشاهدة سوى حصل بالمشاهدة او بالشهادة
ليتناول من علم بالشهادة و**قوله** على انه اي الشهر مفعول به والضمير على كل تقدير
ظرف حقيقة مفعول به على الاتساع ويريد بقوله كقولك شهدت الجمعة
اي صلاتها ان الشهر تما تعارف في هلال الشهر كما تعارف الجمعة في صلاتها
فارادة هلال الشهر بالشهر نظير ارادة صلاة الجمعة بالجمعة و**قوله** فيكون
ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر مخصصا له لدفع التنافي
وتوطئة لقوله ولعل تكريره لذلك و**قوله** اولئلا يتوهم نسخه كما نسخ قرينه
مشترك بين هذا التوجيه لقوله فمن شهد منكم الشهر والتوجيه السابق

ونسخ

ونسخه لانه كان سابقا مخيرا بين الصوم والفدية وتعين هنا الصوم و**قوله** اي يريد
ان ييسر عليكم لا فائدة فيه و**قوله** ولا يعسر مرفوع معطوف على ييسر وتنبيه
على ان عدم ارادة العسر مستلزم لعدم العسر اذ لا يكون شيء بدون ارادته
وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني ان ما ذكر من انه يريد ان لا يعسر مدلول
يريد الله بكم اليسر لا مدلول لا يريد بكم العسر لان عدم ارادة العسر لا يستلزم
ارادة عدم العسر الا اذا ثبت لزوم تعلق الارادة باحد النقيضين ولاباحة
الفطر للسفر والمرض دلالتان على ارادة اليسر دون العسر احدهما جواز الفطر و
ثانيهما عدم ايجابه لان الايجاب تضييق والاباحة توسعة وفي التضييق عسر وفي
التوسعة يسر ولذا قيل الحمد لله على ان جعل في الامر سعة **قوله** علل لفعل محذوف
دل عليه ما سبق قدم هذا التوجيه لانه الاوجه الابعد من التكلف ولان فيه
لفا لطيف المسلك وصفه الكشاف بانه لا يكاد يهتدي اليه الا المفتش الذي
يصيب فيما يصل اليه فكره حتى كانه يحدث به واورد على قوله فان قوله و لتكملوا
بالتخفيف علة الامر الى الاخر انه لم يبين فيه علة امر الشاهد بالصوم فلم يتم
انه شرع جملة ما ذكر لكذا وكذا وذكر في العلل ما لم يذكر في المعلل بازائه شيء
وهو قوله ولتكبروا الله على ما هداكم فانه على ما ذكر علة الامر بالقضاء
وبيان كيفيته ولم يذكر الامر بالقضاء ولم يبين كيفيته فلا يصح انه شرع
جميع ما ذكر لهذا الجميع لان قوله ولتكبروا الله لا مدخل له في جميع ما ذكر
واجاب عنه المحقق التفتازاني بان قوله من امر الشاهد بالصوم ليس مقصودا
بالتعليل بل هو توطئة لذكر ما يفرع عليه وان في الامر بمراعاة العدة امرا
بالقضاء وتعليما لكيفيته واجاب غيره بان قوله ولتكملوا علة الامر بمراعاة
العدد معناه انه علة الامر بمراعاة عدة ايام الشهر وايام المرض والسفر فقوله تعالى
لتكملوا العدة علة للامر بصوم الشهر كما انه علة للامر بمراعاة ايام المرض والسفر
والامر بمراعاة ايام المرض والسفر يتضمن تعليم كيفية القضاء وزيف ذلك

يريد

المحقق التفتازاني بان قوله علة للامر بمراعاة العدد كالصريح في مراعاة عدد ايام
المرض والسفر فالحمل على ما ذكره خروج من دلالة اللفظ على انه لا معنى لتعليل الامر
بصوم الشهر باكمال عدة ايامه ويمكن دفعه بان فيما ذكرنا ايضا من جعل
ذكر الامر بالصوم توطئة خروجا عن العبارة وبان صوم تمام الشهر معلل
بتكميل العدة لان في هذا العدد مصلحة دينية هو تحصيل البركة في جميع ايام السنة
لان من جاء بالحسنة فله عشر امثالها فبصوم ثلثين صار ايام الصوم ثلثمائة
فاستغرق بركة الصوم ثلثمائة ايام واربعة واربعون يوما منه جمعات غير
رمضان وتسعة ايام الحج سوى جمعتها واثنان عاشوراء وما يضم معه في العبادة
واربعة يوم عيد الفطر وثلثة ايام التشريق وواحد نصف شعبان فصار باكمال
عدة ثلثين جميع ايام السنة متبركات بقي هنا ان كلا من الامر بالصوم و
الامر بمراعاة العدة والترخيص والامر بالقضاء هداية الله فما وجه تخصيص قوله
ولتكبروا الله على ما هداكم بالامر بالقضاء وكل ذلك نعم يجب الشكر عليه
فلا مخصص للشكر بالترخيص فما يهتدي اليه المفتش المحدث ان يجعل
قوله تعالى ولتكملوا العدة علة لما فيه العدة والاخيرين للجميع قوله او معطوفة
على علة مقدرة مثل ليسهل عليكم ولا بد مع ذلك من تقدير معلل اذ ليس فيما
ذكر ما يعلل بقوله ليسهل عليكم او بقوله لتعلموا ما تعلمون ففيه مزيد
التقرير كما ان في التوجيه الثالث ارتكاب زيادة اللام بالعطف على ما من
شانه ان يزاد فيه اللام مع عدم الزيادة فيه وخفاء اعتبارها في قوله ولعلكم
تشكرون فلذا حكم بكون التوجيه الاول اوجه قوله تعظيم الله تعالى بالحمد و
الثناء عليه ولذلك عدي بعلى يعني تعلق قوله على ما هداكم بالتكبير لتضمنه معنى
الحمد على ما صرح به الكشاف وفيه بحث لان الحمد لا يتعدى بعلى بنفسه بل
لتضمنه معنى الثناء فمعنى حمدت الله على كذا حمدته بانيا ذلك الحمد على كذا
فالوجه ان يضمن التكبير معنى الثناء لا يقال شاع تضمين الحمد دون التكبير

باختيار

باختيار الشايع لانا نقول ليس تضمين التكبير معنى الحمد شائعا ففي مقام ارتكاب
غير الشائع ينبغي ان يرتكب تضمين الثناء لان فيه قصر المسافة بقي ان التكبير على ما
هداكم فعل منبئ عن التعظيم للانعام فهو شكر فعلة الامر بالقضاء ايضا الشكر
فما وجه افراد كل منهما بالتعليل بالشكر وعدم جمعهما في قوله لعلكم تشكرون فقلت
المطم في الترخيص هو الشكر باي وجه كان والمطم في الامر بالقضاء تعظيم الله لاجل
هذا الامر واداء شكره بهذا الوجه لانه يستلزم رعاية القضاء فانا قلنا هو تعظيمه
لاجله ان لا يفوت وان يلتزم قوله وقيل تكبير يوم الفطر وقيل التكبير عند
الاهلال لا يسعهما الا التوجيه الاخير كما لا يخفى قوله وما يحتمل المصدر والخبر
يعني ما يحتمل كون ما يليه مصدرا للتاويل بالمصدر بمقتضى كلمة ما ويحتمل
كون ما يليه جملة خبرية بمقتضى كلمتها لكونها موصولة طالبة لجملة خبرية
قوله تعالى واذا سالك عبادي عني فاني قريب كون الاية تاكيدا لما سبق وحثا
عليه ينافي العطف فكانه عطف الشرط على محذوف اي اذا لم يسالك عبادي عني
عني واذا سالك فقل حكاية عني اني قريب مجيب يعني بلغ هذا الخبر من كان
سائلا ولم يسال وبهذا ظهر ان قوله فاني قريب ابلغ من قوله فانه قريب لانه
بمنزلة ان الله يقول اني قريب وانه قريب حكم من عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
قوله اقريب ربنا فنناجيه قال المحقق التفتازاني رواية الكشاف بالنصب
على جواب الاستفهام والاظهر الرفع على ما في كتب الحديث قوله تقرير للقرب
الظم انه بيان للقرب وكما انه يصح ان يكون وعدا يصح ان يكون اخبارا بحالة قوله
تعالى وليؤمنوا بي امر بالثبات والمداومة عليه فلا يكون مستغنى عنه بقوله
فليستجيبوا لي ولك ان تجعله من قبيل ذكر الخاص بعد العام للتنبيه
على فضله وشرفه ويمكن ان يحمل الاستجابة على التوجه اليه في مقام الدعوة
بمنزلة قول المجيب لبيك بعد الدعوة فيكون ليؤمنوا بي لافادة لا تكرار الا
ان اجيب دعوة الداع انسب بخلافه فتامل قوله واعلم انه تعالى لما

اى ان كان قريبا فنناجيه

امرهم اقول لما نسخ الاحكام في الصوم ذكر هذه الاية الدالة على كمال علمه تعالى
بحال العباد وكمال قدرته عليهم ونهاية لطفه بهم في اثناء نسخ الاحكام تمكينا
لهم في الايمان وتقريرا لهم على الاستجابة لان المقام من مظان وساوس الشيطان
وتزلزل الايمان بمشاهدة تغيره الاحكام وعدم معرفة انه لا تفضل حال العباد
ذلك لا للبداء والندم لظهور نقص في الحكم **قوله** احل لهم الاكل والشرب والجماع
الى ان يصلوا العشاء او يرقدوا اشارة الى ان معنى احل لكم ليلة الصيام
انه احل في جميع الليل ومناط الحكم العموم والا فقد كان حلالا في بعض الليلة
قوله وايثاره ههنا يعني الرفث قبيح فكما يشعر بالجماع ولذا اريد به يشعر بالقبح
وترك الحياء فلم آثره على الالفاظ الخالية عن القبح ووجه التقبيح انه يشعر
بانكم خرجتم فيما ارتكبتم من ساحة الحياء حيث خالفتم امر الله بل لم تستحيوا من
انفسكم حيث خنتم اياها **قوله** استيناف يبين سبب الاحلال يعني جواب
عن سؤال سبب الاحلال فهو بيان للسبب وعدل عن عبارة الكشاف حيث قال
استيناف كالبيان لسبب الاحلال ووجه العدول ظهر وتوجيه الكشاف ان مراده
انه كالبيان الصريح لسبب الاحلال وبمنزلة ان يقال سبب الاحلال قلة الصبر
عنهن وصعوبة الاجتناب لكثرة المخالطة وشدة الملابسة **قوله** اذا
ما الضجيع اي المضاجع ثنى اي امال عطفها اي جانبها وشقها تثنت اي مالت
فكانت اي صارت عليه لباسا ففي البيت استشهاد لان تشبيه الزوجة
باللباس متعارف وليس تشبيها مخترعا ولان وجه الشبه هو الاشتمال ولا
وجه لجعله شاهدا بمجرد التشبيه دون وجه الشبه كما يستفاد من كلام
المحقق التفتازاني حيث قال التمثيل ببيت الجعدي وان كان لتشبيهه
باللباس لكن يفيد ان وجه الشبه هو الاشتمال لا ما قيل ان كلا منهما يستر
حال الاخر ويمنعه عن الفجور هذا ففيه تعريض بقول القاضي ولان كلا منهما
يستر حال صاحبه ويمنعه عن الفجور واشارة الى انه خلاف قصد العرب

ويمكن

ويمكن دفعه بان الشرع جعل التقوى لباسا فقال ولباس التقوى ذلك خير
وكونه لباسا في انه يستر حال المتقي ويمنعه عن الفجور فلا يبعد
ان يكون جعله الزوج والزوجة لباسا كجعله التقوى لباسا ومن البين ان الاولى
ان يقول اولا ان كلا منهما يستر عورة صاحبه ويمنعه عن الفجور ثم نقول
والله اعلم يحتمل ان يكون سبب الاحلال المشار اليه بقوله هن لباس لكم
وانتم لباس لهن ان تحريم المباشرة يوجب فوت الغرض من شرع الازدواج
سببا للفجور فاحل المباشرة ليتحقق حكمة الازدواج فان قلت احلال
الاكل والشرب قلت لانه يعلم بطريق الاولى لانه لما كان صعوبة ما يحدث
من الاختلاط صار سببا للاحلال فما يكون سببه نفس الادمي من الجوع
والعطش بطريق الاولى وفي الاية الاذن للسؤال عن سبب شرع الاشياء
والتفحص عن موجبه **قوله** تعالى علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم
جملة معترضة مبينة ان الله عالم باحوالهم متضمنة لوعدهم بمتابعة اوامره
ووعيد على المخالفة ليجتنبوا عما وقعوا فيه من المخالفة والخيانة عدم الائتمان
والنصيحة على ما في القاموس فقوله تظلمونها بتعريضها اه بيان للخيانة التي
هم فيها لا لمفهوم الخيانة **قوله** تعالى فتاب عليكم لما تبتم يريد ان قوله
فتاب عليكم ليس متفرعا على علم الله بخيانتهم لانه ازلي ولا يصير سببا
للتوب بل هو جزاء محذوف اي لما تبتم فتاب والاولى تقدير اذا لان الفاء
في جواب لما قليل **قوله** تعالى فالآن باشروهن لما نسخ عنكم التحريم اشار
بقوله لما نسخ عنكم التحريم انه متفرع على احل لكم ليلة الصيام الرفث
الى نسائكم ولم يقل لما احل لكم مع انه اظهر فيما قصده للتنبيه على ان باشروهن
للاباحة لان الامر بعد التحريم للاباحة لا للوجوب والتوطئة لقوله وفيه
دليل على جواز نسخ السنة بالقرآن والاظهر ان يقال في قوله احل لكم دليل
ان النسخ حصل به والظاهر من تقريره انه جعل الآن عبارة عن وقت النسخ ويحتمل

ان يكون عبارة عن الليلة يعني باشروهن الليلة واجتنبوا عن المباشرة في اليوم
ولا يبعد ان يحمل على الامر بذلك الاجتناب قوله وابتغوا ما كتب الله
لكم قوله تعالى وابتغوا ما كتب الله لكم واطلبوا ما قدره الله تعالى واثبته
في اللوح من الولد فان قلت لا يعلم احد انه قدر له ولد حتى يطلبه فكيف صح حمل
النظم عليه قلت لعله اراد ما قدره لجنسكم وكل احد يعلم ان الله قدر للجنس
الولد ولا يبعد ان يحمل قوله ما كتب الله لكم على ما كتب ابتغاؤه لكم ومن جعل
غرضه من المباشرة طلب الولد عصم من الزنا ومن كان غرضه قضاء الوطر
يبتلى بالزنا قوله وقيل النهي عن العزل وفيه ان العزل عن الاماء غير منهي
ودفعه الكشاف بان الكلام في الحرائر ووجهه المحقق التفتازاني بانه نظرا
الى انه اصل في النكاح ويتجه عليه ان هذا لو خص النساء بالحرائر لخص احلال
الرفث بالحرائر قوله وقيل عن غير المأتي اسم مكان اي غير محل الاتيان وهو محل
الاذى سواء كان الفرج في ايام الحيض او الدبر وظن المحقق التفتازاني ان المراد بالمحل
المرأة عبر عنها بالمحل اشارة الى وجه صحة استعمال ما بمعنى ليس القصد الى المرأة
نفسها بمنزلة ابتغوا المرأة التي كتبها الله لكم بل باعتبار المحلية بمنزلة ابتغوا
المحل الذي كتبه الله لكم ولا يخفى انه تكلف عنه مندوحة نعم حمل الكلام على
المحل مرجح بالنظر الى كلمة ما على الحمل على الولد وتوجيه ايراد ما حينئذ ان القصد
الى مفهوم الصفة اي مكتوب الله فان مكتوب الله هو ما كتبه قوله تعالى وكلوا
واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود لم يقل حتى يتبين لكم
الفجر للخلو عن المبالغة فان المعتبر فيه ظهور اول الفجر واقل ما يتحقق منه ولم
يكتف بقوله الخيط الابيض من الفجر ليتعين الخيط المعترض لانه مع الخيط
الاسود من الليل واما الصبح المستطيل فمعه خيطان في كل جانب منه خيط
اسود والله اعلم قوله وما يمتد معه من غبش الليل بالتحريك بقية الليل
ويقال ظلمة آخر الليل ويريد بقوله واكتفى انه اكتفى ببيان الخيط الابيض في

اخراجهما

اخراجهما من الاستعارة الى التشبيه لدلالة بيان الخيط الابيض بقوله من الفجر
على ان الخيط الاسود مبين بالليل قوله ويجوز ان يكون من للتبعيض فان ما
يبدو بعض الفجر قد اشار الى ان الاظهر كون من بيانية لانه اعرف في البيان وعلى
التقديرين قوله من الفجر حال من الخيط الابيض والتقدير في البيانية كائنا من الفجر
وفي التبعيض كائنا بعض الفجر فيتجه انه اذا كان الفجر اسما لمجموع البياض المعترض
وكان اول ما يبدو بعضا منه فكيف صح بيان الخيط الابيض بالفجر ودفعه اما
بتقدير مضاف في المجرور بمن اي من بعض الفجر واما بدعوى ان الفجر مشترك بين
الكل والجزء ومعنى قوله فان ما يبدو بعض الفجر انه بعضه كما انه كله فيصح كون
من للتبعيض وليس مراده بعض الفجر لا غير قوله وما روي انها نزلت ولم ينزل
الى قوله فنزلت ان صح فلعله كان قبل دخول رمضان تأنيث قوله فنزلت مع ان
فاعله قوله من الفجر لانه آية حيث تفرد بالنزول وقوله ان صح مع انه صح عند البخاري
ومسلم وغيره معناه ان صح عند من لم يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة ومعنى
قوله فلعله كان قبل دخول رمضان انه كان ذلك منهم في صومهم قبل رمضان
وفيه بحث لانه ان كان النظم بحسب معناه بيانا لحكم مطلق الصوم وان نزل
في رمضان فقد تأخر البيان عن وقت الحاجة والا فكيف اعلموا هؤلاء في غير صوم
رمضان وقوله او اكتفى اولا الخ محصله ان هذا البيان ليس ضروريا حتى يكون
تأخيرا عن وقت الحاجة لان الخيط الابيض والاسود اشتهرا في بياض الفجر وسواد
الليل والبيان انما هو للاحتياط وحفظ القاصرين وربما يقال ان المقام قرينة
على المراد اذ لا مناسبة لذكر حقيقة الخيطين عند ذكر الصوم والافطار
فان قلت كان لفظ الخيط استعارة وبعد البيان صار حقيقة فكيف
صح ذلك يدفع بانه لا مانع عنه قوله وفي تجويز المباشرة الى الصبح الدلالة
على جواز تأخير الغسل اليه وصحة صوم المصبح جنبا لانه لما جوز المباشرة
الى الصبح فلا محالة المباشر الى الصبح جنب في الصبح فيجوز صومه وفيه بحث

لان الدلالة ليس الا على ان المباشرة لا تنافي الصوم اما ان امر اخر معه لا ينافيه فلا
فلو ثبت ان الصوم لا يصح جنبا فالجنابة مانعة لا المباشرة وكيف لا وخروج المني
بعد الصبح مبطل فيحتمل ان يبقى في المباشرة الى الصبح ثم يترك والمني يخرج بعد الصبح
فلو كان جواز المباشرة الى الصبح اقتضى جواز ما يلزمه للزم جواز الصوم مع خروج
المني بعد الصبح مع ان الاستمناء مفسد قوله بيان اخر وقته واخراج الليل عنه
فينفي صوم الوصال فيه بحث وهو انه يجوز ان يكون بيان اخر وقت الوجوب لا الصوم
الا ان يقال لما دار الكلام بين الامرين فقد دار بين الحرمة والجواز فحمله على
بيان الحرمة احوط قيل فيه دلالة على جواز تاخير النية الى النهار ولم يتعرض له
لانه خلاف مذهبه ولان فيه ضعفا وجه الاستدلال انه قال ثم اتموا الصيام الى
الليل فابتداء الصوم بعد تبين الصبح والاصل اقتران النية بالعبادة واتمام
الصوم الاتيان به تاما كاملا على ما ذكره الكشاف في قوله تعالى واتموا الحج و
ذلك بالاركان والشرائط ووجه الضعف ان الظاهر من الاتمام جعل الشيء تاما
ولا وجوب امساك قبل الصبح فحقيقة الاتمام بان يتحقق النية في الليل وينوي
بالتتمة وهو الامساك في النهار قوله والمراد بالمباشرة الوطء وحرمة اللمس
مع الانزال يستنبط منه لكونه في معنى الجماع وجعل المباشرة على عمومه كما ذهب
اليه البعض يأباه وقوعه مقارنا لقوله باشروهن ووجه دلالته على ان الاعتكاف
لا يكون الا في المسجد وهو المراد بقوله الاعتكاف يكون في المسجد والمصرح به في
الكشاف خفي بل التقييد يفيد ان الاعتكاف يكون في غيره وربما يوجه بانه
يحرم المباشرة في الاعتكاف مطلقا اجماعا فلو لم يكن الاعتكاف منحصرا
في اللبث في المسجد لكان الاجماع مخالفا لما في الاية من اختصاص النهي بالاعتكاف
في المسجد ووجه الدلالة على عدم الاختصاص اطلاق المساجد وخص ابن المسيب
بمسجد نبينا في المدينة عليه الصلاة والسلام والمسجد الحرام وضم البعض المسجد
الاقصى وقيل مخصوص بمسجد الجامع والعامة على انه يعم كل مسجد جماعة لا غير

ولا يخرج

ولا يخرج المساجد عن عمومه فان مسجد غير الجماعة لا يدخل في اطلاق المسجد قوله
نهى ان يقرب الحد الحاجز بين الحق والباطل لما كانت الاحكام واجبات ومباحات و
محرمات والنهي عن القرب لا يصح الا في المحرم احتاج الى التاويل بان المراد نهي
القرب عن اطراف تلك الاحكام مبالغة في الخروج عنها وفيه انه جعل نفس تلك
الاحكام حدودا فيكون لا تقربوها نهيا عن قرب نفس تلك الاحكام لا
عن قرب اطرافها واجيب بانه اعتبر في النظم حذف مضاف فالتقدير تلك
الاحكام ذوات حدود الله وقد اشار بقوله فضلا ان يتخطى الى دفع ما
يقال انه منع التعدي عن حدود الله في موضع اخر وهنا القرب والمنع عن التعدي
يشعر بجواز القرب ووجه الدفع ان كليهما واحد ومنع القرب مبالغة في منع التعدي
او الى التاويل بان المراد بتلك المناهي وفيه انه لم يسبق الا نهي واحد هو لا
تباشروهن واجيب بان الاشارة اليه وامثاله اول والله تعالى اعلم قوله
تعالى تلك حدود الله اشارة الى الاحكام والحد اما بمعنى المنع او بمعنى الحاجز
بين الشيئين فعلى الاول يكون المعنى تلك الاحكام ممنوعات الله عن الغير
ليس لغيره ان يحكم بشيء فلا تقربوها اي لا تحكموا على انفسكم او على عباده
من عند انفسكم بشيء فان الحكم لله تعالى وعلى الثاني يريد ان تلك
الاحكام حدود حاجزة بين الالوهية والعبودية فالاله يحكم والعباد
ينقاد فلا تقربوا الاحكام لئلا تكونوا مشركين بالله قوله اي ياكل بعضكم
مال بعض يعني هذا ليس من تقسيم الجمع بالجمع كما في اركبوا دوابكم بل المراد
نهي كل عن اكل مال الاخر ولا يظهر مانع عن الحمل على تقسيم الجمع بالجمع فيراد
ولا ياكل احدهم ماله بالباطل بان يصرفه فيما لا يرضى به الله تعالى ومعنى قوله
وتدلوا بها الى الحكام النهي عن صرفها في الرشوة لاخذ فريق من اموال الناس
وهو وان كان داخلا في النهي السابق لان الصرف في الرشوة الاكل بالباطل لكنه
خصه بالذكر لمزيد اهتمام بالنهي عنه قوله عطف على المنهي وهو واضح واما

نصبه فيحتاج الى تكلف جعل نفي المجموع في ضمن نفي كل واحد واللحن بمعنى اقدر من
اللحن بالتحريك وهو الفطنة لا من اللحن بالسكون بمعنى الخطأ قوله روي ان عبدان
الحضرمي في المعالم ربيعة بن عبدان الحضرمي قوله انهم سألوا عن الحكمة في اختلاف
حال القمر لا يخفى ان ظاهر ما روي من عبارة سؤال معاذ بن جبل وثعلبة بن غنم
الانصاري السؤال عن العلة دون الحكمة كما اشتهر في كتب المعاني حتى جعلوا
الجواب من خلاف مقتضى الظاهر تنبيها على ان الاولى بحال السائل السؤال عن
الفائدة وان ما قاله المحقق التفتازاني وانا لا ازيد على التعجب سوى ان قولهم اي دلالة
لقولهم ما بال الهلال على انه سؤال عن السبب والفاعل دون الحكمة محل تعجب
ولعله كان مع معاذ وثعلبة اخر الا انه كان ساكتا كما هو ظاهر يسألونك وقد اشار
بقوله خصوصا الحج الى انه من ذكر الخاص بعد العام لمزيد اختصاص الميقاتية
حيث روعي فيه اداء وقضاء ويمكن ان يكون النكتة فيه التوبيخ لاصحاب النسيء حيث
يؤخرونه عن وقته للنسيء وان يكون توطئة لذكر قوله وليس البر والميقات اسم الة
من الوقت اي ما يعرف به الوقت وقيل المدة بالمطلقة لان المدة اذا اضيف ليس
معناه ذلك كما يقال مدة جلوس زيد والمراد بالزمان المفروض لا من الزمان
المقدر من الفرض بمعنى التقدير ولم نجد هذا التفصيل فيما عندنا من كتب اللغة
قوله لم يدخلوا دارا اراد به ما يبنى من الجدران والسقف والفسطاط بضم الفاء
وحاء الكسر بيت من الشعر لا مدر قوله والنقب بالنسبة الى بيت المدر والفرجة بالنسبة
الى البيت الشعر واراد بوجه الاتصال ما يوجه به جمعه مع ما قبله بل عطفه وعدم فصله
وذكر له اربعة وجوه وقوله انهم سألوا عن الامرين قول على سبيل الاحتمال توجيها
للاتصال فلا يرد انه لا يجامع الوجوه الباقية والاستطراد ان يذكر في سوق الكلام
لغرض ما يكون له نوع تعلق به ولا يكون السوق لاجله ولنا وجه خامس وهو انه
مبالغة في رعاية وقت الحج ازالة لما شاع قبل النبوة من تأخيره بالنسيء فالمعنى
وليس البر في الحج ما تفعلونه ولكن البر من اتقى فوت الوقت فحذره وكن ان الوقت

فانه من نفحات وصينا بالتعرض لها قوله تعالى واتقوا الله في تغيير احكامه كاتيان
البيوت لا من ابوابها والاعتراض على افعاله فان السؤال عن فائدة فعله ينبئ عن
الغفلة عن ان فعله لا يخلو عن حكمة ويصفو عن اختلاج شبهة واعتراض شك
لان السؤال نتيجة ذلك غالبا قوله تعالى وقاتلوا في سبيل الله لا يبعد ان يكون مربوطا
بقوله واتقوا الله لعلكم تفلحون اي اتقوا الله عن مخالفة احكامه لعلكم تظفرون
على الاعداء وقاتلوا قوله قيل كان ذلك قبل ان امروا بقتال المشركين كافة المقاتلين
منهم والمحاجزين اي الممانعين انفسهم عن القتال ولم يقل انه منسوخ باية
قتال الكافة كما قال الكشاف لانه لا منافاة بين الامرين بمقاتلة المقاتلين ومقاتلة
الكافة بل فيه زيادة ايجاب وتكلف للكشاف انه اراد النسخ في مفهوم المخالفة
قوله ويؤيد الاول اي كونه امرا بمقاتلة بعض الكفرة اشار به الى ان الكشاف ذكر
سبب النزول لتأييد ان الحكم مقيد بالمقاتلين وقال المحقق التفتازاني وكانه وجه
رابع وهو ان المراد بالذين يقاتلونكم من يتصدى من المشركين للقتال في الحرم
وفي الشهر الحرام قوله واصل الثقف الحذق كالحلم والضرب المهارة والمهارة
تقتضي الغلبة فتستعمل بهذه العلاقة فيها فمعنى قاتلوهم حيث ثقفتموهم حيث
وجدتموهم على وجه الغلبة وقوله فمن اثقف على صيغة المتكلم المجزوم وقوله
فليس الى خلود بتقدير فليس صائر الى بقاء يعني لا يبقى بل يهلك في بعض
واخرجوهم من حيث اخرجوكم اي من مكة وقد فعل ذلك بمن لم يسلم يوم الفتح
لا يخفى ان المراد بالاخراج لا يجامع الامر بالقتل فان القتل والاخراج لا يجتمعان
وكان المراد اخراج من دخل في الامان ووجدوه بالامان قوله اشد من قتلكم اياهم
فيه يعني اشد قبحا فلا تبالوا بقتلهم بعد انهم لم يبالوا بالشرك في الحرم وصدهم
اياكم عنه ولا يخفى ان قتلهم اياهم في الحرم لا قبح فيه لانه بامر الله تعالى فالتفضيل
مبني على الفرض على نحو زيد افقه من الجدار وبهذا اندفع ايضا ان ارتكاب احد
الاثمين اشد لا يصح ارتكاب الاخر اثما دونه قوله لا تفاتحوهم بالقتال وهتك

حرمة المسجد الحرام اي قطع حرمته وقوله لا تقاتلوهم بالقتال معنى تمام النظم لا
مجرد لا تقاتلوهم اذ لا يصح لا تقاتلوهم بالقتال حتى يقاتلوكم فيه قوله فانهم الذين
هتكوا حرمته وانتم في قتالهم ما يعوقهم عن هتك الحرمة قوله والمعنى يقتلوا بعضكم
كقولهم قتلنا بنو اسد اختصر عبارة الكشاف في بيان المعنى والتمثيل وقد اخل
اذ لا يكفي ارادة البعض بالمفعول بل بالفاعل المخاطب ايضا يجب ان يراد به البعض فمعنى
لا تقتلوهم ايضا لا يقتل بعضكم لانه بعد قتل البعض لا يتصور قتل الجميع وكذا
المراد بالفاعل الغائب ايضا بعضهم اذ لا يتوقف قتلهم على قتل جميعهم بل يكفي
قتل بعضهم وتمثيل ارادة البعض بالمفعول ما في الكشاف فان تقتلونا نقتلكم
بعض مصراع فمثال المذكور متروك ومثل المثال متروك وكانه مثل بمجرد
ارادة البعض بالجمع والاوفق بقراءة ولا تقاتلوهم ان يحمل لا تقتلوهم على الحرب
المفضي الى القتل ولا يخفى ان اباحة مقاتلتهم لا تتوقف على مقاتلة جميعهم بل
يقاتلون اذا قاتل بعضهم فالمراد بالجمع في قراءة لا تقاتلوهم ايضا البعض وارادة
البعض غير مقتصر على القراءة الاخيرة كما هو ظاهر بيان القاضي موافقا للكشاف
وان قال المحقق التفتازاني الظاهر انه لا حاجة الى هذا التاويل في قراءة لا تقاتلوهم
انه اراد تخصيصه بالاخيرة قوله تعالى وقاتلوهم حتى لا تكون فتنة شرك نظم
الاية يأبى اقرار المشركين على الجزية الا ان يقال نسخه باية الجزية او يقال حتى
بمعنى كي اي قاتلوهم لهذا الغرض لا للانتقام والاغتنام ويمكن ان يراد بانتفاء
الشرك انتفاء سلطانه بحيث لا يجري على اهل الشرك حكم دين الله واهل الجزية
سلب عنهم احكام دينهم وانقادوا الى احكام الاسلام فمع الجزية الدين كله لله
قوله تعالى فان انتهوا عن الشرك لم يضم اليه القتال كما ضم في الاول لتفاوت
المقامين بذكره من بعد ذلك قوله تعالى فلا عدوان الا على الظالمين اي فلا تعتدوا
على المنتهين فالاولى اي فلا تعتدوا عليهم لئلا يتوهم ان في الكلام العدول عن
الظاهر من وجهين وضع الظاهر موضع المضمر ووضع علة الجزاء موضعه ولما لم يكن

ما يقابل به مع الظالم ظلما واقتضى ذلك انتفاء العدوان مطلقا وعدم العدوان
على الظالم وذلك يبطل الاستثناء وجهه بان اطلاق العدوان تجوز للمشاكلة
ويمكن ان يقال سمي جزاء الظلم ظلما لانه وان كان عدلا من المجازي لكنه ظلم في
حق الظالم من عند نفسه لانه ظلم نفسه بالتسبب لالحاق هذا الجزاء به فاحفظه
فانه من مواهب المقام وتحفة لذوي الافهام قوله قاتلهم المشركون عام الحديبية
ولا ينفيه ما في صحاح كتب الحديث انه لم يكن عام الحديبية قتال بل صد لان
المراد بما في الصحاح انه لم يشتد القتال ولم يقتل احد والا فقد ثبت الترامي
بالسهام والحجارة قوله فقيل لهم هذا الشهر بذاك وهتكه بهتكه يفهم من
بيانهم انه يجوز هتك حرمة الشهر الحرام من سنة لمن هتك حرمته في سنة اخرى
وفيه بحث لان المشركين لو لم يبتدؤوا بالمقاتلة لا يصح لهم المقاتلة بسبب انهم
قاتلوهم في السنة السابقة فالمعنى ان هتك الشهر الحرام منكم بهتكه منهم
بمعنى انهم لو قاتلوكم للصد فقاتلوهم لانهم هتكوا الحرمة فلكم ان تقاتلوا
هتكهم بهتككم قوله يجري فيه القصاص اشار الى ان قوله قصاص في تقدير
ذو قصاص والعنوة القهر والغلبة يقابل الصلح ومعنى فذلكة التقرير انه
مجمل ما يقرر قوله والحرمات قصاص فكانه قال من اعتدى بكذا اعتدوا
بمثله ومن اعتدى بكذا اعتدوا بمثله الى اخر ما يفصل به هذا الحكم ثم قال
فمن اعتدى لاجمال هذا التفصيل وانما جعله فذلكة التقرير ولم يجعله
تاكيدا كما جعله الكشاف تصحيحا للفاء اذ لا يدخل بين المؤكد والمؤكد
عاطف والاظهر ان الفاء اعتراضية والجملة المعترضة للتاكيد قوله بالاسراف
وتضييع وجه المعاش فهو متعلق بقوله وانفقوا قوله او بالكف عن الغزو والانفاق
فيه فهو متعلق بقوله قاتلوا وانفقوا وجعله بمعنى بالكف عن الغزو فقط
كما هو ظاهر بيان الكشاف حتى يتعلق بقاتلوا فقط بعيد فلذا عدل عنه وله
احتمال اخر تركه مع انه مذكور في الكشاف وهو انه للكف عن الالقاء في المحاربة

من غير استطاعة الحرب وكال غلبة العدو وكانه ذكره لانه ليس منهيا ان يبذل المهجة في سبيل الله
باي وجه كان والنضرة الصرب والنسرة السرور **قوله** وقيل معناه لا تجعلوها اي التهلكة
اخذة بايديكم هذا التوجيه ايض تحت كون البآء مزيدة كما هو المصرح في الكشاف
والتفاوت بينه وبين التوجيه السابق باقية على معناها ومعنى القائها في التهلكة
ان يأخذها التهلكة في مقام صيرورة الانفس هالكين وقوله اولا تلقوا مقابل لجعل
البآء زائدة فالاولى ان يقول اي لا توقعوا انفسكم في الهلاك او لا تجعلوها اخذة
بايديكم وقيل معناه لا تلقوا بايديكم انفسكم اليها ليتضح ما قصده وكانه خالف
الكشاف ولم يجعل البآء زائدة وجعل الكلام من قبيل تضمين الالقاء معنى الجعل
اخذا كان التقدير لا تلقوا ايديكم الى التهلكة جاعلينا اياها اخذة بها **قوله** ائتوا
بهما تامين مستجمعي المناسك لوجه الله وهو على هذا يدل على وجوبهما ويؤيده قراءة
من قرأ واقيموا الحج والعمرة اي يؤيد الحمل على هذا الوجه ليتوافق القرآن كما هو الاصل
واما على ظاهر النظم وهو الامر بالاتمام بعد الشروع فلا يدل على الوجوب لان وجوب
الاتمام لا يدل على وجوب الاداء لان التطوع بعد الشروع واجب عند الحنفية نعم وجوب
الاتمام فرع وجوب الاصل عند الشافعية فهو عندهم يدل على الوجوب على كل تقدير
وانما صرفه عن الظاهر ليتم على نافي وجوب العمرة وهم الحنفية لا لتوقف الدلالة
على الوجوب عليه عند الشافعية فان الدال على وجوب الاتمام عندهم دال على
الوجوب وجعل الكشاف الامر باتمامهما امرا بادائهما بقرينة القرآءة الاخرى
وما فعله القاضي اعذب اذ لم يعهد في الامر بالشيء الامر باتمامه وبهذا يندفع ايضا
ما قيل الامر بالاتمام مطلقا امر بالاداء لان مقدمة المأمور المطلق مأمور فانه
لم يعهد ايجاب الشيء بايجاب اتمامه لكونه مقدمة الاتمام **قوله** وما روى جابر رد
لما جعله الكشاف دليلا على صرف الامر بالنسبة الى العمرة عن الوجوب الى الندب
ووجه الرد انه معارض والرد الزامي لا برهاني لان قول الصحابي ليس بحجة عندنا
فكيف يصير معارضا لما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع ذلك

في كونه

في كونه معارضا للحديث المرفوع نظر قال المحقق التفتازاني الحديث انما يكون صارفا
لو ثبت انه كان سابقا على القرآن فيدل على عدم قصد الوجوب واما اذا سبقت
الآية ودلت على الوجوب كما هو الاصل لزم رفع حكم الآية بخبر الواحد وهو لا يجوز
وفيه نظر لانه لو كان سابقا لا يصلح قرينة على عدم قصد الوجوب لان النظم ان
القرآن ناسخ له **قوله** ولا يقال انه فسر وجدانهما مكتوبين بقوله اهللت بهما هذا
ما قاله الكشاف وكانه جعل قوله اهللت بهما حالا بتقدير قد تعليلا لوجوبهما
واما قوله لانه رتب الاهلال على الوجدان فقيد انه ليس هنا ما يدل على الترتيب
الا ان يقال ترتب الشيء على الشيء قد يكون بدون الفاء والمقصود هنا الترتيب بقرينة
الرواية المشهورة فاهللت بهما ومما استدل به على عدم الوجوب انه قرأ علي و
ابن مسعود والشعبي والعمرة لله بالرفع ولم يلتفت اليه لان الجملة الاسمية اكد
في الوجوب مع قيام القرينة على قصد الوجوب وهو القرآءة الاخرى قال الكشاف
كانهم قصدوا بتلك القرآءة اخراجها عن حكم الحج واعترض عليه المحقق التفتازاني
بان ذلك يشعر بان القرآءة ليست بحسب الرواية والسماع عن النبي صلى الله عليه وسلم
ودفعه بان مراده ان اختيارهم هذه القرآءة لاخراجها عن حكم الحج وحفظ الناس
عن توهم وجوبها كالحج **قوله** وقيل اتمامهما ان تحرم بهما من دويرة اهلك قال المحقق
التفتازاني هذا فيمن يكون من مكة على مسافة يمكن قطعها من غرة شوال الى
عاشر ذي الحجة هذا وذلك لان اشهر الحج هذه الثلثة وما قاله قاصر لانه يجب قطعها
قبل عاشر ذي الحجة لان كثيرا من اعماله قبل العاشر **قوله** يقال حصره العدو و حصره
اذا حبسه ليس ذكر العدو لخصوصه والا لم يحتج في ارادة حصر العدو الى دليل وفي
الكشاف احصر اذا منعه امر ايا كان وحصر اذا حبسه عدو من المضي او يحبس هذا
هو الاكثر في كلامهم وهما بمعنى المنع في كل شيء مثل صده واصده هذا يريد انهما
في الاصل بمعنى المنع وان تفاوتا بحسب الاستعمال الاكثر وخصوص المورد وانه لا
عبرة به في حكم المسئلة لكن يصح ان يتأيد بالشواهد وكذا قول الصحابي وان لم

يصلح حجة عند الشافعي لكن لا مانع من تأييد الشاهد به وقوله من كسر على لفظ المبني
للمفعول ومعناه من اصابه كسر في بعض الاشياء وقوله او عرج على ضرب بمعنى اصابه
في رجله فشي مشية العرجان وعرج كعلم لما هو خلقي وهذا الحديث مما ضعفه المحدثون
وما اول بما اذا شرط الاحلال بالمرض حين الاحرام قوله فعليكم اسم فعل او ظرف
وقوله او ظرف وقوله يوم امارة في بعض النسخ بلا تاء وفي بعضها بتاء وهما بمعنى
العلامة وكون الحديبية من الحل وانه عليه الصلاة والسلام ذبح بالحديبية مما
ذكره البخاري من الثقات وانكر الحنفية ذلك متمسكين برواية الزهري انه عليه الصلاة
والسلام نحر هديه في الحرم وبقول الواقدي ان الحديبية طرف الحرم على تسعة اميال
من مكة وفي قوله لقوله ولا تحلقوا رؤسكم حتى يبلغ الهدي محله وقوله وحمل
الاولون اشارة الى ان ظم النظم مع ابي حنيفة رحمه الله تعالى وقد يقال حمل الاولون
محله على محل عينه الشرع وهو موضع الاحصار والحديبية بالفتح قطعة محشوة
تحت السرج والجمع حدى كذا في الصحاح ولا ينبغي ان يتوهم ان قوله ولا تحلقوا من
توابع قوله فان احصرتم كما يوهمه ظاهر كلام القاضي وصرح به الكشاف لانه لا يختص
بل هو متعلق بقوله واتموا الحج والعمرة لله وفسر قوله ولا تحلقوا رؤسكم بقوله
اي لا تحلوا لانه لا يصح شيء من منافيات الاحرام قبل بلوغ الهدي محله قوله
مرضا يحوجه الى الحلق فسر به لئلا يتم قوله او به اذى من راسه والا فالمرض المحوج
الى محظور من محظورات الاحرام حكمه ذلك فيستنبط حكمه منه كما استنبط
كل احلال من قوله ولا تحلقوا قوله تعالى فاذا امنتم الاحصار او كنتم في حال
امن وسعة التفسير الاول لجعل الاحصار مخصوصا بالعدو والثاني لجعله
اعم وتفسيره بالثاني لانه في جعله دليلا على ارادة الاحصار بالعدو ولانه
تاويل والظاهر من الامن دفع خوف العدو قوله فاذا امنتم الاحصار او كنتم في
حال امن وسعة جعل اولا مفعول الامن محذوفا وهو الاحصار على طبق مذهب
الشافعي رحمه الله ان للعتبر الاحصار والامن منه لا كل مرض والامن عن العدو

والمتعة

والمتعة وثانيا جعل امنتم منزلا منزلة اللازم اي كنتم وسعة موافقا لمذهب ابي
حنيفة رحمه الله قوله فمن تمتع التمتع هو ان يحرم بالعمرة في اشهر الحج ويأتي بمناسكها
ثم يحرم بالحج من جوف مكة ويأتي باعماله ويقابله القران وهو ان يحرم بهما
معا ويأتي بمناسك الحج فيدخل فيها مناسك العمرة والافراد وهو ان يحرم
بالحج وبعد الفراغ عنه بالعمرة قوله فهو دم جبران يذبحه اذا احرم بالحج اي
دم جناية تاخير الاحرام عن الميقات ولهذا لم يجب عنده على المكي ومن في
حكمه وفي الكشاف يجوز عند الشافعي ان يذبحه اذا احرم بحجة وهو المذهب لا
وجوب الذبح وقت الاحرام بالحج كما يتبادر من عبارته سيما بعد اسقاط الجواز الذي
كان في عبارة الكشاف قال في انوار الشافعية وقت وجوبه وقت الاحرام بالحج
والافضل اراقة الدم يوم النحر وقوله وقال ابو حنيفة انه دم نسك فهو كالاضحية
يعني يأكل منه ولا يذبح الا يوم النحر قوله وقال ابو حنيفة في اشهره بعد الاحرامين
هكذا في بعض النسخ وفيه انه يجوز بين الاحرامين عنده الا ان يراد بعد احد الاحرامين
وفي بعضها بين الاحرامين وهو الموافق للكشاف وفيه انه يجوز بعد احرام الحج الا ان
يقال يصلحه قوله والاحب ان يصوم الحج قوله وهو احد قولي الشافعي فيه رد على
الكشاف حيث جعل قولي الشافعي قولا واحدا لكن وافقه المحقق التفتازاني في
نية الاقامة بمكة بمنزلة الرجوع الى الاهل قوله وقرئ سبعة بالنصب عطفا
على محل ثلثة ايام وفي الكشاف كقوله او اطعام في يوم ذي مسغبة يتيما تركه
القاضي لظهور انه ليس فيه عطف على محل ما اضيف اليه المصدر ووجه المحقق
التفتازاني تمثيله بانه في مجرد انه مصدر ذكر له ظرف ونصب مفعول ولا يخفى ما فيه
من التكلف قوله فذلكة الحساب هو مجمل تفاصيله بان يقال بعدها فذلك كذا
قوله او مقيدة تفيد كمال بدليتها وهو ان لا ينقص في الثواب عن الاصل ويحتمل
ان يكون لدفع توهم ان التعجيل بالسبعة اكمل من التاخير الى الرجوع الى الاهل او من
الفراغ من اعمال الحج وان يكون لدفع ان يقوم الاكثر مقام الكل كما يكون كذلك كثيرا

بها
من الاحكام الشرعية ولعل الاوجه ان المراد تلك عشرة كاملة في الثواب لا ينقص ثوا
كونها تجبر نقصا ن الاحرام قوله تعالى ذلك اشارة الى الحكم المذكور عند علماء
الشافعية ولا يوجب على اهل مكة بالتمتع شيئا والتمتع عند ابي حنيفة فمن فعل
ذلك التمتع منهم اي ممن اهله حاضري المسجد الحرام فعليه دم جناية لا يأكل منه
قوله وهو من كان من الحرم على مسافة القصر اي من لم يكن اهله حاضري المسجد
الحرام من كان من الحرم على مسافة القصر فان من كان على اقل فانه مقيم الحرم
ان كان فيه او في حكمه ان كان في غير الحرم والمراد بغير المكي عند مالك من لم يكن اهله
فيما بعد من مكة حلا كان او حرما قوله تعالى الحج اشهر اي وقته وذلك ان تفسر بان
الحج ذو اشهر معلومات واشار بقوله وبناء الخلاف ان لا خلاف في المعنى واورد
على مذهب ابي حنيفة انه يجوز عنده طواف الزيارة الذي هو ركن في جميع ايام
النحر فكيف يصح ان وقت الحج بمعنى وقت اركان الحج عنده عشرة قوله وهو دليل على
ما ذهب اليه الشافعي من انه لا احرام الا في الاشهر فان قلت فليكن تقييد الفرض
بقوله فيهن لانه لا يترتب عليه نفي الامور الثلثة على الفرض الا فيها قلت حرمة الفسوق
والرفث والجدال بعد فرض الحج متفق عليها قوله والتطريب بقراءة القرآن هو
في الصوت مده وتحسينه بحيث يخرج الحروف عن هيئاتها فيحرم في كل كلام
وفي قراءة القرآن اسمج واما تزيين القرآن بالصوت الحسن والمدات التي لا
تخل بالحروف فلا كراهة فيه كذا في شرح المحقق التفتازاني للكشاف قوله والثاني
بالفتح عدل عن عبارة الكشاف بالنصب ولقد احسن وقد اعتذر له المحقق التفتازاني
بانه آثره على الفتح ليلائم الرفع قوله كان عكاظ ومجنة وذو المجاز في القاموس
عكاظ كغراب سوق بصحراء بين نخلة والطائف كانت تقوم هلال ذي القعدة
وتستمر عشرين يوما تجتمع قبائل العرب يتعاكظون اي يتفاخرون ويتناشدون
وفي الصحاح تستمر شهرا وفي الصحاح مجنة كمجبة اسم موضع على اميال من مكة
وقال ابن عباس كانت مجنة وذو المجاز وعكاظ اسواقا في الجاهلية وفي القاموس

بين مكة

وذو المجاز

وذو المجاز سوق كانت لهم على فرسخ من عرفة بناحية كبكب وتأثموا منه معناه تزعموا الاثم
وقيل نزلت لرد قوم يتأثمون ان يتجروا ايام الحج ويقولون للتجار فيها انتم الداج لا
الحاج وقيل نزلت في مكري سأل النبي صلى الله عليه وسلم انه هل للناج والتباع من
يزعمون ان لا حج لنا قوله وعرفات جمع سمي به كاذرعات لا واحد لعرفات ولا لاذرعات
مجيء عرفة لعرفات لم يتقرر صحته عند الفراء وقال كانها مولدة وليست بعربي محض
وفي القاموس قولهم نزلنا عرفة شبيه بمولد وقال المحقق التفتازاني ولو سلم
تعرفة وعرفات بمعنى واحد وليس هناك اماكن متعددة كل منها عرفة فجمعت على
عرفات فتأويل قوله جمع انه على لفظ الجمع كاذرعات وملحق به في الاعراب وفي قوله
العلمية والتأنيث جملة حالية اي نون وكسر والحالة هذه لان تنوين الجمع تنوين
المقابلة اعطى له في مقابلة نون جمع المذكر السالم وليس تنوينا ينافي عدم الصرف
اي تنوين التمكن والكسر انما يسقط من غير المنصرف تبعا لسقوط التنوين لعود سد ا
التنوين وابراما لسقوطه باسقاط جر لا يكون في الفعل ليقنط التنوين عن
العود فيما بولغ رعاية مشابهته بالفعل وتنوين المقابلة يمنع عن تنوين الصرف
بالكلية فلا يحتاج لابرام منعه الى اسقاط الجر وهذا مذهب الجمهور ومذهب
جار الله انه منصرف لانه لا بد لمنع الصرف من تأنيث متمحض لفظا او تقديرا
والتاء لكونها علامة جمع ليس متمحضا له ولما فيها من التأنيث تمنع عن تقدير
التاء المتمحض للتأنيث وهو الذي اشار اليه بقوله اولان التأنيث اما ان يكون
وفيما ذكره نظر لان التأنيث لمنع الصرف لا يستدعي قوة الا ترى كان طلحة
يعتبر تأنيثه لمنع الصرف ولا يعتبر لتأنيث ضمير يرجع اليه بل يجب تذكيره
وكذا في اسناد المشتق اليه ويقال وقفت بعرفات وافضت منها على ما نقله
المحقق التفتازاني قوله وانما سمي الموقف عرفة بيان وجه التسمية لا ينافي الحكم
بكونها مرتجلة غير منقولة لان ما ذكره ليس مناسبة النقل بل بيان ان هذا
الاسم مأخوذ من المعرفة وهذا كما يقال سميت الكلمة كلمة اخذا من الكلم بمعنى

تزعموا

ليقنط

بمعنى الجرح لما فيها من التأثير في النفوس وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني
حيث قال الكشاف وقالوا سميت عرفة لانه الى اخر الوجوه ان هذا اشارة الى ما ذكروا
في وجه تسميتها باللفظ المنبئ عن المعرفة لكنه ليس بمرضي عنده لبعده ووجه البعد
انها من الاسماء المرتجلة وقوله او لان جبريل كان يدور به في المشاعر فلما اراه قال
قد عرفت موافق لما في الكشاف وفي القاموس ان جبرئيل قال اعرفت قال عرفت فلذا سميت بها
ومن الوجوه ما ذكره القاموس انه من العرف بالفتح بمعنى الطيب سميت بها
لانها مقدسة كانها عرفت اي طيبت وقوله الا ان يجعل جمع عارف موافق
للكشاف واعترض عليه المحقق التفتازاني بانه لم يجئ جمع على عرفات ولا
يكفي في النقل مجرد القياس بل لا بد من تحقق المنقول قوله وفيه دليل على وجوب
الوقوف بها لان الافاضة لا تكون الا بعده فلو لم يكن وقوف بعرفة لم يكن الافاضة
منها واما قوله وهي مامور بها بقوله ثم افيضوا ففيه نظر لانه امر لقريش بافاضتهم من
حيث افاض الناس كما ستعرف لا للناس حتى يدل على وجوب الوقوف للناس لكونه مقدمة
لافاضة الواجب عليهم وتكلف المحقق التفتازاني بانهم يقولون ان قوله ثم افيضوا
معطوف على افيضوا من عرفات مقدرا لكن قال ولا يخفى ان النظم لا يدل عليه ونحن
نقول ولو سلم فهو ليس معنى قوله وهي مامور بها بقوله ثم افيضوا وقوله اذ الذكر غير
واجب يريد به ان الامر ليس للوجوب بل المقصد به الندب كما ستعرف فان الامر بالذكر
عند المشعر لانه الافضل والا فالمزدلفة كلها موقف وقوله والامر به غير مطلق معناه
ان قوله اذا افضتم قيد للوجوب لا قيد للموجب حتى يكون الايجاب مطلقا وقال المحقق
التفتازاني اذا للتحقيق وتحقيق الفعل في استعمال الشرع والقطع به يفيد الوجوب
قوله جبل يقف عليه الامام ويسمى قزح كعمر جبل غير مصروف للعلمية والعدل
وفي اثبات العدل فيه اشكال لان منع صرفه لا يوجب القول بالعدل لان اسماء الامكنة
اذا لم تصرف تعتبر اسما للبقعة ليحصل التانيث والمازم كل طريق ضيق بين
جبلين وما بين مازمي وادي محسر هي المزدلفة فتبدل ما روى جابر على ان

المزدلفة

المزدلفة ليست بالمشعر الحرام والغلس ظلمة اخر الليل بقية ظلمة الليل قوله ووصف
بالحرام لحرمته اما اذا كان نفس الجبل فلانها من الحرم واما اذا كان ما بين مازمي
عرفة ووادي محسر فلاحترامه لانه محل العبادة واشار بقوله ومعنى عند المشعر
الحرام ما يليه ويقرب منه فانه افضل الى ان الامر للندب ولذا قيد والا فالمزدلفة
كلها موقف ومحل الذكر وقوله الا وادي محسر اعترض عليه المحقق التفتازاني
بانه يدل على ان وادي محسر من المزدلفة وان لم يكن موقفا وفيه كلام قوله وما مصدرية
او كافة على المعنيين وعلى التقديرين قوله كما هداكم في محل النصب صفة لموصوف
اي اذكروه ذكرا كهدايته لكم الا ان الجملة مضمونها شبه به على تقدير كون ما
كافة فما ذكره المحقق التفتازاني من انه على الكافة لا عامل له كما لا معمول له لانه
لم يقع حرف جر بل لانه يفيد من جهة المعنى فقط خفي جدا قوله تعالى وان كنتم
من قبله لمن الضالين يعني لا تياسوا من الاجر على العمل لما سلف منكم وبالغوا في
العمل والحالة هذه فانه ينهدم ما قبل الكفر بالاسلام قوله وقيل ان نافية واللام
بمعنى الا هذا مذهب الكوفي في ان واللام المفتوحة مطلقا والاول مذهب البصري
قوله اي من عرفة لا من المزدلفة استفاد النفي من تقييد الافاضة بالناس فان المراد
به جمهورهم واحترز به عن افاضة قريش فانه كان من المزدلفة وكون ثم للتفاوت
بين الافاضتين مما اعتبره الكشاف وشاع في كتب اعتبار مثله والا فالمشهور كون
ثم للتفاوت بين المعطوف والمعطوف عليه حتى يكون هنا التفاوت بين النهي
عن افاضته والامر بالافاضة والمتبادر من كلامه ان العطف على الامر بالافاضة
لا على ما ذكروه كما هو الظاهر وقد سبق ما ينفعك فيه والنظير الذي ذكره
لم يقصد به كمال المماثلة بل مجرد التفاوت فان الافاضتين هنا الافاضة
من عرفات والافاضة من مزدلفة والمطابق ما لو قيل احسن الى الناس الكرماء
ثم لا تحسن الى غير الكريم وقوله وقيل من مزدلفة الى منى توجيه على وجه يبقى ثم على
حقيقته والخطاب عام على وفق الخطاب السابق لكن الناس خاص بقريش

كما صرح به الكشاف قوله واستغفروا الله من جاهليتكم في تغيير المناسك
الظ ان الامر بالاستغفار عن الذنوب بعد الاسلام والا فما في الجاهلية غفر بالاسلام
وفيه وعد للحاج المستغفر بغفران ذنوبه جميعا قوله فاكثروا ذكره وبالغوا فيه
ونحن نقول والله اعلم ان المعنى ان زيارة البيت واداء المناسك رجوع الى الله
واستغفار عن الذنوب ومغفرة منه كيوم الولادة من الام فلا تضيعوه بالغفلة
بعد الحج واذكروا الله كذكركم في الطفولية فان الطفل لا يزال في ذكر الاب في
كل حاجة ولا يرى مربيا له سواه فكونوا كذلك مع الله تعالى او اشد منه بان لا
تشركوا معه شيئا ولو بحسب الظ كما يشارك الطفل الام مع الاب وان يعرف
ان كل امر لامه ايض من الاب ثم ليس المراد بالتشبيه على ما ذكره في تفسير المبالغة
في الذكر بين مسجد منا والجبل بل المراد مجرد المبالغة كما يوضحه قوله او اشد ذكرا
قوله اما مجرور معطوف على الذكر بجعل الذكر ذاكرا لان اشد ذكرا كقوله
كذكركم اباءكم مشبه به لذكرهم فهو عبارة عن الذكر وقد جعله ذاكرا حيث اثبت
له ذكرا فهو كجد جده ومن العجب ان المحقق التفتازاني جعله من خصائصه
وقال في شانه واعلم ان ههنا وجها ظاهرا لم يذهبوا اليه نعم زاد عليه
ونعمت الزيادة حيث جعل نصب اشد للعطف على مجموع الجار والمجرور
نحن نزيد لك جعل ذكركم بمعنى ذاكركم وح يكون كذكركم حالا وكذلك اشد
قوله او على ما اضيف اليه قال المحقق التفتازاني اعترض بانه عطف على الضمير المجرور
بدون اعادة الجار وقد منعه الكشاف في تساءلون به والارحام واجيب بوجوه
الاول ان المنع انما هو فيما اذا كان الجار حرفا لان اتصاله اشد ولذا جاز الفصل
بين المضاف والمضاف اليه في الجملة ولم يجز بين الحرف والمجرور الثاني ان المجرور ههنا
في حكم المنفصل لكونه فاعل المصدر الثالث ان المراد العطف من حيث
المعنى واما بحسب اللفظ فهو على حذف مضاف معطوف على الذكر اي او كذكر قوم
اشد ذكرا والكل ضعيف هذا كلامه قوله واما منصوب عدل عن عبارة الكشاف

او في موضع نصب لان لفظ الموضع ليس في موضعه قوله وذكرا من فعل المذكور
يعني هو في تاويل ان مع الفعل المجهول والعبارة الواضحة المشهورة فيما
بينا ان المصدر هو المبني للمفعول ولما تعجب في هذا المقام اعتراض الحاجب
ذكر البحر القمقام العلم بن ولي الافهام من ان افعل للمفعول شاذ لا يصار اليه
الا بثبت وذلك لانه لم يفرق بين اذكر للمفعول وبين اشد مذكورية مع ان
الفرق اشد من ان يشتبه فان اشد بمعنى الفاعل وقد بين في محله ان التفضيل
في المفعول فيما لم يسمع فيه افعل كاللون والعيب بالتوصل باشد ونحوه قوله
تعالى فمن الناس يعني اذا دعيتم الى ذكر الله فاعلموا ان الذاكر فريقان فمنهم
من يقول كذا ومنهم من يقول كذا والممدوح والراجح هو الثاني كما لا يخفى من ملاحظة
نصيبهما لئلا تكونوا من الذاكرين الخاسرين فان قلت هناك قسم ثالث نظن به
انه خير فكيف لم يذكره في مقام الارشاد الى الذكر الخير وهو طلب الاخرة فحسب قلت
طلب الاخرة يتوقف على طلب نصيب من الدنيا لانه مزرعة الاخرة فان قلت
اذا كان لا بد في حصول نصيب الاخرة من الدنيا فطلب نصيب الاخرة يكفي
لاستلزامه ما يتوقف عليه فهذا القسم ممكن فظن الخيرية حق قلت امكانه
مسلم وظن الخيرية مم لانه كلما يرى العبد احتياجه الى الله تعالى اكثر وبفضل
انعامه في حقه اوفر يكون حظه اوفى في العبودية فذكر ما يتلى به كثيرا ووصى
بالاجتناب عنه وما هو خير له واقتصر على الارشاد اليه قوله او من طلب
خلاق اورد عليه بانه لا طلب في الاخرة فليس لاحد في الاخرة من طلب خلاق
ودفعه ان المراد بقوله في الاخرة على هذا التقدير في شان الاخرة وذلك
لا يقتضي ان يكون الطلب في الاخرة ولو جعل ضميره لطلبه لم يحتج الى حذف
المضاف لكن الظ ان قوله ما له في الاخرة من خلاق عديل قوله اولئك على احد
الاحتمالين في اولئك وذلك يستدعي جعل ضميره لذلك البعض نعم لو جعل
اولئك اشارة الى الفريقين فتوجيه الضمير على هذا الوجه وجيه قوله تعالى

اولئك اشارة الى الفريق الثاني هو الاحتمال الجزئي المحتمل بحمل اولئك على التعظيم
وفيه الحث على الثاني بكمال مدح فريقه ولان الفريق الاول قد بين حالهم بقوله وما
له في الاخرة من خلاق فالمناسب تخصيص البيان بالثاني الا انه لا بد من نكتة
في ذكر احد البيانين بالعطف والآخر بالفصل والله اعلم والاحسن ان يكون قوله
والله سريع الحساب من تتمة مدح اولئك يعني والله سريع الحساب معهم
من تتمة مدح اولئك يعني والله سريع الحساب معهم لا يناقش معهم في الحساب
ولا يوقفهم في موقف الحساب بل يجزيهم بلا مهلة وانتظار في الوقف قوله
وغيرها في ايام التشريق تخصيص الايام بايام التشريق يخل ببيان التكبير بعد
ظهر يوم النحر وما بعده وبالتكبير في ذبح يوم النحر فينبغي ان يفسر بما يشمل
يوم النحر قوله فمن تعجل فمن استعجل النفر تعجل جاء متعديا ولازما ورجح
اللزوم هنا قوله فمن تأخر على ما صرح به الكشاف فما يشعر ببيانه من ترجيح
التعدية لا يظهر وجهه والاولى فمن استعجل في النفر والنفر هو الرجوع من منى
الى البيت ويوم القر كالمد اول ايام التشريق سمي به لانه يستقر فيه الناس
بمنى والذي بعده ثاني ايام التشريق وقوله اي فمن نفر في ثاني ايام التشريق ولم
يمكث ثالثها لرمي الجمار في الثالث اشارة الى ان النفر في يومين ليس شاملا
للنفر في اليوم الاول فانه لا يجوز وهذه العبارة شايعة في هذا المعنى اذ لا يقال
نفلت في يومين بلا مدخلية اليوم الثاني فمن قال التقدير في احد يومين
فقد اخل بالبيان وقوله بعد رمي الجمار عندنا اشارة الى تعيين وقت جواز
النفر لكنه قاصر لان النفر بعد رمي الجمار انما يجوز الى غروب الشمس ولا يجوز
بعده قوله وطلوع الفجر عنده اي عند ابي حنيفة ولا يخفى ان المقام مقام
الاظهار دون الاضمار وفيه سهو اذ لا يصح النفر بعد طلوع الفجر الثالث قبل
الرمي وانما يصح قبل الطلوع وكان الصحيح وقبل طلوع الفجر عنده وكذا في قوله
فمن تأخر في النفر حتى رمى اليوم الثالث نقصان والعبارة الصحيحة

فمن

فمن تأخر في النفر تأخر في الرمي حتى رمى فيها تامل قوله ومعنى نفي الاثم بالتعجل
والتأخر التخيير بينهما اشارة الى ان الكلام للتخيير مع ان التأخر افضل لانه يجوز
التخيير بين الراجح والمرجوح كتخيير المسافر بين الصوم والافطار مع ان الصوم افضل
على ما فصل في الكشاف وقوله والرد على الجاهلية اشارة الى منع كونه للتخيير
وجعله لرد ما كانوا عليه لدفع شبهة التخيير بين الفاضل والمفضول فالاولى
او الرد لانه يقال الاولى تقديم الجواب الثاني لانه جواب بالمنع والسابق جواب
بتسليم كونه للتخيير لانا نقول بل الاول جواب بمنع امتناع التخيير بين الفاضل
والمفضول والثاني جواب بتسليمه والتحقيق ان التخيير يقتضي المساواة
وليس التخيير بين الصوم والافطار تخييرا بين الفاضل والمفضول بل بين المتساويين
في الخروج عن عهدة الفرض بهما وكذا التخيير بين التعجل والتأخر تخيير في
رفع الاثم بينهما لا في تحصيل الاجر قوله تعالى لمن اتقى اي الذي ذكر يعني قوله
لمن اتقى خبر مبتدأ محذوف اي ذلك وقوله من التخيير اه اشارة الى احتمال
كونه ذلك اشارة الى التخيير واشارة الى الاحكام المذكورة وقوله لانه الحاج
اشارة الى تخصيصه بمن اتقى للمبالغة وتنزيل غيره منزلة العدم وهذا
انما يحتاج اليه لو حمل الاتقاء على الاتقاء عن المعاصي اما لو حمل على الاتقاء
عن الشرك فلا حاجة اليه لانه لا حج ولا تخيير للكافر قوله متعلق بالقول اي
ما يقوله في امور الدنيا واسباب المعاش او في معنى الدنيا مآل التوجيهين
واحد وكلاهما في قوة قوله لمصلحة الدنيا والتفاوت في تقدير اللفظ
بان يقدر الامور والمعنى والاوجه جعل في بمعنى اللام كما في قوله عليه السلام
عذبت امرأة في هرة اي لهرة قوله اي يعجبك قوله في الدنيا حلاوة وفصاحة
ولا يعجبك في الآخرة اخذ النفي من المفهوم المخالف ولا اختصاص له بهذا التوجيه
لان التقييد في التوجيه السابق ايضا يفيد ان قوله في الحيوة الدنيا لا في الآخرة
قوله تعالى ويشهد الله على ما في قلبه يحلف ويستشهد الله على ان ما في قلبه

موافق لكلامه ويمكن ان يكون المعنى انه يحلف ويستشهد الله على ان قلبه لا يوافق
ظاهره عند شياطينه **قوله** تعالى وهو الد الخصام شديد العداوة وفسر الالد
بالشديد تنبيها على انه ليس اسم تفضيل لانه جاء مؤنثه لدآء وجمعه لد فقوله بمعنى
اشد الخصوم ليس بجعله افعل التفضيل كما يوهمه العبارة بل معنى الد الخصام
انه شديد الخصوم واضافة الشديد اليهم باعتبار شدته بالاضافة اليهم واللدود
شدة الخصومة والشديد بالنسبة الى الشيء يكون اشد منه **قوله** وهو في الاصل
مرادف للنار وفي القاموس هو في اللغة بعيد القعر **قوله** وقيل نزلت في صهيب فعلى
هذا لا يكون يشري بمعنى يبيع بل بمعنى يشتري ويجعل سالمة له ومعنى رؤف بالعباد
انه خلصهم من ايدي الكفار **قوله** فاعلموا ان الله عزيز لا يعجزه الانتقام حكيم
لا ينتقم الا بحق الاحسن لا يهمل الا لحكمة فالوصف بالحكمة بعد الوصف بالعزة
لتقرير العزة ودفع وهم العجز الناشي عن الامهال **قوله** هل ينظرون الا استفهام
في معنى النفي اي لا ينظرون فاية الا في هذه الاية وهي غير نافعة لهم او لا ينظرون
الا هذا العذاب يعني لا ينظرون رحمة فان العامل للرحمة منتظر له والعامل
بما يستحق العذاب كالمنتظر له **قوله** للدلالة عليه بقوله فان الله عزيز كذا في اكثر
نسخ الكشاف وفي بعضها للدلالة عليه بقوله فاعلموا ان الله عزيز حكيم هو الصواب
قوله وقرئ ظلال كقلال اشارة الى انه ايضا جمع ظلة واكتفى به ولم يجوز كونه
جمع ظل كما جوز الكشاف لشدة منع قرآءة ظلل عنه **قوله** وضع الماضي موضع
المستقبل لدنوه وتيقن وقوعه واختير ذلك في قضاء الامر دون الاتيان بالسابق
لان الاهتمام بالتنبيه على دنو هلاكهم وتيقنه اكثر من الاهتمام بتيقن وقوع ما هو وسيلة
اليه **قوله** امر للرسول كما هو اصل الخطاب من ان يكون لمعين او لكل احد بان يكون
المأمور بالسؤال غير معين تنبيها على ان صحة السؤال تقريعا عمت كل احد لا تختص
بمخاطب دون مخاطب ونظير الخطاب لمعين المنادى المفرد المعرفة ونظير
الخطاب لغير معين المنادى الغير المعرفة كما في قولك يا رجلا ولا يبعد ان يكون

النكتة

النكتة بجعل الخطاب لغير معين من الله تعالى ان كل احد معين عنده صالح
لان يخاطبه وتقريعهم في مقام السؤال على انهم لم يبالوا بالآيات مع كثرتها
ولم ينتفعوا بها بل اكتسبوا الضرر منها وحمل الاية على المعجزة لاعتبار اللغة
فانها فيها بمعنى العلامة وعلى اية الكتب اتباع العرف فان الآية شاعت في
اجزاء الكتب المنزلة وفي كون كم خبرية المسؤل عنه حالهم مع كثرة الآيات **قوله** و
كم آتيناهم جواب عن سؤال انه هل كان لهم آيات متكثرة واذا كانت استفهامية
خال عن الفاعل اي سل قائلا كم آتيناهم وكان الظم كم اتيتهم الله لكن ذكر على
طبق حال المتكلم وله غير نظيرا ومفعول به لسل اما بتقدير مضاف اي
جواب كم اتيناهم كم اتيناهم بكمية آيات آتيناهم وكون من للفصل معناه انه
زيد ليعرف به التمييز عن مفعول الفعل المتعدي الذي فصل به بين كم ومميزه
وهذه الزيادة قياس وانكر الرضي زيادة من في مميز الاستفهام ونفى ثبوته
في الاستعمال وفي كتاب من كتب النحو ولم يبال بما وقع من التجويز من عند الزمخشري
في هذه الآية **قوله** اي اياته فانه سبب الهدى يريد ان التبديل اما تبديل ما هو
من الاعمال في الاهتداء بالاعمال في الضلال واما تبديل انفسها بغيرها بالتحريف
والتأويل الزائغ وقوله من بعد ما وصل اليه يريد به من بعد ما عرفه وقوله وتمكن
من معرفتها ليعم ما لم يعرفه والاولى وتمكن وفيه اشارة الى ان المجيء كناية عن المعرفة
او التمكن منها والغيبة المشار اليها بقوله من بعد ما جاءته كناية عن الجهل بها
فان المجهول غائب كما ان المعلوم حاضر فلا يرد ان قوله من بعد ما جاءته لغو فان
التبديل لا يكون الا بعد المجيء والمراد المعرفة من حيث انها نعمة والا لورد ان تبديل
الشيء لا يكون الا بعد معرفته فكونه لغوا بحاله بعد وقوله فيعاقبه اشد عقوبة
لانه اشارة الى ان قوله فان الله شديد العقاب علة الجزاء اقيم مقامه وانه
مختصر اي شديد العقاب للجريمة الشديدة **قوله** والمزين على الحقيقة هو الله
تعالى بمعنى ان التزيين صادر عنه كسائر الافعال وما يرى فاعلا فهو كاسب له

قصد بذلك الرد على الكشاف حيث جعل المزين الشيطان وجعل قراءة زين مبنيا
للفاعل مسندا الى الله مجازا اما فى النسبة او فى الطرف بجعل امهال المزين
تزيينا وبنى رده على مذهب الاشاعرة ان لا فاعل الا الله على خلاف المعتزلة الذاهبين
الى ان كل فاعل هو فاعل لفعله وفيه بحث لان كون الله فاعلا لجميع الافعال لا يصحح كون
اسناد كل فعل اليه حقيقة اذ مدار الحقيقة على الكسب لا على التاثير ولا يقال
اكل الله ولا ضرب زيدا الا تجوزا قوله اي يسترذلونهم او يستهزؤن بهم ردد يسخرون
بين الاسترذال الذي هو ضد الاستعظام وبين السخرية التي هي فرع الاسترذال
ورجح الاول حيث قدمه مع انه المعنى المجازي لان استرذالهم كان عاما دون سخريتهم
قوله لانهم في عليين جعل الفوقية محتملة للفوقية المكانية والرتبية وللفوقية
بحسب الاستيلاء والتطاول عليهم قوله وانما قال والذين اتقوا دون وهم كما كان
هو الظم او والذين امنوا بعد وضع الظم موضع المضمر ليدل على انهم متقون وان
استعلاهم للتقوى فيحث به المومنين على التقوى وهذه النكتة واضحة
عند من لم يجعل العمل داخلا فى الايمان وفى جعل الكشاف النكتة ذلك خفاء
ونحن نقول والله تعالى اعلم ارشد به الى ان المراد بالذين امنوا فقراء المومنين الذين
افتقروا للانفاق عن الدنيا والاعراض عنه قوله والله يرزق من يشاء فى الدارين
على انه ليس متعلقا بالتوسعة على اغنياء الدنيا بل يعم اغنياء الدارين وان ما
يشعر به كلام الكشاف من التخصيص ليس بذاك وفسر قوله بغير حساب بغير تقدير
وبالتوسعة حيث جعله متعلقا بيرزق لئلا يجعل متعلقا بمن يشاء افاده
لكثرة من يشاء لانه لا يناسب المقام قوله فيما بين آدم وادريس عشرة قرون
على ما فى الكشاف وفيه ان الاختلاف كان فى زمن آدم من قابيل وانه كان بعث الرسول
وانزل الكتاب قبل ادريس لان شيثا كان نبيا وله كتب وفى قوله او نوح انه لو كان البعث
بعد الاختلاف لوجب ان يتحقق اختلاف قبل نوح فلا يتم الحكم بالاتفاق قبله
الا ان يراد الى زمان خلق نوح فيتحقق الاختلاف بعد خلق نوح فبعث نوح

دونه او بعد الطوفان لا كلام فيه لانه لم يكن بعد الطوفان الا عدة هم مسلمون
قوله او متفقين على الجهالة والكفر فترة ادريس ونوح وقيل قبل ابراهيم
فبعث الله ابراهيم وغيره وزيف هذا الوجه بوجوه بعد ما اشار الكشاف
الى تزييفه بقوله والاول الوجه احدها ان اتفاق الناس على الكفر فى زمان
من الازمنة غير معلوم بخلاف الاتفاق على الاسلام لتحققه فى اوائل زمان آدم
عليه السلام وبعد الطوفان وثانيها شهادة قراءة عبد الله ابن مسعود رض
كان الناس امة واحدة فاختلفوا فبعث الله الاية وثالثها شهادة قوله تعالى
وما كان الناس الا امة واحدة فاختلفوا ورابعها انه يقتضى تقدير فاختلفوا
بعد قوله فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين فيكون وانزل معطوفا على
اختلفوا وكان المناسب لفاء قوله ولا يريد به انه انزل مع كل واحد كتابا يخصه
رد على الكشاف حيث جوزه وفيه ان الجنس ايضا لا يصح لانه لم ينزل مع كثير جنس
الكتاب الا ان يقدر وانزل مع بعضهم الكتاب ووحد الضمير ايضا اي الكتاب
الذي يخصه وهذا اولى من جعل ضمير معهم الى النبيين الذين لهم كتاب بالقرينة
مع ان السابق مطلق النبيين كما ذكره المحقق التفتازاني لان الاولى العود الى
الكتاب بصفوه عن التكلف فى المعنى او فى اللفظ بخلاف الوجهين السابقين
وفيه نظر لان الكتاب ايضا ليس حاكما على الحقيقة بل مظهر لحكم الله قوله
وما اختلف فى الحق او الكتاب المراد بالحق ايضا الكتاب الا انه جعل المرجع محتملا
مع ان المآل واحد اذ المقصود انه بعد انزال الكتاب لم يختلف فى الكتاب
الا الذين اوتوه من بعد ما جاءتهم البينات الواضحات فغيروها واولوها
عنادا ومكابرة للظلم والحسد وبعد الاختلاف فى الكتاب هدى الله
الذين امنوا بارسال النبي المحفوظ دينه عن الاختلاف لما اختلفوا فيه و
عرفوا الحق الذي غيروه في كتبهم قوله من بعد ما جاءتهم البينات لا يتعلق
باختلف لان ما قبل الا لا يعمل فيما بعدها الا المستثنى ولا يستثنى متعدد

ليحكم بين الناس اي كل نبي بكتابه ووجه معنى جعل الضمير للكتاب وجعل [illegible]
على ارجاع الضمير الى النبي الذي [illegible]

بحرف واحد ومثله يتعلق بمحذوف مستأنف في جواب سؤال كانه قيل متى اختلفوا
فاجيب باختلفوا من بعد ما جاءتهم البينات قال المحقق التفتازاني واذا جعل متعلقا
بمضمر اي اختلفوا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم لم يفهم الحصر مع انه مقصود وكانه
سهى والصواب من بعد ما جاءتهم البينات وكون الحصر مقصودا ممنوع اذ المقصود توبيخهم
بمخالفتهم بعد مجيء البينات سواء اختلفوا قبل المجيء ايضا اولا على انه لو سلم ان الحصر
مقصود فليقدر الفعل بعد الظرف ليفيد التقديم الحصر فيكون التقدير من بعد
ما جاءتهم البينات اختلفوا قوله الا ان نصر الله قريب استيناف على ارادة القول
اي فقيل لهم لا يكون الاستيناف بالفاء فالصواب اي قيل لهم كانه قيل بعد حكاية
قول الرسول والمؤمنين ما قيل لهم وكانه اوقعه فيه تقدير الكشاف فقيل الا انه
لم يقل انه استيناف ولتفرع القول على السابق غناء عن تقدير السؤال فالحوالة
المقدر ليس الا فقيل وليس هنا تقدير سؤال واستيناف وما ادق نظر من قال
متى نصر الله قول المؤمنين والا ان نصر الله قريب قول الرسول ففي الكلام نشر
على ترتيب اللف وان زيفه المحقق التفتازاني بان تعاطف القائلين يستدعي تعاطف
المقولين وان المبالغة في الشدة تقتضي ان يكون الرسول ايضا منهم كيف والتزيف
الاول مندفع بان ترك العطف لينبه على ان كلا مقول لواحد منهما واحترازا عن
توهم كون المجموع مقول كل منهما او لينبه على ان الرسول قال في جوابهم والثاني
بان منصب الرسالة يستدعي تنزيهه عن التزلزل قوله كانهما اي كبير السن
وقوله ولانه كان في سؤال عمرو وجواب ثان عن اشكال ان الجواب لا يطابق السؤال
وهو ان السؤال كان مركبا فاجاب عن احد جزئيه الاهم صريحا وعن الاخر بالاشارة
حيث وصف المنفق بالخير وقوله فالله يعلم كنهه تستفاد من المبالغة في علمه تعالى
وتوفية ثوابه يعرف ايضا منه فان من كمال علمه به انه يعلم انه ما اذا اجروا لوافي
مع ضميمة انه كريم لا يمنع حق المستحق وقوله وليس في الآية ما ينافي فرض الزكوة
لينسخ به رد على الكشاف حيث قال قال السدي هي منسوخة بفرض الزكوة وقد جعلهم

انه في صدقة التطوع كما قال الحسن قوله وقرئ بالفتح على انه لغة فيه نقله الفراء
عن الكسائي وقوله او بمعنى الاكراه عطف على قوله لغة فيه اي على انه بمعنى الاكراه نقله
الجوهري عن الفراء وقال المحقق التفتازاني هو منقول عن كثيرين وظاهر عبارة
الصحاح انه لاكراه غيرك اياك على الشيء لا لاكراهك نفسك عليه وقال القاموس
الكره بالفتح لاكراه غيرك اياك وبالضم لاكراهك نفسك وقوله على المجاز يعني
مستعمل في الآية على سبيل المجاز لا ان اثباته بمعنى الاكراه على سبيل المجاز ووجه كونه
هنا مجازا انه اريد به المكره عليه حيث حمل على نفس القتال ثم هذا الحمل ايضا مجاز
ان كان على سبيل الادعاء وحقيقة ان كان بتقدير المثال وقوله وهو كره لكم نظام هو
حال مؤكدة اذ القتال لا ينفك عن كونه كرها ويشكل جعله مع الواو اذ المؤكدة لا يجوز
فيها الواو فينبغي ان يجعل حالا منتقلة ويقال اريد به القتال في حال كون الخصم اكثر
عددا فانه مع المساواة او القلة كانه غير مكروه لعدم خوف المغلوبية وح يستفاد
فرضه حال كونه غير كره بطريق الاولى او يقال فرض القتال قبل ارتياض النفس
فانه بعد الارتياض ينعكس الامر عليها وفرضه بعده بطريق الاولى قوله وهو جميع
ما كلفوا به فان الطبع يكرهه ولذا يثاب عليه وهذا لا يوجب كراهة حكم الله حتى
ينافي كمال الرضاء بالحكم والاذعان له فانه ربما يحب الحكم مع كون الامتثال به
مكروها للنفس لرجحان رضاء الحكم عندك على رضاء نفسك قوله وانما
ذكر عسى اه ويمكن ان يقال اراد بكونه خيرا كونه خيرا فيما كرهوه لاجله وح قد
يتخلف ويكون شرا كما اذا كرهوا القتال بظن غلبة الخصم ويكون القتال
مع غلبة الخصم فيكون شرا لهم كما حسبوه وان كان خيرا لهم للجزاء الجزيل قوله
والله يعلم ما هو خير لكم او والله يعلم ان القتال خير لكم وهو اوفق بالمقام
وكلمة ما في قوله ما هو خير لكم اما موصولة فالعلم بمعنى المعرفة او استفهامية
فبمعناه المشهور وواجب الالغاء والمراد اثبات العلم بذاته ونفي العلم بالذات
منهم والانتم تعلمون الخير باعلام الله تعالى قوله وفيه دليل على ان الاحكام

تتبع المصالح الراجحة يستفاد الرجحان من الخبر الدال على التفضيل ولا يخفى ان فيه
فتح باب القياس **قوله** ليترصد عيراً لقريش العير بالكسر القافلة وقوله وثلثة
معه اي من روسآء قريش قيل هم حكم بن سيبان وعثمان بن عبد الله بن المغيرة
ونوفل بن عبد الله وقوله فقتلوه اي قتل اصحاب السرية عبد الله واسروا اثنين
في شرح المحقق التفتازاني اي اثنين من العير وقوله واستاقوا العير افتعال من السوق
وقوله وكان ذلك غرة رجب معناه وكان ذلك القتل والاسر في غرة رجب او كان
ذلك الوقت غرة رجب ويبذعر كيقشعر معناه يتفرق وقوله وقالوا ما نبرح يعني
ما نبرح التوبة والاستغفار حتى ينزل توبتنا اي قبول توبتنا ورد رسول الله
صلى الله عليه وسلم العير والاسارى الظم والاسيرين وتكلف المحقق التفتازاني
بانه من اطلاق الجمع على ما فوق الواحد وتعبير عن كل من العير بالاسير تغليباً
وقوله وعن ابن عباس اشارة الى اختلاف الرواية في رد العير واخذ الغنيمة وقوله
والسائلون هم المشركون اشارة الى تفسير الضمير قال المحقق التفتازاني لا
يلائم تفسيره بالكفار الاسولة الآتية سيما يسئلونك عن الخمر ولك ان تقول
مراده تعيين السائلين في الواقع لا تفسير الضمير والتفسير ما مر وقوله بتكرير
العامل اشارة الى ان قوله قتال في قوله عن قتال المجرور بالبدلية لا بالاصالة الا
انه كرر عامل البدل للاشعار بانه بتكرير العامل **قوله** قل قتال فيه كبير
اي ذنب كبير قال المحقق التفتازاني عندهم ان النكرة الموصوفة تعم بعموم الوصف
ومن ههنا جاز ابداله من المعرفة وجعله مبتدأ خبره كبير هذا والجواب عن سوالهم
عن قتال فيه بهذا تقرير لحرمته وبيان لان سبب وقوعه عن المؤمنين ليس تحليله
بل جهلهو وخطأ منهم والخطأ يا تغفر **قوله** والاكثر انه منسوخ بقوله فاقتلوا
المشركين حيث وجدتموهم خلافاً لعطاء حيث حلف بالله انه لم ينسخ واستشكل
ذلك النسخ بان حيث للمكان فلم يدل على حله في جميع الازمنة واجاب عنه المحقق
التفتازاني بان الايجاب المطلق يرفع التحريم المقيد كالعام للخاص عند بعضهم

ولوسلم

ولوسلم فالاجماع على ان حرمتي الزمان والمكان لا يفترقان فيجعل عموم الامكنة
قرينة عموم الازمنة وبرتفع حرمة الاشهر هذا وفيه ضعف لان ما عند البعض لا ينفع
في تصحيح ما عند الاكثر ولان عدم افتراق حرمة المكان عن حرمة الزمان لا يستدعي
ان لا يفترق عموم الامكنة وعموم الازمنة فالوجه ان يقال تعميم الامكنة لفعل مبالغة
في التزامه فيفيد وجوب قتلهم مطلقاً بقي ان الامر بقتل المشركين لا يفيد
نسخ حرمة القتال مع المسلمين فلا يرتفع به حرمة القتال في الشهر الحرام مع اهل
البغي وبهذا ظهر ضعف ما قال المحقق التفتازاني ان حرمة القتال مع المسلمين غير
مقيدة بالاشهر الحرم بل القتال معهم حرام مطلقاً **قوله** والمسجد الحرام على ارادة
المضاف اي وصد المسجد الحرام كقول ابي دواد في القاموس ابي دواد كسعاد شاعر
من آباد وانما مثل به دون قوله واسأل القرية اشارة الى ان حذف المضاف هنا من
غير اقامة المضاف اليه مقامه في اعرابه كما هو الاشهر وذلك مذهب سيبويه في ضابطة
ان يكون المحذوف مثل المعطوف عليه في اللفظ والاضافة فههنا يجوز الحذف
من غير الاقامة ولا يخفى ان صد المسجد الحرام ليس الاضافة فيه عذبة انما هي المناسبة
بعيدة وقوله ولا يحسن عطفه على سبيل الله رد لما اختاره الزمخشري ولم
ينف الجواز مع ان قوله اذ لا يتقدم العطف على الموصول على الصلة بناء على ان
المعطوف على الصلة من تمة الموصول ولا يجوز العطف على الشيء قبل الفراغ عنه
يوجب عدم الجواز لان الكشاف ذكر في تصحيحه ان الكفر بالله متحد مع الصد
عن سبيل الله فكانه لا فصل فلذا شاع ذلك الفصل او ساغ لانه قدم وكفر به على
المسجد الحرام مع ان موضعه بعده لفرط العناية به كما في قوله تعالى لم يكن له كفواً احد
وقد كان حقه ولم يكن احد كفواً له الا انه قدم الظرف لفرط العناية به هذا والعجب
لا ادري انهم لم يجعلوا قوله والمسجد الحرام قسماً متوسطاً بين الكلام **قوله**
اي ما يرتكبونه الى جعله اعادة لبعض ما سبق والتخصيص بالبعض غير ظاهر كما ان جعل
ما ذكره ذكراً على سبيل التمثيل بعيد وبالجملة لا توجيه للعطف فالوجه ان

يجعل الفتنة بمعنى الاضلال وقد عد في القاموس من معانيه وذلك معنى يليق جدا
ان يشنع به عليهم في مقابلة تشنيعهم على من هو هدى لكافة الناس بالقتل في
الشهر الحرام قوله ولا يزالون يقاتلونكم يعني يشنعون على قتالكم في الشهر الحرام
خطا لتردوهم عن دينهم الفاسد ولا يزالون يقاتلونكم في الشهر الحرام وغيره
ليردوكم عن دينكم ان استطاعوا فقوله ان استطاعوا قيد لدوام المقاتلة او كالرد
قوله وحتى للتعليل يعني لا للانتهاء لقوله ان استطاعوا وجه الدلالة انه يدل
بعد تحقق الرد او دوام المقاتلة والتعليل لا يقتضي التحقق بخلاف الانتهاء
فانه يشعر بالتحقق قوله قيد الردة بالموت عليها في احباط الاعمال كما هو مذهب
الشافعي متمسكا بهذه الاية وليس وجه التمسك ان المشروط ينتفي بانتفاء
الشرط لان ذلك مغالطة من اشتراك اللفظ اذ الشرط النحوي ما يكون سببا
او ملزوما وانتفاء شيء منهما لا يستلزم انتفاء الجزاء لجواز كون المسبب او
اللازم اعم بل وجهه انه لولا الردة مقيدة لا يكون للتقييد فائدة وتمسك
الحنفية بترتب الاحباط على مطلق الردة في ايات اخر واجيب بان المطلق محمول
على المقيد ومنع ذلك في السبب لجواز ان يكون المطلق والمقيد كلاهما
سببين وبيان ذلك في الاصول ويمكن ان يقال فائدة التقييد في الاية ان احباط
جميع الاعمال حتى لا يكون له عمل اصلا موقوف على الموت على الكفر حتى لو مات
مومنا لا يحبط ايمانه ولا عمل يقارنه وذلك لا ينافي احباط الاعمال السابقة
على الارتداد بمجرد الارتداد قوله لما فعلوا خطا وقلة احتياط ولما فعلوا عمدا
وتابوا بل يغفر لمن يشاء من غير توبة قوله فانها مذهبة للعقل روي الكشاف
فانها مذهبة للعقل مسلبة للمال هما اسما مكان دخلهما التاء للكثرة كما
في مأسدة اي يكثر فيها ذهاب العقل وسلب المال فشربها قوم وتركها
اخرون لما فهموا ان فيها ما يفضي الى الاثم لا ان تناولها او نفسها كذلك مدليل
قوله تعالى ومنافع فشربوها رجاء ان يحفظوا انفسهم عن الاثم ووثوقا

على سلامة

على سلامة انفسهم حين وتركها اخرون احتياطا وعدم وثوق على سلامة انفسهم السكر
لما راوا انهم يخرجون في السكر عن الاعتدال قوله فتنجح في الكشاف فتنجح بوضحة
قوله سمي بها عصير العنب وفي تسمية غير عصير العنب كلام وان تشارك عصير
العنب في الستر اذ وجه التسمية لا يوجبها قوله وقال ابو حنيفة نقيع الزبيب و
التمر وكذا عصير العنب وكانه انما اوقعه في التخصيص ظاهر عبارة الكشاف وهي ما في
قوله ولذا قيل انها المحرمة للخمر اي ان هذه الاية هي المحرمة للخمر والاظهر انه ليس كذلك
لما مر من انه شربها قوم وتركها اخرون ولو كانت الاية محرمة لمنعها رسول الله صلى الله
عليه وسلم وانما قال الاظهر لان ما روي ليس بمجزوم الوقوع لانه خبر الاحاد وهو
غير مقطوع به قوله قيل سائله ابضم عمرو بن الجموح سال اولا الى اراد به دفع التكرار
لكن في حمل هذه العبارة على السؤال عن كيفية الانفاق بعد وهو كالصريح في
السؤال عن المنفق فالاولى الحمل على انهم يسالونك مكررا ولا يمتنعون عن السؤال
قوله العفو نقيض الجهد يعني في الاصل واشار بقوله ومنه قيل الى انه تعارف
في الارض السهلة وكانه استعير لما ينفق بسهولة قوله قال اي ابو الاسود الدئلي
وقيل اسماء بن خارجة الفزاري احد حكماء العرب وتمامه ولا تنطقي في سورتي
حين اغضب فاني رايت الحب في الصدر والاذى اذا اجتمعا لم يمكث الحب يذهب
يخاطب زوجته قوله روي ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم يدل الحديث
على ان على الحاكم ان يمنع الرجل عن تصدق ما يخل بتصدقه معاشه وان
المتصدق عليه لا يحل له ان ياخذه والتكفف بسط الكف لطلب شيء والخذف
بالخاء المعجمة والذال المعجمة رمي الحصاة بالاصابع قال الازهري ان
تاخذها بين سبابتيك وترمي بها او ترمي بها بالخشب بين السبابة والابهام
قيل هو منهي والرواية الصحيحة بالحاء المهملة كذا في شرح المحقق التفتازاني وفيه
ان الحذف بالحاء المهملة لم يات بمعنى الرمي بل بمعنى الاسقاط وجاء حذفه
بالعصا بمعنى رماه بها وهذا يقتضي ان يقول لحذفه بها الا ان يقال حذفها

فلابد ان يكون مجازا في الرمي بالمهملة كان او بالمعجمة وفي الكشاف لسنجه او عقره وتركه
فكانه لم يصح ما في الكشاف عنده قوله اي مثل ما بين اه اشارة الى الاحتمالين في
المشار اليه بذلك ولم يلتفت الى احتمال كونه جواب يسالونك عن الخمر كما ذكره
الكشاف لبعده الغير الخفي والاوجه في وجه توحيد علامة الخطاب في كذلك
على خلاف الضمير في لكم ونظائره ان يقال قصد به الخطاب العام ليشمل كل مخاطب
ويكون في احضار كل مستقلا ولا يكون احضار كل واحد ضمنيا كما في الجمع ولم
يراع ذلك في الضمائر لان المقصود بها ليس التنبيه والاحضار بل جعل الحكم متعلقا
بهم ويستوي فيه لفظ الجمع والواحد العام قوله تعالى لعلكم تتفكرون في الدلائل
والاحكام اشار الى قطع في الدنيا والآخرة عن قوله تتفكرون بجعله متعلقا بقوله
يبين بتقدير مضاف اي في امور الدنيا والآخرة والتفكر في الدلائل للاستنباط
الاحكام وفي الاحكام ليجعل اصولا ويفرع عليها احكام اخر كما هو شان الفا[illegible]
وح كان حق قوله لعلكم تتفكرون التاخر عن قوله في الدنيا والآخرة قدم لمزيد
الاهتمام بالتفكر ولم يلتفت الى احتمال تعلق قوله في الدنيا والآخرة بقوله تتفكرون
بلا تقدير مضاف اي تتفكرون في نفس الدنيا والآخرة فتؤثرون انفعهما وابقاهما
او بتقدير مضاف اي تتفكرون في امورهما فتؤثرون انفعهما لان الظ تعميم بيان
الآيات ليعم ما يعقبه من التفكر دون العكس قوله فشق ذلك عليهم اي على تارك
المخالطة لشفقتهم على اليتامى وخوف ان يقع على اولادهم مثل ذلك و
ليس الضمير لليتامى كما يوهمه السوق وانما قال فشق عليهم ذلك تلويحا الى وجه قوله
ولو شاء الله لاعنتكم يعني وقعتم في المشقة من ترك مخالطتهم قوله
ولو شاء الله اعناتكم لاعنتكم بان شرع لكم ترك المخالطة وههنا اشكال وهو ان
مفعول المشيئة في الشرط انما يحذف اذا لم يكن تعلقه به غريبا وتعلق المشية
بالاعنات غريب الا ان يقال كان في الامم السابقة التكليفات الشاقة فلم
يكن حين نزول الآية تعلق مشيئة الله به غريبا انما صار غريبا بالنسبة الى الامة

بينا

نبينا صلى الله عليه وسلم قوله حث على المخالطة او بيان لكيفية المخالطة
يعني يجب عليكم ان تخالطوهم مخالطة الاخوان ولا يجوز لكم اهمال امرهم
كما لا يجوز للاخ اهمال امر الاخ قوله وقيل المراد بالمخالطة المصاهرة ووجه ترتيب
الجزاء عليه انه لا ينبغي ان تنظروا اليهم بعين الهوان بل ينبغي ان تنزلوهم منزلة
الاخوان قيل وفي هذا الحمل مزيد انتظام للكلام وشدة ارتباط بين قوله ولا
تنكحوا وبين هذا الكلام قوله وعيد ووعد لمن خالطهم لافساد واصلاح ظاهره
نشر على ترتيب اللف ويحتمل ان يكون الوعد والوعيد لكليهما فوعد المفسد على
ترك الافساد ووعيد المصلح على ترك الاصلاح والاوجه انه تنبيه على عظم شان
امر اليتيم فانه شان مع الله اذ لا يعلم المفسد من المصلح الا الله اذ كفيل اليتيم
امره بينه مخفي عن الخلق فلا يفعل الخير الا الله ولا يفسد الا للاعراض عن الله
وانما قدم المفسد لان الالتباس من جهته لانه يظهر في زي الاصلاح ولا يبرز
المصلح في زي الافساد قوله غالب يقدر على الاعنات وعلى الوفاء بالوعد و
الوعيد ففيه ترغيب لهما قوله يحكم ما يقتضيه الحكمة الظ بما يقتضيه الحكمة
وكانه جعل ما يقتضيه مفعولا مطلقا وبين ما يتسع له الطاقة وما
يطاق فان الثاني يشمل ما يطاق بضيق ومشقة دون الاول قوله ولكنها
خصت وفي الكشاف نسخت ومبنى الخلاف على الخلاف في كون قصر العام
على الخاص بدليل غير موصول نسخا وانما لم يجعل العام ناسخا للخاص للاجماع
على ان سورة المائدة لم ينسخ منها شيء لا يقال دخول اليهود مثلا كلهم في
المشركين انما يثبت لو كان المراد بقوله تعالى وقالت اليهود كلهم وظ انه لا يراد
كلهم فليكن المشركون منهم داخلين في هذا الحكم وغير المشركين داخلين
في قوله والذين اوتوا الكتاب لانا نقول الذين اوتوا الكتاب شامل المشركين ايضا
فيكون ناسخا للنهي في حقهم قوله ولكن استامر رسول الله في الكشاف
ولكن ارجع الى رسول الله فاستامره قوله فان الناس عبيد الله واماؤه

لم يحمل الامة على ما يقابل الحرة كما هو المتعارف ليعم الحكم ولو حمل على المتعارف وجعل
المفضل عليها مطلق المشركة حرة كانت او امة للزم الحكم في الحرة المؤمنة بطريق
الاولى قوله والواو للحال ولو بمعنى ان وهو كثير وفسره الكشاف بقوله ولو كان الحال
ان المشركة تعجبكم وهو غير ظم والظم والحال لو اعجبتكم المشركة قال المحقق
التفتازاني لم يفسره به لعدم استقامته فيه انه لا يستقيم لو كان المعنى على الشرط
وليس كذلك بل ما أول بفرض الاعجاب فالتقدير ان الاعجاب مفروض مقدر فتامل
قوله ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ولا تزوجوا منهم المؤمنات لا كتفاء بهذا
التفسير يشعر بانه ليس هنا الا الضم قوله تعليل للنهي عن مواصلتهم وكذا قوله
ولامة مؤمنة اه تعليل للنهي عن مواصلتهم وترغيب في مواصلة المؤمنات
قوله اشارة الى المذكورين من المشركين والمشركات الظم ان يقال الى المشركين و
المشركات لان الاشارة باولئك اليهما لا يحتاج الى تأويلهم بالمذكورين انما
يحتاج اليه لو كان اسم الاشارة مفردا ولعله اراد توجيها لاسم الاشارة الطالب
للتعيين فبين تعينهما بكونهما مذكورين ويدعون جمع مذكر لا جمع مؤنث اذ لا
يجوز تغليب جمع المؤنث على المذكر وقوله اي الكفر المؤدي الى النار اشارة الى ان المراد
بالنار سببه وذلك بحمل الدعوة على السببية بلا واسطة ولو حمل على اعم يكون
النار على ظاهرها وجعل قوله والله يدعو على حذف المضاف ليلايم قوله اولئك
ويصح التقييد بقوله باذنه بلا خفاء لكن قيل لا حاجة الى تفسير الاذن بالتيسير
ويصح حمله على ما هو ظاهره من معنى امره ورضاه وايضا يقول الظم ان قوله ويبين
عطف على يدعو ومبين الآيات هو الله تعالى دون اوليائه على ما هو الظم فتامل
قوله المحيض مصدر كالمجيء في القاموس مصدر او اسم قوله ولعله سبحانه انما ذكر
يسألونك بغيره اولا ثلثا ذكر يسألونك اولا بلا واو ويطلب نكتة كما يوهم سوق
كلامه قوله لان السؤالات الاول كانت في اوقات متفرقة والثلثة الاخيرة كانت
في وقت واحد لا يكفي في كونها بواوات ثلث اجتماعها بل لا بد من اجتماع ادبعة

اسولة

اسولة حتى يصح قوله فلذلك ذكرها بحرف الجمع قيل يكفي في العطف الاجتماع في الوقوع
اذ لا تزيد دلالة الواو على ذلك فلا يوجب تعدد الوقت الفصل ولذا لم يجعل من نكات
الفصل في محله واجيب بانه اريد انه لما كان كل منها سؤالا مبتدأ من غير تعلق بالآخر
ولا مقارنة معه لم يقصد الى جمعها بل اخبر عن كل على حدة بل يجوز ان يكون الاخبار
عن هذا قبل وقوع الاخر بخلاف السؤالات الاخر حيث وقعت في وقت واحد هذا
قلت الجواب بمعزل عما قصده الكشاف فانه قال كانه قيل يجمعون لك بين السؤال
عن الخمر والميسر والسؤال عن الانفاق فجعل الواو بمعنى مع وحاصل النكتة ان
تلك الثلثة كانت معا فعطف بالواو بمعنى مع بخلاف الاول فبقي انه لم لم يعطف
الاول بالواو لا بمعنى مع ويمكن دفعه بانه لم يعطف تنبيها على الفرق بين
الطائفتين في الاقتران والافتراق ولكن هذه النكتة نكتة للفصل لم يتعرضوا
لها في محله ونحن نبهنا فيه لئلا يفوت ونحن نقول السؤال الاول من المسلمين
سؤال ارشاد والسؤال الثاني من الكفار سؤال تشنيع وتقريع فلا مناسبة
بين السؤالين الاولين لا في المسند ولا في المسند اليه ولا في الغرض فلذا فصل الثاني
وكذا الحال بين الثالث والثاني واما الاسولة الثلثة الاخيرة فكالثالث
سؤال ارشاد من المسلمين فالتناسب مرعي ووجه العطف جلي قوله فانهم كانوا
يجامعونهن ولا يبالون بالحيض ويقولون للولد الذي يأتي به قبيسا وهو الرئيس في
الدين والعلم من النصارى قوله ولا تقربوهن حتى يطهرن تاكيد للحكم وبيان
لغايته تشكل امر العاطف اذ التاكيد من موجبات الفصل ايضا تقييد النهي بالمحيض
بيان لغايته فقوله حتى يطهرن تاكيد لبيان غايته لا بيان غايته ولا وجه ان يجعل
فاعتزلوا النساء في المحيض امر المنزلة زوجة حاضت وقوله ولا تقربوهن امر المن
نكح الحائض فتامل قوله ان طهرن لاكثر الحيض جاز قربانها قبل الغسل وكذا
ان طهرن لاقل منه ومضي وقت الغسل ووقت تحريمة الصلاة قوله مواضع حرث
لكم فاطلق الحرث واريد مواضعه او حذف مضاف ومع ذلك يحمل على النساء

على التشبيه البليغ كما اشار اليه بقوله شبههن بها اه واشار بقوله تشبيها ان
هذا التشبيه فرع تشبيه النطف بالبذر قوله واللام صلة عرضة لما فيه من معنى
الاعتراض جعله الكشاف محتملا للتعلق بالفعل وبعرضة ورجح الاول وكانه
لم يلتفت اليه لان تعلقه بالفعل ليس بسديد من حيث المعنى لكن لا تفاوت بينه
وبين تعلق ان تبروا بالفعل على تقدير جعل الايمانكم للتعليل وقد تعرض له اقتفاء
بالكشاف فالاظهر ان ترك التعرض غفلة قوله وان مع صلتها عطف بيان لها
ويجوز ان يكون بتقدير الوقت اي وقت ان تبروا او بتقدير الارادة اي ارادة ان تبروا
قوله وان تبروا علة النهي في قوله وتعلق ان بالفعل وقوله وان تبروا علة للنهي
تنبيه على التفاوت بين المقامين فان الاول متعلق بالنهي عن الجعل والثاني
بالنهي اما بطلب الترك وح الارادة ارادة الله تعالى واما بالترك وح الارادة
ارادة المخاطبين وعلى التقديرين لا حاجة الى تقدير الارادة بل لام التعليل المقدرة
فان يفيد الارادة وانما ادرجه في تقدير المعنى تنبيها على قصد العلية لا اشارة
الى تقدير المضاف كما يوهمه العبارة اذ لا حاجة اليه لتقرير اللام في ان وان تحديد
البصر وكمل النظر ليهتدي اذا دق الاثر قوله كقول العرب لا والله غير عبارة
الكشاف وهو قول العرب لانه لا تخصص فيه قوله لقوله ولكن يؤاخذكم اسند لا ال
على ما ادعاه من ان معنى لغو اليمين كذا كما يصرح به عبارة الكشاف وليس صلة
للتوكيد كما يتوهم قوله والمعنى لا يؤاخذكم الله بعقوبة ولا كفارة فيه تعريض بالكشاف
حيث خص نفي المؤاخذة بالمؤاخذة بالكفارة في قول الشافعي رح ثم المؤاخذة
بالعقاب والكفارة في الغموس وفي المعقودة على الشر والكفارة فقط في المعقودة
على الخير وفي غموس انعقد على ظن الصدق وابو حنيفة ايضا على ان لا مؤاخذة
فيما لا قصد معه وكانه خص لغو اليمين بما هو على وفق الاعتقاد دون الواقع بناء
على انه لم يعد ما لا قصد معه يمينا ولهذا قال الكشاف لو قيل لواحد منهم سمعتك
اليوم تحلف في المسجد الحرام لانكر ذلك ولعله قال لا والله الف مرة وتخصيص ما

كسبت فيه فلو بكم بيمين تعمد الحالف فيه الكذب على مذهب ابي حنيفة موافقا
لما في الكشاف يوجب خروج اليمين مع عدم تبين الواقع عن اللغو وغيره والقصد
يقتضي العقاب عليه ودخوله في اللغو قوله حيث لم يؤاخذ باللغو وبامثاله ثما
يصدر لا عن عمد حليم حيث لا يعجل بالمؤاخذة على يمين الجد وامثاله من المعاصي
تربصا التوبة او استدراجا للعاصي قوله فان فاؤا ظاهر التعقيب ان المراد الفئ بعد
اربعة اشهر والمراد ان رجعوا بعد اربعة اشهر فان الله غفور رحيم وان عزموا
الطلاق فطلقوا فان الله سميع بطلاقهم عليم بغرضهم فيه ولك ان تقول
بعزمهم على الطلاق وفيه وعيد على الطلاق والغرض الفاسد فيه او على عزمه
وهذا هو المذهب الموافق لمذهب الشافعي واما على مذهب ابي حنيفة فيأول
قوله فان فاؤا بالفئ بالاشهر ويؤيد ذلك بقراءة عبد الله فان فاؤا فيهن والقراءة
الشاذة تفسر القراءة المشهورة اذ الاصل توافق القرائتين والشافعي يحفظ
ظاهر القراءة المشهورة ولا يرتكب التأويل ليوافق الشاذة ويأول فاء التعقيب
بالتعقيب في الذكر اذ التفصيل يستحق التعقيب للمجمل ويأول قوله ان الله سميع
مع انه لا طلاق ههنا باللفظ حتى يصح ذكر السماع بان الغالب ان العازم للطلاق
وترك الفئ لا يخلو عن مقاولة ودمدمة ولا بد له من ان يحدث نفسه ويناجيها
بذلك وذلك حديث لا يسمعه الا الله واورد عليه بان حديث النفس ليس طلاقا
في مذهبه وليس بوارد فان المقصد التهديد على عزم الطلاق وتحديث النفس
وذلك لا يتوقف على كونه طلاقا ولك ان تقول لما كان التلبث اربعة اشهر لعزم
الطلاق وموقعا له استعمل السماع لتنزيله منزلة الطلاق في غير الايلاء وعقبه
بالعليم تنبيها على ان السماع التنزيلي لا الحقيقي والله اعلم قوله فان الله غفور
رحيم للمولي كان الاولى تقديم للمولي على رحيم لانه بيان للغفران ونحن نقول
رحيم على المرأة حيث منع حق التلبث فوق اربعة اشهر قوله والمطلقات يريد
بها المدخول بهن فان غير المدخول بهن لا عدة عليهن من ذوات الاقراء اذ

غيرها ان كانت ذات حمل فعدتها بوضع الحمل وان كانت صغيرة او آيسة فبالاشهر و الدليل
على تلك الارادة الآيات والاخبار الدالة على ان حكم غير المدخول بهن ما فصل وكلا
يحتمل امرين من انه مخصوص البعض ورجح المحقق التفتازاني وانه مطلق كالمشترك
بين الكل وبعضه اي بعض كان يحمل اللفظ على احدهما يصلح له بالقرينة كالاسم المشترك
وهو الذي جرى عليه الكشاف وقال المحقق التفتازاني والعجب منه انه كثيرا ما يقول
في المطلق اطلق ليتناول لجميع الافراد وفي مثل العالمين انه جمع ليتناول كل ما سمي به
وفي قوله وما الله يريد ظلما للعالمين انه نكر ظلما وجمع العالمين على معنى انه لا يريد شيئا
من الظلم لاحد من خلقه ونعجب من انه تناقض ولم يعلم ولا تناقض لان قوله في المطلق
اطلق ليتناول لجميع الافراد محمول على تناوله مع القرينة وقوله وجمع العالمين ليتناول
كل ما سمي به يراد به التناول مع القرينة وهكذا غيره قوله وخبر اي الجملة الاسمية
جملة خبرية بمعنى الامر ولم يرد ان يتربص جملة خبرية بمعنى الامر لان وقوع الانشاء
خبرا قليل محوج الى التكلف ولهذا قال الكشاف واصل الكلام وليتربص المطلقات
ولم يقل واصل الكلام والمطلقات يتربصن قوله وكان المخاطب الظ وكان المخاطبة
الا يرى الى عبارة الكشاف فكانهن امتثلن الامر بالتربص فهو يخبر عنه ثم انه قد نبه
على مراد الكشاف بقوله وكان المخاطب قصد ان يمتثل الامر وهو ان الامر بالامتثال
قصد الامتثال والعزيمة عليه فلا يرد ما ذكره المحقق التفتازاني والصواب فكانهن
يمتثلن البتة فهو يخبر عنه موجودا في الحال او الاستقبال اذ وجه هذا المجاز تشبيه
ما هو مطلوب الوقوع بما هو محقق الوقوع في الماضي وفي المستقبل والحال كما في
هذا المثال قوله وبناؤه على المبتدأ يزيده فضل تاكيد هذا هو المتفق وان اختلف
الشيخ عبد القاهر والسكاكي في وجهه وله محل يعرفه من له ادنى تتبع فلا نجعل بذكره
المقام مطولا قوله تهييج وبعث لهن على التربص يريد الفرق بينه وبين قوله تربص اربعة
اشهر حيث لم يذكر فيه بانفسهم وهو ان هذا المقام مما يحتاج الى تهييج وبعث على التربص
بخلاف مقام الايلاء فان عدم التربص فيه محبوب ونحن نقول والله تعالى اعلم معنى

قوله بانفسهن يستقلن بانفسهن والمقصود به المنع عن النكاح ودفع توهم انه منع الخلوة
بهن من غير منع النكاح فقرر انه يجب التربص مع الاستقلال وذلك بان لا يصرن
املاكا للرجال قوله نصب على الظرف او المفعول به اي يتربصن مضيها لم يبين
المفعول به على تقدير جعله ظرفا لظهوره من بيان جعله مفعولا به وهو مضي تلك
المدة الا انه في تربصهن في تلك المدة تربص مضيها بالتربص في كل يوم مضيه
بهذا اندفع ما ذكره المحقق التفتازاني انه كان ينبغي ان يبين المفعول به على تقدير
جعلها ظرفا قوله وقروء جمع قرء بالفتح والضم والمقصود من اثبات اطلاقه
للحيض والطهر دفع ما يشعر به كلام الكشاف من انكار مجيئه للطهر وتمسكه
لمجيئه للطهر بقول الاعشى مع انه انكر الكشاف كونه بمعنى الطهر بل اوله
بان المراد مدة العدة لان الحيض اشتهر فيها اي لما ضاع من مدة طويلة كمدة
العدة وبان القرء جاء بمعنى الوقت والمراد اوقات نسائكما اشارة الى بعد هذين
التوجيهين وان الاحتمال البعيد لا يدفع الدلالة على الظ اما بعد الاول فظ و
اما الثاني فلان المقصود ليس مطلق الوقت بل وقتا مكان الانقاع وهو وقت
الطهر قوله وهو اي الطهر المراد به في الآية لانه الدال على براءة الرحم تمسك
بالمعقول على ارادة الطهر في مقابلة تمسك الحنفية به حيث قالوا ان الحيض
دال على براءة الرحم لكن الحق في ذلك معهم وقوله لا الحيض يحتمل العطف
على اسم ان والعطف على المبتدأ في قوله وهو المراد به في الآية وقوله لقوله
تعالى اشارة الى تمسك الشافعية بالمنقول ولا يخفى ان الظ ح ولقوله تعالى
عطفا على الدليل المعقول وكانه اشار به الى ضعف المعقول حتى كانه لم يذكر
وتمسك به غير ملتفت الى ما رده به الكشاف من انه يحتمل ان يكون المراد به
مستقبلات لعدتهن كما يقال لقيته لثلاث بقين من الشهر لانه في غاية الضعف
اذ لا يرد دلالة الظ الاحتمال الغير الظ على ان فيه ان لا يقال ذلك الا حين الاتصال
بالثلث ولا يقال في الاستقبال مع فصل ففيه الدلالة على ان الطهر من العدة

وفيه المطم قوله فتلك العدة التي اه اشارة الى الطهر وبيان لجنس العدة لا لمقدارها اذ لم يذكر الاطهار قوله ولعل الحكمة اه عم المطلقات ذوات الاقرآء تتضمن معنى الكثرة فحسن بناؤها فيه بعد لان اطلاق القروء بالنسبة الى كل واحدة ولا مجال فيها للكثرة بل لا مجال للكثرة مع اتحادها مع الثلثة والاولى ان يقال لما كان المراد بالجمع بيان الجنس لا العدة لانه استغنى عنه بالعدد وجئ بجمع الكثرة ايذانا بانه ليس النظر فيه الى بيان العدد بل الى مجرد مناسبة للثلثة حتى لو كان النظر الى بيان العدد لا ورد القلة التي توافق المقام وبالجملة فيما كان له جمع قلة اريد جمع الكثرة للعشرة فما دونها خلاف القياس صرح به الرضي قوله من الولد والحيض في الكشاف او الحيض ولكل وجهة وارد على الثاني ان الحيض ليس مخلوقا في الرحم ثم انه يستفاد بطريق الدلالة انه لا يحل لهن ان يكتمن طهرهن حيلة الى الرجوع لعدم الزوج يرجع لظن بقاء العدة او حفظا الرجوع لجهله بمضي العدة الى غير ذلك ولا يخفى ان الكتمان اعم من الكذب فانه اظهار خلاف الواقع فليس حرمته كحرمة مطلق الكذب نعم قد ينضم اليه حرمة الكذب ايضا فان قلت لما خص المطلقات بذوات الاقرآء هل يحتمل خلق الولد في ارحامهن حتى يصح تفسير ما خلق الله في ارحامهن بالولد قلت كانه جعل الضمير الى مطلق المطلقات المذكورة في ضمن المخصصة ليفيد عدم حل كتمان الولد الظهور اشتراك علة حرمة الكتمان وليس ان يحيل عدم حل كتمان الولد الى القياس قوله ليس المراد منه تقييد نفي الحل بايمانهن اه تحقيق الحال فيه ان قوله لا يحل لهن ليس جزاء بل علة له اقيم مقامه وحقيقة الكلام ان كن يؤمن بالله واليوم الاخر لا يكتمن ما خلق الله في ارحامهن لانه لا يحل لهن قال المحقق التفتازاني يعني ان قوله وان كن يؤمن ليس شرطا لقوله لا يحل حتى لو لم يؤمن لحل لهن بل هو متعلق بيكتمن قصدا الى عظم ذلك الفعل بحيث ان عدم الاقدام عليه من لوازم الايمان ولا يخفى انه لا حاصل له فاحفظ ما ذكرناه لك قوله ازواج المطلقات بيان للمراد به سوآء كان جمع بعل او مصدرا قوله ولكن اذا كان الطلاق رجعيا للاية التي

تلوها يعني به الطلاق مرتان كما ستتضح هذا انما يحتاج اليه على ما فسروا قوله ان ارادوا اصلاحا من انه ليس تقييدا بل تحريضا على الاصلاح ولا يخفى انه تكلف ونحن نقول والله اعلم هو تقييد يغني عن التقييد بقوله اذا كان الطلاق رجعيا لانه عبارة عن كون الطلاق رجعيا لان ارادة الاصلاح انما تتحقق اذا طلق طلاقا رجعيا فان من طلق البائن ليس مريدا للاصلاح لانه لا يبقى الاصلاح بعد قدرته مع البينونة روح ليس الضمير اخص من المرجوع اليه فتأمل قوله وافعل ههنا بمعنى الفاعل يعني مشتق من حقفت بان تفعل لا من حقا لك ان تفعل لانه جعل صفة لفاعل الرد لا للرد قوله وليس المراد منه شريطة الاصلاح للرجعة بل التحريض عليه وكان وجهه تنزيل الاحقية على تقدير الاضرار منزلة العدم لخستة ودناءته تحريضا على ارادة الاصلاح قوله ولهن حقوق على الرجال مثل حقوقهم عليهن في الوجوب واستحقاق المطالبة عليها في الحبس اي وقت الحبس والمنع متعلق بالمطالبة بتقدير الوقت وقد دفع بهذا التفسير التنافي بين المماثلة وايجاب الزيادة فنبه على ان المماثلة في الوجوب لا في الكمية والمفهوم من الكشاف ان بيان وجه المماثلة لدفع ان يكون مثل خدمة الزوجة له من الخبز وغسل الثياب حقا على الزوج ويحتمل والله اعلم ان يفسر قوله ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف بان للنساء على الازواج من قضاء شهوتهن مثل الذي عليهن للازواج وللرجال عليهن درجة حيث لهم التكليف في ذلك دونهن ولهم حصر النساء في انفسهم دونهن فان لهم تعدد الازواج والتسراي وليس لهن قوله والله عزيز اي قوي كما اشار اليه بقوله يقدر على الانتقام ممن خالف الاحكام وقد جعله تهديدا لمن يخالف الحكم وقوله حكيم ح ترغيب في الاحكام كما اشار اليه بقوله يشرعها لحكم ومصالح ولا يبعد ان يحمل على انه قوي على اجبار الناس بقبول احكامه حكيم في تفويض الاختيار اليهم لان ترتب الثواب وتفرع العقاب عليه قوله الطلاق مرتان اي التطليق الرجعي يعني ان الطلاق ههنا مصدر شأنه التفعيل لا المجرد وان صح لانه الانسب بقوله والمطلقات وان اللام للعهد والا

الى ما دل عليه قوله وبعولتهن احق بردهن يعني ان الطلاق المعقب للرجعة اثنتان وص صيغة المثنى على استعمالها الشائع والفاء في قوله فامساك للترتيب الواقع كما هو ظاهره لا للترتيب في الذكر قوله وقيل معناه التطليق الشرعي اي الذي لا يكون خارجا من الشرع وبدعة ولا يخفى انه بعيد عن النظم بخلاف الحمل على الرجعي ولذلك احتاج الكشاف الى التمسك في ذلك بانه ثبت في حديث ابن عمر انه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له انما السنة ان تستقبل الطهر استقبالا فتطلقها لكل طهر تطليقة واورد عليه ان الحديث لم يدل الا على انه خلاف السنة ولم يثبت بانه ليس شرعيا بل بدعيا لثبوت الواسطة بين السني والبدعي ويمكن دفعه بان قوله انما السنة يراد به انما الطريقة المسلوكة في الشرع لا سنة رسول الله بدليل انه غضب رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن عمر في تطليقه في الحيض فلو لم يكن خارجا من الشرع لم يغضب ثم قال انما السنة فاراد بالسنة خلاف ما غضب له واورد ايضا ان حمل الجمع على التكرير لا يفيد التفريق لان لبيك لا يدل على منع اجتماع الاجابات في الحدوث واجيب بان تفسير الائمة كرتين في قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين بقولهم كرة بعد كرة وتفسير نظائره بنظائر هذا التفسير دل على ان المثنى للتكرير يمنع الاجتماع في الحدوث وان لا يمنع الاجتماع في الوجود قوله فامساك بمعروف بالمراجعة وحسن المعاشرة هما تفسير للمعروف ووجه قوله وهو يؤيد المعنى الاول قد عرفت مع غير واحد من المؤيدات الاخر قوله وعلى المعنى الاخير حكم مبتدا اي اذا عرفت كيفية التطليق فلك الخيار في امساك بمعروف اي بحسن المعاشرة او تسريح باحسان بان يكون الطلاق على طبق الشرع وتخيير مطلق بخلاف المعنى الاول فانه تخيير بعد الطلاقين قوله من الصدقات الصدقة بفتح الصاد وضم الدال هي المهر وقوله بنت اخت عبد الله وقع في بعض نسخ الكشاف بنت عبد الله وفي بعضها اخت عبد الله قال المحقق التفتازاني اتفقوا على ان الصواب اخت عبد الله وسلول جدة ابي اشتهر نسبته الى الجدة وقوله لا انا ولا ثا

قال

قال المحقق التفتازاني اي لا اجتمع انا ولا ثابت ويتوهم ان زيادة لا لا ينبغي هنا لكنه جاء في كلام العرب وورد به القران وذلك ان تقديره لا اجمع انا راسي وراس ثابت ولا يجمع ثابت راسي وراسه فيكون لا يجمع راسي وراسه شيء تعميم يؤكد الحكم السابق ووضحه لا بالاخفاء وقوله والله ما اعتبه رواه الكشاف ما اعيب عليه والعتبة الكراهة وقوله ولكني اكره الكفر في الاسلام بان لا ابالي بما اوجب الله علي في خدمته وانقياده قوله واسناد الاخذ والايتاء اليهم لانهم الامرون بهما عند الترافع انما قيد الامر بكونه عند الترافع توضيحا وتحقيقا لوقت امرهم لا لان صحة الاسناد تتوقف على كون الامر بعد الترافع حتى يعترض عليه بان مجرد كونهم امرين كاف في صحة الاسناد وان لم يكن الامر مسبوقا بالترافع قوله وقيل انه خطاب للازواج وما بعده خطاب للحكام وهو يشوش النظم على القراءة المشهورة وهو بناء الفاعل في يخافا مع الغيبة اذ الظاهر الا ان تخافوا ازواجكم ان لا تقيموا حدود الله ولو التفت ينبغي ان يقال الا ان يخافوا ازواجهم لولا في الخطاب الى الازواج تشويش النظم لصح الخطاب الى الازواج فان خفتم ولم يكن تعين للخطاب الى الحكام كما جزم به الكشاف ايضا وفيه انه لا يختص تشويش النظم بالقراءة المشهورة اذ الظاهر على بناء المفعول ايضا الا ان يخافوا ازواجهم على بناء المفعول والظاهر على قراءة الخطاب ايضا الا ان تخافوا ازواجكم وفيه رد على الكشاف حيث جوز ان يكون الخطاب الى الازواج مع تعين الخطاب في فان خفتم للحكام وقال لا مانع في كون احد الخطابين الى الازواج والاخر الى الحكام واختلاف الخطابين في اول الكلام واخره غير عزيز في كلام العرب وفي كلام رب العزة ولهذا لم يجعله القاضي مما نحن فيه في الخطاب الى الازواج واكتفى بتشويش النظم ومما يجب غفلة الكشاف عن اشتراك علة تعين الخطاب للحكام بين الخطاب الاول والثاني قوله الا ان يخافا اي الزوجان لعل المراد احد الزوجين يرشد اليه قصة جميلة فيل يشعر ان لا يقيما بترك الاقامة بان المعتبر عدم الاقامة بالاختيار حتى لو عجزت المراة عن مواجب حدود الزوجية لا فة تمنعها وكذا الزوج لا يحل له الاخذ قوله تعالى ان يخافا على

للمفعول في الكشاف ويعضده قراءة عبد الله الا ان تخافوا ويجوز ان يكون ان لا يقيما
بتقدير الجار اي تخافا لان لا يقيما **قوله** فلا جناح عليهما على الرجل فيما افتدت به
في اخذ ما افتدت به علة للجزاء وضع مقامه اي فان خفتم ايها الحكام فمروا
بالفداء فانه لا جناح عليهما **قوله** تعقيب النهي بالوعيد مبالغة في التهديد لا وعيد
في هذا الكلام الا ان يقال تقرر عذاب الظالم بعد جعل الوصف بالظلم وعيدا و
فيه انه لا تهديد في النهي حتى يكون تعقيبه بالوعيد مبالغة في التهديد الا ان يقال
في قوله تلك حدود الله فلا تعتدوها نهي على وجه التهديد كانه قيل تلك حدود
عالم قادر يفعل ما يشاء فلا تعتدوها والاظهر ان يقال تعقيب النهي بمذمة
مخالفة مبالغة في النهي **قوله** اعلم ان نظم هذه الاية تدل على ان الخلع لا يجوز من
غير كراهة وشقاق ولا بجميع ما ساق الزوج اليها وذلك لان الاستثناء
لا يفيد الا تحليل ما نهي عنه وهو اخذ بعض ما اتيتموهن وفيه ان نفي حل بعض
ما اتيتموهن ليس مقيدا بالبعضية بل يفيد نفي حل الكلام بطريق الاولى
فكانه قيل لا يحل لكم اخذ بعض ما اتيتموهن ولا كله الا ان يخافا واما ما يقال
من ان عموم قوله فلا جناح عليهما فيما افتدت دفع بالتخصيص بالبعض فيتجه عليه
ان هذا العموم غير معتمد اذ لا اشتباه في عدم حل الزائد فهو محمول على ما يوافق
صدر الكلام وما ذكره المحقق التفتازاني من ان هذا التعميم لنفاذه لا لحله
نفيه ان النظم يفيد عدم الجناح لا مجرد عدم البطلان والنفاذ فتامل **قوله**
ومن جعله نسخا احتج بقوله فان طلقها فان تعقيبه للخلع بعد ذكر الطلقتين اي
لا يخفى فساد الاحتجاج اذ لو تم لاستلزم اختصاص ما تبينه من حكم الخلع بما
يكون بعد المرتين واللازم ظاهر الفساد **قوله** وقوله فان طلقها متعلق بقوله الطلاق مرتان
فيه اشكال لانه يقتضي اختصاص عدم الحل بعد الثلث بما اذا كان الثالثة بعد تكرار
الطلاق مع التفريق او بعد طلقتين رجعيتين على تفسيري قوله الطلاق مرتان
فالاظهر ان يفسر قوله الطلاق مرتان بالطلاق المستعقب للتحليل سواء كان بالنكاح

او الرجوع

او الرجوع **قوله** وان عبد الرحمن بن الزبير كابير وقوله وانما معه يحتمل كلمة الحصر
وان المكسورة والكتابة تساعد الاول والعسيلة مجاز عن قليل الجماع اذ يكفي قليل
انتشار قال الجوهري شبهت تلك اللذة بالعسل وصغرت بالهاء لان الغالب
على العسل التانيث وقيل لانه اريد العسلة وهي القطعة من العسل كما يقال
للقطعة من الذهب ذهبة وفي الاساس من المستعار العسيلتان لعضوين لكونهما
مظنتي الالتذاذ كل ذلك من شرح المحقق التفتازاني ولا يبعد ان يجعل
تانيث العسل لانه صغر بعد الاستعمال في اللذة ففي التاء تنبيه على انه اريد بها
اللذة وفي الكشاف وروي انها لبثت ما شاء الله ثم رجعت فقالت انه قد
كان مسني فقال لها كذبت في قولك الاول فلن اصدقك في الاخر فلبثت حتى قبض
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتت ابا بكر فقالت ارجع الى زوجي الاول
فقال قد عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قال لك ما قال فلا
ترجعي اليه فلما قبض ابو بكر قالت مثله لعمر فقال ان اتيتني بعد مرتك لارجمنك
فمنعها قال المحقق التفتازاني في قوله لارجمنك مبالغة في التشديد والتغليظ
قوله وقد لعن رسول الله المحلل والمحلل له هذا لا يدل على عدم صحة النكاح
لما مر ان المنع عن العقد لا يدل على فساده **قوله** ولانه لا يقال علمت ان يقوم زيد لان ان
ان الناصبة للتوقع وهو ينافي العلم وكانه للتصريح بان الظن بمعناه اختير
ان يقيما على الاقامة **قوله** ان ظنا ان يقيما حدود الله بان لا يستكرهها الزوج
ميلا فانها زوجا اخر ولا تستكره الزوجة بما جرى عليها من الطلقات والدخول
في نكاح اخر **قوله** يفهمون ويعملون بمقتضى العلم فهو للتحريض على العمل والا ظهر
انه تقييد لاخراج غير المكلفين من الصبيان والمجانين **قوله** فيقال لعمر الانسان
وللموت اي وقت المشارفة للموت اذ ليس الموت اخر المدة ومن اطلاق
اطلاق البلوغ عن الدنو بالاتساع يستفاد ان اطلاقه على اخر المدة
حقيقة لكن كلام الكشاف مشعر بان فيه ايضا اتساعا ونظيره الامد واما

الغاية فهو لمطلق المسافة ولا اخرها لا للمدة كما يوهمه عبارة الكشاف قال اي الطرماح
كل حي مستكمل مدة العمر ومود من اودى اي هلك اذا انتهى اجله لما شاع الاجل
في اخر العمر احتاج لاطلاقه على الكل الى سند قوله وهو اعادة للحكم وهو ايجاب لا مساك
بالمعروف والتسريح بالاحسان في بعض الصور وهو في صورة بلوغهن اجلهن للاهتمام
به ووجه الاهتمام ما يفيده قوله كان المطلق يترك المعتدة آه ولك ان تجعل وجه التكرار
دفع اتخاذ ايات الله فيبالغ بالتكرار ليؤخذ جدا ومع ذلك صرح بالنهي عن الاتخاذ
هزؤا مبالغة في دفع الاتخاذ كذلك قوله لتظلموهن بالتطويل والالجاء الى الافتداء
اشارة الى توجيهين قيلا واراد تقييد الضرار مع ان قصد ضرارهم مطلقا
ممنوع للتصريح بالنهي عما يكونون فيه قوله ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه بالغ في
تقبيح الظلم على الغير والتحذير عنه بالتنبيه على انه في الحقيقة ظلم على نفسه
بتعريضها للعقاب وجعلها محرومة عن نيل الثواب قوله ولا تتخذوا آيات الله هزؤا
اشارة الى ما يستتبع الظلم عليهن مما هو اسوء منه وهو اتخاذ ايات الله هزؤا وحمله
على معنى ان تكونوا هازئين بايات الله ويحتمل ان يراد ولا تتخذوه مما يكون الله هازئا
فان الله غير مجد فيها فيكون من قبيل ما خلقنا السموات والارض وما بينهما
لاعبين قوله واذكروا نعمة الله عليكم التي من جملتها الهداية يعني ليس المراد
بنعمة الله مجرد الاسلام ونبوة محمد صلى الله عليه وسلم على ما في الكشاف
اذ لا وجه لترك عموم اللفظ وكان الكشاف راعى عطف قوله وما انزل عليكم
عليها مع انه مندرج تحت نعمة الله فخصها ليكون العطف عطف مغاير على مغاير
وهو راعى عموم النعمة وعدل في العطف عن ظاهره وجعله من عطف الخاص على العام
للتنبيه على فضله وما اختاره اقرب وابلغ فهو احب واسوغ قوله القرآن والسنة
حمل الحكمة على السنة مع شمولها القرآن لاقتضاء العطف المغايرة ولك ان تريد
بالكتاب القرآن وبالحكمة معانيه فيكون امرا بالشكر لنعمة لفظ القرآن بالتلاوة
ورعاية حق ما فيه من الاعجاز وبالشكر لنعمة معانيه من التدبر فيه وحفظ ما فيه

من العقائد

من العقائد والاحكام ولك ان تريد بالكتاب جميع الكتب وذكرها شكرها بالقيام بحقها
ومن جملته الاعتراف بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم قوله يعظكم به معترضة للترغيب
فيما انزل قوله تأكيد وتهديد يريد ان قوله واعلموا ان الله بكل شيء عليم تأكيد
للاوامر السابقة بالتهديد ومبالغة في وجوب امتثالها ووجه التهديد انه عالم
بكل شيء فلا يخفى عليه مخالفة امره ولك ان تجعله تأكيدا باعتبار تضمنه وصف
اوامره بانها موافقة للمصلحة لا يتوهم فيها خطأ وقصور ولا يخفى ان التأكيد بهذا
الوجه ليس من التأكيدات التي تقتضي الفصل عن المؤكد لانه ليس اعادة لمفهوم المؤكد
ولا متحدا معه حتى لا يحسن العطف فخذه فانه ينفعك في غير موضع وعن الشافعي
دل سياق الكلامين على افتراق البلوغين فان البلوغ الاول كان بمعنى المشارفة
على البلوغ فان الامساك لا يمكن الا مع بقاء جزء من العدة بخلاف الفصل فانه
بعد تمام الاجل قوله المخاطب به الاولياء وصحة وقوع فلا تعضلوهن جزاء للالتفات
ووضع لا تعضلوهن موضع فلا يعضلهن اولياؤهن او قوله فلا تعضلوهن
متفرع على الجزاء والتقدير فلهن ان يرجعهن الى ازواجهن فلا تعضلوهن وقوله
جملا بالجيم المضمومة وسكون الجيم اسم امراة لكنه ليس اخت معقل بن يسار
وانما اسمها جميل كصهيب صرح به في القاموس وفي كثير من النسخ جميلا قوله
فتكون دليلا على ان المراة لا تزوج نفسها اذ لو تمكنت منه لم يكن لعضل الولي
معنى فيه بحث اذ معناه ما في عضل الزوج زوجته عن التزوج على التوجيه الثاني
قوله وقيل الناس كلهم وهذا هو الذي جعله الكشاف الوجه الوجيه
وذلك لانه انتظام الشرط والجزاء فيه محفوظ بلا تكلف وكذا سبب النزول
المروي فان المراد بقوله واذا طلقتم ايضا هو الناس بعين التوجيه الذي ذكره
في قوله فلا تعضلوهن واعلم ان العضل مثلثة وعضلت الدجاجة من التعضيل
والتقدير عضلت الدجاجة ببيضتها ومنه عضلت المراة بولدها بمعنى عسر
عليها كل ذلك في القاموس قوله والخطاب للجمع على تأويل القبيل او الناس

الاول الاوفق بالخطاب المحيط به ثم الثاني وكون الكاف لمجرد الخطاب والفرق بين
الحاضر والمنقضي معناه ان ادخال اللام به والكاف بجعل المشار اليه بعيدا
والبعد ههنا لان ترك الفضل ليس حاضرا موجودا في زمان الاشارة بل هو معدوم
وانما اشير اليه لتعينه بالذكر ومثل هذا يسمى غايبا ويشار اليه بما هو للبعيد
لان كل غايب بعيد فوجه افراد الخطاب بانه لمجرد تخصيص اسم الاشارة للبعيد
لتعيين المخاطب وفيه بحث لان حرف الخطاب اللاحق باسم الاشارة سواء كان
لتخصيص ما يشار به للبعيد او المتوسط يراعى فيه المطابقة لما يتوجه اليه الخطاب
وجعل التوجيه الاخير من قبيل يا ايها النبي اذا طلقتم اي خطاب رئيس القوم
بمنزلة خطاب الجميع فلا يمنع جمعية قوله من كان منكم افراد ذلك واعترض عليه
المحقق التفتازاني بانه فاسد لان خطاب حرف الخطاب يكون لمن يتلقى الكلام
ويسمع سواء كان مخاطبا بالحكم او لا فليس افراد ذلك مبنيا على ان الخطاب
لرئيس القوم بمنزلة خطاب الجميع بل لانه خطاب للسامع والخطاب في من كان
منكم له الحكم وما ذكره غير واضح اذ لا يعقل في كلام واحد الخطاب المتعدد
مع تفاوت المخاطب **قوله** لان المتعظ به يعني مع كون الانعاظ بجميع المكلفين
خص المؤمن لان المتعظ به فكان ما عداه في حكم العدم **قوله** ذلكم اي العمل
بمقتضى ما ذكر ازكى لكم انفع فسر ازكى بالانفع اشارة الى انه من الزكاء بمعنى
النماء لا من التزكية بمعنى التطهير لئلا يكون اطهر اعادة وتكرار الازكى ولئلا
يكون صيغة صيغة افعل من المزيد وقوله اطهر من دنس الاثام يشعر بجعل اطهر
من التطهير اي اكثر تطهيرا لكم من دنس الاثام الا ان يجعل اطهر وصفا
للعمل ويكون وصف العمل بكونه اطهر وصفا للفعل بوصف صاحبه قيل
الاولى تفسير الاطهر بالاطيب لانه ابلغ من الطهارة من الدنس **قوله** امر عبر عنه
بالخبر للمبالغة قال المحقق التفتازاني وجه المبالغة بناء يرضعن على المبتدا قلت
هذا من وجوه المبالغة والاوجه المبالغة المشهور العام ان فيه الاشعار بانه وا

الامتثال حتى كانه امتثل ولكون هذه المبالغة تم من المفهومة من حرف التاكيد
او ثر عليها فالاولى لزيادة المبالغة **قوله** او الوجوب فيختص ويتوى الوجوب المبالغة
المستفادة من تغيير التعبير ولك ان تقول المبالغة يرجح كونه للندب لان
الندب احوج الى المبالغة من الواجب وكون الوالدات مخصوصة بالمطلقات
يرجحه بيان ايجاب الرزق والكسوة فانه لا يجب كسوة الوالدات ورزقهن اذا
كن غير مطلقات للارضاع بل انما وجبت للزوجية وتوجيه ارادة الاعم بجعل
بيان وجوب الكسوة والرزق باعتبار المطلقات **قوله** فان الاب يجب عليه
الارضاع تصحيح للتعلق بيرضعن **قوله** وتغيير العبارة اي العبارة المشهورة
هي الوالد فلا بد للعدول عنها من نكتة وقوله بوجوب الارضاع ومؤن المرضعة
عليه متعلق بالوجوب ومؤن المرضعة عطف على الارضاع ونحن نقول كان
حق العبارة وعليه رزقهن بارجاع الضمير الى من اراد لان من اراد هو المولود
له لما ذكره **قوله** او معتدة نكاح رجعي واما في البائن ففيه اختلاف الرواية
قوله وذلك لا يمنع امكانه ولا يقتضي امتناعه الذاتي ولكن بعد اخبار الله بانه
لا يكلف امتنع التكليف والا لزم الكذب تعالى عن ذلك علوا كبيرا **قوله**
تفصيل له وتقريب اي تفصيل لعدم التكليف وتقريب له من هذا المقام
وفيه بيان نكتة الفصل فانه بدل عن قوله لا يكلف الله نفسا **قوله** لا تضار
بالرفع وقرا الاكثر بالفتح وقرا الحسن بالكسر كذا في الكشاف وابدا احتمال
البناء للفاعل والمفعول في قرائتي الفتح والكسر بقراءة الجزم وفك الادغام
على البنائين ويحتمل ان يكون لا تضار بالرفع خبرا في معنى الامر بل هو الارجح
ليوافق في المعنى قراءة الجزم وجعل تضار بمعنى تضر انما يجعل الباء صلة
لو كان بمعنى تضر فلا يشا مجردا لا مزيدا اذ قال في القاموس ضره وضر به واضره
فلم يجعل اضر متعديا بالباء **قوله** والمراد بالوارث وارث الاب وهو الصبي
اي مؤن المرضعة من ماله اذا مات الاب لحمل عليه بابائه انه لا يخص كون المؤنة

في ماله بما اذا مات الاب بل اذا كان له مال موسر في ماله لا على الاب لا سيما
اذا كان مفلسًا وحمل الوارث على الباقي من الاب والام بنآء على كون الباقي من معاني
الوارث زيفه المحقق التفتازاني بانه قلق اذ ليس لقولنا فالنفقة على الاب وعلى
من بقي من الاب والام معنى معتد به هذا كلامه ويمكن ان يقال المعنى انه على الاب
الرزق والكسوة للمرضعة التي هي الوالدة وعلى الباقي منهما مثل ذلك فان كان
الباقي الاب فمثل ذلك من رزق غير الوالدة وكسوتها من الظئر وان كان
الام فكذلك للظئر اذا لم تقم لارضاعه بنفسها ولا تلوّ فيه والمراد بما عدا
الولادة قرابة سوى علقة ولادة احدهما من الاخر اما بلا واسطة كما في الاب
او بواسطة كما في الجد **قوله** فان ارادا فصالا تفصيل لفائدة قيد لمن اراد
ان يتم الرضاعة وبيان لحكم عدم ارادة تمام الرضاعة ولما حد واكثر ايام الرضاعة
وهذا لا يقتضي تغييره بل يجامعه ويصح ان يكون تفصيلا لما ذكر فيه فلا وجه
لحمله على انه توسعة في الزيادة والتقليل في مدة الرضاعة بعد التحديد بما ذكره
الكشاف فلذا لم يلتفت اليه واختار ان المراد الفصال قبل الحولين على خلاف
ما اشعر به كلام الكشاف من ان هذا القول مزيف والمشورة كالمقولة والمشوّرة
كالمصلحة **قوله** وانما اعتبر تراضيهما يعني وانما اعتبر رضآء المراة مع ان الرجي
للولد هو الاب وصلاحه منوط بنظره مراعاة لصلاح الطفل لان المراة
لكمال شفقتها على الصبي تمارى فيه مصلحة الصبي فجعل لها مدخلا
في الفصال **قوله** يقال ارضعت المراة الطفل واسترضعتها اياه يعني جعل
الارضاع المتعدي الى مفعول واحد بالنقل الى الاستفعال متعديا الى مفعولين
وجعل الاستفعال من الافعال من خصائص الزمخشري قال المحقق التفتازاني
قاعدة التصريف اخذ استفعل وسائر ابواب المزيد من المجرد لكن المعنى ههنا
على طلب ان يرضع الام الصبي من ارضعت المراة الصبي لا على طلب ان يرضع
الصبي الام من رضع الصبي الام او الثدي فلذا جعله منقولا من ارضع لا من

رضع غير موجود انما هو مقدر فلا يلزم رفض قاعدتهم **قوله** فحذف المفعول الاول
للاستغنآء عنه اذ لا غرض يتعلق بتعينه قال المحقق التفتازاني حذف المفعول
الاول في الاسترضاع بمنزلة الواجب اذ قلما يوجد في الاستعمال استرضعوا فلانة
ولدهم **قوله** اي ما اردتم ايتآءه قال المحقق التفتازاني لان ما تحقق ايتاؤه لا
يتصور تسليمه في المستقبل قلت لان ما تحقق ايتاؤه لا يصح تسليمه بعد
الايتآء سوآء كان التسليم في المستقبل او الماضي وتعليق التسليم بما اتيتم
يفيد الايتآء قبل التسليم كما تقرر في محله **قوله** وليس اشتراط التسليم لجواز
الاسترضاع بل لسلوك ما هو الاولى لا يخفى انه يفيد توقف نفي الاثم على التسليم
لا توقف الاولوية فتكلف العلامة التفتازاني في توجيهه بانه شبه ما هو من
شرائط الاولوية بما هو من شرائط الصحة في فرط الاعتنآء به حتى كان الصحة تنتفي
بانتفائه فاستعير له العبارة الموضوعة لافادة التعليق وتوقف الصحة ولو
حمل تقييد نفي الجناح بالتسليم على التقييد بالتسليم مطلقا لا بالتسليم
في اول الاسترضاع لم يحتج الى هذا التكلف يعني لا جناح عليكم في الاسترضاع
لو لم تأثموا بالتعدي في الاجرة ولا تظلموا الاجير وتسليمه بالمعروف ان لا
يماطل ولا يوذي في التسليم **قوله** مبالغة في المحافظة على ما شرع في امر
الاطفال والمراضع اي في تسليم اجرهن **قوله** اي وازواج الذين يتوفون منكم
اول النظم ليحصل ارتباط الخبر الجملة بالمبتدأ تاويلين احدهما حذف المضاف
من المبتدأ واقامة المضاف اليه مقامه وثانيهما حذف العائد من الجملة اشار الى
الاول بقوله اي وازواج الذين والى الثاني بقوله بعدهم ويتجه على الاول انه
يلغو ذكر قوله ويذرون ازواجا الا ان يقال هو بمنزلة المفسر في قوله وان احد
من المشركين استجارك وفائدة الابهام ثم التفسير وعلى الثاني ان الاحسن
تقديرهم بدل بعدهم لانه الاوفق بالشاهد المذكور ولك ان تقدر مبتدأ
لقوله يتربصن للازواج المتروكة لهم **قوله** وقرئ يتوفون بفتح اليآء على قرآءة

لجمهور ومعناه قبض الحيوة اي الذين يقبضون حيوتهم قوله وتانيث العشر باعتبار
الليالي غلب المؤنث على المذكر لان المؤنث في باب العدد اخف من المذكر وقوله
لانها غرر الشهور والايام فيه انه لا وجه لذكر الايام وقوله ولذلك لا يستعملون
التذكير في مثله قط الظم فيه لم يستعملوا وقوله حتى انهم يقولون خمسة عشر
فيه ان المراد بالعشر الايام لانه لا يدخل الليلة في الصوم فلا وجه لتانيثه بخلاف
ما في الآية فان المراد منه مجموع الليالي والايام فيصح اعتبار الليلة الا ان يقال
لا توجيه لقوله عشرا الا بعد اعتبار الليلة وكانه باعتبار ان تهيئة صوم النهار
في الليلة فادخلت في النهار بهذا الاعتبار كما يقال صمت شهر رمضان وشهدته
قوله ان لبثتم الا عشرا مقارنا لقوله ان لبثتم الا يوما باعتبار ان قوله ان لبثتم
الا يوما يدل على انه اريد بالعشر الايام فتانيثه باعتبار الليلة واورد عليه
انه هل يصح تانيث الايام الخالية عن الليالي باعتبار الليلة ويمكن دفعه
بان تانيث العشر دل على ان المراد به مجموع الايام والليالي والاستشهاد
بان لبثتم الا يوما للدلالة على قصد اليوم ايضا قوله وعموم اللفظ تقتضي
تساوي المسلمة والكتابية فيه كما قال الشافعي رح لم نجد الفرق بينهما في كتب
الحنفية ايضا بل في المحيط يجب على الكتابية اذا كانت تحت مسلم ما يجب على
المسلمة الحرة كالحرة والامة كالامة قوله والاجماع خص الحامل وما روي
عن علي وابن عباس لا ينافي الاجماع لانه ايضا تخصيص الحامل بجعل عدتها
ابعد الاجلين لا وضع الحمل وان توافق بعض الابعد وضع الحمل فافهم قوله
اي انقضت عدتهن يعني المراد ببلوغ الاجل بلوغ اخر اجزائه قوله من التعرض
للخطاب وسائر ما حرم الله عليها للعدة وفيه تعريض بالكشاف حيث فسره
بمجرد التعرض للخطاب وانما فسره دفعا لما يتجه انه في اثناء الاجل ايضا لا جناح
على الحكام فيما فعلن بالمعروف لكن بعد التفسير يتجه انه لا فائدة في التقييد
بالمعروف لانه لم ينف الجناح فيما فعلن مطلقا بل فيما فعلن مما حرم لاجل العدة

ولم يلزم منه ان لا يكون جناح في الخروج عن المعروف لان الخروج عن المعروف لم يحرم لاجل
العدة ولا يبعد ان يقال يشير الى دفعه قوله ومفهومه انه لو فعلن اه كانه قيل قيده
لا فائدة هذا المفهوم قوله والله بما تعملون خبير الظم ان المخاطب فيه ايضا
الحكام لكن الانفع الاليق بالمقام التهديد على ترك الاحكام المذكورة للحكام
والازواج فالانسب ان تعملون شامل للطائفتين ففيه تغليبان تغليب الخطاب
على الغيبة والذكور على الاناث فكانه قال والله بما تعملون ويعملن خبير فيجازيكم
ويجازيهن ويحتمل ان يكون وعدا ووعيدا بل هو الانسب قوله التعريض والتلويح
ابهام المقصود بما لم يوضع له لا حقيقة ولا مجازا جعل المعنى المجازي موضوعا له قصدا
الى المعنى العام للوضع وهو التعيين لشيء سواء كان بنفسه او بقرينة او اطلاق
الوضع بالنسبة الى المجاز مشاكلة وطريق ابهام المقصود لا بطريق الحقيقة ولا
المجاز ان يفاد من غير استعمال اللفظ فيه بل لا استعماله في ملزوم ذلك المقصود
الاعتماد على ان المخاطب ينتقل اليه من غير ان يقصد باللفظ ويطرح المعنى المراد
منه عن القصد ولم ينف الكناية لانه يجوز ان يكون التعريض كناية كيف والكناية
مستعملة في المراد بل لا دخاله تحت نفي الحقيقة لانها الحقيقة الغير الصريحة
وما ظن العلامة التفتازاني من ان التعريض لا يخرج عن المجاز والكناية لانه لا
يعقل افادة المعنى بدون القصد من اللفظ ليس بشيء وقوله والكناية هي الدلالة
على الشيء بذكر لوازمه وروادفه متابعة للمفتاح حيث فرق بين المجاز والكناية
بان الانتقال في الكناية من التابع الى المتبوع وفي المجاز بالعكس وعدل عن تعريف
الكشاف في هذا المقام حيث قال الكناية ان تذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له
لقصوره حيث يصدق على المجازات كلها قوله والمراد بالنساء المعتدات للوفاة
لا نقول هذه من احكام النساء قبل البلوغ الى الاجل فينبغي ان يقدم على قوله
فاذا بلغن اجلهن لانا نقول هذه من احكام الرجال بالنسبة اليهن ينبغي ان
يذكر بعد الفراغ من احكامهن قبل البلوغ وبعده قوله وتعريض خطبتها

ان يقول لها انك جميلة او نافقة اي او ان نافقة بدل جميلة فقوله نافقة مثال
اخر للتعريض كقوله ومن غرضي ان اتزوج وانما عطف باو لئلا يظن ان قولك
انك جميلة ونافقة جملة واحدة وتعريض واحد **قوله** او اضمرتم في قلوبكم فلم
تذكروه تصريحا ولا تعريضا الاظهر ان المراد انه لا جناح في تصريح خطر بالبال
مع حفظ اللسان عن المقال واما عدم الذكر مطلقا فلا حاجة الى نفي الجناح
عنه بعد نفي الجناح عن التعريض **قوله** وفيه نوع توبيخ بانهم حرصوا على النساء ليتفوهوا
من حرصهم ويحفظوا اما امرهم به ولا يفعلوا لحرصهم ولا يبعد ان يقال انها متضمنة
للتنبيه على سبب ترخيصهم في التعريض وهو انهم لا يصبرون عنهن فرخصهم في هذا
القدر لئلا يكون عليهم حرج ولا يقعوا في المعصية **قوله** استدراك عن محذوف
دل عليه الآية لا يبعد ان يكون استدراكا عن لا جناح فانه في معنى عرضوا لخطبتهن
او اكنوا في انفسكم ولكن لا تواعدوهن سرا **قوله** عبر بالسر عن الوطي يعني تعارف
التعبير عن الوطي بالسر بعلاقة انه يسر ثم يفرع عليه ارادة العقد به اطلاقا لاسم المسبب
على السبب ويحتمل ان يكون الاطلاق الاول كناية فيكون الثاني من قبيل المجاز
الكناية وان يكون مجازا فيكون الثاني مجاز المجاز واختار الكشاف الاول قال المحقق
التفتازاني انما اختاره لانه لا مانع من ارادة الموضوع له وفيه بحث لانه انما يتم
لو لم يطلق على جماع لم يسر **قوله** على ان المعنى بالمواعدة في السر المواعدة بما
يستهجن به ذلك لان مسارتهن في الغالب بما يستحيى من المجاهرة **قوله**
قوله وقيل استثناء منقطع من سرا ولك ان تجعله استثناء متصلا عن اي الا
اذا ان تقولوا اي ذا التعريض بان يكون معرضا لا مصرحا **قوله** وفيه دليل حرمة
تصريح خطبة المعتدة اي طلاقا بقرينة قوله وجواز تعريضها ان كانت معتدة
وفاة واختلف في معتدة الفراق البائن اي في جواز التعريض بخطبتها والاظهر
جوازه وفي عبارة الرافعي والاصح جوازه فان قلت الكلام في معتدة الوفاة فكيف
يصح ان يكون دليلا على حرمة تصريح خطبة المعتدة طلاقا قلت لما قال تعالى

لاجناح

لا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء المعتدة عن الوفاة وقيد نفي
الجناح بالتعريض في خطبة النساء المعتدة عن الوفاة علم الجناح فيما سواها
الا انه اثبت نفي الجناح في التعريض في خطبة معتدة الفراق بالقياس **قوله**
ذكر العزم مبالغة في النهي عن العقد اذ ليس العزم منهيا اذ لا يواخذ بما في القلوب
ما لم يعمل به ولا يبعد ان يكون نهيا تنزيهيا عن العزم لان العزم ربما يفضي في
القاموس عزم عليه وعزمه اراد فعله وقطع عليه **قوله** وقيل معناه لا تقطعوا
عقدة النكاح عدم ذكر المضاف في هذا التقدير بخلاف السابق يشعر بانه لم
يحذف المضاف في هذا التقدير ولم يجعله في تقديره ولا تعزموا عقد عقدة النكاح
كما في التوجيه الاول قال المحقق التفتازاني الاستغناء عن تقدير المضاف انما
يكون لو كان العزم بمعنى القطع بمعنى الفك فيحمل على ارادة ولا تقطعوا عقدة
نكاح المتوفي بحيث تعقدوا عليها عقدا اخر لكن استدلال الكشاف في جعل
العزم بمعنى القطع بقوله عليه الصلاة والسلام لا صيام لمن لم يعزم الصيام
من الليل وروي لم يبيت الصيام حيث روي تارة بلفظ البت وتارة بلفظ
العزم يدل على انه لم يجعل العزم بمعنى القطع بمعنى الفك اذ لا خفاء
في ان المراد بعزم الصوم ليس قطعه بمعنى الفك بل الجزم وقطع التردد
ففي هذا التقدير ايضا حذف المضاف والمعنى لا تقطعوا عقد عقدة النكاح
اي لا تبرموا ولا تلزموه ولا تقدموا عليه هذا واقول ايضا لا معنى للنهي عن
قطع عقدة نكاح الزوج الاول حتى ينهى عنه اذ لا ينقطع عقدة نكاح
المتوفي بعقد نكاح اخر لان النكاح الثاني لغو ثم اقول لو كان القصد الى جعل
العزم بمعنى القطع بمعنى الجزم لم يكن فرق بين التوجيه السابق وبين هذا
التوجيه بجعله في هذا التوجيه بمعنى القطع بل يجعل القطع عبارة عن
الابرام والاقدام عليه بخلاف الاول فانه بمعناه ونفيه مبالغة في نفي الفعل
ولا دلالة في التمسك بالحديث على انه جعله بمعنى القطع بمعنى الجزم بل

جعله بمعنى القطع بمعنى الفك ووجه الدلالة انه جعل العزم بمعنى الجزم لكونه
فى الاصل بمعنى القطع كالبت ولذا روي تارة بلفظ العزم وتارة بلفظ
فالمراد لا تفكوا عقدة النكاح اي نكاحكم لا نكاح المتوفى فانه بعيد عن السوق
ونفى القطع عبارة عن نفى التحصيل فان تحصيل الثمرة عن الشجرة بالقطع قوله
حتى ينتهى ما كتب من العدة وانما عبر عن العدة بالكتاب مبالغة فى ايجاب
رعايتها لانه من المكتوبات ويحتمل ان يراد ما كتب من العدة ويكون فيه اشارة
الى انه ينبغى ان يكتب وقت الوفاة ويضبط بالكتاب ايام العدة لئلا ينسى
لا يفوت ضبطها قوله واعلموا ان الله يعلم ما فى انفسكم من العزم على ما لا
يجوز فاحذروه ولا تعزموه لما جعل النهى عن العزم كناية عن المبالغة فى النهى عن
الفعل فينبغى ان يجعل الحذر حذرا عن الفعل لا عن العزم الا انه اقتضى قوله ما
فى انفسكم حمله على العزم لكن لا يتم فينبغى ان يفسر بانه لا يخفى عليه ما فى انفسكم
فضلا عما تفعلون فاحذروا الفعل وخافوا منه قوله لانه لا بدعة فى الطلاق
قبل المسيس ولو كان فى الحيض قوله الا ان تفرضوا او حتى تفرضوا يريد ان او بمعنى الا
او الى ان لا انه وضع حتى مكان الى وههنا اشكال قوي وان لم يتنبه له احد وهو
ان او بمعنى الى نهاية للمعطوف عليه فمعنى قولك لالزمنك او تعطيني حقى
معناه ان اللزوم ينتهى الى اعطاء الحق فقوله او تفرضوا لهن فريضة يكون نهاية
عدم المساس لا عدم الجناح والمراد ان عدم الجناح منتهٍ الى وقت فرض فرض
واين احدهما من الاخر وفى بعض النسخ او تفرضوا يعنى يحتمل او ان يكون لاحد
الامرين فيكون المعنى لا جناح عليكم وفى وقت انتفاء كل من الامرين لانه او فى
حيز النفى يفيد العموم كما فى قوله تعالى لا تطع منهم آثما او كفورا ورد المحقق
التفتازانى بان قوله وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة
لا يلايم الا كون او بمعنى الا او الى ان اذ الملايم لنفى كل من الامرين ان يقال
فان وجد هذا فالامر كذا او ذاك فكذا وفيه انه ذكر احد شقى الوجود وهو وجود الفرض

وفيه بوجوب تقييده وترك الشق الاخر ولم يبينه وهو المساس فلو ذكره لقال
وان طلقتموهن من بعد المساس فتمام ما فرضتم او مهر المثل ولا يظهر عدم الملايمة
بنفى كل من الامرين قوله والتاء لنقل اللفظ من الوصفية الى الاسمية فليس معنى
الفريضة الا المهر فلا تجوز فى قوله او تفرضوا لهن فريضة وليس من قبيل من قتل
قتيلا قوله عطف على مقدر اي فطلقوهن ومتعوهن والمقدر للاباحة والمذكور
للايجاب والاولى ما اشار اليه الكشاف وتبعه لاشارته المحقق التفتازانى انه عطف
على جزاء الشرط اي ان طلقتموا النساء ما لم تمسوهن او تفرضوا لهن فريضة فلا
مهر عليكم ويجب التمتع فقوله متعوهن بتاويل الخبر واما تاويل متعوهن بان
الحكم هذا كما قال ذلك المحقق حيث قال تاويل الكلام بان الحكم هذا او ذاك بعيد
جدا قوله طلق امرأته المفوضة على صيغة اسم المفعول من التفويض اي المزوجة بلا مهر
من فوض المرأة زوجها بلا مهر على ما فى القاموس قوله قياسا وهو ان وجوب ايحاش
الطلاق مشترك بين الكل ولا حاجة الى الالحاق بالقياس لان قوله وللمطلقات
متاع بالمعروف حقا على المتقين مطلق شامل للجميع الا ان يقال المطلق
عند الشافعية محمول على المقيد فلا بد من القياس حتى يعم المقيد ولا
ينصرف اليه المطلق قوله وان لا متعة مع التشطير لانه قسيمها ففيه ترجيح
احد قولى الشافعى على الاخر قوله والصيغة اي مع قطع النظر عن اقتران النون
والا فهو مع ان لا يحتمل التذكير ولهذا قال الكشاف اي فرق بين قولك الرجال
يعفون والنساء يعفون فجعل الاحتمال مخصوصا بحالة الرفع وذكر فى الفرق
ان الفصل فى الثانى مبنى ولم يذكر فى الاول ان الفعل معرب اكتفاء عن ذكره
بقوله والنون علامة الرفع ومن جهات الفرق ان صيغة المؤنث على اصله
بخلاف صيغة المذكر فان فيه لام الفعل ولا يبعد استفادته من قوله ان الواو فى الاول
ضمير وفى الثانى لام الفعل وفى تعليل نصب المعطوف عليه بكون الثانى مبنيا
نظر قوله وهو مشعر بان الطلاق قبل المسيس مخير للزوج اي يجعله مخيرا

بين التشطير والاكمال وليس التشطير لازما للطلاق وهذا الاشعار انما يكون
لو كان الاستثناء متصلا فلا يكون الواجب النصف في هذا الوقت بل الكل لكن
لا خفاء في كون قوله الا ان يعفون استثناء منقطعا لان كون الواجب بالنكاح
النصف لا يبقى في وقت عفوهن لانهن يسقطن الواجب وبذلك لا يخرج الواجب
عن كونه واجبا فعطف قوله او يعفو عليه يقتضي كونه استثناء منقطعا فلا يكون م
الطلاق مخيرا وبهذا ظهر ان تردد المحقق التفتازاني في كون الاستثناء متصلا
او منقطعا ليس في محله **قوله** وان تعفوا اقرب للتقوى يؤيد الوجه الاول حيث
لم يقل وان تعفون فعلم ان قوله او يعفو عبارة عن عفو الزوج لا عن عفو الولي
والا لقال وان تعفون فان النساء اصل في هذا العفو والولي نائب وانما جعله
مؤيدا لا قاطعا لانه يحتمل ان يكون المراد عفو النساء والاولياء ويكون من تغليب
الذكور على الاناث او يقال اكتفى عن ذكر الاناث بذكر الاولياء لانه اذا كان عفو الولي
عن مال الصغيرة اقرب الى التقوى فعفو النساء عن عفو مالهن بطريق الاولى
وحكاية جبير بن مطعم يدل على ان العفو بطريق المشاكلة لانه سمى ما فعله عفوا
مع انه كان اكمالا لا اسقاط ما اعطاه سابقا وايضا يدل على انه جعل قوله
وان تعفوا خطابا للازواج فقال انا احق بالعفو استدلالا بقوله ان تعفوا
اقرب للتقوى لحمله على ترجيح عفو الزوج على عفو الزوجة **قوله** تعالى ولا تنسوا
الفضل بينكم اي لا تنسوا ان يتفضل بعضكم على بعض جعل الفضل بمعنى
التفضل ولا يبعد بان يكون بمعنى الزيادة اشارة الى ما سبق من قوله تعالى
وللرجال عليهن درجة واما عطف جملة النهي على الجملة الاسمية الخبرية
فلان في الاسمية السابقة مبالغة في الامر بالعفو **قوله** ولعل الامر بها في تضاعيف
ويمكن ان يقال الامر بها لتحفظهم الصلاة عن المعصية في حق الازواج والاولاد
لان حقوقهم كثيرة يشق رعايتها فكثيرا ما يقع المبتلى بها في المعصية والصلاة
تحفظ عن المعصية كما قال ان الصلاة تنهى عن الفحشاء **قوله** او الفضلى منها

من قولهم للافضل الاوسط كذا في الكشاف وصلاة الوسطى مع الصلاة الوسطى
كقولهم صلاة الاولى والصلاة الاولى وقع بين في محله وكان شغل الاحزاب اياهم
عن صلاة العصر انهم توجهوا لمحاربتهم الى المدينة فاشتغلوا بالحفظ بحفر
الخندق وشغلهم الحفر عن صلاة العصر وقوله ملأ الله بيوتهم نارا يحتمل ان يكون
دعاء عليهم بعذاب الدنيا ويحتمل ان يكون المراد بالبيوت القبور **قوله** بين صلاتي
النهار والليل يحتمل ان يراد بهما صلوة العشاء والظهر وان يراد صلاة المغرب
والعشاء وصلاة الظهر والعصر والمراد بالحد المشترك بينهما اي بين الليل والنهار
اول الفجر لانه وقت جامع بين ظلمة الليل وضوء النهار وقوله لانها المتوسطة بالعدد
معناه انها فوق الفجر دون الظهر والعصر والعشاء والوسطى معنى ملائم لتخصيص
احد واحرى ان يكون حقا ملائما من الحق وهو المتوسط بين الاشغال والمحاط بالحوادث
وهو الملائم لذكر صلاة الخوف والامر بالمحافظة ولا يبعد ان يراد الوسطى بين التطويل
الممل والتخفيف المفرط فان خير الامور اوسطها والامر بالمحافظة وقراءة النصب
على الاختصاص بدعة اذ لم يبلغنا النصب بالمدح والاختصاص مع العطف
وما تقرر انه وصف مقطوع والله اعلم **قوله** تعالى وقوموا لله في الصلاة اشارة
الى ان لله متعلق بقوموا لا بقانتين وما روي عن عكرمة انهم كانوا يتكلمون في الصلاة
فنهوا يستدعي ان يكون متعلقا بقانتين قدم للتخصيص **قوله** او عليهم وصية
الفرق بينه وبين كتب عليهم وصية ان عليهم في هذا التقدير متعلق بالفعل
العام ويستفاد الوجوب من كون التركيب متعارفا في اللزوم والوجوب ويحتمل
ان يقدر لهم وصية ويكون المعنى ح ان لهم في متروكاتهم حق الوصية ويكون المفاد
ح انه يجب على الورثة العمل بوصيتهم دون وجوب الوصية عليهم ويحتمل ان يكون
التقدير يوصي وصية فيكون الفعل المحذوف مسندا الى المصدر وفيه مبالغة
في الوصية **قوله** نصب بيوصون ان اضمرت قال المحقق التفتازاني ان كان الحذف
غير لازم والا فعلى الخلاف يريد ان كان الحذف غير لازم والا فعلى الخلاف يريد

ان كان الحذف لازما ففي كون الناصب المحذوف او المصدر النائب عن المحذوف خلاف
ووجه التردد في عدم لزوم الحذف ان قوله لازواجهم مردد بين ان يكون معمول الفعل
المحذوف فيتعلق بالمصدر بعد حذفه كما في حمدا له وح يجب الحذف او قيد للمصدر حتى يكون
المصدر للنوع لا للتاكيد كما في الوجه الاول فلا يجب وقال نصبه بتقدير الجار اي متاع
قوله او مصدر مؤكد كقولك هذا القول غير ما تقول قيل ان الوصية بان يمتعن حولا
يدل على انهن لا يخرجن فكان غير اخراج تاكيدا له كانه قيل لا يخرجن غير اخراج و
نعقبه المحقق التفتازاني بان التمثيل بهذا القول غير ما تقول يشهد بانه جعل
تاكيدا لغيره لا تاكيدا لنفسه فالوجه ان الوصية بالتمتيع يحتمل الاخراج وعدمه فقوله
غير اخراج اي لا يخرجن غير اخراج مصدر مؤكد لدفع احتمال الاخراج كما ان غير ما تقول
لدفع ان يكون هذا القول موافق ما يقول المخاطب لما كان يمتنع زوج الرجل حال حيوته السكنى
في بيته والنفقة يتبادر من الوصية بتمتعهن السكنى والنفقة فغير اخراج تاكيد
لنفسه على طبق ما قيل اولا فما قيل تحقيق للمقام وتزييف للتمثيل ووجه التمثيل ان
البيت لما صار ملكا للورثة فالوصية بالتمتيع يحتمل ان يكون بمجرد النفقة وان
يكون للسكنى ايضا فالمصدر لدفع احتمال الغير فالتعويل على مقتضى التمثيل وانما
تقديره لا يخرجن غير اخراج كما اتفق كلمتهم فيه فمما لا يقبله الذوق السليم اذ لم يعهد
لا تضرب زيدا غير ضرب لتاكيد الفعل المنفي فالحق ان غير اخراج مصدر مؤكد بحذف
المضاف والتقدير يوصون وصية غير اخراج قوله او حال من ازواجهم مؤكدة بل مقيدة
فافهم قوله والمعنى انه يجب على الذين يتوفون ان يوصوا قبل ان يحتضروا اشار الى انه
المراد بالذين يتوفون جماعة ظنوا انهم سيتوفون قوله ثم نسخت المدة فظم في انه
نسخت المدة واثبت اربعة اشهر وعشرا بنص جديد وهو مذهب البعض ومذهب
الاخرين انه نسخت الزيادة على اربعة اشهر وعشرا ومبنى الخلاف ان نسخ البعض
هل هو نسخ للكل قوله وهو وان كان متقدما في التلاوة فهو متاخر في النزول
دفع لما قيل انه كيف يكون المتقدم ناسخا للمتاخر ووجه التقدم في التلاوة ان التلاوة

على طبق

على طبق الثابت في اللوح المحفوظ والنزول على طبق الحاجة بحسب الازمنة
فلم يلتزم في الانزال ترتيب اللوح قوله وسقطت النفقة بتوريثها الربع ان لم
يكن للمتوفى ولد والثمن ان كان له ولد قيل وجه نسخ النفقة ان مفهوم قوله تعالى
فلهن الثمن مما تركتم انهن ذلك لا غير قوله فان خرجن عن منزل الازواج الحى او
فان خرجن عن منزل الازواج او العدة وكانه حمله على هذا الحمل استعمال كلمة ان
لان الخروج عن العدة محقق يقتضي كلمة اذا وتوجيه ان على تقدير تعميم الخروج
التغليب قوله تعالى والله عزيز تهديد للحكام ورد لاغترارهم بعزتهم وكما
عقلهم قوله اثبت المتعة للمطلقات جميعا جعل كونه مفيدا للايجاب العام
راجحا وايده بايجاب ابن جبير وفيه ترجيح لاحد قولي الشافعي على الاخر وبيان
الاحتمالات كاشف عن وجه تمسك الشافعي في تعميم الايجاب بالقياس مع
وجود النص قوله فانه صار مثلا في التعجب وتوجيه صيرورته مثلا انه شبه
حال من لم يره بحال من رآه في ظهوره عليه لكمال اشتهاره وانه ينبغي ان يتعجب منه
كمن رآه ووجه تعدية الرؤية بالى تضمين معنى النظر سواء كانت بمعنى الابصار
او بمعنى العلم اشارة الى ان العلم به لكماله بمنزلة الابصار ولا يبعد ان يجعل
الم تر خطابا للنبي صلى الله عليه وسلم ويقال انه اشارة الى ان روحه
قد شاهد حالهم قوله والمعنى انهم ماتوا ميتة رجل واحد يريد ان قول الله
كناية عن سرعة تاثير القدرة وتمثيل له والتوجيه الاخر احفظ بحقيقة القول
وتصرف في الاسناد ويجعله مجازا عقليا قوله داوردان قرية قبل واسط
عطف بيان لداوردان وقوله ليعتبروا علة الاماتة والاحياء معا لان التيقن
لا يمكن بدون الاحياء وليعلموا ان الله يقدر على حفظهم في موضع الطاعون
وقوله اي الوف كثيرة اشارة الى انه جمع كثرة تزييف القول بالعشرة وتفسير
الالوف بالمتالفين تزييفه الكشاف حيث جعله من بدع التفاسير قال المحقق التفتازاني
وجه الضعف بعده لفظا ومعنى ورواية وقوله جمع الف كعلم وقوله مر حزقيل

اسم نبي على اهل راوردان وفي المعالم عن الحسن ومجاهد انه ذو الكفل المرور
يتعدى بالباء وبعلى والمعنى واحد على ما في الصحاح **قوله** لما بين ان الفرار عن الموت
غير مخلص اسم فاعل من التخليص فهو معطوف على الكلام السابق لانه في قوة اعتبروا
او على محذوف والتقدير فاعتبروا وقاتلوا **قوله** وهو من وراء الجزاء يعني يسوقه
حيث يشاء كما ان السائق الذي خلف الابل يسوقه حيث يشاء **قوله** اخرجه على صورة
المغالبة للمبالغة في تضعيف الجزاء والتحريض على العمل والتنبيه على ان العبد في
العمل ينبغي ان يكون كالمغالب مع الله **قوله** يقتر على بعض ويوسع على بعض الى
بتفسير يقبض ويبسط على ترتيبهما كما هو مقتضى النظم والكشاف قدم تفسير
البسط قال المحقق التفتازاني نبه به على ان المقصد في المقام ذكر البسط وانما ذكر
القبض للمقابلة وتكميل بيان القدرة هذا وكانه اكتفى القاضي في هذا التنبيه
بالاكتفاء بما يتفرع على بيان البسط **قوله** اي ابعث لنا مقدرين القتال
جعل نقاتل بمعنى نقدر القتال فجعل التجوز في صيغة نقاتل ويتحد زمان الحال
وعامله وليس المراد انها حال مقدرة والا لفسره بقولنا ابعث لنا مقدرا قتالنا
ويحتمل ان يجعل مقدرين اسم مفعول والقتال منصوب تشبيها بالمفعول
كما في زيد حسن الوجه بنصب الوجه فيكون حالا مقدرة ويجوز ان يكون نقاتل
صفة للملك ويكون التكلم تغليبا اي نقاتل هو ونحن **قوله** فادخل هل على
فعل التوقع مستفهما عما هو المتوقع عنده تقريرا وتثبيتا ظاهر الكلام ان الاستفهام
عن توقعه لكن توقعه بمجرد التلفظ ذلك بفعل الرجاء يتحقق ويثبت فلا معنى
الاستفهام عنه للتقرير والتثبيت فجعل لذلك الاستفهام عن المتوقع اقتداء
بالكشاف لكنه يخالف ما اشتهر في كتب المعاني ان الاستفهام للتقرير انما
يكون بايلاء المقرر به الهمزة فالوجه ان يجعل الاستفهام لتقرير توقعه بمعنى ان
توقعه هل هو في محله وعلى ما ينبغي فكانه قال هل ارجو رجاء لا يخيب وعقب
التقرير بالتثبيت تعيينا للمراد به فانه يكون بمعنى الحمل على الاقرار ايضا بل قال المحقق

التفتازاني

التفتازاني هو الشائع **قوله** اي اي غرض لنا في ترك القتال يريد ان حرف الجر محذوف
عن ان فان ما سؤال عن الغرض فالتقدير اي غرض لنا في ان لا نقاتل ولو جعل ما
عبارة عن الداعي يكون المحذوف الى اي اي داع لنا الى ان لا نقاتل والشائع ما لنا
لا نفعل بدون ان يوجه الجملة بانها حال فالمطابق للشائع ان لا نقاتل حالا
بتاويله بغير قاتلين في سبيل الله **قوله** من العمالقة العماليق والعمالقة
فرق تفرقوا في البلاد من ولد عمليق كقنديل وقرطاس بن لاوذ بن ارم ابن سام
وفلسطين بكسر الفاء وقد يفتح كورة بالشام يقول في حال الرفع بالواو وفي
النصب والجر بالياء او تلزمها الياء في كل حال كل ذلك من القاموس واذا لزم الياء
يجري الاعراب على النون وفلسطين في عبارة القاضي يحتمل الوجهين **قوله** وعدم
على ظلمهم او تقرير لعلم الله بما اوحى على نبيه حيث قال هل عسيتم **قوله** طالوت
علم عبري كداود وجعله فعلوتا من الطول تعسف ووجه التعسف انه اسم من اسماء
غير العرب ويبعد ان يكون من لغة العرب واجمعوا على انه يدفعه منع الصرف اذ
لو عربيا لم يكن فيه الا العلمية حتى ان الكشاف ذكر في توجيهه ما هو في غاية
البعد ولذا لم يلتفت اليه القاضي وهو ان القول بكونه من الطول يحتمل ان يكون
مبنيا على انه عبري يوافق العربي فهو ماخوذ من الطول العبري الموافق للعربي
ونحن ذكرنا في الفريد في النحو انه يحتمل ان يكون معدولا من الطويل عدلا تقديريا
كعمر غايته ان يكون اوزان العدل اكثر مما ضبط **قوله** من اين يكون له ذلك او
كيف يكون له ذلك ولعل الاستفهام للتعجب لئلا يلزم ان يكونوا مكذبين لمن
صدقوا برسالته ولا ياباه **قوله** وانما قالوا ذلك لانه بيان لمنشا تعجبهم ولا **قوله**
النبي ان الله اصطفاه عليكم الاية لانه لازالة تعجبهم وبيان انه ليس محل التعجب
والاستبعاد **قوله** ورابعا بانه اه النظم وخامسا بانه عليم **قوله** تعالى وقال لهم نبيهم
لما طلبوا منه حجة لعلهم طلبوا حجة لتطمئن قلوبهم والا فالنبي مصدق لا يطلب
منه الحجة على صدقه واخباره بعد قبول نبوته وح معنى فيه اي في اتيانه تسكينه

من دينكم يحتمل الاطمينان الذي قصدوه لطلب الحجة ويمكن ان يكون قوله ذلك للتعيين
وقت ملكه لما طلبوا منه التعيين بجملهم قوله ان الله قد بعث لكم طالوت ملكا
على المبالغة في قرب وقت بعثه قوله لغلته نحو سلس وقلق اي ما فاؤه ولامه
من جنس واحد قوله ومن قراه بالهاء فلعله ابدلت منه رجح كون تابوت بالهاء
فعلوتا وجعل الهاء بدلا من التاء وخالف فيه الكشاف حيث رجح كونه فاعولا او وجهه
غير ظاهر لان كونه من قبيل سلس قد ارتفع وقلب غير تاء التانيث بالهاء ضعيف و
ليس معه الا رعاية المناسبة الاشتقاقية من التوب والامر فيه هين فليكن لغة
التابوت غير مشتق قوله والسكينة ما فيه من العلم والاخلاص كان على القائل
ان يبين قوله وبقية مما ترك ال موسى وال هرون تحمله الملائكة ولعله لم يتعرض له
لانه جعله عطفا على التابوت فهو على هذا التوجيه يضم ما فسره به وللك ان تحمل
البقية على العلم والاخلاص والسكينة على الوقار والتمكن ويكون معنى حمل
الملائكة قلبه انهم يحفظونه من وساوس الشياطين قوله رضاض الالواح وهو ما
سحق ونسف منه فعال بمعنى مفعول من رضه بمعنى دقه وكسره وفرقه وقوله لانهم
اتباعه اشارة الى ان الال محمول على الاتباع دون الاولاد وهو احد معنييه و
قوله وقيل كان بعده اي بعد موسى لا بعد نزول الملائكة به قوله وكان الوقت
قيظا وهو كالقيض شدة الحر والتقدير كان الوقت وقت قيظ قوله يعاملكم
معاملة المختبر بما اقترحتموه في الكشاف من النهر وسوق الاية انه مبتليهم
بالنهر لما ادعوا انهم يقاتلون في سبيل الله فانهم لما لم يصبروا عن النهر فكيف
يصبرون على شدائد الحرب وقد ظهر من قولهم وما لنا ان لا نقاتل في سبيل الله
وقد اخرجنا من ديارنا وابنائنا انهم ليسوا بصادقين في القتال في سبيل الله فان
المقاتل في سبيل الله ليس نظره على دياره وابنائه من نظره على دياره وابنائه
فنفسه احب من الديار والابناء فكيف يوثر القتال على نفسه قوله فليس من اشياعي
ليس بمتحد معي يعني ان الكلام اما على حذف المضاف او بدونه وانما قدم

حذف المضاف لانه ليس الا تكلفا في اللفظ بخلاف الثاني فانه عبارة عن نفي البعضية
المكني به عن نفي الاتصال والتكلف في جانب اللفظ اهون والمراد بقوله وليس بمتحد
معي نفي كمال الاتصال اذ ليس ليس مني بمعنى ليس متحدا معي لان من التبعيضية لا تفيد
الاتحاد وجعل من بيانية في تقدير ليس شيئا مني على ان يكون مني بيان الشيء المبهم
بعيد لا يلتفت اليه مع انه مناف لما صرح به الكشاف من كونه من تبعيضية قوله
ماكولا او مشروبا او غيرهما ولذا عطف في قوله فان شئت حرمت النساء سواكم
وان شئت لم اطعم نقاخا ولا بردا قوله البرد الذي هو النوم على النقاخ الذي هو الماء
العذب قوله استثناء من قوله فمن شرب لا من قوله ومن لم يطعمه فانه مني لان المقصود
رخصة الاغتراف لا المنع والاهتمام في المنع مع قوله فمن شرب منه فليس مني وقوله به
وانما قدمت دفع لتصور الفصل بينه وبين جملته وهو انه ليس الفصل الا صورة فان موقعه
ما بعد المستثنى وانما قدم لنكتة والواقع في غير موقعه لنكتة واقع موقعه حقيقة
وفي حكم انه في موقعه قوله وتعميم الاول ليتصل الاستثناء اي ليصير متصلا ولو
ضرورة لترك الحقيقة هنا بل هذا الاستثناء داع الى حمله على الحقيقة لان دخول
المغترف في القليل مبهم لانه من الجند القائل وقوله افرطوا اشارة الى توجيه
الاستثناء على وجه يكون المغترف داخلا في القليل على تقدير جعل الثاني
كالاول مصروفا عن الحقيقة ومحمولا على شرب الماء مطلقا بالكرع او الاغتراف
والتوجيه حمل الشرب على الافراط فيه ولا من نزله على التوجيه الاول لانه ابقى
خالف الاول في حمله على الافراط مع ان الاول المحمول على اصل الشرب ليتصل
الاستثناء قوله تيقنوا يريد ان الظن بمعنى اليقين وكان نكتة التعبير بالظن
عن اليقين التنبيه على ان العباد لا يستوفون ما يستحقه الرب من العبادة
حتى يتصور تيقنهم في صورة الظن ولو اريد بملاقاة الله ملاقاة ثوابه
لصح بقاء الظن على ظاهره لان العبد ليس له الا رجاء الثواب واما ارادة
ملاقاة الله عما قريب بناء على استشهادهم فيقتضي بقاء الظن على ظاهره

لانه لا يمكن اليقين وجاء بوتهم عن قريب ففي قوله اوعلموا انهم يستشهدون
نظر والمنخزلون المنقطعون والانخزال الانقطاع يقال اخترله اي اقتطعه
قوله ومن من بينة او مبينة الوجه هو الثاني وفي الاول تكلف حذف المميز بلا
داع وكانه جعل من مبينة على تقدير جعل كم استفهامية لانكار الرضي زيادة
من في مميز كم الاستفهامية فنقول في جعل كم استفهامية تكلف قوله والله
مع الصابرين بالنصر والاثابة الاوجه ان الله مع الصابرين لا يفارق قلوبهم
وهم في ذكره وفيه التنبيه على ان ذكر الله تعالى مظنة الصبر على العبادة فمن اراد
فضيلة الصبر فليلزم ان يكون الله معه ولا يغفل عنه قوله ثم زوجه طالوت
بنته اي بنت جالوت كذا ذكره المحقق التفتازاني وفسر قول الكشاف وروي
انه حسده واراد قتله بانه حسد طالوت داود على الزوجة وعلمه مما يشاء
الظاهر ان المراد وعلمه الله تعالى بعض ما يشاء الله ولا يظهر معنى التبعيض لا
يحصل به جميع ما يشاء ولا محالة وتاويله بانه علمه بعض ما يشاء تعليمه
لعباده بعيد عن السوق والظاهر ان المراد ما يشاء تعليمه اياه وكان الله بعض ما
يشاء داود اي اعطاه بعض ما يشاء العلم به قوله فانه خص للدعوة العامة
للثقلين والا فدعوة نوح ايضا كانت عامة لاهل زمانه وقال الكشاف في الحجج
المتكاثرة انها ارتفعت الى الف او اكثر ونحن نقول منها القرآن الذي كل مقدار
اقصر سورة معجزة مستقلة فبحساب تعرف عدد معجزاتها والايات المتعاقبة
بتعاقب الدهر كرامات اولياء امته فانها في زمرة معجزة النبي وقد فانه اعظم
ما يرجح به وهو انه ناسخ اديانهم ولا نسخ لدينه قوله وجعل معجزاته سبب تفضيله
ظاهره انه جعل سبب تفضيله على جميع من عداه من الانبياء وهو مظنة الفساد
ويجب تاويله بانه جعله سبب تفضيله في الجملة وبفسر قوله لم يستجمعها
جميع اعيان قوله ولو شاء الله هدى الناس جميعا ما اقتتل قدر مفعول
المشيئة غير ما تضمنه الجزاء والمشهور في كتب المعاني ان المفعول المحذوف

لفعل

لفعل المشية ما يفيده الجزاء كما في قوله تعالى لو شاء الله لهداكم في تقدير لو شاء
الله هدايتكم حذف لافادة الجزاء وهو لهداكم اياه فالظاهر ولو شاء عدم الاقتتال
ما اقتتلوا وكانه لم يرض بان يكون عدم الشيء مرادا اذ لا يطلب تحقق العدم
ارادته بل يكفي فيه عدم تعلق الارادة بالوجود وفي الآية دليل على انه شاء الاقتتال
فالشر بمشيئته كالخير والاصلح لا يجب عليه قوله وانه يجوز تفضيل بعضهم على
بعض كما انه لا خفاء في دلالة الآية على جواز تفضيل بعضهم على بعض كذا انه لا خفاء
في انه لا دلالة لها على ان التفضيل ينبغي ان يكون بقاطع ففي قوله ولكن بقاطع
نظر وما ذكره لا يثبت دلالة الآية ولا يثبت ايضا ان التفضيل يجب ان يكون
بقاطع لان عدم اعتبار الظن فيما يتعلق بالاصول معناه انه لا يكفي الظن في سقوط
ما وجب اعتقاده عن الذمة وليس تفضيل بعض على بعض مسئلة اعتقادية حتى يقال
لا يكفي فيه الظن وعدم كفاية الظن لا يدل على عدم جواز التفضيل بالظن وكون
المفضل بالظن آثما قوله تعالى انفقوا مما رزقناكم ما اوجبت عليكم انفاقه
كلامه يدل على ان مفعول انفقوا ما اوجبت انفاقه وهو غير ظاهر اذ الامر للايجاب
والتقدير انفقوا شيئا مما رزقناكم فبالامر صار الشيء واجبا الا انه مجمل بينه الشارع
قدرا ومحلا ومصرفا احسن الناس مثل اقول اخير من هو خير الانسي سيد الاي آية
الكرسي قوله مبتدأ وخبر وربط الخبر الجملة اما لكون هو ضميرا راجعا الى المبتدأ
واما لكونه من اسمائه تعالى بحيث يفهم منه ذاته تعالى من غير سبق ذكر فالربط
بما هو كوضع الظاهر موضع المضمر قوله وللنحاة خلاف في انه هل يضمر للخبر
كتب الزمخشري في هذا البحث رسالة في غاية الايجاز وبالغ في الاستغناء عن الخبر
وما رأينا احدا الا وهو في تعقله تحير وقد هدانا الله تعالى الى ذلك الخبر
فنقول لك فسر لا اله الا هو الى قولنا انما الاله هو يظهر لك انك كما لا تحتاج
في انما الاله هو الى خبر لا تحتاج فيه اذ المعنى واحد فاصل لا اله الا هو هو الاله
فلما دخل لا و الا قدم الخبر واخر المبتدأ وانقلب المسند والمسند اليه ولا يبعد

ان يقنص بهذا القدر لمن يليق بخطابنا قوله مثل في الوجود او يصح ان يوجد الاولى
موجود او ممكن تقليلا للتقدير واورد على الاول انه يجعل الكلمة قاصرة عن نفي
امكان اله غيره وعلى الثاني انه يجعلها قاصرة عن اثبات الوجود له تعالى ويمكن دفع
الاول بانه اذا نفي وجود جميع من هو غيره لزم نفي امكانه اذ من عدم في زمان لا يمكن
الوهيته ودفع الثاني بان نفي امكان غيره يستلزم وجوده اذ لا بد لعالم الامكان
من موجد اقول ويحتمل ان يوحد مثل في الوجود صفة خبر ويكون الخلاف المشار اليه
ان الخبر قولنا في الوجود او قولنا يصح ان يوجد قوله الذي يصح ان يعلم ويقدر اعترض
عليه المحقق التفتازاني بانه لا يصدق على الحيوانات العجم ويمكن دفعه بان عدم صحة
العلم في الحيوان مم لم لا يجوز عدم العلم فيه لمانع وفسر الكشاف الباقي الذي لا
سبيل للفناء عليه وجعل هذا التفسير اصطلاح المتكلمين فيتجه على القاضي
انه لا يصح تفسير القران باصطلاح المتكلمين الا ان يقال خالفه القاضي وجعل
تفسير المتكلمين للحي تحقيقا للغة بعد ما اطلق الحي على الله تعالى قوله وكل
ما يصح له فهو واجب دفع لما يتوهم من تعريف الحي بما يصح ان يعلم ويقدر من امكان
زوال العلم والقدرة منه وبه يتفطن لوجه صحة تقدير يصح ان يوجد في قوله لا اله
الا هو قوله قال ابن الرقاع وسنان اه وسنان صفة احور في البيت السابق وهو وكانها
بين النساء اعارها عينيه احور من جاذر جاسم الجاسم قرية بالشام وجاذر
كمساجد جمع جوذر وهو ولد البقر الوحشي واقصده النعاس ادركه فرنقت
اي وقفت قاصدة النزول يقال رنق الطائر اذا ضم جناحيه ووقف في الهواء
يريد النزول قوله وتقديم السنة الخ يمكن ان يكون تقديم السنة على القياس
وهو الترقي من الادنى الى الاعلى لان عدم الاخذ من النوم مع قوته اعلى من عدم
اخذ السنة الضعيفة ففي ترتيبهما الترقي من الادنى الى الاعلى قوله وتاكيد لكونه
حيا قيوما جعله الكشاف تاكيدا للقيوم فانه بمعنى دائم القيام ودوام القيام
يستلزم التنزه عن النوم وعدم التنزه يستلزم عدم القيام ولم يجعله

تاكيدا

تاكيدا للحي مع انه فسره بمن لا سبيل للفناء اليه فنبه على غفلته واما كونه
تاكيدا للحي على تفسيره بمن صح ان يعلم ويقدر فغير ظاهر الا ان يقال قد ذكر ان كل
ما يصح له فهو واجب لا يزول فاطلاق الحي عليه في قوة وصفه بالعلم والقدرة
الواجبين وفي نفي النوم والسنة عنه تاكيد لقيوميته كما نفير للقائم بامر الدين
وغيره عن النوم وكمال التوبيخ للنائم القائم بامر فان النوم حائل بين النائم و
مقصوده لانه اذا كان النوم منافيا للقيومية والوجود في نهاية الكمال فنفي
الوجود القاصر كيف الحال قوله ولذلك ترك العاطف فيه مسامحة لان ترك
العاطف فيه لذلك وفي الجملة التي بعده ليس لذلك بل لمثل ذلك فافهم قوله فهو ابلغ
من قوله الظاهر من قولنا لان ما ذكره ليس في قوله تعالى فتامل ووجه الابلغية انه يلزم
ح كون السموات والارض له بطريق البرهان لكن ارادة الجزئية والظرفية بقوله
فيهما جمع بين الحقيقة والمجاز وفيه دليل على ان ما سواه متحيز لا تجرد له والا لكان
بيان مالكيته به قاصرا لان الاهم اثبات مالكيته للمجردات قوله بيان لكبرياء
شانه وكمال قدرته على مح لو كان نه بعد اثبات مالكيته لما في السموات وما في الارض
والمناصبة متعد الى مفعولين يقال ناصبه الشر اظهره له كذا في القاموس قوله
او ما يدركونه وما لا يدركونه ولعل الاظهر وان خفي الى الان ما ياخذونه وما
يتركونه فان النبذ وراء الظهر مشتهر في الاعراض وفيه كمال التحريض على الخير و
التحذير عن الشر قوله والضمير لما في السموات والارض لان فيهم العقلاء يحتمل
انه اراد ان الضمير راجع الى ما تضمنه ما في السموات وما في الارض من العقلاء
واراد انه راجع الى الجميع تغليبا والعلم بما قبلهم وما بعدهم كناية عن كمال العلم بهم
والا فلا ينتظم اذ المقصود بيان العلم بهم كما ينبغي قوله تعالى ولا يحيطون بشيء
من علمه الا بما شاء اي من معلوماته وانما قيده بقوله تعالى من علمه مع انه لا شيء الا
انه معلومه تنبيها على ان المراد الاحاطة العلمية والاظهر ان يراد بعلمه العلم المختص
به وهو علم الغيب اي لا يحيطون بغيب الا بما شاء وانما قال ولا يحيطون بشيء من

علمه ولم يقل ولا يعلمون شيئا من علمه الا بما شاء تنبيها على ان الشان للعلم الكامل
الذي لا يسع العالم اخراج المعلوم من يديه والظاهر ان مفعول ما شاء الاحاطة
فكانه اراد بقوله ان يعلموا العلم التام قوله وقيل جسم بين يدي العرش الوجه ما
تقدم لانه لو كان المراد به الجسم المحيط بالسموات لناسب ان يقال ولا يؤده حفظه
لانه اعظم من السموات والارض ولذلك سمي كرسيا لكونه بمنزلة كرسي يوضع بين
يدي عرش الملك قوله اذا اخذه من مضجعه في الكشاف اخذ مضجعه قوله المتعالي
عن الانداد والاشباه الانسب بما سيذكره المتعالي عما يدركه وهم كما ان الانسب بما
سيذكره بعد تفسير التعظيم بالمتعالي عما يحيط به فهم قوله اذ الاكراه في الحقيقة
الزام الغير فعلا لا يرى فيه خيرا وامر الدين قد تبين وظهر خيره على كل عاقل فهو نزاع
اليه بفطرته وانما يكرهه على مخالفته العناد الناشي من شهوات النفس فقوله
قد تبين الرشد من الغي مؤكد لانتفاء الاكراه وفي الكشاف ان الله تعالى لا
يلجي العباد الى الدين وانما بنى امره على الاختيار وفي الوجه الاول انتظام قد
تبين الرشد من الغي بسابقه اظهر قوله وهو اما عام منسوخ بقوله جاهد الكفار
لا موجب للنسخ لانه يجوز ان يكون الامر بالجهاد لكسر شهوتهم لا اكراههم في
الدين قوله فعلوت اي في الاصل من الطغيان للمبالغة كالجبروت والعظموت
قلبت عينه ولامه قلبا مكانيا فصار وزنه الحالي فعلوتا قال الجوهري يكون
واحدا وجمعا مثال الواحد يريدون ان يتحاكموا الى الطاغوت وقد امروا
ان يكفروا به وفي قوله بالشيطان او بالاصنام اشارة الى انه يكون واحدا وجمعا
قوله تعالى والله سميع بالاقوال عليم بالنيات فيه دلالة على انه لا بد في الاسلام
من الاعتقاد والاقرار قوله والمراد بهم من اراد ايمانه والاظهر ان يكون امنوا على
ظاهره ويكون المراد بالظلمات ظلمات الشبه والوسواس المعترية له في الدين
وبالنور اتضاح الامر والنجاة عن الشبهة ويكون قوله الله ولي الذين امنوا مؤكدا ومحققا
لقوله لا انفصام لها قوله تعالى والذين كفروا عديل لقوله ومن يكفر بالطاغوت

ويؤمن بالله قوله ولعل عدم مقابلته بوعد المؤمنين تعظيم لشانهم اي شان
المؤمنين ووجه التعظيم انهم اعلى من ان يذكروا في مقابلة الذين كفروا او ان امرهم بخلافه
مستغن عن البيان ونحن نقول ترك وعد المؤمنين في هذا المقام مع انه داب الكلام
القديم لانه تضمن كل ما يتصور من الوعد قوله تعالى الله ولي الذين امنوا قوله
تعجيب من محاجة نمروذ وحماقته نمروذ بالضم والذال المعجمة اقول والله اعلم هذه
الاية تنوير لما سبق من كون الله ولي الذين امنوا حيث هدى ابراهيم الى تبكيت
نمروذ من كون الشياطين اولياء الذين كفروا واخرجهم من النور الى الظلمات من
حيث اخرجوا نمروذ من نوره لادلة ابراهيم وحججه الباهرة الى ظلمات الشبه فالتعجيب
من اخراج ابراهيم من الظلمات الى النور ومن اخراج الشياطين نمروذا الى الظلمات
من النور قوله وهو حجة على من منع ايتاء الملك للكافر من المعتزلة لا يخفى
ان ايتاء الملك كالاقدار والتمكين فلا وجه لمنعه بناء على ان ايتاء الملك له
قبيح ولا يجوز منه القبيح وفي قوله من المعتزلة اشارة الى ان المعتزلة فيه فرقتان
بعضهم لا يمنع ايتاء الملك ويجعله كتسليط ابليس على عباده ابتلاء وامتحانا للعباد
قوله ظرف لحاج او بدل وعلى الوجهين يشكل موقع قال انا احيي واميت الا ان يجعل
استئنافا فالجواب سؤال والاحسن ان يجعل ظرفا لقوله قال انا احيي واميت ويقدر
السؤال قبل اذ قال ابراهيم كانه قيل كيف حاج ابراهيم فاجيب بقوله اذ قال ابراهيم
ولا يخفى ان قوله الم تر لكونه منبئا عن الظهور على المخاطب بحيث كانه مرئي
لا يلايم تقدير السؤال فالاولى جعله بيانا لقوله حاج وانما جعله بدلا من ان اتاه
على الوجه الثاني ولم يجعله ظرفا لانه لا ينصب العامل ظرفين من جنس واحد والتحقيق
انه يجوز اذا كان تعلق الثاني بعد التقييد بالاول فيقال سكنت في البلد في المحلة
الفلانية وقيل هو بدل اشتمال لانه اما عين الوقت السابق فهو بدل الكل او بعضه
فبدل البعض قوله تعالى انا احيي واميت بالعفو والقتل وكانه جرأ الكافر على هذا
القول انه سمع ان الموت بقبض الملك روح الميت فجعله بمنزلة امره وجعل عفوه

بمنزلة امهاله تعالى وكانه اعرض ابراهيم عليه الصلاة والسلام عن تمام هذا
الدليل لهذه المشاغبة قوله اعرض ابراهيم عن الاعتراض على معارضة الفاسق
قصد به تنزيه ساحة كمال ابراهيم عن الانفحام في اقامة دليله الاول كيف وكل احد
يقدر ان يقول في مقابلة ما ذكره نمرود ان هذا الذي ذكرت ليس احياء ولا اماتة
على ما قيل وان يقول العفو ايضا ليس منك بل امر يخلقه الله تعالى فيك كالقتل
فالاحياء والاماتة من الله تعالى ثم بالغ في التنزيه فقال ليس هذه الامور ادلة
بل امثلة لقدرته والعدول عن الاول الى الثاني تبديل مثال بما هو اوضح ونحن نقول
قد اشار اليه تعالى بقوله فبهت الذي كفر الى ان غرض ابراهيم في تغيير الدليل جعل
الكافر مبهوتا ولم يكن عدوله للعجز وظهور فساد الدليل ولم يقل نمرود انا الذي
اتي بالشمس من المشرق لانه استحيى من الحاضرين العالمين بانها كانت الشمس تاتي
قبل وجوده هكذا دهورا متتابعة والاية دليل على جواز انتقال المجادل عن دليل
الى اخر قبل اتمامه على الخصم على ما قال الكشاف وما قال المحقق التفتازاني
من انك ان اردت من الانتقال ايراد دليل بعد دليل فلا حاجة الى دليل لان
ايراد الادلة الكثيرة على الدعوى اشهر من ان يشتبه على احد وان اردت قبل اتمامه
فلا دليل في الاية لان الدليل الاول كان واضح الصحة فلذا لم يشتغل به ضعيف لانه
اراد الثاني ولم يتمه على الخصم المكابر واشتغل بدليل اخر فظهر انه يصح الانتقال
من دليل الى اخر لاثبات الدعوى ولا وصمة فيه قوله وقرئ فبهت كنصر وقرا ابو حيوة
على ما في الكشاف بهت كقرب وفي القاموس انه جاء مثلثة العين والبهت الانقطاع
والحيرة فعلى هذا بهت لازم على قراءة ابي حيوة اذ الماضي المضموم العين
لا يكون الا لازما وانما جعله القاضي متعديا على وفق الكشاف وجعل فاعله ضمير ابراهيم
وقوله الذي كفر مفعوله في الصحاح بهته اخذه بغتة قوله تقديره او ارايت مثل
الذي حذف لدلالة الم تر عليه لم يجعله عطفا على الذي حاج ليستغني عن تقدير
ارايت لامتناع دخول الى على الكاف اسمية كانت او حرفية كذا ذكره المحقق التفتازاني

وقال

وقال فيه مانع معنوي ايضا اذ الم تر الى حاج ابراهيم معناه انظر الى صنعه فتعجب و
معنى ارايت مثل الذي مر انه لا مثل له للغرابة وبهذا يفاد كونه عجيبا ولو جعلت
التقدير الم تر الى مثله يكون المعنى انظر الى صنع مثله وتعجب ولا صحة له اذ لا
صنع لمثله وكان القاضي لم يتفطن لهذا التفاوت الذي بين طريقي التعجب
فاحتاج الى نكتة ذكر الكاف هنا لكن الحكم بزيادة الكاف على تقدير عطفه
على الذي حاج يشعر بانه تفطن لذلك فبين الكلامين تنافر وايضا ما ذكره
من نكتة التشبيه فيه تامل اذ ليس المشبه به منكر الاحياء او الجاهل بكيفيته
مطلقا حتى يؤتى بالكاف اشعارا بكثرته بل منكر افعال الله له هذا الامر العجيب
وهو في غاية الندرة واقل من يدعي الالوهية ثم الظم من الكاف في مقام المفعول لكنه
انه اسم فجعلها حرف التشبيه بعيد قوله كانه قيل الم تر كالذي حاج ابراهيم
وكالذي مر في الكشاف في هذا التوجيه ارايت كالذي حاج ابراهيم او كالذي
مر وهو الظم لان المقام مع المثل انكار الرؤية لغرابته لا انكار عدم الرؤية
قوله وان كنت تحيي فاحي لا حاجة الى كثرة التقدير بل يكفي تقدير او احيي عطفا
على فات وقوله وهو عزير بن شرخيا معلوم بالاية لا بقوله كاحياء الله الذي
مر كما توهمه العبارة لان عزيرا من بني اسرائيل وخراب بيت المقدس في زمان
بني اسرائيل قوله ويؤيده نظمه مع نمرود هذا التاييد انما يتم لو لم يكن من
تتمة معارضة ابراهيم وقد يقال يؤيد كونه عزيرا ان يكون مثالا للاخراج
من الظلمات الى النور كما ان نمرود مثال للاخراج من النور الى الظلمات فيكون
الاتيان مثالين لما سبق من حال المؤمنين والكافرين ويجب عليه ان المناسب
ح العطف بالواو لا باو ولك ان تقول لم يجعله مع نمرود في سلك بل مع ابراهيم
حيث اراد كابراهيم ان يعاين احياء الموتى ليزداد بصيرة كما طلبه ابراهيم والقرى
كالرمي الجمع قوله بمعنى متى اثبت القاموس انى بمعنى متى قوله فالبثه ميتا
مائة عام اه يريد دفع ان الاماتة في ساعة فكيف تستغرق مائة عام قوله

وقيل ملك او نبي والضمير مع ذلك لله اسند اليه لانه قال الملك بامره فالاسناد
الى السبب قوله وساغ ان يكلمه الله تعالى وان كان كافرا لانه آمن بعد البعث او
شارف فلم يجزم بايمانه كما جزم الكشاف لان الظم انه امن بعد التبين وتوجيه التكلم
مع الكافر انما يحتاج اليه على مذهب الاعتزال والا فيفعل الله ما يشاء قوله
وقيل انه مات ضحى وبعث اه هذا بعيد لفظا ومعنى اما لفظا فلانه ومعنى بل
من خواص عطف الجمل فيحتاج الى جعله في تقدير بل لبثت بعض يوم واما معنى فلانه
لما مات ضحى فينبغي ان يقول من اول الامر بعض يوم اذ لا يحتاج الجعل بعض يوم
الى رؤية بقية من الشمس قوله واشتقاقه من السنة والهاء اصلية وذكر في القاموس
السنه بمعنى فساد الخبز والشراب واذا قدر لام السنة واوا كان اصله سنوة
كطلحة واذا قدرها هاء فهو ايضا سنهة كجبهة على ما في الصحاح وجعله من السنة المعتلة
انما يصح لو جاء في كلام العرب تسنى الطعام بمعنى افسد ونحن لم نجد في كتب
اللغة وكذا حال التسنن قال المحقق التفتازاني لم يوجد في معناه الا الحمأ
المسنون المتغير المنتن قوله او انظر اليه سالما ويؤيده انه تعالى لم يقل
وانظر الى عظام ويؤيد الاول انه لم يصف بانه لم يتغير كما يوصف الطعام قوله
والاول ادل على الحال اي على الامر الداعي الى التكلم على وجه مخصوص وهو في
هذا المقام اظهار القدرة حيث حفظ الطعام الذي هو في معرض الفساد
بلا مكث مع انه تفرق عظام الحمار الذي هو ابعد من الفساد او على حاله من الخطاب
من لبثه مائة عام ووجه الاوفقية لما بعده ان الظم ان النظر الى العظام هو النظر
الى ما كان معه كالنظر الاول قوله اي وفعلنا ذلك عطف على قال ففيه التفات
والاولى ان التقدير فعلنا ذلك لتهتدي ولنجعلك آية للناس قوله تعالى كيف
ننشزها كيف نحييها يعني اريد بالانشاز الاحياء اللازم له واشار بقوله او نرفع
الى انه يحتمل ان يراد به حقيقته في الصحاح انشاز عظام الميت رفعها الى مواضعها
وتركيب بعضها مع بعض ولا يخفى ان المعنى المجازي انسب بالمقام فلذا قدمه وفي

القاموس

القاموس النشر احياء الميت كالنشوز والانشاز قوله تقديره فلما تبين له ان الله
وفيه دليل على مذهب البصريين حيث اعمل الثاني اذ لو كان العمل للاول لزم
حذف المفعول في الثاني وهو غير المختار وبعيد في نظم القرآن عن الاختيار وقوله
نحذف الاول معناه فاسقط الاول ووضع الضمير موضعه لدلالة الثاني عليه
وقوله او ما قبله عطف على ما بعده اي يفسره ما قبله اي فلما تبين له ما اشكل عليه
والاولى فلما تبين له احياء الموتى لانه سابق بعينه ولم يسبق بعنوان ما اشكل
عليه شيء والاظهر انه لما تبين له ما ذكر من احياء الموتى حمل اعلم على الاستمرار
لان موجب هذا العلم يستلزم تأبده قوله والامر مخاطبه على صيغة اسم الفاعل
وهو نفسه بنصب نفسه والتقدير اي وهو يأمر نفسه او برفعه تأكيد
قوله قال له ان احياء الله برد الروح هذا انما يصح لو كان مراد ابراهيم بقوله ربي الذي
يحيي ويميت انه يرد الروح الى البدن والظم انه لم يرد بالحيوة حيوة بعد الموت
والا لقال يميت ويحيي قوله قال له ذلك وقد علم اه اقول والله تعالى اعلم قال
ذلك ليعلم الناس ان من تذكر ما ينبئ عن الشك في امر الدين يجب عليه ان يكشف
عن باطن امره جدا ثم يذكره لك او يعلم ان السامع ينبغي ان يستكشف باطن
امره لئلا يبقى في حقه او دفع تردده في الاحتمالات على مظنة سوء قوله ولكن
سألت لازيد بصيرة اشار الى ان المراد مزيد الاطمينان لانه لا محالة
قلبه مطمئن بالايمان ولا يبعد ان يحمل اطمينان القلب على دفع اضطرابه في
شوق معرفة كيفية الاحياء وفائدة معرفة السامعين غرضه ان لا يظنوا به
ظن سوء او ان يعرفوا ان طلب مزيد الاطمينان مهم كطلب الايمان وفي قوله
رب كان اشارة الى ان الطلب لتربيته لا لانكار فيه قوله فخذ اي اذا كنت
مؤمنا فخذ فرع ذلك على ايمانه تنبيها على ان خارق العادة لا يجري على
يد من لم يؤمن بالله قوله قيل طاوسا لو اريد ان المراد باربعة من الطير كاشتاتها
تلك الاربعة فبعيد من النظم والمستفاد منه التخيير في اخذ اي اربعة

ولو اريد انه اخذ تلك الاربعة فما ذكره من الايماء بعيد لانه لو كان مامورا بتلك
الاربعة لكان فيه ايماء واما في الامر باخذ الاربعة ايا كانت فلا ايماء لكن تم نفي لكفي
وجها لتخصيص الطير بالاخذ وكانه اراد بيان وجه التخصيص لاهل النظم والاول
وجه لاهل الرمز ويمكن ان يقال التخصيص ان فيه مزيد اجزاء من الريش ففي احيائهم
مزيد ظهور القدرة وخسة نفس الغراب لانه حريص في تناول النجاسات وبعد
امله لانه يبعد في الارض لطلب جيفة ووسم الحمام بالترفع والمسارعة الى الهوى
غير ظ وكانه اراد بقوله الموسوم بهما الموسوم بمثلهما من الترفع في الهواء والمسارعة
الى الهواء وكون الطير اقرب الى الانسان لانه يسرع الى المقاصد كالانسان
واجمع لخواص الحيوان لانه يشارك الحيوانات في احوالها ويزيد عليها بالطيران
قوله لئلا يلتبس عليك بعد الاحياء هل هو احيى او اخر والاظهر ان التامل فيها
ليعرف انه هل احيى كما كان بلا تفاوت وبلا فوت خصوصية ما قوله ولكن
اطراف الرماح تصورها اوله وما صيد الاعناق فيهم جبلة وقيل
مما نقبل الاحياء من جب خندق يعني امالة الاعناق الى قوم خندق و
اطاعتهم لهذه القبيلة ليس لجهم بل لغلبتهم على الناس وكثرة شجعانهم
قوله وفرع بصيد الجيد وحف كانه على الليث قنوان الكروم الدوالح قوله
يريد ان فرع المحبوبة يميل جيدها لثقلها كما اشار اليه بوصفه بوحف على
فلس بمعنى كثير كانه على الليث لجيد طرف العنق قنوان جمع قنو كعلو وهو العنقود
والقنوان الدوالح المثقلات بالحمل قوله ثم جزهن وفرق اجزاءهن على
الجبال التي بحضرتك كانه اختلج في قلب ابراهيم طلب معرفة قدرته على جمع
اجزاء الموتى مع تفرقها جدا واختلاطها قوله ثم اجعل التراخي المستفاد من
ثم باعتبار ان بين الجعل والامالة فعلا اخر هو التجزية لكن الاولى ان يقيد فجزهن
لانه لا تراخي بين الامالة والتجزية الا ان يقال قدر ثم جزءهن اشارة الى طول
زمان التامل في الاربعة قوله قل لهن ياتينك باذن الله تعالى لا دليل على تقييد الامر

باذن الله تعالى قوله على حذف مضاف صحة التشبيه المركب لا يتوقف على تقدير مضاف
لكن يزيد في حسنه فلذا اعتبر والاولى كمثل باذر حسنة على تقدير جمع
وفي تمثيل الانفاق بحبة انبتت سبع سنابل تنبيه على امور هي انها لا بد من ابتذار
في ادراك الجزاء ومن حفظ السنبلات من المهلكات ومن تربيتها بادامة
الاخلاص واقامة شرائط العبودية قوله تلك المضاعفة يعني قوله لمن يشاء تقييد
لتلك المضاعفة وبيان انه ليس عاما وله توجيه اخر في الكشاف وهو ان الله يضاعف
ذلك الاجر المضاعف لمن يشاء قوله الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله بيان
لمن يشاء مضاعفة اجره قوله نزلت في عثمان رضي الله عنه لا يظهر وجه تخصيص
كذا ذكره الواحدي في اسباب النزول والامام الرازي
نزولها بعثمان وعبد الرحمن ولا اكثر تجهيزا من الصديق في هذا الجيش وكان
اصحاب التجهيز الكثير غيرهم ايضا قوله بانهم اهل لذلك وان لم يفعلوا فكيف
بهم اذا فعلوا والاولى ان الاجر فضل من الله والعمل علامة له فلذا لم يقصد
السببية او يقال لاغناء الاجر عن افادة السببية بالفاء قوله ومغفرة وتجاوز
عن السائل المحتاج فيما اثقل المسؤول بالسؤال والاولى ان القول المعروف عبارة
عن الرد الجميل ومغفرة من الله عبارة عن صدقة لا يتبعها من ولا اذى قوله
وانما صح الابتداء بالنكرة لاختصاصها بالصفة واما العطف على المبتدأ
فلا يتوقف على تخصيص المعطوف النكرة ولا يخفى ان هذا الحكم لا يتوقف حسن
افادته على تخصيص المبتدأ بل من قبيل كوكب انقض الساعة فتامل قوله عن انفاق
بمن وايذاء الاولى اطلاق الانفاق فالمعنى والله غني عن الانفاق فلا يوصيكم في
الانفاق بما يوصيكم لما يعود اليه بل يعود اليكم وذلك غاية للمبالغة في الامر بحفظ
ما امر به قوله ولا تحبطوا اجرها جعل ابطال الصدقة بمعنى ابطال اجرها
ولا حاجة اليه لان نفس الصدقة ايضا تبطل فان تحققها بكونها معتبرة عند الله
تعالى فاذا لم تبق معتبرة فقد بطلت قوله بكل واحد منهما النظم بواحد منهما
ليعم النهي كل ابطال فان قلت كيف يفسر بهذا مع العطف بالواو دون او

في التفسير الكبير فما ظهر وجه النكار ووجه التخصيص يحتمل

قلت يلاحظ الربط قبيل العطف حتى يصير المعنى لا تبطلوا صدقاتكم بالمن ولا
تبطلوا صدقاتكم بالاذى **قوله** كالذي ينفق ماله رئاء الناس فيه اشارة
الى منشأ الوقوع في المن والاذى وهو كون الانفاق للرياء لا لرضاء الله وثواب
الاخرة فمن اراد التحفظ عن المن فليتخلص عن الرياء. فان قيل الذي ينفق ماله
رئاء الناس ولا يؤمن بالله واليوم الاخر لم تبطل صدقته بالمن والاذى بل بالكفر
فان اعمال الكفار حبطت قلت تشبيه ابطال صدقة المؤمن بالمن والاذى
بابطال الكافر صدقته بالرياء وعدم الايمان **قوله** اي انفاقا رئاء الاولى
انفاق رياء او انفاقا رائيا **قوله** فمثله كمثل صفوان يعني حاله في انفاقه حيث
جرد الانفاق الذي بمنزلة الوابل في انبات الاجر عن ماله وابقاه عاريا لا شيء
له بمنزلة حجر املس لا ينتفع بالوابل بل تجرد عن ترابه ولا يخفى ما في حسن تشبيه المرائي
الذي في قساوة القلب كالحجر الصفوان **قوله** لا يقدرون على شيء مما كسبوا مبين
للمثل لانه يفصح عن وجه الشبه **قوله** كما في قوله ان الذي حانت من الحين بمعنى الهلاك
والفلج كالمفلوج اسم موضع وفي الكشاف توجيه ثالث لافراد الضمير لم يلتفت
اليه لكمال بعده فانه جعله راجعا الى الذي بناء على توهم انه يسبق من ان المراد
الجمع لكثرة تعاقب الذي ومن **قوله** وفيه تعريض بان الرياء اه هذا اذا تم لو لم
يكن متعلقا بالمشبه به كقوله فمثله الخ بل يكون متعلقا بمجموع المشبه والمشبه به
والظم الاول ونحن نقول فيه تعريض بان الضلال من سمات الكفر فليلتجئ الضال
الى الله وليستعذ به من الكفر **قوله** وتثبيتا بعض انفسهم اشارة الى ان من التبعيضية
في موقع المفعول لا لان نفس من مفعول بل لانه صفة مفعول محذوف اي شيئا
من انفسهم على الايمان واشار الى وجه كون التثبيت لبعض النفس بقوله فان المال
ومحصله ان للنفس قوى بعضها مبدأ بذل المال وبعضها مبدأ بذل الروح
فمن سخر قوة بذل المال لوجه الله فقد ثبت بعض نفسه على الايمان ومن سخر
قوة بذل المال وقوة بذل الروح ثبت كل نفسه على الايمان وقوله

او تصديقا

او تصديقا للاسلام اشارة الى ان المراد بالتثبيت تثبيت الاسلام والجزاء
فيهم من اصل انفسهم وهو قلوبهم وقوله وفيه تنبيه يريد ان كلا الوجهين
تنبيها على ان حكمة الانفاق للمنفق تزكية النفس عن البخل وحب المال بل
جعل الايمان راسخا في القلب متمكنا فيه ثم اقول والله اعلم لعل فيه تقسيم الانفاق
قسمين قسم لطلب رضاء الله تعالى وهو الاعلى وقسم تثبيت بعض النفس على
طلب الرضاء او بتثبيت النفس مبدأ من اصلها على الرضاء وذلك لمن لم يتمكن
في طلب الرضاء لكن ينفق ليتمكن نفسه في طلب الرضاء وشبه الاول بجنة
اصابها وابل فانها تؤتي اكلها مثلين فهو في سلك والله يضاعف لمن يشاء وشبه
الثاني بجنة اصابها طل فهي تؤتي اكلها مثلين فهو في سلك حبة انبتت سبع
سنابل في كل سنبلة مائة حبة **قوله** فان ثمرة تكون احسن منظرا اشارة
الى وجه تخصيص التشبيه بشجرة الربوة ويحتمل ان يكون وجهه انه اذا كان نفقته
لوجه الله تعالى يجعلها الله مشتهرة في العالم واضحة على العالمين ويكون له
لسان صدق فيما بين الخلائق كما ان اشجار الربوة لا تخفى على عين بخلاف
نفقة المرائي فانه لما كان عرضة الرياء لا تجلى على عين من الاعين **قوله**
تحذير عن الرياء وترغيب في الاخلاص يعني الله بصير بعمل المرائي فليحذر عنه
وبعمل المخلص فليجد فيه وليزده او ان الله بصير بعملك ايها المرائي فما لك
تتصدى لان يراه الناس لا يكفيك ابصاره بعملك ايها المخلص فما لك حاجة
لك في رؤية غيره **قوله** الهمزة للانكار بمعنى ما ينبغي ذلك ويجوز ان
يكون للتعجب فان قلت التوبيخ والتعجب انما يصح لو كان ذلك التمني متحققا من
احدهم ومن البين انه لا يتصور من احد قلت نزلهم منزلة المتمني لعاملهم معاملة
فتعجب او وبخ عليه والتوبيخ والتعجب في الحقيقة عن كونهم بهذه المنزلة **قوله**
ويجوز ان يكون المراد بالثمرات المنافع والاظهر ان تحمل الثمرات على ثمرات
النخيل والاعناب اي فيها من جميع انواع العنب والتمر يستغني عن التغليب

ولو حمل على التغليب للتعميم الذي هو اوفق بمقام التمثيل يكون كل الثمرات ايضا محمولا
على ثمراتهما على وجه التغليب فتعم الثمرات لعمومهما قوله كانه قيل ايود احدكم لو
كانت له جنة في الكشاف فان لهم عبارتين ايود احدكم ان تكون وايود احدكم لو كانت
فعومل باحدهما معاملة الاخر لاتحادهما في المعنى فان قلت ان المصدرية تدخل
على الماضي كما تدخل على المضارع فليكن اصابه عطفا على تكون غايته ان تدخل ان
عليه فما الحاجة الى اعتبار المعنى قلت اذا دخل على المضارع يكون للاستقبال ولا
يدخل ان للاستقبال على الماضي بل ان الداخلة على الماضي مجرد عن الاستقبالية
فلا يصح جعل الماضي مدخولا ان هذه قوله عطف على اصابه او تكون بمعنى المعنى
فان قلت لا تنافي بين العطف باعتبار المعنى والعطف على اصابه فانه باعتبار المعنى
ايضا يصح ان يكون عطفا عليه قلت التقابل ليس باعتبار المعنى بل باعتبار انه يتعين
ان يكون عطفا على اصابه وباعتبار المعنى يصح ان يكون عطفا على تكون وان يكون
عطفا على اصابه قوله والمعنى هو كريم اسم مفعول اي والمقصود تمثيل حال من يفعل
الافعال الحسنة ويضم اليها ما يحبطها كرياء وايذاء فان قلت فهذا التمثيل
لمن يبطل صدقته بالمن والاذى والرياء فينبغي ان يتصل ذكره بذكره فما وجه فصله
عنه بذكر المنفقين اموالهم على وجه ينبغي قلت له اتصال بهذه الطائفة ايضا
فانه تحذير لهم عن ابطال عملهم هذا واحتراق جنتهم فان قلت فما الفائدة في
ذكر الاعصار وهلا لم يكن الانسب فاصابته نار فاحترقت قلت فيه من المبالغة
ما فيه فان فيه مزيد تحسر لانه افناء الجنة بما لم يتوقع منه والبلاء من حيث
لا يتوقع اشد والاحسن ان يكون تمثيلا لحال من يبطل عمله بما لا يدرك كونه
ذنبا الا بالنظر الدقيق بما يخرج به الشيطان ابن آدم ويبرزه في معرض الخير
فتكون الآية توصية للمتقين بكمال الحزم في اعمالهم والتجنب عن الغفلة في احوالهم
ووجه ذكر الاعصار لها لكونها شبيها بالوزر الخفي فانه لا يدرك ضرره في بادي النظر
ويلايمه اشد ملايمة قوله لعلكم تتفكرون في اعمالكم واحوالكم ولا تكونون عملا

في بادي النظر ويتجنبون عن مواضع الخطر والله اعلم وقوله اذا كان يوم القيمة
ظرف للحسرة والاسف فلا تطلب جزاء فالصواب ووجدها محبطة قوله
من حلاله او جياده اقتصر الكشاف على التفسير بالجياد وقال المحقق التفتازاني
لم يلتفت الى التفسير بالحلال لانه يستفاد من الامر بالانفاق واذا دار
الامر بين الحلال والجياد فالانقياد يحصل بانفاق الحلال الجيد والجيد
هو الوسط او تحته الردي وفوقه الاجود والمراد بالحلال ما يحل انفاقه لا
ما يحل اكله فانه ربما يحل الانفاق ولا يحل الاكل كاللقطة اذا لقطه الغني
وعرفها ولم يوجد صاحبها قوله اي من طيبات ما اخرجنا من الحبوب ولك
ان تقول ان من عبارة من الطيبات الا ان المضاف محذوف لان تخصيص كلمة
ما شائع وفيه غنى عن حذف المضاف قوله لا تقصدوا الردي منه اي من المال
كانه اراد بالردي ما يشمل الحرام وغير الجيد وفسر ضمير منه بالمال الشامل
المكسوب والمخرج من الارض ووجهه ان المال قد ذكر في ضمن فسميه قوله
ويجوز ان يتعلق به منه معنى التخصيص كما ذكره الكشاف حيث فسره بتخصونه
للانفاق لانه يكون النهي عن تخصيصه بالانفاق وصدر الجملة يفيد انفاق
صرف الطيبات فيتنافيان ونحن نقول النكتة في تقديم منه المبادرة
الى ذكر رابط الجملة الحالية ليرتبط من اول الامر والاحسن ان يكون منه تنفقون
جملة استفهامية بحذف حرف الاستفهام وفيه اشارة الى ان مقتضى الايمان
ان لا يرضى المومن لاخيه المومن ما لا يرضى لنفسه واشار بقوله اي وحالكم
انكم لا تاخذونه في حقوقكم لرداءته الى انه حال لقوله تنفقون ويصح ابقاؤه
على العطف قوله وقرئ تغمضوا اي تحملوا على الاغماض او توجدوا مغمضين
وهذه قراءة قتادة وقال المحقق التفتازاني لا يوجد الاغماض بهذا المعنى في
كتب اللغة قوله حميد بقبوله واثابته ونحن نقول حميد لا يليق به الا الجيد
قوله والوعد في الاصل شائع في الخير والشر وان غلب استعماله في الخير هنا

في الشر على الاصل ونحن نقول استعماله في الخير هنا والمراد ان ما يخوفكم به
هو وعد الخير لان الفقر للانفاق اجل خبر قوله ويغريكم على البخل معنى الامر هنا
بمعنى الاغراء وفيه توبيخ بانه تسلط عليكم تسلط الحاكم الآمر قوله مفعول اول
اخر للاهتمام بالمفعول الثاني وليتصل بذكره وذكر حكمه اي ومن يوتى الحكمة
قوله وما انفقتم من نفقة قليلة او كثيرة اشار الى ان المراد بهذا البيان تاكيد
العموم قوله في حق او باطل انما عمم النفقة للحق والباطل والنذر لما هو في الطاعة
او المعصية ليكون مستجليا لقوله وما للظالمين من انصار لانه حمل الظالم
على من ينفق في باطل وينذر في معصية ومن لا يفي بالنذر ويمنع النفقة وفسر
الانصار بمن ينصرهم من الله ويمنعهم من عقابه ولك ان تفسره بمن ينصره في التمسك
بالخير يعني من يظلم على نفسه ولا ينفق فذلك لانه لا ناصر له اذ العبادة والتقوى
ليس الا بنصر الله وما تمكنه باذنه قال المحقق التفتازاني فان قلت نفي الانصار
لا يفيد نفي الناصر قلت اورد الانصار للظالمين على سبيل التوزيع فهو في معنى
نفي الناصر عن كل ظالم هذا قلت انما احتاج اليه بجعل من زائدة ولك ان
تجعلها تبعيضية اي شيئا من الانصار قوله فنعم شيئا ابداؤها يريد ان هي
على حذف مضاف ليظهر ارتباطه بالشرط ولهذا قال فهو خير لكم بتذكير الضمير
قوله وان تخفوها وتوتوها الفقراء لا يخفى ان ايتاء الفقراء في الابداء لا بد منه ايضا
فلا بد لتخصيص الاخفاء باشتراطه من نكتة وكانها ان الابداء لا ينفك عن
الايتاء للفقراء لانه يظهر عليه الفقير ويمتاز عن غيره لانه يعلمه الناس بحال من
يعطيه بخلاف الاخفاء فاشترط اخفاء ايتاء الفقراء حثا على التفحص عن حال
من يعطيه الصدقة والسعي في معرفة المصرف ولا بد لتخصيص الفقراء بالذكر وهو
احد مصارف الصدقات من داع والله اعلم والمستفاد من الكشاف انه حمل
الفقراء على المصارف حيث قال وتوتوها الفقراء وتصيبوا بها مصارفها مع الاخفاء
ويحتمل والله اعلم ان يكون المراد انكم ان تخفوها اذا تعلمون ان اخذ الصدقات

لا يضعها

لا يضعها في المصرف وتوتوها الفقراء فهو خير لكم وانما ذكر ههنا ايتاء الفقير تنبيها
على ان الاخفاء لغرض ان تصل الى المصرف وفي مقام مخافة عدم وصوله خير
كان امير المؤمنين عثمان رضي الله عنه لهذه الاية جعل ايتاء الزكوة الاموال
الخفية لاصحابها قوله اي والله يكفر بصدد بيان مرجع الضمير لا تقدير المبتدا
لانه لا داعي اليه وكان الاظهر اي ويكفر الله او الاخفاء الا ان يقال اراد توافق
المعطوف والمعطوف عليه في الاسمية قوله على انه جملة فعلية مبتداة غير
مرتبط بالشرط اما استيناف بالواو ومعطوفة على مجموع الشرط والجزاء
وانما جعلها اسمية على تقدير العطف على ما بعد الفاء وارتكب تقدير
المبتدا رعاية للتناسب بين المعطوف والمعطوف عليه ويحتمل ان يكون فعلية
معطوفة على ما بعد الفاء وقوله والكسائي به اي بالنون مجزوما على محل
الفاء وما بعده وجهه ان محل مجموع الفاء وما بعده الجزم وان كان ما
بعدها المرفوع لعدم تاثير حرف الشرط فيما بعدها قوله ترغيب في الاسرار ويحتمل
ان يكون تحريضا على التصديق بما سبق لانه بيان من هو خبير بما تعملون ولا يخفى
عليه حالها ومراتبها في النفع والشر فكل ما يخبر به فهو صدق محض لا يشوبه
وهم وغفلة فهو لا يختص بقوله وان تخفوها قوله فهو لانفسكم لا ينتفع به
غيركم قال المحقق التفتازاني اي الانتفاع الاخروي والا فالانتفاع الدنيوي
للفقير بين. هذا ولك ان لا تقيد الانتفاع وتجعل الدنيوي كالعدم
بالنسبة الى الاخروي ولو لم يحمل على تخصيص النفع لم يكن حاجة الى التكلف
وما قاله المحقق التفتازاني ان الشاهد على قصد الاختصاص هو اللام والمقام
فقد وجد الشهادة نصابها فيتجه عليه انه ينفع لو تم التزكية وفيه بحث
لان اللام يصلح للغرض اي انفاقكم لنفع انفسكم فلا تنقصوا نفعكم باعطاء
الخبيث ولا تمنوا به على الفقير ولا تؤذوه لانه ينفعكم بالاخذ فله منة
عليكم باخذه قوله وقيل نفي في معنى النهي وحينئذ يحتاج في عطفه على سابقه

الى تأويل لئلا يلزم عطف الانشاء على الاخبار بان تجعل الجملة الاسمية الخبرية
في معنى الطلب اي انفقوا ما ينفع انفسكم قوله فهو تأكيد للشرطية السابقة
فينبغي ان لا يعطف الا انه لم يقصد به التأكيد الصرف بل المقصود الاصلي منه
تكثير الدليل على قبح المن والاذى فعطفه على السابق من عطف دليل على
دليل وتوضيحه ان الاول تمسك بانه منة على الغير بما نفعه لكم ولا منة
في مثله والثاني تمسك بانه منة على الغير بما تأخذون العوض اضعافا ولا
منة فيما يوجد له العوض قوله روي اشارة الى توجيه اخر للاية وهو انه للنهي
عن عدم الانفاق على الكفرة للنهي عن المن فح معنى وما تنفقوا من خير ان
وما تنفقوه سواء انفقتم على الكافر او المسلم فلانفسكم اي ينتفع به
انفسكم ولا يضركم وما تنفقوا من خير سواء كان على الكافر او المسلم توف
اليكم وتجزون به خير اجزاء وقوله واما الواجب فلا يجوز صرفه الى الكافر مطلقا
على مذهب ابي حنيفة رض وعنده يجوز صرف صدقة الفطر الى الذمي ومما
يدل على انه في التطوع ان الصدقة الواجبة كان عامل الصدقة يصرفها
ولم يكن صرفها اليهم في زمن النبوة اصلا وقوله وانتم لا تظلمون ثواب
نفقتكم او يخلف على ما يقتضيه تفسير التوفية قوله متعلق بمحذوف اي اعمدوا
من باب ضرب وهو القصد ضد الخطأ على ما في الصحاح وتقدير صدقاتكم
للفقراء محوج الى تنزيل ما عداهم منزلة العدم وكان المراد به انه لا يحتاج في دفع
الصدقة الى الفقير الى سؤاله ومعرفة حاله ببيانه بل يكفي التفطن بفقره من
سيماه قوله يحسبهم الجاهل اغنياء من التعفف من اجل تعففهم عن السؤال
ويمكن ان يكون المراد يحسبهم الجاهل بمصالح الدين اغنياء من التعفف ولا
يستحسنون تعففهم ويحكمون بان المصلحة لهم السؤال قوله والمعنى انهم لا يسألون
وان سألوا عن ضرورة لم يلحوا هذا اذا جعل الالحاف وهو بمعنى الالحاح
منصوبا بالسؤال ولك ان تجعله مفعولا مطلقا للنفي اي يتركون السؤال الحافا

اي ملحين في الترك قوله وقيل هو نفي للامرين كقوله على لاحب اي طريق واضح لا
يهتدى بمناره اي بعلامته فان المقصود نفي للاهتداء رأسا فيكون نفي
المقيد ملزوما لنفي المطلق كما ان المنار لازم الطريق غالبا اما ما
نحن فيه فليس كذلك اذ ليس الالحاف لازما للسؤال غالبا قوله اي يعمون
الاوقات والاحوال بالخير الاظهر ان المراد انهم لا يفوتهم انفاق حدث و
كلما وجدوا مصرفا ليلا كان او نهارا ينفقون وكذا سرا فلا يمنعهم عدم اطلاع
الناس على الانفاق عنه لتنزههم عن الرياء وكذا علانية لانهم لا يخافون الرياء
بل يغتنمون فرصة الانفاق قوله وقيل في علي رضي الله عنه وبالجملة المراد بالذين
ينفقون ابو بكر وعلي ورابطوا الخيل في سبيل الله قوله اي ومنهم الذين الظم
منهم الذين بلا عاطف اي منكم ففيه التفات والاظهر تقدير منكم وتقدير اذكر
ايضا حسن جدا وفيه تكلف لا يساعده النظم فالعمدة التوجيه الاول وبقاؤه
ولغاية بعده تمسك له بتجويز الوقف اشارة الى الداعي اليه قوله اي الاخذون
وانما ذكر الاكل لانه اعظم منافع المال ولانه اعظم ما نظهر منه الضرر من
استعمالات الحرام هو الاكل الذي يصير الحرام فيه جزء البدن قوله وهو زيادة
في الاجل لا بمعنى ان يزاد الاجل بل زيادة تصل الى المشتري من الاجل فان
الاجل نفع لا يقابله شيء قوله وزيدت الالف بعدها تشبيها بواو الجمع قصد
اللفظ به على طبق المعنى في كون كل منهما مشتملا على زيادة غير مستحقة
فاخذ اللفظ الزائد بمشابهة الجمع كما اخذ المعنى الزائد بمشابهة
البيع ونحن نقول الكتابة بالواو والالف لان للفظ نصيبا منهما وانما لم
تكتب الصلاة والزكوة بها لئلا يكون في مظنة الالتباس بالجمع وهو
وارد على ما يزعمون ان الشيطان يخبط الانسان سماه زعما لا لانكار الجن
لانا لا ننكره كما ينكره المعتزلة بل لان كون المصروع ممسوس الشيطان بطل
بل هو مرض ينضج سببه عروضه في علمه قوله اذا بعثوا من قبورهم فسر القيام

بالقيام من القبور ويمكن ان يكون المراد عن مجلس الاكل ويكون الكلام كناية عن سرعة
تأثير اكل الربوا او يكون التخبط عبارة عن التخبط فى افعال القلب وعن اضطراب
الباطن فى الامور الاخروية قوله من المس جعله متعلقا بيقومون يخالف ما
تقرر فى محله ان ما قبل الا لا يعمل فيما بعده من غير المستثنى حتى يجعلون
فى ما ضربت الا زيدا فى الدار قولهم فى الدار متعلقا بفعل مقدر ويجعلون
التقدير ضربت فى الدار فى جواب من سأل عن موضع الضرب قوله اى ذلك العقاب
بسبب انهم نظموا البيع والربوا فى سلك واحد ظاهره يشعر بانه جعل الكلام
من التشابه لا من التشبيه وح لا حاجة الى قوله وكان الاصل بل لا يصح لان الاصل
تركيب التشبيه والحكم بالتشابه فالاولى ان يقال بسبب انهم شبهوا الربوا بالبيع
كما قال صاحب الكشاف ويمكن ان يوجه الكلام بما يغنى عن جعل التشبيه مقلوبا
فيكون المعنى وذلك لانهم جعلوا احلال البيع لكونه مثل الربوا فى النفع فالربوا
الذى اربح وانفع اولى بالحل وكونهم معاقبين بالقياس فى مقابلة النص انما
يتم لو بلغهم النص قبل نزول الآية من غير معارضة القياس المحجبر فى النص ليس
بمعذب ولك ان تقول المراد بذلك اكلهم الربوا اى اكلهم الربوا لهذا القياس
واحل الله البيع وحرم الربوا فلا يحل لهم التمسك بقياسهم بعد وضوح النص
ولهذا لم يؤاخذ بما سلف قوله على راى سيبويه اذ الظرف غير معتمد على ما قبله
هذا على راى سيبويه وغيره مما سوى الاخفش واما على مذهب سيبويه
خاصة فلا عمل للظرف الا اذا كان الظرف معتمدا على احد الاشياء الستة
من المبتدأ والمنعوت وذى الحال والموصول ويكون المبتدأ احدثا وان لم يكن
حدثا فلا ينفع الا الاعتماد على الموصول والاخفش لا يشترط شيئا فالمسئلة
ثالثية قوله فمن جاءه موعظة من ربه فمن بلغه وعظ اشار بتبديل الموعظة
بالوعظ الى وجه تذكير الفعل ولوجهان ظاهران لم يتعرض لهما كون المؤنث
غير حقيقى والفصل بين الفعل وفاعله قوله فامره الى الله يجازيه على انتهائه

ان كان عن قبول الموعظة وصدق النية لا معنى لهذا الشرط والحكم بان من انتهى
بسبب الموعظة فله ما سلف وامره الى الله الا ان يقال من جاءه الموعظة يحتمل
ان يكون انتهاؤه بسببه خوفا من مولحقه الاسلام كما هو شأن اهل النفاق على
ان لك ان تجعل ان كان مصدرا بجعل ان مصدرية لا شرطية وتقديرا للامر عليه
ولا خفاء فى قوله وامره الى الله من تعظيم جزائه فهو كقوله تعالى فغشيهم من اليم
ما غشيهم قوله ومن عاد الى تحليل الربوا اذ الكلام فيه قيل بدليل قوله تعالى
كل كفار اثيم وانما حمل الكلام على العود الى التحليل دفعا لما ذكره الكشاف من ان
هذا ابين دليل على تخليد الفساق فى النار قال المحقق التفتازانى كون الانتهاء
عبارة عن الانتهاء عن الفعل يابى ان يكون العود عودا الى الاعتقاد ولك ان
تجعل مفعول الانتهاء القول بان البيع مثل الربوا حكم من لم يحلل لكن عاد
الى اخذ الربوا ولم يتعرض له لانه معلوم من قاعدة ما حرم وهو انه لا يصح ارتكابه
ولا ينفذ فى الشرع والله تعالى ان شاء يعذبه وان شاء يغفر فاندفع ما ذكره
المحقق التفتازانى انه لا ينبغى ترك حكم الفعل مع انه اعم واهم وجعله ببيان
حكم الفعل اتم لان من الخلود فى النار للفعل يعلم الخلود فى النار للاستحلال
دون العكس قوله يضاعف ثوابها ويبارك فيما اخرجت منه جعل تضاعف ما
لاجله والبركة التى حصلت منه بمنزلة الزيادة فيه قوله كل كفار نفى محبة
الكل باعتبار نفى المحبة من كل بقرينة ان تخصيص البعض دون البعض ترجيح
بلا مرجح او لاشتراك العلة والاولى ان نفى المحبة شاع فى افادة التسخط
فالمعنى والله يسخط كل كفار اثيم قوله عند المحل بكسر العين من وقت حلول
العين وقت حلول الدين قوله اى فاعلموا ويؤيده قراءة الحسن فايقنوا قوله
قال ثقيف لا يدى لنا هو من قبيل لا غلامى لكم قوله وقرئ بهما مضافين
بحذف التاء جواب عما قال الاخفش انه غير جائز لانه لم يوجد مفعل بالضم
الا مكرم ومعون قوله كقوله واخلفوك عدا الامر الذى وعدوا اوله

حبل الخليط غداة البين وانجردوا لاما قيل بان الخليط بسحرة فتبددوا لانه وزن
اسم الخليط المخالط كالصديق والنديم يقع على الواحد والجمع انجرد بنا السير امتد
بنا من غير ميل على شئ فمعناه اسرعوا ويقال اخلفه ما وعده وهو ان يقول
شيئا ولا يفعله وقد حذف التاء في عدا الامر كما في اقام الصلاة ولا حذف بدون
الاضافة **قوله** فيوخره مرفوع معطوف على يحل اي لا يكون الحلول المستعقب
للتاخير الا على هذه الصفة او هذه الحال ولا يجوز نصبه بتقدير ان اذ لا يظهر
السببية بين الحلول والتاخير **قوله** ما فيه من الذكر الجميل والاجر الجزيل فيه
تحريض على رعاية ذلك العلم والا فالمومن لا يكون جاهلا به **قوله** ان لا يتوهم من
التداين المجازاة ويعلم تنوعه الى المؤجل لانه اذا ذكر المقسم وقيد من قيوده يلتفت
النفس الى نوع بعيد بخلاف ما اذا كان ضمنيا فانه ربما يغفل عنه ومن فوائد التعميم
كانه قيل اذا تداينتم باي دين كان قليلا او كثيرا و**قوله** ويكون مرجع ضمير فاكتبوه
يشعر بانه لولاه لبقي بلا مرجع فالاولى والتصريح بمرجع ضمير فاكتبوه والاظهر
ان يكون تامة ومرجع فاعله **قوله** معلوم بالايام والاشهر بيان لفائدة قيد مسمى و
هو تعليم التاجيل ولم يذكر السنين لانه مندرج في الاشهر بخلاف الاشهر فانه لا
يندرج في الايام ومن فوائده الاشارة الى ان الباعث على الكتبة حفظ تعيين
الاجل وتعيين الدين لا مجرد تعيين الدين **قوله** وعن ابن عباس ان المراد به السلم لا
يخفى ان اللفظ اعم والمدار على عموم اللفظ وكانه اراد انه نزل في السلف **قوله**
من يكتبه بالسوية قد اشار الى ان قوله بالعدل ظرف لغو للكاتب اذ لا وجه لجعله ظرف
مستقرا صفة لكاتب كما صرح به الكشاف ولم يجعله متعلقا بقوله ليكتب لانه
لو كان المقصود تعيين الكتابة لقيل فاكتبوه بالعدل فالمقصود تعيين الكاتب
فينبغي ان يتعلق به وتعيين الكاتب به لا يقتضي كونه ظرفا مستقرا كما ظنه المحقق
التفتازاني **قوله** وهو في الحقيقة امر للمتداينين باختيار كاتب وان كان في الظاهر
امرا للكاتب لان الكلام في المتداينين وتوضيحه انه كناية عن الامر باختيار الكا

العدل

العدل لان كتابة الكاتب العدل ملزوم لاختيارهم اياه فجعل الامر بالكتابة
كناية عن امر الكاتب بها ثم نقول في قوله بينكم اشارة الى انه يستحب اختيار كاتب
متوطن بينهم لانه اعرف بحالهم وهم بحاله واقرب حضورا عند الحاجة **قوله**
مثل ما علمه من كتبة الوثائق في هذا التوجيه قوله كما علمه الله قيد للكتابة وفي
التوجيه الثاني تحريض عليها بتذكير نعمة الله ووجوب شكره ولا يمنع الفاء
من تعلق ما قبلها لما بعدها لانه مثل وربك فكبر ونحن نقول هو تقييد للنهي
بكونه معلما اي يمتنع من الاباء من علمه الله واما من لم يعلمه فينبغي ان ياتي **قوله** امر بها
بعد النهي عن الاباء عنها تاكيدا وعلى هذا يكون الفاء لغوا فالحق ان مناط الفاء
الفاء والمقصد انه ينبغي ان يكتب عقيب الاستكتاب بلا انظار كانه قيل فليكتب
عقيب الاستكتاب بلا مهلة **قوله** والاملال والاملاء واحد بل الاملاء في الاصل
املال فلما قلبت اللام ياء في امللت تبعه المصدر في ذلك فصار املايا فقلب حرف
العلة الواقعة بعد الالف الزائدة همزة **قوله** ولا يبخس ولا ينقص منه شيئا واكتفى بالمنع
عن الخيانة في الحق مع ان الخيانة بزيادة الاجل ايضا متصورة لانه اهم والاولى جعل
ضمير وليتق الى كل من المملي والكاتب وكذا ضمير ولا يبخس ولشرح القاضي احتمال
ذلك فتامل فان قلت كيف ينقص من عليه الحق ولا يداينه صاحبه لو بخس شيئا قلت
ربما يكون محيلا لا محتاجا عابقي على وجه ينقص صاحبه ولا يعرف صاحبه **قوله** اي الذي لم
يلي امره ويقوم مقامه يعني ليس المراد الولي الشرعي **قوله** واستشهدوا شهيدين
يقل واستشهدوا رجلين لان المراد بالشهيدين من يستعد شرط الشهادة فلا
يكون التركيب من قبيل قتل قتيلا كما يتبادر **قوله** او مترجم يميل عنه وهو بصيغة كذا
في الكشاف **قوله** وقال ابو حنيفة تسمع شهادة الكفار بعضهم على بعض وكانه
لان الكلام في تداين المؤمنين ويمكن استفادة البلوغ من حمل الرجال على البالغين
لان احد معاني الرجل البالغ منهم **قوله** اي فليشهد مبني للمفعول من الاشهاد فهو
في قوة واشهدوا رجلا وامراتين فلا يرد ما ذكره التفتازاني انه لا يناسب تقدير هذا

لامراد المامور هم المخاطبون قوله لعلكم نعبد الهم كانه جعل قوله ممن ترضون متعلق
بشهيدين بقوله فرجل وامراتان وح يرى ان الاحق تقديمه على رجلين بان يكون النظم
واستشهدوا شهيدين ممن ترضون من رجالكم فان لم يكونا فرجل وامراتان لئلا
يفصل بين قوله ان تضل وما يتعلق به من قوله فرجل وامراتان فالاظهر ان يجعل قوله
ممن ترضون ايضا متعلقا بامراتان خصنا بالاحتياط فيهما لنقصانهما ويستفاد
من ظم النظم ان صحة شهادة امراتين متوقفة على عدم رجلين حتى لو وجدا
تصح سماع شهادتهما قوله وكانه قيل ارادة ان تذكر احديهما الاخرى المريد
هو الله لا المستشهد لانه حكمة اعتبار الشارع العدد لا غرض الاشهاد فانه لا
يخطر ببال المستشهد بل يستشهد بهذا العدد متابعة لامر الشارع هكذا
يستفاد من الكشاف وشرح المحقق التفتازاني وذلك ان تجعل الفائدة المترتبة
على الاشهاد دون غرضه فلا تعتبر الارادة قيل انما جعل مقدمة التذكير في معرض
وتنزل منزلته مبالغة في سببية التذكير حتى صارت مقدمته مع كراهتها مطلوبة
لاجلها قوله فتذكر بالرفع لان ما بعد الفاء لا يجزم واذا كان الجزاء مضارعا
مثبتا يجوز الفاء وتركه فلا وجه لما ذكره المحقق التفتازاني ان الفاء في الجزاء
لتقدير المبتدا وهو هي ضمير القصة او الشهادة ولا يخفى عن تكلف هذا كلامه قال
المحقق التفتازاني ومما ينبغي ان يتعرض له وجه تكرار لفظ احديهما ولا خفاء
في انه ليس من وضع المظهر موضع المضمر اذ ليس المذكرة هي الناسية الا ان يجعل
احديهما الثانية في موقع المفعول ولا يجوز تقديم المفعول على الفاعل في موضع
الالتباس نعم صح ان يقال تذكرها الاخرى فلا بد للعدول من نكتة هذا كلامه وفيه
بحث لانه اذا لم يصح ان يكون احديهما الثانية في موقع المفعول فلا يكون المراد به فتذكرها
الاخرى حتى يكون فتذكرها احديهما الاخرى عدولا عنه فيحتاج طلب نكتة للعدول
ولانه لا التباس لانه لما كان من البين ان الناسية ليست هي المذكرة تعين ان احديهما الثانية
في موقع المفعول ثم النكتة في التكرير انه كان اصل التركيب ان تذكر احديهما الا

ان ضلت فلما قدم ان ضلت وابرز في معرض العلة لم يصح الاضمار ولم يصح ان تضل
الاخرى لانه لا يحسن قبل ذكر احديهما بدل باحديهما ولم يغير ما هو اصل العلة
عن هيئته كانه لم يقدم عليه ان تضل احديهما فتامل فانه لا يبعد التامل الا
لمثل هذا المقام الذي يتحير فيه من هو من اعاظم الانام ومن بدع التفا
التي نقلها الكشاف في هذا المقام ان المراد بالتذكير جعل احديهما
الاخرى ذكرا لازالة نقصانها بانضمامها معها قال المحقق التفتازاني وجه
ضعفه المشار اليه بقوله من بدع التفاسير ان التذكير بهذا المعنى لا
يحسن في مقابلة النسيان وان كونهما معا بمنزلة الذكر ليس نتيجة تذكير
احديهما الاخرى ونحن نقول جعلها في حكم الذكر لازالة نقصان نسيانها
فيحسن المقابلة وهذا القائل لا يجعل كليهما بمنزلة ذكر بل احديهما القوية
بتقوية الاخرى وهذا اوفق بمصلحة ان لا يزيد نصاب الشهادة على اثنين فتامل
قوله او التحمل في الكشاف قال قتادة كان الرجل يطوف في الحواء العظيم
فيه القوم فلا يتبعه منهم احد فنزلت وقوله فسموا شهداء اي قبل التحمل
على ما في الكشاف متعلق بالوجه الثاني وقد صرح به المحقق التفتازاني وهذا
انما يصح لو كان الشاهد بمعنى محتمل الشهادة والظ انه مؤدي الشهادة
لانه مقتضى الاشتقاق من شهد فلان على التوجيهين تسمية المشارف باسم
المتصف الا ان المشارفة في الاول اكثر ثم هذا التوجيه ليس اول مقام احتيج
في هذا المقام بل هو كذلك في قوله واستشهدوا شهيدين وفي قوله ممن ترضون
من الشهداء وقد ذكرنا لك وجها اخر فتذكر قوله ولا تملوا السام كالقوم
الفرس والسام كالقوام بمعنى الملال لتحمل النظم او لا على الحقيقة لان حفظ
الحقيقة متقدم وخص الخطاب بمن كثر مداينانه وحفظ عموم الخطاب
وصرف السام الى الكسل الذي هو من ملزومه ونزيح الكشاف الثاني و
كانه لان عموم الخطاب افيد والكناية ابلغ وكون الكسل صفة المنافق ما خوذ

من قوله تعالى واذا قاموا الى الصلاة قاموا كسالى وقوله عليه الصلاة والسلام
لا يقول المؤمن كسلت كناية عن عدم كسله ونحن نقول والله تعالى اعلم الظ
ان يكون هذا الخطاب في الحقيقة الى الكتاب لما منع الشهداء عن الاباء
منع الكتاب عن السامة في كتابتهم وضمنه منع الشهداء عن السامة في اداء
الشهادة قوله صغيرا كان الحق او كبيرا هذا مبني على جعل ضمير ان تكتبوه
للحق وقوله او مختصرا كان الكتاب او مشبعا مبني على جعل ضميره للكتاب وفي
الاول منع عن الاستهان لصغره وفي الثاني منع عن تضييع امر الدين بمشقته
قوله الى وقت حلوله الذي اقر به المديون هذا التفسير اولى مما في الكشاف
الى وقته الذي اتفق الغريمان على تسميته لانه لا يشترط في كتابة الكتاب وجود
الغريمين بل يكفي وجود المقر ولا وجه لقوله الى اجله الا ان يجعل بمعنى مع
قوله اشارة الى ان تكتبوه والاولى ان يكون اشارة الى المذكور من الكتابة و
الاشهاد على الوجه المذكور قوله اقسط عند الله اي اقرب الى العدل في علم الله
ولذا خلق اللوح المحفوظ وكتب فيه جميع ما يحفظ الوجود ليكون مرجعا
للملائكة العدول الشهود قوله وهما مشتقان من اقسط واقام على غير القياس
هذا مذهب الجمهور ومذهب سيبويه بناء افعل من الافعال قياس وقوله او من
قاسط بمعنى ذي قسط فيكون اشتقاقا لافعل من الجامد فهو من قبيل احنك
الشاتين وهو ايضا على خلاف القياس وكانه لم يتعرض لكونه على خلاف القياس لانه
امر مقرر فيما بينهم بخلاف الاول فانه مختلف فيه وقوله لجموده مع انه مشتق
مبالغة في مشابهته بالجوامد في البعد عن مشابهة الفعل لزيادة في مفهومه
ولعدم التصرف فيما هو اصل فيه وهو افعل من والوجه الثاني اوفق بقوله
كما صحت في التعجب قوله واقرب في ان لا تشكوا والاجتناب عن مواقع الريب
من اصول الدين قال صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريبك
قوله استثناء عن الامر بالكتابة فقوله وليكتب بينكم كاتب بالعدل

الى هنا جمل معترضة بين المستثنى والمستثنى منه وقوله الا تبايعوا يدا بيد الصحيح الا
ان تتبايعوا وهو عبارة الكشاف وكانه سقط ان من قلم الناسخ وجعل ضمير
الا ان تكون الى التجارة لكون الخبر مبينا له كضمير الشان مما لا يحتاج اليه
لانه وان وقع في الكلام الفصيح لكن صحة جعله للدين وتانيث الفعل باعتبار
خبر كان يغني عنه وهو كالجادة بالنسبة الى ما ذكره وعلى تقدير رفع تجارة
كما يحتمل ان يكون الخبر تديرونها يحتمل ان يكون بينكم ويكون تديرونها
صفة ثانية لقوله تجارة واليوم الاشنع يوم علا شره وارتفع وقوله اذا كان
يوما اشنعا معناه اذا كان اليوم يوما اشنعا قيل معنى كونه ذا كوكب انه اظلم
على الاعين من شره بحيث ترى الكواكب وقيل اظلم من كثرة غبار الحرب بهذه
المثابة ونحن نقول كان المراد ظلمته من كثرة الغبار وكثرة السيوف المضيئة
بين الغبار الشبيهة بالكواكب كبيت بشار كان مثار النقع فوق رؤوسنا
واسيافنا ليل تهاوى كواكبه قوله والاوامر التي في هذه الآية للاستحباب
ويؤيده قوله تعالى ذلكم اقسط عند الله واقوم للشهادة وقوله فليس عليكم
جناح يؤيد الوجوب ولا اختصاص لهذا الاختلاف بالاوامر السابقة بل
كذلك الآتية قوله يحتمل البنائين اي المبني للفاعل والمفعول وقوله وهو نهيهما
تفسير بناء الفاعل وقوله او النهي تفسير بناء المفعول لكن تفسير ضررهما
بترك الاجابة والتحريف والتغيير في الكتبة والشهادة تكرار لما علم بالكتاب
والاحسن ان يفسر نهيهما عن المضارة بطلب ما يزيد على اجرة الكتابة وعلى
مؤنة المجيء وقوله فان تفعلوا الضرار او ما نهيتم عنه اشارة الى مرجع ضمير الحجر
فانه فسوق بوجهين وقوله واتقوا الله ومعطوفاه جمل معترضة معطوفة
بعضها على بعض وقد اشار الى دفع عطف الاخبار على الانشاء بجعل الجملتين
الخبريتين انشائيتين حيث قال والثانية وعد بانعامه فجعلها انشاء وعد و
الثالثة تعظيم لشانه فجعلها انشاء مدح وتعظيم وقوله لا حقا بكم

اشارة الى ان الظرف مستقر صفة لمسوق ويحتمل ان يكون الباء للتعدية ويكون المعنى
فانه اخراجكم عن الطاعة قوله وليس هذا التعليق لاشتراط السفر في الارتهان
بل لان اعواز الكتابة في الغالب في السفر فالمدار على قوله ولم تجدوا كاتبا وليس المراد
ما من شانه ان يكتب بل الكاتب بالفعل ليشمل انتفاء الصحيفة او القلم او الدوا
ولهذا رجح ابن عباس قرائته وقراءة ابي كتابا وهل عدم وجدان الكتاب شرط في
الارتهان او يصح مع الكتاب الظاهر انه شرط الوجوب والاستحباب قوله والجمهور على
اعتبار القبض فيه حتى لا يصح الارتهان ولا يترتب عليه الحكم بمجرد الايجاب والقبول
وقوله غير مالك منصوب مستثنى عن الجمهور فانه يتم الارتهان عنده بمجرد الايجاب
والقبول وظاهر النص معه فان وصف الرهان بمقبوضة يدل على انها رهان قبل
القبض واشتراط قبضها عند عدم الكاتب ليتم الوثوق قوله اي بعض الداينين
يوهم انه جعل ضمير المخاطبين كناية عن الداينين فالاولى ان الدائن المديون
وفيه مبالغات اي في الامر باداء الدين حيث جعله لازما لجعل الدائن المديون
مامونا ثم ذكر المديون باسم المؤتمن والدين باسم الامانة تبعيدا له عن الاهمال
في الاداء لئلا يصير خائنا ثم تحذيره عن الله الجامع لجميع الصفات ووصفه
بكونه ربه تذكيرا له بانه لو لم يود الامانة لكان مخالفة مع من يربيه وكفرا
بالتربية وحرمانا عنها قوله وهو خطا وان كان عن عاصم قال الكشاف انه
بالادغام عامي قوله والشهادة شهادتهم على انفسهم ويحتمل ان يراد بكتمان
المديون الشهادة الاحتيال في ابطالها بالجرح قوله اي ياثم قلبه يريد ان قلبه
فاعل آثم واشار بقوله او قلبه ياثم الى انه مبتدا خبره آثم قوله واسناد الاثم الى
القلب لان الكتمان يقترفه والاظهر انه اشارة الى ان اثر الكتمان يظهر في قلبه
كما جاء في الخبر انه اذا اذنب العبد يحدث في قلبه نكتة سوداء وكلما اذنب زاد
حتى يسود قلبه بتمامه او انه اشارة الى انه يفسد قلبه فيفسد بدنه كله كما جاء
في الخبر ان صلاح البدن تابع صلاح القلب وفساده تابع فساده قوله بقدر

خلقا

خلقا وملكا لو فسر قوله لله ما في السموات وما في الارض بان له علم ما فيهما لكان
اشد مناسبة بسابقه ولاحقه قوله لترتب المغفرة يعني لا بد من اعتبار العزم
اذ لا يترتب المغفرة والعذاب على مجرد الخطور بالبال من غير عزم والاولى الترتب
المحاسبة عليه قوله وهو حجة على من انكر الحساب بشهادة الظاهر عليهم وان كان لهم
ان يقولوا ان المراد بالمحاسبة ما يترتب عليه من الالجاء الى الاعتراف والالزام
قوله ومن جزم بغير فاء جعلها بدلا عنه هذا لانه لم يقل النحاة بتعدد الجزاء كتعدد
الخبر لمبتدا واحد ولا يبعد القول به اذ لا سائغ ان يقال ان تاتني اطعمك اكسك
وجعل البدل مرددا بين البعض والاشتمال للتردد بين كون المغفرة والعذاب بعض
الحساب وفرعه والظاهر هو الثاني وتلميذ بنا بدل بعض لو كان اتيانا بلا توقف وبدل
اشتمال لو كان نزولا ضعيفا كذا قال المحقق التفتازاني وفي كونه بدل بعض نظر
لانه نظير جاءني رجل زيد فان زيدا بدل الكل اذ ابدال الاخص من الاعم ليس بدل
البعض كان يقال جاءني اخوك زيد وضمير تاججا للحطب والنار والتاجج التلهب
ففي جعل الحطب متاججا تغليب للنار عليه كما ان في تذكير الضمير تغليب الحطب
على النار وقيل الضمير للنار والتذكير بتاويل القبس وهو كناية عن كثرة الضيفان
ككثرة الرماد قوله وادغام الراء في اللام لحن اذ الراء لا يدغم الا في مثله ولما
كانت هذه القراءة مروية عن ابي عمرو وشانه اعلى من ان يخطي قال الكشاف
وراويه عن ابي عمرو مخطئ مرتين لانه يلحن وينسب الى اعلم الناس بالعربية ما
يؤذن بجهل عظيم والسبب في نحو هذه الروايات قلة ضبط الرواة والسبب
في قلة الضبط قلة الدراية ولا يضبط نحو هذا الا اهل النحو هذا كلامه واراد
بالنحو ما يشمل الصرف حتى قال المحقق التفتازاني في تعريف النحو بالعلم الباحث عن
احوال الكلم من حيث الاعراب والبناء شامل للصرف والمراد بالبناء الهيئات
ثم قال ذلك المحقق هذا على عادته في الطعن في القراءات السبع اذا لم تكن على
وفق قواعد العربية ومن قواعدهم ان الراء لا يدغم الا في مثله لما فيه من التكرار

الفائت باللام وقد يجاب بان القرآات السبع متواترة والنقل بالتواتر يثبت بادغام الراء في اللام
على وقول النحاة نفي ظني ولو سلم عدم التواتر فاقل الامران يثبت لغة بنقل
العدول ويرجح بكونه اثباتا ونقل ادغام الراء في اللام عن ابي عمرو من المشهورة
والوضوح بحيث لا مدفع له وشدة التقارب بينهما تجعله معقولا حتى ان
ادغام اللام في الراء واجب غايته ان حفظ تكرار الراء منع وجوب الادغام في
التقارب قوله شهادة وتنصيص من الله على صحة ايمانه واظهار لان الرسول
مؤمن بالكتب السابقة والرسل السابقة ولا يلزم من ذلك ان يكون من امنهم
وتابعا لديهم قوله وباعتباره يصح وقوع كل بخبره خبر المبتدأ فمن جملة
العائد الى المبتدأ التنوين النائب مناب الضمير قوله ويكون افراد الرسول بالذكر
وعدم الاكتفاء بالمؤمنين مع دخوله فيهم اما للتعظيم كانه ليس من جنسهم و
لم يدخل معهم في المؤمنين او لان ايمانه عن مشاهدة آه يعني او للتعظيم ايمانه
ويمكن ان يقال المتبادر من المؤمنين ما سوى الرسول لانه قلما يجمع مع غيره
في الذكر ويمكن ان يقال افراده لان ايمانه بجميع ما انزل اليه تفصيلي بخلاف
المؤمنين فانهم مؤمنون به اجمالا وقلما يتيسر لهم التفصيل قوله ولذلك قيل
الكتاب اكثر من الكتب روي ذلك عن ابن عباس رضي الله عنهما وكانه لم تبلغه الرواية
فلم ينسب وفي كون الجمع المعرف باللام اشمل من المفرد المعرف باللام بحث للجمع
اشبعناه في شرحنا على التلخيص ويحتمل ان يكون معنى هذا القول ان قراءة
الكتاب اكثر من الكتب قوله يقولون لا نفرق يمكن ان يتم النظم بدون تقدير
القول بان يكون لا نفرق خبر كل ويكون المتكلم مع الغير هو الله تعالى مع
المؤمنين ويكون فيه مدح لهم بان عدم تفريقهم موافق لما في علم الله تعالى و
هذا التوجيه مع دقته وكونه مغنيا عن التقدير يتكفل موافقة القرآات في
الاستغناء عن التقدير قوله واحد في معنى الجمع لوقوعه في سياق النفي قال
المحقق التفتازاني هذا وهم والحق انه اسم يستوي فيه الواحد والمثنى والجمع

والمراد

والمراد هنا الجمع قوله والمراد نفي الفرق بالتصديق لبعض والتكذيب لبعض والا
فقد فضل الله بعضا على بعض والاولى حمله على نفي الفرق في وجوب الايمان
قوله سمعنا اجبنا هذا هو المعنى العرفي للسماع ولا يعني الحمل عليه عن قوله
واطعنا اي اطعنا موجبات مغفرتك غفرانك قوله المرجع بعد الموت فهو نظاهره
عطفا خبار على انشاء ولك ان تقدر منك البداية فيكون قوله واليك المصير
عطفا عليه قوله وهو اقرار منهم بالبعث ولك ان تجعله في معنى اياك نستعين
فتامل قوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها لم يعطف على ما سبق لعدم الجامع
باعتبار المسند والمسند اليه ولك ان تجعله في حيز القول ويكون حكاية للاقوال
المتفرقة الغير المعطوفة بعضها على بعض للمؤمنين ويكون مدحا لهم بانهم
شاكرون لله في تكليفه حيث يرونه بانه لم يخرج عن وسعهم وبانهم يرون ان الله
لا ينتفع بعملهم الخير بل هو لهم ولا يتضرر بعملهم الشر بل هو عليهم وحصر التكليف
في الوسع المفسر بما يسعه القدرة ونفي به يعم كل امة وفي المفسر بما دون مدى
الطاقة وما فيه يسر لا يصح الا بالنسبة الى هذه الامة اذ قد كان في الامم السابقة
الاصر والاغلال ولهذا قال كقوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر وعلى
هذا التفسير لا يدل على عدم وقوع التكليف بالمحال لانه خطاب لهذه الامة
فقوله وهو يدل على عدم وقوع التكليف بالمحال لا يصح على اطلاقه بل يتقيد
بالتفسير الاول وفي هذه الآية انه يحرم على الانسان تكلف ما ليس في وسعها
ويجب عليها حفظ نفسها عن الهلاك وكيف لا وشكر كل نعمة واجبة وشكرها
ان لا تضيع وتصرف لما خلقت له قوله لها راجع الى النفس التي عمت بالنفي مع
حفظ عمومها اي لكل نفس ما كسبت قوله لا ينتفع بطاعتها ولا يتضرر بمعصيتها
غيرها اشارة الى ان تقديم المسند للتخصيص فان قلت ربما ينتفع بخير غيرها
غيرها كان يحج عن غيرها او يتصدق بصدقة جارية لغيرها قلت النفع الذي
قصد بها ترفيه الغير وهذا الانتفاع لها لا يكون لغيرها قوله وتخصيص الكسب

بالخير والاكتساب بالشر لان الاكتساب فيه اعمال ويمكن ان يجعل النكتة عكس
ما ذكره ويقال نبه الله تعالى على انه كل احد ينبغي ان يكون في الخير كاسبة وفي
الشر مكتسبة لان الفطرة على الخير ومقتضى الفطرة يسهل وخلافها
يعسر قوله ربنا لا تؤاخذنا الظاهر انه من مقولات قالوا فقوله لا يكلف الله
نفسا وما يعقبه معترضين ذكرنا للتنبيه على انه ينبغي لهم ان يسمعوا ويطيعوا
لان تكليف الله بالمقدور ونفع امتثال اوامره مخصوص بهم وضرر عدم
الاجتناب عن نواهيه كذلك ولك ان تجعل الكل مقول قالوا ويكون قولهم لا
يكلف الله نفسا اعترافا بلطف الله بهم وما يعقبه بيانا لان له لا منية
لهم عليه في عبارته وح وجه الفصل ما ذكر فتذكر قوله اي لا تؤاخذنا بما ادى
بنا الى نسيان او خطاء فيه انه ان كان ما ادى به الى نسيان غير ذنب فلا مواخذة
عليه فلا معنى لطلب عدم المواخذة عليه وان كان ذنبا فلا وجه لحديث السهو
والخطا بل ينبغي ان يقال لا تؤاخذنا بذنوبنا ويمكن دفعه بان الشيء قد لا
يكون ذنبا بنفسه ويصير ذنبا بما يلحقه من النسيان والخطا فنبه بذكر
النسيان والخطا على انهم خائفون عن هذا الذنب الذي لم يتعمدوه من حيث
انه ذنب قوله او بانفسهما اذ لا يمتنع المواخذة بهما عقلا هذا انما يتم على
مذهب من جوز التكليف بغير المقدور واما على مذهب كثير من اهل السنة
والمعتزلة من انه لا يجوز عقلا فيمتنع المواخذة بهما اذ يمتنع كونهما ذنبين
وما ذكره المحقق التفتازاني من ان المراد عدم المواخذة على ما يترتب عليهما
من الافعال كقتل المسلم بالرمي خطا وفعل المحرم بنسيان انه محرم
فلا يخفى انه تاويل اخر للنظم لا تجويز المواخذة بنفس الخطا والنسيان
كما هو ظاهر كلام المحقق بل صريحه فتامل ويمكن ان يراد بالمواخذة على النسيان
الحرمان عن ثواب كان يحصل بما يفعل لو لم ينس قوله عبا العبء كالحمل
والثقل وزنا ومعنى ويصح حمله على ايهما شئت وعلى الاول التقييد بالثقل

كما حملته قوله يريد التكاليف الشاقة الاولى والمحن والشدائد وقوله وقرئ ولا تحمل من فوله
بالتشديد للمبالغة في الحمل على الشيء لا للتعدية الى مفعولين كما في قوله ولا تحملنا
فانه بمعنى تكليف الشخص على مشقة حمل الشيء قوله وقطع موضع النجاسة في الكشاف
من الجلد والثوب وغير ذلك قال المحقق التفتازاني في تفسير الجلد كالخف والفرو
قوله وهو يدل على جواز التكليف بما لا يطاق وربما يأول بان المراد بما لا طاقة
لنا ما يعسر بحيث كانه لا طاقة به والتاويل لا ينفي الدليل على انه يزيفه انه ح يكون
تكرير القوله ولا تحمل علينا اصرا كما حملته على الذين من قبلنا الا ان يحمل هذا
القول على ما نزل عليهم من البلاء كما اشار اليه بقوله او ما اصابهم من المحن والشدائد
قوله واستر عيوبنا لم يحمله على محو الذنب لئلا يكون تكرارا قوله والمراد به عامة
الكفرة من الانس والجن وتخصيصه بالرجال كما يقتضيه لفظ القوم كانه
مبني على اطلاق لفظ القوم على سبيل التغليب قوله روي انه عليه السلام
لما دعى بهذه الدعوات قيل له فعلت بصيغة التكلم وفي الكشاف قيل له
عند كل كلمة قد فعلت وكانه اسقطه لعدم ثبوت روايته عنده قوله من كنوز
الجنة تمثيل لما فيهما من كثرة الخير وكتابة الرحمن بيده كناية عن اثباتهما وعدم
جواز محوهما بالنسخ والفي سنة كناية عن القدم لا للتحديد وقوله كفتاه اي عن
قيام الليل او عن كل امر والفسطاط الخيمة او المدينة الجامعة شبه البقرة
به لاشتمالها على معظم اصول الدين وفروعه ومعنى عدم استطاعة السحرة لها
على ما قيل انهم مع حذاقتهم لا يتاتى لهم تعلمها او التامل في معانيها والعمل بها
وفيه اشارة الى انه لا بد من الابتهال الى الله وطلب توفيقه في حفظه وتحقيقه
على ما نقول انه لا يستطيع السحرة ان تغلبها وتسحر المتوسل بها والملتجئ
بتلاوتها اللهم كما وفقتنا للتامل فيه وتثبت ما الهمتنا وفقنا للشكر
بالعمل به والاطلاع على بطونها وارزقنا التوفيق لتتبع جميع كلامك
واجعله ذخرا لنا شفيعا مشفعا وصل على من انزلت اليه كتابك وارسلته

الينا بخطابك وعلى اله وصحبه الفائزين بقربك سورة ال عمران وهي
مائتان اية مدنية بسم الله الرحمن الرحيم
قوله انما فتح الميم في المشهور احترازا عن المذكور من قراءة ابي بكر عن عاصم وانما كان حقها
ان يوقف عليها لان اسماء الحروف استعملت على سبيل الوقف فعند تعديدها تسكن
للوقف لانها منقطعة عما بعدها غير مرتبطة به كالموقوف وعند جعلها اسم السورة
مستعملة على اصلها فسكونها وقفية سواء كانت حروفا معدودة او اسم السورة
لا بنائية ولهذا يغتفر في التلفظ بها التقاء الساكنين لكن هذا الوقف ليس
بالانتقال من حركة الى سكون اذ لم يكن في الاخر حركة اصلا بل وقف على اصله
غير عارض قوله فان الميم في حكم الوقف وان كان مع الحركة فلا درج هنا بل ذكر
الله ابتداء كلام فليس المقام مقام سقوط همزة الوصل فهو محذوف منوي
لا ساقط بالكلية وشبهه بقولهم واحد اثنان بكسر الدال لانه لا شبهة في ان حذف
الف اثنين فيه ليس للدرج اذ لا هنا بل ان يكون تحريك الدال لالتقاء الساكنين قوله
رد لمذهب سيبويه من انه فتح الميم لالتقاء الساكنين وما ذكره من المذهب بادلته
للزمخشري ونبه على ضعف قراءة كسر الميم بقوله على توهم التحريك لالتقاء الساكنين
فان قلت نفي كون التحريك لالتقاء الساكنين بما ذكر من الدليل مسلم لكنا نقول
حرك لالتقاء ثلث سواكن فانه محذور التكلم قلت دفع ذلك بان التحريك في واحد
اثنان دل على ان ذلك ليس للالتقاء وبان التقاء ثلث سواكن ايضا في الوقف مغتفر
كما في اصيم تصغير اصم ومديق تصغير مدق قوله بالحق بالعدل لم يجد في كتب
اللغة الحق بمعنى العدل والحجة المحققة ووصفه بالالتباس بالصدق باعتبار بعض اجزائه
وهو الاخبار ويمكن ان يجعل باعتبار جميع اجزائه اذ انشاءاته مستلزمة للاخبار
فان كل امر مستلزم الحكم بوجوب شيء وهكذا ويمكن ان يجعل التباسه بالصدق
التباسا بالصدق كما في كونه من عند الله ويمكن ان يراد بالحق الوحي الحقي الثابت
الصادق ان نزل عليك الكتاب مع الحق واشار بقوله هنا نجوما وقوله فيما

بعد جملة الى وجه اختيار التنزيل هنا والانزال فيما بعد لان الانزال يختص بالجملة
بل الاعم فالعدول الى الانزال لانه لا تنزيل فيه فيكون جملة قوله واشتقاقهما من
الوري هو اخراج النار من الزناد وسمي بها لان هذا الكتاب يخرج به ما نور العالم
المملو بظلام الكفر والجهل لان الجهل الولد والوالد والمحجة ومنه يتولد النجاة والمعرفة و
وهو المحجة الى قربه تعالى وفي قوله وزنهما تفعلة وافعيل نظر لانه للدلالة على بعد
الاشتقاق وكون الانجيل على افعيل لا يبعد لان افعيلا لم ينعدم في كلام العرب
لانه قيل اصله تودية توربة كتبصرة فتح ما قبل الياء وقيل توربة كما قيل في توصية
توصاة وفي القاموس الانجيل ويفتح ويؤنث كتاب عيسى قوله على العموم اي قلنا
انا متعبدون على صيغة المفعول من قولهم تعبده اي اخذه عبدا والمراد مكلفون
يعني الناس مستغرق على تقدير وفيه انه للاستغراق على كل تقدير اذ لا خلاف في
ان الكتابين اخبرا عن محمد صلى الله عليه وسلم فهما هدى للناس جميعا وبان اصول
الكتابين لم ينسخ بكتابنا فنحن متعبدون بهما قوله يريد به جنس الكتب الالهية
يعني ان المعرف باللام استغراقي وقوله ليعم ظاهره يعم ذلك والاعرب ليعم الذكر
ما عداها وقوله فال وانزل سائر ما يفرق به ظاهره وكانه قال وانزل جميع ما
يفرق به ويحتمل ان يراد وكانه قال وانزل باقي ما يفرق به وتوجيهه ان المقصود بالذكر
هو الباقي وانما اعاد ذكر الثلثة المذكورة تعظيما ومدحا بالفارقية وانما اعاد
قوله انزل لبعد المعطوف من المعطوف عليه بل لانه لو قال والفرقان لالتبس بالعطف
على هدى مفعولا له وقيل للاشارة الى ان للقران انزالا وتنزيلا واراد به الزبور
يشوشها انه لا وجه لتخصيصه بوصف الفرقان مع انه ليس الا مواعظ وامثال
فكونه فارقا خفي بخلاف الكتب المشتملة على الاحكام ويرفعان وصفه بالفرقان
لخفاء الوصف فيه بخلاف الثلثة فانها لظهوره فيها مستغن عن البيان
وفي هذا الدفع ان التعبير عن الشيء بالوصف يقتضي ظهوره والخفاء يقتضي
اثبات الوصف دون التعبير به فانه يتوقف على كونه واضح الثبوت ولم يصف

الزبور بكونه هدى للناس اشعارا بانه ليس في مرتبة الكتب الثلثة في الهداية
ويحتمل ان يكون الفرقان اعادة الكتب الثلثة لوصفها بالفارقية مدحا وتعظيما
قوله لهم عذاب شديد مناط الحصر المستفاد من تقديم الظرف الوصف بكمال
الشدة والا فقد يعذب المسلم العاصي وقوله بسبب كفرهم اشارة الى تضمن
المبتدأ معنى الشرط وقصد السببية وان ترك الفاء لان الفاء غير لازم وقيل معنى
صحة دخول الفاء في خبر المبتدأ المتضمن لمعنى الشرط انه مع قصد السببية واجب
ومع عدمه ممتنع فعلى هذا لم يقصد السببية ولا ينبغي قوله بسبب كفرهم لانه
يتبادر منه انه قصد السببية قوله ذو انتقام اي مالكه غير ملجأ فيه لا في تركه
ولا في فعله ينتقم ان شاء ويعفو ان شاء والنقمة بالفتح والكسر وجاء مع الفتح كسر
القاف كذا في القاموس قوله كليا كان او جزئيا ايمانا وكفرا الظم او كفرا قوله
ولان المقصود بالذكر ما اقترف فيها ولان ما يخفى على السلاطين حال الادنى
فالمبالغة في علمه تعالى ببيان عدم خفاء حال الادنى عليه اكثر فذكر الارض اهم
قوله اي صوركم لنفسه وذلك المعنى من مقتضيات تفعل على ما يفهم من
الكشاف حيث قال كقولك اثلت مالا اذ جعلته اثلة اي اصلا وتأثلته اذا
اثلته لنفسك قوله بان حفظت من الاجمال في الكشاف من الاحتمال قال المحقق
التفتازاني هذا مناسب لما في اصول الشافعية من ان المحكم المتضح المعنى والمتشابه
بخلافه لان الاتصلح ان يظهر عند العقل ان معناه هذا لا غير وهذا غير المحكم
والمتشابه على المذكور في اصول الحنفية هذا وفيه تعريض في الكشاف في انه
لم يراع مذهبه وجوابه انه تابع لما يدل عليه الظم النظم فربما يخالف مذهبه في
التفسير قوله او على ان الكل بمنزلة آية واحدة لا يخفى انه على كل من التوجيهين
جعلهن ام الكتاب بمعنى ام بعض من باقي الكتاب لان كل واحدة ليست ام الكل
والاولى ان يقال شبه الكل بام واحدة لان الباقي يرجع الى الجميع لا الى كل
واحدة قوله محتملات هذا حاصل معنى تشابه الآيات واما مفهوم تشابه فهو

الامر المنعقد فكانه اريد متشابه المعاني في صحة الارادة فهو وصف للآية بوصف
محتملاته قوله ليظهر فيها فضل العلماء على العوام وفضل بعضهم على بعض
ويزداد حرصهم بظهور هذا الفضل على ان يجتهدوا في تدبرها لان الانسان
مجبول على الحرص في التميز عن ابناء جنسه في الشرف قوله فينالوا بها اي بالعلوم
التي يتوقف عليها الاستنباط وباتعاب القرائح في استخراج معانيها والتوفيق
بينها وبين المحكمات معالي الدرجات في استقامة النظر والرسوخ في اعماله
في غوامض المقاصد فلا يحرمون المرتبة العليا في معرفة الله التي هي اجل المقاصد
وتقريره هذا بريء عما يرد على الكشاف حيث قال ولو لم يكن متشابهات القرآن
لتعطل الطريق الذي لا يوصل الى معرفة الله وتوحيده الا به يعني طريق
النظر فانه يرد عليه انه من الاستغناء عن النظر في فهم المعاني لا يلزم تعطيله
اذ ليس الاحتياج الى النظر في المقاصد القرآنية منحصرا في فهم معانيه الخفية
الدلالة ولم يجعل القاضي وجه المتشابه عدم تعطيل النظر بل تقوية النظر
بكثرة اعماله ولا خفاء فيه قوله ولا يلزم منه معرفته لان القياس ان يعرف ولم
يعرف كون القياس ان يعرف مبني على ان المراد من افعل معهودا اذا لم يعين
المفضل عليه بذكره فاذا لم يكن المراد معهودا فكيف يكون القياس تعريفه
الا ان يقال كون المراد منه المعهود ايضا هو القياس فاذا لم يقصد فقد عدل
عن القياس بحسب القصد ويتفرع عليه العدل عن التعريف ولا يخفى انه كما يلزم
على كونه معدولا عن المعرفة تعريفه في بادي النظر يتجه على كونه معدولا عن
من كون المراد منه التفضيل والجواب الجواب فلا وجه لتخصيص الاشكال في دفعه
بالعدل عن المعرف باللام الا ان يقول انه اعتمد على اعتبار الفطن ولم
يرضوا بالعدل عن الاضافة لا لان الاضافة ثنا في حكم عدم الانصراف فكيف
يعلل به عدم الانصراف لانه مشترك بين اللام والاضافة بل لان تقدير
المضاف اليه يستلزم التنوين او البناء والمضاف بعده الى مثل المضاف

اليه المحذوف وكل ذلك منتف في اخر ولكن هذا مبني على عدم الفرق بين
العدول والتقدير وفيه نظر **قوله** فاما الذين في قلوبهم فيه اشارة الى فائدة
انزال المتشابه وهو استدراج الزائغين وتربية الراسخين كما قال يهدي
من يشاء ويضل من يشاء ولو فسر الزيغ بالجهل لكان انسب بقوله والراسخون
في العلم **قوله** كالمبتدعة قيل هم يهود حيث اولوا حروف التهجي بمدة بقاء دين
محمد وقيل وفد نجران حيث حملوا كلمة الله وروح منه على انه اله وفي الكشاف
هم اهل البدع فاشار بقوله كالمبتدعة الى ان الوثوق بعموم اللفظ للكل
فمنهم المبتدعة **قوله** ومناقضة المحكم بالمتشابه او للتشكيك بانه لو كان من عند الله
لما كان بهما **قوله** ويحتمل ان يكون الداعي كانه جعل الداعي اولا الطلبتين على
سبيل التوزيع بان جعل ابتغاء الفتنة طلبة بعض وابتغاء التاويل طلبة بعض
فعقبه بهذين الاحتمالين ومناسبة الثاني بالجاهل لانه متحير فتارة يتبع ظاهره
وتارة يأوله بما يشتهيه لكونه في قبضة هواه يتبعه كلما دعاه **قوله** تاويله
الذي يجب ان يحمل عليه يعني العلم عن تفسيره التاويل فافهم فعلى فهمك التعويل
قوله والراسخون في العلم يحتمل ان يراد بالعلم الايمان اي الراسخون في الايمان
وجه اختصاص الراسخين في الايمان بتاويله الحق انهم لا يأولونه قبل الاستعداد
وفي التعبير عن الايمان بالعلم توبيخ للكافر بانه على الجهل **قوله** استيناف موضح
لا يحسن تقدير سؤال يقتضيه الاستيناف كما لا يخفى وكان المراد بالاستيناف كونه
جملة مبتداة غير متعلق بما قبله كما في الاحتمالين الاخرين واشار بقوله موضح الى وجه
ترك العطف وضميره للمتشابه والمحكم او
الى الكتاب والظاهر ان المضاف هو اليه اجزاء الكتاب اي كل جزء منه من عند الله
وجعله جملة مستانفة يتجه عليه انه يلزم ان يفيد ما قبله ان الراسخون في العلم
يعلمون تاويل كل متشابه وليس كذلك لان منه ما استاثرها الله بعلمه وما ذكره
المحقق التفتازاني في ترجيحه من ان القول آمنا به كل من عند الله لا يخص الراسخين

فالعلم

في العلم بل يعم العالمين ومما يتعجب منه لانه لازم على كل تقدير لان ضمير يقولون راجع
اليهم ووجه تخصيصه بالراسخ في العلم الدلالة على كمال متانته وصدقه لا
اختصاصه بهم وفي شرح المحقق مغالطات وحجج من الطرفين **قوله** مدح
للراسخين الظاهر انه جعله عطفا على يقولون او الراسخون في العلم يقولون ويحتمل
ان يكون مقول الراسخين وما ذكره المحقق التفتازاني بعد ان قال الكشاف
انه مدح للراسخين من انه لم يتبين ان جملة كل من عند الله بيان للايمان والمؤمن به
وان ما يذكر عطف على يقولون او ما يعلم تاويله هفوة منه وانعاظ اولوا
الالباب بالمحكم بان يتقيدوا بمفهومه ولا يجعلونه تابعا للمتشابه وبالمتشابه
الذي لنا طريق العلم به ان يجعلوه تابعا للمحكم وبما لا طريق لنا الى معرفته
ان يجعلوه ابتلاء للعباد ولا يحوموا حوله ولا يقولوا في شانه الا امنا به هو من
عند الله **قوله** ووجه اتصال الاية بما قبلها من حيث انها في تصوير الروح بالعلم
الاظهر انه في تصوير الروح كيف يشاء فيصور بانزال الكتاب روح الراسخين
بالعلوم وروح الزائغين بالضلالات يهدي به من يشاء ويضل به من يشاء
ولا يخفى ان ما ذكره من الاتصال يقتضي الوصل فلا بد للفصل من وجه حتى يتم
هذا الاتصال فالوجه انه متصل بوصفه بكمال القدرة والحكمة ومؤكد له
قوله ربنا لا تزغ قلوبنا اما من كلام الراسخين او تعليم مسئلة منه تعالى عند
البلوغ الى المتشابه بتقدير الامر اي قولوا في مقام التفكر في المتشابه فالمعنى
لا تزغ قلوبنا عن الطريق المستقيم في فهم ما هو الحق من المتشابه بعد اذ هديتنا
بانزال كتابك واجعلنا من المهتدين به لا من الضالين به وهب لنا من لدنك
رحمة هي ما اردت به من كلامك انك انت الوهاب كثير الموهبة فلا تفكل
موهبتنا بقصرها على موهبة كلامك من غير موهبة معناه واسمع اذان قلوبنا
معانيه كما اسمعت اذان رؤسنا لفظه ربنا نبتهل اليك لمخافتنا مما
وعدتنا به من انك تجمع الناس لحساب يوم لا ريب فيه اي في وجود ذلك اليوم

فهو صفة ليوم او لاريب فيه اي في هذا الحكم فهو لتاكيد الحكم وقوله ان الله
لا يخلف الميعاد تاكيد بعد تاكيد وما احوج الناس الى التاكيد في شان يوم المحشر
وفي تكرار اعتقاده الجمع في هذا اليوم مظنة لطف الاجابة لانه ايمان جبل
سعي النبوة فيه ولذا لا تجد في التنزيل اكثر تكرارا منه واستدل به الوعيدية
وهم من المعتزلة في انه لا يغفر الذنب بالعفو والا يلزم خلف الميعاد بالعقوبة
واجيب بان وعيد الفساق مشروط بعدم العفو لدلائل منفصلة كما هو
مشروط بعدم التوبة وفاقا بيننا وبينهم فانهم يعتقدون محو الذنب
بالتوبة وينكرون محوه بالعفو **قوله** على معنى البدلية ومعنى تغني عنهم
تجزي عنهم وحاصله لا يكفيهم بدل الرحمة والطاعة فشيئا مفعول مطلق
لانه غير متعد اي شيئا من الاغناء فهو لتعميم النفي او لنفي القليل من الاغناء
لينتفي غيره بطريق الاولى لكن لو جعل التقدير من عذابه فهو مفعول به وتوجيهه
ان اغنى عنه في معنى دفع الحاجة فاريد به الدفع اي لا يدفع عنهم شيئا من عذابه
وكيف يدفعان وهما مقتضيان عذابه **قوله** بمعنى اهل وقودها او مبالغة
في مناسبتهم بالنار حتى كانهم نفس الوقود **قوله** او استينافا مرفوع المحل و
تقديره داب هؤلاء كداب هم في الكفر والعذاب اي ابتدا كلام وليس من تتمة
الجملة السابقة والاولى ترك قوله والعذاب لان الاستيناف جواب السؤال عن
السبب اي ما سبب عدم الاغناء عنهم او كونهم وقود النار فليس الجواب الا ان
دابهم في الكفر لا ان شانهم شانهم في العذاب وكانه اراد بالعذاب استحقاقه
قوله قل للمشركي مكة ستغلبون يعني يوم بدر اي تلك المغلوبية الموعودة هي
مغلوبية المشركين يوم بدر فعلى هذا لا يجب ان يكون قوله قد كان لكم اية خطابا
لهم بعد ذلك ليستقيم كذا ذكره المحقق التفتازاني وفي الوجوب نظر لجواز ان يكون
داخلا في مقول الامر الا انه عبر عن المستقبل بلفظ الماضي لتحقق وقوعه **قوله**
بني قينقاع في القاموس بفتح القاف وتثليث النون شعب من اليهود كانوا بالمدينة

وفي الكشاف

وفي الكشاف وقيل هم اليهود لما غلب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر قالوا
هذا والله النبي الامي الذي بشرنا به موسى وهموا باتباعه فقال بعضهم لا تعجلوا
حتى ننظر الى وقعة اخرى فلما كان يوم احد شكوا وقيل جمعهم رسول الله صلى
الله صلى الله عليه وسلم بعد وقعة بدر الى اخر القصة وقال المحقق التفتازاني
ومعناه على القصة الاولى لا تشكوا يا معشر اليهود فاني ان غلبت اليوم فستغلبون
انتم غدا وتحشرون الى جهنم وعلى الثانية ستغلبون منا كما غلبت قريش والاولى
على التوجيه الاول ايضا هذه الارادة لتؤذن بان المراد كونهم مغلوبا لكفر قريش
اذ المتبادر في التوجيه الاول انهم يغلبون لمن غلبوا عليه والاظهر والله اعلم ان
المراد بمغلوبيتهم مغلوبيتهم في ايدي من يحشرهم الى جهنم **قوله** الخطاب
لقريش او لليهود وقيل للمؤمنين وقيل للكل لان للكل في ذلك اية فالخطاب عام
قوله وكان قريب الف قيل تسعمائة وخمسين **قوله** وذلك بعد ما قللهم في اعينهم
كما اخبر عنه في سورة الانفال حيث قال يقللكم في اعينهم فلا يرد انه ينافي ما في
سورة الانفال وقوله فلما لاقوهم قد اعجم في كشاف كان في نظرنا وفي نسخ هذا
التفسير بالقاف من الملاقاة وصححه المحقق التفتازاني بالفاء مضاعف
وفسره بالمخالطة وانما لم يؤيد هذا الاحتمال ولم يرجحه على احتمال جعل ضمير
يرونهم للمؤمنين بقراءة نافع ويعقوب كما ايده الكشاف لان قراءة نافع انما
يؤيد لو تعين كون الخطاب لمشركي مكة وهو انما يتعين لو تعين كون خطاب
لكم لهم كما عينه الكشاف وقد خالفه حيث جعل هذا الخطاب محتملا لا **قوله** وقرئ
بهما على البناء للمفعول يريهم الله لم يجعل البناء للمفعول بمعنى الظن كما هو
الشائع في الاراءة لانه يا باه رأي العين والاولى اتباع الشائع وجعل ما في
معنى الظن بمعنى اليقين لانه جاء في القران استعمال الظن بمعنى اليقين
قوله رؤية ظاهرة معاينة يقتضي ان يكون رؤية عين بمعنى الابصار فلا يصح جعل
مثليهم مفعولا ثانيا والمعنى لا يساعد الحال فالوجه انه رؤية عين مبالغة في

علمهم بكونهم مثليهم وتشبيه لهذا العلم برؤية العين **قوله** سماها شهوات مبالغة
وايمآء على انهم انهمكوا في حبها اجرى الايمآء مجرى التنبيه لتلازمها فعداه بعلى
وجعل اطلاق الشهوات على المشتهيات لتوبيخهم على التهالك فيها حتى صارت
شهواتهم كما في قوله احببت حب الخير حيث جعل الخير عين الحب لكمال محبوبيته والاحسن
ما ذكره صاحب الكشاف انه اطلق عليها الشهوات مبالغة في التنفير عنها لان
الشهوات علم في الخسة اذ المقام مقام التنفير عنها والترغيب فيما عند الله ونحن
نقول بالغ في كونها مشتهاة تحذيرا عن المخالطة وكال التوجه بها فانها لكمالها
في كونها مشتهاة تشغل اللاهي بكليته الى نفسها وتقطعه عما عند الله ولا يخفى
ان المقصود التنفير عن حب الشهوات بنآء على زينتها المموهة الباطلة فالظم زين
الشهوات ففيه توبيخ آخر حيث جعل الشهوات عين الحب كقوله احببت حب الخير بل
قوله بهذا التجوز اشد مناسبة **قوله** وقيل الشيطان بنآء على عدم تجويز اسناد
القبائح الى الله تعالى كما هو مذهب المعتزلة ونسبه الكشاف الى الحسن ونحن نقول
الظم انه من قبيل اقدمني بلدك حق لي اذ لا اقدام هنا بل قدوم محض اثبت له مقدم المبالغة
والمراد ان للشهوات زينة في اعينهم لنقصانهم ولا زينة لها في الحقيقة من غير ان يكون
له مزين الا انه اثبت له مزين مبالغة في الزينة وتنزيلا لسبب الزينة منزلة الفاعل
قوله والمقنطرة مأخوذة منه للتأكيد كما يقال ليل اليل وشعر شاعر والمشهور في
ذلك اسم الفاعل والكشاف عممه وجعل اخذ اسم المفعول صحيحا **قوله** او المطهمة
قال المحقق التفتازاني التامة الخلق قال الاصمعي المطهم التام من كل شيء على
حدته فهو بارع الجمال ولم يبين اشتقاق ذلك وكانه من التسوم في البيع انها تسام
كثيرا او من السومة لانها كانها علم في الحسن **قوله** اشارة الى ما ذكرنا على ان افراد ذلك
ليس لتخصيص اشارته بواحد مما ذكر بل للتأويل المتعدد بما ذكر او لتذكير الخبر وافراده
قوله والله عنده حسن المآب اي المآب الحسن الذي كانه عين الحسن ففيه كمال التحريض
كما اشار اليه بقوله وهو تحريض حيث جعله عين التحريض **قوله** يريد به تقرير ان ثواب الله

خير من مستلذات الدنيا حيث ذكره بعد الاخبار بان الله عنده حسن المآب
ثم شوقهم الى بيان خير مما عندهم بقوله ؤنبئكم بخير من ذلكم واكد بكونه
خيرا كونه حسن مآب ثم جعله من النعم الخاصة بمن هم علم في التقرب الى الله تع
ثم فصله ووصف كلا بما يفيده كونه خيرا من الدنيا وما فيها والاولى ان يريد به تقرير
ان ما عند الله ليشمل الثواب والفضل والاحسن ان قوله والله عنده حسن المآب
اخبار لنبيه بما عنده من جزيل الاجر وقوله قل اؤنبئكم امر له بان يخبر امته بما
اخبره الله به ولا يبعد ان يكون قوله اؤنبئكم توبيخا لهم بان المنبئ متردد في ان
ينبئهم لملاحظة بعدهم عن الانتفاع وقوله عند ربهم يحتمل بيان ان هذا الخير
مختص بهم يؤتيه من غير وساطة احد لمن يشآء ويحتمل ان يكون قيدا للتقوى
وتنبيه على ان المعتبر التقوى في علم الله لا ارآء التقوى وزين المحقق التفتازاني
الاول بان ما عند الله هو الثواب ولم يسمع عند الله الجنة ولا يخفى تزييفه
وذكر من جنس ما يشتهونه الجنات التي من جنس الحرث والازواج المطهرة التي
هي من جنس النسآء ولم يذكر البنين لان المقصود منهم في الدار الفانية الاعانة وبقاء
النوع فهو في غنآء عنهم في الحيوة الابدية ولا الخيل المسومة لانهم مستغنون في
البلوغ الى المقاصد عن مشاق ركوب الخيل ولا الانعام ولا الذهب والفضة
لانهم مستغنون عن البيع والشرآء فلا حاجة لهم الى الاثمان وزاد لهم ما لا زيادة
عليه وهو رضوان من الله ونكره اشارة الى انه امر لا يحيط به ادراك فلا احق منه
بالتنكير وفيه ما لا يخفى من التوفير **قوله** ويرتفع الظم انه عطف على متعلق وان رجح
المحقق التفتازاني الرفع بجعل التقدير ويرتفع ح **قوله** ويؤيده قرآءة من جرها
بدلا من خير اذ لا موقع لقوله للذين سوى تعلقه بخير تعلقا لفظيا او معنويا
بان يكون صفة لخير ولما خص المحقق التفتازاني التعلق باللفظي احتاج الى بالمعنوي
ابطال كونه صفة لخير في بيان التأييد فقال ولا يجوز ان يعتبر تعلق الوصفية
لاستلزامه ان يكون الجنات بعضا من الشهوات وهو خفي جدا وانما قال يؤيده

ولم يجعله دليلا لان شان قراءة ليس الا تأييد قراءة **قوله** فيثيب المحسن ويعاقب المسئ
او يعفو ولا يبعد ان يدخل العفو في اثابة المحسن **قوله** وقد نبه بهذه الاية على
اول وعلى بلا باء ادناها حب الشهوات واوسطها الحرمان من جنات تجري من
الانهار وازواج مطهرة وما يلزمه واعلاها الحرمان من الرضوان فان قلت قدم
متاع الدنيا ولم يشعر بانه نعمة فكيف يكون في الاية تنبيه على انه من مراتب النعم قلت
الاشعار به في قوله للذين اتقوا الا ان الانفاد انما يتحقق بوجوده وفي قوله خير من ذلك
فانه يفيد انه نعمة مفضل عليها **قوله** صفة للمتقين او للعباد اي سوى بين الاحتما
مع ان الكشاف جعل الاحتمالين الاولين مرجوحا اشارة الى ان مقام المدح
يرجح النصب والرفع لكن عدم علامة ظاهرة على المعدول عن النظم وهو الجر يعود
الى النظم ولا بأس بتخصيص الاتصاف ببعض العباد لان ذلك التخصيص لا يوهم الا
لظهور الامر بل يفيد الاهتمام بشأنهم ورفعة مكانهم نعم لو جعل بدلا عن العباد
بدل البعض لكان اعذب وابعد عن شائبة التخصيص ولا بأس بالفصل بين الموصوف
والصفة كما لا بأس بين الممدوح اذ المقطوعة هي الصفة في المعنى ولهذا يلزم حذف
ناصبه او مقيد به لئلا يخرج في النظم عن صورة الوصفية فالفرق بينه وبين
في قبح الفصل وعدمه خفي لا بد له من دليل نبيل فما قال المحقق التفتازاني في
الكشاف رجح كونه مدحا على كونه نعتا لما يلزم النعت من الامرين المذكورين فليس
بقوي على انه مدح العباد ايضا تخصيص كما لا يخفى بل لا وجه لترجيح الا مقام
المدح **قوله** واما قولي وهو الصدق واما فعلي والقولي مقدم على الفعلي اذ
لا اعتداد بفعل الا بعد قوله لا اله الا الله محمد رسول الله **قوله** لان المغفرة
اعظم المطالب ينافي ما سبق ان اعلى النعم الرضوان الا ان يقال المغفرة تستلزم
الرضوان لانه ما لم يتعلق به رضوان لا يغفر له **قوله** وتخصيص الاسحار لان الدعاء فيها
اقرب الى الاجابة يشعر بانه خص التعلق بالاستغفار والاحسن تعلقه بالانفاق ايضا
ووجه التخصيص ان التصدق قبل الصرف الى نفسه وقبل الفراغ عن حاجته شق

وادخل

وادخل في الاخلاص والتحرز اول ساعة يدعو الانسان الى حاجات نفسه **قوله**
قيل انهم كانوا يصلون يعني وجه التخصيص ان حال الموصوفين كان ذلك وح ينتقل
الكلام الى تخصيصهم الاستغفار بهذا الوجه والوجه الوجه **قوله** بين وحدانيته
بنصب الدلائل جعل الشهادة استعارة تبعية في الكشف القاطع والبيان
ونحن نبقيه على ظاهره ونفسره بانه من الله انزال الشهادة في الكتب ومن الملائكة
شهادتهم فيما بينهم بالتوحيد وكذا شهادة اولي العلم وبجعل اخبار الله تع
بذلك ليقلد العوام هذه الشهادة بالنفي مقبول لمن احاط به وان الشهادة
بالنفي مقبول في ضمن الاثبات وافراد اولوا العلم بالذكر بعد ذكر الله تعالى والملائكة
تعميما والا فهو يعم الكل وانما خص الله تعالى والملائكة بالذكر لشرفهما اما
الملائكة فانهم لعصمتهم برمتهم معدلون بالاخفاء والمراد باولي العلم اصحاب
التوحيد بالحجج الباهرة من الثقلين واحتجاجهم بمنزلة التزكية لهم واما
حمل الكشاف اياه على علماء العدل والتوحيد فلاعتقاده ان فرقته على
اعتقاد الانبياء فاراد بعلماء العدل من هو في التوحيد على اعتقادهم ولا يكفر
بذلك فحكم المحقق التفتازاني بانه كفر خفي **قوله** قائما بالقسط مقيما للعدل
في قسمه وحكمه بايجاب الاشياء والمنع عنه وجعل الباء للتعدية لا للملابسة كما
شاع انه يقال قام بالامر انتصب ملتبسا به احترازا عن اطلاق اللفظ الدال على الا
وان كان بالمجاز **قوله** وانتصابه على الحال من الله ولا التباس لاحتمال كونه حالا عن الضمير
حتى يتجه انه يجب جعل الحال بجنب صاحبه عند الالتباس لانه يحتاج الى
العامل لو جعل حالا مؤكدة والى تأويل الجملة بمعنى تفرد حتى يكون العامل
معنويا ومع وجود الوجه المستغني عن التأويل لا ايصال اليه وبهذا ظهر ان تجويز
كونه حالا عن الضمير ضعيف **قوله** او الصفة للمنفي وفيه ضعف للفصل بالاجنبي
الصرف سيما بين اجزاء مدخول ان المصدرية التي بمنزلة كلمة واحدة ومن وجوه
الضعف انه ملتبس بالحال فينبغي على هذا ان يرفع حملا على محل اسم لا رفعا

للالتباس ولعل الاقرب من الوجوه ما يخطر بالبال انه مفعول العلم اي اولوا
المعرفة قائما بالقسط قوله وهو مندرج في المشهود به اذا جعلته صفة او حالا
عن الضمير لا حالا عن فاعل شهد فانه بيان حال الشاهد لا المشهود به حتى يندرج
تحت الشهادة وكذا اذا جعلته منصوبا على المدح عن الضمير على ما في الكشاف
لانه بمنزلة الوصف له قوله ليبني عليه العزيز الحكيم هذا على تقدير ان لا يجعل
العزيز الحكيم صفة لفاعل شهد قوله ليعلم انه الموصوف بهما ولهذا العلم مع كونه
امرا مهما في نفسه فائدة جليلة هو تقرير وحدانيته بالقدرة وتقرير قيامه
بالعدل بالحكمة فتقديم العزيز الحكيم لرعاية ترتيب ما تقرر بهما قوله وقدم
العزيز لتقدم العلم بقدرته وان كان العلم حاكما على القدرة ووجه التقدم
ان الانتقال من الاثار اولا الى القدرة ثم ينتقل من احكام الصنع الى العلم
قوله ورفعهما على البدل من الضمير او الصفة لفاعل شهد هذا اثبات
البدل من البدل كما يقال في جاءني زيد وعمرو وبكر ان بكر عطف على عمرو
قوله جملة مستأنفة لم يرد بالاستيناف ما هو متعارف علماء المعاني
لانها عندهم مقابلة المؤكدة بعرفه من له ادنى تدبر بل الجملة التي لا محل
لها من الاعراب وصفها بالاستيناف اولا لئلا يتوهم ان وصفها بالتاكيد
وصف بالتاكيد النحوي الطالب للاعراب فيعترض بانتفائه وبانه ليس تاكيدا
لفظيا ولا معنويا قوله وبدل الاشتمال ان فسر بالشريعة اي علم الاحكام ثم
هو الاولى بسياق الكلام لانه لم يفيد علم الاصول بالعندية لانها امور بحسب
نفس الامر لا تدور على الاعتبار ولهذا يتحد فيها الاديان الحقة كلها وقيد كون
الدين بالاسلام بالعندية لان الشرائع دائرة على اعتبار الشارع ولهذا يتغير و
يتبدل بحسب المصالح في الاوقات وح تعريف المسند لقصر المسند اليه في المسند
بمعنى انه لا دين الا دين الاسلام ففيه بيان لكونه ناسخ جميع الاديان ولك ان يجعل
اسمية الجملة للاشعار بدوامه افادة لانه لا ينسخ وقوله عند الله جملة معترضة

اي هذا عند الله وبحكمه وعلمه كما يقال هذا عند ابي حنيفة رح كذا ونقل شارحوا
الكشاف عن ابي البقا ان قوله عند الله ظرف والعامل فيه الدين وليس بحال
لان ان لا تعمل في الحال ولا وجه لتعلق عند بالدين الا ان يكتفي بانه في الاصل بمعنى
الجزاء وقوله واعتراض ما بينهما عطف على وقوع مضاف الى ما بينهما قوله او اجراء
شهد مجرى قال تارة وعلم اخرى فاذا اجرى مجرى قال كسر انه واذا اجرى مجرى
علم جعل البدل مفتوحة لتنزيل المبدل منه منزلة الواقع بعد العلم ولك ان تكتفي
بتنزيله منزلة علم فتجعله معلقة قبل ان وتجعل البدل مفتوحة لتنزيل الواقع
بعد العلم منزلة المفتوحة ولا يخفى ما فيه من التكلف ومع ذلك انما يوثق به بعد
ثبوت مثله في كلام العرب الموثوق به والعلم عند الله والاولى جعل انه بالكسر
بتقدير قائلا انه لا اله الا هو فيكون مقولا للقول المقدر المنصوب على الحالية
وجعل ان الدين بالفتح مفعول الحكيم اي مبالغ في الحكم بان الدين عند الله
الاسلام قوله ونفاه اخرون مطلقا هذا عديل قال قوم انه حق فالاولى ان يصله
به وتخصيصه بقوم موسى كانه نشأ من كون الكتاب مع اللام علما للتورية قوله
الا من بعد ما جاءهم العلم اي بعد ما علموا حقيقة الامر وتمكنوا من العلم بها
بالآيات والحجج الظاهرة اوليكون اشارة الى احتمال ارادة العلم وارادة تمكنه
والحمل على التمكن لان الاختلاف لا يجامع العلم الا ان يراد مجرد الاختلاف
في القول وان توافقت قلوبهم ولا بد من نكتة لعدم اختيار علموا على جاءهم العلم
مع ان ذلك العلم علم بمجيء الكتاب لا من عند انفسهم قوله وطلبا للرياسة
لا لشبهة لا يساعد النظم حصر الباعث فكانه ماخوذ من المقام وربما
يقال هذا مبني على جواز استثناء شيئين من متعددين باداة واحدة نحو ما
ضرب الا زيد عمرو اي ما ضرب احد احدا الا زيد عمرا والمعنى النظم وما
اختلف الذين اوتوا الكتاب في وقت لغرض الا من بعد ما جاءهم العلم بغيا بينهم
قوله فان الله سريع الحساب سرعة الحساب كناية عن كمال الخاطة بالمحسوب

وقدرته على اثابته على من يحاسب امره فلذا يفيد كمال الوعيد **قوله** اخلصت نفسي
وجملتي قال المحقق التفتازاني يعني ان الوجه مجاز عن نفس الشئ وذاته كما في ويبقى
وجه ربك او عن جملة الشئ تعبيرا عن الكل باشرف الاجزاء هذا ولا يخفى انه لو كان القصد
الى ترديد المراد بين المعنيين لقال اخلصت نفسي او جملتي فالوجه ان قوله نفسي اشارة
الى المراد وقوله وجملتي اشارة الى وجه التعبير عن النفس بالوجه وبيان انه من قبيل
التعبير عن الكل بجزء منزل منزلة الكل وقد اشار الى تفصيل هذا المجمل بقوله
وانما عبر بالوجه عن النفس الى ولك ان تريد بالوجه حقيقته ولاخلاصه لله كناية عن عدم
الاقبال الا اليه وان تريد بالاسلام حقيقته ويكون وجهي لله جملة مستانفة
مؤكدة لاسلامه **قوله** وهو الدين القويم الذي اختلف نسخ الكشاف ففي بعضها
القويم وفي بعضها القديم اشارة الى انه ملة ابراهيم عليه الصلاة والسلام
وفي النظم اشارة الى انه الدين القديم حيث اتى بذكر اسلمت اشارة الى قول ابراهيم
اسلمت لرب العالمين وبقوله وجهي اشارة الى قوله وجهت وجهي للذي فطر
السموات والارض **قوله** عطف على التاء وحسنه يريد انه لا باس بالعطف على
الضمير المرفوع المتصل مع فقد التاكيد بالمنفصل لوجود الفصل التابع
منابه وفي قوله او مفعول معه موافقا لما في الكشاف مخالفة لما في كتب النحو من
ان عمروا في ضربت زيدا وعمروا ليس مفعولا معه باجماع النحاة لان الاصل
في الواو العطف وانما يعدل الى غيره تنصيصا على كونه بمعنى مع بمخالفة اعرابه
لما اتصل به وفي هذه الصورة ليس مخالفة الاعراب موجودا وانما هي فيما اذا كان
المنصوب مرفوعا نحو ضربت وزيدا او مجرورا نحو حسبك وزيدا والمفعول معه معربا
بالاعراب اللفظي ولك ان تجعله معطوفا على الوجه **قوله** وقل للذين اوتوا الكتاب
والاميين في بعض شروح الكشاف هذا عطف على الشرطية والمعنى فان حاجك
اهل الكتاب في الدين بان هذا دين لم يسمع ولم يات به احد فقل ديني هذا
ولا يمكن لمنصف ان ينكر انه الذي اتى به الرسل واذا افحمت اهل الكتاب فقل

لهم ولغيرهم وعمم الافحام ولا يخفى ان هذا التقرير يستدعي فقل للذين اوتوا الكتب
لا بد منه على ما تقرر من المعنى في كلام الكشاف والقاضي ونحن نقول والله تعالى
اعلم المعنى فان حاجك اهل الكتاب وغيرهم فالضمير لامة الدعوة لتعينهم في بيان
قوله للذين اوتوا الكتاب والاميين انه المراد فقل لنفسك اسلمت وجهي لله ومن
اتبعن واحضر اسلامك وقو به قلبك واجعله مطمئنا وقل لمن حاجك من اهل
الكتاب والاميين ءاسلمتم واخلصتم انفسكم لله واعرض عليهم الاسلام
يؤثر في سعداءهم فان اسلموا اه **قوله** تعالى فان اسلموا فقد اهتدوا فقد نفعوا انفسهم
قال المحقق التفتازاني يعني ان قوله اهتدوا كناية عن هذا المعنى والا فلا فائدة في
الشرطية وكذا الكلام في قوله فانما عليك البلاغ وفيه انه لو كان اهتدوا بمعناه
لكان في الكلام فائدة جليلة وهو ان الاهتداء مرتب على اخلاص النفس لله تعالى
ومن لا يخلص نفسه لله لا يهتدي سبيل النجاة والاولى ان المراد انك
احدى الحسنيين لا محالة لانهم ان اسلموا فقد نفعتهم بالاهتداء وان تولوا
فقد اديت ما كان عليك والدائر بين النفع والضر لا انت **قوله** وعد ووعيد يشكل
عطفه على الاخبار السابقة الا ان يقدر وقل الله بصير بالعباد ويحتمل ان يكون
تقرير الصدق سابقه بانه حكم البصيرة بالعباد فلا يشوبه مظنة خطاء
قوله وقد منع سيبويه ادخال الفاء في خبر ان كليت ولعل اشار بالتشبيه الى انه
منع قياسا على ليت ولعل واشار بقوله والفرق الى ضعف القياس لانه قياس مع الفارق
قوله ولذلك قيل الخبر اولئك الذين ونظيره قولك زيد فافهم رجل صالح
يعني ما بين المبتدا والخبر معترضة بالفاء والاولى انه حذف الخبر واقيم السبب مقامه
والتقدير لهم عذاب اليم فبشرهم بعذاب اليم ومعنى تغيير ليت ولعل معنى
الابتداء ان وضع الابتداء على افادة ثبوت شئ لشئ وهما ينقلان الجملة الى
الانشاء ونفي الناصر كما يحتمل نفي الناصر لدفع العذاب يحتمل نفي الناصر في حفظ
العمل عن الحبط **قوله** تعالى الم تر الى الذين عدي بالى لتنزيله منزلة النظر

وهو تنوير لنفي التناصر لهم حيث يصير اليهود مغلوبا في تحكيم كتابهم فيما بينهم وبين
خصمهم قوله اي التورية اشارة الى حمل اللام في الكتاب للعهد ايجعل الكتاب
بمعناه العلمي كما ان قوله او جنس الكتاب اشارة الى جعل اللام للجنس وتنكير نصيبا
كما يحتمل التعظيم والتحقير يحتمل التكثير ورجح الطيبي حيث قال هو المناسب
للمقام اذ القصد الى تعيير اليهود حيث جاوا بما يانف عنه الجاهل مع وفور علمهم
وهذا يرد احتمال التحقير ولك ان تقول المقصد تعييرهم على الحرمان عن الانتفاع
بالنصيب العظيم من العلم وكانه لهذا رجح العلامة التفتازاني التعظيم على التكثير
ولا يخفى انه لا وجه لترجيح التكثير على التعظيم او التعظيم على التكثير في مقام
التعيين ويحتمل ان يكون المقصد تعييرهم بتمردهم واستكبارهم بالنصيب الحقير من
متابعة من له مبلغ علم لا يوازيه علوم المرسلين كلهم وكون المراد القران مستغنين
عن البيان فلذا بينه بقوله لما دونه وقوله فيكون الاختلاف فيما بينهم رد
على الكشاف حيث لم يرض بان يكون الدعوة لمخالفة بين النبي صلى الله عليه وسلم
وبينهم لعدم مساعدة بينهم اياه وجعل الوجه ان لا يكون اشارة الى قصة
المدارس او الرجم لان الاختلاف فيها كان بينهم وبين رسول الله لا بينهم
ووجه الرد ان مخالفة بينهم وبين رسول الله اذا كانت بحكم التورية يكون
بينهم لان اهل الحق منهم على ما في التورية هذا ولك ان ترد عليه بانه فليكن
ضمير بينهم الى الداعي واليهم لا الى مجردهم قوله وفيه دليل على ان الادلة السمعية
حجة في الاصول لانهم لما طعنوا في دينه بانه يدعي موافقة ابراهيم فلا يكون مع
مخالفته لدين موسى حقا لان ابراهيم كان يهوديا اراد اثبات حقيقة دينه
بما في التورية وهذا دليل سمعي وفيه بحث لانه يحتمل ان يكون دليله في طلب تورية
اقامة المعجزة باطلاعه على مواقع شهادة تورية على صحة دينه مع كونه اميا
قوله والجملة حال من فريق رد على الكشاف حيث جعلها جملة معترضة اذ لا
ضرورة الى ذلك مع صلاحية كونها جملة حالية ويقال هو انسب بالبلاغة وفيه

جزالة

جزالة المعنى وفي تفسير الكواشي انها صفة لفريق ورده العلامة التفتازاني بقلة
الواو في الصفة وقلة فائدة وصف الفريق بالاعراض بعد اسناد الاعراض اليهم ولك ان
تقول هو معطوف على الصفة اعني منهم وفائدته اعراضهم لم يكن عن شيء بل
كان لان عادتهم الاعراض على ان الفرق بين الحال والصفة في قلة الفائدة
وكثرتها بعد اسناد المتولى مشكل وكل منهما تكون موكدة وليس لك ان تجعله
حالا من المجرور فيكون وصفا بالاعراض للجميع لان جميع منزلي نصيبا
من العلم لا يعرضون ولهذا نوطي فريق منهم قوله بسبب تسليتهم امر
العقاب وفيه ردع عن كمال الرجاء وجلب الى التوقف فيما بين الخوف والرجاء
ويحتمل غرورهم بما كانوا يفترون غرورهم بتحريفاتهم التورية حيث يهملون
ولا يعذبون استدراجا وفيه اشارة الى انه سيدركهم العذاب ولا انسخ ان يجعل
توفية كل نفس ما كسبت شاملة لما يصيبه عاجلا ايضا قوله لانه في معنى كل
انسان توجيه لتذكير الضمير مع تانيث النفس بقي توجيه جمعية الضمير مع افراد
المرجع وتوجيهه ان الحكم على ذلك المفرد يستلزم الحكم على جمع فالضمير بالنظر
الى اللازم ولو قال لانه في معنى الناس لكان متضمنا لتوجيه الجمعية ايضا ولك
ان تقول تذكير لرجوعه الى كل فيكون تذكيره وجمعه بالنسبة الى امر واحد وهو كل
قوله وقيل اصله يا الله امنا بخير فخفف بحذف حرف النداء ومتعلقات
الفعل من المفعولين والظم ترك قوله وهمزته لان الهمزة سقطت في الدرج
للتخفيف وحمل الحذف على الحذف من الكتابة بعيد جدا والاولى ان اصله
يا الله ام بخير بحذف المفعول للتعميم ووجه عدم اجتماع يا مع الميم
المشددة ان التركيب يستلزم التخفيف ويرد ذلك بقولك اللهم العنه
ويمكن دفعه بان العنه بيان لامنا بخير كما في اللهم اغفر لنا فان اغفر لنا
بيان لقوله امنا بخير قوله مالك الملك قبل نداء بعد نداء لامتناع وصف
اللهم لكونه مكفوفا بالحروف كلمة هو كصوت ومثله لا يوصف ونقض بسيبويه

ودفع بان الصوت هنا لم يبق على معناه بجعله جزء الكلمة بخلاف ما نحن فيه
قوله نتصرف فيما يمكن التصرف فيه يريد ان الملك عالم الامكان دون
الممتنع قوله والملك الاول عام اي لام الجنس في الاول استغراقي وفي الاخر
عهد ذهني وفيه اشارة الى نكتة العدول من الضمير الى الظاهر ولا منافاة
بين هذا الحكم وبين كون المراد بالملك النبوة كما توهمه العبارة قوله وتعز من
تشاء من الفقير والملك فرب فقير يغلب بوقع في القلوب يغبطه
كل ملك ورب ملك لا وقع له في القلوب ويكون ذليلا في الاعين قوله
ذكر الخير وحده لانه المقضي بالذات والشر مقضي بالعرض اذ لا يوجد شر
جزئي ما لم يتضمن خيرا كليا لا يخفى انه لا يدل على ان الشر مقضي بالعرض لانه يجوز
ان لا يكون المقضي وجود شيء بل عدم شيء ومن كون الوجود مستلزم الخير لا
يلزم ان لا يكون العدم شرا محضا حتى قيل الوجود خير محض والعدم شر محض
وقد سبق ذكر الوجود وهو ايتاء الملك والعدم وهو نزعه وذلك يقتضي ذكر الشر
ايضا ولانه يجوز ان لا يكون المقضي بالذات في الوجود المتضمن للخير الخير بل الشر
وفي قوله اولا ان الكلام وقع فيه ايضا بحث ولا يدل ما رواه عليه لان تعجب المنافقين
لم يكن من مجرد وجدان المؤمنين الملك بل في نزع الملك من القياصرة والاكاسرة
وامثالهم ايضا مع بعدهم عن الشر كبعد المؤمنين عن الخير فالاوجه ان يقال
هذا تعليم للنبي صلى الله عليه وسلم ادب طلب الخير فالاولى الاقتصار على ذكره
والحيرة بكسر الحاء مدينة قرب الكوفة وتشبيه القصور بانياب الكلاب في
بياضها وصغرها وانضمام بعضها الى بعض والصنعاء كحمراء قصبة اليمن قوله
والولوج الدخول في مضيق عبر عن احداث النهار مع امتلاء العالم بالليل
بالايلاج الذي هو ادخال الشيء في مضيق وجعل الايلاج بمعنى الزيادة والنقصان
لا يشمل الليل والنهار في خط الاستواء فانهما متساويان فيه ابدا وجعل
اخراج الميت من الحي بمعنى اماتة الحيوان يستدعي ان يجعل اخراج الحي من الميت

بمعنى

بمعنى احياء الجسم الذي لا حيوة فيه لا بمعنى انشاء الحيوان من موادها فتامل والزائد
من الحي المؤمن ومن الميت الكافر لصح تفسير الاخراج بمعنى جعل الكافر مؤمنا وبالعكس
قوله لا يتخذ المؤمنون الكافرين اولياء جعل صاحب التسهيل اتخذ متعديا الى مفعولين
بمعنى صير فالمعنى لا يصير المؤمنون الكافرين اولياء اي لا يعامل معهم معاملة
الاولياء واما المحبة لقرابة او صداقة خارجة عن الاختيار فمعفوة ساقطة
عن درجة الاعتبار قوله اشارة الى انهم الحقيق بالموالاة وان في موالاتهم مندوحة
اي سعة عن موالاة الكفرة يعني ليس النهي مقيدا بكونه من دون المؤمنين حتى
يكون المفهوم جواز اتخاذ اولياء مع ولاية المؤمنين بل الاشارة الى ان الحقيق بالموالاة
هم المؤمنون ولا يخفى ان مقتضى هذه النكتة ان يقال مع وجود المؤمنين لا
ان يقال من دون المؤمنين فالوجه ان يقال انه اشارة الى ان ولايتهم لا تجامع ولاية
المؤمنين وفي ولايتهم قبح اختيار ولايتهم وقبح الحرمان عن ولاية المؤمنين قوله
ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء اشارة الى ان ولايتهم كما لا تجتمع ولاية
المؤمنين لا تجتمع ولاية الله الا انه افرده من المؤمنين ولم يقل من دون الله والمؤمنين
ليذكر بعبارة تفيد كمال المبالغة في البعد عن ولايته تعالى ثم زاد على ذلك بان
المضرة لا تقتصر على انتفاء ولايته تعالى بل تتجاوز الى مواخذته ومعاداته تعالى
فقال ويحذركم الله نفسه وقيده بالجملة الحالية المفيدة انه لا مهرب عنه
حيث قال والى الله المصير والنوك بالضم الحمق والعازب بمهملتين وموحدة اخيرتين
البعيد وقوله الا ان تتقوا انما يحتاج اليه كل من الجملتين السابقتين فهو متعلق
باحدهما مقدر للاخر كما هو داب التنازع واشار بقوله من جهتهم الى ان من لم
يتعلق بتتقوا لانه يتعدى بنفسه بل لابتداء الغاية وبقوله ما يجب اتقاؤه
الى ان تقاة مصدر بمعنى المفعول اي متقى بمعنى ما يجب ان يتقى منه وبقوله
او اتقاء الى ان المصدر ليس بمعنى اسم المفعول بل معناه مفعول مطلق
ومفعول اتقوا مجرور من ميلا الى جانب المعنى لا تتقوا بمعنى تخشوا وتخافوا فنزل

منزلتهما وعدي بمن قال المحقق التفتازاني لم نجد الحذر في كتب اللغة الا متعديا
بنفسه كالاتقاء في القاموس لا يؤبه به وله لا يبالي به **قوله** تعالى قل ان تخفوا
ما في صدوركم او تبدوه يعلمه الله فان قلت معرفة المخفي تستلزم معرفة المبدي
بطريق الاولى فما فائدة ذكر او تبدوه قلت ليس المراد تعميم المعرفة بل تسوية
نسبة المخفي والمبدي الى علمه فاحفظه فانه دقيقة نبه بها لك فطنة دقيقة
قوله ويعلم ما في السموات وما في الارض فيعلم سركم وعلنكم فيه اشارة
الى ان قوله ويعلم ما في السموات وما في الارض بمنزلة الدليل على معرفة السر و
العلن ولا يخفى انه لا يناسب الوصل فنقول يريد انه يعلم ما في السموات و الارض
فلا يخفى عليه شيء يكون تعذيبكم به وهو على كل شيء قدير فيعذبكم باي شيء يريد
مما في السموات والارض فاحفظ ما يلقى اليك من معادن الجود والفيض **قوله**
والاية بيان لقوله ويحذركم الله نفسه اي بيان لوجه يعرف ذلك من قوله وكا نه
قال اه **قوله** اي تتمنى كل نفس اه لم يرد بذلك تقدير المفعول الثاني في قوله
وما عملت من سوء بل حصل المفعول الثاني بالعطف على المفعول الاول كقولك
علمت زيدا فاضلا وعمروا بعطف عمرو على زيد لا على فاضلا وانا اقول لعل
تجد بمعنى الاصابة فلا يطلب الا مفعولا واحدا ومحضرا حال والمعنى تصيب كل
نفس ما عملت من خير محضرا بين يديه على رؤس الخلائق تشهيرا له واعلانا لامره
وتجد ما عملت من سوء بينه وبين الله حفظا له عن الافتضاح والله رؤف بالعباد
والمراد بكل نفس كل نفس له عمل خير وعمل شر وحال من ليس له الا عمل خير ومن ليس له الا
عمل شر من مفهومات الكلام **قوله** لو ان بينها وبين ذلك اليوم يقال ينبغي
ان يجعل ضمير بينه لما عملت من سوء لا لليوم ونحن نقول جعل ضميره لليوم ابلغ
لافادتها تود الامد بينها وبين اليوم مع اشتماله على حضور ما عملت من خير لتالمها
مما عملت من سوء **قوله** وتود حال من الضمير في عملت يرد ان العمل في الدنيا والود في
الاخرة فلا يتحد زمان العامل والحال وجوابه انه حال مقدرة **قوله** او عصر

اقول الاولى نصبه بتقدير يحذركم الله يوم تجد فلا يكون في عطف ويحذركم الله نحو اذكر
خفاء ويكون اجزاء الكلام في غاية الانتظام **قوله** وتجد مقصور على ما عملت من خير
يعني وما عملت من سوء ليس معطوفا على معمول تجد بل مع ما بعده جملة مستقلة
معطوفة على تجد ولا يخفى ان الاحتمال غير مقصور على هذا بل يحتمل ان يكون تجد داخلا
على ما عملت من سوء وتود يكون بمنزلة المفعول الثاني اي تجد ما عملت من سوء ها
الا بحيث تود لو ان بينها وبينه امدا **قوله** ولا يكون ما شرطية لارتفاع تود يقال
هذا مما يخالفه ما اشتهر في كتب النحو من جواز الرفع والجزم في الجزاء اذا كان الشرط
ماضيا فجاز ان يرد القران على احد الاستعمالين دون الاخر ونقل المحقق التفتازاني
في جوابه ان رفع المضارع في الجزاء شاذ نص عليه المبرد وشهد به الاستعمال حيث
لم يوجد الا في بيت يستشهد به على جواز الرفع وهو وان اتاه خليل يوم مسئلة
يقول لا غائب مالي ولا حرم ٠ ونحن نقول ولو سلم جواز الامرين يكفي لترجيح ما
الموصولة اتفاق القراءة على الرفع وهجران قراءة الجزم مع ان الظم ورودهما لو كانت
شرطية فالتزام الرفع من امارات الموصولة نعم لا يتم نفي الصحة التي ادعاها
قوله وعلى هذا يصح ان يكون شرطية يقال في صحتها بحث لانها اما عطف على تجد
او حال والشرطية لا تصلح للحالية ولا لكونها مضافا اليها للظرف وتصحيح جعلها
حالا بتقدير المبتدا اي وهي ما عملت من سوء تود تكلف **قوله** كرر للتوكيد
والتذكير يقال لا تكرار لانه سابقا للتحذير عن موالاة الكافرين وههنا للتحذير
عن عمل السوء مطلقا ونحن نقول يحتمل ان يكون عطفا على تود اي تهاب من
هذا اليوم او من عمله السوء ويحذركم الله نفسه باظهار قهاريته ولو كان الظرف
بتقدير اذكر لصح ان يكون عطفا على تجد اي يوم يحذركم الله نفسه باظهار
كبريائه وقهاريته فهو بمراحل عن توهم التكرار **قوله** وان كل ما يراه كمالا النفسه
او غيره فهو من الله اي صادر منه وهو من تبرا عن اختصار الفاعلية وبالله اي قائم
به والقيام بغيره توهم والى الله اي راجع اليه لانه بنفي الغير والكمال باق

بحاله فاسناده الى الغير وهم قوله يتضحل بالرجوع اليه وهذا اشارة الى مرتبة التوحيد
قوله يحتمل المضي والمضارعة بمعنى فان تتولوا اي بمعنى المخاطب في الكشاف انه يحتمل
ان يكون داخلا تحت القول قوله لا يرضى عنهم ولا يثني عليهم الاحسن ان يقال ولا
يكشف الحجب عن قلوبهم بالتجاوز عما فرط منهم ولا يقربهم من جناب عزه وجوار قدسه
قوله وانما لم يقل لا يحبهم لقصد العموم فيه انه اما ان يجعل ان الله لا يحب الكافرين
جزاء فلا يصح قصد العموم لان تولي طائفة خاصة لا يصير سببا لعدم محبة
جميع الكافرين بل سبب عدم محبة كل احد توليه واما ان يجعل دالا على الجزاء
سببا له اقيم مقامه فتقدير الكلام فان تولوا فان الله لا يحبهم لانه لا يحب
الكافرين فليس وضع الكافرين موضع الضمير حتى يحتاج الى نكتة العدول بل
على مقتضى الظاهر قوله لما اوجب طاعة الرسل اقول لما امرهم وعدم اطاعته
سببا لسخط الله عليهم وسلب محبة الله اياهم اكد ذلك بتعقيبه بما هو عادة
الله من اصطفاء انبيائه على مخالفيهم ودفعهم وتذليلهم واعدامهم تخويفا
لهؤلاء المتمردين عن متابعته صلى الله عليه وسلم فذكر اصطفاء آدم على العالم
لا على احد فانه تحجر على صيع الملائكة وجعلهم ساجدين له وجعل الشيطان
في لعنة لتمرده واصطفاء نوح على العالم مع نهاية كثرتهم فاهلكهم بالطوفان
وحفظ نوحا واتباعه واصطفاء آل ابراهيم على العالم مع ان العالم كانوا كا
فجعل دينهم شايعا وذلل مخالفيهم واصطفاء موسى وهرون على العالم
فجعل السحرة مع كثرتهم مغلوبين لهما وفرعون مع عظمته وغلبة جنوده مغلوبا
واهلكهم ولذا خص بالذكر آدم ونوحا والالين ولم يذكر ابراهيم ونبينا اذ
ابراهيم لم يغلب بالكلية على العالم وهذا الكلام لبيان ان نبينا سيغلب وليس المراد
الاصطفاء بالنبوة حتى يخفى وجه التخصيص وبهذا ضعف الاستدلال به
على فضلهم على الملائكة قوله وقيل بعضها من بعض في الدين فيكون تقييد
الذين اي اصطفى ذريتهم مؤمنون وعلى التوجيه السابق اشارة الى ان ليس ال

عمران

عمران خارجا عن آل ابراهيم والاوجه ان اصطفاءه تعالى واحدا من قوم من عادته
القديمة فلا ينبغي ان يستبعد قريش اصطفاء الرسول عليهم مع انه منهم قوله فعلية
من الذر وهو صغار النمل مائة منها بزنة شعيرة كذا في القاموس وذكر في لغة
الذر الذرية وقال وقد يكسر وفسرها بولد الرجل للواحد والجمع وذكرها في ذرأ
بمعنى خلق وكثر الشيء وقال وهي مثلثة لنسل الثقلين وقوله فعلية من الذر
يريد بها ان الياء للنسبة الى الذر وضم الذال من تغييرات النسبة صرح به المحقق
التفتازاني قوله او سميع لقول امرأة عمران عليم بنيتها او عليم بما في بطنها
فلم يكن قبوله ما في بطنها الظن انه ذكر كما كان نذرها لظنها كذلك وقوله فعو
بتشديد العين قوله وتزوج بنته ايشاع اي بنت ابن ماثان وعلى هذا يكون
ايشاع اخت مريم ويوافقه قول النبي صلى الله عليه وسلم في حديث المعراج في
شان يحيى وعيسى هما ابنا خالة لكن يخالفه ما روي ان حنة كانت عاقرا عجوزا
لانه يدل على انها لم تلد قبل مريم وكانت ايشاع عند زكريا حين ولادة مريم
بقوله وكان يحيى وعيسى ابني خالة من الاب يعني ايشاع بنت عمران بن ماثان من حنة
وهناك اشكال اخر وهو انه روى الكشاف عن زكريا انه قال عندي خالتها
فيكون ايشاع خالة مريم لا اختها من الاب واجيب بانه فليكن من الاب في
من الام لجواز ان يكون ام حنة في نكاح ابن ماثان لحنة بناء على جواز نكاح الربائب
في شريعتهم وقال المحقق التفتازاني هذا احتمال لا رواية له ولك ان تتكلف
ضمير بنته لفاقوذا وتجعل قوله ابني خالة مسامحة بجعل ابن بنت الخالة ابن الخالة
ويكون قوله من الاب امرا معلوما من الرواية لا امرا يحكم به بضرورة دفع المنافاة
قوله فقالت رب ان لك علي نذرا ان رزقتني ولدا هذه الرواية تنافي ظاهر النص
رب اني نذرت لك ما في بطني محررا فكانه لهذا نبه على ضعفه بقوله روى
قوله معتقا لخدمته او مخلصا للعبادة في القاموس تحرير الرقبة اعتاقها
وتحرير الكتاب تقويمه فقوله معتقا بخدمته مستعار من تحرير الرقبة وقوله

خالة مريم

للعبادة من تقويم الكتاب لا نجعل الولد مخلصا للعبادة تقويم قوله فلعله هب
بنت الامر على التقدير اي على تقدير كونها ذكرا او طلبت ذكرا فكنت بالولد في قوله ان
ولدا عن الذكر ويحتمل انها تصدقت بولدة مطلقا فقال فتقبل مني ايا ما كان
ويكون قوله تعالى فتقبلها ربها اخبارا عن تقبل ما كان سؤلها قوله فتقبل مني
ما نذرته او دعوتي وهي طلب الذكر قوله وتانيثه لانه كان انثى اي في الواقع وقد رد
قول الكشاف لانه كان انثى في علم الله تعالى لانه انث بعد وجودها فلا حاجة الى
جعل تانيثه باعتبار علم الله وقوله وجاز انتصاب انثى حالا عنه اي عن الضمير دفع
لشبهة اخرى وهو انه لا فائدة في هذا التقييد بالحال لان كونه انثى عرف من
نفس الضمير ودفعه بقوله لان تانيثها علم منه معناه ان كون الضمير عبارة عن انثى
علم من قوله انثى اذ تانيث الضمير لا يتوقف على كون مدلوله انثى وبين طريق العلم
بقوله فان الحال وصاحبها بالذات واحد ومعنى دفعه بانه تاويل الجملة محكمة
اي المنتاج ان تانيث الضمير ليس لكونه انثى ليعرف منه كونه انثى بل للتاويل بما يحتمل
كونه ذكرا او انثى نعم لا بد من نكتة في تانيث الضمير بالتاويل وهو ان لا يكون بين
صورة الضمير ومعناه تنافر ونحن نقول يدفعه ايضا ما يرفع كون الحكم بلا فائدة لعلم الله
تعالى من ان المراد به التحسر والتحزن لا فائدة الخبر ولا لازمها اذ لا شك ان التحسر
لا يتحقق بمجرد ان يقال اني وضعتها فتامل فان قلت كما انه يلغو الخبر لاستغناء
المخاطب عن الافادة يلغو الكلام مع قصد التحسر لعلم المخاطب بكونه متحسرا
قلت الكلام لانشاء التحسر وبالتلفظ به يصير المتكلم متحسرا وليس لافادة
التحسر وفرق بين احداث الشيء وافادته ثم نقول يحتمل ان يكون الكلام لتحقير محررة
استعطافا واستجلابا الى تقبله ولهذا قوبل تواضعها برفع قدرها بترجيح
محررها على كل محرر كما ورد من تواضع لله رفعه الله قوله وهو استئناف يعني
جملة منقطعة عما قبلها والا فهي جملة معترضة والواو للاعتراض ولا يلائم
التجهيل وضع ما موضع من فانه يأتي لما يجهل به ويمكن ان يكون ما عبارة

عن الواضعة

الواضعة يعني والله اعلم بشان ام مريم حين تحسرها وتحزنها من توهم خيبة رجائها
وانها ليست من القرب الى الله في شيء اذ لها مرتبة عظمى وتحريرها تحريرا لا يوجد مثله
لكن توافق القراءات يستدعي جعلها عبارة عن الموضوعة وقراءة وضعت على التكلم
يستدعي جعل قراءة الخطاب خطابا باسمها لنفسها تسلية كما ان قراءة الغيبة
تستدعي جعلها خطابا من الله تعظيما لموضوعها وكون وليس الذكر بيانا لقوله والله
اعلم بما وضعت يقتضي الفصل الا ان يجعل الواو للحال ويحتمل ان يكون قراءة
التكلم والخطاب رجوعا عن التحسر لتضمنه الشكوى مما انعم الله واحضار الجهلة
واحالة الامر الى الله والرضاء بما اعطاه وقوله وليس الذكر الذي طلبت على احد وجهي
بناء الامر وعلى الاخر معناه وليس الذكر الذي قدرت وجوده وتقول او وليس الذكر
الذي تحسرت من فواته كالانثى التي وضعت وعلى تقدير ان يكون من قولها لا تعين
كون اللام للجنس لجواز ان يكون للعهد على ما سبق بل يتعين كونها للعهد لتعينه
مع امكانه وتوقف الجنس على عدم العهد وقوله اي ليس الذكر والانثى سيان اشارة
الى ان التشبيه ليس لالحاق الناقص بالكامل ولا ينبغي ان يقال وليس الانثى كالذكر
بل للتشابه والمراد نفي المساواة وفي ليس ضمير الشان ولذا رفع سيان وفي بعض
النسخ سيين وهو واضح وقوله واني سميتها مريم عطف على ما قبلها من مقالها
يحتمل فيه ان يكون قوله من مقالها بيانا لكلمة ما وان يكون خبرا بعد خبر ونحن
نقول تقديم المسند اليه فيه للتخصيص يعني التسمية مني لا يشاركني
فيه ابوها اذ لا اب له فهو عرض لكونها يتيمة استعطافا فالله تعالى وجعلا لنبيا منها
شفيعة وكذا في قولها واني اعيذها بك والتقربا الى الرب في ذكرها تعرض انها
محبة للعبادة حيث سمت بنتها عابدة تفاؤلا قوله وعن النبي صلى الله عليه وسلم
روى الحديث بيانا لاجابة دعائها حيث اعاذهما الله تعالى من الشيطان واثبت
للحديث من غير تردد ردا لتردد الكشاف في صحته لانه يشعر بان تردد فيه
كيف وهو حديث اتفق البخاري ومسلم فيه لكن يتعقب في تأويله لانه لا ينكر صحته

ظاهره بما ذكره الكشاف من المقدمات الواهية بل لانه انسب باعاذتها من الشيطان
اذ ليس الضرر في المس حين الولادة بل في اغوائه وتأثيره في الاغواء ومحصل التأويل
ان المس عبارة عن الطمع في الاغواء والاستهلال عبارة عن تأثر المولود بالمس قوله
وما من مولود يولد الطمع فيه ولذا لم يصح استثناء مريم وابنها عنه فكأنه عبر عن الماضي
بالمضارع لحكاية الحال قوله اي بوجه حسن يقبل به جعل القبول ولا مفعولا
بمعنى ما يفعل به الشئ كالسعوط لما يسعط به واللدود لما يلد به ليصح قوله
بقبول بذكر الباء اذ لو كان على معناه المصدري لينبغي ان يقال قبولا حسنا
كما قال فانبتها نباتا حسنا وثانيا ابقاه على المعنى المصدري المشهور وقدر مضافا
وجعل الوجه اقامة الانثى مقام الذكر او تقبلها قبل الكبر ونحن نقول ادخل
الباء بمعنى مع اي تقبل نذرها مع قبول حسن لدعائها في حقها حيث اعاذهما
من الشيطان من اول الولادة الى خاتمة الحيوة قوله وقالت دونكم هذه النذيرة
اي خذوا هذه النذيرة والاظهر في وجه التنافس ان الله تعالى حببها في قلوبهم
وعظمها في اعينهم قوله على ان الفاعل يشعر بان الضمير لله لتقرره في الاذهان
ولا حاجة اليه لظهور رجوعه الى ربها والاولى على ان الفاعل ربها قوله كلما
دخل عليها زكريا المحراب لم يعطفها لان هذه الجملة مقررة لتقبلها بقبول حسن
وانباتها نباتا حسنا وتكفل امرها زكريا ولك ان تجعل الفصل لعدم الجامع
لا باعتبار المسند ولا باعتبار المسند اليه قوله جواب كلما وناصبه لظم ان
ناصبه فعل الشرط اذ كلما لاجمال الاوقات فكأنه قال اذ دخل في هذه الوقت
وجد وان دخل في تلك الوقت وجد وهكذا قوله وجعل ذلك معجزة زكريا يدفعه
اشتباه الامر عليه هذا اذا كان سؤال زكريا لاشتباه الامر عليه فيجوز ان يكون
السؤال ليجيب في غير اوان تكلمها فيظهر عظم شأنها على زكريا وايضا ان اشتباه
زكريا في انها معجزة ينافي كونها معجزة لاشتباه انه من الجنة او من بساتين الدنيا
قوله او بغير استحقاق تفضلا به بعلاقة ان الرزق بحسب الاستحقاق يستدعي

محاسبة

محاسبة الاستحقاق والجزاء قوله وهو يحتمل ان يكون من كلامها وايد هذا
الاحتمال برواية الحديث ومعنى فرجع بها اليها انه ارسل هديتها اليها وذهب معها
اليها وهلمي بمعنى اقبلي قوله كما وهبتها لحنة وهذا السؤال وانا استدعى ان
يهبه انثى لانه وهبه ذكرا تنبيها على ان مريم انثى صورة ذكر معنى ولذا قال وكانت
من القانتين ومن فوائد هذا التشبيه في طلبه انه كان يحيى حصورا مانعا للنفس
عن النساء كما ان مريم لم تكن تميل الى الرجال فاحفظ كلمات لا ريبة في انها
غيبية قوله وقيل لما رأى الفواكه في غير اوانها انتبه على جواز ولادة العاقر
من الشيخ قال المحقق التفتازاني من جهة ان الولد بمنزلة الثمر والعقر بمنزلة
غير اوانه لا من جهة مجرد انه اعلم زمان ظهور خوارق العادات وهناك وجوه
اخر وهبنا لك احدها انه اعلم لما راى تقبل الانثى مقام الذكر تنبه لانه يجوز ان
يقام الشيخ مقام الشاب والعاقر مقام المنتج وثانيها انه لما راى تقبل الطفل
مقام الكبير للتحرير تنبه لذلك وثالثها انه لما راى تكلم مريم في غير اوانه
تنبه لجواز ان تلد في غير اوانه ورابعها انه لما سمع من مريم والله يرزق
من يشاء بغير حساب اي بغير استحقاق تنبه لجواز ان تلد من غير استعداد
قوله خبرا وحال اخر اخر صفة للخبر والحال افردت لكون موصوفها مفردا قوله
وان جعل عربيا فمنع صرفه للتعريف ووزن الفعل لا قاطع لمنع صرفه لاحتمال
ان يكون مبنيا بجعل العلم جملة بان يكون فيه ضمير كما في قوله نبئت اخوالي بني
يزيد ظلما علينا لهم فديد قوله مصدقا حال مقدرة لتباعد زماني التصديق
والتبشير وتسميته كتاب الله كلمة يحتمل ان يكون لانه في ذات الله تعالى غير متكثر
انما يتكثر بعد تعلقه بالامور كما تقرر في محله قوله وسيدا يسود قومه اقول
عقب مصدقا بكلمة من الله به اشارة الى انه نبي كعيسى وليس من امته كما يستفاد
من قوله مصدقا بكلمة من الله قوله وحصورا مبالغا في حصر النفس عن الشهوات
والملاهي يعني ليس نصا في مدحه حصر النفس عن النساء كما فسر به الشافعي

حتى يستدل به على فضل العزوبة على التزوج قوله ناشيا منهم او كائنا من عداد من لم
يات كبيرة ولا صغيرة فان قلت كان الظ ان يقول ناشيا ممن لم يات كبيرة ولا
صغيرة او كائنا من عدادهم قلت لم يخصص الصالحين اولا لعدم الحاجة الى
تخصيصه وخصصه ثانيا لانه لو لم يقصد به الخاص للغا بعد وصفه بالنبوة قوله
استبعادا من حيث العادة كل من الاولين من الوجهين ص مستبعد لان التبشير على ما هو خلاف العادة
بمحض فضل الله فلا مجال للاستبعاد لان قدرة الله واضحة ولا وجه للتعجب ادراك
امر خفي السبب وهو امر معلوم السبب بسبب محض قدرة الله تعالى على خلاف العادة
فالوجه انه استفهام عن كيفية حدوث الغلام رجاء ان يخبر انه يجعل مع امراته
شابا فيصير مستبشرا بانعام عظيم اخر قوله ولامراته ثمان وتسعون لا تفيد النظم
كبر سن المراة وكان ذكره مناسب المقام الا ان العقر الذي لا اختصاص له بوقت
دون وقت اغنى عن ذكره فلذا لم يذكر قوله او كما انت عليه وزوجك من الكبر و
العقر هذا على تقدير ان يكون جوابا للاستفهام عن كيفية الحدوث وفيه بحث لانه
لا معنى لوجود الغلام مع وجود العقر ولا يستفاد من كلام المستفهم كبر الزوج
حتى يصح كون كذلك اشارة اليه قوله لا ستقبله بالبشارة ولاراعي حق حفظه
عما يضره وادعو ان يحفظه قوله ان لا تقدر على تكليم الناس ثلثا الظ ثلثة
ولا يدل النص على سلب القدرة وانما يدل على نفي التكليم ولولا ان قلبه لا يرضى بالتكليم
لكمال الاشتغال بالذكر وانما حبس لسانه عن مكالمتهم خاصة هذا قول اكثر
المفسرين وعن قتادة انه حبس عقوبة على سواله الاية على ما في المعالم قوله واحسن الجواب
ما اشتق من السوال اي روعي مناسبة للسوال كانه مشتق منه ووجه المناسبة اي
السوال الاية لانه يشتغل بالشكر فاجيب بان ايتك ان لا تقدر الا على ما هو الشكر
قوله والاستثناء منقطع وقيل متصل رجح المنقطع على المتصل على عكس ما
في الكشاف لان احال المستثنى بالتاويل في المستثنى منه غير معهود الا في باب
الاستثناء المنقطع لانك ان تريد بما جاء القوم الاحمارا ما جاء القوم وتركهم

حمارا قوله ترجف اي تضطرب وتتحرك وانقفاي جوانب والالبنين جانبان فالمراد
التثنية عبر بالجمع كراهة جمع التثنين كما في صغت قلوبكما وتستطار اي نطيرا
من طيره فهي واحدة انث لرجوع ضميرها الى الجمع غير السالم كما في قوله صغت قلوبكما
فوجه الالف بانه بدل عن نون تاكيد في الوقف وقد تدخل على الجزاء وقيل هي تثنية
مجزومة لان الرانف شتي المعنى قوله واذكر ربك في ايام الحبسة يحتمل ان يكون
الامر بالذكر مطلقا شكرا لهذه النعمة لا في خصوص ايام الحبسة وان يكون في
جميع ايام الحمل لتعود بركاته الى الحمل قوله وهو مؤكد بما قبله مبين للغرض فيشكل
العطف من وجهين عطف الانشاء على الاخبار وعطف المؤكد على المؤكد
الا ان يقال هو معطوف على محذوف والتقدير اشكر واذكر ولا يبعد ان يجعل الامر
بمعنى الخبر عطفا على لا تكلم فيكون في تقدير ان لا تكلم وتذكر ربك قوله وتقييد
الامر بالكثرة يدل على انه لا يفيد التكرار فيه بحث لجواز ان يكون بالعشي والابكار
قيدا له ايضا فتامل قوله كانت معجزة زكريا او ارهاصا قال المحقق التفتازاني
الارهاص تاسيس النبوة بظهور الخوارق قبل البعثة كاظلال الغمام لنبينا
في طريق الشام والحمل على معجزة زكريا بعيد لان من شرطها التحدي والتصدي
الى الاتيان قوله فان الاجماع على انه تعالى لم يستنبئ امراة لقوله تعالى وما ارسلنا
قبلك الا رجالا فان قلت ما الحاجة الى الاجماع مع هذا النص قلت لاحتمال
الارسال بعث الرسول الاخص من النبي قوله وتطهيرها عما يستقذر من
النساء قال المحقق التفتازاني اي خلقها مطهرة فلا يلزم سابقة التلويث
قوله والثاني هدايتها اختصاص جميع ما ذكر في الاول بالاول وجميع ما ذكر في
الثاني بالثاني خفي والاظهر ان المراد بالاصطفاء الاول اصطفاؤه على كل محرر
وان كان ذكرا كما قال وليس الذكر كالانثى والثاني اصطفاؤه في التطهير على
نساء العالمين وما قذفها اليهود اي تهمتها قال المحقق التفتازاني اي اتهمها
اليهود بيوسف النجار من عباد بني اسرائيل قوله يا مريم اقنتي من مقولة الملائكة

وصّوها بالمحافظة على الصلاة بعد ان اخبروها بعلو درجتها وكمال قربها الى الله
لئلا تغتر ولا تغفل عن العبادة ولو كان الركوع بمعنى الخضوع كان تحفظا لها عن الوقوع
في مرتبة التكبر والاستعلاء بما لها من علو الدرجة قوله مبالغة في المحافظة
عليها اي على الاركان وهو الظم او على الصلاة لان الامر بكل جزء في مقام الامر بالكل
مبالغة في المحافظة عليها اذ في ذكر الشئ تفصيلا تقرير ليس في الاجمال
قوله وقدم السجود على الركوع هذا اذا كان المراد به سجود اما اذا كان المراد به سجود
التلاوة فقد وقع في مقامه وهو مقام ذكر القنوت اي القيام في الصلاة
الذي هو بمنزلة ذكر القراءة قوله او التنبيه على ان الواو لا يوجب الترتيب فيه ضعف
لان خطاب القرآن مع من يعلم لغة العرب لا مع من يتعلم عنه اللغة قوله او لتقترن
اركعي مع الراكعين للايذان يعني ليقترن اركعي بالراكعين المعبر به عن المصلين للايذان
بان من ليس في صلوتهم ركوع ليسوا مصلين وتمام هذه النكتة يتوقف على بيان
وجه انه لم يعبر بالساجدين تنبيها على ان من لا يسجد في صلاته ليس من المصلين
وكان وجهه ما يستفاد مما ذكر في الكشاف حيث قال ويحتمل ان يكون في زمانها
من كان يقوم ويسجد في صلاته ولا يركع وفيه من يركع فامرت بان تركع مع الراكعين
ولا تكون مع من لا يركع فالنكتة في التعبير ما جعله نكتة في ذكر واركعي مع الراكعين
ونحن نقول والله اعلم عبر في مقام الامر بالصلاة بالجماعة بقوله واركعي مع
الراكعين للاشارة بان مدرك الجماعة من ادرك الركوع حتى ان من لم يدرك
الركوع لم يدرك الركعة قوله اي ما ذكرنا من القصص اشارة الى توجيه افراد اسم
الاشارة مع تعدد المشار اليه ولم يفصل في البيان كما في الكشاف حيث قال
وذلك اشارة الى ما سبق من نبا زكريا ويحيى ومريم وعيسى ثم الا انه جعل المشار
اليه اكثر بارادة القصص المذكورة في هذه السورة من وقائع الدنيا والاخرة
ولم يخصها بما ذكر من قوله اذ قالت امرأة عمران الى هنا او خصها لكن مما
ذكر فيه قصة امرأة عمران وجعلها تحت قصة مريم تكلف قوله اقلامهم

ولا تغفل

قال المحقق التفتازاني قال الزجاج الاقلام هنا القداح جعلوا عليها علامات
يعرفون بها من يكفل مريم على جهة القرعة وسمي السهم قلما لانه يقلم اي
يبرى وكل ما قطعت منه شيئا فقد قلمته قوله والمراد تقرير كونه وحيا على
سبيل التهكم بمنكريه دفع لما يورد من انه لم نفي المشاهدة التي هي غنية
عن البيان لظهور انتفائها على كل احد وترك نفي السماع الذي يحتمل توهمه
ووجه الدفع انه قصد به التهكم بهم كانه قيل لهم انكم في الشك في انه وحي
تدعون انه شاهد القصة بعد اتفاقكم على انه لم يسمع شيئا ونحن نقول
نبه بنفي المشاهدة على انه يعرف ذلك كمعرفة المشاهدة وذلك لا يكون الا
بالوحي اذ معرفة الامور بالسماع لا بطريق الوحي لا يكون كمعرفة المشاهد
قوله متعلق بمحذوف دل عليه يلقون اقلامهم اي يلقون ليعلموا او يقولوا ايهم
يكفل في الكشاف ينظرون ايهم يكفل وليعلموا او يقولون فجعل المحذوف
تارة حالا وتارة مفعولا له ففي تقدير العلم جعله مفعولا له وفي تقدير غيره
حالا ولا يخفى وجهه في الظا ويقولون كما في الكشاف وكان قوله او يقولوا سهو من
الناسخ الا ان يقال انه اراد بقوله او يقولوا ليحكموا الا ليستفهموا كما فصل
الكشاف ولك ان تجعل ايهم بدلا عن ضمير الجمع اي يلقي كل بقصد كفالته
ويتأتى منه واعرض عن تقدير ينظرون لان الغاء غير افعال القلوب
لا يجوز على ما هو المشهور قال المحقق التفتازاني وتعلقه بيقولون لا يفيد
فائدة يعتد بها وفيه انه يفيد فائدة ليعلموا بلا خفاء قوله المسيح لقبه
وهو من الالقاب المشرفة صحح في نسخ الكشاف على لفظ اسم الفاعل والصيغة
المفعول ايضا وكانه تعرض ببيان انه لقب للاشكال في حمله على الاسم الذي يقابل
اللقب والكنية غفل عن التعرض بما يدفعه واقتصر على دفع اشكال حمل ابن مريم
الذي هو صفة قوله ولا ينافي تعدد الخبر افراد المبتدا فانه اسم جنس مضاف انه كان
مدار دفع التنافي على كونه اسم جنس ففيه انه انما يندفع لو كان اسم جنس يطلق على

القليل والكثير كالتمر وهو ليس كذلك بل مثل رجل وان كان على كونه اسم جنس مضاف
بناء على جعل تعريف الاضافة للاستغراق ففيه ان الاستغراق بمعنى كل فرد فلا
يصح حمل المتعدد عليه لا على سبيل البدل ولا على سبيل الاجتماع وغاية ما يوجه
به ان يقال حمل المتعدد على مجموع يتضمنه الاستغراق بمعنى كل واحد على نحو قوله
تعالى وما من دابة الا امم امثالكم فتامل قوله تكلف لا طائل تحته اذ تصحيح اسم ظ
فانه من اوضاع العبري على قانون لغة العرب بتوهم انه من اوضاع العرب تكلف
لا طائل تحته قوله ويحتمل ان يراد ان الذي يعرف به ويتميز عن غيره الفرق بين
هذا التوجيه والتوجيه السابق ان السابق تصرف في الخبر بتنزيل ما ليس باسم
منزلته وهذا التوجيه تصرف في المبتدا بجعله مستعملا في ما اشتهر به من الوصف
فان الاسم مشتهر بالتمييز والتعريف وفيه بقاء ابن مريم على ما هو ظاهره من
كونه صفة وليس فيه اخراجه الى الخبرية على ان الخبرية تنافي حذف همزة ابن من
وح يجوز ان يجعل الخبر المجموع كما صرح به الكشاف وان يجعل كل واحد فلتعدد
اجمل حيثما اجمل قوله وانما قيل ابن مريم اقول انما قال ابن مريم لانه في قوة
غاية قوله وتذكيره للمعنى واختار رعاية جانب المعنى احترازا عن توهم كونه
انثى وانما وصفه بالوجاهة في الدنيا تسلية لها وازالة لحزنها لتوهم ان يطعن
بانه لا اب له ويكون ذليلا لذلك اي تكلمهم حال كونه طفلا وكهلا كلام الانبياء
من غير تفاوت ونحن نقول اشار الى ابتداء زمان نبوته وانتهائه وهي انه لا
يتجاوز من الكهولة قوله وذكر الاحوال المختلفة المتباينة اي التي ليس بينها منافاة
جامعة لاشتراك جميعها في الارشاد ولا يخفى ان من جملة تلك الاحوال المرسلة
قوله ومن الصالحين فالاولى ذكر هذا الكلام بعده ليدخل في الاحوال بلا خفاء
قوله حال ثالث من كلمة لا يخفى انه رابع من كلمة ثالث من ضميرها وان جعل المعطوف
على الحال حالا مسامحة قوله او استفهام عن ان يكون بتزوج او غيره ويحتمل
ان يكون استفهاما عن انه من اي شخص يكون قوله القائل جبرئيل ولهذا قيل

ارادت

ارادت بقوله رب اني جبرئيل قوله كذلك الله يخلق ما يشاء اي يخلق الولد بلا اب
يخلق ما يشاء من غير وجود سببه العادة قوله القائل جبرئيل او الله وجبرئيل
حكى لها اما بلا تغيير فيكون فيه التفات واما بتغيير وما قاله تعالى انا اخلق
ما اشاء اذا قضيت امرا فانما اقول له كن فيكون جعله الحاكي على طريق الغيبة
على ما يقتضيه حاله ومثله كثير فهو تعالى حاك عن حاكيه بقي انه لا يظهر وجه جعل
جبرئيل حاكيا والاحتراز عن ان يكون الله خاطبها بكلامه بطريق الالتفات و
يكون ذلك كرامة لها او معجزة زكريا او ارهاصا لنبوة عيسى نعم لو ثبت انه لا
يتكلم الله تعالى الا مع نبي تم ذلك وقوله انما اداة قصر واما اسم ان وكن خبره
قوله تمثيل اشارة الى انه كما يقدر ان يخلق الاشياء مدرجا او بانه هذا يدل على
انه حمل قوله اذا قضى امرا على القضاء دفعة وعبر عن خفاء الدلالة بالاشارة
لان ظاهره العموم والتخصيص خلاف الظ والظ ما سيجيء في تفسيره في سورة
يس حيث قال انما امره اي شانه اذا اراد شيئا ان يقول له كن تكوين فيكون
يحدث وهو تمثيل لتاثير قدرته في مراده بامر المطاع للمطيع في حصول
المامور من غير امتناع وتوقف وافتقار الى مزاولة عمل واستعمال آلة قطعا
لمادة الشبهة وهو قياس قدرة الله على قدرة الخلق فان قلت ما فائدة قوله
له ولا يكون قوله كن الا للمخاطب قلت القول اذا تعدى باللام فهو بمعنى المخاطبة
فاراد بذكره جعل القول بمعنى الخطاب والله اعلم بالصواب قوله كلام مبتدأ
اي ليس داخلا في كلام سابق بالعطف على جزء من اجزائه بل هي جملة مستقلة غير
معمولة لشيء والواو اعتراضية ذكرت تطييبا لقلبها وازاحة لما همها من
خوف اللوم لان معرفة مناقبه يهون عليها شدائد اللوم فما ذكره المحقق التفتازاني
ان التوجيه الحسن هو كونه كلاما مبتدأ وان كان ما يصح العطف عليه غير ظ ليس
بشيء لكن ما ذكره من انه يتوجه على الكل سؤال الفصل بين المعطوف والمعطوف
عليه بقوله قالت رب انى يكون لي ولد وكان ينبغي ان يؤخر عن ذكر الاوصاف

والاحوال لا يخ عن قوة ولذا قال ولا محيص سوى اعتبار اهتمام به لكن ينبغي ان يذكر
وجه الاهتمام به حتى يتم التوجيه ونحن نقول بتوفيق الله الملهم للصواب
ان وجه الفصل بيان القصة على وجه وقع واذا بلغ كلام الملائكة الى قوله
ومن الصالحين اسرعت مريم وقالت رب انى لعدم علمها بان كلام الملائكة لم
ينته فاجيب ثم ذكر تتمة الكلام قوله والكتاب الكتبة اى صنعة الكتابة بان
يصير كاتبا او قارئا للكتابة وجعل الكتابين تخصيصا بعد التعميم لا ينافيه
الفصل بينها وبين الكتاب بالحكمة بل فيه حكمة بالغة كال البلاغة لانه فيه
انه لا مناسبة بينهما وبين الكتاب حتى يراعى الوصل بينهما وبينه وتجنب عن الفصل
قوله كانه قال وناطقا الاولى كانه قال ناطقا لان المستفيض فى طريق التضمين
جعل المضمن حالا لا معطوفا وكذلك الاولى تضمين ذاكرا لئلا يحتاج الى تقدير
الجار قوله وارسلت رسولا بانى قد جئتكم باية اى بسند انى قد جئتكم
وهو مبهم ذكر توطئة لما يفصله من قوله انى اخلق كما هو شان الابدال وانما
قال قد جئتكم مبالغة فى المجىء به كانه جاء والا فهو لم يجئ قبل هذا القول كما هو
الظ والاظهر ان قوله قد جئتكم باية بيان لانه انه ولد بلا اب وتكلم بدعوى الرسالة
قبل اوانه ويكون انى اخلق الطير اشارة الى معجزات يأتى بها بعد ذلك ذكر
فى صورة التعداد قوله نصب بدل من انى هذا على مذهب من جعل ان وان محذوف
الجار منصوبا وبعضهم جعله مجرورا وقوله او رفع على هى انى والجملة صفة آية
او استيناف فى جواب ما هى وجعل الامور المتعددة التى دلت كل منها
اية لكمال اتصالها واشتراكها فى الغرض ولا منافاة بين جعلها نفس اية وبين
جعلها ظرف اية فى قوله ان فى ذلك لاية لكم لانه فى التجريد كما فى قوله تعالى لهم
دار الخلد وقوله والمعنى انى اقدر لكم تفسير للخلق بالتقدير وينبغى ان يجعل باذن
الله معمولا للخلق ايضا ليكون فيه منع لتصوير صورة الحيوان لمن لم ياذنه
الله وفى خلقه الطير واحياء الله اياه ايضا دليل على انه خلق بلا اب وانه

لاستبعاده

لاستبعاده لانه خلق طيرا لا يولد الا من اب وام بدونهما فهذه المعجزة على اسلوب
حكيم ودافعة تهمة كل ناقص سقيم قوله وابرئ الاكمه والابرص الذى الاولى تقديم
تفسير الاكمه على الابرص قوله احيى الموتى فى الكشاف انه احيى اربعة نفر واحيى خرقيل
ثمانية الاف قوله كرر باذن الله دفعا لتوهم الالوهية فان الاحياء جعله متعلقا
باحيى والاظهر انه متعلق بالابراء ايضا فنقول كرره لان المعجزة هو فعل الله الظاهر
على يد مدعى الرسالة فالاعجاز باعتبار اسناده الى الله تعالى قوله من احوالكم التى
لا تشكون فيها اشارة الى وجه تخصيص الانباء باحوالهم قوله عطف على رسولا
على الوجهين فى تضمين المصدق للنطق خفاء وبينه الكشاف بانه كانه قيل
وناطقا بانى مصدق وقال المحقق التفتازانى ولا يخفى ان فى هذا نوع خروج عن قانون
التضمين قوله او مردود على قوله قد جئتكم باية بان يكون عطفا على قوله معنى
باية قبل جئتكم لاظهر انه ولا حال او معطوف على معنى مصدقا بجعله فى قوة
لاصدق كما هو فى ما استشهد به فما ذكره المحقق التفتازانى انه رد الاحال على قوله
باية بحسب الظ ولا بد من اضمار قد جئتكم فهو فى التحقيق من عطف الجمل
اذ لا وجه لعطف المفعول له على المفعول به ضعيف والحق مع القاضى قدس سره
ولك ان تجعله معطوفا على لفظ مصدقا بتقدير ومبعوثا لاحل لكم قوله
والثروب جمع ثرب بالفتح وهو شحم رقيق غشى الكرش او المعى قوله والعمال
فى السبت فيه اختلاف قوله وجئتكم باية على ان الله ربى وهذا ظ فى قراءة
فتح ان لكن لما لم يذكر هذه القراءة كما ذكره الكشاف خفى مراده وكان الاولى ان
يذكرها قوله تحقق كفرهم عنده تحقق ما يدرك بالحواس يريد ان الاحساس استعارة
للعلم بلا شبهة اذ الكفر لا يحس ذلك ان تقدر احساس الكفر باحساس
اثار الكفر وافراد ملتجئا واحوبه يدل على انه جعله حالا من المفعول وصف المفعول
انسب بتحريض الناصر على النصرة فلذا جعله حالا عنه ولانه اذا دار الحال بين امرين
فهى لما هى بجنسه قوله من الذين يضيفون انفسهم الى الله يحتمل اضافة القربى

واضافة المشاركة فى النصرة قوله وقيل الى هيهنا بمعنى مع اوفى او اللام صرح بتلك
المعانى لكلمة الى فى التسهيل ومثلوا لالى بمعنى اللام بقولك الامر اليك ولا يخفى انه
لا م الاختصاص والظم فيما نحن فيه التعليل ويحتمل ان يكون الى متعلقا بالانصار بلا
تضمين ويكون المراد من ينصرنى الى الله اى الى زمان الوصول اليه وهو زمان الموت
ففيه تذكرة الى ان نصرة الرسول انما تنفع لو كانت الى الموت ولا فوز لمن لا يستقيم دائما
قوله حوارى الرجل خالصة اى جماعته الخالصة للاختصاص به من الحور بالنسبة اليه
فاطلق الحوارى على الخالص وجمع على حوارى ككرسى على كراسى وجعله المحقق التفتازانى
مفردا وجعل الفه من تغييرات النسب وكان دعاه اليه اطلاق الحوارى على واحد
ويصح ان يكون منقولا من الجمع الى الجنس بتنزيل الواحد الكامل فى الخلوص منزلة
جماعة خالصة والمراد بالحضريات النساء اللاتى هن فى الحضر لا من اهل البادية
قيل هى الحواريات لخلوص الوانهن وعدم تغيرها بتصرف الشمس قوله امنا
بالله واشهد عطف على امنا بالله ولعل وجه العطف ان قولهم امنا بالله
انشاء الايمان لا اخبار عن حالهم وحمل طلب الشهادة على طلب شهادة يوم القيمة
ونحن نقول والله اعلم لعلهم يريدون واشهد لنا حين نعرض ايماننا على ربنا
بقولنا ربنا امنا بما انزلت واتبعنا الرسول فاكتبنا مع الشاهدين ولعل
شهادته تامينه لدعوتهم وطلب كتابتهم كناية عن تثبيتهم على الايمان وجعل
خاتمتهم عليه قوله او مع الانبياء الذين يشهدون لاتباعهم لعل كتابتهم
معهم بان يكتب انهم شهدوا لهم لا ان يكونوا من جملة الشهداء كما هو ظاهر العبارة
قوله او امة محمد عليه الصلاة والسلام اشار الكشاف الى ضعفه وبين
وجه ضعفه المحقق التفتازانى بخفاء وجه الدلالة على هذا المعهود وكان رأى
اشتهار امة محمد صلى الله عليه وسلم بالشهادة على الناس فيما بين اهل
الشرع فلم يرض بتزييفه وقواه بقوله فانهم شهداء على الناس والاظهر ان يقول
فانهم معلومو الشهادة على الناس مشهورون بها قوله من يقتله غيلة

وهو ترقب الفرصة حتى اذا وجدها لم يمهل القتل وقتلها فجاءة قوله اقواهم مكرا
لا يخفى ان هذا لا يستفاد من النظم بل المفيد له اشد الماكرين او اقواهم والاظهر ان
يفسر بانه مكره احسن او وقع فى محله لبعده عن الظلم قوله ظرف لمكر الله قدمه
على التوجيه الثانى مع ان الكشاف اخره تنبيها على رجحانه اذ ليس لتعليق الخير
بزمان دون زمان كثير معنى كما ذكره المحقق التفتازانى والاحسن فى الاضمار ما هو
المشهور من تقدير اذكر فيكون امرا بذكر ما يقرر كونه خير الماكرين قوله يا عيسى انى
متوفيك اكده لان تسلط الكفار عليه جعل المقام مقام اعتقاد انهم يقتلونه
والوعد بانه يتوفاه ويبلغه الى ما قدره له يفيد انه لم يبلغ غاية اجله وقوله مطهرك
من الذين كفروا يدل على انه لا يموت فى السماء بل يأتى الارض لان التطهير من الكفار
لا يكون فى السماء لان السماء خال عنهم ويستفاد منه انه اذا اتى الارض لا يبقى على
وجه الارض كافر والله اعلم قوله انى متوفيك تاما لئلا تخاف زمان رفعك
الى السماء فتنتبه فى السماء امنا غير خائف قوله فوق الذين كفروا الى يوم القيمة
المراد العلو الرتبى والتقييد بقوله الى يوم القيمة التأبيد كقولهم ما دامت السماء
وما دار الفلك اذ علوهم لا ينتهى يوم القيمة قوله فاما الذين كفروا اى اما الذين
كفروا منكم ولا يخفى انهم مخاطبون فى ضمن الخطاب الى الكل فاحكم بينكم فيما
كنتم فيه تختلفون فهذا القدر يكفى فى الالتفات هو الانتقال من طريق
حتى به قصدا الى طريق اخر كذلك الظ هو الثانى فلا التفات فى الكلام واورد
على كونه تفسيرا للحكم وتفصيلا له ان الحكم بعد الرجوع وهو فى القيمة فكيف
يترتب عليه العذاب فى الدنيا واجيب عنه بوجوه جمعها المحقق التفتازانى اقربها
منع اختصاص الرجوع بيوم القيمة وتمام الحديث لو ما ذكرناك من انه متعلق بالشدة
اى عذابا شديدا ابدا لا يفارقه الشدة فقوله فى الدنيا والاخرة مبالغة فى لزوم
الشدة فتأمل قوله تقرير لذلك اى لذلك التفصيل باعتبار ان تقييد نفى المحبة
بالظالمين يفيد اثبات المحبة لغير الظالمين قوله اشارة الى ما سبق من نبأ

عيسى وغيره وافراده لتأويل المتعدد بما سبق كما اشار اليه ونحن نقول انه اشارة
الى ما يأتي بعده من قوله ان مثل عيسى عند الله اه وتوطئة له قوله على ان العامل
معنى الاشارة لا قوله من الايات لان الحال لا يتقدم العامل المعنوي وجعله
تفسيرا بدلا على جواز وقوع التفسير بين معمولات المفسر اذ قوله من الايات حال من ذلك
قوله وقيل اللوح لان اللوح مشتمل على آيات قدرته تعالى وعلى الذكر الحكيم
قوله شبه حاله بما هو اغرب ووجه الشبه الغرابة والمشبه به اتم فلا يرد انه لا يصح
التشبيه لمخالفتهما في كون آدم بلا ام ايضا دونه قوله اي انشاه بشرا اريد ان
التراخي بين خلق القالب والاحياء فانه قبل الاحياء جماد لا بشرا والتراخي بين
الخبر بن الخبر عن خلقه من تراب وعن كيفية خلقه وههنا بحث وهو انه جعل القاضي
قوله كن فيكون كناية عن الخلوق دفعة بلا مادة وسبب ومن البين ان آدم ليس مخلوقا
دفعة فباستعماله في شان آدم تبين ان المراد ليس ما ذكره قوله حكاية حال ماضية
لان المقام للمعنى بحكم قوله فالاولى ان تجعل المراد المستقبل بالنظر الى ما
قبله وهو قوله كن قوله خبر مبتدأ محذوف اي هو الحق وقيل مبتدأ آه قال المحقق
التفتازاني الاول اوفق بالمقصد وهو الدلالة على ان الحكم السابق هو الحق لا ما
زعم النصارى من الالوهية لكن قوله من بعد ما جاءك من العلم اوفق به كما ان قوله
فلا تكن من الممترين اوفق بالاول قوله خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم على
طريق التهييج على الثبات على الحق لزيادة الثبات والا فهو صلى الله عليه وسلم
منزه عن الامتراء وكذلك في كونه خطابا لكل سامع بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم
فيلزم فيه الجمع بين الحقيقة والمجاز فتامل قوله اي من البينات الموجبة للعلم
لا حاجة الى تاويل مجيء العلم بمجيء البينات لانه اذا جاء البينات فقد جاء
العلم وانما قال من بعد ما جاءك من العلم تقييدا للمباهلة وتنبيها على ان المسلم
لا ينبغي ان يباهل الا بعد اليقين بما يباهل فيه لا انكار وجود من حاجة وبصدقه
ان النصارى عجزوا عن المحاجة فهو تشجيع له على المباهلة والباء في قوله فقل

تفريع

تفريع قوله بلوا بالرأي والعزم فكان الغافل في مكان آخر فالتوجه الى ما يطلب
منه ينتقل الى مكان آخر قوله وانما قدمهم على النفس لان الرجل ويمكن ان يقال لانه
محارب له تبع آخر من يحارب قوله ثم نبتهل اشار بكلمة ثم الى ان اللائق بحال
العاقل التأخير فيه والتبطي وعدم المبادرة وبكلمة الفاء في فنجعل الى انه لا يتراخى
ابتلاء الكاذب بلعنة الله عن المباهلة قوله واصله الترك اي اصل الابتهال
اي اصل الابتهال الترك وفي الكشاف ثم استعمل في كل دعاء مجتهد فيه وان لم
يكن التفاتا وكانه وجهه انك تترك امرك في الدعاء الى الله من كل وجه قوله
اذا تركها بلا صرار هو خيط يشد فوق خلفها الناقة لئلا يرضعها فصيلها
قوله قالوا حتى ننظر اي انظر حتى ننظر وقوله فلما تخالوا تفاعل من الخلو اي
خلا بعضهم الى بعض والعاقب الامير الذي يخلف السيد وهو دون السيد
الفصل القول الفاصل بين الحق والباطل والموادعة المصالحة قوله فقال
اشفعهم قال المحقق التفتازاني الاظهر انه معرب اسكف بالرومية اي عالمهم
وكان ذلك منهم ابو حارثة قوله بجملتها اه لا يخفى لطف بجملتها والمراد بقوله
وهو لفظة هو ولا تقابل بين كونه فصلا ومبتدأ لان بعض العرب يجعل صيغة
الفصل مبتدأ لا تقول اذا جعل مبتدأ لا يبقى اذ ليس ما يلتبس بالصفة وليس الخبر
خبر ذلك المبتدأ حتى يكون الصيغة فصلا بين خبره ونعته لانا نقول هو خبره
في الحقيقة وخبر الصيغة في الصورة ونظيره مررت بك وبزيد فان المعطوف
في الصورة بزيد وفي الحقيقة زيد وايضا المبتدأ الذي هو الفصل يفيد الحصر
دون ما ليس بفصل قوله يفيد ان ما ذكره في شان عيسى ومريم حق دون ما
ذكروه يعني يفيد القصر ويخالفه ما ذكره المحقق التفتازاني في شرح التلخيص انه
للقصر والتاكيد لو لم يكن في الكلام ما يفيده وان كان كتعريف المسند فهو لمجرد
التاكيد قوله لانه اقرب الى المبتدأ لم يرد ان اللام يصح ان يدخل الخبر لكن دخوله
الفصل اولى كما هو المتبادر اذ لا يصح ان هذا هو لحق بل اراد انه التزم دخول اللام

عليه لانه اولى به لكونه اقرب الى المبتدأ قوله صرح بمن الزائدة التصريح بمن بقا بل تضمينه فان لا رجل ضمن من واصله لا من رجل كما حقق في محله ويفهم منه ان قوله ما من اله الا الله من لا اله قوله لا احد سواه يساويه في الالوهية لا فائدة لقوله سواه ولا يخفى انه لو ساواه احد لم يصح لا هو ولا ما يساويه في الالوهية لها لانه يبطل الوهية كل منهما ببرهان التمانع ومما ينبغي ان ينبه عليه ان الفصل هنا ليس للحصر ولا تعريف المسند كيف والغالب على جميع الاغيار لا يكون الا واحدا فالقصر فيه يلغو الا ان يجعل قصر قلب والمقام لا يلائمه فتامل قوله وعيدهم في الكشاف وعيدهم بالعذاب المذكور في قوله وزدناهم عذابا فوق العذاب بما كانوا يفسدون قوله وضع الظاهر موضع المضمر هذا اذا اريد بالمفسدين المعهودا لذين هم الذين تولوا واما لو اريد جميع المفسدين حتى يكون وعيدهم لدخولهم فيهم ويكون ابلغ فليس من وضع الظاهر موضع المضمر قوله افساد للدين والاعتقاد المودي بظاهره صفة الاعتقاد فالاسناد مجازي والاظهر المودي فساده وجعله صفة للافساد يرده نكارة الافساد والظرح افساد الدين الا ان يتكلف بجعل افساد الدين من قبيل الا ابالك على مذهب سيبويه او كتابة اللام من قلم الناسخ ولك ان تجعل المودي خبرا بعد خبر وح كان الاولى مود الا ان يقال اراد حصر المودي في التولي وقوله بل والى فساد العالم فان قلت كيف جمع بين حرفي العطف قلت تقدير الكلام بل الى فسادها والى فساد العالم لا يقال لكفى بل الى فساد العالم لان النفس من العالم لانا نقول فساد العالم لا يستلزم فساد كل من اجزائه ولك ان تقول المراد فساد العالم بجميع اجزائه كما يقتضيه المقام فلا فائدة في تقدير المعطوف قوله يعم اهل الكتابين بحسب العبارة ولا يعلم منه انه قال احد انه المراد بخلاف قول الكشاف قيل هم اهل الكتابين وقول وقيل يريد به وفد نجران او يهود المدينة يفيد ان هذا القائل متردد في الكشاف كلمة يريد به ان وفد نجران وقيل يهود المدينة قوله وتفسيرها ما بعدها لم يرد ان كلمة ان حرف التفسير لما في تعالوا من معنى القول لان كلمة التفسير لا تنصب بل اراد انه

يعلم منه الكلمة والا فالتقدير ان لا نعبد الا الله وفيه تعريض بانهم كانوا لم يأتوا بها حيث لم يكرموا لوازمها قوله ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله ولا نقول عزير ابن الله فسر ضمير المتكلم بالانسان فجعل بعضا مثل عزير والمسيح والاحبار فلم يشمل الاصنام ولك ان تجعل الضمير عبارة عن الممكن فيشمل كل ما يوخذ ربا فان قلت لم يوخذ بعض اربابا من دون الله بل اشركوا به فما وجه قوله تعالى من دون قلت اراد من دون الله وحده او نبه على ان اتخاذ البعض لا يجامع اتخاذ الله ربا قوله اي لزمتكم الحجة فاعترفوا بانا مسلمون فانا لا نخفي اسلامنا كما انكم تخافون وتخفون كفركم ولا تعترفون به لعدم وثوقكم بنصر الله قوله او اعترفوا بانكم كافرون هذا على سبيل التعريض كما صرح به الكشاف قوله بنوع من الاعجاز اي بنوع من اعجازهم عن المعارض حيث لم يقبلوا المباهلة ثم لما اعرضوا عنها حيث لم يسلموا وانقادوا بعض الانقياد حيث قبلوا الجزية عاد عليهم بالارشاد قوله لم يجد ذلك عليهم ايض في القاموس الجدوى العطية جدا عليه يجدو واجدى قوله تنازعت اليهود والنصارى في الكشاف زعم كل فريق من اليهود والنصارى ان ابراهيم كان منهم وجادلوا رسول الله والمؤمنين فيه فقيل لهم ان اليهودية الخ ويمكن التوفيق بين الكلامين ان مراد الكشاف انهم جادلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين فيه بعد ترافعهم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسماع الجواب بما لم يشتهه واحد منهما قوله وكان ابراهيم قبل موسى بالف سنة وعيسى بالفين فكيف يكون عليهما اي على كل واحد منهما وفيه اشكال لانهم يدعون ان دين ابراهيم يوافق دين موسى لا ان ابراهيم تبع موسى وعمل بالتورية فكيف يدعى ان دعواهم المحال الموجب لنفي العقل عنهم ويمكن ان يدفع بانه لو كان الامر كذلك لما اوتي موسى التورية بل امر بتبليغ صحف ابراهيم واعلم انه قد ذكر القاضي في قصة مريم ان بين عمران اثنين الف سنة وثمانمائة وذلك يقتضي ان يكون ابراهيم قبل عيسى بثلثة الاف سنة ويوافقه عبارة

الكشاف حيث قال بين ابراهيم وموسى الف سنة وبينه وبين عيسى الفان وكانه غفل
القاضي في هذا المقام وظن ان بينه بمعنى بين ابراهيم وليس كذلك اذ المراد بين موسى
وعيسى وسهى الكاتب وكان نسخته وعيسى بعده اي بعد موسى بالفين فسقط
من قلمه قوله بعده ونقل البعض هذا التاريخ عن الثعلبي في تفسير التيسير قيل
نزلت التورية بعد موت ابراهيم بالف سنة ونزلت الانجيل بعد موته بالفي سنة
وظهرت اليهودية من اهل التورية بمخالفتهم التورية والنصرانية ظهرت من اهل
الانجيل هذا كلامه والاظهر ان كل موضع من كلاميه اثبت واحدا من القولين
قوله سهوا بها عن حالهم الظ على حالهم قوله اي انتم هولاء الحمقى استفاده فتم
باعتبار انه اشير الى ذواتهم لتصريفهم اياها اي انكم لا تدركون ذواتكم الا بالاشارة
الحسية فهو من قبيل اولئك آبائي فجئني بمثلهم قوله وبيان حماقتكم الخ
لا مدخل لقوله فلم تحاجون في بيان الحماقة اذ لا يساعده التفريع فالمعنى انكم
حاججتم فيما لكم به علم وافتضحتم مع علمكم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم
وهو ادخل في الافتضاح قوله والله يعلم ما حاججتم فيه وانتم لا تعلمون فتحاجون
العالم محاجة الجاهل للعالم وفيه تنبيه على ان محاجة رسول الله محاجة الله
قوله تصريح بمقتضى ما قرره من البرهان اشارة الى وجه الفصل قوله
تعريض بانهم مشركون في الكشاف او تصريح بان يكون قوله من المشركين من وضع الظاهر
موضع المضمر بان يكون المراد اليهود والنصارى كانه قال وما كان منهما
اي من اليهود والنصارى ولم يلتفت اليه القاضي لانه يكون نحو تكرار لقوله وما كان
يهوديا ولا نصرانيا قوله وقرئ والنبي عطفا على الهاء وح والذين امنوا عطف على
الذين اتبعوه ولا يلغو لاغناء اتبعوا النبي عن ذكره لان المومنين يشمل مومني امة
موسى وعيسى وغيرهما وقراءة جر النبي مشكلة والمعمول باجنبي فتامل وقوله
والذين امنوا اما عطف على الذين اتبعوه وح يرد الفصل بالاجنبي او على النبي
قوله لموافقتهم له في اكثر ما شرع لهم على الاصالة انما قال في اكثر ما شرع لهم

لانه

لانه وجب على المومنين الايمان بالقران اجمالا وتفصيلا ولم يجب على الذين اتبعوا
ابراهيم واوجب للذين اتبعوه الايمان بتفاصيل صحفه ولم يجب على المومنين فتامل
قوله وما يخاطهم الاضلال ولا يعود وباله له جعل اضلالهم لانفسهم كناية عن
عود وبال الاضلال اليهم لئلا يلزم اضلال الضال ولك ان تجعله عبارة عن
ابقائهم في الضلال وقوله وما يضلون الا امثالهم يشعر بان المص تاويل الانفس
بالامثال من غير حاجة الى تاويل الاضلال وليس بذلك اذ لا معنى لاضلال الضال
فلا بد من التاويل السابق وهذا تبشير للمومنين بانه يعصمهم الله عن اضلالهم
ولم يتهود مسلم ففيه اعجاز بالخبر عن الغيب قوله يا اهل الكتاب الظ انه
تفسير قل يا اهل الكتاب قوله وانتم تشهدون انها آيات الله في الكشاف و
شهادتهم اعترافهم ومعنى تشهدون في قوله وانتم تشهدون نعته بمعنى تشاهدون
والظ رجوع ضمير نعته الى القران وظ عبارة الكشاف ان المراد مشاهدة
نعت الرسول وانما قال وتعلمون بالمعجزات انه حق ولم يقل وتعلمون باعجازه
انه حق لان المعجزات اشمل والعلم بالاعجاز يخص البلغاء دون غيرهم قوله
بالتحريف وابراز الباطل في صورته اي الحق وهذا اشارة الى تاويل الكتاب
بالباطل فانه تصوير للباطل في صورة الحق الذي انزل ومعنى تلبسون
بالكسر تخلطون الحق بالباطل ومعناه بالفتح الاكتساء اي لم تكتسون الحق
مع الباطل وتاخذ منهما معا واستشهد لاستعمال اللباس في حال الشيء
ووصفه بقوله عليه السلام كلابس ثوبي زور في حديث المتشبع بما لا
يملك كلابس ثوبي زور حيث شبه المتشبع اي الذي يرى الشبع من نفسه
وليس بشبعان للتصلف بلابس ثوبين من الرداء والازار ليكون في زي اهل
اهل الزهد وهو ليس بزاهد قوله لعلهم يشكون الرجوع لا يستلزم
الشك بل هو اولى باعتقاد البطلان وكانه بلغه ان تلك الطائفة قالوا
لعلهم يشكون وكانهم اقتصروا على الشك لانه اقل منه قوله اي ولا تقروا

عن تصديقه بجعل الايمان بمعنى الاقرار توجيها للام لمن تبع فان الايمان يتعدى بنفسه وليس
المقام مقام لام التقوية والحاصل لا تصدقوا عن قلب الا دينكم وعلى هذين التوجيهين
قوله قل ان الهدى هدى الله ليس اعتراضا اي قل لهم ان مكركم لا يعارض هذا فان الهدى
هدى الله او قل لنفسك او للمؤمنين ان الهدى هدى الله فلا يضرك او لا يضركم
كيد كايد **قوله** اي ولا تظهروا ايمانكم بان يؤتى قدر الباء لجعل الايمان بمعنى الاعتراف
ولو ابقاه على حقيقته لاستغنى عن التقدير اي ولا تظهروا تصديقكم ان يؤتى احد
مثل ما اوتيتم الا لاشياعكم ولما كان التعلق بالمحذوف بعيدا عن الفهم احتاج
الى تاييده بقراءة هي نص في تقدير ذلك المحذوف ونحن نقول ان يؤتى احد متعلق
بقوله لا تؤمنوا مفعول به اي لا تصدقوا الا لمن تبع دينكم وفي حقه ان يؤتى احد
مثل ما اوتيتم من الدين الحق المنجي او يحاجوكم عند ربكم فيغلبكم قال المحقق
التفتازاني ليس المراد بالمحاجة عند ربكم المحاجة يوم القيمة بل المحاجة في قضائه
وتقديره يعني لم يقدر الله ان يغلب احد من غير من تبع دينكم عليكم بالحجة
لا غلبة عليكم الا لمن تبع دينكم اذا كان الحق معه في دينكم وقوله فيكون من كلام
الطائفة ليس مقطوعا به بل يحتمل ان يكون خطاب الله للمؤمنين بانه لا يؤتى
احد مثل ما اوتوا دينا ناسخا للاديان السابقة وح او يحاجوكم من تتمة اي الى ان
يحاجوكم عند ربكم اي الى يوم القيمة فيكون وعدا ببقاء دينه **قوله** من ان تامنه
من امنته على كذا ائتمنته والاوقية بالضم سبعة مثاقيل كالوقية بالضم وفتح المثناة
التحتية واربعون درهما كذا في القاموس وفي الصحاح انه في الاصل كان اربعون درهما
وبهذا المعنى يجيء في الحديث لكن تعارف في عشرة دراهم وخمسة اسباع درهم
وهي استار وثلث استار وفنحاص بالكسر والخاء المعجمة وانما جعل الغالب فيهم هو
الخيانة لان منهم عبد الله بن سلام **قوله** الا مدة دوامك قائما اه الظاهر ان المراد
ان تلحقه منه قبل المفارقة **قوله** اشارة الى ترك الاداء المدلول عليه بقوله كانه
لم يتعين القول لتعينه او اراد القول المعهود والاظهر انه كان في قوله لا يؤده كما

كثير

كثير من النسخ فسهى الناسخ وترك قوله لا يؤده **قوله** اي ليس علينا في شان من ليسوا
اهل الكتاب يحتمل والله اعلم ان يكون المراد ذلك بانهم يقولون ليس علينا في ما بين
الاميين سبيل ويعنون به نفي نبوته صلى الله بالنسبة اليهم فمن يؤد الامانة منهم
انما يؤديه لانه قبل دينه وتابعه صلى الله عليه وسلم ويقولون على الله الكذب
وهم يعلمون والافتراء على الله مع العلم بانهم كاذبون هو الممنوع لا مع عدم العلم
والا فيشكل امر القائسين المخطئين في اقيستهم ولك ان تقول المراد انهم لا
يستحيون فيما بينهم من الكذب على الله بل يكذبون مع علم الجميع بانه كذب
والاخبار عنهم بانهم لا يؤدون دينارا توطئة لبيان انهم يقولون على الله الكذب
بمنزلة شاهد له وقوله تقاضوهم اي تقاضى الرجال اليهود وقوله تحت قدمي يريد
به متروك وتفسير المحقق التفتازاني له بانه منسوخ يرد عليه ان ما في الجاهلية
ليس حكم الله حتى يتعلق به النسخ استيناف مقرر في الجملة التي اه تقريره
باعتبار انه من الاميين الموفون بالعهد والمتقون وقوله سدت بلى مسدها
معناه انه يفيد مضمونها لا انها اقيمت مقامها حتى يرد انها لو قامت
مقامها لوجب الحذف **قوله** والضمير المجرور لمن اوفى وايد الثاني في الكشاف
بقوله ان الذين يشترون بعهد الله ونحن نؤيد الاول بانه لو كان الى الله لكان
الظ ان يقال من اوفى بعهد الله واتقى فانه يحب المتقين وجعل عموم المتقين
نائبا عن الراجع الى من كلام ظاهري لان قوله ان الله يحب المتقين لا يصلح جزاء
لمن اوفى بعهده واتقى لان وفاء كل عهد واتقاءه لا يصير سببا لمحبة جميع المتقين
بل المحبة هو سبب الجزاء قام مقامه والتقدير ومن اوفى بعهده واتقى فان الله
يحبه لان الله يحب المتقين **قوله** نائب الراجع من الجزاء لو كان من شرطية
ولو كانت موصولة لكان نائبا من الراجع من الخبر وقوله هو يعم الوفاء وغيره
يريد توجيه انه لم يقل فانه يحب الموفين بالعهد والمتقين **قوله** يفتلونها
بقراءته اشارة الى حذف المضاف من الكتاب وهو القراءة وح الباء بمعنى في

وقوله او يعطفونها بشبه الكتاب اشارة الى ان المضاف المحذوف هو الشبه وح
الباء صلة يلوون كما في لوى لسانه بالشعر اى فاله تعمل يريد انهم يميلون ان
ما ليس من الكتاب كتاب ويقولون صريحا هو من عند الله اذا افضى امرهم اليه
وما هو من عند الله وفي كون ما هو من عند الله تاكيدا لقوله ما هو من الكتاب نظر
لان ما هو من عند الله اعم مما هو من الكتاب لانه يشمل الاحكام القياسية دون
ما هو من الكتاب قوله وقرئ يلون على قلب الواو المضمومة همزة لمريض بنقل
حركة الواو الى ما قبلها وحذفها لالتقاء الساكنين لانه لا يجوز لما فيه من توالى
الاعلالين في كلمة واحدة قياسا فجعلها مما فيه ابدال وتخفيف الهمزة ولك ان تجعله
من الولى لا من اللى وتجعل الباء في قوله بالكتاب للتعدية فيصير المعنى يقربون
السنتهم بالكتاب فيميلونها الى المحرف ويقربونها بشبه الكتاب والله اعلم بالصواب
قوله تاكيد لقوله وما هو من الكتاب لا يخفى ان التاكيد هو قوله ما هو من عند الله
والتشنيع والبيان هو قوله ويقولون هو من عند الله وكانه جعلهما خبرين عن مجموع
الامرين وجعل وصف المجموع بهما من قبيل وصف الكل بصفة الجزء قوله وان نامر
بغير عبادة الله قال صاحب الكشاف نان نامر بعبادة غير الله احسن طباقا لما
سبقه لان الكلام لم يقع في نفيهم من انفسهم الامر بغير عبادة الله بل بعبادة غير
الله وهو النبي الا يرى الى قوله ان نعبد غير الله ولم يقل ان نفعل غير عبادة الله
ووجه المحقق التفتازاني القدح في الحديث بانه في الحقيقة قدح في الرواية واجاب
عن القدح بان المراد بعبادة غير عبادة الله ولا يخفى انه لا يدفع ان قولنا ان نامر
بعبادة غير الله احسن طباقا بل في قوله احسن طباقا اشارة الى حسن طباق هذه
العبارة ايضا ولا توجيه لطباقه سوى ما ذكره وقد يجاب بان الامر بغير عبادة الله
اعم من الامر بعبادة غير الله فاريد نفي الاخص بعبارة نفي الاعم مبالغة في نفي الاخص
ورده المحقق التفتازاني بان الكلام في صحة نفي الاعم اذ الامر بغير عبادة الرب كثير
وهو ضعيف لان نفي الاعم للمبالغة لا لافادته ووسيلة الى المبالغة ولا كلام في

صحته

صحته لذلك ورواية الامام محيي السنة في معالم التنزيل معاذ الله ان نامر بعبادة
غير الله قوله ولكن كونوا ربانيين ولكن يقول كونوا ربانيين لكن لاثبات ما نفي سابقا
وهو القول المنصوب بان فينبغي ان يجعل يقول منصوبا عطفا على يقول المنصوب
المنفي ورواية رفع يقول في الكشاف لا يتجه الا بجعل العطف على مفهوم السابق
لان الكلام السابق مبالغة في نفي قول البشر المذكور فهو في قوة لا يقول البشر
لكن يقول ولا ضرورة الى هذا التاويل فلا اعتداد برواية رفع يقول على ان المبالغة
المستفادة من كلمة كان مقصودة لا ينبغي فوتها فتامل والاظهر ان لا يقدر القول
في قوله ولكن كونوا بل يجعل عطفا على مفهوم السابق فانه يفهم منه لا تكونوا قائلين
للناس كونوا عبادا لي ولكن كونوا ربانيين مبلغين ما اتاكم ربكم الى عباده
كما اتاكم وح قوله لا يامركم استينافا وحال من فاعل كونوا اي والحال انه لا يامركم
الله او من استنباء الله قوله بسبب كونكم معلمين الكتاب لئلا تكونوا مخاطبين
بقوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون وبسبب كونكم دارسين له متعلمين لئلا
تكونوا محرومين عن فائدة التعلم وهو العمل بما هو للعمل وفيه توبيخ للعالم
بلا عمل لانه فاته الربانية المامور بها مع تمكنه عليها بالعلم وتوبيخ العامل
بلا علم وما ذكره المحقق التفتازاني انه لا توبيخ فيه الا لفوت العلم ولا يفيد
الا كون العمل بلا علم غير معتد به وليس فيه توبيخ على ترك العمل كما ظنه الكشاف
ضعيف قوله وقرئ تدرسون من التدريس اذا جمع تدرسون وتعلمون من
التدريس والتعليم كان تكرارا الا ان يحمل احدهما على تعليم اللفظ والاخر على تعليم
المعنى قوله عطفا على ثم يقول اي على يقول في ثم يقول وانما ذكر ثم ليتميز عن يقول
بعد لكن قوله لتاكيد معنى النفي لازالة الغفلة عن شمول النفي له سيما مع طول العهد
وتخلل الفصل قوله ولا يامركم يفسر عدم الامر بالنهي كما في الكشاف لانه اعم من النهي
ولا دلالة للعام على الخاص نعم عدم الامر في الواقع بالنهي قال المحقق التفتازاني
فسر الكشاف عدم الامر بالنهي وان كان اعم منه لكونه امس بالمقام وادخل في الاستبعاد

واوفق بالواقع قوله ورفعه الباقون على الاستيناف قال الكشاف والقراءة بالرفع على
ابتداء الكلام اظهر وتنصرها قراءة عبد الله ولن يأمركم قال المحقق التفتازاني
وجه كونه اظهر انه خال عن تكلف جعل عدم الامر بمعنى النهي اقول بل لان عطف
ولا يأمركم على ثم يقول يستدعي تقديمه على قوله ولكن كونوا ربانيين فيما تمل و بعدا
ظهر خفاء جعله حالا ولا يبعد ان يكون تقييد الكشاف الاظهرية بالرفع على
الابتداء للاحتراز عن كونه حالا وترجيح القاضي الاستيناف لذلك قوله والضمير فيه
للبشر لا ولي لنبي حتى يكون الانكار عاما قوله بعد اذ انتم مسلمون اي بعد ثبات
اسلامكم وتقرره لان اخذ النبيين اربابا بعد التصديق بنبوتهم والتصديق
بنبوتهم يناقض اتخاذهم اربابا فانكار الامر بالكفر كانكار تحقق النقيضين
وبهذا ظهر ضعف دلالته على ان الخطاب للمسلمين اذ كل مصدق بنبيه
مسلم ودعواه انه امره نبيه بما يوجب كفره دعوى انه امن بالكفر بعد اسلامه
قوله وقيل المراد اولاد النبيين على حذف المضاف وهم بنو اسرائيل في تقدير الاولاد
لا موجب للتخصيص ببني اسرائيل فليكن ذلك في جميع اولاد الانبياء حتى آدم
حتى يكون المعنى انه اخذ الميثاق من اولاد آدم انه اذا جاءهم رسول مصدق لما معهم
ليؤمنن به ولا يتعبدون بشريعة معهم ويتقدمون انها نسخت قوله او سماهم
نبيين تهكما لما كان هذا بعيدا عن العبارة قال الكشاف ويدل عليه قراءة ابي و
ابن مسعود واذ اخذ الله ميثاق الذين اوتوا الكتاب لا يخفى ان حذف المضاف
ايضا يحتاج الى هذا الدال قوله واللام في لما توطئة للقسم ورد لتسهيل طريق
فهم القسم من الكلام وهو في المشهور يدخل الشرط المجتمع مع القسم المنازع معه
في جوابه ح يشكل جعل ما موصولة الا ان يقال ما الموصولة لتضمنها معنى الشرط
مع صلتها كالشرط وخبره كالجزاء لكن الكشاف صرح بانها لا تختص بالشرط
وقال ان اللام في قوله تعالى وان كلا لما ليوفينهم اللام الموطئة دخلت على ما الزا
فالنزاع ح بين المبتدأ والقسم فاذا اعتبر القسم يجعل ما هو في حيز الخبر جواب

القسم

القسم ويقدر خبر مثله للمبتدأ كما يجعل ما هو في معنى جزاء الشرط جوابه ويقدر
للشرط جزاء مثله فمعنى قوله ويحتمل الخبرية ان قوله ولتؤمنن يحتمل الخبرية
كما احتمل الجزائية فيكون سادا مسد جواب القسم والخبر وليس المعنى ان كلمة
ما يحتمل الخبرية حتى يشكل انه لم يسمع ما الخبرية بقي ان قوله لتؤمنن جواب
القسم وساد مسد جواب الشرط وليس سادا مسدهما ففي العبارة مسامحة
قوله لاجل اتياني اياكم بعض الكتاب قال المحقق التفتازاني ظاهر هذا الكلام ان اللام
متعلق بقوله لتؤمنن وليس كذلك بل هو بيان للمعنى واما بحسب اللفظ
فمتعلق بالقسم المحذوف صرح به يعني الكشاف بهذا في قوله تعالى فبما
اغويتني لاقعدن قوله والمعنى اخذه للذي اتيتكموه وجاءكم رسول مصدق
له وضع له مكان لما معكم اشارة الى ان ما معكم لكونه عين ما اتيتكم من وضع
الظاهر موضع المضمر فلا يرد انه كيف صح عطف هذه الجملة على الصلة ولا ضمير
فيها يرجع الى الموصول فنقول انما وضع الظاهر موضع المضمر ولم يقل مصدق له
اشارة الى انه يجب الايمان والتصديق بالرسول مع كون ما اتيتكم معمولا
فيما بينكم متداولا غير متروك ولا ينبغي التقييد بتداوله وكونه مما يتمسك به
قوله على ان اصله لمن ما واللام موطئة ومن للتعليل وقيل زائدة قوله قال
ءاقررتم بيان لاخذ الميثاق كانه قيل كيف اخذ الله ميثاق بني اسرائيل او نا
لاذ اي اذ اخذ وعلى الاول ناصبه محذوف اي اذكر اذ اخذ الله كعبر وعبر
يقال جمل عبر اسفار وجمال عبر اسفار للواحد والجمع والمذكر والمؤنث
اي لا يزال يسافر عليها والامسار حبل صغير يشد به اسفل الخباء على الوتد
قوله عطف على الجملة المتقدمة يعني الجزاء على ما صرح به الكشاف
لا يخفى ان الظاهر ح ان يقدر ايفسقون فغير دين الله يبغون لا يتولون قوله
وتقديم المفعول لانه المقصود بالانكار والاولى ان يقال التقديم للتخصيص و
الانكار للتخصيص اي تخصون غير دين الله بالطلب وفيه اشارة الى ان دين الله

لا يجامع غيره دينه في الطلب قوله كنتق الجبل اي تحريكه اشارة الى رفع الطور
فوق بني اسرائيل وادراك الغرق لفرعون قوله اي مختارين كالملائكة والمؤمنين
يعني يراد بالطوع الاختيار وبالكره التسخير فقوله او مختارين في مقابلة
طائعين وقوله او مسخرين في مقابلة كارهين بالسيف وانما جعل الملائكة والمؤمنون
مختارين لانهم رجحوا الراجح وذلك بالاختيار وجعل الكفرة عاملين بالتسخير
لانهم ارتكبوا المرجوح وذلك لا يكون بالاختيار بل لكونهم في ايدي القضاء
هذا غاية توجيه كلامه وفيه بحث لان الكفرة لو لم يكونوا مختارين لم يتوجه التعذيب
الى فعلهم والمؤمنون والملائكة ايضا لا يفعلون الا ما قضي عليهم وانما
يفعلون لانهم لا يقدرون ان يمتنعوا عما قضي عليهم فالفرق بلا فارق
قوله امر للرسول له احتمال ثالث بان يكون امر الكل مسلم ان يخبر عن نفسه
واخوانه المؤمنين قوله والقرآن كما هو منزل عليه منزل عليهم توجيه لضمير علينا
ويحتمل ان يكون ضمير المتكلم كناية عن اصحاب الوحي اي امنا نحن معاشر الانبياء
بالله وما انزل علينا لا ينكر واحد منا منزل الاخر وانما يمنع عن العمل به
لنسخه وجه ما فصل تخصيص بعد التعميم وذكر ما اوتي عيسى وموسى مع
دخولهما في الاسباط ليس للتخصيص بعد التعميم لانه يابى عنه عطف النبيين
عليه بل ينبغي ان يحمل ما اوتي على الوحي الخفي وما انزل على الوحي الجلي او يحمل
ما اوتي على المعجزات وما انزل على الشرائع قوله وانما قدم المنزل عليه او قدم
للاجلال قوله لا نفرق بين احد منهم بالتصديق والتكذيب والا فالفرق
بالفضل وعموم الدعوة وخصوصها ونسخ دين بعض دون بعض ثابت قوله
ونحن له مسلمون منقادون او مخلصون الاول مبني على جعل نحن عبارة عن
الانسان مسلما او كافرا والثاني على جعله عبارة عن المسلمين قوله بابطال
الفطرة السليمة التي فطر الناس عليها فان الفطرة هو فطرة العقل
قبل التعلق بالحواس وهو على الانقياد لصانعه وعدم الغفلة عنه وربما

يفسد

يفسد بعد التعلق بالحواس والبعد عن الروحانية بالاشتغال بالشهوات
الحسية ولوازمها قوله ولعل الدين ايضا للاعمال فلا يصح ان يكون الاسلام
الايمان لان الايمان ليس الاعمال والاسلام هو الاعمال حيث جعل دينا قوله
فان الحاسد اي المائل عن الحق من حاد بمعنى مال لانهماكه في الضلال بعيد عن
الرشاد ونحن نقول المراد انه كيف يهدي الله قوما لم تنفعهم الهداية وليس
الهداية الا ما اوتوا قوله وقيل نفي وانكار هو ظاهر كلام الكشاف حيث قال كيف
يلطف بهم وليسوا من اهل اللطف ولم يقل وهم بعداء عن اللطف واما
رده بانه يقتضي ان لا يقبل توبة المرتد فليس بشيء كيف وقد صرح بالنفي قوله
والله لا يهدي القوم الظالمين وهو سندفع بان عدم الهداية مشروط
بالاتصاف بالكفر قوله عطف على ما في ايمانهم من معنى الفعل ولك ان تجعل
الفعل بمعنى المصدر عطفا على ايمانهم كما في قولهم تسمع بالمعيدي خير
من ان تراه وتقدير زمانا على الفعل اي وزمان شهدوا كما في ضرب رأسمند
ولا يبعد ان يقال معطوف على كفروا اي قوما كفروا بعد ايمانهم وشهدوا
لان العطف بالواو لا يقتضي الترتيب ويحتمل ان يكون في حق المنافقين
من امة محمد صلى الله عليه وسلم ويكون المعنى كيف يهدي الله قوما
كفروا بمحمد بانكاره بالقلب بعد ايمانهم به قبل وجوده وشهدوا بانهم
انه حق وجاءتهم البينات على ما شهدوا ولم يتركوا الكفر والانكار المخفي والله
لا يهدي القوم الذين ظلموا انفسهم بالمكابرة ومخالفة البينات قوله
الذين ظلموا انفسهم الظاهر ان المراد الظلم المذكور عن الكفر بعد الايمان
او الظلم المطلق اي لا يهدي ظالما به فيندرج فيه هذا الظالم واما
ارادة ظلم اوتي من هذا الظلم حتى يلزم عدم هداية هذا الظالم بطريق
الاولى فبعيد عن النظم قوله بدل المنطوقات اراد بمفهوم تعليق المعنى
باوصافهم لان اسم الاشارة بعد وصف المشار اليه يدل على ان ما يرد بعده لاجله

او تقديم قوله عليهم فانه يفيد الحصر وقوله مطبوعون مبالغة لان كل مخلوق
على الفطرة قوله اي في اللعنة او في تلك المجازاة وبان يكون الضمير راجعا
الى العقوبة او النار قوله تعالى لا يخفف عنهم العذاب اذ الظم حينئذ لا يخفف
بالضمير الراجع الى العقوبة او النار وقوله تعالى ولا هم ينظرون معناه انه
لا ينظر اليه الله ولا الملائكة ولا الناس نظر رحمة ولا يرحمهم ولا يمهلون
ساعة في ترك العذاب من الانظار بمعنى الامهال قوله واصلحوا ما افسدوا
قال المحقق التفتازاني يعني ان مجرد الندم على ما مضى من الارتداد والعزم على
تركه في الاستقبال غير كاف بل لا بد من تدارك لما اخلوا به من الحقوق هذا
وفيه بحث لان مجرد التوبة يوجب تخفيف العذاب ونظر الحق تعالى اليهم فقوله
واصلحوا ما افسدوا ليس تقييدا بل بيانا لان التوبة تصلح ما افسد الاثم
قوله لانهم لا يتوبون اراد التوفيق بين الاستثناء السابق وقوله لن تقبل
توبتهم اما بجعل قوله لن تقبل توبتهم كناية عن عدم التوبة مطلقا او عدمه
في غير حال الاشقاء واما بجعل التوبة على التوبة بحسب الظم وجعل الثلثة
سببا لترك الفاء لان الصلة ليس سببا لعدم قبول التوبة بل السبب عدم
التوبة اذ كون التوبة توبة بحسب الظم دون التوبة بحسب الحقيقة ودفع به
ما ذكره الكشاف انه ما الفرق بين المقامين حتى ذكر في احدهما الفاء ولم يذكر
في الاخر ونحن نقول والله تعالى اعلم يحتمل ان يراد بالكفر الكفر المبطن لانه
الكفر الزائد حيث يتحمل صاحبه مشقة اخفائه ويعمل عمل اهل الاسلام مع
كمال الكراهة وهذا نهاية محبة الكفر ومعنى عدم قبول التوبة ان الشرع لا يعتبر
توبته ولا يقبلها ويدفع شره فليكن هذه الاية ماخذ حكم الزنديق ومعنى
قوله واولئك هم الضالون هم المعدودون في اهل الضلال والكفر ابدا
وان اظهروا الايمان قوله وقرئ بالرفع على البدل يريد انه نكرة غير موصوفة
قوله ولو افتدى به محمول على المعنى ههنا اشكال وهو ان حرف الشرط ههنا

لانه لا يكون عملا بحسب الظم

للوصل

للوصل وهو يقتضي كون نقيض الشرط اولى بالجزاء فيقتضي ذلك ان يكون المراد
فلن يقبل من احدهم ملؤ الارض ذهبا لو افتدى به ولو لم يفتد وظاهر انه ليس بمراد
بل المراد لو افتدى بملؤ الارض ذهبا لا يقبل فعدم القبول فيما هو اقل منه بطريق
الاولى واجيب عنه بثلثة اجوبة احدها ان مفهوم مثل هذا الكلام وما
تعارف هو فيه ما نطلبه من المراد وان كانت العبارة آبية عنه اذ المفهوم لا
يقبل منه فدية ولو افتدى بملؤ الارض ذهبا وربما يوجه تلك الارادة بان المراد
بعدم قبول ملؤ الارض عدم قبول فدية ما لانه غاية الفدية فعدم قبوله
يستلزم عدم قبول فدية ما والمراد بالافتداء به الافتداء بحقيقة ملؤ الارض
ذهبا وثانيها ان المراد لو افتدى به ولو لم يفتد به وعدم الافتداء به اولى بعدم
القبول وهو ما اذا كان تصدق في الدنيا فقد عرفت ان الجواب الثاني لا يحتاج
الى تقدير المعطوف عليه كسائر الاجوبة كما يقتضيه ظاهر عبارة الكشاف حيث
قال وان يراد فلن يقبل من احدهم ملؤ الارض ذهبا كان قد تصدق به ولو
افتدى به ايضا وذلك ان يحمل كلامه على بيان المعنى لا على تقدير المعطوف عليه
وثالثها ان المثل محذوف والباء بمعنى مع اي ولو افتدى مع مثله ولا بعد
ان يستغنى عن تقدير المثل ويكتفى بكون الباء بمعنى مع فانه يصح افتدى بملؤ
الارض ذهبا مع ملؤ الارض ذهبا قوله والمثل يحذف ويراد كثيرا كما انه
يذكر كثيرا ولا يراد وذلك ان يجعل قوله ويراد من الزيادة اشارة الى هذا قوله
اولئك لهم عذاب اليم اذ لا الم فوق الم عذاب لا رجاء فيه للخلاص اذ الرجاء
يهون العذاب قوله اي لن تنالوا حقيقة البر اشارة اولا الى كون اللام للجنس
وثانيا الى احتمال كونه للعهد وفسره ابن عباس بالرحمة والرضى والجنة ونحن نقول
المراد بالبر محبة الله تعالى للعبد وهو لا يجامع محبة الغير فاذا جمعت مالا فينبغي
ان تدفع محبته عن نفسك بالبذل وخير بذل الانفاق قوله بيرحا هو فيعلى
اسم موضع قال المحقق التفتازاني قال جار الله وشيوخ مكة يروونها

بكسر الباء فان صح فاضافته الى حاء اسم قبيلة **قوله** فقال بخ بخ كلمة مدح مبنية
على السكون وهكذا روي ويجوز فيه الكسر والتنوين وقوله مال رابح او رايح من الربح
او الرواح شك من الراوي ومعنى الرابح ذو ربح ومعنى الرايح الذي تغدو اليه وتروح
بمنفعته لقربه من البلد ونحن نقول اي ما تنفقه مال ذو ربح واي ربح فوق بر الله
او مال رايح تغدو كل صباح اليه وتروح بمنفعته وهو بر الله لانه من الصدقات
الجارية الباقية **قوله** ويحتمل التبيين اي يحتمل القراءة المشهورة التبيين فيكون
المفعول المحذوف شيئا ولا ينافيه هذه القراءة لانه يكون دليلا على ان المراد بالشيء
بعض ما يحب المنفق ولك ان تحمل قوله على ان هذه القراءة تحتمل كونه في القراءة
المشهورة للتبيين فيكون اشارة الى ان دلالتها على التبعيض غير قاطعة **قوله**
وما تنفقوا من شيء اي شيء محبوب او غيره ومن لبيان ما وانما بين لئلا لم يطلق
يصرف الى ما يحبون **قوله** فان الله به عليم فيه غاية المبالغة في علم الله حيث لم
يقل فما انفقتم فانه اشار بصيغة الاستقبال الى ان الله تعالى عالم به قبل انفاقه
وفيه اشارة الى ان الله تعالى غني عن ابداء الانفاق وفيه تحريض على الاخفاء **قوله**
اي المطعومات جعل الطعام بمعنى الجمع لان الكل المضاف الى المفرد المعرفة لعموم
الاجزاء فهو ايضا مصدر نعت به فلا وجه لترك توجيه الاطلاق على الجمع فيه بالاستواء
وتاخيره الى الحل ثم الظم من اطلاق يستوي الوجوب وقد تكرر الاطلاق في الكشاف
لكن الرضي صرح بجواز التثنية والجمع ونقل رجل عدل ورجلان عدلان انجانب
المعنى المراد قيل اذا جعل الطعام بمعنى المطعومات فقد افاد الاستغراق كما هو
شان المعرف باللام فالكل لتاكيد الاستغراق وانما قال المراد اكلها لئلا يذهب
الوهم الى ان المراد انفاقها ووجه مناسبة هذه الاية بما قبلها ان ذلك كان
انفاقا من اسرائيل لله تعالى حيث بذل ما هو احب عنده اذ البدل اعم من بذل المال
وبذل ما تشتهيه الانفس **قوله** عرق النسا في الصحاح الاصمعي النسا بالفتح
مقصور عرق يخرج من الورك فيستبطن الفخذين ثم يمر بالعرقوب حتى يبلغ

الحافر قال ابن السكيت هو عرق النسا قال الاصمعي هو النسا ولا تقل عرق النسا
كما لا تقول عرق الاكحل وانما هو الاكحل **قوله** فهو كتحريمه اي كتحريم الله ابتداء من غير ان
يحرم العبد على نفسه او لا يمكن دفع المنع بان كون التحريم باذن الله خلاف ظاهر اللفظ
ويكفي للاسناد الى الظم اللفظ **قوله** تعالى من قبل ان تنزل التورية بظاهره متعلق
بحرم اسرائيل ولا يظهر فائدة في التقييد فان تحريم اسرائيل لا يتصور بعد نزول
التورية فينبغي ان يجعل قيدا للحل فح يلزم قصر الصفة قبل تمامها الا ان يقال
هو متعلق بمحذوف والتقدير كان حلا من قبل ان تنزل التورية في جواب سؤال
نشا من سابق المستثنى كانه قيل متى كان حلا فاجيب به وقوله من قبل انزالها
يشعر بان القراءة تنزل بالتخفيف مع ان القراءة تنزل من التنزيل وكان اختيار
تفسيره بالانزال تنبيها على انه لم يعتبر فيه التدريج في هذا المقام لان
انزال التورية لم يكن منجما كالقرآن بل كان دفعة **قوله** او في منع النسخ عطف
على قوله في دعوى البراءة ووجه الرد في منع النسخ الظم اذ تحريم ما كان حلالا
لا يكون الا بالنسخ **قوله** تعالى قل فاتوا بالتورية فاتلوها في الامر بالاتيان
بالتورية وعدم الاكتفاء بتلاوتها اشعار وتعريض بان ما يتلون ليس بتورية
بل تحريفات من عندهم **قوله** ابتدعه على الله بزعمه انه حرم ذلك قبل جعل من افترى
عبارة عنهم ويحتمل ان يكون تحذيرا لهم عن الافتراء وابراء لذمته عنه بانه يعلم
الظالم من يفتري على الله بعد لزوم الحجة ونزول الوحي الصادق فيكون من
افترى عاما واشتمل لشموله من فعل ذلك ولو كان النبي صلى الله عليه وسلم **قوله**
قل صدق الله تعريض بكذبهم اي ثبت ان الله صادق فيما انزل وانتم الكاذبون
ويحتمل ان يكون المراد انه صدق الله فيما ذكر من مساوي اخلاقكم وقبائح احوالكم
قوله اي ملة الاسلام التي هي في الاصل ملة ابراهيم او مثل ملته يعني امر
باتباع ملة الاسلام وعبر عنها بملة ابراهيم لكمال مشابهتها بها او لانه
كان في الاصل ملته ولم يامر باتباع نفس ملة ابراهيم حتى يكون نبيا من انبياء

شريعته كانبياء بني اسرائيل في شريعة موسى قوله وما كان من المشركين فيه اشارة
الى ان اتباعه واجب في التوحيد الصرف توجيه آخر لاتباع ملة ابراهيم وهو اتباعه
في التوحيد الصرف والمراد بالتوحيد قول لا اله الا الله وبصرافته عدم شوبه بما
ينافيه كما فعل اليهود وبالاستقامة في الدين عدم الخروج من مقتضاه والافراط
العبادة فوق الطاقة والتجنب عنها حفظ البنية عن الهلاك فيها والتفريط التقصير
فيها قوله ان اول بيت فيه تحريض على اتباع ملة ابراهيم وتقرير لمناقبه وتوطئة
لايجاب الحج وفي دلالة قراءة البناء للفاعل على ان الواضع هو الله خفاء لجواز رجوع
الضمير الى ابراهيم لانه اول بيت بناه ثم بني بيت المقدس بعده باربعين سنة كما
يدل عليه الحديث قوله كالنبيط والنميط على صيغة التصغير في اسم موضع بالدهنا
والمقصد بالتنظير ان هذه اللغة قياسية او كالقياسية لاعتياد العرب وضع
الباء موضع الميم وقوله وقيل هي اي مكة موضع المسجد وبكة البلد من بكه
اذا زحمه لازدحام الناس ويحتمل ان يكون التسمية ببكة للدق ايضا بناء
على دق البعض بعضا في الازدحام وجرهم كبرثن قبيلة من اليمن هم اصهار
اسمعيل عليه السلام ثم العمالقة ولد عمليق بن لاود بن سام بن نوح وهم امم
تفرقوا في البلاد والصراخ كالغراب من صرخ اذا ابعد قيل سمي بذلك لانه
ابعد من الارض ونحن نقول لانه يبعد طائفة عن الذنوب والآثام وهو البيت المعمور
وقوله وهو لا يلائم ظاهر الآية لانه لا يبقى اول بيت لانه لم يوضع للناس بل للملائكة
وانما قال ظاهر الآية لانه يمكن تصحيحه بانه ايضا وضع للناس الا انه تبرك به الملائكة
قبل خلق آدم ولم يكن وضعه لهم قوله كثير الخير يريد ان البركة هي الزيادة ولا
زيادة في البيت فوصفه بالبركة باعتبار بركة منافعه قوله لا تضواري السباع
تخالط الصيود في الحرم ولا تتعرض لها ولان الصيود لا تخاف الضواري ولا
تهرب عنها وقوله قهره اي قهره الله او قهره البيت على الاسناد المجازي قوله
او حال اخرى ولا ضعف في ترك الواو في الجملة الاسمية لقول ابن الحاجب بضعفه

لانه قال

لانه قال عبد القاهر وان جعل نحو على كتفه سيف حالا كثر فيه ترك الواو قوله على ان
المراد بالآيات اثر القدم اه وبمقام ابراهيم ما فيها والا فهذه الآيات ليست عين
مقامه ولا يبعد ان يكون الحكمة في غوص قدم ابراهيم في الحجر الاشارة الى ان الحجر
لئلا يتاذى قدمه عن صلابته او غاص قدمه ليحصل عنده ان معينه في رفع الحجر هو
الله لا الحجر الذي وضع قدمه عليه اذ لولا امداده تعالى لما استقر الحجر تحت قدمه
قوله ويؤيده ان قرئ آية بينة اي يؤيد كونه عطف بيان لا كون المراد هذا
لتعدده لانه نيابتا في ارادة التوحيد فكيف يؤيده قوله جملة ابتدائية اي مركبة
من المبتدا والخبر او شرطية مركبة عن الشرط والجزاء معطوفة على كلا التقديرين
والا قرب ان يقدر مضافا اي وعهد من دخله كان آمنا وقوله او فيه آيات بينات
مقام ابراهيم عطف بيان الجمع وهو عطف بيان مع معطوفه والاثنان نوع
من الجمع صرح به الكشاف وفي قوله من تغليب العقلاء على غيرهم اذ الامر شامل
لغيرهم حتى الاشجار والنباتات او لتنزيل غير العاقل فيه منزلة العاقل في انه
يجب ترك التعرض له كالعاقل قوله كقوله عليه السلام حبب الي من دنياكم
ثلث الطيب والنساء وقرة عيني في الصلاة حيث اقتصر في بيان الثلث
على ذكر اثنين وهذا انما يتم شهادة لو لم يجعل الطيب والنساء بدل البعض ولم
يجعل قرة عيني في الصلاة من جملة الثلث لانه ليس من الدنيا بل من الآخرة كما
قيل وفيه لان المراد من ثلث من الدنيا ما يقع في الدنيا وان تعلق بالآخرة ثم
تشبيه ما في الآية بالحديث ليس لان في ما ذكر في الحديث غنية عن المتروك
كما في الآية بل في مجرد انه لم يذكر ما ينبغي ان يذكر الا بعضا وقيل وجه عدم الذكر
تضجر القلب عن عد ما في الدنيا والعدول عنه الى ذكر ما في الآخرة بلا اضمار كانه قال
في اثناء عد ما من الدنيا ما لي والدنيا ولا تحبب من الآخرة قوله بقاء الاثر هو وقوف الامن
بدلا من الضمير المجرور في قوله غنية فيهما ابدلهما منه لتظهر الغنية فيهما ولو جعل
بقاء الاثر اعم من بقاء الاثر في الدنيا لان اثر ابراهيم لبناء البيت باق في الدنيا

ببقاء مقامه وفي الآخرة بعلو درجاته ولو جعل الامن اعم من الامن يوم القيمة
لكان اميد **قوله** قصدوه للزيارة على الوجه المخصوص تفسير بالحج وبيان ان المراد
به المعنى الشرعي لا اللغوي او اراد ان الحج هو القصد لكنه ليس مطلقا بل مجملا
بينه الشارع بتعيين المراد بالقصد **قوله** من استطاع اليه سبيلا بدل من الناس
مخصص له يعني بصدد الآية عام خص بالبدل فهو عام مخصوص البعض والبدل بدل
البعض من الكل ويحتمل ان يكون المراد من الناس من استطاع اليه سبيلا فيكون
بدل الكل من الكل ويكون صدر الآية مجملا مبينا بآخره **قوله** فيجب على من قدر على
المشي والكسب في الطريق ولا يجب على من له مال ولا يطيق بدنه الانتقال الى الكعبة
قوله والضمير في اليه للبيت او للحج قال ابن مالك في التسهيل اذا دار الضمير بين
الاقرب والابعد تعين للاقرب **قوله** وكل ما اتى الى الشيء فهو سبيله وليس السبيل بعد
بين الشيء وبينك حتى لا يجب الحج حاضري البيت قال المحقق التفتازاني اي كل
ما يؤدي به الى الشيء فهو سبيل اليه وهذا التفسير ظاهر في ان يكون ما اتى اسم الله
قوله وضع كفر موضع لم يحج يحتمل ان يكون منعا عن الكافر عن الحج ببيان ان الله
غني عن الحج فمن يحج انما يحج لنفسه ولا ينفع الحج الكافر فينبغي ان لا يحج لانه غاب
يتعب نفسه بلا فائدة **قوله** ولذلك قال عليه الصلاة والسلام اي لذلك
المذكور من التاكيد والتغليظ ويحتمل ان يكون المعنى ولذلك الآية قال اي ما ختم
قوله عليه السلام ذلك **قوله** وقد اكد امر الحج اي شانه او الامر المتعلق به وابرازه
في الصورة الاسمية جعله ثابتا مستمرا وليس المراد حقيقة الاستمرار اذ لم يشرع وجوبه
الآخرة فهو للمبالغة في الوجوب والمفيد لانه حق لام الملك والمفيد للوجوب
كلمة على وفي تعميم الحكم اولا مبالغة في وجوبه حتى كانه وجب على الجميع فهو في
المبالغة كالاستمرار لكنهم لم يعرفوه وفاتهم وقوله فانه كالتصلح بايراد كاف التشبيه
وفي الكشاف فانه ايضاح لقصد الايضاح الصريح والبدل يتضمن الايضاح وليس
بصريح فيه ولك ان تعطف قوله وتثنيه على الجار والمجرور وان تعطفه على

المجرور

المجرور بارادة صريح التثنية وقوله بدل عنه باضافة لفظ البدل الى الجار والمجرور
خبر قوله وقوله عن العالمين يعني لفظ العالمين موضوع موضع المضمر والدلالة على
الاستغناء عنه اي عن من كفر بالبرهان باعتبار ان الاستغناء عن العالمين دليل
على الاستغناء عمن كفر والاشعار بعظم السخط باعتبار المبالغة في الاستغناء
لاظهار السخط وقوله لانه تكليف علة لقوله وقد اكد وبيان للداعي على ذلك
التاكيد وله توجيهان احدهما انه لكونه موجب كثرة المثوبات وكمال القرب تعلق
مزيد اهتمام داع الى التاكيد وثانيهما انه لكونه في كمال المشقة مظنة ان يابى المكلف
الانقياد فلا بد من مزيد التاكيد والتشديد وقوله روي للاشارة الى احتمال
ابقاء الكفر على ظاهره وعدم صرفه الى التغليظ والملل الست ماحواه قوله
ان الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى والصابئين والمجوس والذين اشركوا
وفيه دليل على ان الصابئة على حدة غير داخلة في ملة النصارى والمراد
بالمشركين عبدة الاوثان وهل لهم ملة او اطلاق الملة على ما هم فيه تغليب
وقد تردد فيه المحقق التفتازاني **قوله** وتخصيص اهل الكتاب بالخطاب
دليل على ان كفرهم اقبح بيان وجه التخصيص ولك ان تقول تخصيصهم لتقريعهم
بنفي الجهة لكفرهم وانتفاء السبب له كما يدل عليه الاستفهام الانكاري
في قوله لم تكفرون بخلاف غيرهم فان لكفرهم جهة بينة هي جهلهم وعدم تنبههم
وقوله وان زعموا انهم مؤمنون بالتورية والانجيل مبني على ان يراد بايات
الله الكتابان ويحتمل ان يراد بها القرآن فيكون تقريعا لهم بالكفر بالقرآن الا ان
يكون الباء للسببية فيكون المعنى لم تكفرون بالتورية والانجيل بسبب ايات الله
يعني القرآن وغيظكم على من ولد **قوله** والحال انه شهيد مطلع جعل الشهيد
بمعنى العالم ولك ان تجعله بمعنى الشاهد فيكون كمال التقريع لهم لحيث
يكفرون بايات الله مع وجود هذا الشاهد الذي يستحيل ان تكتم شهادته
ويرده احد **قوله** كرر الخطاب اي خطاب الامر والنداء والاستفهام يعني لم

يكنف بان يقول لم تكفرون بايات الله وتصدون عن سبيل الله ولك ان تقول لم
يكتف احترازا عن توهم ان التقريع بالكفر باعتبار الصد لا باعتبار امور لجز وفرق
التقريع بالكفر بايات الله في امور الاسلام مطلقا ويحتمل ان يجعل الاول تقريعا
بفوت الايمان والثاني تقريعا بفوت العمل والانقياد لما امر الله به قوله قيل كانوا
يفتنون المؤمنين يعني تقريع في الصد مطلقا وقيل تعريض بفتنة الحرث قوله
وهم يجهرون بر خمتها اه مناسبة احتياطهم بنفي الغفلة عن الله تعالى بتبين كانهم
كانهم خوطبوا بانكم غافلون في جعل المسلمين غافلين لان الله لا يغفل فيخبرهم
ويزيل غفلتهم واما اقتضاء الجهر خطابهم بعلم الله به فغير ظ بل هو مقتضى
الاستسرار كما قال سابقا لا ينفعكم التحريف والاستسرار الا ان يقال اعلان
الامر القبيح انما يجترا عليه اذا حسب ان احدا لا يعرف قبحه فيناسب التخويف بعلم قادر
مجاز قوله يردوكم بعد ايمانكم انما ذكر قوله بعد ايمانكم ليوضح فوت نعمة والابتلاء
بنقمة ولم يقل الى الكفر لشيبه بقوله كافرين الى ثبات الكفر قوله اتدعون من الدعوى
او الادعاء والاستفهام للانكار قوله وانما خاطبهم الله بنفسه او بقول امر الرسول
بخطاب اهل الكتاب ليكون دليلا على انه مرسل اليهم مامور بدعوتهم والى خاص
هنا الى ذلك قوله انكار وتعجيب لكفرهم اي لارتكاب ما هو من افعال الكفرة
ومن صفاتهم والا فهم لم يكفروا بما فعلوا ولك ان تقول انكار لكفرهم بمعنى انه لا
يكون كفرهم وفيه اقناط لليهود وقطع لتمنيهم كفرهم وتعجيب عن الطمع في كفرهم
ويحتمل ان يكون للاستبعاد اقناطا لهم وقد صدق رسوله في انكاره عليهم او
تعجيب عنهم فيما سبق انه قال اتدعون الجاهلية وانا بين اظهركم ولما يحل عليهم
بعدم الكفر في حال كون الرسول فيهم اراد قطع طمع اليهود في كفرهم بعد الرسول
فقال ومن يعتصم بالله فقد هدي الى صراط مستقيم فانه عام لجميع المسلمين
وقوله فقد هدي لا محالة اشارة الى نكتة التعبير عن الهداية المستقبلة بالماضي
قوله واصل تقاة وقية كلمة في الصحاح انها التقية يقال اتقى تقية وتقاة

كما يقال التخم تخمة والتؤدة الوقار والتخمة فساد المعدة ولا حاجة الى جعل قلب واو
تقاة الى التاء الى اعتبار ضمتها كما في تخمة لانك تقلب في تقي يتقي ولا ضمة بل وجه
ذلك ان التاء في تقي يتقي لتوهم ان التاء في اتقي اصلية لكثرة استعمالها وتخفيفها
باتقي مخففة التاء على ما في الصحاح فلما توهموا اصالتها تكلموا اتقى يتقاه
قوله اي لا تكونن على حال سوى حال الاسلام يعني النهي عن الموت راجع الى القيد
اي لا تموتن على غير حال الاسلام فهو نهي عن الكون على غير حال الاسلام وقت
الموت فان قلت كيف قيد النهي بوقت الموت فهل جوز الكون على غير حاله في غير
هذا الوقت قلنا النهي عن الكون في حال الموت استلزم النهي عن الكون مطلقا
لان وقت الموت غير معلوم فنقول فيه دليل على نسخ جميع الاديان سوى دين صلى الله عليه وسلم
ويمكن ان يقال هذا النهي ملزوم للنهي عن الكون على غير الاسلام فجعل كناية عنه
قوله وقد يتوجه نحو المجموع دونهما اي دون شيء منهما والنهي عن المجموع يقتضي
الانتهاء عن احدهما او عن الكل منهما قوله واعتصموا بحبل الله المتين فان قلت
ينبغي تقديمه على النهي عن الموت على غير الاسلام لانه يتعلق بزمن الحيوة قلت
بل بجميع الازمنة وبزمان الموت اكثر تعلقا اذ لا منجا الا الاعتصام به
قوله وللوثوق به والاعتماد عليه الاعتصام ترشيحا خالف الكشاف اذ هو جعل
الترشيح مقابلا للاستعارة للوثوق تنبيها على انه لا تنافي بينهما بل يكفي لكونه
ترشيحا التعبير عما هو حال المشبه باسم حال المشبه به قوله واعتصموا بحبل
الله جميعا مجتمعين عليه جعله حالا عن الفاعل بظاهره ويحتمل انه جعله
حالا عن الفاعل والمفعول وح ولا تفرقوا تاكيد بحسب المعنى ونحن نقول والله اعلم
هو حال عن المفعول اي تمسكوا بحبل الله جميعا لا متفرقا فانه فان بعض طاقات
الحبل لا تقوى على الحفظ فربما تنقض ويهلك المتمسك به وح قوله ولا تفرقوا
تاسيس قوله ولا تفرقوا عن الحق اي عن الدين الحق ويجوز ان يراد لا تتفرقوا عن صلة
الرحم كما تفرقتم في الجاهلية او لا تفرقوا عن نبيكم الحق قوله التي من جملتها الهداية

والتوفيق الى الظم ان المراد بنعمة الله ما بينه قوله اذ كنتم اعدآء اي اذكروا نعمة الله
عليكم في هذا الوقت وهو تبديل عداوتكم بالمحبة والاخوة ونجاتكم عن نار جهنم
بالظلم فيما بينكم وقطع الرحم فاغتنموها ولا تضيعوها بالمخالفة وابتغاء
الفتنة قوله وقيل على الوجه السابق كان الحكم يعمهم وغيرهم قوله مشفقين
على الوقوع في نار جهنم من الاشفاء بمعنى الاشراف وحمل النار على نار جهنم
ويمكن حملها على نار الحرب قوله والضمير للحفرة ولرجوعه الى العداوة مساغ
وكذا المتعدد سبق من العداوة والشفا والحفرة والنار قوله وتانيثه لتانيث
ما اضيف اليه في الكشاف وهو منه اي المضاف بعض المضاف اليه ولا بد من هذا
القيد وكانه فات القاضي غفلة قوله مثل ذلك التبيين يعني ذلك اشارة
الى التبيين المفهوم مما بعده ونحن نقول يحتمل ان يراد بالتبيين افادته بالنظم
البليغ المفصح عن القصص كما ينبغي وان يراد وهو الاظهر اظهارها خوارق العادات
من تاليف الجمع الشديد المعاداة ونجاتهم عن النيران الملتهبة كل النجاة قوله
ارادة ثباتكم يعني المراد بالاهتداء ثباته وزيادته لان الخطاب للمسلمين المهتدين
ولك ان تستفيد الثبات من المضارع المفيد للاستمرار والزيادة من صيغة
الافتعال كما قيل في قوله تعالى لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت قوله
خاطب الجميع وطلب فعل بعضهم ليدل على انه واجب على الكل دفع به ما اورده
المحقق التفتازاني على هذا التوجيه انه مبني على مذهب من قال ان فرض الكفاية
واجب على البعض لا على الكل وهو مردود وقد قام الدليل على انه واجب على الكل
لكن يسقط بفعل البعض ووجه دلالة خطاب الجميع في مقام طلب فعل
البعض على الوجوب على الجميع انه يخاطب الجميع بذلك لانهم يتضررون لو لم يفعل
البعض وهذا كما يقال ينبغي ان يحفظكم بعضكم لئلا تهلكوا وكانه غفل
المحقق عن هذا الدفع وانما قال ولتكن منكم امة ولم يقل وليكن منكم من يدعو
الى الخير اشارة الى انه يجب اعانة الداعي وموافقة الغير معه لان هذا امر

لانفي

لا تفي به قوة واحد الا يرى انه ما لم يعن اقوى الداعين الى الخير صلى الله عليه وسلم
كثيرون رضي الله عنهم لم تتم دعوته ولم تنفذ كلمته قوله او للتبيين ولا بد من نكتة
لاختيار على كونوا امة وكان النكتة فيه التنبيه على انه ينبغي ان تتحد كلمتهم في الدعوة
ولا يختلفوا او يؤيده تعقيب ولا تكونوا كالذين تفرقوا قوله والدعاء الى الخير
يعم متعلق بكلا توجيهي كلمة من والاظهر ان تجعل الدعوة الى الخير عبارة عن
تبليغ احكام الله وتعليمها وتريد بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر تكليفهم
كما يشعر به لفظ الامر والنهي فلا يكون تخصيصا بعد التعميم قوله روي انه عليه السلام
سئل عن خير الناس فان قلت لا يدل الحديث على الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر
هو المفلح بل هو مع التقوى والوصل وترك قطع الرحم قلت الامر بالمعروف و
النهي عن المنكر يستدعي التقوى وترك قطع الرحم لئلا يكون مخاطبا بقوله تعالى
لم تقولون ما لا تفعلون على ان ما بقي منهما داخل في الدعاء الى الخير قوله ولا يظهر
ان العاصي يجب ان ينهى عما يرتكبه وان كان ظاهر قوله تعالى لم تقولون ما لا
تفعلون يدل على منعه عن النهي لانه يجب تاويله بان المراد النهي عن عدم الفعل
لا عن القول لما ذكر ولان الواجب عليه نهي كل فاعل وبترك نهي بعض وهو نفسه
لا يسقط عنه وجوب نهي الغير قوله ولا تكونوا كالذين تفرقوا يعني لا تتركوا
الامر بالمعروف والنهي عن المنكر كالنصارى فانهم لذلك تفرقوا ولم تبق كلمتهم
واحدة واختلفوا قوله والاظهر ان النهي فيه مخصوص بالتفرق في الاصول و
الفروع لان الاختلاف بان لا يجمعهم دين الحق ويتبع كل هولاء واما المجتهدون
التابعون لدين الله فهم غير مختلفين وان اختلفت ظنونهم في ما هو الدين ولا
يبعد ان يجعل البينات عبارة عن النصوص فيكون فيه تجويز الاختلاف في
المجتهد فيه والله اعلم قوله وعيد للذين تفرقوا وتهديد على التشبيه بهم
اما بجعل اولئك اشارة الى الذين تفرقوا واما بجعله اشارة الى
المتشبهين واما بجعله اشارة الى كليهما فتفطن قوله نصب بما في لهم من

معنى الفعل ولك ان تجعله منصوبا بالعظيم ويكون مبالغة في العذاب لان
اقصى عظمة العذاب ان يكون عظيما في يوم عذاب كل يوم في جنبه كلا عذاب
قوله امراهانة ويحتمل امر التسخير بان يذوق العذاب كل شعرة من اعضائهم
العذاب نعوذ بالله قوله والثواب الخالد قال المحقق التفتازاني لان ما
ينقطع محنة لا رحمة وبقرينة قوله تعالى هم فيها خالدون قوله اخرجه
مخرج الاستيناف لا يبعد ان يجعل ضمير فيها للدعوة الى الخير والامر بالمعروف
والنهي عن المنكر فيكون بيانا لسبب كونهم في رحمة الله كما بين سبب كون مقابليهم
في العذاب كانه قيل ما بالهم في رحمة الله فاجيب بانهم كانوا خالدين في الخيرات
ويمكن ان يكون هم فيها خالدون خبرا بعد خبر ويكون المعنى واما الذين ابيضت
وجوههم ففي رحمة الله مخلدون فيها لم يلتفت بقوله مخلدون فيها تنبيها
على ان نفس الرحمة نعمة مستقلة والخلود كذلك يجب ان يشكر كل منهما
على حياله قوله اذ يستحيل الظلم منه الظم ان المراد ان الله لا يريد ما هو
ظلم من العباد فيما بينهم لا انه كل ما يفعل ليس ظلما منه لان المقام مقام
بيان انه لا يضيع اجر المحسنين ولا يمهل الكافر ويجازي بكفره ولو كان
المراد ان كل ما ليس ظلما لا يستفاد هذا وح قوله ولله ما في السموات بيان انه
قادر على اجراء وعده ووعيده واما على ما ذكره فهو تعليل لعدم ارادة الظلم
فيجب الفصل قوله دل على خيريتهم فيما مضى ولم يدل على انقطاع ناظرا
يتوقع على قياس صيغ الماضي من كنتم حدوث كون مسبوق بالعدم منقطع
بطريان عدم فاشار الى صيغة كان خالف سائر صيغة بان دلالتها
على الكون على صيغة فيما مضى مجردة عن الدلالة على الانقطاع فلا
يلزم عدم كونهم الان كذا وينبغي ان يبين تجردها عن الدلالة على العدم السابق
ايضا كما في الكشاف ليتم تحقيق معنى كان ويتم توجيه كنتم في علم الله لانه
لا يصح فيه العدم السابق والمراد بالكون فيما بين الامم الكون في علمهم وهو

وح يصح العدم السابق واللاحق قوله لان الايمان بما انما يحق ويعتد به اه في الكشاف
والدليل عليه قوله ولو امن اهل الكتاب لكان خيرا لهم مع ايمانهم بالله قوله استيناف واخبار
ولا اظهر انه صفة ثانية للامة والمراد تفضيلهم على امم موصوفين بهذه
الصفات قوله لانه قصد بذكره الدلالة على انهم امروا بالمعروف فيه انه لا
فرق في الاشعار بين التقديم والتاخير الا ان يقال لما قصد به الاشعار صار
بمنزلة التعليل وحق التعليل التاخير ولو قيل اخر لقصد ارتباط قوله ولو امن
اهل الكتاب به لم يبعد قوله وهذه الجملة يعني منهم المؤمنون وما عطف عليه
قوله يعني لن يضروكم وما عطف عليه واردتان على سبيل الاستطراد
يريد انهما معترضتان قال المحقق التفتازاني ولذا لم يعطف على الجملة الشرطية
قبلهما اعني ولو امن لانها معطوفة على كنتم خير امة مرتبطة بها على معنى لو
امن اهل الكتاب كما امنوا وامروا بالمعروف كما امروا لكان خيرا لهم وانما
لم يعطف الاستطراد الثاني على الاول لبعد ما بينهما وكون كل منهما نوعا
اخر من الكلام ونحن نقول والله اعلم ها تان الجملتان كما سواهما مما ياتي بعدهما
مرتبطة بقوله ولو امن مبين لها فقوله منهم المؤمنون واكثرهم الفاسقون
مبين لها باعتبار ان المعروف ايمان الجميع والا فبعضهم مؤمنون دفعا
لسوء الظن بالبعض وقوله لن يضروكم بيان لما هو خير لهم وهو انهم
لعدم ايمانهم مبتلون بمشقة التدبير لاضراركم وبالحزن على الخيبة
وفي تدبير الغلبة عليكم بالمقاتلة والغلبة لكم وفي طلب الرياسة
بمخالفتكم وضرب الله عليهم الذلة لتلك المخالفة وفي طلب المال باخذ
الرشوة بتحريف كتابهم وضرب الله عليهم المسكنة ولو امنوا لنجوا من جميع
ذلك قوله ثم اخبر يعني ثم لعطف الاخبار على الاخبار لا لعطف مضمون
الخبر على مضمون الخبر فرعاية الترتيب بين الاخبارين فكانه قال اخبركم
اولا بانهم ان يقاتلوكم يولوكم الادبار ثم اخبركم بانهم يخذلون ولا ينصرون

فليس ثم للتراخي في الزمان بل لتراخي الاخبار الثاني عن الاول في الرتبة فانه ابلغ
عن الاول في بيان سوء حالهم هذا ويمكن جعل ثم للترتيب بين التولي حين المقاتلة
وبين عدم النصرة يعني ثم مدة يعجزون عن المقاتلة فان المقاتلة نصرة بعضهم
لبعض ويؤل امرهم الى الذل المحض والانقياد بالكلية **قوله** فيكون عدم النصر
مقيدا بقتالهم وجه التقييد ان بالمقاتلة ظهور نصر الله للمؤمنين وبه يدخل
كمال الرعب في قلوب الاعداء فلا يجترون بالنصرة **قوله** هدر النفس والمال
الذلة بالكسر والذل بالضم الهوان كذا في القاموس وانما فسره بهدر النفس و
المال لانه لا ذل فوق ان يكون الدم هدرا والمال غير محفوظ من الناس **قوله**
استثناء من اعم عام الاحوال قال المحقق التفتازاني هذه الاضافة كما في قولهم
حب رمان زيد حيث لا رمان له فان القصد الى اضافة الحب المخصوص بكونه
للرمان الى زيد وكذا القصد الى اضافة اعم العام اعني الذي لا اعم منه في الجنس الذي
منه الاستثناء من الفاعلية والمفعولية والحالية والظرفية لا اضافة العام
ومنه ابن قيس الرقيات فان الملتبس بالرقيات ابن قيس لا قيس هذا كلامه وانما
لم يجعل اضافة العام الى الاحوال من قبيل جرد قطيفة ليكون المعنى اعم
الاحوال العامة لان العام لا يصلح ان يكون وصفا للاحوال لافراده **قوله**
بذمة الله هذا ناظر الى تفسير الذلة بهدر النفس والمال يعني نجاتهم من هدر
النفس والمال بذمة الله وقبول الجزية وقوله او كأنه ناظر الى تفسير بذل
الجزية يعني لا نجاة لهم عن ذل الجزية الا بتمسكهم بكتابه الذي اتاهم من التورية
وعدم تجاوزهم عما امروا فيه به من قبول دين محمد صلى الله عليه وسلم
او بكتابه الذي اتاهم من قبل محمد صلى الله عليه وسلم وهو القرآن وقوله
وذمة المسلمين او بدينه الاسلام اشارة الى تفسير حبل من الناس كل منهما
ناظر الى تفسير للذلة على ما عرفت وحبل الله وحبل الناس واحد والاظهر
ان المراد بحبل من الناس ان يؤمنوا على وجه النفاق فانهم ينجون من الذلتين

ان

ان المراد لكن لا نجاة لهم من الله **قوله** رجعوا به مستوجبين له في القاموس باء
بدمه وديته احتمله **قوله** محيطة بهم احاطة البيت المضروب على اهله وهكذا
توجيه ضربت عليهم الذلة فالاولى التعرض بمعنى الضرب فيه ولا وجه لتركه هنا
قوله عبر عنه بالتلاوة اه اي عبر عن التهجد بالتلاوة في ساعات الليل مع السجود
ليكون ابين وابلغ في المدح قال المحقق التفتازاني لما فيه من التفصيل لما هو العمدة
في الصلاة والتعبير الصريح عما هو من محاسن الطاعات وعما به تمييز صلوتهم
عن صلاة اهل الكتاب يعني به السجود فانهم ربما يصلون بلا سجدة والاظهر
ان يقال لانه يدل على خلوص سريرتهم حيث يتلون في اناء الليل وفي الخلوات
ويدل على برائتهم عن النفاق الذي اتهم به اليهود **قوله** لان اهل الكتاب لا يصلونها
فهو حقيق بالتعرض في مقام تمييزهم ولا يخفى ان ما روي لا يدل على انهم لا يصلون
العشاء لجواز ان يصلونها ولا يؤخرونها **قوله** من العذاب او من الغناء فيكون
مصدرا في الصحاح يقال ما يغني عنك اي ما يجزي عنك وما ينفعك
والغناء بالفتح النفع هذا فقوله من الله من قبيل البدل اي لن يجزي عنهم ولا
ينفعهم بدل الله شيئا من النفع واما جعل في الاصل نعت براه يريد به دفع
ما يتجه ان الصر يكون وصفا للريح ولا يكون في الريح فاشار اولا الى دفعه
هو بانه في الاصل مصدر نعت به وهو الذي ذكره الكشاف بقوله ان الصر مصدر
في الاصل بمعنى البرد فجيء به على اصله يعني المعنى ريح فيها برد لكن عبارته قا
وكان الواضح فهو في الاصل مصدر نعت به الريح على اصله فان نعت الريح به
على مؤنثه المصدري لا يصح بدون قوله فيها واشار ثانيا الى دفعه بقوله او نعت
وصف بالبرد كأنه قيل ريح فيها برد بارد مبالغة وفيه نظر لانه يشتق
من لفظ الشيء اسم فاعل ويوصف به للمبالغة ويقال ليل لائل واما انه يجعل
الموصوف به صفة له فلا يقال برد ريح بارد وجعل الصر بمعنى البارد وتجريده
عن الريح وجعله صفة للبرد المحذوف بعيد **قوله** اصابت حرث قوم ظلموا

انفسهم بالكفر والمعاصي تشبيه لانفاق باصابة قوم ظلموا انفسهم بالكفر و
المعاصي مع ان تضييع الصر للحرث مستو بالنسبة الى المفلح والكافر لان المفلح
له اجر بتضييع حرثه بالصر بصره عليه بخلاف الكافر ولك ان تريد بالذين ظلموا
انفسهم الذين اسلموا في حفظ حرثهم عن الصر مع امكان حفظهم فان حرثهم
اشد وضررانهم ابلغ وفي الكشاف جواب ثالث وهو ان في التجريد على نحو لهم
فيها دار الخلد **قوله** وهو من التشبيه المركب ولذلك لم يبال بايلاء كلمة
التشبيه الريح دون الحرث ويجوز ان يقدر كمثل مهلك ريح يعني صيغة اسم
منه عليه بقوله وهو الحرث والمراد به يجوز مع كونه تشبيه المركب بالمركب تقدير
المهلك فيكون المقصد تشبيه حال شيء بحال الشيء اخر كما هو ظ مثله او بدون
التقدير المقصد تشبيه حال ما اخوذ مما بعده اولا الى حال ما اخوذ مما بعده
ثانيا فمن توهم انه مع التقدير تشبيه بالمفرد فقد بينها اذ المراد بالمثل
والحال للكشاف توجيه اخر تركه وهو تقدير الاهلاك في المشبه به والمشبه وانما
لان التعجب بتقدير واحد يرفع التعجب بتقدير اثنين على ان اضافة الاهلاك
الى ما ينفقون ليس كاضافته الى الريح فاستعن بعطيتك عن التوضيح فان
لا يرضى بالتصريح ونحن نقول لاحاجة الى التقدير او ما ينفقون مصدر اي
انفاقهم في الحيوة الدنيا كمثل ريح كذا وكذا كما ان الريح يستاصل المصاب
يستاصل انفاقهم مالهم ليس له نفع في الدنيا ولا في الاخرة شيء من الثواب
تعالى اعلم بالصواب **قوله** ولكن من بيص جفونك تعشق اوله ومذ كنت
ممن يدخل العشق قلبه **قوله** الانصار شعار هو ثوب يلي الجسد والدثار فوقه
ووجه التشبيه اما انه لا يستتر عنه احوال البدن شيء وهو يحول من البدن وغيره
واما انه لا بد للبدن منه بكل حال بخلاف ما فوقه والمراد بالانصار البطن
المعروفة والمقصد بيان حالهم بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم ومطلق الانصار
والمقصد بيان حالهم الى اي منصور كان فيلزم منه بيان حال الانصار بالنسبة

اليه صلى الله عليه وسلم **قوله** اي من دونا المسلمين اي من هو ادنى منهم واسفل
وفيه نعت المسلمين بانهم اعلون في الدين وفيه تنفير عن غيرهم وفيه اشعار بارشاد
المسلم ان لا يختلط من دونه لانه يوهن همته ويفتر جده في طلب المعالي ويمنعه
عن ان يبلغ درجة الاعمال همنشين تو از تو به بايد تا ترا عقل ودين بيفزايد
قوله واصله ان يتعدى بالحرف اي الى المفعول الاول باللام والى الثاني بفي
كما اشار اليه ثم عدي الى المفعولين كقولهم لا الوك نصحا على تضمين معنى
المنع لان المقصر يمنع الرجل بتقصيره ما يقتصر فيه او النقص لانه ينقصه
هذا الشيء ولا ادري انهم من اين حكموا بان قول العرب لا الوك نصحا
لا بنزع الخافض حتى يكون في معنى لا اقصر لك في النصح كما هو اصله **قوله** تمنوا
عنتكم الود اعم من التمني لانه تمن بالمحال او المستبعد ولهذا اختير على التمني
لانه لا يليق ذكر التمني في مقام التحذير عن اتخاذهم بطانة لان تصور بعدما
يودون عن الوقوع يوهن الحذر في الحذر على ان بعد وقوع مشقتهم في الدين
والدنيا غير معلوم سيما بالنسبة الى كل احد فتفسير الود بالتمني عجلة
وبعد عن التامل والتاني **قوله** لانهم لا يتمالكون انفسهم لفرط بغضهم ففيه
مبالغة في الاحتساب عليهم بتوبيخ المسلمين على انهم كيف يغفلون عن الا
الظم البين وهذا احسن مما قال قتادة من ان المراد ظهور البغضاء لاوليائهم
وتحدث بعضهم بعضا **قوله** لان بدوه ليس عن روية واختيار وما يبدو
عن الرجل بالضرورة لا يكون الا قليلا لا بقدر الضرورة فيخفى معظم سره
قوله تعالى قد بينا لكم الآيات الدالة على وجوب الاخلاص او قد بينا
لنفعكم الايات الدالة على صدق النبي وحقية الاسلام فانها توجب
رسوخكم وانقياد اعدائكم لكم ورغبتهم في الاسلام لان المبين احكام
الغيب ومجازاته **قوله** والجمل الاربع تعرض بالكشاف حيث سال عن موقع
الجمل ولم يبين موقع ودوا ما عنتم فكانه فاته وقد بعد من اعتذر عنه

بانه ترك لظهور انه لو قوعه بين الصفتين صفة لانه لو سلم ذلك لا ينفع في ترك
التعرض على تقدير الجمل مستانفات وابعد منه ما قيل لم يتعرض له لظهور
انه تاكيد لسابقه لانه لا فرق في ذلك بينه وبين لاحقه وقد نبه بتقديم احتمال
الاستيناف على ترجيحه على طبق ما صرح به الكشاف وذلك لافادة ترك العطف
استقلال كل جملة بالتعليل وكون كل علة لسابقه ولان ابراز الدعوى معللا
اوقع في النفس وكان الصفات ايضا تفيد التعليل لانه كم ما بين المضمر والمصرح
لا لما ذكره المحقق التفتازاني من ان الترجيح لما في الاستيناف من الفوائد دون الصفات
من الدلالة على خلاف المقصود وابهام لا امثل هو تقييد النهي بكون البطانة
على هذه الصفات وكيف وتعليل النهي ايضا يفيد كون البطانة موصوفة
بهذه الصفات والا لم يكن التعليل منطبقا على المعلل **قوله** والجمل الاربع
مستانفات جمل قول الكشاف والبلغ ان يكون مستانفات كلها على وجه التعليل
على ما يشمل قوله قد بينا قال المحقق التفتازاني لا يخفى انه لا يصلح تعليلا
لسابقه وانما لا يبعد ان يجعل تعليلا للنهي وان كان الاحسن ان يكون ابتداء
كلام ولا يبعد ان يكون مستانفات اشارة الى ما سواه هذا كلامه **قوله** تعالى
ها انتم اولاء قال الرضي واعلم انه ليس المراد بقولك ها انا ذا افعل ان تعرف المخاطب
نفسك وان تعلمه انك لست غيرك لان هذا محال بل المعنى فيه وفي ها انت ذا
وها هو ذا يفعل استغراب وقوع مضمون الفعل المذكور بعد اسم الاشارة من
المتكلم او المخاطب او الغائب كان معنى ها انت ذا تقول انت هذا الذي ارى لا
من كنا نتوقع ان لا يقع منه او عليه هذا الامر الغريب ثم بينت بقولك تقول
المستغرب الغير المتوقع فالجملة بعد اسم الاشارة لازمة لبيان الحال المستغربة
ولا محل لها اذ هي مستانفة وقال البصرية هي في محل النصب على الحال اي ها انت
ذا قائلا قالوا الحال ههنا لازمة لان الفائدة معقودة به والعامل فيه حرف التنبيه
او اسم الاشارة ولا ادري للحال فيه معنى اذ ليس المعنى ان المشار اليه في حال

قولك

هذا كلامه فقد عرفت انه فات القاضي ارجح التوجيهات وهو كون تحبونهم
ولا يحبونكم جملة مستانفة ولو قال او هو خبر ثان لم يفته ولعل الواو تصرف
الناسخ وان ما سوى احتمال الحال ابتداع منه لا متابعة لكلام ائمة النحو
منشاؤه عدم الاطلاع او قصد المخالفة متابعة لامر العقل وان احتمال
الحال الغير محتمل عند الرضي فاعرف انه يمكن ان يقال ان معناه اشير الى ذوات
قائلا ليعجبوا من حاله ويستغربوا ما يفعله وكونه خبر الاولا انما مع قصد
الاشارة الى المومنين او الكفار فتامل واحفظ ولا تعجل **قوله** والمعنى
انهم لا يحبونكم والحال انكم تومنون بكتابهم ايضا فما بالكم تحبونهم وهم لا
يومنون بكتابكم فان قلت من اين استفاد قوله وهم لا يومنون بكتابكم قلت
استفاده اجمالا من قوله تومنون لانه في تقدير وانتم تومنون ولذا صح الواو
والتقديم للتخصيص وتفصيلا من قوله واذا لقوكم قالوا امنا ويحتمل النظم
والله اعلم ان منشا عداوتهم وانكم تومنون بالكتاب كله وهم لا يومنون
بكتابهم فينكر اهل التورية الانجيل واهل الانجيل التورية ويحتمل
ان يكون المراد ان عدم محبتهم اياكم لايمانكم بالكتاب كله وهم لا يومنون
الا ببعضه لانهم ينكرون ما حرفوه وبدلوه ويحتمل ان يكون المراد بالكتاب
كله الكتاب الكامل في الهداية فيكون كقولك زيد كل الرجل اي كامل
في الرجولية فيكون عبارة عن القران **قوله** تعالى واذا خلوا عضوا عليكم الانامل
من الغيظ لكراهتهم قولهم آمنا واضطرارهم اليه **قوله** تعالى قل خطاب
لكل مومن وتحريض لهم بعداوتهم وحثهم بخطابهم خطاب الخصماء
فانه لا اقطع للمحبة من جراحة اللسان واما كونه دعاء عليهم كما اتفقت كلمتهم
فيه خفي اذ في الدعاء لا يخاطب المدعو عليه بل الله تعالى ويسال منه ابتلاءه
قوله تعالى ان الله عليم لا يخفى عليه شيء ويخبر ما يخفونه فهو تعليل لموتهم
بالغيظ **قوله** والمس مستعار للاصابة يعني ليس في استعمال المس في الحسنة

والاصابة في السيئة اشارة الى تفاوت الاصابتين بل مجرد تفنن في كلام وقيل
بل اشارة الى ان موجب مساءتهم ادنى اصابة خير وموجب فرحهم اصابة شر
عظيم ولا يبعد ان يقال اشارة الى ان ما يصيبكم من الخير بالنسبة الى لطف الله
معكم خير قليل وما يصيبكم من السيئة لما يقابله من الاجر الجزيل عظيم
قوله تعالى لا يضركم كيدهم شيئا بفضل الله وحفظه الموعود ظم انه حمله
على عدم ضرر قصد الاعداء ونحن نقول لا يضركم كيدهم لانه ان احاط بكم فلكم
اجركم ما لا يحصى وان بطل فهو النعمة الدنيا فانتم لا تحرمون الحسنى قوله وضمة
الراء اي ضمة راء لا يضركم في مقام الجزم للاتباع والجزم معتد ومن قال المضارع
هنا مرفوع لتقدير الفاء اذ الجزاء المصدر بالفاء لا يجزم بعد كل البعد على ان
قراءة لا يضركم تشهد عليه قوله وقد يستعمل المقعد يعني ليس معنى القعود
محفوظا قوله تعالى والله سميع لاقوالكم اي بجميع اقوالكم عليم بنياتكم
اي بجميعها يعني المراد الصفة المشبهة الغير المختصة بوقت دون وقت
وقول دون قول كما يحكم به الذوق السليم قوله ثاني عشر شوال اي ثاني عشر اثني
عشر شوال فان الواحد للحال من التعدد يضاف الى المثل في الاغلب فيقال
ثالث ثلاثة وقد يضاف الى كثير فيقال ثالث اربعة وعلى هذا لا يحتاج الى حذف
المضاف وقوله بقرا اراد به الجماعة ولذا وصفها بقوله مذبوحة بالتانيث والخير
الذي اولها به هي الشهادة وانما تصورها بصورة البقر لانها المخلوقة للعمل
المنتج الذي يصير حبة فيه سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف
لمن يشاء وذباب السيف بالضم المعجمة طرفه الذي يضرب به وكانه سمي ذبابا
لانه يذب ويدفع به الخصم وادخال اليد في درع حصينة هي المدينة من غير
ان يلبسها كان عبارة عن دلالة الاصحاب على التحصن بها وعدم لبسها
عبارة عن عدم قبول تلك الدلالة وجوابه قوله فان رايتم ان تقيموا بالمدينة
وتدعوهم محذوفا اي فيها ولم يشك رسول الله في رايهم بل نزل منزلة المشكوك

مع علمه بانهم لا يكونون يرونها كيف ورؤياه صادقة لا تتخلف فقال رجال
وانما تبع رسول الله صلى الله عليه وسلم قولهم لانه كان الموافق للرؤيا ولانه
دلالة على الجهاد فكيف لا يقبل من كان الدلالة حقه ولا ينبغي لنبي ان يلبس
لامته فيضعها حتى تقاتل لانه لا يترك نية العمل الصالح بدون العمل وتسوية
الصفوف لتكون صفوف قتالهم كصفوف الصلاة وامر عبد الله اي جعله
اميرا وقال انضحوا اي فرقوا النبل اي السهم فيهم كالماء المنضوح وكانه
اشار بلفظ النضح الى حفظ السهم الى ان يقربوهم حتى يصل اليهم بقوة وشدة
عنا اي ذابين عنا قوله متعلق بسميع عليم اي بكل منهما على سبيل التنازع
في الكشاف عمل فيه معنى سميع عليم وكانه حذف القاضي قوله معنى لخفائه
كيف وقد صعب توجيهه على المحقق التفتازاني حتى قال يريد انه ظرف للجمع بين
الصفتين اذ لا معنى لتقييدهما بهذا الوقت وانت تعلم انه تجب اذ لا معنى
لتقييد جمعه بين الصفتين ايضا بهذا الوقت ونحن نقول وبالله التوفيق كانه
لم يرض بالتقييد فجعله متعلقا بسماع وعلم مندرج في السميع العليم
متعلق بقول هذه الطائفة ونيتهم او بالقول والنية المعتبرين فيهما او بتعلق
العلم والسماع الذي يتضمنه ذكرهما قوله في نزهاء الزهاء القدر والسوط
بالمهلات الخلط اي لما بلغوا مقام الخلط اي المحاربة وخلط العدو بالحرب
قوله والظم انه ما كانت عزيمة انما قال الظم لاحتمال الاخر لقوله والله وليهما
اشار اليه بقوله ويجوز وقد عرض لابن ابي حيث قال اذ همت طائفتان منكم
واشار به الى ان ابن ابي واتباعه ليسوا منهم ولذا لم يذكر رجوعهم ولزم من
بيان كون الله وليهما مع همهما الى الفشل كون ولاية الله لمن لم يهم بطريق
الاولى قوله تعالى ولقد نصركم الله ببدر فيه رد لما قالوا من ان الاقامة
بالمدينة اولى لانه كالحصن لنا حيث بين انه نصرهم ببدر وهم على بعد من المدينة
فلم تفشلون من الخروج الى احد وهو بجنب المدينة وفي قوله وانتم اذلة

اشارة الى الكم اليوم اولى بالنصر لشوكتكم وفي وضع الشكر موضع الانعام
تنبيه على ان نظر العبد في الانعام على الشكر ولا يرغب في الانعام الا لانه وسيلة
الشكر **قوله** مسومين معلمين في الكشاف قال الكلبي معلمين بعمائم صفر مرخاة
على اكتافهم وعن الضحاك معلمين بالصوف الابيض في نواصي الدواب واذنابها
وعن مجاهد مجزوزة اذناب خيلهم وعن قتادة كانوا على خيل بلق وعن عروة
بن الزبير كانت عمامة الزبير يوم بدر صفراء فنزلت الملائكة كذلك وقرأة
كسر الواو فسرها الكشاف معلمين انفسهم او خيلهم **قوله** متعلق بنصركم
هذا انما يصح على تقدير ان يكون اذ تقول ظرفا له لا بدلا من اذ غدوت وح او يكبتهم
بالنظر الى من فر من جيشهم وانقلب الى مكة خائبين وقوله او وما النصر ان
كان اللام للعهد خالف كلام الكشاف من وجهين احدهما ان الكشاف قال
او بقوله وما النصر الا من عند الله وهو يدل على انه متعلق به بعد ازالة النفي بالاثبات
وما ذكره يدل على انه متعلق بالنصر المنفي قبل الاثبات ولكل وجهة وما في الكشاف
اقرب وثانيهما انه جعل اللام للعهد اي النصر في بدر واطلقه الكشاف ولم
يقيده بالعهد والحق معه اذ الابلغ انه ما جنس النصر الا من عند الله ليقطع طرفا
من الذين كفروا بالقتل والاسر كما في بدر او يكبتهم كما في احد فينقلبوا خائبين
محرومين عما ارادوا من قمع النبي صلى الله عليه وسلم واتباعه وفيه اشارة
الى انهم نصروا في احد ايضا والخيبة كانت لاعدائهم **قوله** عطف على قوله او يكبتهم
في الكشاف عطف على ما قبله وانما اجمله ليندرج فيه احتمال العطف على
ينقلبوا اي يكون ثمرة خزيهم انقلابهم خائبين او التوب عليهم بالاسلام
او تعذيبهم بمزيد حمية الجاهلية والاصرار على الكفر **قوله** ويجوز ان يكون معطوفا
على الامر او شيء الفرق بين العطفين انه على تقدير العطف على الامر يكون
المبالغة في نفي مدخليته في التوب عليهم وتعذيبهم ايضا بخلاف العطف
على شيء فانه لا مبالغة فيها فالعطف على شيء رعاية لما هو اقرب قال

المحقق

المحقق التفتازاني وعلى التقديرين هو من عطف الخاص على العام لكن في مثل
هذا العطف بكلمة او نظر اقول هذا اذا كان الامر بمعنى الشان اي ليس لك
من شانهم شيء ولك ان تجعل الامر بمعنى التكليف والايجاب اي ليس ما تامرهم
من عندك وليس الامر بيدك ولا التوب عليهم ولا التعذيب **قوله** وروي
ان عتبة الخ قال المحقق التفتازاني يشبه ان يكون هذا وجها اخر في معنى ليس
لك من امرهم شيء وهو انه نوع معاتبة على انكاره فلاح القوم وكذا
القيل فانه نهي للنبي عليه السلام ان يدعو عليهم وقيل هما لمجرد بيان
سبب النزول هذا كلامه **قوله** صريح في نفي وجوب التعذيب والتقييد
بالتوبة وعدمها كالمنافي له اي لصريحه اذ سوق النظم انه المالك على الاطلاق في
له ان يفعل ما يشاء لا مانع له من مشيئته ولو كان مغفرته مقيدة بالتوبة
وتعذيبه بالظلم لم يكن فاعلا لما يشاء بل لا يستبعد التوبة او الظلم
وفيه رد على الكشاف حيث شنع على اهل الحق بانهم تبعوا اهواهم ونفوا
الوجوب على الله وجوزوا ان يغفر المذنب ويعذب المصلح ومنعوا ظاهر
الاية ولم يتنبهوا ان مشيئته مقيدة ووجه التشنيع انه لم ينظر الى ان
التقييد كالمنافي لما هو صريح النظم ومحكم البيان وفيه رد لطيف
لما صرح به من اهل الحق يتصامون ويتعامون حيث اشار اشارة لطيفة
ان التصامي والتعامي من فرقته حيث يقيدون الاية بقيد مناف لصريحه
وقد بلغ النصاب شاهد تصامهم وتعاميهم في هذا المقام حيث تمسك
في التقييد بما رواه عن الحسن وعطاء ونسب اهل الحق فيما رووا عن ابن عباس رض
بافتراء مع ان اسناد ما رواه معدوم وسند ما رووا معلوم **قوله**
اذا كان الرجل الظ اذ كما في بعض النسخ والحق ان الاية لا تدل على حرمة الربوا
مطلقا وانما اخذ حرمته مطلقا من قوله تعالى احل الله البيع وحرم الربوا
قوله تفلحون راجين الفلاح اشار الى ان قوله لعلكم تفلحون حال فقوله

راجين بيان لجميع قوله لعلكم تفلحون لا لقوله لعلكم والا لقال راجون ولا
يخفي ان اقتران الرجا بالتخويف بعيد اذ العبد ينبغي ان يكون بين الخوف والرجا
قوله وفيه تنبيه على ان النار بالذات معدة للكافرين هذا لم يكن النعت
للتخصيص بان يكون النار المعدة للكافرين مغايرا ومعدة للعصاة ويكون
في هذا التخويف اشارة الى ان اكل الربوا على شفا حفرة الكفر في هذا
الاكل مساوق القلب وكرمه بحيث يوقع الاكل في الكفر قوله تعالى وسارعوا
الى مغفرة من ربكم اتبعه الامر باطاعة الله ورسوله تحذيرا عن العصيان بعد
الاطاعة واشار الى ان الاسلام موجب رجاء الرحمة وانه ينجو العاصي
بالاخرة عن العذاب ويدخل الجنة لكن المسارعة الى المغفرة والجنة ليس بمجرد
الايمان بل بالمحافظة على ما ورد به الشرع ويحتمل ان يكون الامر بالمسارعة
تحذيرا عن الموت وحيلولته بينك وبين الجنة قوله وذكر العرض للمبالغة
في وصفها بالسعة على طريقة التمثيل اي طريقة التشبيه وقد راعي المبالغة
في التمثيل ايضا بحذف الاداة ووجه الشبه وكون العرض دون الطول لانه اقصر
الامتدادين ويحتمل ان يكون المشبه به ثخن السموات والارض وان يكون ما
ذكره ابن عباس رضي الله عنهما قوله دليل على ان الجنة مخلوقة بدلالة صيغة
الماضي وانها خارجة عن هذا العالم لا كما قيل انها في السماء او في السماء
الرابعة لظاهر ما ورد في الاخبار فلا يتم نفيها بانها لو كانت مخلوقة لما
وسعت هذا العالم قوله صفة مادحة للمتقين ويجوز ان يكون مقيدة
ويكون فيه دلالة على ان الجنة للمتقين المنفقين الموصوفين بهذه الصفات
بالذات ولغيرهم بالعرض او يكون جنات سعة بعضها كما وصفت وبعضها
دون ذلك ولذلك قال عليه الصلاة والسلام واذا سالتموا الجنة
فاسالوا الله الفردوس وقوله لا يخلون في حال ما بانفاق من الاخلاق وجعل
كظم الغيظ من كظمت القربة بجامع الامتلاء لامن امسك عن الانفاذ

يمتلي غيظا حتى يسكن بالتدريج او بجامع الامساك بالسد على منفذ الغيظ
قوله وعن النبي صلى الله عليه وسلم ان هولاء في امتي قليل الا من عصمه الله يعني
كظم الغيظ عليهم وقد كانوا كثيرا في الامم السابقة لقلة حميتهم ولذا كان الامر
بالمعروف والنهي عن المنكر فيما بينهم قليلا فلما تمرن هذه الامة في الغضب لله
والتزموا الاجتناب عن المداهنة صار انفاذ الغيظ عادتهم فلا يكظمون
اذا ابتلوا الا بعصمة الله وبهذا انحل الاشكال بانه كيف يفضل امة على هذه
الامة في هذه الصفة الجليلة وكيف يستثني من عصمه الله تعالى من القليل لان
القليل هم الذين يكظمون لقلة الحمية ولم يحتج الى ما قال المحقق التفتازاني استثناء
منقطع وهو ظم او متصل لما في القلة من معنى العدم كانه قيل هولاء في امتي
لا يوجدون الا من عصمه الله فانه يوجد في امتي قوله والعهد فيكون الاشارة
اليهم وهذا ادخل في المدح وانسب بذكره قبل قوله والذين اذا فعلوا فاحشة اذ لو كان اللام
في جنس المحسن كان الانسب ان يذكر بعدهم فيكون ظاهرا في اشتراكهم في هذه
المنقبة وكان ختم مدحهم بذكر محبة الله لهم تحقيق ان اعداد الجنة لهم ليس كاعداد
الثروة لاهل الكفر والخصاصة لاهل الحق في الدنيا قوله بان اذنبوا اي ذنب
كان فان قلت هذا ترديد بين الخاص والعام فما وجهه قلت بل ترديد بين فرقتين
من يستغفر للفاحشة ومن يستغفر لاي ذنب صدر عنه وكم بينهما ومن خص ظلم
النفس بالصغيرة كانه احترز عن الترديد بين العام والخاص ونعم الرجا رجاء
القاضي والظلم المتعدي يعم غصب مال الغير وافشاء الذنب لانه سبب اجتراء
الناس عليه ووقوعهم فيه قوله تذكروا وعيده بل ذكروا ذاته المقدس عن جميع
القبائح واحبوا التقرب اليه بالمناسبة له بالتطهر عن الذمائم فاستغفروا
لذنوبهم بالندم والتوبة والندم داخل في التوبة لان الندم على السابق و
الاجتناب عن اللاحق وكانه ذكر الندم اشارة الى نجاة من ندم ولم يصل الى الاجتناب
قوله استفهام بمعنى النفي ولهذا صح الاستثناء المفرغ واما كونه اعتراضا

كما يتبع فيه الكشاف فغيره واجب لجواز كونه حالاً بتقدير القول اي قائلين ومن يغفر
الذنوب والجواز عطفه على مفعول ذكروا اي ذكروا جواب من يغفر الذنوب الا الله
وهو انه لا يغفر الذنوب غيره يعني ذكروا لا مفزع الا الله فاستغفروا ولم يصروا
على ما فعلوا **قوله** اي ولم يصروا على قبيح فعلهم عالمين به اي بقبحه الجزاء
الموعود لترك الاصرار للعلم بالقبيح حتى لو ترك الاصرار للكسالة او لتنفر الطبع
لم يكن له جزاء لان الجزاء على الكف لا على العدم والا لكان لكل احد جزية لا يتناهى
لم يخطر بباله وقد صرح به في بعض اصول الفقه فقوله وهم يعلمون تقييد للمنفي
والنفي راجع الى القيد يعني لم يكن لهم الاصرار مع العلم بالقبيح لان المصر مع عدم
العلم بالقبح لا يحرم الجزاء وغير المصر للكسالة او لعدم ميل الطبع لا يبلغه
فقول المحقق التفتازاني ان النفي هنا راجع الى اصل الفعل من غير تعرض للقيد
اي تركوا الاصرار سواء النفي العلم او لا اذ الترك مع الجهل بالقبح اولى بالجزاء
ونفي المقيد وان كان في الاكثر راجعاً الى القيد مع بقاء الاصل لكن قد يكون
لنفي الاصل سواء وجد القيد او انتفى كما قد يكون لانتفاء القيد سواء انتفى الاصل
او لا بذلك فتامل وانفع هذاك **قوله** مبينة لما قبلها حيث بين فيه الخلود
وجريانها لانها رتحت الجنات وانها جزاء عملهم **قوله** ولعل تبديل لفظ الجزاء
هذا بما فاز به الكشاف فجعله مجرد تفنن في البيان والاولى تقدير تلك لا ذلك
كما لا يخفى **قوله** تعالى قد خلت من قبلكم سنن اي وقائع سنها الله تعالى او قوله الله
تعالى اعلم اراد بالسنن الاديان السابقة اي قد مضت من قبلكم سنن واديان
نسخت وفيه تثبيت للمومنين على دين محمد صلى الله عليه وسلم لئلا يهنوا
بقول اليهود اي دين موسى لا ينسخ وانه لا يجوز النسخ عن الله لانه بداء او تخويف
اليهود وحث على قبول دين محمد صلى الله عليه وسلم وانذارهم من ان يقع
عليهم مثل ما وقع على المكذبين السابقين وتقوية لقلوب المومنين بانه
سينتصر لهم من المكذبين وقوله فهو زيادة بصيرة اشارة الى ان المراد بالهدى

زيادته ولا فالمتقون على الهدى **قوله** اشارة الى قوله قد خلت اه وبالجملة تنبيه على ان
آيات الله بيان لجميع الناس لا يختص به واحد دون واحد لكن كونه هداية مختص
بالمتقين ولو كان اشارة الى القرآن كان فيه بيانا ان رسول الله مرسل الى كافة
الناس **قوله** تسلية لهم على ما اصابهم يوم احد ودعوة اليهود الى دين نبينا
صلى الله عليه وسلم يعني لا تهنوا في قبول دين محمد لخوف فوت الرياسة
لانكم الاعلون ان كنتم مومنين وح كلمة ان وقعت موقعها جدا وقوله ولا تهنوا
عطف على سيروا وما بينهما اعتراض او على محذوف اي كونوا مجدين ولا
تهنوا **قوله** ان يمسسكم قرح قال المحقق التفتازاني يمسسكم حكاية الحال
لان المساس ماضوي واما استعمال ان فبتقدير كان اي ان كان مسكم
قرح وان لا يتصرف في كان لقوة دلالته على المضي او على تقدير ما قيل ان ان
قد يجيء لمجرد التعليق من غير نقل فعله الى الماضي الى المستقبل ونحن نقول
الله تعالى اعلم لا وجه ان تحمل الآية على ان يمسسكم قرح في سبيل الله فلا
تهنوا لانه مس القوم اي الرجال قرح مثله والقرح للرجال لا النساء فمن هو
في زمرة الرجال ينبغي ان لا يعرض عما هو سمتهم بل ينبغي ان يسعى له ولهذا
اندفع ان قرح القوم لم يكن مثل قرحهم واجاب الكشاف بانه كان قرحهم يوم
احد مثل قرح الكفار يوم بدر وانما يتقوى الجواب لو ساعده التاريخ ولهذا
قيل كلا المسين كان يوم احد كما سيذكر او نقول القرح الذي مس القوم يوم احد
مثل ما مس المسلمين لانهم رجعوا خائبين مع كثرتهم وغلبتهم بحفظ الله
للمومنين الجراح جراحة على ما في الصحاح **قوله** فيوما نساء ويوما نسر وهو من ابيات
الكتاب ونسبه ابن مالك الى امرئ القيس قال المحقق التفتازاني اي فترى يوما
علينا والاحسن ان يقدر فيوما يكون الامر علينا بالاضرار ويوما لنا اي بالنفع فيكون
يوما ظرفا ملائما لقوله ويوما نساء من سيئ فلان اصيب بحزن من اساءه اي احزنه
ويوما نسر من سره جعله مسرورا وقبله فلا وابي الناس لا يعلمون فلا الخير خير

ولا الشر شر هذا كلامه ومعنى لا الخير خير ولا الشر شر الخير ليس خيرا له من كل وجه ولا
الشر شر من كل وجه بل الخير خير لاحد وشر لآخر وبالعكس قوله والمراد بها اوقات
النصر والغلبة لا حاجة الى تخصيص الايام بل كون الايام لنا ان تكون الغلبة فيها
لنا وكون الايام لغيرنا ان تكون الغلبة لهم فافهم قوله اي نداولها ليس المعلل محذوفا
على هذا التقدير كما يوهمه عبارة الكشاف اي فعلنا ذلك ليكون كيت وكيت وكان
الكشاف اراد بقوله فعلنا ذلك المداولة قوله ايذانا بان العلة فيه غير واحدة
قال المحقق التفتازاني اي ايذانا من اول الامر والا فبذكر المعطوف عليه لا يفوت
بيان تعدد العلة ولعل المراد ان الحذف للايذان بان العلة المحذوفة متعددة
يطول ذكرها بل لا يحيط به العلم واليه اشار بضم قوله وان ما يصيب المؤمن
فيه من المصالح ما لا يعلم فبين مراد الكشاف بقوله العلة ليست بواحدة ولا
خفاء ان فيه مبالغة في الكثرة وتمكينا في الذهن ليس مع الذكر والاظهر ان
المعطوف عليه غير محذوف بل هو المفهوم من قوله وتلك الايام نداولها كانه قال
داولنا بينكم الايام لان هذه عادتنا وليعلم والخلو والافناء من قبيل مداولة
الايام لعادته تعالى قوله والقصد في امثاله ونقايضه ليس الى اثبات علمه تعالى
ونفيه بل الى اثبات المعلوم اه فيه ان المثبت هنا هو التميز لا المعلوم الذي
هو المؤمنون ويمكن ان يدفع بان المراد ليعلم الثابتون على الايمان والمقصود
تحقق الثبات على الايمان بطريق البرهان والمراد بالتميز التميز في الخارج
الذي هو كاين عن التحقق لا التميز عند الله الذي هو لازم علمه قوله او يتخذ منكم
اي يصير شهداء على الامم يوم القيمة معدلين بما وصفهم من الثبات
او المراد يصير منكم شهودا على حقيقة دين الاسلام حيث لا ينصرف عنه احد
حتى يصير شهيدا بخلاف دين الكفر فانه لا يزال في المنقصة وتتنفر عنه اربابه
داخلين في دين الاسلام وفسر الظالمين تارة بالكافرين اي المجاهرين بالكفر فيكون
بيانا لبعدهم عن الله تعالى وتارة باهل النفاق فيكون ذما لعبد الله بن ابي واشياعه

الذين

الذين فارقوا جيش الاسلام ومن فوائد هذا الاعتراض نفي علية محبة الله اياهم
لغلبتهم على اهل الدين كانه قيل لا يحب الظالمين ويتجه الاعتراض على قولنا
لا يحب الظالمين ليؤكد نفي حبهم بتقديم المسند اليه ولما في قولنا من ابهام
وجود الحب ونفي العلية قوله ليطهرهم ويصفيهم من الذنوب ويحتمل و
الله تعالى اعلم ان يكون المراد ليخلصهم ويصفيهم من المنافقين بان يهرب
المنافقون ويثبت المؤمنون قوله ويهلكهم ان كانت عليهم او ويهلكهم
بان يجترؤا على المحاربة المؤمنين لغلبتهم احيانا فيهلكوا تحت سيوف المؤمنين
قوله ولما تجاهدوا اشار الى ما فصله الكشاف من ان الكلام كناية بان نفي العلم
من لوازم نفي التحقق اذ التحقق ملزوم علم الله ونفي اللازم لازم نفي الملزوم
والاحسن ان الكلام على حقيقته والمراد نفي علم يتعلق به الجزاء وفي نفي العلم
دون المعلوم تنبيه لطيف للذكي على ان تحقق المعلوم من الفاعل ينبغي ان يكون
ليعلم الله لا ليعلم الناس لانه رياء وسمعة قوله على ان اصله يعلمن فحذف النون
لالتقاء الساكنين ومن العجائب ما وقع من المحقق التفتازاني انه جعله حذفا
من غير ملاقات ساكن كما في قوله اضرب عنك الهموم طارقها وفي تقرير الكشاف
اشعار اشارة الى ان له توجيها اخر حيث قال وقرئ ولما يعلم الله بفتح الميم وقيل اراد
النون الخفيفة بل الى ترجيح التوجيه الاخر وكانه ما ذكره المحقق التفتازاني
حيث قال وقيل هو تحريك لالتقاء الساكنين بالفتح ايثارا للاخف واتباعا
للام وابقاء لتفخيم اسم الله هذا ونظير ما ذكره في الم الله بفتح الميم وكانه
لم يلتفت اليه القاضي وجزم بانه ليس تغيير الجزم لحكم تتبعه واتقانه
ان تلك القراءة مبنية على ذلك الوجه والوجه الاخر من غير صاحب القراءة بذلك
قوله كانه قال ولما تجاهدوا وانتم صابرون اشار الى انهما من الاحوال المتداخلة
لانا الظن ان المراد الصبر على الجهاد والغرض تقييد الجهاد قوله ولقد كنتم
تمنون الموت من قبل ان تلقوه من قبل ان تشاهدوه وتعرفوا شدته والاظهر انكم

تمنون الموت قبل الاجل حبا للشهادة والتمني يحمله جريانه في المحالات فقد
رأيتموه وانتم تنظرون ولم يدركم لان الموت لا يدرك احدا قبل الاجل فكونوا
متيقنين ان الموت لا يدرك احدا قبل اوانه ولا تخافوا من الحرب وادركوا
جزيل الثواب بمزاولة الجهاد **قوله** او على تمني الشهادة فيه دفع لطيف
لما اشكل على الكشاف من انهم كيف تمنوا الموت وفيه غلبة الكفار على المسلمين
ودفعه بانه لا يخطر بالبال في تمني الموت في تقوية الاسلام غلبتهم على المسلمين
وذلك الدفع ان التوبيخ لذلك وله دفع اخر وهو ان كل واحد تمنى موته لاعلاء
كلمة الله تعالى وتقوية سائر المسلمين ولم يجتمعوا في تمني الموت لجميعهم حتى
يلزم غلبة الكفار ونحن نقول يحتمل التوبيخ على تمني الموت قبل اوانه مطلقا
وبلوغ الاجل **قوله** روي انه لما رمى عبد الله بن قمئة وفي رواية عن عتبة بن ابي وقاص
قوله وهو يرى على صيغة المجهول اي يظن قوله فانكفأ الناس اي انهزموا وقوله
وشد اي على الكفار بسيفه اي باستعانة سيفه وبما روي انه تفرق الناس بخبر
قتله وظهر منهم اقوال تدل على انهم رضوا بترك دينه ظهر وجه قوله مات او
قتل واندفع ما في الكشاف انه لم ذكر القتل وقد علم انه لا يقتل وهو انه توبيخ
عليهم بكونهم في الايمان بالله وهن بحيث لو قتل ارجعوا عنه الى ما كانوا عليه
قبله ويمكن دفعه بوجه اخر وهو انه صلى الله عليه وسلم قتل من وجه لانه
مات بسم اكله بخيبر وهو من الشهداء كما تدل عليه الاثار **قوله** الا بمشيئته
جعل الاذن بمعنى المشيئة وهو الامر والرضا لان الموت ليس باختيار الميت حتى
يتعلق به الامر ويمكن ان يجعل بمعنى الرضا وسيجيء تأويله بالتخلية بين السبب والمسبب
وهو جار هنا اي لا يموت الا بتخلية الله بين الموت والميت **قوله** مصدر مؤكد
اذ المعنى كتب الموت كتابا كونه مصدرا مؤكدا ينافي كونه مؤجلا صفة له نعم
لو كان حالا من الموت لكان مصدرا مؤكدا كما هو المستفاد من المستفيض في
المصدر المؤكد **قوله** ومن يرد ثواب الاخرة نؤته منها اي من ثوابها والاظهر ان المراد

من يرد

من يرد ثواب الدنيا نؤته من الدنيا اي بعض الدنيا ومن يرد ثواب الاخرة نؤته بعضا
من الاخرة وهو اكرامه في المحشر وانعامه شيئا من الجنة وما فيها وسنجزي الشاكرين
الذين لم يعملوا الا شكرا لما انعم الله عليهم ولم يتوقعوا في مقابلة عملهم مما لا عين
رأت ولا اذن سمعت ولذا ابهم جزاءهم ولم يذكره بل سيعطي الجزاء بذاتنا
من غير ان يكون لغيرنا مدخلية في الجزاء وهو ان يكون الجزاء ذاته تعالى اي نحن جزاؤه
قوله ووجهه اي وجه جعل كاين ككاعن وجعل الهمزة مقابلة للعين دون اللام
ان الهمزة ليست في موقعها بل نقل بعد جعل المركب ككلمة واحدة ما هو بمنزلة
العين الى موضع ما هو بمنزلة اللام اذ الكاف صار بمنزلة الفاء والياء الاولى
بمنزلة اللام والهمزة بمنزلة العين **قوله** علماء اتقياء يعني انه منسوب الى الرب
لانه انسب بمقام التحريض على القتال والجهاد اذ فيه تعظيم المقاتلين
بنسبتهم الى الرب وقيل جماعات والربي منسوب الى الربة وهي الجماعة
للمبالغة اي النسبة للمبالغة كما في احمري وفتح الفتح كالضم على خلاف القياس
من تغييرات النسبة **قوله** ويؤيد الاول اي قرئ بالتشديد اورد عليه اي
كاين كم للتكثير فقد افاد كثرة النبي على كثرة المقاتل نعم يؤيده ما روي عن
سعيد بن جبير رض ما سمعنا نبي قتل في القتال ويمكن دفعه بانه لا يمنع
التأييد امكان تصحيح الخلاف بتكلف وهو اعتبار الكثرة مع الافراد المعتبر
في ضميره **قوله** لانه يطلب من نفسه ان يكون لمن يخضع له والا وجه انه يطلب
الكون كالمعدومات لصيرورته كالمعدوم في مقام الخضوع **قوله** ثم طلب
التثبيت في مواطن الحرب والنصر على العدو ليكون عن خضوع وطهارة
قوله ليكون تعليل لتاخير طلب التثبيت المستفاد من ثم وقوله عن خضوع
مستفاد من اضافة الاسراف الى انفسهم وطهارتهم ماخوذة عن تقديم
طلب الغفران المرجو الاجابة ونحن نقول طلبوا الغفران اولا ليستحقوا
طلب النصر على الكافرين بتوجههم بطهارتهم عن الذنوب عليهم وهم مخاطبون

بالذنوب ومن مضمونات قولهم انهم مع كثرتهم المفرطة التي دل عليها نهاية
المبالغة في الكثرة حيث ذكر الوصف بالكثرة بعد لفظ الرسول لا ينظرون الى
كثرتهم ويستندون ثبات اقدامهم الى الله تعالى ويطلبون منه النصر وفيه
كمال التعليم حين الابتلاء بالعدو قوله لدلالة على جهة النسبة لانه يدل على
ان نسبة القول اليهم نسبة الشي الى فاعله لا الى مفعوله قوله فاتاهم الله ثواب
الدنيا وحسن ثواب الاخرة واجبهم وهو اجزل ثواب وفيه تنبيه على ان من لم يطلب
من الله الا التوفيق للعبادة معرضا عن طلب نفعه يؤتيه الله منافع الدنيا
والاخرة ويجتبيه بالمحبة قوله نزلت في قول المنافقين وعلى جميع الاقوال معناه
انهم على اعقابكم من المراتب الدنية التي دفاكم ربكم منها الى هذه المرتبة العلية
يرشدك الى هذا المعنى قوله تعالى لقد خلقنا الانسان في احسن تقويم ثم رددناه
اسفل سافلين الا الذين امنوا وعملوا الصالحات فلهم اجر غير ممنون قوله يريد ما
قذف في قلوبهم هذا مشكل لان السين وصيغة الاستقبال تدل على رعب بعد
النزول وما القي يوم احد قبل النزول فالاعتماد على ما قيل على خلاف ما ليستشهد
به سوق بيانه موافقا للكشاف الا ان يقال السين لمجرد التاكيد مجردا عن التسويف
ولفظ حكاية الحال الماضية قوله وهو كقوله ولا ترى الضب بها ينجحر اوله
لا تفزع الارنب اهوالها . يصف مفازة بانه لا وحش بها يريد الاستشهاد
على انه قد ينفي المقيد ويراد انتفاء المقيد والقيد على خلاف ما هو الشايع من قصد
انتفاء القيد وحفظ المقيد واول البيت شاهد اخر ونحن نقول واستعالى
اعلم الحجة على الاشراك بحث قدرته تعالى لو شاء انزلها اذ لو امر باشراك الاصنام
به في العبادة لوجب العبادة قوله ومنه السليط هو الزيت عند عامة العرب
ودهن السمسم عند اهل اليمن كذا في الصحاح وجاء السليط بمعنى حديد
اللسان على ما فيه قوله يرشقون اي يرمون السهم والفشل الجبن وضعف
الرأي والحمل على ضعف الرأي هنا ظم واما على الجبن فلا الا ان يقال ارتد الجبن

يردوكم

كونه

من فوت الغنيمة قوله ما تحبون من الظفر والغنيمة يعني عصيتم في مقابلة
الانعام او عصيتم بعد ما اريكم ما تحبون امتحانا بكم وقدم من يريد الدنيا
لكثرتهم بالنسبة الى من يريد الاخرة وقدر جواب اذا امتحنكم وهو لا يلايم قوله
ثم صرفكم عنهم ليبتليكم فالاولى تقدير الكشاف منعكم نصره قوله حتى حالت
الحال كانه حمل قول الكشاف وحالت الريح دبورا وكانت صبا على الكناية عن تغير
ريح الدولة لا على ظاهره قوله ولقد عفا عنكم تفضلا اي محا هذا الذنب عن صحيفة
اعمالكم او عفا عنكم حيث حفظكم عن ان يستاصلوكم بعد غلبتهم عليكم
قوله فاساكم في الاغتنام من اسيته بما لي اي جعلته اسوتي فيه والباء للسببية
او للبدلية كما في الاحتمال الاول قوله ونعاسا بدل منها قال المحقق التفتازاني
على ان الامنة كانها النعاس وعليه جعلها حالا من النعاس هنا وانما لم يجعل
نعاسا حالا من الامنة لوجوب تقديم الحال على ذي الحال اذا كان نكرة صرفة
والاشبه جعله بدل الاشتمال والاظهر ان المراد انزل عليكم الامنة في حال
نعاسكم لان الامنة في هذه الحالة من اعظم النعم اذ لو كان غلبة الكفار وضربهم
باقيين في وقت النعاس لكان الامر صعبا فالتقدير وقت نعاسكم قوله
وطائفة قد اهمتهم انفسهم حال فالمعنى انزل الله عليكم الامن في حال
عجزكم بالكلية اذ كنتم قسمين قسما في النعاس وقسما لا مبالاة لهم بالدين
والرسول وفي كونه مفعولا له للنعاس تقديم معمول المصدر عليه وعلى هذا
يجوز ان يكون حالا معمولا وقوله بمعنى ذوي امنة دون قوله بتقدير ذوي امنة
ليشمل الاطلاق الذي هو الابلغ والتقدير وقوله كانها المرة لتردده في
انها المصدر او المرة اذ المصدر يجي على هذا الوزن كالرحمة قوله ردا على
الامنة اي يرد للضمير او للنعاس بجعله بمنزلتها لكونها عينه قوله او سعهم انفسهم
في الهموم او ما بهم الا هم انفسهم قال المحقق التفتازاني اهمه الامر كان مهما له
يعني بشانه واهمه اقلقه واحزنه والاول من الثاني والثاني من الاول والحصر

مستفاد من المقام هذا ولا وجه لترك اعتبار الحصر في الاول **قوله** غير الظن الحق
الذي يحق ان يظن به جعل الحق بمعنى الواجب اي غير الظن الواجب وعبارة
الكشاف غير الظن الحق الذي يجب ان يظن به وضمير يظن الى الظن بمقتضى
جعل الظن بمعنى المظنون وذا بناء في جعله مفعولا مطلقا فكانه اسند اليه
مجازا ولك ان تجعل الحق بمعنى المطابق اي غير الظن المطابق **قوله** وظن الجاهلية
بدل يعني لا اجر لهم في هذا الظن وليس خطأ المجتهد بل خطأ اهل الكفر وفيه
تعبير بين واشعار بانهم نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم وصاروا من زمرة
الجاهلية وفي قوله بالملة الجاهلية واهلها اشارة الى توجيهين ونحوهما
الكشاف من اضافة الظن الى مصدر الصفة دلالة على اختصاص المضاف
بمصدره فوضع الجاهلية موضع الجاهل ولم يقل ظن الجاهل بانا لاختصاص
الظن بالجهل كقولهم حاتم الجود فقوله الجاهلية صفة للملة اي بملة هي جاهلية
وعين الجهل ومن تقدير المضاف اي ظن اهل الجهل **قوله** وهو بدل من يظنون
بدل اشتمال لان قولهم هذا نشأ من الظن ولما كان سؤال الكشاف هنا فان قلت
كيف صح ان يقع ما هو مسألة عن الامر بدلا من الاخبار بالظن قلت كانت
مسألتهم صادرة عن الظن فلذلك جاز ابداله منه هذا ضعيفا اذ ليس ابدال
المسألة هنا بل ابدال القول بعبارة السؤال الناشي عن الظن والقول ايضا
خبر وان كان المقول انشاء ولا بعد في ابدال الناشي عن الشيء بدل اشتمال
وان كان احدهما خبرا والاخر انشاء لم يلتفت اليه واعرض بالكلية **قوله** هل لنا
من الامر الظ ان المراد الشأن المعهود من وعد النصر والظفر كما اخبر به رسول
الله صلى الله عليه وسلم وقد صرح به الكشاف وظ قوله تمام امر الله ووعد من
النصر انه جعل الامر بمعنى الايجاب واخذ وعد النصر من انه كان مع هذا الامر
فالمعنى انه هل كان لنا امر بالجهاد وكان جهادنا بامر الله ويحتمل ان يكون
مراد القائلين هل لنا من امر التدبير والمشورة شيء يشيرون الى ان الرأي

رايهم والناس على خطأ في متابعة امر النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** اي الغلبة
الحقيقية لله هذا لا يلايم جعل الامر بمعنى الايجاب الا ان يقال اثبات الغلبة
لله دليل على ان الامر كان من عنده متوسلا بغلبة العدو وفي قوله واوليائه
ايماء الى ان كون الامر لله كناية عن كون الامر والغلبة لاوليائه فان الله تعالى مستغن عن
ان يوصف بكونه غالبا **قوله** حال من ضمير يقولون ولذا جعل قوله قل ان الامر كله
لله اعتراضية ويحتمل ان يكون قوله قل ان الامر كله لله متصلا بقوله يقولون
اي قل ردا لقولهم ذلك وح يكون قوله يخفون حالا من فاعل قل والرابط لك
قوله او استيناف على وجه البيان اي جواب عن سؤال للاستيضاح كانه قيل ماذا
يخفون او استيناف بمعنى ابتداء كلام لكونه عطف بيان وكلامه في الاول
اظهر اذ الظ ح ان يقول او بيان لان البدل ايض استيناف بهذا المعنى **قوله**
اي لخرج الذين قدر الله عليهم القتل الظ الابلغ ان يراد بمن كتب عليكم
القتل الكفار القائلون اي لخرج الذين يقتلون من بين قومهم الى
مضاجع المقتولين ولم ينج من القتل احد منهم مع تحصنهم بالمدينة وتحفظهم
في بيوتهم والمعقب ما يجيء عقيب الشيء ولا معقب لحكمه انه لا يجيء عقيب
قضائه ما يغيره **قوله** او على قوله لكيلا تحزنوا فيه تبديل لا بد لتقديم
المعطوف اعني قوله ثم انزل عليكم على ما هو من تتمة المعطوف عليه اعني
قوله وليبتلي الله قوله وليمحص من شاهد ونكتة **قوله** يعني ان الذين انهزموا
يوم احد مبني هذا التفسير على انه لم يجعل الزلل الدال عليه الاستزلال
نفس التولي بل اشار الى التولي والحرمان من الثبات كان بشؤم استزلال
الشيطان اياهم ببعض ما كسبوا من ترك المركز والحرص على الغنيمة او الحياة
فمنعوا التأييد وقوة القلب والمراد ببعض ما كسبوا الذنوب اذ كان ما
كسبوا اعم من الذنوب والخيرات وفيه ان الذنب المخالط بالحسنة يمنع
التأييد فما بال الذنب الصرف او المراد بما كسبوا الذنوب وفيه اشارة

الى ان ما اصابهم بسبب بعض الذنوب لان الله يعفو عن كثير ومبني التفسير
المشار اليه بقوله وقيل انه جعل الزلل عين التولي يعني كان توليهم بسبب طلب
الشيطان ذلك منهم باستعانة بعض ما كسبوا من الذنوب قبل ذلك اما
لان الذنب يجر الى الذنب واما للخوف من ملاقات الله تعالى مع الذنب وذكر
وجهين اخرين لطلب الزلل في الكشاف بجعل ما كسبوا اما عبارة عن
قبول تزيين الشيطان الهزيمة في نظرهم واما عبارة عن تركهم المركز ولم يلتفت
اليهما لانهما داخلان في الوجه الثاني لان قبول تزيين الشيطان وترك المركز
داخلان في الذنوب المتقدمة على التولي ولا يخفى ان قوله واستزلال الشيطان
توليهم معناه ان الزلل الذي يدل عليه الاستزلال هو التولي ويحتمل والله تعالى
اعلم ان يكون المعنى انه استزلهم الشيطان في بعض ما كسبوا فيكون المراد منه
تفنيهم بان لهم طاعات في هذا اليوم وانما الذنب في بعض ما كسبوا ولقد
عفا الله عنهم فلم يرجعوا كما ذهبوا الى الجهاد بل مع بقاء رأس المال وهو الايمان
بالله ورسوله وبارباح كثيرة هي الطاعات المقبولة وانما خسروا ببعض ما
كسبوا ولقد انجبر بعفو الله تعالى قوله يا ايها الذين امنوا لا تكونوا
كالذين كفروا فانه من تشبه بقوم فهو منهم قوله وقالوا لاخوانهم لاجلهم
وفيهم جعل اللام للتعليل وجعله ابن الحاجب بمعنى عن ولم يرض ان يكون معناه
مخاطبة الاخوان كما هو المتبادر لدلالة لو كانوا على انهم كانوا غائبين حين هذا
القول كما سيصرح به ويصح ان يكون جعل القول لاخوانهم باعتبار البعض الحاضرين
وجعل ضمير لو كانوا اليهم باعتبار البعض الغائبين ان الاسناد الى الجمع
باعتبار البعض شايع قال قومي هم قتلوا اميم اخي قوله اذا سافروا فيها
وابعدوا للتجارة او غيرها من الجهاد وانما قوبل بقوله او كانوا غزى باعتبار
ان الغزاة قد تكون بدون السفر كما وقع في احد قوله وحقه اذ لقوله قالوا
لكنه جاء على حكاية الحال الماضية فيه اشكال قوي وهو ان الماضي مع اذا

كلمة

كلمة استقبال ولا يكون بمعنى الحال فكيف يصح لحكاية الحال الماضية بفرض ذلك
الزمان موجودا او فرضك في الزمان الماضي متكلما فيه فلا وجه ان قالوا للمستقبل
جعل ماضيا لكونه اخبار من لا خلاف في اخباره اي لا تكونوا فيما بعد كما يكون
الذين يكفرون ويقولون واما اشكال ان زمان القول ليس زمان الضرب بل
بعد الموت فيندفع بان في النظم ايجاز لظهور المراد والتقدير اذا ضربوا في الارض
وماتوا او كانوا غزى وقتلوا وزمان وقوع الضرب والموت او الكون غزى و
القتل زمان ممتد فيصح ان يجعل ظرفا للقول الواقع في بعض اجزائه قوله جمع غاز
كعاف وعفى ولما كان جمع الفاعل على فُعّل كفاسق وفسق قليلا لاسيما في المنقوص
اوضحه بعفى لوقوعه في شعر امرئ القيس قوله على ان اللام لام العاقبة دون الغرض
قوله فان مخالفتهم ومضادتهم اه هذا اذا جعل الحسرة حسرة الدنيا ولك ان
تجعلها حسرة في قلوبهم في الاخرة حيث يرون انه فاتهم بهذا الاعتقاد
ما ناله مخالفوهم من الدرجات العاليات وانما قال في قلوبهم مع ان الحسرة
لا تكون الا فيها لارادة التمكن في قلوبهم بحيث لا تزول عنها قوله اي هو المؤثر
في الحيوة صرف قوله يحيي عن ظاهره وهو احداث الحيوة ليلايم قولهم لو كانوا
عندنا ما ماتوا لان الملايم له وهو بقاء الحيوة والواو في قوله والله يحيي للحال
فلا يرد انه لا يصح عطف الاخبار على الانشاء قوله تهديد للمؤمنين او تقرير لقوله
والله يحيي ويميت اي الله عالم كامل العلم باعمالهم ويعلم انه لا احياء ولا
اماتة فيما بين اعمالهم فلا ريبة في صدقه ومطابقة اخباره بانه المحيي المميت
لا غيره قوله ولئن قتلتم في سبيل الله او متم فيه بشارة للخارج في سبيل الله
بانه لو مات او قتل فهما سيان في نيل المغفرة والرحمة قوله الى معبودكم الذي
توجهتم وبذلتم مهجتكم لوجهه لم يقيد بيانه انه خص ولئن متم او قتلتم
بما هو في سبيل الله والا يلغو المراد ولئن متم او قتلتم لالى الله تحشرون
فاسعوا الى ان يكون قتلكم او موتكم مما يرضى به عنكم فيكون فيه وعد ووعيد

ينفع شقيا وسعيدا قوله وما مزيدة للتاكيد والدلالة اي مزيد الدلالة على ان
لينه لهم ما كان الا برحمة من الله والا فالحصر مستفاد من التقديم وليس في زيادة
ما الا تاكيده قوله وهو ربط على جاشه الجاش بالهمزة روع القلب اذا
اضطرب عند الفزع فلان رابط الجاش وربطه اي قوي القلب قوله لتفرقوا
عنكم ولم يسكنوا اليك فلا ينتظم ما بعثت به من هدايتهم وارشادهم الى الصراط
قوله فاعف عنهم فيما يختص بك اوفيما انت فيه بين العفو والانتقام في حكم الله
لان رحمة الله سبقت غضبه ولانك لو لم تعف وتستغفر الله لهم لكنت ممن
يقولون ما لا يفعلون قوله فاذا عزمت فتوكل على الله فيه تصديق للنبي عليه السلام
حيث قال لا ينبغي لنبي ان يلبس لامته فيضعها حتى يقاتل قوله ان الله يحب
المتوكلين فينصرهم ويهديهم الى الصلاح الاعذب ان يقنع بمحبة الله المتوكلين
في اختيار التوكل ولا يتوسل فيه بان محبته سبب النصر والهداية الى الصلاح
لانه لا غاية لكل ما يطلب الا رضاه ومحبته قوله ان ينصركم الله كما نصركم يوم بدر
فلا غالب لكم لو كان المراد كنصر بدر لكان المناسب فانتم الغالبون فالاوجه
ان ينصركم الله كما نصركم يوم احد بعد غلبة الكفار فلا غالب لكم وفيه بيان
ان نجاتهم من ايدي الكفار وانصرافهم عنهم بنصر الله وح معنى قوله وان يخذلكم
كاخذ لكم في يوم احد اول الامر فمن ذا الذي ينصركم من بعده وهذا في مبالغة
نفي الناصر كمبالغة نفي الجنس في نفي الغالب لانه استفهام انكاري فالكلام
في نفي الغالب والناصر على سبيل اليقين قوله فان النبوة تنافي الخيانة
قد صرح بوجهه نفس النظم حيث قال ومن يغلل يات بما غل يوم القيمة
فانه دل على ان الغال مهان يوم القيمة وشان النبي ان يكون في غاية الرفعة في
ذلك اليوم قوله والمراد منه اما براءة الرسول الاظهر ان المراد تقويم عقائد
الامة لان من يعتقد هذا بالنبي يخرج عن ربقة الاسلام بل الاظهر بيان
تحريم الغل في جميع الاديان حيث نفى تجويزه عن جميع الانبياء قوله ولا يقسم

الغنائم لم يقل كما لم يقسم يوم بدر على ما في الكشاف لاختلاف الرواية فيه
او لترجيح رواية القسمة قوله انه بعث طلائع جمع طليعة وهم من يبعث
من الجيش ليطلع على حقيقة امر العدو وقوله فغنم رسول الله صلى الله عليه وسلم
اي بعد بعثهم وقوله ولم يقسم للطلائع اي لم يحفظ قسما للطلائع قوله
فيكون تسميته حرمان بعض المستحقين تغليظا ومبالغة ثانية تعظيما لشانه
صلى الله عليه وسلم حيث سمي ادنى زلة منه غلولا قوله وكان اللائق بما قبله ان يقال
ثم توفى ما كسبت يحتمل والله تعالى اعلم ان يكون المراد توفى منه كل نفس لها حق في
تلك الغنيمة ما كسبت من نقصان حقه من غله فح يكون النظم على مقتضى الظ
ويلايم كل الملايمة قوله ثم لا يظلمون وكلمة ثم للتفاوت بين حمله ما غل وبين جزائه
او للتراخي الزماني اي بعد حمله بمدة مديدة وجعله منظرا فيما بين الناس
مفتضحا حاملا ما غله توفى منه كل نفس قوله على البناء للمفعول في الكشاف يقال
اغله اجده غالا قوله افمن اتبع رضوان الله لم يقل وما به الجنة ونعم النصير
اشارة الى ان رضوان الله ليس مما ينضم اليه في نظر العارف مثوبة اخرى بل
كل ما سواه مضمحل في جنبه بل جهنم معه احسن من الجنة بدونه وضم مع السخط
ان مفعول ماواه جهنم لان اصحاب السخط كالانعام بل هم اضل لا يدركون قبح
السخط غاية ادراكهم تعذيب البدن وقوله وبئس المصير اما معترضة لذم
ماويهم واما معطوف على جهنم بتاويل ومقول في حق ماواهم بئس المصير
قوله يجب ان يخالف الحالة الاولى وذلك لان الصيرورة الانتقال من حال
الى حال ولا يختلج في القلب ان الصيرورة من المفهومات الناقصة فلا بد لها
من اسم وخبر لان الاسم والخبر انما يلزم الفعل دون المصدر وفيه بحث لان مصدر
كان الناقصة معنى جزئي لا يعقل بدون المتعلق فلا بد من القول بانه مستعار
عن معناه الحرفي لمعنى اسمي هو الانتقال والظ ان المصير اسم مكان ولك
ان تجعله مصدرا والحال الاولى لما افزعهم من عذاب جهنم قبل دخولها

من نسبهم وجنسهم [illegible] ان الله لم يبعث ملكا [illegible] صح

واما كونهم في الجنة بحسب الفطرة والاستعداد والاول ابعد من التكليف والثاني ادخل في التحسر والتلهف قوله شبهوا بالدرجات لما بينهم من التفاوت في الثواب والعقاب او هم ذووا درجات بجعل الاعمال درجات ويحتمل ان يكون تشبيههم بالدرجات في انهم وسائل الصعود الى اعلى والهبوط من قريب الى اسفل السافلين قوله وتخصيصهم مع ان نعمة البعثة الخ انما احتاج الى نكتة التخصيص بحمله قوله من انفسهم على من نسبهم اي من قومهم او من جنسهم عربيا اما لو حمل على جنسهم ادميا او نسبهم من ادم لم يحتج الى هذه النكتة بل يحتاج الى نكتة تخصيص المن بالانس دون الجن وفيه ايضا رد على القائلين بانه لم لم يبعث ملكا والاولى ان يفسر قوله من نسبهم بكونه من ولد ابراهيم لا من ولد اسمعيل كما في الكشاف ليشمل المنة بني اسرائيل ويفيد انه مبعوث اليهم ايضا والاظهر ان يراد باشرفهم اشرف المؤمنين نبينا او جميع الانبياء ويكون من بيانية ويحتمل ان يراد بقوله من انفسهم الامي الذي لم يكتب ولم يقرا ووجه المنة ان نبوته ظاهرة كمال الظهور لان تلاوة الامي وتعليمه الحكمة من اظهر المعجزات قوله المعنى ان الشان اي التقدير وانه والاسم المقدر ضمير الشان وفيه بحث لما ذكره ابن الحاجب في الكافية ان حذف ضمير الشان منصوبا ضعيف الا مع ان اذا خففت اي مع مخففا ان المفتوحة والظاهر ان يكون التقدير وانهم كانوا من قبل لفي ضلال مبين كما يقتضيه السوق بل الظاهر ان لا حذف لان المكسورة المخففة تدخل على الافعال الداخلة على المبتدا ويمكن دفع البحث بان الكشاف والقاضي لم يريدا بقولهما وان الشان تقدير ضمير الشان بل جعل الجملة حالا بتاويل القصة ذلك لئلا يختلف زمان الحال والعامل فان زمان الكون في ضلال مبين قبل زمان التعليم لكن كون القصة ذلك مستمر وهذا تاويل شائع مشهور في الحال الذي يتقدم زمان تحققه زمان تحقق العامل فاحفظه ولا تلفظه قوله والواو عاطفة للجملة على ما سبق والمناسبة ان استزلهم الشيطان

ويقولون من اين هذه المصيبة ومن البين ان ذلك عصارة عصيانهم ويحتمل عطفه على قوله ولقد من الله يعني وجود الرسول نعمة منه تعالى وانتم تريدون ان تنسبوا المصيبة اليه وتجعلوها بسببه قوله مثل افعلتم كذا وقلتم الاظهر انه معطوف على القول المحذوف اشارة الى ان قولهم كان غير واحد بل قالوا اقوالا لا ينبغي ان يقولوها كما مر والاظهر لما وعدكم الله النصر بشرط الصبر والتقوى لم تصبروا ولما اصابتكم مصيبة قد اصبتم مثليها اي من العدو اني هذا وجعل الضعف قتل سبعين واسر سبعين بجعل الاسر كالقتل ولانهم كانوا قادرين على القتل وهو كان مرضي الله فعدم القتل كان من عندهم فتركه مع القدرة لا ينافي الاصابة قوله اي يصيب بكم ويصيب منكم قال المحقق التفتازاني اصاب منه عرضه ونال منه ما اراد واصاب به جعله واجدا من العدو ما اراد قوله يريد يوم احد هذا من داب العرب حيث يسمون الوقائع بيوم فلان فوسم بيوم التقى الجمعان ولا يبعد ان يراد بيوم التقى الجمعان يوم احد ويوم بدر ليكون بيانا لان دولة المؤمنين والدولة عليهم كلاهما باذن الله وان اصابة الغلبة او الهزيمة كلاهما من عنده والخير والشر كله من عنده وقوله وليعلم الذين نافقوا مشترك بين اليومين لان في البدر ايضا تميز المؤمنين من المنافقين الا انه فصل ما وقع بينهم يوم احد دون بدر لانه كان حديث العهد وكثيرا قوله فهو كائن بقضائه بيان لحاصل المعنى لا التقدير والا فالمختار تقدير الخبر الظرف بالفعل والتقدير فقد حصل باذن الله وما ذكره المحقق التفتازاني فباذن الله يكون ويحصل خفي وقوله وتخليته اشارة الى ان الاذن هنا مجاز عن التخلية بين الكفار وبينهم وعدم منعهم عن التسلط عليهم اذ حقيقته وهو الامر والرضا منتفية هنا واما دفع الاشكال ان الاصابة ليست بسبب التخلية بل الامر بالعكس فما هو المشهور من ان الفصل لبيان السببية للاخبار بكونها باذن الله كما في فما بكم من نعمة فمن الله قوله وليتميز المؤمنون و

المنافقون فيظهر ايمان هولآء وكفر هولآء وقد قرر سابقا ان اثبات علمه تعالى
كناية عن اثبات معلومه على وجه البرهان والمعلوم هنا الايمان والكفر وهما
ثابتان قبل اصابة ما اصابهم فاول المعلوم بظهور الايمان والكفر فكانه
قيل ليعلم ظهور ايمان هولآء وظهور كفر هولآء والاظهر ان يؤول بثبات المؤمنين
على الايمان وعدم ثبات المنافقين عليه وقد صرح الكشاف بان قوله وليعلم
عطف على قوله باذن الله عطف سبب للاصابة على سبب والابلغ ان يجعل
معطوفا على العلة المقدرة اشعارا بان العلة في ذلك غير واحدة بل فيه
ما لا يعلم من الفوائد المتكثرة وكانه ابهم ليحمل على اي مذهب يكن والاظهر
ان تكون العلة المقدرة علة للاذن فتامل قوله عطف على نافقوا داخل في
الصلة او كلام مبتدأ اعترض للتنبيه على كيفية ظهور نفاقهم او عدم ثباتهم
على الايمان او عطف قصة على قصة وانما قال داخل في الصلة دفعا لتوهم
تقدير نافقوا ابتدآء كلام قوله تقسيم للامر عليهم اي للشان او الامر المقابل
للنهي وقوله دفعا عن الانفس والاموال يحتمل دفع الكفار عن انفسهم واموالهم و
دفع المؤمنين عن انفسهم واموالهم اي قاتلوا لله او للنفاق الدافع عن انفسكم
واموالكم قوله لو نعلم ما يصح ان يسمى قتالا ويحتمل ان المراد لو نعلم قتالا يكون من
في سبيل الله لاتبعناكم ويحتمل ان يراد لو نعلم قتالا معنا لاتبعناكم لكن ليس
للمخالف معنا مضادة ولا قصدهم والدغل بالتحريك الفساد قوله هم للكفر
يومئذ اقرب منهم للايمان يعني لم يصر كفرهم صريحا بل ترجح احتمال كفرهم وقد
دل به على انهم لم يستحقوا ان يعامل بهم معاملة الكفار قيل لا يتعدى
القرب بالام بل بالى ندفع بان اللام بمعنى الى وكانه لا بآء التعدية قبل المعنى هم
لاهل الكفر اقرب منهم لاهل الايمان ليتعلق اللام بالنصرة المقصودة في النظم
وذلك ان نجعل اللام للتعليل ونجعل التقدير هم لاجل كفرهم يومئذ اقرب
من الكافرين منهم المؤمنين لاجل ايمانهم قوله يقولون بافواههم بيان لحالهم

مطلقا

مطلقا لا في هذا اليوم ولذا فصل عما سبق وقوله والله اعلم بما يكتمون جملة
حالية للتنبيه على انه لا ينفعهم النفاق والمراد اعلم منهم لان الله تعالى يعلم تبجح
اسرارهم ومآلها قوله واضافة القول الى الافواه تاكيد وتصوير اي تاكيد
لصدور القول منهم وتحقير لقولهم اذ لا حقارة للقول فوق ان لا يتجاوز الفم وفي الكشاف
ان ذكر الافواه مع القلوب تصوير لنفاقهم وان ايمانهم موجود في افواههم معدوم
في قلوبهم قوله رفع بدلا من واو يكتمون او نصب على الذم ويحتمل النصب البدل
عن الذين نافقوا وابدال الكل من الكل للظاهر من الضمير اوجب الى الاستشهاد
بقول الفرزدق على جوده لضن بالماء حاتم حيث جعل حاتم بدلا من ضمير جوده
وفاعل ضن ضمير راجع الى الحاتم بكسر راجع الى حاتم في المصراع السابق وهو على
على حالة لو ان في القوم حاتما وتمام الشعر فلما تصافنا الاداوة اجهشت
الي غضون العنبري الجراضم فجاء بجلود له مثل رأسه ليشرب ماء
القوم بين الصرائم على حالة البيت التصافن اقتسام الماء بالحصص عند
ضيقه وذلك يكون بوضع حجر في الكاس فيعطى الرجل قدر ما يغمره ويسمى
ذلك الحجر مقلة على وزن رفعة والاداوة المطهرة والاجهاش تفزع
الانسان الى غيره مع تهيئ للبكاء كالصبي الى الام والغضون مكاسر الجلد
كالجبين يعني لما اقتسمنا الماء عند ضيقه تفزع الى مكاسر جبين العنبري
اي الرجل المنسوب الى بني عنبر الجراضم اي الاكول فجاء بجلود ليجعله مقلة
كرأسه في العظم ليشرب ماء القوم بين الصرائم اي بين مواضع هي منقطع الرمل
محل قلة الماء جدا وانما اسند التفزع الى الجبين لان اثر الفزع يظهر فيه قوله
قد يكون الامر بالعكس في الكشاف روي انه مات يوم قالوا هذه المقالة سبعون
منافقا هذا فقد جعل قعودهم سببا للموت بعد المقتولين للقتال ليعلموا
ان قعودهم لم يكن سبب نجاة وقتالهم لم يكن سبب موتهم بل جاء الاجل ولا
مدفع له والخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم او لكل احد والاظهر ان يكون

خطابا للكل احد من الذين قالوا لاخوانهم داخلا تحت قل قوله بالتاء على اسناده
الى ضمير الرسول هذا لا يلايم كون الخطاب للرسول كما ان جعل الضمير لمن يحسب
يلايم كون الخطاب لكل احد والانسب بسابقه ان يجعل الخطاب وضمير الغيبة
للمنافق لانه الذي حسب المقتولين في سبيل الله امواتا كما يؤيده قوله فادروا
عن انفسكم الموت وانما عبر عن اعتقادهم بالظن مع جزمهم بذلك اشارة
الى ان اعتقادهم في الضعف كالظن لانه في معرض الزوال واسناده الى الذين
قتلوا لا يخلو عن خفاء لانهم تيقنوا كونهم احياء فكيف ينهى عن الظن بكونهم
امواتا الا ان يجعل نفيا لانه جاء تاكيدا للنفي وان قل ويمكن ان يكون نهيا عن
حسبانهم انفسهم في وقت ما وقوله بل احياء بتقدير بل هم احياء يناسب جدا
لافادته الاستمرار واما قراءة النصب فلا ملايم لان الملايم امرهم بالتيقن لا
بالحسبان الا ان يقال تقديره احسبوا للمشاكلة قوله لانه في الاصل مبتدأ
جائز الحذف كما يشهد به رفع احياء وانما احتاج الى تعليل جواز الحذف لانه
اشتهر انه لا يجوز حذف احد مفعولي باب علمت معللا بان الجملة بتمامها
مفعول به بمنزلة كلمة واحدة فحذف جزء منها كحذف جزء الكلمة ومحصل
توجيه الحذف انه جوز الحذف نظرا الى اصله لا الى حاله الان وذكر صاحب
التسهيل ان الحذف جائز قليل وقيل الجواز مذهب الاخفش والمنع مذهب
سيبويه ومنهم من وفق بين كلامي المانع والمجوز بان المانع من الحذف
نسيا كما في فلان يعطي درهما والتجويز الحذف منويا قوله ذووا زلفى منه
اي ذووا قربى من الله يعني ليس عند هنا للقرب المكاني لاستحالته ولا بمعنى في
علمه وحكمه كما في قولهم هو كذا عند سيبويه لعدم مناسبة المقام بل بمعنى القرب
والشرف كذا ذكره المحقق التفتازاني ولا يخفى مناسبته في علم الله بالمقام
لدلالته على التحقق بلا شبهة وانما كتبت الالف في ذووا على مذهب من كتبه
في شاربو الخمر في حواشي الكشاف للمصنف الخليل يكتب الالف عند ضمير الجماعة

فرقا بينه وبين سائر الواوات وغيره لا يكتبها جريا على القياس اذ الخط يتبع
اللفظ ولا الف في اللفظ قال المحقق التفتازاني ان كان اعتذارا عن كتبه
الالف في ذووا فليست الواو ضميرا وان اراد المنع فله وجه لانه ليس من المتنازع
لكن الواقع من الثقات كتبت الالف في ذووا فكان المقصود ههنا ان الخليل
يكتبها بعد ضمير الجمع فكذا في ذووا لانه صيغة جمع على التشبيه قوله والمعنى
انهم يستبشرون يحتمل والله اعلم انهم يستبشرون باخوانهم الذين لم يلحقوا
بهم انه لا خوف عليهم من جهتهم ولا هم يحزنون من جهتهم لانه كل خوفهم
في ذمتهم ومخاصمتهم معهم سيرضيهم الله ويمنعهم عن مخاصمتهم
قوله خوف وقوع محذوف خوف بلا تنوين لتقدير الاضافة كما في بين ذراعي
وجبهة الاسد قوله يرزقون من الجنة وهو تاكيد لكونهم احياء كما ان ما
بعده تاكيد لكونهم عند ربهم قوله في اجواف طير خضر قال المحقق التفتازاني
قيل هو على ظاهره وارواح الشهداء اعني نفوسهم التي بها الادراك
والتمييز تحل ابدان الطيور الخضر المتنعمة في الجنة فتلتذ بذلك او تمثل
طيورا خضرا او تتعلق بها فيمن جعلها مجردة وقيل المراد انها تتعلق بالافلاك
والكواكب فتلتذ بذلك او تكتسب زيادة كمال وهذا يلايم القناديل
المعلقة تحت العرش هذا كلامه يريد ان كونها في اجواف طير خضر وورد انهار
الجنة كناية عن تحليها بخصال كريمة موجبة لترقيها في مراتب الالتذاذ والكمال
ونحن نقول من لم يرض بكون الحديث على ظاهره بالغ في باب سد التناسخ
قوله ويجوز ان يكون الاول بحال اخوانهم وهذا بحال انفسهم لا وجه ان
الاول البشارة بدفع الضرر وهذا بشارة بجلب النفع وفي قوله ان الله
لا يضيع اجر المؤمنين بشارات عدم تضييع اجرهم وعدم تضييع اجر
اخوانهم وتضييع اعمال اعدائهم وفيه تشف لقلوبهم قوله والمقصود من ذكر
الوصفين المدح والتعليل لا التقييد لان المستجيبين كلهم محسنون متقون

وفي هذا التعليل تنبيه على ان مجرد الاستجابة بعد اصابة القرح لا ينفع ولا يوجب
الاجر العظيم ما لم ينضم اليه الاحسان في العبادة والاتقاء من المحارم وتجب
ان يجعل منهم للبيان لا للتبعيض كما صرح به الكشاف ايضا والروحاء كالحمراء
موضع بين مكة والمدينة وقوله فقذف معناه دعا ويومنا بمعنى وقعتنا
وايام العرب وقائعهم وحمراء الاسد ليست في البدر الصغرى قال الامام
الرازي مدح الله تعالى المؤمنين على غزوتين يعرف احدهما بغزوة حمراء
الاسد وهي المذكورة في الاية المتقدمة والثانية بغزوة البدر الصغرى وهي
المذكورة في هذه الاية وقوله فتحاملوا معناه تكلفوا المشقة وثبطه
شغله عن الامر **قوله** فمر به ركب كانه رجح هذه الرواية على رواية كون المثبط
نعيما لانه ابعد من التكلف في لفظ الناس والكشاف رجح رواية نعيم كانه كان
رواية او توعنده ولا يبعد ان يراد بالناس نعيم وتلك الركب لانه لا منافاة
بين الروايتين ويجتمعان **قوله** والضمير المستكن للمقول او المصدر قال
ويحتمل العود الى الله ولمن قال **قوله** ويدل على انه بمعنى المحسب اه يستفاد
منه ان المصدر بمعنى اسم الفاعل او المفعول في حكمهما حين الاضافة الى
المعرفة في عدم اكتساب التعريف وفي عطف نعم الوكيل وهو انشاء
على جملة حسبنا الله وهو خبر مبارزة بين الفحول وتوجيه فيما بينهم ان
الجملة التي لها محل من الاعراب يعطف عليها من غير مبالات بالاختلاف خبرا
وانشاء او العطف هنا من الحاكي ولا عطف في الكلام المحكي والنظم المشهور
به عند الذوق السليم ان المحكي هو المشتمل على العطف فتوجيه العطف
ان قولنا حسبنا الله كناية عن قولهم اعتمدنا على الله وقولهم نعم الوكيل كناية عن
وكلنا امورنا الى الله **قوله** فانقلبوا اخبر لقوله الذين قال لهم في وجه فتامل
والاولى ان يفسر نعمة من الله جميع ما ذهبوا معه من المدينة من الايمان والثبات
عليه والاموال وتفسير فضل بما زاد عليه ليكون دالا على المخوفين بانهم على

خطر النهب والخسران العظيم **قوله** لم يمسسهم سوء حال من الانقلاب قوله من
جراحة وكيد عدو الاحسن تفسير السوء بالتعاب وترتيب الناس بالخوف من العدو
ففيه تعريض لابي سفيان وقومه بانهم انقلبوا بسوء حتى سمى اهل مكة جيشه
جيش السويق وقالوا انما خرجتم لتشربوا السويق **قوله** وفيه تحسير من الحسرة او
من الخسارة **قوله** وما بعده بيان لشيطنته او ما بعده صفة له كانه قيل انما ذلكم
الشيطان يخوف اولياءه نظيره امر على اللئيم يسبني **قوله** يعني انما ذلكم
قول الشيطان يعني ابليس قيل نفي الاصابة يجوز حيث اضيف قول المثبط الى
الشيطان وعلى تقدير الاشارة الى المثبط فالتجوز في حمل الشيطان على المثبط
ولا يخفى انه يجوز ان يكون التجوز على هذا التقدير ايضا في حمل قول الشيطان على
ذلك القول وان يكون الشيطان مستعارا له **قوله** يخوف اولياءه القاعدين اختار
حذف المفعول الثاني على حذف المفعول الاول على عكس ما اختار الكشاف لانه الظاهر
المتبادر ولم يبال انه محتاج الى صرف ضمير فلا تخافوهم عن ظاهره لان الصرف بعد
الحاجة اهون منه قبل الحاجة الا ان ما اختاره الكشاف متايد بقراءة ابن عباس
يخوفكم اولياءه **قوله** او وخافون في مخالفة امري او وخافون في مخالفة نهيي
هو لا تخافوهم او وخافوني ان لا اجعلهم غالبين عليكم فان غلبتهم من عندي
كما كان في احد من معصيتكم **قوله** فان الايمان يقتضي ايثار خوف الله على خوف
الناس او الايمان يقتضي عدم الخوف عن الكافر لانه لا ينفع الخوف منه لانه ان كان
غالبا لا يرحم المؤمن وان كان مغلوبا لا يجب الخوف منه او المعنى فان المؤمن هو
الغالب والحق يعلو **قوله** يقعون فيه سريعا يعني ضمن المسارعة معنى الوقوع فعداه
الى الكفر بكلمة في والا فيقال سارع الى الشر على ما في الصحاح **قوله** والمعنى لا
يحزنك خوف ان يضروك يعني المنهي الحزن من خوف الضرر والا فالحزن من الوقوع
في الكفر هو الامر اللائق لانه قبيح عند الله يجب ان يحزن من مشاهدته كذا
حققه المحقق التفتازاني ويحتمل ان يكون معنى الاية ولا يحزنك انهم يسارعون

في اعلاء الكفر وعدم الاسلام لاخوفا على الاسلام ولا ترحما عليهم اما الاول فلقوله
انهم لن يضروا الله شيئا فلا يقدرون على عدم دينه الذي يريد اعلاءه وحاجة
الى ارادة اولياء الله واما الثاني فلقوله يريد الله ان لا يجعل لهم حظا في الاخرة
ولهم عذاب عظيم وكثيرا ما وقع نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن ايقاعه في المشقة
لهدايتهم وعن كونه ضيق الصدر لكفرهم وخوطب بانه ما عليك الا البلاغ ولست
عليهم بمسيطر **قوله** يحتمل المفعول والمصدر اي المفعول بواسطة اي لن يضروا
الله بشيء وفي قوله انما يضرون بها انفسهم اشارة اليه **قوله** وفي ذكر الارادة
هذا كلام ذكره الكشاف لدفع تعلق ارادة الله بالشر ولا حاجة بنا اليه بل في ذكر
الارادة تصريح بان ارادته تتعلق بالشر ولا خارج عنها **قوله** تكرير للتاكيد او تعميم
للكفرة بعد تخصيص من نافق في الكشاف او على العكس وجه تركه مع انه اوفق
بعبارة النظم وابلغ اما الاول فلان اشتراء الكفر بالايمان اظهر في اليهود
حيث بدلوا ايمانهم بالتورية بالكفر حيث انكروا نبوته صلى الله عليه وسلم
واما الثاني فلان التخصيص بعد التعميم للمبالغة في كفرهم حتى انهم كانهم غير
داخلين في الذين يسارعون في الكفر انه لا سيما عن قوله تعالى يريد الله ان لا يجعل
لهم حظا في الاخرة لانه لا يصح في شان عموم الكفرة وظهر مما ذكرنا توجيها اخر وهو
تعميم يسارعون في الكفر وتخصيص الذين اشتروا باليهود مطلقا سواء كانوا
منافقين او معلنين الكفر **قوله** خطاب للرسول او لكل من يحسب ووجه خطاب
الرسول بذلك النهي ليس لانه حاسب لانه مستبعد جدا بل للتعريض بالذين
كفروا لانهم الحاسبون وانما قيد الخير بانفسهم لان املاءهم خير للمؤمنين
حيث ينالون بالجهاد درجات عاليات منها الشهادة **قوله** والذين مفعول
وانما نملي لهم بدل منه يقتضي هذا البيان ان لا يكون تعديته حسب ونظائره
الى المفعولين على الاطلاق كما شاع في كتب النحو بل قد يتعدى الى مفعول واحد وذلك
اذا ابدل منه ما يقوم مقام المفعولين **قوله** وانما اقتصر فان قلت قد صرح بجواز

حذف احد المفعولين في اية الشهداء ولا بد فيه قلت لا حذف ههنا ولذا عبر عن الترك
بالاقتصار ولا اختلاف في عدم جواز الاقتصار وهو ينوب عن المفعولين يعني
الجملة المصدرة بان المفتوحة قال المحقق التفتازاني وجه النيابة اما حصول
المقصد اعني تعلق افعال القلوب بالنسبة بين المبتدأ والخبر واما اعتياد
الحذف اي لا تحسبن خيرية الاملاء ثابتة على اختلاف الرايين **قوله** او المفعول
الثاني على تقدير مضاف اما في المفعول الثاني او الاول ورجح الاول لانه تاويل
عند الحاجة بخلاف الثاني فانه تاويل قبل الحاجة **قوله** واللام لام الارادة لم
يقل لام الغرض رعاية للادب قال المحقق التفتازاني القائلون بان الخير والشر
بارادة الله يجوزون التعليل بمثل هذا اما لان الغرض لا يلزم ان يكون مطلوبا
بل يكفي جعله غاية للفعل واما لانه مراد مع الفعل تشبيها بالعلة واما المعتزلة
القائلون بان فعله معلل وان القبيح لا يصلح ان يكون مرادا له ومطلوبا
وغرضا فقد جعلوا ازدياد الاثم سببا كما في قعدت عن الحرب جبنا
هذا ونقول لما لم يصح مع كون ازدياد الاثم سببا للامهال ذلك الترجيح تكلف صاحب
الكشاف بان جعل ازدياد الاثم مشبها بالعلة لانه لما كان في علم الله القديم
الذي لا يجوز تخلف المعلول عنه فكان الامهال لاجله وهذا لا يلايم بما
استفاض في كتب النحو ان اللام الذي يقدر بعده ان اللام لام كي وبهذا
عرفت ان قوله وعند المعتزلة لام الغاية يخالف ما ذكره الكشاف واحسن مما
ذكره **قوله** وانما نملي لهم اعتراض الاحسن جعله حالا اي لا تحسبن في هذه
الحالة هذا وهذه الحالة منافية له **قوله** على هذا يجوز ان يكون حالا قطع
الكشاف بكونه حالا وكانه وجه عدم جزمه ما في حواشي المحقق التفتازاني
للاعتراضية جهة اقول لا استصعاب في جعل الواو عاطفة بل هو احسن بان يكون
عذاب اليم فاعل الظرف بتقديره ويكون لهم عذاب مهين عطفا على يزدادوا
قوله الخطاب لعامة المخلصين والمنافقين ويحتمل والله اعلم ان يكون خطابا

للمؤمنين ووعدا لهم بتصفية حوزة الاسلام عن الكفار واجلال قدرهم الى ان يكون
الخبيث متميزا عنهم بالاهانة والجزية والاجلاء والقتل فيما بينهم ويحتمل ان يكون
خطابا للمنافقين وتهديدا لهم بكشف حالهم قوله وما كان الله ليؤتي احدكم
علم الغيب الظم من السوق ان المعنى ما كان الله ليطلع جميعكم على الغيب ولكنه
يجتبي من رسله من يشاء فلا تطمعوا في ذلك ولا تخالفوا رسله حسدا عليهم
ولا تكونوا متعصبين معهم بمشاركة في النوع فامنوا بالله كما يدعوكم اليه وبرسله
فانكم لا تنالون ما نالوا بالمشاركة في النوع وكانه دعاه بسبب النزول الى الصرف
عن هذا الظم ويكفي ادنى مناسبة بالقصة في كونها سببا للنزول فالحق اتباع
السوق قوله فقال المنافقون انه يزعم انه يعرف من يؤمن ومن يكفر لم منا
هذه الاية يرد قولهم ان الرسول مجتبى بالاطلاع على الغيب ليس له ان يشارك
غيره معه في هذا العلم الا باذن الله فيما ياذنه فهو يعرف كفركم ولا يظهر
لاجتنابه بتلك المعرفة قوله لدلالة يبخلون عليه ولا يخص جواز حذفه
فيما اذا اتحد الفاعل والمفعولان كما وهمه البعض مما ذكره صاحب الكشاف
في سورة النور كما في قوله تعالى ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا
على قراءة الغيبة اي انفسهم امواتا حيث قال حذف المفعول الاول لاتحاد
الفاعل والمفعولين لانه كنى بالاتحاد عن قوة القرينة فالمدار قوة القرينة
ومنهم من حفظ ظاهر كلامه وقال لما اشتمل الذين يبخلون على المفعول الاول
فكانه اتحد الفاعل والمفعولان وهو تعسف ونحن نقول ويمكن ان يقال لا
حذف في الاية بل المفعول الاول هو ضمير مرفوع وضع موضع المنصوب قوله
لدلالة يبخلون عليه اي لا تحسبن البخلاء بخلهم خيرا لهم ويحتمل ان يكون الحذف في
اثناء الحذف لدلالة اتاهم الله عليه اي لا تحسبن الذين يبخلون بما اتاهم الله
هو خيرا لهم وهذا الاحتمال اقوى لكون سيطوقون بيانا قوله بيان لذلك ولذا
فصل ولك ان تجعله بدلا لانه ادخل في تمام المراد وهو تقبيح بخلهم من قوله هو شر

لهم لدلالته على شريته تفصيلا فان كان الشر هو ذلك فبدل الكل وان كان هو
بعض ما هو شر فهو بدل البعض او انه يرث منهم ما يمسكونه لورثتهم ولا ينال
ورثتهم المال الا بان يعطيهم قوله والله بما يعملون من المنع والاعطاء
خبير فيجازيكم الاظهر فيجازيهم لانه في تفسير قراءة الغيبة التي جعلها الاصل
بقرينة وقرا نافع اه او الله بما يعملون خبير يعلم خير الاعمال وشرها فاقتدوا
بهدايته ولا تعملوا الا باذنه واجتنبوا عما نهى فانه الخبير بالاعمال وانتم بالمصالح
الجهال فلا تجاوزوا ما علمكم لئلا تقعوا في الضلال قوله والمعنى انه لم
يخف عليه وانه اعد لهم العقاب عليه تفسير السماع من الكشاف بعدم الخفاء
عليه كانه لانكار الصفات واما من القاضي فلبيان انه ليس من قبيل سمع الله
لمن حمده وليس سمع رضاء وقبول بل بمعنى الظهور عليه والتهديد بايعاد
العقاب وهذا احسن مما ذكره المحقق التفتازاني انه فسره بهذا ليكون
حكما مفيدا اذ كون الله سميعا مما لا حاجة الى افادته اذ يمكن ان يقال
فيه تنزيل للقائلين ذلك القول منزلة منكر انه يسمعه الله والا فلا
يمكن للمعتقد سماع الله هذا المقال ولذا اكده قوله بان نقول لهم
ذوقوا العذاب الحريق كانه جعل الاضافة بيانية اذ ليس المعذب الحريق بل
الله تعالى ولك ان تجعل الاضافة الى سبب العذاب تنزيلا له في السببية
منزلة الفاعل وقوله فيه مبالغات اي في قوله لقد سمع الله الى هنا مبالغات
في الوعيد حيث بالغ في سماع الله الذي هو كناية عن اعداد العقاب وجعلت
قولهم عديلا لقتل الانبياء ونبه على انهما ليسا والجريمة صدر عنهم وعبر عن
الكتابة الماضوية بصيغة المستقبل المؤكد بالسين الدال على الاستمرار
كما اشار اليه الكشاف حيث قال والمعنى لن يفوتنا ابدا اثباته وتدوينه
كما لن يفوتنا قتلهم الانبياء بمعنى العدول عن صيغة الماضي للمبالغة
في الاثبات بالسين ودعوى اثبات القول مرة بعد مرة واثبات الكتابة لذاته

مع ان المثبت هو الكتبة واسناد القول ذوقوا الى ذاته التي سبقت رحمتها
غضبها وافادته انه لا يرحمهم ارحم الراحمين ونحن نقول راجيا ان يكون الهام
الله تعالى لعبده الضعيف اذ انعامه يعم الدني والشريف لا حاجة الى مثل
هذا التكلف في ايراد سنكتب اذ لا ضرورة في جعله مقام كتبنا بل المعنى و
الله اعلم سنجمع ما قالوا وقتلهم الانبياء بغير حق في مقام العذاب ونجزيهم
جزاء مماثلا لمشاركته له في الفساد فان كلا منهما لابطال ما ارسله الله
ليتبع فان ما قالوا لابطال القران في الصحاح الكتب الجمع نقول منه كتبت البغلة
اذا جمعت بين شفريها بحلقة او سير كتب واكتب كتبا هذا وانما قال ذوقوا
عذاب الحريق اشارة الى انه يحرق لهذا القول السنتهم وذوقوا عن انهم لا يتصدد
افواههم ويتلذذ بردوا بقهم كما يتلذذ من الاطعمة اللذيذة فيجزون بهذا
التلذذ عذاب الحريق ولا يخفى عليك انه اقرب مما ذكره في ذكر الذوق وقوله
للخوف من فقدانه الضمير فيه راجع الى الانسان واضافة الفقدان الى الفاعل
اي الخوف من فقدانه المطاعم وليس اضافته الى المفعول والا لوجب فقدانها
قوله عبر عن الانفس جعله مجازا في الطرف وكلام الكشاف يدل على انه بالايدي
عبر عن الالسنة ايضا بالايدي على سبيل التغليب فالاسناد مجازي وكانه
اختار ذلك تقليلا للتجوز اذ في تجويز الكشاف اجتمع المجازان **قوله**
عطف على ما قدمت فيه لطافة لا تخفى وبين سببيته بان نفي الظلم والعدل
يقتضي عذاب المسيء كما يقتضي اثابة المحسن وعندي منه وحشة في هذا المقام
لان عدم انتقام الانبياء عنهم حيث قتلوهم وكذبوهم في صورة كمال الظلم
عليهم وح التعبير بالعبيد لبيان منقبتهم اذ لا مدح للعبد فوق ان يصفه
الله تعالى بانه عبده الا يرى ان قوله انزل على عبده الكتاب وله توجيه اخر لا
تدركه الا حدة ابصار البلغاء وبصائر قلوب البالغين وهو ان فيه لا شان
بانهم استحقوا العذاب بحيث لو لم يعذبهم لكان ظلما عليهم ومنع

لحقهم

لحقهم عنهم **قوله** وهو ان يقرب بقربان اي بنيح ذبيحة كذا ذكره المحقق التفتازاني
قوله فما لهم لم يؤمنوا بمن جاء في معجزات اخر واجتروا على قتله اشار الى
ان ذكر البينات الاخر لمزيد توبيخ بانهم لم يقبلوا هذه المعجزة التي يطلبو
منك مع تاييدها بمعجزات اخر من الانبياء السابقة ونحن نقول ذكر اتيان
الانبياء البينات الاخر بينة على كذبهم اذ لو كان التصديق لتلك المعجزة دون
غيرها فلما اذا جاء به الانبياء بينات اخر **قوله** تسلية للرسول اي ان يكذبوك
فلا تحزن فانه قد كذبت رسل من قبلك هذه كلمتهم المتفق عليها ونحن نقول
بعون الله تعالى لا حذف والمعنى ان يكذبوك فتكذيبك تكذيب رسل من
قبلك حيث اخبروا ببعثك وفيه كمال توبيخهم وتوضيح صدقه صلى الله عليه وسلم
وتسلية ليس فوقها تسلية **قوله** كقوله اي قول ابي الاسود الدئلي وهذا اخر
مصراع من بيتين له وروي عنه بنصب الله وعدم تنوين ذاكر **قوله** يوم قيامكم
عن القبور نبه على وجه تسمية ذلك اليوم بيوم القيمة ووجه التاء انها
للوحدة كانه ايماء الى ان جميع الخلق يقوم معا كان قيامهم قيامة **قوله** مشعر
بانه قد يكون قبلها بعض الاجور ويؤيده قوله صلى الله عليه وسلم وايضا لا يبعد
ان يعطي جزاء اعمالهم في الجملة في الدنيا ومنها عزة المسلمين وذل اليهود والكفرة
وفيه وعد المؤمنين بانه ليس اجركم مجرد ما تجدون في الدنيا من الاعزاز و
وعيد لليهود بانه ليس جزاؤكم ما تلقون في الدنيا من الذل **قوله** من معزومات
الامور قال المحقق التفتازاني لم يسمع عزمته والاستعمال عزمت عليه يعني
في قوله معزومات حذف وايصال **قوله** والمعنى ولا تحسبن الذين يفرحون
بما فعلوا اشار الى ان اتوا بمعنى فعلوا وقد اتى لجاء مستعملا في هذا المعنى
واستشهد الكشاف له بقوله تعالى انه كان وعده ماتيا وقوله تعالى
لقد جئت شيئا نكرا وبقراءة اتى يفرحون بما فعلوا وخص ما فعلوا
بالتدليس وكتمان الحق ولك ان تريد العموم بكل ما فعلوا يعني لا يتدبرون

في الافعال ولا يرضون ان يتنبهوا على سوء فعلهم ويحبون ان كل ما صدر عنهم
حسنا **قوله** بمفازة بمنجاة من العذاب اي فائزين بالنجاة منه الظم انه يحمل بمنجاة
من العذاب على النجاة من العذاب العاجل الذي هو كونهم مذمومين مردودين فيما
بين الناس لان لباس الزور لا يبقى وينكشف حال صاحبه ويفتضح ويكون قوله ولهم
عذاب اليم اشارة الى العذاب الاخروي ولذا ميزه عن الاول بالوصف بالاليم
قوله ومفعولا يحسبن محذوفان يدل عليهما مفعولا مؤكده لم يجعل المفعولين
في فلا يحسبنهم بمفازة للاول والتاكيد مجرد الفعل والفاعل كما جعل في القراءة
السابقة التاكيد مجرد لا تحسبنهم مستغنيا عن حذف مفعول حتى يستغنى عن
الحذف قصدا الى مزيد التاكيد وتحاشيا عن ايصال ضمير المفعول بغير عامله
وان كان توكيدا للعامل اذ لم يقل احد بايصال ضمير المفعول بغير عامله او فاعله
المتصل بعامله كضربته وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني في قوله
او المفعول الاول محذوف من قوله هذا انما هو اذا جعل التاكيد هو مجموع لا
تحسبنهم اعني الفعل والفاعل والمفعول اما اذا جعل التاكيد الفعل والفاعل
على ما هو الانسب اذ ليس المذكور سابقا الا الفعل والفاعل فالضمير المنصوب المتصل
بالتاكيد هو المفعول الاول ولا حذف الا ترى انه لم يحمل القراءتين السابقتين
على حذف المفعول الثاني من احد الفعلين اعني التاكيد او المؤكد هذا كلامه
نعم فانه احتمل حذف المفعول الثاني من الاول قصدا الى مزيد التوكيد في القراءة
السابقة وكانه تحاشى عن القول بحذف احد مفعولي حسبت وهو قليل من غير
داع وهذا الذي دعاه الى القول بحذف المفعولين من الاول مع امكان الاكتفاء
بحذف المفعول الاول لان الاكتفاء وان ترجح بقلة الحذف لكنه مرجوح بقلته
وحذف المفعولين مترجح بكثرته **قوله** وفرحوا بما فعلوا كان فرحهم لانه يصير
متمسكهم في تكذيب نبوته اذ لو كان نبيا لما خفي عليه كذبهم ولما قبل منهم
الكاذب ففضحهم الله بانزال الكريمة وابطل حجتهم وسد محجتهم **قوله** وقيل ذ

لقولهم

لقولهم ان الله فقير هذا مع بعده عن النظم اذ لا وجه لفصل الرد عن المردود
بما فصل به انما يتجه لو لم يكن قصدهم الى تكذيب الرسول فكانه لهذا قال وقيل
نعم لو قيل فيه رد لم يبعد **قوله** ان في خلق السموات والارض مؤكد لقوله
ولله ملك السموات والارض والله على كل شيء قدير واقامة دليل عليه **قوله**
ولعل الاقتصار على هذه الثلثة انما اقتصر عليها لانها مما يعم جميع اولي الالباب
لا يخص واحدا والاولى ترك بتبدل صورها لان فيه ايهام القول بالهيولى **قوله**
اي من كونه دائما كانه اخذ الدوام عن صيغة المضارع ثم بينه بقوله على الحالات
كلها يعني ليس القصد بالدوام الى حقيقته لانه رب وقت يتعذر فيه الذكر بل
المراد بالدوام ما يشمل الحالات كلها ولذا قال الكشاف في اغلب احوالهم واشار
بقوله قائمين الى تاويل المصدر باسم الفاعل وبقوله وقاعدين اما الى التاويل و
اما الى تفسير قعودا بجعله جمع قاعد وقوله ومضطجعين اما اشارة الى المقدر
او بيان لحاصل الظرف المتعلق بالفعل العام وخالف في رواية فعلى جنب الكشاف
حيث روى فعلى الجنب وقوله فهو حجة ويحتمل رجع الضمير الى الحديث والقرآن
بهذا التفسير ثم قول لا يخفى ان تقديم ذكر الله على الدوام على التفكر في
خلق السموات والارض تنبيه على ان الفعل لا يفي بالهداية ما لم يتنور بنور ذكر
الله وهدايته فلا بد للمتفكر من الرجوع الى الله ورعاية ما شرع له وان العقل
المخالف للشرع ليس الا الضلال ولا نتيجة لفكره الا الضلال وقد اكد ذلك
بانهم يقولون في آن التفكر ربنا ما خلقت هذا باطلا فيطلبون من الله حكم
خلقه وفوائد ايجاده ولا يعتمدون على عقولهم ولا يغفلون عن ربهم في تحصيل
مجهولهم **قوله** وهذا اشارة اه اراد توجيه تذكير هذا بوجوه ثلثة اولها
مما زاده على الكشاف ولك ان تزيد رابعا بان تقول المراد بالتفكر في خلق السموات
التفكر في خلق كل جزء من اجزائها فهذا اشارة الى هذا الجزء وجعل باطلا
حالا من هذا ولك ان تجعله حالا من الفاعل فيكون التنزيه مؤكدا له لا اعتراضا

لانه لو كان غير منزه عما يقول الجاهلون لكان باطلا فان قلت سابق الكلام يقتضي
ان يقال ويتفكرون في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار فلماذا تركه
قلت كانه نبه على ان التفكر في خلق السموات والارض يكشف عن اختلاف الليل والنهار
فانه من فروع خلقهما على الوجه المخصوص قوله وهو اعتراض فيه بحث لانه مؤكد لنفي العبث
من خلقه قوله وفائدة الفاء الخ ما ذكره لا يخلو عن تكلف والاظهر انه متفرع على التنزيه
لاندراج تنزيهه عن رد سؤال الخاضعين الملتجئين اليه فيه ولا يخفى تفرع المسئلة
على التنزيه عن خيبة رجاء الراجين قوله فقد اخزيته غاية الاخزاء ونظيره قولهم
من ادرك مرعى الصمان فقد ادرك الصمان كالعطشان جبل وحمل المطلق على
ما هو نهاية في الجنس انما هو في كلام لا فائدة في ذكر المطلق لكونه معلوما من غير
ذكره فانه ظاهر ان من ادخله الله النار فقد اخزاه وافادة الخاص بالمطلق في مقام
المبالغة لابرازه في صورة دعوى انه لا فرد لهذا المطلق سواه والتحق بالعدم
في جنسه ما عداه واشار بقوله والمراد به تهويل المستعاذ منه الى رد ما قصده
الكشاف من ان هذه المبالغة دليل خلود الداخل في النار فيها ووجه الرد ان
هذه المبالغة من الملتجي اليه للتنبيه على شدة خوفه وشدة طلب الوقاية منه كما اشار
بقوله ولا يلزم من نفي النصرة نفي الشفاعة الى رد قوله فلا ناصر له بشفاعة ولا
غيرها واستدل على ان النصرة مقابل الشفاعة بقوله تعالى ولا ينفعها شفاعة
ولا هم ينصرون حيث ذكر النصرة في مقابلة الشفاعة ولم يكتف بنفي النصر ويمكن
الرد ايضا بان من يدخله الله في النار لا محالة لا ناصر ولا شفيع له يجيبه عن الدخول هذا
ولا ينافي التشفيع للاخراج عن النار ولا يدفع هذا الرد ما ذكره المحقق التفتازاني انه
لا قائل بالفصل بين التشفيع عن الدخول والتشفيع عن الخروج لانه اما قررناه
لا يبتني على القول بالفصل ويمكن الرد ايضا بانه لا ينافي الخروج بعد انتهاء
جزائه الذي استحقه بالعصيان والمراد انه لا ناصر له يجيبه قبل انتهاء جزائه
ووجه الاشعار بان العذاب الروحاني افظع انه شكى دخول النار للاخزاء الذي

هو العذاب الروحاني لا للذاته ويتفرع من هذا انه لو ابقى الاخزاء على اطلاقه ايضا
لكان الكلام مفيدا لافادته ان طلب الوقاية من عذاب النار للتحرز عن الاخزاء
فان الافتضاح بالعصيان هو المؤلم لا يدرك المبتلى به الم النار والمراد بنفي الانصار
نفي جنس الناصر وكانه انما اتى بلفظ الجمع تنبيها على انه لا ينفع الظالم ناصر واحد
بل لا بد له من الانصار ويمكن ان يقال المراد بتفريع مطلق الاخزاء على ادخال
النار في مقام طلب الوقاية من عذاب النار ما يقتضي سببية الاعراض عنه تعالى بتوبته
لاجابة طلب الوقاية كانه قيل لا نرضى بالاخزاء فضلا عن هذا الاخزاء الذي هو
الغاية قوله وحذف المسموع لدلالة وصفه عليه اذا اوقع السماع على غير الصوت
ينكر بعده فعل مضارع يدل على الصوت ولا يجوز غير المضارع قال الكشاف يجعل
صفة او حالا وانما قال لدلالة وصفه ولم يلتفت الى الحال لانه في صورة تنكير ما
اوقع الفعل عليه يتعين كونه وصفا قوله واطلاقه اي في قوله ينادي ثم تقييده
بالايمان تعظيم لشانه اي لشان النداء حيث خيل انه لا وصول اليه لعظمته
الا بالتدريج او لشان المنادي وهو المذكور في الكشاف والاظهر ان مراده
تعظيم شانه باعتبار نداءه فيؤل الى ما ذكر وبالجملة المقصود وجه عدم الاقتصار
بقوله مناديا للايمان فان قلت في قوله تعالى مناديا للايمان ايضا اطلاق وتقييد
قلت ذكر الايمان فيه تبعي والمقصود بالافادة هو الذات فليس فيه هذه المبالغة
قوله اي امنوا او بان امنوا قال المحقق التفتازاني يعني يجوز ان يكون ان مفسرة
بمعنى اي وان تكون مصدرية على حذف الباء اي ينادي للايمان بطريق
طلب الايمان وايراد صيغة امنوا فان المصدرية وان دخلت الماضي والمضارع
والامر لكن لا ينبغي ان يجعل الحاصل من الكل مجرد معنى المصدر بل معنى ان امنوا
بلفظ الماضي حصول الايمان في الماضي وان يؤمنوا في المستقبل وان امنوا
طلبه فهذا كلامه قوله ربنا فاغفر لنا ذنوبنا كبائرنا الدعاء بمغفرة الكبائر يتضمن
الدعاء بتوفيق التوبة فانه السبب لتلك المغفرة لا محالة كما ان الدعاء

بتكفير السيئات يتضمن طلب التوفيق للاجتناب عن الكبائر فانه السبب للتكفير لا
محالة قوله وتوفنا مع الابرار مخصوصين بصحبتهم معدودين في زمرتهم يعني
توفنا كائنين معهم في وقت الموت حتى يعينونا في حفظ الايمان وكائنين معهم في
وقت ذكرهم ووجه التنبيه به على انهم يحبون لقاء الله انهم يطلبون الموت وفي
طلب التوفية مع الابرار تنبيه على ان ملاك النجاة على الخاتمة ويحتمل ان يكون القصد
في قولهم مع الابرار دون قولهم ابرارا عدّا انفسهم غير بارّين وتمسكهم بانهم شبهوا
انفسهم بالبار ومن تشبّه بقوم فهو منهم وفيه نهاية الخضوع الذي لا احبّ منه
عند المولى والمنعم من العبد المحتاج وح عطف آتنا ما وعدتنا على رسلك عليه في
غاية الحسن لانه لما توفي مع الابرار استحكم الرجاء لانه يوفي ما وعد الابرار قوله
والابرار جمع بر وهو ظ وكونه جمع بار كما ان اصحابا جمع صاحب خلاف ما عليه الجمهور
فانهم على انه جمع صحب بالسكون بمعنى الاصحاب كركب بمعنى جماعة الراكب او صحب
بالكسر مخفف صاحب قوله لا خوفا من اخلاف الوعد ولما كان طلبهم موهما لذلك
رفعوا الوهم بتعقيبه بقولهم انك لا تخلف الميعاد قوله ويجوز ان يتعلق على بمحذوف
ويجوز ان يكون بمعنى مع متعلقا بآتنا اي آتنا مع رسلك وتشاركهم معنا
في اجرنا فان الدال على الخير كفاعله وفي تشريكهم معهم اداء حقهم وتكثير فضيلتهم
ببركة مشاركتهم قوله وتكرير ربنا ومن فوائده التمسك بالفاظ صفة الربوبية
وباعترافهم انه الذي رباهم قوله الى طلبتهم وهو اخص من اجاب فانه الاجابة
بايصال الطلبة والثاني الجواب اما بايصال الطلبة او بالرد قوله ويتعدى بنفسه
وباللام والثاني هو الشايع ولهذا احتاج الكشاف الى الاستشهاد على الاول
بقول كعب الغنوي في مرثية اخيه قوله وداع دعا يا من يجيب الى الندى • فلم
يستجبه عند ذاك مجيب • فقلت ادع اخرى وارفع الصوت مرة • لعل ابا المغوار
منك قريب • ودوى الصوت جاهرا قال المحقق التفتازاني تعديته بنفسه
الى الداعي غير شائع واما الى الدعاء فشايع ولذا قيل ان البيت على حذف المضاف

ايفلم

اي فلم يستجب دعاءه اي باني قوله اشار الى ان الجار محذوف من ان قال المحقق التفتازاني
ينبغي ان يبين وجه تعلقها بما قبلها وما معنى استجاب باني لا اضيع اي بعدم
اضاعتي واما على ارادة القول فموقعه الحال اي قائلا الى هذا كلامه وكانه لم يظفر
بما هو معناه وبوجه التعلق ولعله حال كالاول اي مخاطبا لهم باني او مخاطبين
باني او مصرحا باني وليس الباء صلة استجاب كما يتبادر لان معناه الايصال
الى البغية فلا يطلب الباء وانما يطلبه الجواب فتامل ولا يخفى ان في قوله لا اضيع
عمل عامل منكم غاية اللطف والوعد للمتقين ونهاية الوعيد للمعرضين قوله
بيان عامل غلب الذكر على الانثى في اطلاق عامل وجعل العامل منهن بمنزلة
الذكر في الشرف قال المحقق التفتازاني التذكير لجعله صفة شخص قوله بين بها
شركة النساء مع الرجال فيما وعد للعمال اما البيان على تقدير الحمل على المشاركة
في الدين فظ واما على تقدير الاتصال في الاصل او كون كل منهما اصلا للاخر او
الاتصال والاتحاد كانهما بمنزلة الجزء للاخر فخفي وكان بيانه ان خلقكم من مادة
واحدة فالحمل فطرة التقرب الى الله وعلى تقدير كال الاتحاد بانه لولا المناسبة
والشركة لم يتحقق تلك الاتصال قوله على سبيل المدح والتعظيم اما للعمل او العامل
قال المحقق التفتازاني حيث فصل بعد الاجمال اعتناء بشان الاعمال وخص بعد
التعميم واخبر مؤكدا بالقسم بتكفير السيئات وادخال الجنات وعظيم الثواب
من عند الله الجامع لصفات الكمال قوله فهو مصدر مؤكد فيه بحث قد مر غير مرة
وقوله من عند الله التفات والاظهر ان يكون ثوابا حالا من جنات وكانه اراد جعل
ثوابا من عند الله جزاء فوق الجنات قوله الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم والمراد
امته لان سيد القوم يخاطب بشيء فيقوم خطابه مقام خطابهم جميعا
ويكون بمنزلة لا يغرنكم او تثبيته على ما كان عليه فهو في النهي بمنزلة اهدنا في
الامر ولكل احد بان يكون الخطاب عاما لكن ينبغي ان يراد كل احد سوى النبي
صلى الله عليه وسلم لئلا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز ان خطاب غيره بمعنى النهي

عن الغرور وخطابه عليه السلام بمعنى الثبات على الانتهاء فما وقع في الكشاف
انه خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم او لكل احد ظاهر ومحتمل والمراد خطابه
لصورة ولكل احد معنى ومن قبيل خطاب سيد القوم في مقام خطاب
القوم ويحتمل ان يكون خطابا لكل احد من النبي والامة ولا يحتاج خطابه
بالنهي عن الغرور الى جواز اغتراره حتى لا يصح نهيه لان النهي من الله لافادة
الحرمة ومن هذا الخطاب يعلم ان الاغترار حرام عليه وعلى امته عليه السلام
ويحتمل ان يكون خطابا للكل بالنهي عن الكون بحيث يغتر فيكون مبالغة في النهي
عن الاغترار ويصح ذلك في حق كل احد ويحتمل ان يكون نهيا له عليه السلام بمعنى
الثبات على الانتهاء ويعرف غير المنتهي عن الغرور منه وجوب الانتهاء ونهيا
لغير المنتهي عن الاغترار ويعرف وجوب ثباته عليه السلام قوله والنهي في المعنى
للمخاطب لانه نهي عن الاغترار جعل نهي التقلب عن الغرور كناية عن النهي عن الاغترار
وانما جعل للتقلب تنزيلا للسبب وهو غرور التقلب منزلة المسبب وهو الاغترار
فعبر عن النهي عن الاغترار بعبارة نهي التقلب عن الغرور مبالغة اذ الكناية
ابلغ من التصريح هذا تحقيق المقام فلا تقع فيما وقع فيه الاوهام قوله
خبر مبتدا محذوف اي ذلك التقلب الملايم لقوله وماويهم جهنم ان تقدير
هذا الكلام بالخبر الظرف اي لهم متاع قليل ثم ماويهم جهنم قوله وفي جنب
ما اعد الله معطوف على محذوف اي متاع قليل في نفسه لقصر مدته وفي
جنب ما اعد الله في الكشاف اراد قلته في جنب ما فاتهم من نعم الاخرة او في جنب
ما اعد الله للمؤمنين من الثواب او اراد انه قليل في نفسه لانقضائه ونحن
نقول انه متاع قليل في جنب مؤنة السعي وتحمل المشاق في تحصيله وحفظه و
فضلا عما يلحقه من الحساب والعقاب في دار الثواب قوله لكن الذين اتقوا
لكن للاستدراك عند النحاة وهو دفع توهم ناشئ من السابق وعند علماء
المعاني لقصر القلب ورد اعتقاد المخاطب وتوجيهه الاية على الاول انه لما

جعل تمتع المتقلبين قليلا مع سعة حالهم اوهم ذلك ان المسلمين الذين لا
يزالون في الجهد والجوع هم في متاع في كمال القلة فدفع ذلك بان تمتعهم اتقاء
الله والاجتناب عن الدنيا ولا تمتع من الدنيا فوقه لانه وسيلة الى نعم عظيمة
ابدية هو الخلود في جنات تجري من تحتها الانهار وعلى الثاني رد لاعتقاد
الكفرة انا متمتعون من الحيوة والمؤمنون في خسران عظيم ولا يخفى ما في
قوله نزلا من دفع قدرهم حيث جعلهم اضياف الله وطعامهم وشرابهم
وصلتهم اكرم ما عند الله فان الكريم يجعل خير ما عنده للنازل ويحضر
عنده مع غاية اجلال النازل قوله وكذا اذ الجبار اي الملك المتسلط
العاتي بالجيش ضافنا اي صار ضيفا لنا والباء في بالجيش للتعدية او المصاحبة
قوله وانتصابه على الحال من جنات على تقدير ان يكون فاعلا ومن ضمير المستتر
في الظرف ان كان مبتدا على ما جوزه النحاة بالاتفاق وعلى التقديرين
العامل فيه الظرف قوله وما عند الله لكثرته ودوامه والاظهر انه بيان سمة الابرار
يعني ما عند الله قليلا كان او كثيرا دائما او زائلا خير للابرار من الدنيا وما
فيها وفي وضع الابرار موضع الضمير ما لا يخفى من التعظيم والتوقير قوله خاشعين
لله فيه تعريض بالمنافقين حيث امنوا خائفين من القتل والنهب قوله وجمعه
باعتبار المعنى كجمع اليهم قوله والمراد ان الاجر الموعود سريع الوصول لانه المناسب
في هذا المقام ومقتضى الظاهر الوصل اذ المعنى اولئك لهم اجرهم مترتب ويصل
بسرعة وكانه فصل لان الحكم بسرعة الوصول مؤكد بثبوت الاجر وسرعة حساب الله
لا ينافي امتداد زمان حسابه لاشتراكه للمناقشة من جانبهم ولجاجهم في
الانكار قوله كعدله هو بالفتح المثل من غير الجنس وبالكسر المثل من الجنس وقوله
الالحاحة متعلق بالفعلين قوله وتخصيصه بعد الامر بالصبر مطلقا لشدته
يريد بقوله بالصبر مطلقا ان الصبر باطلاقه يفيد الصبر على كل ما يجب عليه
فيكون صابرا وتخصيصا بعد التعميم لفضله على ما عداه من الصبر لشدته

قوله بكل اية منها اما ما اعتبر في الامان تعددا بحسب اجزاء الزمان والمسافة

سورة النساء مائة وست وسبعون اية بسم الله الرحمن الرحيم

قوله خطاب يعم بني آدم خص الخطاب باولاد آدم مع ان لفظ الناس يعم آدم ايضا لان المنادى لما اشتمل على خطاب يختص بغير آدم يقتضي تخصيص الناس ووجه صحة عموم النداء مع ان الامر بالاتقاء لهذه الامة والظاهر انهم المخاطبون بهذا الامر ان الكلام القديم بذات القديم سبحانه عام للجميع فلا يبعد ان يكون الامر بالتقوى عاما لجميع الامم فما ذكره المحقق التفتازاني ان في الامر بالتقوى تغليبا للموجودين في زماننا النزول على ما عداهم ليس بذاك نعم كونه عربيا عارض بالنسبة الى هذه الامة فتامل واقتصر على توجيه عموم الخطاب ولم يلتفت الى ما في الكشاف من ان العطف على خلقكم مبني على كون يا ايها الناس للذين بعث اليهم النبي صلى الله عليه وسلم لئلا يلزم التكرار لان خلق الزوج والبث داخلان في خلقكم على تقدير العموم ولئلا يكون في النظم ايهام ان خلق الناس من نفس واحدة وخلق الرجال الكثير والنساء ليس منها بل من نفسين هي وزوجها وكان وجه عدم التفاته ان جعل النظم في قوة خلقكم من نفس واحدة وخلقكم بهذا الوجه من خلق زوجها منها وخلق الباقي منهما وفي الخلق من نفس واحدة اظهار كمال القدرة وفي كيفية الخلق ايضا كذلك ولذا عطف بيان الكيفية على الخلق من نفس واحدة تنبيها ان كلا منهما مستقل في الدلالة على كمال القدرة وقوله وهو تقرير لخلقهم من نفس واحدة اشار الى ان الجملة المقررة مع ما عطف عليه تاكيد لخلقهم من نفس واحدة ولا يخفى ان في وصف الرب بما وصف تنبيها على ان المخاطبين عالمون بهذه الصفات الموجبة للتقوى وفيه كمال توبيخ لمن يفوته التقوى قوله واكتفى بوصف الرجال بالكثرة اه وكان الحكمة المقتضية ان الرجل الواحد يكفي لجعل عدة من النساء حوامل فوصف الرجال بالكثرة يستلزم كثرتهن بطريق الاولى واقتضاء الحكمة يغني عن التصريح

بمقتضاها

بمقتضاها وجعل تذكير الكثير لتاويل الرجال بالجمع خلاف ما تقرر في النحو ان ضمير العاقلين غير المذكر السالم فعلت وفعلوا اذ لم يثبت فيه فعل فكانه استمر فيه التاويل بالجماعة ولا يبعد ان يجعل ظرفا فانه وقليلا وكثيرا انما ينصبان على صفتان للاحيان وفيه مزيد فائدة هو الاشارة الى كمال قدرته وتنزهه عن الضعف والاضمحلال بمر الدهور وكذا لو جعل كثيرا صفة البث اي بثا كثيرا لكان صريحا في وصفهما بالكثرة وفي ذكر الرجال اظهار اجل نعمه في حق النساء وفي ذكر النساء اظهار اجل نعمه في حق الرجال وفي خلق بني آدم كذلك رعاية مناسبة بينهم وبين خلق اصلهم وهو التراب حيث خلقه كفهر بام القرى ثم بسط قوله واتقوا الله وضع الله موضع الضمير اشارة الى جميع اوصاف كماله ترقيا في وصف الرب وليس من عطف المؤكد على المؤكد حتى يرد انه لا يكون بغير كلمة ثم لانه كانه قيل اتقوه لربوبيته وخلقه لكم خلقا بديعا ولكونه مستجمعا لجميع صفات الكمال قوله بطرحها اي بطرح التاء والثانية دون الاولى لما انها ليست في محل التعلل مع انها علامة الاستقبال قوله وقرئ بالرفع على انه مبتدا ولا يبعد جعله معطوفا على ضمير الجمع اي يسال به ذووا الارحام وتسلون بر مع الرحم ولا يستغنون عنه بالرحم قوله اما على انه لما لم يجئ جمع فعيل صفة على فعال بل على كرام وكرماء وندر ومرضى احتاج الى تصحيح جمع يتيم على يتامى فتارة جعله في عداد الاسماء وجعله اصله يتايم فان فعيل الاسم يجمع على فعائل وان كان مكسورا واعتبر فيه القلب وقلب الياء الفا لئلا تجاور الكسرة وتارة جعله جمع يتمى فانه قياس في فعيل بمعنى مفعول من الالام كوجيع ووجعى فحمل عليه اليتيم الذي من باب الالام فقوله لانه من باب الافات ليس معناه انه بذاته يستحق الجمع على فعلى بل اراد انه شبيه بالوجع والافة يرشد الى ذلك ما في تصريف ابن الحاجب حيث قال حمل يتامى على وجاعا قوله اما للبلوغ على الاصل او الاتساع لا مقابلة بين الاستعمال على الاصل والاتساع فان اللفظ اذا صار

منقولا في العرف فاستعماله في معناه الاصلي مجاز محتاج الى القرينة وانما التفاوت
في علاقة التجوز فالعلاقة في الاتساع الذي ذكره باعتبار ما كان لاقرب العهد
انما تعرض له لانه يجعل الاعتبار اقوى والعلاقة في الاستعمال على الاصل كون الاصل
مطلقا والعرف مقيدا قوله اولغير البلغ والحكم مقيد فكانه قال وانوهم اذا
بلغوا لا يغني عن التجوز تقييد القيد لان تعليق الحكم بما عبر عنه بالصفة يوجب اتصافه
بالوصف حين تعلق الحكم به فالنظم يقتضي ايتاهم قبل البلوغ ويوجب ذلك
ان يكون التعبير باليتيم باعتبار ما كان واطلاق المقيد على المطلق الذي هو
معناه في اصل اللغة او جعل الايتاء عبارة عن حفظها لهم وعدم اتلافها
حتى ياتي لهم الايتاء ويشير الى الثاني تقرير الكشاف قوله ولا تستبدلوا الحرام
من اموالهم بالحلال من اموالكم فانكم اذا امسكتم اموالهم وتكفت في ايديكم
باخذ الحكام منكم اموالكم بدل اموالهم ويحتمل ان يكون المراد انكم اذا امسكتم
اموالهم يمسك الله ما يعطيكم من المال الحلال فقد استبدلتم الخبيث الذي
هو مالهم بالطيب الذي هو رزق الله الحلال قوله او الامر الخبيث وهو اختزال
اموالهم الانسب تفسيره بحفظ مالهم لانفسكم بالطيب الذي كان حفظه
لهم فان الاول موجب العقاب والثاني موجب الثواب قوله وهذا تبديل وليس
بتبدل يعني بدخول الباء في صلة التبديل المأخوذ لا المتروك بخلاف الاستبدال
والتفعل بمعنى الاستفعال غير عزيز ولم يجئ التفعيل بمعناه والقائل السدي
قوله اي ولا تنفقوهما معا ولا تسووا بينهما تفسير للنظم على وجه يندفع به ما
اشكل على الكشاف من انه لم منع عن اكل اموالهم مضمومة مع اموالهم مع ان اكلها
وحدها ايضا ممنوع فاجاب اولا بان في ذلك تعييرا لهم بانكم مستغنون بما رزقكم
الله وتاكلون الخبيث وثانيا بانه ذكر ما هو عادتهم واجاب القاضي بان المراد نفي
التسوية ولا يبعد ان يقال المنع عن اكل اموالهم قد ظهر من ايجاب ايتاء اموالهم و
المقصود هذا المنع عن خلط اموالهم باموالهم بحيث يلتبس بمالهم فيقعون في اكله

مع مالهم

مع مالهم وفي هذا الكلام مع السابق نهاية المنع عن الاكل بحيث يجب عليهم
حفظهم انفسهم عنه الى ان لا يقعوا فيه غفلة قوله او الامر الخبيث الاولى ان يكون
المراد ما يندرج فيه جميع هذه المعاني قوله وهو في ما زاده على قدر اجره
يعني هذا النهي العام مخصص بما سيجيء وفيه بحث لان ما اخذوه الاجرة فهو
مالهم وليس اكله اكل مالهم مع مالهم قوله الضمير للاكل الظاهر انه لجميع ما
سبق من تبدل الخبيث بالطيب والتسوية بين مالهم ومالهم ونزل منزلة
اسم الاشارة في ذلك وما روي في الرجل الغطفاني يؤيد ذلك فتأمل
كفال قولا وقالا اصله قال قول لا بفتح الواو ويرشد اليه جعل الكشاف نظيرهما
الطرد والطرد قوله فتزوجوا ما طاب من غيرهن لكلمة طاب ههنا تفسيران
استطابة النفس اياهما وميلانها اليها وثانيهما الحل والظاهر من سوق كلام
انه خص تفسير الطيب بالحل بالتوجيه الثالث لربط الجزاء بالشرط وابقاه
على ظاهره من استطابة النفس في التوجيهين الاولين اذ لا داعي الى الصرف الى الحل
فيهما كما في الثالث فانه المناسب في مقام المنع عن الزنا وخالف في ذلك الكشاف
حيث جعله بمعنى ما حل في جميع التوجيهات معللا ذلك بان من النساء ما هو
محرم فلولا تفسير الطيب بالحل لما صح على عمومه الا ان يجعل آية التحريم ناسخة
له وهو خلاف الاصل وكانه لما اورد على تعليله ان تفسيره بالحل ايضا يوجب
كون الآية مجملة والاجمال خلاف الاصل اولان الخاص المتراخي عند الشافعية
مخصص للعام فلا يلزم نسخ ولا اجمال فان قلت الامر بالنكاح للاباحة و
انكحوا ما حل بمنزلة ابيح لكم ما ابيح ومثله عار عن الفائدة اجيب بان مناط
الفائدة هو القيد اي ابيح لكم ما حل هذا العدد دون ما عداه ونحن نقول
على هذا يصح الامر للايجاب اي وجب عليكم الاقتصار على هذا العدد
وعدم التجاوز عنه قوله فتزوجوا ما طاب من غيرهن قال المحقق التفتازاني
قرينة تقييد النساء لغير اليتامى دلالة المعنى واشارة لفظ النساء قلت فيه

بحث بل المعنى لا يقتضي الا عموم ما طاب من غير تقييد لغير اليتامى وكذا
لفظ النساء اذ المعنى انكم ان خفتم ان لا تقسطوا في اليتامى لضعفهن
وعدم من يذب عنهن فوت حقوقهن . فتزوجوا ما طاب لكم من النساء
فان الحامي بحقوقهن هو ميلان انفسكم اليهن سواء كانت من اليتامى او من غيرهن
قوله فربما يجتمع عنده منهن عدد في الكشاف عشرة قوله ينبغي ان يتحرج
عن الذنوب كلها لقبحها كذا في الكشاف وانما ترك ذلك التعليل لان ترك
الذنب عندنا ليس لقبحه بل لانه مما نهى الله تعالى عنه اذ لا اعتداد بالقبح والحسن
العقلي عندنا خلافا للمعتزلة والقبح وان يحتمل الحمل على القبح الشرعي لكنه
موهم وفي لفظ الذنب كفاية واغناء عن التصريح بالقبح الشرعي قوله ونظيره
او ما ملكت بل هو اقوى في الدعوة الى القصد لان نقصان عقل المملوكات
لعدم فراغهن للتعلم وعدم من يهتم بتاديبهن في الغاية قوله معدولة عن اعداد
مكررة اي عن اعداد مستعملة في المعدودة اذ لو كانت معدولة عن العدد الصرف
لكان مثنى في اصل الوضع كثنتين ثنتين قوله فلم تكن صفة وضعا فلا
تفيد وصفيته في منع الصرف قوله وقيل لتكرار العدل تنبيه بذلك على ان ما
اختاره الكشاف خلاف المشهور والمستفيض ما ذكره قوله فانها معدولة
باعتبار الصيغة اي صيغة اثنين وتكريره فان ثناء عار عنهما قال المحقق التفتازاني في
العدول عن التكرير ايضا عدول عن الصيغة هذا والظاهر من عبارة الكشاف حيث
قال وانما منعت الصرف لما فيها من العدولين عدلها عن صيغها وعدلها
عن تكريرها انه جعل العدلين باعتبار اللفظ وهو خلاف عن ابن السراج من ان فيها
عدولين لفظيا ومعنويا لان مثنى معدول عن لفظ اثنين وعن معناه اعني اثنين
مرة واحدة الى معنى اثنين اثنين وان ذهب المحقق التفتازاني الى ان مال
ما ذكره الكشاف الى ما نقل عنه وعبارة القاضي يحتمل ما ذكره ابن السراج بان
يقال اراد انها معدولة باعتبار صيغها عن صيغ الاعداد وباعتبار تكريرها في معناها

مانقل ٢

عن معنى الاعداد الغير المتكررة ولتكرار العدل احتمالات اخر العدل عن اللفظ
وعما هو قاعدة العدل من التانيث للمذكر في هذه الالفاظ الى لزوم التذكير و
العدول عن الاسمية الى الوصف ومن معنى العدد الى المعدود ولو اعتبر الجميع لزاد
ما يقتضي منع الصرف وتاكد قوله منصوبة على الحال هذا هو مذهب البصري
المختار عند النحوي والكوفيون جزموا بانها معرفة لامتناع دخول حرف التعريف عليها
وجعلوها في مثل هذا المقام ابدالا لا احوالا ورد الكشاف امتناع دخول حرف
التعريف عليها بالاستعمال المستفيض في كلام الموثوقين بعربيتهم حيث قال وهي
نكرات يعرفن باللام يقول فلان ينكح المثنى والثلاث والرباع فما ذكره
المحقق التفتازاني من انه لا بد للكشاف من مستشهد على استعمالها معرفة باللام
منبئ عن الغفلة قوله من فاعل طاب في الكشاف انها احوال مما طاب وهو الظاهر
لان المقصود تقييد نكاح ما طاب بكونه احد هذه الاقسام لا تقييد الطيب
بكونه في حال كونها احد هذه الاقسام قوله ومعناها الاذن لكل ناكح يريد
الجمع لا وجه لتقييد الناكح لانه اذن لكل ناكح قوله ومتفقين ومختلفين
حال من ضمير ينكح وانما جمع مع افراده نظرا الى المال والى ان كل ناكح يتضمن
جمع الناكحين ومعنى اتفاقا فهم ان يكون منكوحات الكل اثنين اثنين او ثلاث
او رباع ومعنى اختلافا فهم ان يكون للبعض مثنى وللبعض ثلاث وللبعض رباع
قوله ولو افردت كان المعنى تجويز الجمع اه فيه تعريض بالكشاف حيث قال ولو
افردت لم يكن له معنى ووجه الرد ان يكون له معنى ليس مقصودا وهو الجمع بين هذه
الاعداد بان يكون المدلول تجويز التسعة وكفى شاهدا عليه انه مع ذكر العدد
المكرر استدل البعض بالآية على جواز التسعة باعتبار ان مثنى وثلاث ورباع
تسعة فلو جيء باثنين وثلثة واربعة فما ظنك به واما ما قال المحقق التفتازاني في
في بيان نفي المعنى انه لا يصح جعل اثنين حالا من جميع الطيبات ففيه انه
كمثنى حال عن كل واحد من الطيبات اي يكون كل واحدة مما طاب واحدة

من هذه الاقسام ويمكن ان ينصر الكشاف بانه اراد بنفي المعنى انه لا معنى لهذا اللفظ
في عرف البليغ لان البليغ لا يؤدي التسعة باثنين وثلث اربع **قوله** لذهب تجويز
الاختلاف في العدد فيه انه مع الواو ايضا ذهب تجويز الاتفاق والحق انه لا تفاوت
في فهم المقصود بين او والواو فانه لا يلتفت الذهن الى اشتراط ان يكون جميع الامة
على نحو واحد من هذه الاقسام المجوزة وانما جيء بالواو لانه اقرب الى التوزيع
لان المستفيض فيه مقابلة مجموع بمجموع **قوله** فان خفتم الا تعدلوا بين هذه
الاعداد ايضا كما لا تعدلون بين الاكثر لعجزكم ويستفاد من السوق ان الافضل
تكثير الازواج ولهذا اختاره رسول الله صلى الله عليه وسلم **قوله** فاختاروا
او فانكحوا قدم تقدير اختاروا مع ان النظر الى سابق الكلام يجلب الى تقدير
فانكحوا في جادة الابهام ليكون دفع النقص بعد التكثير مع خوف الجور مفهوما
من حاق النظم ومن مدلول النظم انه لو خيف على فوت العدل مع الواحدة
ينبغي ان يختار العدد وبه الا انه اكتفى بدلالة الكلام للاهتمام بامر الازواج
قوله فالمقنع واحدة اي المرضي وهو مصدر بمعنى الرضا استعمل في المرضي
ولذا يستعمل في الواحد وغيره يقال شاهد مقنع وشهود مقنع كذا يستفاد
من الصحاح **قوله** لخفة مؤنتهن وعدم وجوب القسم بينهن والخفة في حقهن
دنيا ودينا اما دينا فلعدم المهر وعدم وجوب النفقة الجديدة بل امكان
دفع نفقتهن ايضا بامرهن بالاكتساب وتزويجهن واما دنيا فلان رفعهن
لا يتوقف على طلاق هو ابغض المباحات الى الله تعالى عنده **قوله** وذلك اي التقليل
منهن يريد التقليل المستفاد من الامر بعدم تجاوز عن الاربع وتقديم الاقل
على الاكثر ومن الاكتفاء بالواحدة وجعل المشار اليه بذلك محتملا لامرين ثانيهما
مردود او للثلثة والاول الظهر فتامل ولك ان تجعله اشارة الى الثلثة
اي تلك الثلثة ادنى من جميع ما عداها **قوله** وفسر بان لا يكثر عيالكم نسبه صاحب
ايجاز البيان هذا التوجيه الى الامام المطلبي بن عم النبي صلى الله عليه وسلم

الشافعي

الشافعي رحمه الله ونسبه البعض الى زيد بن اسلم التابعي قلنا انهم ما علموا واشتغل
بتصحيحه ردا لما قال صاحب ايجاز البيان من ان الشافعي لم يعرف لغة هذا الموضع
وفقهه وكانه اراد ان فقه الحكم الاجتناب عن الجور لا عن كثرة العيال لان عال
لم يات بمعنى كثر العيال بل اعال ورد عليه ايضا بانه حكي عن الاصمعي والكسائي
قوله فعبر عن كثرة العيال بكثرة المؤنة فيه انه ليس في العبارة ما يدل على كثرة
المؤنة لان لا تعولوا بمعنى لا تمونوا لا بمعنى لا تكثر المؤنة الا ان يقال نفي المؤنة راسا
لا يستقيم فلا محالة محمول على نفي الكثرة فان قلت الاجتناب عن كثرة العيال
لكثرة المؤنة فلماذا لم يحمل على حقيقته وجعل كناية عن كثرة العيال قلت لما
يستفاد من قوله ويؤيده وفيه ان المناسب ان تجعل قراءة لا تعيلوا كناية عن نفي
كثرة المؤنة ولك ان تجعل عبارة المفسر كناية عن كثرة المؤنة واشارة الى سببها
قوله لجواز العزل فيه اورد عليه ان جواز العزل مشترك بين المهورة والسراري
عند الشافعي فينبغي ان يقال ان المقصود من التزوج الولد فيجتنب فيه عن العزل
دون السراري **قوله** نحلة كذا نحلة ونحلا من حد منع والنحلة بالكسر والنحل بالضم
يفهم من الصحاح ان النحلة في اعطاء المهر والنحل في اعطاء العطية والمراد بنحو
الشريعة اي شريعة من الله والفريضة اما بمعنى الواجب وبمعنى المقدر والاظهر
ان من فسرها بها جعلها من النحلة بمعنى الديانة والانسب ان يجعل الفريضة من الله
وكذا الديانة اشارة الى ان المهر مقدر بتقدير الشرع لا بما اراده الناكح والمفروض
نصف المسمى قبل الدخول وتمامه بعده واذا لم يسم فمهر المثل واذا كان المسمى
اقل من عشرة فالواجب المسمى عند الشافعي والعشرة عند ابي حنيفة الى غير ذلك
مما فصل في كتب الفقه **قوله** عن طيب نفس ولا عبار طيب النفس في مفهوم
النحلة صار اخص من الايتاء وكانه اخذ الصدقة من الصدق ولذا لا تنهيا
على الصدق في الدين اذ لا شاهد اصدق على الاخلاص من بذل المال لوجه الله
قوله وقيل المعنى نحلة من الله وتفضلا منه عليهن ويحتمل ان يكون نحلة

من الله حالاً من الصدقات اي اتوهن صدقاتهن حال كونها منحولة من الله عليكم اي
من خالص ما اعطاه الله لكم لا من مال الغير فان الاعطآء لابرآء الذمة من دينهم
ولا يبرأ الذمة من اعطآء مال الغير **قوله** الضمير للصداق بفتح الصاد وكسرها
على ما في الصحاح والحمل على المعنى باعتبار انه لو قيل واتوا النسآء صداقهن موضع
صدقاتهن لصح لا لان الصداق يصح اطلاقه على الجمع بل لارادة صداق كل
منهن فلما كان مال صدقاتهن صداق كل منهن ذكر الضمير على طبق مال المعنى
يشهد لهذا البيان عبارة الكشاف فابعد ولا تتجاوز ولك ان تجعل الضمير الى
صداق ذكر في ضمن الجمع واشار بتقديم هذا التوجيه على خلاف ما في الكشاف
الى ترجيحه لان تنزيل تركيب منزلة تركيب موافق له في المعنى اهون من تنزيل نوع
من الاسمآء منزلة نوع اخر ولهذا لم يأت بشاهد له كما اتى للتوجيه الاخر اشارة الى قربه
من القبول وبعد الاخر منه **قوله** كقول رؤبة في قوله استشهد بقوله في قوله لا بقوله
لان قوله ليس نصاً فيه لجواز ان يكون تذكير الضمير في كانه لتذكير الخبر وضمير كانه
للخطوط **قوله** ونفساً تمييز لبيان الجنس ولذلك وحد هذا يخالف ما ذكره
ابن الحاجب ان التمييز ان كان اسماً غير اسم الجنس ويراد به نفس المنتصب عنه
يطابقه لا محالة ويوجب تقييد قوله بانه اذا لم يقصد به بيان الجنس ونحن
نقول في قوله نفساً اشارة الى انه لا اعتداد بهبة الاولياء ورضاهم وطيب انفسهم
قوله لكن جعل العمدة طيب النفس للمبالغة اي في طيب انفسهن وعدم الاعتماد
على الهبة ولهذا لم يقل فان وهبناه **قوله** وقال تعالى منه بعثاً لهن على تقليل
الموهوب حتى روي عن الليث بن سعد انه لا يجوز تبرعها الا باليسير **قوله** واضاف
المال الى الاولياء لانها في تصرفهم وتحت ولايتهم يعني حقيقة اضافة المال الى المالك
فلا بد لاضافة المال الى الاولياء من تجوز وهو اما في الاضافة بتشبيه الملابسة
بحسب التصرف والولاية بملابسة بحسب الملك واما في المضاف اليه بجعل المتصرف
والوالي شبيهاً بالمالك وللكشاف توجيه ثالث وهو انه اراد بقوله اموالكم

ماهو

ما هو من جنس اموالكم في كونه قياماً ما لصاحبه كما ان اموالكم قيام لكم فكما تعاملون
باموالكم لحفظ قيامكم عاملوا باموالهم وانه نظائر في القرآن العظيم واقرب
مؤيد لما اختاره ما فاته من وصفها بقوله التي جعل الله لكم قياماً فانه يقتضي
حمل اموالكم على ما هو اموالهم حقيقة وحمل النهي على نهي ايتاء ما هو من هذا
الجنس حتى لا يحتاج الى جعل التي جعل الله لكم قياماً على كونها من جنس التي جعل
الله لكم قياماً فان التجوز بهذا الوجه في اموالكم يغني عن التجوز في الوصف دون
التجوز لوجه ذكره القاضي فتأمل **قوله** وهو الملائم اي جعل الخطاب للاولياء
ملائم للايات المتقدمة كلها في وجه ولاكثرها في وجه آخر فتفطن وقوله بمعنى
اعطاه ويحتمل ان يكون نهياً عن ابرآء الاموال لمن ليس اهلاً لان يولى ويصير
الايتاء له سبب فساده والقيام ظ في القيام في الدنيا والابلغ حمله على ما يعم
الاخرة والمقصد من جعل الاموال مكاناً للرزق النهي عن اكل الاموال كما لا يؤكل
المكان والاشارة الى انه ينبغي ان يجعل مكاناً يحصل منه الرزق **قوله** عدة
جميلة والاظهر انه نهي عن المنة والاذى في التصدق عليهم بانماء اموالهم و
حفظها عن النقص بالانفاق عليهم كما قال ولا تبطلوا صدقاتكم بالمن والاذى
قوله وثمانية عشر هذا في الغلام في رواية وفي رواية تسع عشرة وفي رواية
على وفق قول صاحبيه خمس عشرة في الجارية والغلام وعليه الفتوى وفي
مشهور الرواية عنه في الجارية سبع عشرة ولا يخفى عليك ان الظ في قوله
خمسة عشر سنة خمس عشر سنة وكذا في ثمانية عشر وتأويله جعل السنة
بمنزلة العام **قوله** والمعروف ما عرفه الشرع او العقل والمنكر ما انكره احدهما
يقتضي هذا البيان ان يكون بين المنكر والمعروف عموماً من وجه فيكون من المأمور
ان القول المنكر شرعاً والمعروف عقلاً ويمكن ان يقال قوله ما عرفه الشرع
او العقل اشارة الى المذهبين من ان الحسن والقبح شرعيان لا غير ومذهب
من قال انهما عقليان **قوله** لانه يصلح للنكاح عنده لان المقصد من النكاح التوالد

ولا تؤتوا الا عند البلوغ وما ذكر ان سن البلوغ ثمانية عشر عند ابي حنيفة لا يصح اطلاقه
وقيده في الكشاف بسن البلوغ للجارية عنده سبع عشرة قوله وابتلوا اليتامى
الى وقت بلوغهم يستفاد منه انه لا يجب ابتلاؤهم بعد البلوغ ولا يبعد لانه اذا
بلغ اليتيم سنا له ان يختبر نفسه ويظهر على الولي رشده فيسقط عن الولي ابتلاؤه
وقد جعل حتى جارة متعلقة بالجملة السابقة وجعل وقت البلوغ غاية الابتلاء
ولا يصح اذا مع تضمنه معنى في ان يدخل عليه حتى الجارة فهي حتى الابتدائية وما
قبلها سبب لما بعدها فالمعنى وابتلوا اليتامى حتى يدفع اليهم اموالهم اذا
بلغوا النكاح على تقدير ايناس الرشد قوله مسرفين ومبادرين كبرهم بادره بمعنى
عاجله فمبادرة الكبر ان غالب الكبر في السرعة فيغلبه فيها ويسبقه في مال اليتيم
فان كبر اليتيم نزع المال عن الولي فيسرع الولي في اخذ المال وابتلاء فهو كبر من
باب علم في السن ومن باب شرف في القدر والمتعدي بعلى بمعنى المشقة واشعار
لفظ الاكل باعتبار ان الاكل الذي هو اساس الانتفاع ورأسه لا يؤمر به فيما لا حق فيه
واشعار لفظ الاستعفاف خلا انه مبالغة في العفة ولا يتحقق بمجرد الامتناع عما
لا حق فيه اصلا او نائل المال اخذ انيله اي اصلا ولك فتح لام ماله وجره ويحتمل
مالك وجهين فاعرف ولا تخبط ان كنت من اولي الحلم الاحوط قوله وايراد هذا
التقسيم بعد قوله ولا تأكلوها اه يعني يفيد ان النهي ليس بمجرد الاكل ولا للاكل
المقيد بالاسراف بل عن مطلق الاخذ والانفاق قوله محاسبا فلا تخالفوا ما امرتم
ولا تجاوزوا ما حد لكم فيه تحريض على دفع مال اليتيم والاشهاد ومنع اليتيم
عن الدعوى الباطلة بعد القبض اذا رأى عجز المولى عن الشاهد وتحريض الشاهد
على اداء الشهادة وفي الكشاف تفسير الحسيب بالكافي في الشهادة عليهم ولم
يلتفت القاضي اليه لانه يوهن امر الشهادة ويروجه انه يفيد ان الامر في قوله واشهدوا
للارشاد فلا اثم لتاركه قوله وللنساء نصيب مما ترك لم يقل منه اهتماما
بشأنهن وتأكيد الامر هن قوله يريد بهم المتوارثين بالقرابة اي يريد بالاقربين

المتوارثين

المتوارثين بالقرابة وهو حد الاقرب وبيانه الى الشرع بالتوارث مميز عن اولي
القربى ويقابله فان قلت ان اريد بالوالدان ما لم يكن بواسطة لم يدخل الجد و
الجدة وان اريد ما هو اعم يدخل الجد والجدة بالنسبة الى اولاد الاولاد مع وجود
الاولاد قلت لعل المراد الاول والجد والجدة تحت قوله والاقربون وانما ذكر الوالدان
مع دخولهما تحته اهتماما بشأنهما لان سبب النزول ميراث الوالد ولم يذكر
الزوج مع انه كان زوجا ايضا لمزيد اهتمام بشأن اليتامى قوله بدل مما ترك
باعادة العامل وفائدته بيان ان البعض لا يتعين عند قلة المتروك قوله او حال
اذ المعنى ثبت لهم مفروضا نصيب اشار بتقديم مفروضا على نصيب الى انه
حال من الضمير في الظرف لا من نصيب ونكره نصيبا الى ان الحال في الحقيقة
هو مفروضا جعل الموصوف حالا بحسب النظم ويسمى حالا موطئة لانه مقدمة
لذكر ما هو الحال الحقيقة قوله اعني نصيبا مقطوعا واجبا جعل المفروض بمعنى
الواجب القطعي وحينما جعله بمعنى مقدرا ففي كونه دليلا خفاء قوله روي ان
اوس بن الصامت في الكتب المعتبرة والروايات الصحيحة اوس بن ثابت اخو حسان
استشهد باحد واما اوس بن صامت استشهد في خلافة عثمان رضي الله عنه
وام كحة بالحاء المهملة وضم الكاف وروي معناه جمع وقبض او قتادة
قيل من شك الراوي في ان ابني عمه الاولان او الاخران ويروى عطف الثلثة
باو ومعنى ان احدهما سويد قطعا والاخر احد الثلثة على الشك والحوبة مجمع
الملك وموضع سلطانه ومسجد الفضيخ بالضاد والخاء المعجمتين قيل
لعل انه اسم المسجد الذي كان يسكنه اصحاب الصفة لانهم كانوا يرضخون النوى
والرضخ والفضيخ من واد واحد ولا يوجد في كتب اللغة من الفضيخ سوى انه
نبيذ يتخذ من البسر المفضوخ من فضخ البطيخة شدخها فقيل صار
اسما لموضع بالمدينة كانوا يفضخون فيه البسر كل ذلك من حواشي المحقق
التفتازاني على الكشاف قوله وهو دليل على جواز تأخير البيان عن الخطاب

وان ما ورد فيه مجمل ينبغي ان يوقف حتى يتبين معناه **قوله** ثم اختلف في نسخه اي على
التقديرين **قوله** والضمير لما ترك او ما دل عليه القسمة فالمعنى مما يقسم والاول
يشعر بان الاعطاء قبل القسمة والثاني بانه بعد القسمة بان يعطى كل وارث
من نصيبه شيئا وقوله من المقسوم يشعر بترجيح الثاني وعلى التقديرين
يعتبر فيه مما قل او كثر ولو جعلته الى ما قل او كثر لم يبعد **قوله** وهو امر ندب للباقي
اي للباقي من اولي القربى وقوله من الورثة بيان للباقي واستدل بانه لو كان نصيبه
يضرب له حد ومقدار ولو اجمالا كما في المتعة حيث قال وعلى الموسع قدره وعلى
المقتر قدره ونقول انه لو كان للوجوب لرفعه المستحقون الى حكام الاسلام
ولفظوا به كما في الميراث الا ان يقال برجح نسخه **قوله** وهو ان يدعو لهم ويستقلوا
ما اعطوهم ولا يمنوا عليهم في جعل الاستقلال وترك المنة داخلين في
القول المعروف خفاء الا ان يجعل في القول المعروف خفاء الا ان يجعل القول
بمعنى الفعل المطلق لكن لا قرينة عليه وذلك ان نقول الدعاء المقارن للاستكثار
والمنة ليس قولا معروفا او نقول تقييد القول بالمعروف ينفي القول الغير المعروف
ويتضمن المنع عن الفعل الغير المعروف بطريق الدلالة **قوله** امر للاوصياء بان يخشوا
الله ويتقوه في امر اليتامى وح يتصل بقوله وابتلوا اليتامى ويكون قوله للرجال
نصيب الى هنا جملا معترضة وكان فائدتها ان الوصي انما يتحقق بعد دفع ما
تقرر في الجاهلية ان لا ميراث للاطفال والنساء وان الميراث لمن يحارب
فيذب عن الحوزة وان الوصي ينبغي ان لا يمنع رزق من لا يرث من اولي القربى و
اليتامى قيل في كونها معترضة انه ينبو عنه كون يوصيكم الله بيانا لها وازالة
لاجمالها وفيه نظر وتقديره الله مفعولا ليخش مبني على اعمال فليتقوا كما هو مذهب
البصري والدليل على اعماله دون فليتقوا انه لو اعمل لقيل فليتقوه لانه المختار
وذلك ان تقدير وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم على
اليتامى ولا وجه لتخصيص هذا الاحتمال بالتوجيه الثاني **قوله** فلا يتركوه ان

يضر

ان يضربهم فضلا عن ان يحثوهم على الضرر كما كان دابهم حيث كانوا يجلسون
عند المريض ويقولون ان ذريتكم لا يغنون عنك من الله شيئا فقدم مالك
فيستغرقه بالوصايا **قوله** او للورثة وح يتصل بما يتصل به **قوله** ولو بما في حيزه
جعل صلة للذين على معنى مناط الفائدة قوله على معنى لان جعله صلة ظاهرا انما
الخفي وجه صحته بناء على ان الصلة يجب ان يكون صفة للموصول معلومة الثبوت
له وذلك انما يظهر بهذا المعنى الذي ذكره ولو قال انهم ان شارفوا الخ لكان
احسن ليكون تنبيها على ان لو هنا بمعنى ان قال المحقق التفتازاني في كلام بعض
النحاة ان لو هذه بمعنى ان وهو الظاهر انتهى اقول ولهذا ترك لام جواب لو وفي قوله
لو شارفوا تنبيه على انه يجب تاويل لو تركوا بالمشارفة على الترك ان لا خوف بعد
الموت وتركهم انما الخوف حين المشارفة **قوله** وفي ترتيب الامر عليه اه اقول
وتعليم لما يصدهم عما يقعون فيه وهو احضار هذه الحالة **قوله** مراعاة للمبدأ
والمنتهى اذ بذكر المبدأ والمنتهى يصير الوسط كالمذكور فكانهم امروا
بجميع مراتب الخشية واما ما ذكره من التعليل من ان الاول لا ينفع بدون الثاني
فلا يتم اذ لا يوجب ذكر الاول فلا بد ان يقال اذ لا ينفع الاول دون الثاني ولا
يوجد الثاني دون الاول وفي العطف بالفاء دون ثم اشارة الى انه ينبغي للعاقل
ان لا يكون خشيته لله مفارقا عن نهاية خشيته بل يكونان متقارنين بلا
مهلة **قوله** ما لا يودي الى مجاوزة الثلث بل ما يودي الى الاقتصار على الخمس في
الكشاف وكان الصحابة رضي الله عنهم يستحبون ان لا تبلغ الوصية الثلث وان الخمس
افضل من الربع والربع من الثلث **قوله** ظالمين او على وجه الظلم يريد انه حال بمعنى
اسم الفاعل او مصدر بحذف المضاف اي اكل ظالم بان يكون على وجه الظلم
قوله انما ياكلون في بطونهم ملء بطونهم اشار بقوله ملء بطونهم الى معنى
الظرفية ووجهه ان الظرف انما يكون ظرفا حقيقة اذا اشغله بتمامه المظروف
والا فالظرف بعضه فان قلت هذا انما يتم على ما ذكر في كتب الاصول ان الظرف

المجرور يعني لا يكون بتمامه ظرفا انما يكون كذلك المنصوب بتقدير في فصمت
يوم الجمعة لصوم تمامه بخلاف صمت في يوم الجمعة قلت هذا مذهب الكوفي
والبصري لا يفرق بينهما كما بين في النحو **قوله** ما يجر الى النار ويؤول اليها
جعل النار مجازا مرسلا من قبيل ذكر السبب وارادة المسبب ويحتمل الا سبحانه
يذكر النار وارادة ما شبه به تنبيها على انه كالنار في احراق ما حصل في قلبه
من فوائد الاسلام **قوله** تقول صلى النار قاسى حرها ومقاساة الحر غالبا
يلزمها الدخول فلذا فسر بدخولها ولو ابقى على حقيقته لم يبعد اذ لا دلالة
في القرآن على ان المسلم العاصي يدخل النار وانما المنصوص انه يعذب بالنار
ويحتمل ان يكون التعذيب بمقاساة شديد الحر من غير دخول وقد اشير الى تاخير
مقاساة الحر من الاكل لان الاكل في الدنيا والمقاساة في الاخرة **قوله** في شان
ميراثهم احتيج الى تقدير الشان لتصحيح الظرفية ولو جعل في بمعنى اللام كما في
عذبت امراة في هرة اي لها على ما صرح به النحاة لم يحتج الى هذا الشان **قوله**
وهو اجمال تفصيله للذكر مثل حظ الانثيين قال المحقق التفتازاني يعني
ان الجملة في موقع التفصيل والبيان لا مفعول يوصيكم باعتبار كونه في معنى القول
او الفرض او الشرع هذا يعني ان تعدية الايصاء بنفسه لتاويله بالقول تكلف
مستغنى عنه بهذا التوجيه ولتاويله بالفرض والشرع تكلف في المفعول على
تكلف في الفعل اذ الشرع والفرض لا يتعدى بالجملة الصريحة كالقول وكان
جعله مفعول الايصاء بالتاويل تكلف جعله مفعول القول المقدر تكلف **قوله**
اي يعد كل ذكر بانثيين يريد انه ليس المعنى على ان لكل ذكر انثيين لانه حظ الانثيين
اقول يدل على ذلك انه لو كان القصد اليه لقيل للذكر مثل حظ الاناث لانه يجعل
فيما بعد الثلثين حظ الاناث دون الانثيين قال المحقق التفتازاني هذا
حكم اجتماع الابن والبنت على الاطلاق من غير تقييد بعدد معين الا على طريق
ضرب المثال هذا وفيه نظر لانه لا نظر على عدد معين ولو على طريق ضرب المثال

بل المراد ان لكل ذكر حظ الانثيين سواء كان ذكر واناث او ذكر وانثيان فتامل
قوله وتخصيص الذكر بالتنصيص على حظه يعني كان مقتضى النظم التنصيص على
حظ الانثى بان يقال للانثيين مثل حظ الذكر او الانثى مثل حظ الذكر بناء
على ان المهم ابطال ما كانوا عليه من حرمان الاناث عن الميراث الا انه عدل عن
مقتضى النظم لما يقتضيه من التنبيه على فضله بتقديمه في الذكر وجعل حظه مقصودا
بالبيان وجعل بيان حظها ضمنيا وللتنبيه على ان ترجيحهم على الاناث لفضلهم
عليهن لا يستحق الا تضعيف حظهم لا تخصيصهم بالحظ ولك ان تقول
المقصود بالبيان تنقيص حظ الذكور عما كانوا عليه الى ضعف حظ الانثى وذلك
يقتضي التنصيص بما يتعلق بهم دون الاناث **قوله** او على تاويل المولودات
في الكشاف اي فان كانت البنات او المولودات والظاهر انه اراد ان الضمير راجع الى
المولودات او بنات مذكورات في ضمن الاولاد لانها تعم الذكور والاناث
لا ان الاولاد وان كان مذكر اللفظ لكنه يصح وضع المولودات موضعها
فانث بتاويله بها وكيف لا وقد تعين هذا التوجيه في قوله وان كانت واحدة
اذ لا يصح تاويل الاولاد بالمولودات ولك ان تقول الضمير الراجع الى الاولاد عبارة
عن الاناث فانث كما ان الضمير الراجع الى الولد في قوله وان كانت واحدة عبارة
عن الانثى فانث **قوله** خبر ثان او صفة لنساء وفائدة التصريح بعدم اختصاص
المراد بعدد دون عدد ونظيره ما من دابة في الارض اذ الوصف بصفة عام منه
لجميع الافراد يفيد الشمول ولفقد الفائدة لم يقل وان كانت واحدة اثنتين
قوله اي ان كانت المولودة واحدة اي واحدة مع انتفاء الذكر والنصف بالضم
لغة اهل الحجاز وهو اقيس لان نظائره من الثلث والربع والخمس الى غير ذلك بالضم
قوله وقرا نافع بالرفع على كان التامة والمناسب جعل ضمير كن ضميرا مبهما
وجعل نساء تمييزا **قوله** فقال ابن عباس حكمهما حكم الواحدة لانه تعالى جعل
الثلثين لما فوقهما هذا معارض بان حكمهما حكم ما فوقهما لانه تعالى جعل النصف

للواحدة ويدفع بان جعل الثلثين لما فوقهما مؤكد لان النساء ظاهر في ما
فوقهما واكد ذلك بقوله فوق اثنتين وصار محكما في التخصيص بخلاف قوله
فان كانت واحدة واورد عليه بان هذا انما يتم على تقدير كون قوله فوق اثنتين صفة
اما على تقدير كونه خبرا بعد خبر فلا لانه لا مزية لقوله فان كن نساء على قوله فان كانت
واحدة ويمكن دفعه بان قوله نساء ظ في كونه ما فوق اثنتين فعدم الاكتفاء به
جعل قوله فوق اثنتين خبرا بعد يدل دلالة صريحة على ان الحكم مقيد بان لا يتجاوز
قال التفتازاني فان قيل ثبت ان ليس لهما حكم الجماعة لكن من اين لزم ان يكون لهما
حكم الواحدة قلنا من جهة الاجماع على ان لهما حكم الواحدة او الجماعة لا ثالث
وفي الجواب نظر لان الاجماع عند قول ابن عباس بذلك لم يكن منعقدا فكيف يتمسك
بل الجواب ان لا ريبة في ان تعدد البنتين لا يوجب الحرمان من الارث ولا فرض للاناث
الا الثلثان او النصف ولما تأكد نفي الثلثين تعين النصف على ان البنتين تشاركا
الواحدة في انتفاء صفة فوق اثنتين عنهما فلما نزل الواحدة عن الثلثين بفوت هذا
الوصف الى النصف تنزل اثنتان ايضا لذلك الجامع وبنص ابن عباس ايضا ان
الدليلين لما تعارضا دار امر البنتين بين الثلثين والنصف فالمتيقن هو النصف
والزائد مشكوك غير ثابت فتعين المصير اليه **قوله** وقال الباقون حكمهما حكم
ما فوقهما لانه تعالى لما بين ان فيه اشكال قوي وهو انه لا يقتضي جعل حظ الذكر كحظ
الانثيين كون حظ الثلثين والا لكان حظه ذلك ابدا بل جعل حظه ضعف
حظ الانثى فربما يكون ثلثا وربما يكون ربعا او غير ذلك وكانه لذلك قال الكشاف
والذي يعلل به قولهم وقال في بيان قول ابن عباس وهو ظ مكشوف وحاصل
ما ذكروا ان وصف النساء بكونهما فوق اثنتين ليس للتأكيد تقييد الحكم بهذا
الوصف ونفيه عن الغير بل لازالة وهم تخصيص حكم عرف للبنتين بهما والتصريح
بعمومه لكل عدد ولا يخفى انه على تقدير تمامه خلاف الظ ويمكن ان يقال الحق
البنتان بالجماعة لانه وصف النساء بفوق اثنتين للتنبيه على عدم التفاوت

بين عدد وعدد والبنتان تشاركان الجماعة في التعدد وقد علم عدم تاثير القلة
والكثرة فالظ الحاقهما بالجماعة بجامع التعدد وعدم اعتبار القلة والكثرة
دون الواحدة لعدم الجامع بينهما **قوله** ويؤيد ذلك فان قلت جعل الكشاف
ما ذكره من المؤيدين دليلين اخرين فما وجه العدول قلت كانه لم يعدل والتأييد
باعتبار ان كل دليل مؤيد للدليل الاخر وانما اشار بجعلهما مؤيدين الى ان
استدلال الاصحاب هو الاول والاخران مما ظفر به اللاحقون فيكونان مؤيدين
لما استدلوا به وملخص الدليلين هو التمسك بدلالة النص وفي اولهما نظر لان
البنت الواحدة لم تستحق الثلث مع اخيها بل نصف حظ اخته وانما هو الثلث
على سبيل الاتفاق **قوله** بدل منه بتكرير العامل يعني ان جر كل واحد بعامل
ابويه على سبيل التبعية لا باللام الداخل عليه والا لم يكن بدلا بل معمولا بالاصالة
وانما جيء باللام فيه لتكرير العامل لا للعمل فهو بمنزلة جاء جاء زيد فكما لا عمل
لجاء الثاني لا عمل للام الثانية **قوله** وفائدة التفصيل اي فائدة البدل لا
فائدة البدل بتكرير العامل كما هو المتبادر لعدم اختصاص الفائدة بهذا البدل
وعمومها الكل وهذه الفائدة نكتة عدم الاقتصار على المبدل منه وقوله فيما بعد
والتفصيل بعد الاجمال فائدة عدم الاقتصار على البدل وقد احوج الى هذا
التفصيل ايهام قوله فلهن ثلثا ما ترك ان المراد بقوله ولابويه السدس ان
السدس لهما جميعا على طبقه والى هذا التأكيد ايهام تفضيل الذكر على الانثى
تفضيل الاب على الام واورد الكشاف على الاول انه لو قال لابويه سدسان يحصل
التفصيل واجاب بانه يحتمل تشاركهما في مجموع السدسين لا على التسوية ورد
المحقق التفتازاني الجواب بان العدول من الثلث الى السدسين ينفي هذا الاحتمال
قلت لا يسمى تحصيل المراد بهذه المقدمات تفصيلا فيصح ان البدل للتفصيل
ولك ان تقول بيان النكتة بعد التزام السدس على طبق النصف والثلث فلا
يرتفع حصول التفصيل بقولك ولابويه السدسان **قوله** وورثه ابواه فحسب اشار به

الى دفع ماذكره صاحب الكشاف لما اشكل عليه من انه لافائدة لقوله وورثه ابواه
لانه في بيان حكم الابوين فى الارث مع الولد ومع عدمه فكما انه لاحاجة فى قوله ولابويه
لكل واحد منهما السدس الى التقييد بقوله ان ورثه ابواه لاحاجة اليه بقوله فان
لم يكن له ولد فلامه الثلث وتقرير الدفع ان المراد وورثه ابواه فحسب احترازا عما
اذا ورثه ابواه مع الزوج والزوجة لانه ليست للام فى هذه الصورة ثلث ماترك
بل ثلث مابقى بعد نصيب الزوج او الزوجة وهذا الدفع انما يتم على مذهب الجمهور
دون مذهب ابن عباس كما نفهم مما ذكره بعد وفى هذا التوجيه وجوه من النظر
احدها انه يخرج به اذا ورثه امه فحسب لان لها الثلث ويدفع بان ذلك
يعلم بطريق الاولى لانه اذا كان نصيب الام مع وجود الاب الثلث فكونه نصيبها
بدون الاب بطريق الاولى وفيه نظر لان كون نصيبها اكثر من الثلث يمنع كون
نصيبها الثلث بطريق الاولى وثانيها ان مقتضى النظم على هذا التوجيه
وابواه ورثاه ليفيد تقديم المسند اليه للتخصيص فلابد للعدول عنه من نكتة
وثالثها انه يتضمن حصر الوراثة فى الابوين انتفاء الولد فاشتراط عدم الولد
معه مستغنى عنه لايقال لايستلزم حصر الوراثة انتفاء الولد لجواز ان يكون
ولد غير وارث لمانع من موانع الارث لانا نقول المراد ان لم يكن ولد وارث
والا فوجود الولد الغير الوارث لايحجب الام من الثلث الى السدس قوله فلامه
الثلث مما ترك جعل الكشاف القرينة على اعتبار مما ترك قوله فلكل واحد منهما
السدس مما ترك ولابعد ان يقال لم يقيد الثلث هنا بقوله مما ترك لان المراد
اعم من ثلث مابقى ومن ثلث ماترك والاية مجملة يعلم تفصيله من بيان
الشارع وح لايعتبر تخصيص الوراثة بالابوين قوله وانما لم يذكر حصة الاب لا يخفى
ان المقصود تعيين السهم وفى هذه الصورة لم يتغير الاسهم الام وسهم الاب بحاله
وانما يأخذ الباقي بعد سهمه وسهم الام بالعصوبة فليس المقام مقام بيان حصة
الاب وما ذكره من النكتة بمعزل عن مقتضى المقام قوله وعلى هذا اى على هذا

المذكور

المذكور من اعتبار تخصيص الوراثة ينبغي ان يكون لها اه ووجهه بين اذ لو ذلك
لا يستقيم تقييد الحكم بتخصيص الوراثة لان الحكم مع الوراثة ايضا ذلك و
ح لا يلايم التعليل بقوله فانه يقتضي نعم يصح ان يعلل به ترجيح مذهب الجمهور على
مذهب ابن عباس فينبغي ان يصرف تعليله اليه بان يجعل قوله فانه متعلق
بقوله قال الجمهور فتأمل قوله باطلاقه يدل على ان الاخوة لا يخفى ان كون الولد
فيما سبق مقيدا بالوارث يوهم التقييد فى الاخوة قوله قال ابن عباس لا يحجب
الام من الثلث مادون الثلاثة ولا الاخوات الخلص اخذا بالظم الاخذ بالظم
يقتضي ان لا يحجب الاخوات والاخوين ايضا فظاهر عبارة الكشاف انكار ان الظم من
الجمع مافوق الاثنين لكنه خلاف ما عليه الجمهور وخلاف ماصرح به فى مواضع من
كتبه فلذا قال المصنف والجمهور على ان المراد بالاخوة اه ويؤيد كون الظم من الجمع انه
لم ينكره عثمان رضي الله عنه لما احتج ابن عباس رضى الله عنهما بالاية بل اشار الى ان الاجماع
انعقد على ان المراد بالاخوة اعم حيث قال لا استطيع رد قضاء قضى قبلي ومضى
فى الامصار قوله وقرأ حمزة والكسائي فلامه بكسر الهمزة اتباعا للكسرة التى قبلها
اي اتباعا الضمة للكسرة التى قبلها فهو من اتباع الحركة الاصلية الغير العارضة
للحركة الاصلية وهو الموافق لما نقل عن الزجاج وفى الكشاف اتباعا للجرة قال
المحقق التفتازاني اي الكسرة الاعرابية وفى هذه اللفظة المستغربة اشارة
الى انه اتباع الاضعف للاقوى هذا وذلك لان الحركة الاعرابية طارئة فى معرض
الزوال فهو ضعيف بالنسبة الى الحركة الاصلية الثابتة قوله متعلق بما تقدمه
من قسمة المواريث كلها اي هذه الانصباء للورثة الخ ظاهره انه بيان التعلق يعني
ان المراد بالتعلق التعلق المعنوي دون اللفظي وتقدير هذه الانصباء اولى من
تقدير قسمة هذه الانصباء من بعد وصية على مافى الكشاف نظهر على الناظر فى
سوق النظم ويحتمل ان يتعلق الظرف بالظرف الواقع خبر السدس ويكون معنى
تعلقه بالكل ان تعلقه بقوله لامه على سبيل التنازع فيكون محذوفا فى جميع

ما تقدم ويكون قوله اي هذه الانصباء آه بيان حاصل المعنى لا تقدير الكلام **قوله**
انما قال باو التي للاباحة دون الواو للدلالة على انهما متساويان في الوجوب اذ معنى
الاباحة التسوية فاذا تعلق بالوجوب المتعلق بالامرين سوى بينهما في الوجوب
واذا تعلق بالجواز سوى بينهما في الجواز كما في جالس الحسن او ابن سيرين فلذا
يجوز الاكتفاء باحد المجالستين وفيما نحن فيه لا يجوز الاكتفاء بتقديم احد الامرين
اذا اجتمع الدين والوصية وهذا مبني على ان او يكون للاباحة في الخبر والامر واما
على ما في المفصل من انه يقال او في الخبر للشك وفي الامر للتخيير فيحتاج الى جعل
الاخبار المتقدمة اوامر ويلايمه يوصيكم الله فانه فسر بيامركم ويعهد اليكم
قوله لانها مشبهة بالميراث في كونها مأخوذة بعد الموت وبلا عوض ولذلك
ولذلك كان شاقة على الورثة وللمشابهة يناسب تقديمها ليكون مقارنا
بما يشابهها ولذلك المشقة مظنة التفريط الموجبة لمزيد اهتمام في تقديمها
ومعنى كونها مندوبا اليها الجميع ان جميع الناس مدعوة الى الوصية فهي كثيرة
الوقوع ولهذا قوبل بقوله والدين انما يكون على الندرة وهذا بقي انه ما فائدة
وصف وصية لقوله يوصي بها ولم اجد فيما بينهم بيانها وانا اقول والله اعلم ان المراد
بها تعتبر الوصية بها في الشرع وهي وصية يفي بها ثلث المال وذلك ان تقول
وصف الشيء بما لا ينفك عن الجنس للتعميم فكانه قيل من بعد وصية اي وصية
كانت **قوله** وقرأ ابن عامر وابو بكر بفتح الصاد اي مخففا **قوله** اي لا تعلمون من
انفع لكم ليس هذا منطوق النظم بل اللازم منه بطريق الاولى فكانه قيل لا تدرون
ايهم اقرب نفعا فضلا عن ان تدروا من هو انفع **قوله** ولا تعمدوا الى تفضيل
بعض وحرمانه كما كنتم في الجاهلية لا يورثون النساء والاطفال ويقولون انما
يرث من يذب عن الحوزة ويحارب وهذا يقتضي ان يجعل الاباء شاملة للامهات
والابناء شاملة للبنات والاطفال وقد رد قولهم بما روي ووجه الرد ان النفع
لا يقتصر على الذب والمحاربة بل اجل المنافع الاخروية ومنها النفع المروي

انتم

وانتم لا تدرونه وقوله فيما بعده فهو اعتراض مؤكد لامر القسمة رد لكلام الكشاف
ان هذا التوجيه غير ملايم للمعنى ولا لجاربه لان هذه الجملة اعتراضية ومن حق
الاعتراض ان يؤكد ما اعترض بينه ويناسبه والجملة الاعتراضية بين الجملة المتعلقة
بالوصية فينبغي ان يكون تأكيد التقييد بالوصية فالقول المقبول هو التوجيه الثاني
ووجه الرد ان الجملة التي الاعتراض بينها كما انها متعلقة بالوصية متعلقة بالقسمة
ايضا واعترض المحقق التفتازاني ان الجملة بعد جملة الوصية لا بينها ويرده ان فريضة
من الله كما يشمل تنفيذ الوصية ولا مخصص لها بالقسمة **قوله** او عن مورثيكم
منهم امن اوصى منهم فعرضكم للثواب بامضاء وصيته او من لم يوص فوفر
عليكم ماله جعل الكشاف ولا تدرون في هذا التوجيه كناية عن ان من اوصى فعرضكم
للثواب بتنفيذ وصيته انفع لكم وكان وجهه ان لا تدرون توبيخ لهم بتنزيل
درايتهم منزلة الجهل لعدم العمل بها ولما كان بعيدا غير محتاج اليه لم يلتفت
اليه القاضي اذ يصح انكم لا تدرون ايهما انفع بحسب الاخرة لانه لعل التوفير
انفع للتوفيق بصرف ما وفر في رضى الله فيكون انفع من تنفيذ الوصية
قوله فريضة من الله مصدر مؤكد اي مما يسميه النحاة توكيدا لنفسه لانها
مضمون جملة لا يحتمل لها غيره لان الجمل المتصلة لقوله يوصيكم الله يعني يأمر الله
ويعهد اليكم لا محتمل لها غير كون مضمونها فريضة فالتقدير فرض ذلك
فريضة اي فرضا على ما صرح به الكشاف وحذف الناصب واجبا قال في
الصحاح فرض الله فرضا اي اوجب والاسم المصدر وقوله او مصدر يوصيكم
الله وهو ايضا مصدر مؤكد لكن بمعنى مقابل النوع والمرة لا بمعنى ذكره من المنقسم
الى المؤكد لنفسه والمؤكد لغيره فلا يرد انه لا تقابل بين المصدر المؤكد وبين كونه
مصدر يوصيكم الله لان الاشتباه مبني على اشتباه مؤكد بمؤكد وقد
رفع بقي انه لا يجوز يفرض الله عليكم فريضة من الله لانه اذا جعل فاعل الفعل
او مفعوله متعلقا بالمصدر او مضافا اليه له يجب حذف الفعل ومنه لبيك

انفع نسخه

وسعد بك صرح به الرضي فلا يصح جعله مصدر يوصيكم الله بمعنى يفرض عليكم
الا ان يفرق بين كون الفعل صريحا في معنى المصدر او متضمنا له لكن لا بد للفرق من
دليل ولم يعثر عليه فتأمل قوله فان كان رجل اي الميت انما يصير الرجل
الميت بعد وصفه بيورث من ورث فكان الاولى تأخير التفسير من قوله صفة رجل
وانما رجح كون الرجل مبتدأ على كونه وارثا بشهادة القراءة الاخرى وقوله والمراد
بها قرابة ليست من جهة الوالد والولد يعني قرابة ليست من جهة الوالدين والولد
قوله قال الاعشى في مدح النبي صلى الله عليه وسلم لما اراد الوفادة عليه السلام
فصده عن ذلك قريش واخبروه بانه يحرم الخمر واول القصيدة • الم تغتمض
عيناك ليلة ارمدا • وبت كما بات السليم مسهدا • ومنها فآليت لا
ارثي لها من كلالة • ولا من وجى حتى تلاقي محمدا • ومنها نبي يرى ما
لا ترون وذكره • اغار لعمري في البلاد وانجدا • وضمير لها للفرس والوجى وجداه
الفرس وجعا في حافره واغار بمعنى اسرع وانجد بمعنى ارتفع وزعم الفراء ان اغار
جاء بمعنى اتى الغور وانجد جاء بمعنى اتى النجد قوله ويجوز ان يكون الرجل الوارث اه
اشارة الى ان الكلالة تطلق على ثلثة من لم يخلف ولدا ولا والدا ومن ليس له
لوالد ولا ولد والقرابة لا من جهة الوالد والولد ولم يلتفت الى قول عطا والضحاك
انه المال الموروث اما لضعفه او ضعف الرواية عنهما قوله ثم وصف بها
الموروث والوارث بمعنى ذي كلالة اما بتقدير ذو او باستعمالها صفة صرح
به الكشاف قوله وله اي وللرجل واكتفى بحكمه هذا اذا جعلت له للرجل ولم
تقدر معطوفا اما لو جعلته لواحد من الرجل والمرأة وتجعل التذكير للتغليب
او يحتمل التقدير وله او لها فلا اكتفاء قوله سوى بين الذكر والانثى وانما
عدل عن قوله فله السدس وهو مقتضى الظ لان المفروض كون الوارث واحدا
منهما دفعا لوهم ان المذكور حكم الاخ وترك حكم الاخت لانه يعلم منه ان له
الاخ بحكم الاخوة قوله لان الاولاد بمحض الاخوة يرد عليه ان اولاد بني العلات

عض

بمحض الذكورة فينبغي ان يسوى بين ذكورهم واناثهم ويمكن دفعه بان المراد
الاولاد المعتبر عند الشارع والقرينة على ان المعتبر محض الانوثة انه جعل
لهم سهم الام قوله اي غير مضار لورثته وذلك ان تقول غير مضر لنفسه
بان يكون مرتكبا لمخالفة الشرع فيه بالزيادة على الثلث او قصد المضادة دون القربة
قوله وهو حال من فاعل يوصى المذكور في هذه القراءة اي قراءة المبني للفاعل
ويرد عليه ان الفصل بينه وبين عامله بقوله او دين فصل بالاجنبي اي بما
ليس معمول عامله وربما يتكلف بتقدير يوصي بعد الدين اي دين يوصى به
ويجعل الايصاء بالدين بمعنى الاقرار وغير مضار فيه ان لا يكون كاذبا في الاقرار
ويرد بعد ان جعله حالا من فاعل يوصى المذكور مبني ويمكن دفعه بان المراد
بالمذكور ما يقابل المدلول عليه فيدخل فيه المقدر في نظم الكلام ولو جعل حالا
من وصية او دين اي من بعد اداء واحد من وصية او دين غير مضار ذلك الواحد
ويكون التذكير لتغليب المذكر على المؤنث لاستغنى عن هذه التكلفات ويمكن
جعله صفة المصدر اي ايصاء غير مضار على تقدير البناء للمفعول وكانه
اختار جعله حالا من الفاعل المدلول رعاية لموافقة قراءة الاولى واذا جعل
حالا من الفاعل والاشبه الثاني والمفهوم من الآية ان الايصاء او الاقرار
بالدين لقصد الاضرار لا يستحق التنفيذ وهو كذلك الا ان اثبات القصد
مشكل قوله او وصية منه بالاولاد في الوصية والاقرار الكاذب متعلق بقوله
لا يضار قوله حليم لا يعاجل بعقوبته في الكشاف هو وعيد يعني عدم العقوبة
ليس للعفو عنها بل للتأخير الذي يقتضيه الحلم فسيكون ويمكن ان يقال فيه
تقرير للعلم ودفع لشبهة انه لو علم لعاقب او لاخبر قوله تلك حدود الله قد
بالغ في تقوية الداعي الى قبول احكامه ورعايتها فاضافها لا الى ذات مستجمع
لجميع صفات الكمال لا يتجاوز العارف له الحكم المسند اليه ثم بين لرعايتها
جزاء لا جزاء فوقه للمتوسطين في المعرفة ثم اوعد على العصيان فيها نهاية الوعيد

او لما اخر

زجر الجاهلين المعاندين فقد اسوفى رعاية حال المخاطبين **قوله** اي ان قبول التوبة فسر الكشاف توبة الله على العبد بقبول توبته ولهذا اشكل على المحقق التفتازاني نفي التوبة على الذين يموتون على الكفر لانه لا توبة لهم لا انه لا يقبل توبتهم واجاب بان المراد بنفي قبول توبتهم نفي اثره اي المغفرة كانه قيل لا يغفر لهم ولا يخفى انه بعيد لان الكلام في بيان من يقبل عنه التوبة ومن لا يقبل عنه لا في بيان من يغفر ومن لا يغفر بل الجواب ان عدم قبول التوبة ممن حضره الموت لانه ليس التوبة وقت التكليف والاختيار فمن مات على الكفر لا تقبل توبته في النشأة الثانية لانها ليس وقت التكليف والاختيار فقوله لا توبة لهم مع جواز ان يتوب في الاخرة ولو فسر توبة الله على العبد برجوعه عن التشديد عليه الى التخفيف كما في القاموس لما ورد الاشكال **قوله** كالمحتوم تاويل للوجوب على الله المستفاد من كلمة على لان الله تعالى منزه عن ان يجب عليه شيء عند اهل السنة والجماعة والمعتزلي يتمسك به في اثبات الوجوب على الله **قوله** ملتبسين بها اشارة الى ان قوله بجهالة في موقع الحال **قوله** او ان يشرب في قلوبهم حبه اي حب العصيان فيطبع ذلك الحب عليها اي على القلوب وينتقش فيها فيتعذر عليهم الرجوع فان قلت لا توبة لمن يتعذر عليه الرجوع لا انه لا يقبل توبته قلت لا يقبل توبته لانه لا يتوب ما لم يغرغر وقوله او يزين ناظر الى هذا التوجيه ومعنى يزين السوء يغلب على قلبه **قوله** وعد بالوفاء دفع توهم كونه مستدركا مستغنى عنه بما تقدم عليه لانه اذا كان التوبة كالواجب على الله فالله يتوب عليهم لا محالة ووجه الدفع ان ما تقدم بيان كونه كالواجب وهذا وعد بالوفاء لما هو كالواجب عليه وذلك ان تقول النظم من قبيل المذهب الكلامي وقوله فاولئك نتيجة ما تقدم كانه قال التوبة كالواجب على الله وما هو كالواجب عليه كائن لا محالة فاولئك يتوب الله عليهم **قوله** سوى بين من سوف التوبة الى حضور الموت من الفسقة والكفار وبين من مات على الكفر في نفي التوبة للمبالغة اه هذا المعنى انما يتم لو كان المراد توبة العبد اي الرجوع عن المعصية لا توبة الله

على العبد اي قبول التوبة والا فالتسوية بينهما في عدم قبول توبتهما لا بين توبة احدهما وعدم توبة الاخر فالوجه انه سوى بينهما في عدم قبول توبتهما اي توبة احدهما حين حضور الموت وتوبة الاخر في الاخرة فان وقت حضور الموت والاخرة كلاهما خارجان عن وقت التكليف والاختيار كما قدمناه لك فان قلت لا مقابلة بين من حضره الموت وهو يتوب وبين من يموت وهو كافر لان الاول ايضا يموت كافرا لعدم قبول توبته قلت المراد بالكفار المصرون على الكفر والاول غير مصر على الكفر بل تائب راجع الا انه لا يقبل رجوعه ولا يخفى ان قوله وهم كفار حال من فاعل يموتون والكشاف جعله حالا من الموصولين وادعى انه الظاهر ووجهه خفي **قوله** وبالذين يعملون السيئات المنافقين لتضاعف كفرهم وسوء اعمالهم علل ارادة المنافقين بقوله يعملون السيئات بتضاعف كفرهم وسوء اعمالهم وكان وجهه ان عمل السيئات من غيرهم في جنب عملهم بمنزلة العدم كانهم يعملون السيئات دون غيرهم **قوله** اعددنا لهم اي هيأنا لهم كذا في القاموس فاعد واعتد بمعنى ولذا قيل اصل اعتدنا اعددنا **قوله** عطف على ان ترثوا فيكون منصوبا وليس نهيا والا يلزم عطف الانشاء على الاخبار وذلك ان تقول لا يحل لكم يراد به النهي عن ان ترثوا فهو في معنى لا ترثوا فيصح ان يكون ولا تعضلوهن نهيا معطوفا على قوله لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها ومعنى ارث النساء تصرفها كتصرف الميراث والا فالنساء لا تكون ميراثا **قوله** يقال عضلت الدجاجة بيضتها اذا اختنق مخرج البيض به فيخرج بعضه ويبقى بعضه **قوله** وقيل الخطاب مع الازواج اه اي الخطاب في ان ترثوا وفي لا تعضلوهن وقوله يحبسون النساء من غير حاجة ورغبة حتى يرثوا منهن اشارة الى بيان لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها وقوله او يختلعن بمهورهن بيان لقوله ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما اتيتموهن يشهد بما ذكرنا بان الكشاف ليس قوله وقيل الخطاب مع الازواج متعلقا بقوله ولا تعضلوهن كما يوهمه سوق كلامه

حتى يرد انه ذكر المحقق التفتازاني في شرح التلخيص انه لا يصح ان يخاطب في كلام
بتخصيص من غير النداء فلا يقال قم حظا بالزيد واقعد حظا بالعمرو بل يقال
قم يا زيد واقعد يا عمرو فلا يصح الخطاب للازواج في لا تعضلوهن مع كون
الخطاب للورثة في ان من ترثوا قوله وقيل تم الكلام بقوله كرها يعني ولا
تعضلوهن معطوف على لا يحل عطف جملة على جملة لا على لا ترثوا عطف
مفرد على مفرد ويتجه عليه انه يلزم عطف الانشاء على الاخبار ويندفع بجعل
قوله لا يحل لكم ان ترثوا النساء كرها في معنى النهي عن ذلك قوله والاستثناء
من اعم عام الظرف والمفعول له قوله او المفعول له عطف على قوله الظرف
فيكون تحت اعم عام والظ من اعم عوام الظرف او اعم عام للظرف لان افعل
التفضيل يكون عين المضاف اليه اذا كان نكرة ويجوز ان يكون استثناء من اعم
عام للحال بجعل ان تأتين بتأويل اتيان فاعرفه وقوله لا تعضلوهن للاقتداء
الاوقات ان تأتين تقديره ولا تعضلوهن في وقت من الاوقات وليس تقديره
لا تعضلوهن في جميع الاوقات كما جعله الكشاف فانه ظ في نفي عموم الاوقات
ويجب ان يكون المستثنى منه في مقام عموم النفي قوله او لا تعضلوهن لعلة
فيه انه كيف يصح تقدير لعلة بعد ذكر علة مخصوصة والتفصي عنه بالفرق بين
العلتين بجعل الخاصة غائية والعام علة متقدمة في الوجود لا في التصور
لذلك المعلل بالعلة الغائية قوله بالانصاف في الفعل اي العدل في الفعل
من المبيت والانفاق والاجمال في القول اي بجعل القول جميلا والمعروف ما
يقابل المنكر وما ذكر تفصيل المراد بالمعروف في هذا المقام لا بيان معناه
قوله فعسى ان تكرهوا شيئا ويجعل الله فيه خيرا كثيرا فان قلت عسى لرجاء
حصول المسند للمسند اليه على تقدير وقوع الكراهة هي محققة لا مرجوة
قلت فاعل عسى مجموع المعطوف عليه ومناط الرجاء وهو المعطوف وقوله
عسى في الاصل علة مسامحة والمراد الجملة المصدرة بعسى وقوله وقد يجب ما

هو

ما هو بخلافه ليس معنى النظم كما يوهمه سوق كلامه قوله فلا تفارقوهن لكراهة
النفس فانها قد تكره ما هو اصلح دينا واكثر اجرا يعني لا تعتمدوا على كراهة النفس
لانها لا تعرف مصلحتكم ولا تعرف ما هو اصلح دينا واكثر اجرا بل لا تعرف ما هو
اصلح بحسب الدنيا ايضا ولا اختصاص قوله ويجعل الله فيه خيرا كثيرا بالخير الاخروي
ولا يبعد ان يجعل دينا ودنيا فيكون في كلامه اشارة الى تعميم الخير والاظهر ان
يقال المراد ان في التحمل ما تكره النفس رجاء خير كثير فلا تجعلوا كراهتها سببا
للمفارقة بل سببا لامساكهن اغتناما للصبر على كراهتها قوله جمع الضمير
لانه اراد بالزوج الجنس الزوج قد يطلق على المتعدد في القاموس يقال هما زوجان
وهما زوج فكانه قيل وان اردتم استبدال زوجات مكان زوجات فالكلام من
قبيل مقابلة الجمع بالجمع وانقسام الآحاد على الآحاد ولا بد من حذف مضاف في
قوله وآتيتم احديهن قنطارا والتقدير وآتى احدكم احديهن وضمير احديهن
للزوج المضاف اليه المكان قوله بيان ما نكح على الوجهين اي كون ما موصولة
او مصدرية ومع كونه بيانا كلمة من اما بيانية او تبعيضية ومع ظهور ان
المنكوح للآباء لا يكون الا النساء لا بد من بيان فائدة للبيان وهي اما التعميم
كانه قيل اي امرأة كانت واما دفع توهم التغليب في آبائكم وجعله اعم من الامهات
حتى يفيد انه نهي للبنت عن نكاح منكوح امه لانه لا يصح لان نهيها مقيد
بان يكون امها مدخولة المنكوح وسيأتي بيانه ثم التحقيق انه على الوجه الاول
بيان ما بعد بيانه بالصلة وعلى الوجه الثاني بيان ما نكح آباؤكم قوله استثناء
من المعنى اللازم كانه قيل اه فان قلت كيف لا يستحقون العقاب مع كونه
فاحشة ومقتا قلت لان الاسلام مقاوم الكفر وما وقع في اوانه ويمكن
ان يعتبر المعنى اللازم نفي انعقاد النكاح اي لا ينعقد نكاح ما نكح آباؤكم الا
ما قد سلف فان قلت لما كان منعقدا كيف يكون فاحشا ومقتا قلت يريد انه
كان فاحشة في جميع الاديان ومقتا في العقول السليمة الا انه اعتبر انعقاده

شرعا حفظا للنسب قوله وقيل الاستثناء منقطع اه الاظهر على هذا التقدير ان
الخبر انه كان فاحشة ومقتا قوله وساء سبيلا سبيل من يراه ويفعله بيان
وتقدير للمخصوص بالذم وعلى مذهب من يجعل المجموع جملة واحدة ولا حاجة
الى التقدير لان الخبر انه كان فاحشة ومقتا فانا سم ان يصلح مخصوصا اي ان هذا
النكاح ساء سبيلا لمن يسلكه وعلى مذهب من يجوز المخصوص خبر مبتدا محذوف
يمكن ان يكون التقدير وساء سبيلا هو اي ذلك النكاح قوله ليس المراد تحريم
ذاتهن لم ينتصب عليه القرينة لان الصارف عند العقل والتحريم لا يتعلق
بالذات بل بالافعال والقرينة على ان المراد تحريم نكاحهن انه المتصل الاظهر
ووجه الشبه في قوله كتحريم الاكل جميع ما سبق من الصارف عن الحقيقة و تعيين
المفصل قوله ولان ما قبله وما بعده في النكاح فلو لم يكن في النكاح لما
فصل به بينهما قوله والاخوات الاخوات من الاوجه الثلثة يعني الاعيانية
والعلاتية والاخيافية قوله واستثناء اخت ابن الرجل وام اخيه بالاباء والبنات
من هذا الاصل ليس بصحيح لانهما غير داخلين في الاصل وصحة الاستثناء يتوقف
على الدخول وقال المحقق التفتازاني الاستثناء مستغنى عنه ولا يخفى ان نفي الصحة
اولى من نفي الحاجة اليه وقال قد يلحق بها اخريان ام النافلة وجدة الولد يعني من
يستثني المسئلتين فقد نظر بعد قصر ولانه لا يقتصر ما يتوهم استثناؤه
على المسئلتين بل هناك مسئلتان اخريان ونحن نقول لا يقتصر الملحق على ما
ذكر بل منه امهات النساء من الرضاع فانهن لا يحرمن امهاتهن من النسب ومنه
بنات النساء المدخولة من الرضاع فانهن لا يحرمن من يحرم بناتهن من النسب
قوله ثم الرضاعة لان لها لحمة كلحمة النسب وكان ذلك لان حرمة النسب للجزئية
وهنا ايضا بناء على ان اللبن الذي هو جزء من المرضعة صار جزءا من الرضيع فيحصل
شبه جزئية ولذلك يحرم منها ما يحرم من النسب فالحرمة ناشية من
ذاتهن بخلاف حرمة المصاهرة فانها عارضة لمصلحة الزواج قوله لانه يربيه

كما يرب

كما يرب ولده في غالب الامر او لانه يربيه او بصدد ان يربيه قوله واللاتي بصلتها
صفة فيه مسامحة اذ الصفة مجرد اللاتي والصلة مبينة لها لا نصيب لها
من اعراب الموصوف الا ان يقال الباء في قوله بصلتها للسببية لا للمعية اي
اللاتي بسبب صلتها صفة اذ لا يصح جعل الموصول جزءا من الكلام بدون ذكر
الصلة قوله مقيدة للفظ والحكم بالاجماع قضية النظم انما يقتضي بكون
اللاتي مع صلتها مقيدة للحكم لو كان قوله من نسائكم داخلا في الصلة ويجوز
ان يكون حالا من ربائبكم فالمقيد ح هو الحال لكن الحال لا يختلف في تقييد الحكم
واللفظ قوله ولا يجوز تعليقها بالامهات ايضا لان من اذا علقتها بالربائب
يعني ان تعليق اللاتي مع صلتها ايضا يقتضي تعليق من بالامهات والربائب
في اطلاق واحد وذلك يستلزم الاستعمال في المعنيين ولا يجوز ذلك عند
جمهور الادباء وايضا يوجب كونها بيانا لنسائكم حال كونها حالا منها وتعليقها
بالربائب كونها حالا من ربائبكم فيختلف العامل فيها ظ ولا يجوز عند احد قوله
الا اذا جعلتها للاتصال وح يكون حالا من الامهات والربائب ولا يكون من
جملة الصلة ولا يكون اللاتي صفة مقيدة وكانه اشار الى ذلك حيث
قال على معنى ان امهات النساء وبناتهن متصلات بهن ولك ان تجعلها
حالا من ضمير في حجوركم او تجعلها صلة وقوله في حجوركم متعلقا به فيكون
داخلة في الصلة ولك ان تجعلها متعلقة بقوله في حجوركم وتجعل من كما
في قوله ومن اجلك يا التي تيمت قلبي قوله كقوله فاني لست منك و
لست مني اي كقول النابغة الذبياني قبل تمامه اذا ما طار من مالي
الثمين وقيل صدره اذا حاولت في اسد فجورا قوله ولا يجوز ان يكون
الموصول الثاني صفة للنسائين لان عاملهما مختلف اي متعدد ولا يجتمع
عاملان على معمول واحد الا في رواية عن الفراء قوله وفائدة قوله في حجوركم
تقوية العلة التي يشعر به تعليق الحرمة بالربائب قوله دخلتم بهن اي دخلتم

معهن الستر ظاهر عبارته انه جعل الباء للمصاحبة والكشاف جعلها باء
التعدية وقال يعني ادخلتموهن الستر ويمكن ان يكون قوله دخلتم معهن الستر
اشارة الى استصحاب معتبر في الباء للتعدية قال صاحب الكشاف فان قلت اي
فرق بين تعديته ذهب بالباء وبينها بالهمزة قلت اذا عدي بالباء فمعناه
الاخذ والاستصحاب واما الاذهاب فكالازالة قوله وعند ابي حنيفة
لمس المنكوحة ونحوه من النظر في فرجها بشهوة ولا يختص بالمنكوحة بل الاجنبية
ايض كذلك فالاولى وعند ابي حنيفة وطي المرأة ولمسها ونحوه كالدخول
بالمنكوحة قوله تصريح بعد اشعار باعتبار ان تقييد الحكم بالوصف يفيد
انتفاءه عند انتفاء الوصف ويريد بقوله دفعا للقياس دفع قياس غير
الدخول من لمس المنكوحة والنظر الى فرجها بشهوة على الدخول كما هو مذهب
ابي حنيفة اذ لا مجال للقياس بعد النص على حكم انتفاء الدخول قوله سميت
الزوجة حليلة اه اقول او يحل الزوج عقد سراويلها وح التاء للنقل
احترازا عن المتبنى لا عن ابناء الولد اذ المراد بقوله الذين من اصلابكم اعم من
ان يكون من اصلابهم بواسطة او بغير واسطة وكانه لم يحترز به عن ابن
الولد لم يحترز به عن الابن للرضاعة فان حليلته ايض محرم ووجه دخوله
في الحكم ان الرضاعة منزلة النسب قوله في موضع الرفع عطفا على المحرمات
اي على احد المحرمات اما على الاول او الاقرب على اختلاف الرايين قوله
والظ ان الحرمة غير مقصورة على النكاح فان المحرمات المعدودة كما هي محرمة
في سلك اليمين يريد ان بعض المحرمات المعدودة اذ لا يتصور ملك اليمين في
الامهات والبنات والاخوات والعمات والخالات وبنات الاخ وبنات الاخت
وكانه اشارة الى ان تقدير النكاح قاصر ويمكن ان يدفع بانه اذا حرم النكاح الذي
هو وسيلة الاستمتاعات علم حرمتها بطريق الدلالة سواء كان بملك النكاح
او بملك اليمين قوله لان آية التحليل مخصوصة في غير ذلك وهو ما ملكت

ايمانهم

ايمانهم وهن ذوات ازواج واذا كانت مخصوصة في غيره فهي بالتخصيص فيه اولى
من آية التحريم الذي لا تخصيص لها في غيره قوله ما اجتمع الحلال والحرام الا غلب
الحرام اذ لا خوف في الاجتناب عن الحلال ولا امن في الاشتغال بالحرام فينبغي
الاجتناب بحكم دع ما يريبك الى ما لا يريبك ولترجيح التحريم وجه ثالث وهو ان
آية التحريم مدنية وآية التحليل مكية قوله واطلاق الاية فيه بحث لان الاية مقيدة
بالسبي وكونهن الازواج فليتقيد بالسبي وحده ويدفعه ان المراد ان اطلاق
الاية عن قيد وحدتهن في السبي حجة عليه واما عن قيد السبي فغير مطلق
لدلالة الدليل على اختياره قوله مصدر مؤكد اي لمضمون الجمل السابقة
لانها لا تحتمل الا فرض الله عليهم او لفعله المحذوف لان اصله كتب الله عليكم
كتابا فحذف الفعل واضيف المصدر الى الفاعل والحذف في مثله واجب قياسا
المصدر توهم كونه مصدرا نوعيا لكنه مؤكدا ففي التنبيه عليه دفع ما يتبادر الى
الوهم قوله عطف على الفعل المضمر الذي نصب كتاب الله فان قلت كتاب الله
مؤكد للتحريم فينبغي ان يشاركه ما عطف عليه في ذلك قلت في الحكم بتحليلها
وراء ذلك تاكيد تحريم ذلك ويمكن عطف المبني للفاعل على ما حرمت
والنكتة في ايراد حرمت مجهولا واحل معروفا ان التحليل انعام والتحريم منع وزجر
فصرح باسناد الاول الى ذاته دون الثاني وكذلك يمكن عطف احل مبنيا
للمفعول على الفعل الناصب لكتاب الله قوله ما سوى المحرمات الثمان
المذكورة في بعض النسخ وفي بعضها المحرمات المذكورة واراد بالثمان
الامهات والبنات والاخوات والعمات والخالات وحلائل الابناء و
الجمع بين الاختين والمحصنات وجعل الربائب من قبيل البنات قوله وخص عنه
بالسنة وخص عنه بالكتاب ايض ما زاد على الاربعة قوله مفعول له يحتمل
معنيين احدهما انه من المفاعيل المفعول له وهو الظ والثاني انه مفعول له
اي لا حل على ان يكون الضمير لاحل وح المفعول مبهم نفسره والمعنى احل لكم

ما وراء ذلكم ارادة ان تبتغوا والظاهر انه قدر المضاف تصحيحا لتقدير اللام لانه
مشروط بكون المفعول له فعلا لفاعل عامله ولا حاجة اليه لانه ما سوى ان وان
فان حذف حرف الجر منهما قياس غير مشروط بشرط والمذهب الراجح انه مجرور
لا منصوب بتقدير اللام ولهذا قيل ذكر الارادة للتنبيه على ان اللام المحذوف
لام الغرض لا للتقدير والصرف في مهورهن في النكاح وفي اثمانهن في شرى المملوك
وقال الكشاف والاجود ان لا يقدر مفعول تبتغوا ولما كان فيه تكلف خالفه
وجعل الاجود التقدير وذكر في شروح الكشاف وجه كون عدم التقدير اجود فان
اردته فارجع اليها فان سماع الكلام من صاحبه احمد وفي قوله والمعنى احل
لكم وراء ذلك ايضا مخالفة مع الكشاف حيث جعل المفعول لاحل وقدره
الكشاف بين الحلال والحرام ارادة ان تبتغوا وكانه خالفه لانه لا حاجة الى
هذا التكلف لان فائدة تحليل ما وراء ذلك ان لا تقعوا في السفاح اذ لو
حرم الجميع لوقعوا فيه وذلك ان تقدر الباء اي احل لكم ما وراء ذلكم بان تبتغوا
باموالكم اي احل بهذا النوع محصنين غير مسافحين بان تنكحوا نكاحا صحيحا
غير موقت ففيه منع المتعة قوله او بدل سوى بين الوجهين على خلاف
الكشاف حيث قال ويجوز ان يكون بدلا لان ترتيبه البدل بناء على احتياج
البدل الى تقدير المفعول ضميرا اذ يقال اعجبني زيد حسنه ولا يقال اعجبني زيد
حسن والاجود عند الكشاف عدم تقدير المفعول والمص رجح تقدير المفعول
قوله واحتج به الحنفية على ان المهر لا بد وان يكون مالا ولا حجة فيه بنفي الحجة
فيه ولم يبين مبالغة في ظهور النفي وذلك لان التحليل لفائدة ان لا يصرف
المال في السفاح فيجمع بين خسران الدنيا والاخرة حيث يفتقر في الدنيا
من غير عنا الاخرة لا يقتضي ان لا يحصل التحليل بدون المال نعم لو قدر الباء
كما قدرناه افاد مذهبهم لكنه غير متعين وايدا استفاء الحجة فيه بان في البخاري
مسلم وغيرهما عن سهل بن سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سال

رجلا

رجلا خطب الواهبة نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم ماذا معك من القرآن
وقال معي سورة كذا وكذا عددهن قال تقرأهن عن ظهر قلبك قال نعم قال اذهب
فقد ملكتكها بما معك من القرآن ووجه التأييد انه لو كان في الاية حجة
لما خالفها رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فمن تمتعتم يعني ان السين
ليس للطلب وقوله منهن بيان ما وهي موصوفة موضع من لنكتة عرفت غير مرة
وقوله او فما استمتعتم به منهن اشارة الى ان منهن صلة التمتع وما عبارة عن الجماع
والعقد فلم يقع موقع من ولم يقل تمتعتم في هذا التوجيه اكتفاء بالتفسير
السابق ولانه ليس بمعنى التمتع قوله فاتوهن اجورهن قال الكشاف تقديره
على الثاني فاتوهن اجورهن عليه حذف الضمير العائد الى ما لانه لا يلتبس كما في
قوله ان ذلك لمن عزم الامور باسقاط منه ولم يلتفت الى ما قال لانه جعل
ما شرطية فلا حاجة الى تقدير الضمير في الجزاء لان الخبر مجموع الشرط والجزاء
فيكفي اشتمال الشرط على الضمير وانما احوج الكشاف اليه جعل ما موصولة
كما في ان ذلك لمن عزم الامور وفرق بينهما لانه لا يصح فيما مثل به ان يكون من شرطية
لانتفاء الفاء اذ لو كانت شرطية لوجب فان ذلك لمن عزم الامور قوله فيما
يزاد على المسمى او يحط عنه اما بعضه او كله قال صاحب التيسير هذا على مذهب
الشافعي ونحن نقول لا يشترط التراضي في غير الزيادة اذ يصح الابراء والهبة
برضاها وحدها فهذا مخصوص بالزيادة قوله وقيل نزلت الاية اي فما
استمتعتم الى قوله من بعد الفريضة في المتعة وقائله ابن عباس وكان يقرأ فما استمتعتم
به منهن الى اجل مسمى ويقول هكذا نزلت وكان يفسر اجورهن بما سمي لهن عند المتعة
فانه يجب اداؤه بعد الاستمتاع وفي النكاح يؤدي اولا ثم يستمتع كذا في التيسير
واجاب بان المراد بالاستمتاع ارادة الاستمتاع كما في اذا قمتم الى الصلوة
فاغسلوا وجوهكم وله في القرآن غير نظير والقاضي اشار الى دفع اخر
حيث قال من جماع او عقد عليهن فجعل العقد استمتاعا وعلى تقدير كون

الآية للمتعة لا تخص الزيادة بزيادة البدل بل يشتمل الزيادة في المدح على ما في
التفسير **قوله** في موضع النصب بطولا او بفعل مقدر صفة له لا بد في ان ينكح
من تقدير الى او على اي طولا وزيادة الى ان ينكح المحصنات او طولا على ان ينكح
من طال عليه اي غلبه على ما نقل من حواشي صاحب الكشاف عليه والاصح عند
النحاة ان ان المحذوف عنه حرف الجر في محل الجر وقوله اي ومن لم يستطع منكم
ان يعتلي اي يرتفع نكاح المحصنات اي الى نكاح المحصنات اشارة الى وجه جعله
منصوبا بطولا وهو جعل الطول بمعنى الاعتلاء **قوله** يعني الحرائر اطلق
عليهن لانهن المصونات عن ذل الرق **قوله** على ان النكاح هو الوطئ ومعنى
استطاعة وطئ المحصنات ان يكون تحته حرة فاذا لم يكن تحته حرة فله نكاح
الامة المومنة قال صاحب الكشاف في سورة النور لم يستعمل النكاح في القرآن
بمعنى الوطئ **قوله** كما حمل عليه في قوله المحصنات المومنات لان نكاح المحصنات
لا يتوقف على الايمان وما وصف الايمان الا لبيان الافضل بالاتفاق واورد عليه
ان العمدة ولعن الظم في المحصنات المومنات لمانع شاهد على عدم الاشتراط
وهو قوله تعالى والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب وليس في فتياتكم المومنات
مثل ذلك ويمكن ان يقال بعد وصف المحصنات بالمومنات لا للتقييد
صار الظم في وصف الفتيات ان لا يكون التقييد كما في جانبه ومعنى قوله ومن
اصحابنا من حمله ايضا على التقييد والمهانة بالفتح اسم بمعنى الخزي **قوله**
فاكتفوا بظاهر الايمان ويحتمل ان المراد والله اعلم بفضل ايمانكم يعني لا
تدرون فضل الايمان كما هو حقه وعلمه الى الله تعالى فلا تتحاشوا بعد فضل
الايمان عن الفتيات لرقهن **قوله** واعتبار اذنهم مطلقا لا اشعار له على ان
لهن ان يباشرن العقد بانفسهن لجواز ان يكون المقصود نكاح الوكيل باذنهم و
يلزم جواز نكاحهم بانفسهم بطريق الاولى فان قلت كان الظم فمما
ملكت ايمانكم من فتياتكم المومنات باذن اهلهن فما فائدة الاطناب

قلت

قلت ههنا نكتة دقيقة الهمني الله وهو ان قوله فمن ما ملكت ايمانكم من
فتياتكم المومنات في تقدير فلينكح مما ملكت والامر فيه للاباحة وقوله
فانكحوهن باذن اهلهن الامر فيه للايجاب والايجاب راجع الى القيد
لا يجوز الجمع بين الامر للايجاب والامر للاباحة **قوله** فحذف ذلك لتقدم
ذكره فيه ضعف لان العطف لا يوجب مشاركة المعطوف مع المعطوف
عليه في القيد المتأخر انما هو الظم في القيد المتقدم وكذا تقدير المولى
لا بد له من شاهد وبالجملة لا بد له من نكتة لاختيار اتوهن مع سبق الاصل
على اتوهم قال المحقق التفتازاني فيه تاكيد ايجاب المهور واشعار بانها
اجور الابضاع حتى انها من هذه الجملة لا تسلم الا الى النساء وانما ياخذ
المولى من جهة ملك اليمين وما قال مالك يوجب كون الامة مالكة مع انه
لا ملك للعبد والاقرب ان يجعل الامة مالكة المهر يدا كالعبد المأذون
لان جعلها منكوحة بمنزلة جعلها ماذونة بالتجارة فيجب التسليم اليهن
ولك ان تحمل اجورهن على نفقاتهن فتستغني عن اعتبار الاذن **قوله** بالمعروف
بغير مطل واحتراز ونقصان ولك ان تجعل تحت اذن اهلهن لان ايتاء نفقتهن
اجورهن بغير اذن اهلهن منكر في الشرع والمعروف ان يكون باذنهم **قوله**
محصنات في التيسير حال متعلق بقوله فانكحوهن. فان قلت فينبغي ان يقدم
على قوله واتوهن اجورهن قلت حالهما على سبيل التنازع الا ان تقييد
ايتان الاجرة انما جاء من قبل تقييد النكاح لانه اذا كان النكاح في هذه
الحالة فاداء المهر ايضا فيها لا محالة فلا يتجه ان وجوب اداء المهر غير
مقيد بالعفة **قوله** غير مجاهرات بالسفاح هذا التفسير مبني على
ما قيل ان الزنى في الجاهلية كان على سبيل العموم اعلانا ومع الصديق
الخاص سرا وقيل كانا على سبيل الاعلان فح ينبغي ان يفسر غير مسافحات
غير زانيات مع صديق مخصوص **قوله** فاذا احصن بالتزوج اه يعني بعد

[illegible]

الاحصان حتى ان ما كان قبل الاحصان ولا يزداد بالاحصان ومنهم من نفى
الحد عن غير المحصن متمسكا بهذا التقييد وروي عن ابن عباس وطاوس
قوله وقيل المراد به الحد ولا يبعد ان يراد به الصبر عن المجامعة يعني ذلك لمن
خشي مشقة الصبر عن المجامعة ولا يخفى حسن انتظام اجزاء الكلام على هذا
قوله وهذا شرط اخر لنكاح الاماء انما يتبين كونه شرطا لان مذهب ابي حنيفة
انه ليس بشرط كالشرطين السابقين وانما الامور الثلثة لتحصيل الافضل
قوله واللام زيدت لتاكيد معنى الاستقبال الملازم للارادة في الكشاف
انها زيدت لتاكيد الارادة قوله كرره للتاكيد اي تاكيد ارادة التوبة
بالتكرير والتقوي بتقديم المسند اليه وليقابل قوله ويريد الذين يتبعون
الشهوات قوله وانهم يحلون الاخوات من الاب بناء على انه لم يجمعهما رحم واحد
وبنات الاخ والاخت قياسا على بنات العمة والخالة بجامع ان امهما لا تحل
قوله شرع لكم الشرعة الشرعة بالكسر الشريعة والسمح الجواد وهي سمحة
والتسهل كل شيء الى اللين وهي سهلة والحنيفية منسوب الى الحنف اي
المائل الى الصواب قوله ثمان آيات في ثمان ثلاث لغات ثماني وثمان
بكسر النون وبجعل النون حرف اعراب قوله ويجوز ان يراد بها الانتفاع
مطلقا على تغليب التجارة على غيرها المامر قوله ولا تقتلوا انفسكم بالبخع
مع اما بالباء الموحدة والجيم وهو القطع بالسيف او بالخاء المعجمة مستعار
للمبالغة في الهلاك ويحتمل ان يراد بالنهي عن المعاصي عبر عنه بالنهي عن
القتل لانه كان سبب قتل الانفس في الاديان السابقة كان قال لا تفعلوا
ما كان سببا لامر الفاعل بقتل نفسه وقوله ريثما بمعنى مقدار ما تستكمل
النفوس والريث المقدار على ما في القاموس اي امر ما امر ونهى عما نهى استئنافا
الى ان قوله ان الله كان بكم رحيما متعلق بجميع ما امر ونهى ويحتمل ان يكون
تعليلا للنهي عن قتل انفسهم لان الله يرحمهم ومرحوم الله يجب ان يراعي ويحفظ

من الضرر

من الضرر قوله اشارة الى القتل او ما سبق من المحرمات الظ بعد التخصيص ان
يكون اشارة الى الاكل بالباطل والقتل فتامل وقد اشار بقوله او ما سبق الى وجه
افراد ذلك مع تعدد المشار اليه قوله لا عسر فيه ولا صارف عنه يريد انه وان كان في
كمال الحكمة والرحمة يمنع التعذيب لكنه لا يمنعه قوله فمن عن له امران منهما
ودعت نفسه اليهما بحيث لا يتمالك فكفها عن اكبرهما اه مقتضى هذا ان المجتنب
عن الكبائر يكفر عنه جميع ذنوبه ويغفر له من غير توبة وفيه نظر لا يخفى قوله من
الامور الدنيوية خص نهي التمني لان تمني الامور الدينية لا يفضي الى التحاسد
والتعادي لان متمني الدرجات لا يرتكب ما ينافيها بل ربما يقتضي الجد في العمل
والاجتهاد في الخيرات قوله والمقتضي للمنع كونه ذريعة الى التحاسد والكشاف
جعل النهي عن التمني كناية عن النهي عن التحاسد والبطال الهزال
وكون تمني ما قدر له بكسب بطالة مم لانه يصير وسيلة الجد في الكسب وقوله
وتمني ما قدر له بغير كسب ضائع ومحال فيه انه لا استحالة له ولو كان مستحيلا
لما نهي عنه الا ان يقال مع العلم بانه سيقدر له بغير كسب محال من العاقل والنهي عن
التمني من غير علم بالتمني لانه لا يخرج عن هذه الاقسام فلا ينبغي ان يقع فيه المسلم
بقي ان دليل النهي عن التمني يجري في الدعاء لان طلب ما لم يقدر معارضة الحكمة
القدر وطلب ما قدر له بكسب بطالة وتضييع حظ وطلب ما قدر له بغير
كسب ضائع ومحال وممكن. دفعه بان الدعاء من اقسام الكسب دون التمني بتعليم
الشرع قوله يغزو الرجال ولا نغزو وانما لنا نصف الميراث يعني لهم الغنيمة
وحظهم في الميراث ايضا اكثر منا والاية منع لهن عن تمني المنافع الدنيوية
وترغيب في طلب الفضل بالعمل فانه لا ترجيح فيه للرجال ويحتمل ان يكونوا المراد انهم
اجر الجهاد فضلا في الميراث فلعلهم فضلوا على النساء في الاخرة فالاية اخبر بان
فضل الاخرة بالكسب والعمل فلكل ليس الا ما عمل فجدوا في العمل واسألوا الله
من فضله والاظهر ان معنى الاية لا تتمنوا ما فضل الله بعضكم على بعض في كل

ما فضله على غيره للرجال فضل على النساء في الميراث والجهاد وغير ذلك و
للنساء فضل المهر والنفقة وللرجال ثواب القيام بامور النساء ولهن ثواب
خدمة الرجال كما فرض عليهن فلا مزية لاحد على احد في اسباب الكسب فاسألوا
الله من فضله فان الفضل بيده يحتمل فيه التفاوت ووسيلة السؤال فجدوا
فيه وبالغوا **قوله** ومما ترك بيان لكل مع الفصل بالعامل والفصل بالعامل كلا فصل
لان حقه التقدم على المعمول ولا اعتداد بالتأخر العارض الموجب للفصل وفيه
اشارة الى دفع ضعف اثبته السجاوندي في هذا التوجيه من ان الفصل بين
الصفة والموصوف ونظيره لكل رجل جعلت درهما فقير ونحن نقول لا ضعف
في الفصل بين الصفة والموصوف بل جاء في التنزيل غير قليل على انه فليكن جا
وفي الفصل مزيد انتظار لبيان المبهم موجب لمزيد التشوق الموجب لمزيد التمكن
قوله او لكل ميت جعل التوجيه الثالث للكشاف ثانيا والثاني ثالثا
وكانه لاح عليه ما اورد على التوجيه الثالث من ان جعل الجار والمجرور مبتدأ
بتقدير الموصوف قليل وان ما لكل قوم جميع ما ترك الوالدان والاقربون لا
نصيب وانما النصيب لاحاد القوم ودفع الثاني ظ وهو ان مؤن التجهيز واجب
في كل تركة فليس للقوم جميع التركة واما الدفع بان الدين والوصية يمنعان
بعض التركة عن القوم فلا يجري في كل قوم لجواز ان لا يكون للميت وصية ودين
فان قلت كيف رجح الثاني على الثالث وقد اورد عليه خروج الاولاد قلت لا يخص
ما اورده الثاني كما يتبادر وزعم الطيبي بل يعم الثلثة كما لا يخفى ونقول كان الاولى
ذكره بعد الثلثة الا انه اعتمد على ظهور امره واجاب المحقق التفتازاني عما
اورده بانه ترك الاولاد لظهور حالهم ونقول تركهم لان الغالب في التركة ارث
الاولاد من الابوين والعكس نادر ولا يخفى انه لا ينتقض الخارج على الاولاد بل
يخرج الازواج ايضا وكانه لم يتعرض له لاحتمال قصدها بقوله والذين عقدت
ايمانكم وكذلك يخرج مولى العتاقة بقي ههنا بحث نفيس انا الجليس وهو ان

من جعل

من جعل **قوله** وللرجال نصيب مما اكتسبوا على نصيب الميراث مع ان الاكتساب
يأباه ويحتاج الى جعل الاكتساب مبالغة في تقرير الارث بجعله كالمكسوب دعاه
اليه **قوله** ولكل جعلنا موالي بعده ووجه ان سبب النزول ان النساء توهموا انهم
كما فضلوا عليهن في الارث يفضلون في الاجر الاخروي فتمنين كونهن رجالا
والرجال رجوا ذلك قياسا على الارث كما ورد في الاحاديث فلما رد الله
عليهم وعليهن ذلك بانه مبني على العمل بين ان امر الارث بجعلنا لا بجالة
في الرجال تقتضي الفضل على النساء مطلقا فكما جعلنا للتركة موالي جعلنا
للعمل اجرا لا يتفاوت فيه الرجل والمرأة ونعم الكلام ما في التفسير ووجه الانتظام
لا تتمنوا كثرة الاموال فانها تصير لغيركم بالميراث **قوله** فان الاقربون لا
يتناولهم كما لا يتناول الوالدين ولذلك لم يبلغ ذكره مع ذكر الاقربين وهذا
في عرف الشرع واما بحسب اللغة فالاقرب يتناول الكل وقد يختار استعمال
اللغة لدفع الشبهة ويقال ذكر الوالدين مع اندراجهما تحت الاقربين لشرفهما
ومزيد الاهتمام بهم **قوله** فنسخ بقوله واولوا الارحام بعضهم اولى ببعض
قال المحقق التفتازاني وفيه نظر لانه لا دلالة فيها على نفي ارث الحليف سيما
والقائلون به انما يورثونه عند عدم العصبات واولي الارحام هذا ويمكن
دفعه بان كونه ناسخا منقول لا يستنبط من مدلول النظم **قوله** وعن ابي حنيفة
في التيسير عليه عامة الصحابة والعلماء وعقد الايمان تفسيره فيما روي عن
ابي حنيفة والايمان قيل جمع يمين بمعنى اليد اليمنى اسند اليهما العقد لانهم
يأخذون يمين الحليف بايمانهم وقيل جمع يمين بمعنى الحلف لانهم يؤكدون العهد
بالحلف **قوله** او منصوب بمضمر يفسره ما بعده كقولك زيدا فاضربه الفاء
للتفسير والتفصيل لان مرتبة التفسير عقيب مرتبة المفسر قال المحقق التفتازاني
ينبغي ان يكون هذا هو المختار لئلا يقع الخبر جملة طلبية وكانه لم يختره لان الاختصاص
لازم لمثل هذا التركيب غالبا وهو غير مناسب ههنا وفي لزوم الاختصاص خفاء

بل في كتب المعاني ان زيدا ضربته ان قدر المفسر مؤخرا يفيد التخصيص وان قدر مقدما
فلا يفيد ولا خفاء ان الظم التقدير مقدما لان مرتبة العامل تقتضيه قوله
او معطوف على الوالدين قال المحقق التفتازاني يرتفع بشهرة الوقف على الاقربون
دون ايمانكم قوله واقيم ضمير المضاف اليه مقامه ثم حذف فانما احتاج
في حذف المفعول ليجعل العائد المحذوف العائد المفعول فان حذفه شائع بقي
ان الظم كان بيان الحذف في القراءة المذكورة وحوالة بيان هذه القراءة عليه
دون العكس قوله تهديد على منع نصيبهم ووعد بايتاء نصيبهم في التيسير
هو ابلغ وعد ووعيد قوله والامامة الصغرى والكبرى قوله والولاية اي كونهم
اولياء للصغار واقامة الشعائر من الاذان والاقامة والخطبة والجمعة وتكبيرات
التشريق عند ابي حنيفة والشهادة في مجامع القضايا بخلاف النساء اذ
شهادتهن مخصوصة ببعض القضايا والتعصيب اي كونهم عصبة وزيادة
السهم في الميراث والاستبداد والاستقلال بالفراق اي بالطلاق وفي
التيسير وملك النكاح وملك الطلاق والاستبداد بالنكاح عند الشافعي
اذ لا نكاح للمرأة بدون الولي بخلاف الرجل فعده من الفضائل للرجال
انسب بالقاضي منه بصاحب التيسير وما عده كله موهبي والكسبي ما اشار
اليه قوله تعالى وبما انفقوا من اموالهم قوله نشزت عليه امرأته حبيبة بنت زيد
بن ابي زهير هذا قول مقاتل وقال الكلبي بنت محمد بن مسلمة كذا في التيسير
قوله لتقتص اي الزوجة منه اي من الزوج قال المحقق التفتازاني وكان ذلك
باجتهاد من النبي صلى الله عليه وسلم او اراد اللطمة على قصد التعزير وامر
بها المرأة لتكون ردعا للرجل والا فلا خلاف في انه لا قصاص عليه فيما لا
ينضبط كاللطمة ونحوها لا فيما بين الرجل والمرأة ولا فيما بين غيرهما قوله
حفظتك في مالها ونفسها قال المحقق التفتازاني اي مالك والاضافة اليها
للملابسة بالتصرف والمحافظة وزيادة البعث على المحافظة حتى كانه مالها

قوله وقيل لاسرارهم وهو المناسب للواقعة اذ فيه تنبيه على انه كان المناسب بشان
الزوجة ان لا يظهر ما جرى بينهما من اللطمة اذ هي كانت من اسرار الزوج قوله
واللاتي تخافون نشوزهن ظاهر النظم ترتب الاحكام على خوف النشوز قبل
تحققه حيث لم يقل واللاتي نشزن فيجب تاويله بخوف دوام النشوز والاصرار
عليه وجعل التيسير من معاني تخافون تعلمون وفي القاموس جعل من معاني
الخوف العلم وقال ومنه وان امرأة خافت من بعلها نشوزا او اعراضا قوله
واهجروهن في المضاجع فلا تدخلوهن تحت اللحاف يقال لا يساعده عبارة النظم
فانها تدل على الهجران مع كونها في المضجع والعبارة المفيدة لهذا المعنى واهجروهن
عن المضاجع فالوجه هو الثاني او ما قيل ان هذا امر بان يوليها ظهره في المضجع
وكذلك حمله على بياتوهن ويندفع بجعل في المضاجع حالا عن الفاعل فتامل
قوله يعني ضربا غير مبرح يقال برح به الامر اي جهده والشائن الذي يوجب
الشين والقبح في بدنها قوله والامور الثلثة مترتبة قيل لا يدل النظم
على الترتيب انما هو ماخوذ من الخارج قلت الجمع بين الثلثة لا على الترتيب غير
معقول لان الضرب يغني عن الهجر والهجران عن النصيحة قوله لجري ما يدل عليهما
اي لجري ذكر ما يدل عليهما وهو النشوز لانه عصيان المرأة عن مطاوعة الزوج
وهذا اقرب مما ذكره صاحب الكشاف ان ما يدل عليهما هو الرجال والنساء
ولك ان تقول لجري ذكرهما لذكر المرأة بقوله واللاتي تخافون نشوزهن وذكر
الزوج بضمير المخاطب فتأمل قوله الضمير الاول للحكمين الاحتمالات اربعة
رابعها عكس هذا والمعنى ان يرد الزوجان اصلاحا يوفق الله بين الحكمين
واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا قيل انتظام الآية بما قبلها انهما تشاركا
في تعليم المعاملة السابق تعليم معاملة الزوجين ومعاملة الحكام في اصلاح
امرهما وهذه الآية تعليم المعاملة مع عامة الخلق اقول بل الحق ايضا وايضا فيه
تاكيد رعاية حق الزوج لانه الصاحب بالجنب واحق بالرعاية من الجار ومن الصاحب

بالجنب من جلس بجنبك في مجلس فيجب عليك رعاية حقه والعبادة اقصى غاية
الخضوع وهو لا يجامع اعتقاد الشريك اذ الخضوع لمن لا شريك له فوق الخضوع
لمن له شريك بالضرورة فعطف ولا تشركوا به عليه للنهي عن الاشراك فيما جعل
الشرع علامة غاية الخضوع او للتوبيخ بغاية الجهل حيث لا يدركون ان نفي الاشراك
لازم العبادة مع كمال ظهوره قوله صنما او غيره يعني تنكير شيئا للتعظيم ونحن
نقول للتحقير وفيه توبيخ عظيم اي لا تشركوا به شيئا حقيرا مع عدم تناهي كبريائه
اذ كل شي في جنبه احقر حقير ونسبة الممكن الى الواجب ابعد من نسبة المعدوم
الى الموجود اذ المعدوم له امكان الوجود واين الامكان من الوجوب قوله وابن السبيل
المسافر في الكشاف المسافر المنقطع به قوله وقيل الذي له مع الجوار قرب واتصال
بنسب او دين لانه جعل الاتصال بالدين بمنزلة القرابة اذ القربى هو القرابة
لا القريب كما يسمى المسلم اخا المسلم ولذا اكتفى فيما بعد في تفسير الجار الجنب بقوله
او الذي لا قرابة له ولم يقل ولا اتصالا بنسب حيث اراد بالقرابة اعم من الحقيقي
والحكمي قوله بدل من قوله من كان او نصب على الذم او رفع عليه هو بدل الكل
من الكل اما لان المختال الفخور لا محالة بخيل امر بالبخل لانه لا اقل من البخل بالقيام
حق نوع من الاحسان والتملق ويقلده في ذلك ارباب النفوس الخسيسة
فهو في المعنى امر بهذا البخل واما لانه اراد بمن كان مختالا فخورا هذا الفرد وفي
التيسير هو صفة لمن لانه جنس فكان بمعنى الجمع وفيه بحث لان من ان جعلت
موصوفة فهي نكرة لا يصح ان يوصف بالموصول وان جعلت موصولة فصحة وصف
الموصولات خفية ولم يعثر عليه في الاستعمالات قوله تقديره الذين يبخلون
بما منحوا به ويأمرون الناس بالبخل احقاء بكل ملامة ليس محل تقديره الخبر هنا
بل بعد قوله ويكتمون ما آتاهم الله من فضله وكانه لم يقصد الا تعيين المحذوف
وكانه حذف لتذهب نفس السامع كل مذهب ممكن في مقام ملامة فترى استواء
نسبة كل ملامة اليه فتعرف بتامله انه يستحق كل ملامة والاقرب الا انه بقوله

للتعظيم

واعتدنا

واعتدنا للكافرين عذابا مهينا ان تعتد احقا للعذاب قوله وضع الظاهر
موضع المضمر لم يذكر فائدة وضع المضمر المتكلم موضع الغائب في قوله واعتدنا
وهي تفخيم شان المعتدي لمزيد تهويل الكافرين قوله فهو كافر لنعمة الله
الاظهر لنعم الله ولك ان تجعل النعمة في قوله ومن كان كافر النعمة نكرة لا جمعا
مضافا الى الضمير قوله تنصحا اي تكلفا في النصيحة قوله وقيل في الذين كتموا
صفة محمد صلى الله عليه وسلم وانما وصفوا بالبخل لانه لا بخل فوق امساك
العلم بصفاته صلى الله عليه وسلم وامرهم بالبخل لان اعقابهم يقلدونهم
فهم في المعنى آمرون او لانهم كانوا مع الكتمان على هذه الصفة الذميمة وفي
التيسير ان المراد به البخل بما علموا به في التورية من نعت محمد صلى الله عليه وسلم
وحقية الاسلام وامرهم اصحابهم بان لا يظهروه للمسلمين وقال طاوس البخل
هو ان يبخل الانسان بما في يده والشح ان يشح بما في ايدي الناس وقيل البخل
هو ان ياكل بنفسه ولا يوكل غيره والشح ان لا ياكل بنفسه ولا يوكل غيره و
السخاء ان ياكل ويوكل والجود ان لا ياكل ويوكل الى هنا كلام التيسير قوله
ومن يكن الشيطان له قرينا فساء قرينا اي فساء قرينا هو اي الشيطان نفيه
تنفير عن الشيطان وتخصيص على الاستعاذة منه او المراد فساء قرينا
من يكن الشيطان قرينا له ففيه تحذير عن اتباع الشياطين والمراد باعوانه
الداخلة قبيلته وبالخارجة الناس التابعون له او المراد الداخلة في الانسان
من النفس والهوى والخارجة عنه من مصاحبة الاشرار قوله اي وما الذي
عليهم اي ما الذي من ضرر الدنيا والاخرة او اي تبعة اشار الى احتمالي
ماذا من كون ذا بمعنى الذي وكون ماذا بتمامه بمعنى اي شي والتبعة الوبال
قوله وهو توبيخ لهم على الجهل ظاهر النظم ليس تجهيل النفع بل التوبيخ
بترك الامر الكثير المنفعة بلا خفاء من غير ضرر حيث سأل عن الضرر
استفهام انكار قوله لان القصد بذكره الى التخصيص معنا والى التعليل

ثم وذكر العلة يكون بعد ذكر الشيء والتحضيض على الاهم يستحق التقديم ونحن
نقول المقصود في السابق ذمهم وفي تأخير عدم الايمان سلوك مسلك الترقي
والمقصود هنا ازالة الاوصاف الذميمة وازالة الكفر يستحق التقديم لان ازالة
الانفاق رياء موقوفة على ازالته ولان ازالة الاقبح اهم قوله ولا ينقص من الاجر
واتصاله بما قبله باعتبار عدم نقص الاجر لا باعتبار عدم زيادة العقاب اي
لم لا يؤمنون والله لا ينقص من اجرهم ويحتمل ان يراد ان الله لا يظلم ولا يضع شيئا
في غير محله فكل ما امر به مما ينبغي ان يفعل وكل ما نهي عنه مما ينبغي ان يجتنب عنه
وقوله وان تك حسنة يضاعفها حث على الايمان وما يتبعه باعتبار ترتب منافعه
مضاعفة قوله وفي ذكره ايماء الى انه وان صغر قدره عظم جزاؤه حيث اثبت
للذرة ثقلا وعلى ما ذكرنا من الاحتمال ايماء الى ان وضع الشيء في غير محله
وان كان حقيرا فهو عظيم ثقيل في القبح قوله والاضافة المثقال الى مؤنث
اي اضافة المثقال الذي هو صفة المضاف اليه الى مؤنث اذ في كسب المضاف
التأنيث من المضاف اليه لا بد من ان يكون صفة للمضاف اليه او جزءا منه
قوله يضاعفها يضاعف ثوابها اذ مضاعفة نفس العمل غير معقول اقول
لما كان مضاعفة الحسنة بمضاعفة الثواب عقبه بقوله ويؤت من لدنه
اجرا عظيما وانما قال من لدنه اشارة الى طي عالم الاسباب في الاخرة
وبهذا استغنينا عن التكلف في تصحيح الاجر واستغنينا عن المصباح بالفجر
قوله حذف النون من غير قياس تشبيها بحروف العلة والاولى تشبيهه بنون
الرفع وفي ان يك خلاف قياس اخر وهو عدم عود المحذوف لالتقاء الساكنين
بعد سقوط النون وكانهم لم يعيدوا الواو تحرزا عن صورة ابقاء حرف العلة
في الاخر مع الجازم فان ان يكون في صورة كان يدعو قوله فكيف حال هؤلاء
لم يبين حال الفاء في قوله فكيف وكانه الفاء الفصيحة اي اذا عرفت حال
صاحب الحسنة ويكفي تقدير هؤلاء لان كيف سؤال عن الحال وقوله والعامل في

الظرف مضمون المبتدأ والخبر من هول الامر وتعظيم الشان يريد بالظرف
فيه اذا ويجعل الاستفهام للتفخيم ويجعل اذا متعلقا بالتعظيم والهول
المستفاد من التفخيم وفيه نظر لان الظرف متعلق بكيف اي كيف هؤلاء
في هذا الوقت والمقصود من الاستفهام عن كيفيتهم في هذا الوقت التهويل
والتعظيم لامرهم في هذا الوقت ولكون التهويل في هذا الوقت لا يلزم كون
الظرف متعلقا بالتهويل وكان الاولى ان يقول والعامل في الظرف التهويل
المقصود بالاستفهام قوله تشهد على صدق هؤلاء الشهداء اشار الى ان
هؤلاء عبارة عن الانبياء فكلمة على متعلق بتشهد على تضمين معنى التسجيل
اي مسجلا على هؤلاء لئلا يلزم الشهادة عليهم لا لهم وكان الداعي الى جعله
اشارة الى الكفرة وجعله اشارة الى المؤمنين بعيد عن العبارة قوله ولا
يكتمون يحتمل ان يكون تحت الوداد عطفا على تسوى اي يودون ان تسوى
بهم الارض ولا يكتمون الله حديثا لان تسوية الارض بهم اسهل عليهم
من كتمان الحديث قوله يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى
حتى تعلموا ما تقولون لا سكر مع العلم بالقول فلا بد من بيان فائدة لذكر
قوله حتى تعلموا ما تقولون قال في التيسير فائدة ذكره تعيين حد السكر الذي
يمنع قربان الصلاة وهو ان لا يعلم ما يقول هذا ولو جعل حتى بمعنى كي يكون
تعليلا للنهي عن الصلاة لانه لا يصح الصلاة اذا لم يعلم المصلي ما يقول فيه
لكن الظ ان علة النهي لا يختص فيه اذ لا بد ان يعلم ايضا ما يفعل فيه فالتعليل
به تعليل به لا بخصوصه قوله من نحو نوم وخمر اشار الى قولين في الاية قال
في التيسير اكثر المفسرين على ان المراد السكر من الشراب وقال الضحاك المراد
السكر من النوم ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا نعس احدكم
في صلاته فلينصرف وليرقد فانه لا يدري لعله يستغفر فيسب نفسه وقد
يحتج قول الثاني بما روي من سبب النزول ولا يبعد ان يكون مراده ان المراد

مطلق السكر سوآء كان من النوم او الشرب ولا وجه للاختلاف اذ السكر هو انسداد
طرق المعرفة كما اشار اليه بقوله السكر من السكر وهو السد لكن ينبغي ان يعلم
ان الفعل من السكر بمعنى السد من باب دخل ومن السكر من باب علم ذكره في
التيسير **قوله** حتى تعلموا اكسكروا وزنا ومعنى وفي الكشاف فقراء اعبد ما
تعبدون وانتم عابدون ما اعبد وفي التيسير بحذف اللاآت **قوله** وقيل
اراد بالصلاة مواضعها متمسكا بقوله ولا جنبا الا عابري سبيل بناء
على ان المراد بعابري سبيل المجتازون في المساجد **قوله** وانما المراد النهي عن
الافراط في الشرب واما اذا كان المراد النوم فالمراد النهي عن قربان الصلاة
لان غلبة النوم ليس بالاختيار والقول بان المراد النهي عن الافراط في الشرب
محل نظر لا بد له من دليل **قوله** وسكرى على انه جمع كهلكى يعني جمع سكران
على فعلى حملا على الجريح بجامع كونهما علة والفعيل بمعنى المفعول من العلل
يجمع على فعلى ولو وجد جمع ما سواه هكذا يجمع محمولا عليه وهذا التوجيه
شائع لو وجد سكرى جمعا في كلامهم والظم ان الكشاف وجده لكن لم
يذكر له شاهدا كما هو دأبه فالتوجيه الثاني اعذب وسكرى كحبلى مما انبئه في
مؤنث فعلان جناح بن حبيش وحكي في كسلان كسلى بالفتح والضم **قوله**
عطف على قوله وانتم سكارى يعني لا على قوله انتم سكارى حتى يلزم دخول
كون الحال المفرد مع الواو **قوله** والجنب الذي اصابه الجنابة يستوي فيه
المذكر والمؤنث والواحد والجمع المص بان صحة عطفه على الجمع في القاموس
او يقال جنبان واجنبان وفي الصحاح وربما يقال جنبان وجنبون وقوله لانه
يجري مجرى المصدر ليس معناه انه في الاصل مصدر بل انه كالمصدر يطلق
على القليل والكثير ومعناه ما صرح به التيسير حيث قال ويستوي فيه المذكر
الانثى والواحد والتثنية والجمع لانه على صيغة المصدر كالنكر والنذر بمعنى الانذار و
الانكار **قوله** استثناء من اعم الاحوال اي من اعم احوال الجنب لا من احوال اعم المخاطبين

كما هو

كما هو عبارة الكشاف فان قلت حتى تغتسلوا من تتمة المقص فينبغي ان يقدم
على الاستثناء لئلا يلزم قصر الصفة قبل تمامها قلت المقص هو صحة الصلاة
جنبا ولا مدخل لقوله حتى تغتسلوا فيه وانما ذكر تنبيها على ان الجنابة انما
ترتفع بالاغتسال ولولا القصد الى التنبيه لكان ذكره لغوا **قوله** او صفة لقوله
جنبا اي جنبا غير عابري السبيل ظاهره ان الا بمعنى غير لتعذر الاستثناء
اذ حال الجنابة لا يندرج تحت حال السفر فهو بمنزلة جاءني رجل الا زيد ورد
عليه انه حكم ابن الحاجب بضعف الا بمعنى غير في غير ما اذا كانت تابعة لجمع منكور
غير محصور وانه لا بد من تعذر الاستثناء المنقطع ايض فاذا لم يدخل ما بعد
الا فيما قبلها جزما يصح الاستثناء المطلق اذا كان الدخول وعدمه على الاحتمال
واورد عليه المحقق التفتازاني ان الجمع المنكر هنا عام لكونه في حيز النفي فليس غير
محصور يصح الاستثناء فيه ان المقص استثناء الحال لا استثناء بعض افراد
الجمع فقوله والى جنبا بمنزلة ولا في حال الجنابة فليس جمعا مستغرقا لكن
التحقيق ما قاله ان المراد ليس كون الا بمعنى غير بل ان المستثنى المفرغ في موضع
الصفة وما ذكر هو حاصل المعنى حتى يندفع ما اوردناه لا ليندفع ما
اورده اذ لا ورود له حتى يدفع **قوله** وفيه دليل على ان التيمم لا يرفع الحدث
فان قلت الا عابري السبيل مستثنى عما يفيده قوله حتى تغتسلوا يعني الجنابة
لا ترتفع الا بالغسل الا جنابة عابري السبيل قلت هذا معنى دقيق الا انه
خلاف ظاهر النص لان هذا المعنى يقتضي تقديم حتى تغتسلوا على المستثنى
ويتجه انه انما يكون دليلا لو لم يكن احتمال تفسير الصلاة بمواضعها نعم الحنفية
اختاروا هذا الاحتمال فيصح التمسك به الزاما ولا يشكل عليك ان الاغتسال
كيف يكون نهاية عدم قربان الصلاة حال الجنابة وهو لا يجامع الجنابة لان حتى
تدخل ما يجاوز الجزء الاخير ايض تقول نمت البارحة حتى الصباح وفائدته بيان
ما يزيل الجنابة **قوله** وقال ابو حنيفة لا يجوز له المرور الا اذا كان فيه الماء او الطريق

في الكشاف الطريق فيه الى الماء لكن في عامة كتب الفقه الحنفي الذي رأيناها
منع الدخول في المسجد مطلقا ولم نجد ما ذكره قوله مريضا يخاف معه عن استعمال
الماء لا حاجة الى تقييد المريض فان قوله فلم تجدوا بمعنى لم تتمكنوا من استعماله قيد
للاربعة ولا يخفى ان تفصيل حال الجنب بقوله وان كنتم مرضى او على سفر يغني عن ذكر
قوله الا عابري سبيل الا ان يقال ذكر السفر هنا لالحاق المرض بالسفر والتسوية
بينه وبين السفر بالحاق الواجد بالفاقد بجامع العجز مع الاستعمال قوله فلم
تجدوا ماء فلم تتمكنوا من استعماله اذ الممنوع الاظهر عدم تاويل النظم والحاق
غير المتمكن بالفاقد قوله فتيمموا صعيدا جزاء للشرط المشتمل على الاربعة ولا
يخفى انه لا يلايم قوله او جاء احد منكم من الغائط فان جزاءه ينبغي ان يكون فليتيمم
وكذلك فلم تجدوا قيد للجميع والملايم لقوله او جاء احد منكم فلم يجد على صيغة
الواحد الغائب وهذا الذي بعث صاحب الكشاف على الاستفسار عن متعلق الجزاء
من تلك الاربعة وعلى ان قال الظاهر انه متعلق بالجميع لان تاويل او جاء احد منكم
بجئتم اهون من تخصيص الشرط بالاخير والقول في البواقي بالتقدير وقد بعد
المحقق التفتازاني عن شرح كلام الكشاف كما لا يخفى على الناظر فيها قلنا وما في
من اهل الانصاف وقوله شيئا من وجه الارض ظاهر ظاهر في انه قصد بقوله
ظاهرا تفسير الطيب لكن في التيسير انا الطيب بمعنى الطاهر عند ابي حنيفة
واصحابه والشافعي تفسيره بالمنبت كما في قوله والبلد الطيب يخرج نباته باذن ربه
قوله لقوله تعالى في المائدة ولان اكثر اهل اللغة على ان التراب وهو المنقول
عن ابن عباس وبه يشعر قوله عليه السلام جعل لنا الارض مسجدا وجعل ترابها
طهورا كذا قال المحقق التفتازاني قوله واليد اسم العضو الى المنكب ما روي
الى اخره قصد به رد مذهب الزهري انه يجب المسح الى الآباط حيث لم يذكر له
غاية كما ذكر في الوضوء ورد مذهب الاوزاعي حيث قال لا مسح الا الى الرسغ كما في قوله
تعالى فاقطعوا ايديهما ويؤيده ان التيمم للترخيص والتيسير وهذا اثر قوله فلذلك

يسر

يسر الامر عليكم والمناسب لهذا ان يجعل العفو من العفو بمعنى التيسير لكن
لم اجده الا في التيسير واستدل عليه بقوله عليه الصلاة والسلام عفوت
لكم صدقة الخيل والرقيق وفي الاستدلال نظر لانه يجوز ان يكون بمعنى محوت
لكم صدقة الخيل والرقيق ولا يخفى انه لا يخص الجملة بالتيسير بل ذكر المغفرة للدلالة
على انه غفر ذنب المصلين سكارى وما صدر عنهم في القراءة قوله الم تر الى
الذين خطاب سيد القوم في مقام خطابهم او خطاب لغير معين يريد ان
تضلوا واعدائكم قوله اي الم تنظر اليهم جعل الرؤية مجازا في النظر لان
فالرؤية لا تتعدى ويحتمل تضمين معنى النظر قوله وعدي بالى لتضمين
معنى الانتهاء اي الم ينته علمك اليهم ولك تضمين معنى البلوغ والوصول
وتضمين معنى النظر اي الم تعلم ناظرا الى الذين اوتوا وفيه اشارة الى ان
حالهم بين في ذلك بحيث يحصل العلم بمجرد النظر اليهم فانظروا واخترو
لا يخفى ان رؤية البصر لا تتعدى بالى فلا يقال رأيت الى زيد فهو بهذا المعنى
ايضا يحتاج الى تضمين معنى النظر ففي ما يشعر به كلامه انه مستغن عن
التضمين فيه نظر قوله حظا يسيرا من علم التورية لان المراد احبار
اليهود دليل على حمل الكتاب على التورية دون القرآن لكنه غير تام لان
احبار اليهود اوتوا نصيبا من القرآن حيث علموا انه كتاب الله حق اتى به
نبي صادق لا شبهة في نبوته ولو فسر نصيبا بالحظ الكثير الوافر لكان
ادخل في توبيخهم قوله والله اعلم باعدائكم وقد اخبر بتمامه يعني فائدة
هذه الجملة تاكيد التحذير ونحن نقول الوثوق بالولي والنصير انما يتم اذا علم
يعرف الاعداء ويقدر عليهم فقوله والله اعلم الى قوله وكفى بالله وليا وكفى بالله
نصيرا يوجب تمام وثوق المؤمنين وكماله قوله لتاكيد الاتصال الاسنادي
بالاتصال الاضافي ونحن نقول لافادة لزوم الكفاية للفاعل بزيادة حرف
الالصاق قوله اي ينصركم من الذين هادوا ويحفظكم منهم يعني ان تعدية

النصب بتضمنه الحفظ كما ان تعديته بعلى لتضمنه الغلبة قوله او خبر محذوف
صفته يحرفون ويؤيده قراءة عبد الله ومن الذين هادوا وما في مصحف حفصة
من الذين هادوا من يحرفون قوله جمع كلمة تخفيف كلمة بنقل كسرة اللام الى
الكاف ظاهره انه ذهب الى مذهب من قال الكلم جمع كلمة لا الى مذهب من قال
انه اسم جنس وان يأبى كونه جمعا تذكير الراجع اليه فى قوله عن مواضعه كما يأباه
اليه يصعد الكلم الطيب ولم يلتفت الى ذلك الاباء لاشتهار دفعه من ان المراد
اليه يصعد بعض الكلم الطيب وجريانه فى قوله عن مواضعه لصحة ان يقال اريد
ويحرفون بعض الكلم عن مواضعه ولقوة مذهب من جعله اسم جنس قال المحقق
التفتازاني ان المراد بالجمع ما هو جمع معنى بل قال لا مخالفة فان من نفى كونه
جمعا نفى كونه جمعا اصطلاحيا قوله ويقولون سمعنا قولك وعصينا
امرك لما حمل تحريف الكلم على تحريف التورية لم يكن قوله ويقولون من جملة
التحريفات ولك ان تريد بتحريف الكلم اما لتها عن مواضعها سواء كان الموضع
وضعها الله تعالى فيها او المقام والعرف بجعلها موضوعة فيه فكان المعنى
هم قوم عادتهم التحريف وكان قوله ويقولون تعدادا لبعض تحريفاتهم والمراد
انهم يقولون لك سمعنا وعند قومهم عصينا فلا يتجه انه كيف يروج عنهم
الكلام المحرف بعد التصريح بالعصيان لكن المناسب على هذا عصيان امره
لان ذلك القول عند قومهم ليس على سبيل الخطاب لرسول الله صلى الله عليه وسلم
وذكره فيما بين المحرفات باعتبار قولهم سمعنا اي يريدون بقولهم سمعنا الاجابة
كما هو مقتضى المقام ويريدون سماعا بلا اجابة والمراد انهم يقولون سمعنا
باللسان وعصينا بالاركان فلما كان عصيانهم محققا نزل منزلة القول وفيه
انه جمع بين الحقيقة والمجاز فى القول واما ما قال الكشاف من ان سمعنا
وعصينا كان على سبيل الجهر واظهار الكفر لا ينافى الاحتيال فى السب والشتم لان جميع
الكفار يخاطبون النبي صلى الله عليه وسلم بالكفر ولا يخاطبون بسبه و

ذمة

ذمه ففيه انه لا وجه لارادته مع التحريف والقاء الكلام المحتمل احتيالا الا ان
يقال المقصود على هذا عد صفاتهم الذميمة لا مجرد التحريف والاحتيال فكانه
قيل يحرفون كتابهم ويجاهرون بانكار نبوة محمد صلى الله عليه وسلم و
عصيانهم بعد سماع ما بلغهم ويحتالون في سبه والاظهر ان يحمل قوله
وعصينا على تقدير الجهرية على عصينا امر قومنا وان لم يذهب اليه احد قوله
اي مدعوا عليك بلا سمعت لما كان بين الامر بالسماع وكونه غير مسمع مطلقا
تناقض تصدى لدفعه بوجوه الاول الدعاء عليه بلا سمعت ووجهه ان المراد
غير مسمع شيئا يقتضي دعاءنا في حقك وما له مدعوا عليك بسلب
السماع والثاني اسمع غير مسمع قبول ما تدعو اليه وهو الذي اشار اليه
بقوله غير مجاب الى ما تدعو اليه يعني نفى الاسماع مطلقا كناية عن عدم
سماعه ما هو مطلوبه لانه اذا لم يسمع ما هو مطلوبه فكانه لم يسمع
شيئا والثالث اسمع غير مسمع كلاما ترضاه اما بتقدير المفعول او
بجعل غير المسمع كلاما يرضاه في حكم غير المسمع شيئا والرابع اسمع كلاما
غير مسمع اياك لان سمعك ينبو عنه ويتجه على جعل المرفوع المفعول لسمع المفعول
الثاني وجعل المفعول الاول محذوفا واما قوله او اسمع غير مسمع مكروها
لا ينبغي ان يكون بيان ما يحتمل ان يكون مرادهم كما هو ظاهر السوق ومقتضى
ظاهر قوله وانما قالوه نفاقا بل احتمال المدح لما قصدوا به الذم واحتالوا
فيه لهذا الاحتمال وكلام الكشاف مصرح به فينبغي ان يصار الى انه قصد
بيان احتمالات الكلام من وجوه الذم المحتملة القصد ووجه المدح
المستتر به ويحمل قوله وانما قالوه نفاقا على انهم انما قالوا اسمع غير مسمع
نفاقا بارادة المدح وقصد الذم لا على انهم انما قالوه على تقدير قصد
المعنى الاخير نفاقا لانهم بمعزل عن قصده وهناك احتمالان اخران للذم اي
اسمع غير مسمع الوصية التي ادعيته وثانيهما اسمع ابدا غير مسمع كلاما

نسمعه لبعده عن درجة خطاب احد بل لا تسمع الا ما يخاطب به غيرك فيكون
دعاء عليه بالذل والبعد عن قلوب الناس قوله راعنا انظرنا في القاموس
اسمع كلامنا ومشابهته لما يتسابون هو ان ما يتسابون راعينا وفي التيسير ان
راعنا بعينه هو ما يتسابون به وهو الوصف بالرعونة وقيل كانوا يشبعون
كسرة الدين ليصير راعينا توبيخا له صلى الله عليه وسلم برعي الغنم هذا كلامه
قوله الا ايمانا قليلا لا يعبأ به اريد بالايمان التصديق او الايمان الشرعي لا
يجامع انكار بعض الآيات والرسل ويمكن ان يراد بالايمان القليل الايمان
بحسب الظاهر فيختص الخطاب بالمنافقين وح يمكن جعل قليلا مفعولا به الا
قليلا من المؤمن به واراده العدم بالقلة تكلف بعد تكلف لا يدعو اليه شيء
وظ قوله او الا قليلا منهم انه جعله مستثنى من قوله لا يؤمنون كما في اخواته ويتجه
عليه انه ح اتفاق القراءات على النصب المرجوح وهو ان جوزه ابن الحاجب بعيد
ولهذا قال المحقق التفتازاني هو مستثنى من قوله لعنهم الله والاولى جعله
استثناء من قوله لا يؤمنون لتنزيله منزلة يكفرون ولا يخفى انه لا بد من حمل
لعنهم الله بكفرهم على لعن اكثرهم ليتفرع قوله فلا يؤمنون الا قليلا قوله
كقوله اي قول ابي كثير الهذلي قليل التشكي للمهم اي لما يجري نصيبه كثير
الهوى شتى النوى اي مختلف الجهات التي يقصدها الاختلاف هواه و
المسالك اي مختلف الطرق لاختلاف مقاصده قوله واصل الطمس ازالة
الاعلام المائلة لم نجده فيما رأينا من كتب اللغة قوله وعطف على الطمس بالمعنى
الاول يدل على ان المراد به ليس مسخ الصورة في الدنيا فيه بحث لانه مسخ خاص
فيصح ان يكون مقابلا لمسخ اصحاب السبت قوله ومن حمل الوعيد على تغيير
الصورة في الدنيا قال انه بعد مترقب او قال لعله وقع ولم يبلغنا على ما في
التيسير ولم يلتفت اليه لان مثله يبعد ان لا ينقل ولا يشتهر مع كثرة الدواعي
الى ذكره قوله او كان وقوعه مشروطا بعدم ايمانهم كانه تنبيه على فساد عبارة

الكشاف

الكشاف وهو مشروط بالايمان وقد اول بانه مشروط بالايمان وجودا وعدما
بمعنى ان وجوده موقوف على عدم الايمان وعدمه موقوف على وجود الايمان ولا يخفى
انه لا يستفاد من المشروط وجودا وعدما هذا المعنى بل اشتراط الوجود بالوجود
والعدم بالعدم فان قلت اذا اريد بالطمس اذهاب الوجاهة فيكون وعيدا
بالذل وباللعن حقيقة لا المسخ يتجه انه كيف قال او نلعنهم وقد وقع الامران
فان اليهود اذل الناس ملعونون بكل لسان قلت كلمة او ليس للحكم بان الواقع
احد الامرين بل تنبيه على ان كل واحد من الوعيدين كاف للانزجار قوله او كان شيئا
فيقع لا محالة جعل مفعولا كناية عن وقوعه لا محالة وهذا اذا اريد به هذا
الامر الذي لم يقع واما اذا اريد الوعدات الواقعة فلا وح المراد انه كان امر الله
دائما مفعولا فهذا الامر ايضا يقع لا محالة قوله لانه بت الحكم على خلود عذابه
وحكمه لا يتغير ولان الذنب لا يمحى عنه اي عن المشرك اثره فلا يستعد للعفو بخلاف
غيره اي المؤمن وكان سر البت بالحكم بخلوده ذلك وذلك لا يمنع ان يجعل دليلا
في مقابلة بت الحكم لان بت الحكم دليل سواء كان فيه سر او لا قوله على معنى ان
الله لا يغفر الشرك لمن يشاء وهو من لم يتب ولم يغفر ما دونه لمن يشاء و
هو من تاب لا يخفى ضعف توجيههم وانه لا يليق مثله بكلام من يعتد به فضلا
عن ان يليق باجل كلام وابلغه اذ لا يساوي الشرك وما دونه في عدم المغفرة
على تقدير وبالمغفرة على تقدير لا وجه للحكم على مجرد الشرك بعدم المغفرة على تقدير
وبالمغفرة لما دونه على تقدير اخر قوله والافتراء كما يطلق على القول يطلق
على الفعل وهل هو بالاشتراك المعنوي او اللفظي او حقيقة في الاول مجاز
في الثاني رجح المحقق التفتازاني الاحتمال الثالث على القولين والقول الذي
يطلق عليه هو الكذب عن عمد يدل قوله وكذلك الاختلاف ولا يخفى انه لو
كان حقيقة ومجازا يلزم في الآية الجمع بين الحقيقة والمجاز لان الاشتراك اعم
من الفعلي والقولي قوله احباؤه هو جمع حبيب اما بمعنى المحب او المحبوب

وكلاهما كاذب لان محبا ومحبوبه لايخالف امره وهم خالفوا جميع اوامره حيث
خالفوا في الاعتراف بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم وهو منبع كل المخالفة
قوله ما عملنا بالنهار كفر عنا بالليل كان منشأ زعمهم انهم اعتقدوا ان تعليم
التورية بالليل يكفر ذنوب النهار وتعليمه بالنهار يكفر ذنوب الليل يستفاد
ذلك من التيسير ولا يبعد ان يكون ذلك بلغهم من شريعتهم لكن ذلك ما لم تصر
التورية منسوخا قوله بالذم والعقاب على تزكيتهم انفسهم بغير حق لم يلتفت
الى احتمال ولا يظلمون من تزكية الله بنقص الثواب فتيلا مع انه ذكره الكشاف
لانه خلاف سوق النظم والانسب بالسوق ان الله لا يظلم الناس في تزكية من يشاء
فتيلا بل لا يزكي الا من يستأهله ولا يترك الا من لا يستأهله ونحن نقول والله
اعلم تزكية الله ونسبته الى الزكاء ليس مجرد اخباره بزكاء العبد بل ان يجعله
زاكيا ناميا فيما بين عباده فالتعجب من حال من يزكي نفسه لانه يفعل ما يوجب دنائته
في نظر الناس ويعبث لانه يخالف ما قصده من الاعتلاء فيما بين الناس واعلم
ان الاخبار بصفة فيك ليس تزكية بل هداية لغيرك بمقصده وانما التزكية
حكمك بانك راجح فيما لم تعلم انك راجح الا ترى انه صلى الله عليه وسلم
قال والله اني لامين في السماء امين في الارض لما عرض المنافقون بانه جار
في قسمة الغنيمة هداية لهم لا تزكية لنفسه والامانة في السماء انه لا يغل
في الاحكام السماوية وفي الارض انه لا يغل في الامور الارضية قوله وهو الخيط
الذي في شق النواة الخ وكذا يضرب المثل فيها بالنقير وهو نقرة في ظهر النواة
وبالقطمير وهو قشرها قوله وكفى به وهو حال بتقدير قد اي يفترون والحال
ان تلك الافتراء ينافي مضمونه لانه اثم مبين والاثم بالاثم المبين غير المتحاشي
عنه مع ظهوره لا يكون ابن الله وحبيبه ولا يكون زكيا قوله ولا يخفى كونه اشارة
الى معنى المبين وانه قصد به معناه اللازم دون المتعدي
كانوا يقولون ان عبادة الاصنام ارضى عند الله كانهم انما وقعوا فيه لدفع ما

يوهمه

يوهمه اليهم من طعنهم في انهم لم يسعوا في دفع عبادة الاصنام وبالغوا في رفع
متابعته صلى الله عليه وسلم وفي سجدة حيي بن اخطب وكعب بن الاشرف مع جمع
من اليهود دليل قوي على انهم عرفوا انهم كفروا حين انكروا رسالة محمد
صلى الله عليه وسلم ولذا لم يتحاشوا عن سجدة الصنم قوله والطاغوت
يطلق لكل باطل فقوله تعالى يقولون بيان لايمانهم بالباطل اذ لا باطل
فوق ذلك وفي التيسير اقوال كثيرة مختلفة في تفسير الجبت والطاغوت
قوله اولئك الذين لعنهم الله يعني الذين كفروا وهو رد لقول اليهود او القائلون
للذين كفروا ففيه ذمهم ومبالغة في رد قولهم ولا يبعد ان يكون هذا اللعن الموعود
بقوله او نلعنهم كما لعنا اصحاب السبت وفي قوله فلن تجد له نصيرا رد لاستنصارهم
من قريش ومخالفتهم على محاربة رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله اي لو كان لهم نصيب
من الملك اعترض عليه المحقق التفتازاني بان الفاء لا تقع جواب لو سيما مع اذن
والمضارع فالصواب ان كان لهم وجواب ان لو هنا بمعنى ان وعدم وقوع الفاء
في جواب لو المستعارة بمعنى ان ممنوع قوله وهو النقرة في ظهر النواة بضم النون
قوله يحسد لما زعمت اليهود من ان الملك سيصير اليهم والمراد نصيب من
الملك الرياسة التي احبار اليهود ينكرون النبوة لمحمد صلى الله عليه وسلم
لحفظها فجحد الله تلك الرياسة بفقد لازمها وهو السخاء والمبالغة فيه
باثبات كمال الشح ويحتمل ان يكون المعنى تعريضهم بان انكار نبوة محمد لو
وقع انما يقع لمن خاف فوت ملكه بظهور نبوته فانكار من لا نصيب له من الملك
غاية السفه قوله فلا يبعد ان يؤتيه الله مثل ما اتيهم او المراد بقوله فقد
اتينا انه لا ينفع الحسد لان ذلك الايتاء عادتنا فقد اتينا آل ابراهيم ملكا
عظيما مع كثرة الحساد الجبابرة من نمرود وفرعون وغيرهما قوله فلا يمجدو
اي لا يرد انه كيف يعذب الجلد لغير العاصي مكان العاصي قوله فينانا ه
قال المحقق التفتازاني الفينان المتصل المنبسط فيعال من الفنن كانه

كثير الافنان والحبوب كصرد الفرج قوله والظليل صفة مشتقة للحوانح
مجرد لفظ يتبع لما يشتق منه وليس له معنى وصفي بل الحسن بن حقيقة
الامام المرزوقي قوله وان نزلت يوم الفتح في عثمان بن طلحة بن عبد الدار بروها
فيه مع ان عليا اخذه منه قهرا وما هذا شانه هو الغصب لا الامانة لا شارة
الى ان الغاصب يجب ان يكون كالموتمن في قصد الرد ان عليا لما قصد بالخير
الخير جعل كالموتمن في انه لا ذنب عليه وكان الظم ان يقال وان نزلت يوم الفتح
في علي لانه المامور بان يودي الامانة الى اهله ويشبه ان يكون واذا حكمتم
بين الناس ان تحكموا بالعدل ايضا نازلا في عثمان لانه لما نازعه العباس في السدانة
امر الله نبيه ان يحكم بالعدل لعثمان والسدانة السادن خادم الكعبة
قوله اونعم الشئ الذي اشارة الى ان جعل ما الموصولة فاعل نعم مع ان فاعله
لا يكون الا معرفا باللام او مضافا اليه لتنزيله منزلة المعرف بها كذا ذكر المحقق
التفتازاني قوله والمخصوص بالمدح محذوف وهو المامور به والاحسن ان يقدر
ان الله نعم الشئ الذي يعظكم به ما يعظكم ولجعل ان الله كان سميعا
بصيرا مخصوصا بالمدح مساغ تامل تعرف قوله يريد به امرآء المسلمين
في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وبعده ويندرج فيه الخلفاء اشار الى ان
النزاع في انه امرآء السرايا او عام مما لا يلتفت اليه لعموم اللفظ وما نقل عن
ابي هريرة والكلبي ومقاتل ان امرآء السرايا على ما في التيسير ينبغي ان ينزل
على بيان سبب النزول قوله امر الناس بطاعتهم بعد ما امرهم بالعدل تنبيها
على ان وجوب طاعتهم ما داموا على الحق وكذا تعقيبه بالامر بالرد الى الله
ورسوله بعد التنازع على ما في الكشاف ونحن نقول بل في قوله واولي الامر منكم
فانه يفيد ان متابعتهم واجب في امرهم اولوه وهو ما جعلهم الله واليا فيه
ولو جعلت الامر بمعنى الايجاب لكان اشد دلالة الا انه يحتاج الى حوالة النهي
على القياس وبهذا عرفت ان وجوب طاعتهم فيما كان لهم ايجابه عليك فلا يتجه

انه ينبغي

انه ينبغي ان يخص بالمباح فانه لا طاعة في المعصية وبعد التخصيص يشكل بان
اعطاء الف درهم من مالك لغيرك مباح فلو امر الامير به لوجب طاعته مع
لا يجب فتامل قوله الا ان يقال الخطاب لاولي الامر على سبيل الالتفات
فالمراد امر المجتهدين عند التنازع بالرد الى الله والرسول وعند الرد يعمل كل
ما يرجح من الرد قوله ويويد ذلك الامر به ولو حمل قوله ذلك خير واحسن تاويلا
ان ذلك الرد خير لكم من الاكتفاء بالظواهر واحسن تاويلا للظم فلا اعتداد
بالتاويل الادنى مع التاويل الاحسن لكان تمسكا قويا على القياس قوله
فسمي الفاروق لو جعل فرق في قول جبرئيل ان عمر فرق مبالغة الفارق لحذو
مبالغة حاذر دون فعل الماضي لكان اشد ارتباطا بقوله فسمي الفاروق في
الكشاف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انت الفاروق قوله سمي بذلك
اي اطلق عليه الطاغوت لفرط طغيانه فالمراد بالطاغوت معناه
الوصفي اي المبالغ في الطغيان او لتشبيهه بالشيطان فهو استعارة العلم
بناء على اشتهاره بصفة التناهي في الطغيان او لان التحاكم اليه تحاكم الى
الشيطان من حيث انه الحامل عليه فنقله عن الشيطان اليه على المجاز المرسل
واستدل على ان الحامل هو الشيطان بقوله ويريد الشيطان ان يضلهم
ضلالا بعيدا وفي الكشاف انه جعل التحاكم اليه تحاكما الى الشيطان
والظم في هذا انه جعل المراد بالطاغوت الشيطان وجعل نسبة التحاكم
اليه مجازا لانه الحامل ولعل القاضي ذكر امرا آخر كما بينا الا انه حمل كلامه
على ما ذكره حتى بينا فسر فيه قوله وقرئ تعالوا وفي الكشاف ومنه قول اهل
مكة تعالي بالكسر وفي شعر الحمداني تعالي اقاسمك الهموم تعالي
وذلك يدل على ان الحذف اعتباطا في جميع الصيغ فيكون مفرده تعال
بحذف العين لا لالتقاء الساكنين وتثنيته تعالا قوله تعالوا الى ما انزل الله
والى الرسول فيه دلالة على ان للرسول ان يحكم فيما لم ينزل الله فيه شيئا

فهذه الاية تدرك ثبوت السنة قوله ويصدون في موضع الحال او المفعول
ثان لرايت فافهم قوله فكيف يكون حالهم الاظهر في التركيب ان التقدير فاذا
اصابتهم مصيبة بما قدمت ايديهم ثم جاؤك كيف يحلفون بالله ان اردنا الا
احسانا وتوفيقا فوقع الشرط بين اجزاء الدال على الجزاء والمراد التعجيب من
حلفهم هذا بعد صدهم صدا ظاهرا هو كالمرئي او متيقن ومن انهم كيف
يقدرون عليه ولا يستحيون وعلى هذا لا حاجة الى تقدير يكون حالهم وبعد التقدير
الاظهر اذا اصابتهم مصيبة جملة شرطية جزاها يحلفون ويجعل الشرط و
الجزاء حالا من يكون حالهم قوله الا الفصل بالوجه الاحسن والتوفيق بين الخصمين
بمعنى انا خفنا من ان يحدث عداوة من الحكم المر وهبنا رسول الله ان نقول
تصالح نجتنا عمر ليعامل بما يبقي الالفة ولا يحدث الكلفة قوله وقتل حل
اصحاب القتيل طالبين بدمه قال المحقق التفتازاني فعلى هذا يشبه ان يكون
اذا لمجرد الظرفية دون الاستقبال قوله من النفاق فلا يغني عنهما الكتمان
اقول والله اعلم يحتمل ان يكون المراد اولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم بحسب
تقدير الله من البقاء على الكفر والايمان فيما بعد فاعرض عنهم لعله
يكون المقدر فيهم الايمان ولا يخفى ان التفريع ح ظاهر والامر بالموعظة
والقول البليغ ملايم جدا قوله فاعرض عنهم اي عن عقابهم قال المحقق
التفتازاني الاشبه ان المعنى لا تقبل اعتذارهم ولا تفرح عنهم بدمائكم
واغلظ عليهم بالتخويف والانذار اقول هذا الوجه مما ذكره المفسرون
والترجيح من هذا المحقق والاظهر ان المراد اعرض عن الطالبين بدمه فان
دمه هدر قوله اي في معنى انفسهم يريد في شان انفسهم قوله لان معمول
الصفة لا يتقدم عليه يعترض بما ذكر الكشاف ومثله يجاب بالحمل على الحذف
والتفسير فتبصر ان بلغك التبصير ولم تكن في تحصيل علوم ذا تقصير
ويمكن ان يتعلق بقوله لكونه في معنى قولا بليغا حيث بين قوله والقول البليغ

فالاصل

في الاصل اي في اصل اللغة وانما قيده لان له معنى اصطلاحيا مشهورا لعلك
لا يحتاج الى ان يصير مذكورا قوله وما ارسلنا من رسول الا ليطاع حجة المعتزلة
على ان الله لا يريد الا الخير والشر على خلاف ارادته واجاب عنه صاحب التيسير
بانه حجة عليهم لان المراد الا طاعة باذنه فارسال الرسول ليطاع من ياذنه الله
بالاطاعة واما من لم ياذنه ولم يرد طاعته فلا يطيع لانه اراد عدم اطاعته و
بان المراد لزوم الطاعة اي ما ارسلنا رسولا الا لالزام طاعته على الناس ليثاب
من انقاد ويعاقب من سلك طريق العناد ولمن اثبت الغرض في افعال الله ايضا
ان يتمسك به ولا يمكن تاويله بكونه غاية لا غرضا لان طاعة الجميع لا يترتب الا ان
يقال ان الغاية كونه مطاوعا بالاذن لا للكل اذ من لا اذن له لا يطيع ويمكن ان يكون
معنى الطاعة باذن الله الطاعة الملتبسة باذنه فلا يصح الاطاعة فيما لم ياذن
الله حتى لو سها لا يطاع كما قال ذو اليدين حين سها رسول الله صلى الله عليه وسلم
في صلاة العصر صلى ركعتين اقصرت الصلاة ام نسيت يا رسول الله فما زال التنازع
حتى تدارك رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله وانما عدل عن الخطاب اقول عدل
عن الخطاب ليتضح قوله لوجدوا الله توابا رحيما قوله او حالا من الضمير فيه او كالثواب
قوله لانها تزاد ايضا في الاثبات والاصل ان يكون الزائد في القسم على نحو واحد فلا
يرد ما قاله صاحب التقريب انه فلتكن في النفي مثله ان يجعل بدلا من المفعول الا
قليلا ويحتمل ان يكون تعليل الفاعل لان ايمان الاكثر ليس بمثابة ان ينقادوا لامر
قتل انفسهم ولذا قال الكشاف فيه توبيخ عظيم حيث فعل كثيرون من بني اسرائيل
ولا يقبل القتل من هذه الامة الا القليل وان يكون لان الله تعالى يعفو عنهم
بقتل قليل ولا يدعهم كبني اسرائيل ان يقتل كثيرون وهذا بيان كمال اللطف
بهذه الامة فليحمل عليه وليتحاش عن التوبيخ ويحتمل ان يكون قتل كثيرين من
بني اسرائيل لانهم لو لم ينقادوا لاهلكهم عذاب الله وهذه الامة مامونون الى
يوم القيمة فلا يقدمون كبني اسرائيل لعدم خوف الاستيصال لا لفضل اخلاص

ويطمئن القلب به

بني اسرائيل قوله لانه اشد لتحصيل العلم اه اي العمل بالموعظة اشد لتحصيل العلم فان ما يعمل به يحفظ ويظهر اسراره فيرتفع الشك بالكلية وكذا الثواب في العمل اثبت من تركه وقبول القتل في التوبة فان الستر اعلى من التدنس ثم التطهر بالغسل ولذا ورد التائب من الذنب كمن لا ذنب له فجعل من لا ذنب له مشبها به ونحن نقول المحافظة على الموعظة خير واشد تثبيتا للدين لان فيه ملكة الانقيام والتنزه عن امكان المخالفة قوله وقيل انها والتي قبلها نزلت في حاطب بن ابي بلتعة يعني بهذه الاية فلا وربك وبالتي قبلها الم تر الى الذين يزعمون والقائل هو الكلبي وفي التيسير وهذا زلة من الكلبي لان حاطبا من اهل بدر وهو من المخلصين وفي الاية نص على ذكر المنافقين وهو قوله رايت المنافقين يصدون عنك صدودا فالصحيح انها في اليهود والمنافق وقال المحقق التفتازاني قيل هذا سهو لان حاطبا لم يكن من الانصار وفي الصحيحين خاصم الزبير رجلا من الانصار والشراج مسيل الماء والحرة ارض ذات حجارة سود والجدر كالبدر الجدار الصغير وهو مسناة الارض وامره صلى الله عليه وسلم للزبير اولا كان مبنيا على حثه على المسامحة مع خصمه وترك بعض حقه وثانيا كان امرا له باستيفاء حقه لما لم يرض بالاحسان اليه وبما ذكر من القصة لم يتبين سبب نزول ولو انا كتبنا والقصة تتمة جعلت سبب نزوله وهو ما ذكره الكشاف من ان زبيرا وحاطبا خرجا بعد القضاء فمرا على المقداد فقال لمن كان القضا فقال الانصاري قضى لابن عمه ولوى شدقه ففطن يهودي كان مع المقداد فقال قاتل الله هؤلاء يشهدون انه رسول الله ثم يتهمونه في قضاء يقضي بينهم وايم الله لقد اذنبنا ذنبا مرة في حيوة موسى فدعانا الى التوبة فقال اقتلوا انفسكم ففعلنا فبلغ قتلانا سبعين الفا في طاعة ربنا حتى رضي عنا فقال ثابت بن قيس بن شماس اما والله ان الله يعلم مني الصدق ولو امرني محمد ان اقتل نفسي لقتلتها وروي انه قال ذلك ثابت وابن مسعود وعمار بن ياسر وروي عن عمر بن الخطاب

انه قال

انه قال لو امرنا ربنا لفعلنا والحمد لله الذي لم يفعل بنا ذلك فنزلت في شان هولاء ولو انا كتبنا الاية وكانه لم يثبت عند القاضي تتمة القصة وجعل ولو انا كتبنا توبيخا لمن وجد في نفسه حرجا من قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه لما لم يقبل هذا القضاء كيف يقبل شدائد الاحكام التي في الشرائع قوله فقال واذا لو ثبتوا يجد عليه انه لا وجه للواو واجيب بانه للاستيناف والاولى انه عطف على مقدر اي اذن لهم اجر التثبت واذا لاتيناهم الفضل العظيم واورد انه لا يليق ايراد الشرط في جواب ما يكون لهم بعد التثبيت بل يكفي اتيناهم فالاولى تقدير اليمين اي والله لاتيناهم ويمكن ان يدفع بان تقدير الشرط للاشارة الى بعدهم عن التثبيت لما في لو من الدلالة على الامتناع قوله ولهديناهم صراطا مستقيما يصل بسلوكه الظم يصلون وقد اشار بوصف الصراط بالمستقيم انه غير الايمان فلا حاجة الى حمل هديناهم على مزيد الهداية بناء على انه لا توجيه لاحداث الهداية بعد التثبيت على الايمان كما فعله الكشاف قوله ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم حملوه على انهم معهم في الجنة كما سيظهر من بيان سبب نزول الاية ويحتمل ان يكون المراد انه معهم في سلوك طريق الاخرة فيكونون مامونين من قطاع الطريق محفوظين الطاعات من النهب قوله ادى بهم الحرص اه حذف غاية التادية بهم ومغيا بذل مهجهم تفخيما لها وابهاما انه خارج عن حد البيان قوله لانه يقال للواحد والجمع كالصديق قيل الصديق محمول على العدو في ذلك فكانه اشار بالتشبيه الى انه ايضا محمول على العدو لان الرفيق لا يخلو عن الصداقة ولعدم الجمع وجه ثالث وهو قصد به بيان الجنس مع قطع النظر عن الانواع ذكره الكشاف ولا يخفى ان اولئك يصلح للاشارة الى المطيعين والى كذا الى المنعم عليهم وعلى التقديرين يكون تمييزا باعتبار ما انتصب عنه لان التمييز ان كان صفة كان لما انتصب عنه لا لمتعلقه قوله اشارة الى ما للمطيعين اه او اشارة الى نفس الاطاعة والانقياد ومعنى قوله وكفى بالله عليما انه كفى علمه بالطاعة

والانقياد وفيه حث على اخفاء الطاعة والاكتفاء بعلم الله بها قوله يا ايها
الذين آمنوا خذوا حذركم لما وبخهم بانهم بحيث لو كتب عليهم القتال ما
فعلوه الا قليلا منهم وحثهم على الانقياد بانهم لو فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا
لهم ووعدهم اجرا عظيما صار مظنة ان يخرجوا الى القتال ابدا جميعا من استعد
منهم ومن لم يستعد علمهم ما يجب عليهم من الخروج فقال لا بد لمن يخرج من
اخذ الحذر ولا يجب خروج الجميع بل الواجب الخروج بقدر الحاجة وقوله تيقظوا
اشارة الى ان من الحذر الجزم كما صرح به اخرا والكوكبة الجماعة على ما في القاموس
قوله والاية وان نزلت في الحرب لكن يقتضي اطلاق لفظها اما اطلاق لفظها
انما يطلب ذلك لو كان انفروا امرا بالخروج مطلقا لكنه لو كان امرا بالخروج
الى العدو والمغزو كما في التيسير فليس ما ذكره من مقتضيات اطلاق اللفظ
وانما هو من قبيل الاشارات قوله كما ثبط ابن ابي ناسا يوم احد في القاموس ثبطه
عن الامر عوقه وبطؤ به كثبطه فيهما وكما ان بطا بمعنى ثبط منقول من بطؤ كذلك
بطا بمعنى ابطا منقول عنه ولا فرق بينهما في ذلك انما الفرق بان احدهما
منقول للتعدية والاخر لا للتعدية بل لمجرد الكثرة فقوله كتفعل من تفعل قيد
للمنقول وهو مناط الفرق وقوله للفصل بالخبر علة مصححة لا موجبة وقوله
وان منكم لمن اقسم بالله على صيغة المتكلم دون الماضي لانه قسم من المتكلم
على تبطئهم لا من المبطئ وقوله وان منكم لمن ليبطئن عطف على خذوا حذركم
عطف قصة على قصة والانسب انه معترضة الى قوله فليقاتل عطفا
على خذوا وفيه حث على اخذ الحذر لان منهم من يخدعهم ويعرضهم على
الهلاك في صورة الاشفاق قوله فان اصابتكم مصيبة كقتل وهزيمة
متفرع على التبطئة والتخلف عن الغزو وكانه نزل التعبير عن المستقبل بالماضي
في الجزاء منزلة التاكيد في قوله ليقولن وانما اكد تبطئهم واقوالهم اشارة
الى انه من البعد بمظنة ان لا يقبل بدون التاكيد وفي قولهم قد انعم الله بيان

نفاقهم

نفاقهم وبعدهم عن الايمان حيث لا يعرفون ان تلك المصيبة في حقهم انعام من الله
بما لا مزيد عليه فيجعلون الحرمان منه انعاما وقوله اذ لم اكن معهم شهيدا يحتمل
ان يكون بمعنى اذ لم اكن مع شهدائهم شهيدا او لم اكن معهم في معرض الشهادة
فالانعام هو النجاة عن القتل وخوفه عبر عنه بالشهادة تهكما قوله اكده تنبيها
على فرط تحسرهم تاكيد الخبر للمبالغة في وقوعه واما دلالته على فرط التحسر
فوجهه خفي وكانه ان تحقق هذا القول منهم لا محالة لا يمكن الا للاضطرار
حيث يضرهم اذ فيه الاغراء على الخروج فيما بعد ولا وجه له الا غلبة التحسر الموجب
لهذا القول عليهم وقراءة الفتح افصح لان رعاية لفظ من ارجح صرح به صاحب
التسهيل الا ان يقال قصد التفنن رجح الرفع وافراد ضمير المتكلم في يا ليتني
مع ان القائل به متعدد بتاويل الجمع بكل واحد قوله للتنبيه على ضعف
عقيدتهم بعد التنبيه عليه بنقل قولهم قد انعم الله وقبل التنبيه عليه بقولهم
يا ليتني فهو تنبيه معترض بين التنبيهين قوله وان قولهم هذا قول من
لا مواصلة بينكم وبينه وانما يريد ان يكون معكم لمجرد المال الماخفي كون
قولهم يا ليتني كنت معهم بسبب مشابهتهم بمن لم يكن بينه وبينكم
مودة حتى ظن انه متصلة بالجملة الاولى بينه بقوله وانما يريد ان يكون
معهم لمجرد المال والانسب انه تمني ان يكون بعض ما فاز به لهم فهو تمني
زوال نعمتهم لا نفسهم والود لا يحسد الود ولا يتمنى انتقال نعمته اليه
او ان الود عند سماع فوز الود يظهر السرور على فوز الود لا الحزن على انه لم
يغز ويحتمل ان يكون كان لم يكن كاف التشبيه مع مجروره اريد به القرآن اي
ليقولن قولا مقارنا لعدم المودة بينكم وبينه والنكتة حالها قوله وحال
عن الضمير اي حال كونهم بحيث كانه لا مودة بينه وبينكم بناء على ما قال انه انما
يريد ان يكون معهم لمجرد المال او لما قلنا او قالوا ذلك حال كونهم بحيث لا
مودة بينه وبينكم بناء على انهم يظهرون مع هذا القول الحزن على اصابتكم

ذلك الفضل ويقولون في حقكم ما لا يقوله الود **قوله** وقيل انه متصل بالجملة الاولى
وهو ضعيف اذ لا يفصل ابعاض الجملة بما يتعلق بها لفظا ومعنى كان توجيه
هذا القول ان الجملة معترضة فيما بين اجزاء جمل تتعلق ببيان حالهم فالمعترض
بالمجموع لذا ان يعترض بين اي جزئين للمجموع كانه قيل يقولون في بعض احوالكم
ذا وفي بعض اخر ذا كانه لا مودة بينكم وبينهم لان من يكون بين هذين القولين
في حقكم بعيد عن المودة الا ان مدار البعد الجزء الاول وهذا معنى تعلقه
بالجزء الاول **قوله** وقيل يا اطلق يعني لم يقيد بالمنادى بل جرد عن المنادى
للتنبيه على الاتساع والتجوز يعني اريد به مجرد التنبيه لا طلب اقبال احد فهو
بمنزلة الا واما **قوله** على تقدير فانا افوز في ذلك الوقت او العطف على كنت
قال المحقق التفتازاني وعلى الاول عطف على جملة التمني لا على المتمنى وفيه انه
كيف يعطف الاخبار على الانشاء فالحق انه جملة معللة مبينة وجه التمني او
جواب شرط محذوف اي ان كنت معهم فافوز فوزا عظيما وبالجملة لا يتجه ما
ذكره ذلك المحقق التفتازاني في انه لا يظهر وجه تقدير المبتدأ اذ يتم فافوز بدون
ذلك التقدير لان وجهه جعل الجملتين اسميتين والمستقبل يراد به الاستقبال
بالنظر الى ما قبله **قوله** والمعنى حثهم على ترك ما حكي عنهم او المعنى ايجاب
المقاتلة بظاهر الاسلام على المنافقين مع ظهور نفاقهم وتكليفهم والمعنى
على الاول منع من يلتزم بذل الروح عن القتال فانه سبب هزم جند الاسلام
بفراره **قوله** وعدله الاجر العظيم غلب او غلب الاول مجهول والثاني معروف
على ترتيب الاية وان كان عبارة الكشاف تقتضي العكس حيث قال ظافرا او مظفورا به
قال المحقق التفتازاني الاليق بترتيب الاية تقديم المظفور به على الظافر لكنه
حافظ على تقديم ما هو مقدم في استحقاق الاجر العظيم هذا ولا يخفى انه
بما ذكره انتقل الكلام الى النظم انه كيف قدم المظفور به مع تقدم الظافر
وايضا في تقدم الظافر على الشهيد بحث في التيسير روي ان الصحابة قالوا

للنبي عليه السلام اما نقاتل فنقتل ولا نقتل في سبيل الله فانزل الله هذه
الاية وانه اشركهم جميعا في الاجر هذا وبه ظهر وجه تقديم المظفور في النظم وهو انه
كان له الاجر العظيم في زعمهم والمقصود من النظم تشريك الظافر معه فهو
في الاصل في الذكر ووجه تقديم الظافر ان الاهتمام بشانه لان المقصود اثبات الاجر له
ايضا **قوله** وانما قال فيقتل او يغلب يعني لم يلتفت الى الثالث وهو من لا يغلب و
لا يغلب بل ينصرفان متكافئين اشارة الى انه ينبغي الثبات الى احد الامرين والا
ان لا اكتفاء لان الثالث لا يشاركهم في الاجر العظيم **قوله** وان لا يكون قصده
بالذات الى القتل اي الى ان يصير مقتولا كما كان قصد الصحابة وصار سبب
نزول الاية **قوله** والعامل فيه ما في الظرف من معنى الفعل وهو ما يصنعون بغضب
الله وسخطه في حال ترك القتال **قوله** عطف على اسم الله اي في سبيل المستضعفين
وهو تخليصهم عن الاسر وصونهم عن العدو واستبعده المحقق التفتازاني بان
تخليصهم سبيل الله لا سبيلهم وفيه انه سبيل الله الذي له نوع اختصاص
بهم فلا مانع عن اضافة السبيل اليهم افراد البعض التسبيل تنبيها
على شرفه بالعطف على سبيل الله فهو وحمله على الاختصاص اخوان على انه يجوز
ان يراد بالمقاتلة في سبيل المستضعفين المقاتلة في فتح طريق مكة الى المدينة
ودفع سدهم اياه على المستضعفين **قوله** وانما ذكر الولدان يعني لم يكن للولدان
اسر واذى فلا يلايم ذكرهم واجاب بان ذكرهم للمبالغة في اذى المشركين للرجال
والنساء وبهذا اندفع التمسك به في ان ايمان الصبي مقبول اذ لولا انهم مؤمنون
لما وجب تخليصهم على ان في انحصار وجوب التخليص في المسلم نظر لان صبي
المسلم يتوقع اسلامه فلا يبعد وجوب تخليصه لينال مرتبة السعداء **قوله** وان
دعوتهم اجيبت بسبب مشاركتهم فلو لم يذكرهم لم يدخلوا في قوله الذين يقولون
ولما حصل هذا التنبيه وقوله حتى يشاركوا توضيح لكون مشاركة الصبي موجبة
للاجابة بانهم يشاركون على صيغة المجهول في الشريعة في استنزال الرحمة و

استدفاع البلية ولذلك يؤمر بخروجهم في الاستسقاء المشتمل على استنزال
رحمة هي المطر واستدفاع بلية العطش والجدب قوله بان ييسر لبعضهم
الخروج الى المدينة يعني دعاء الاخراج كان من بعض ودعاء طلب الولي والناصر
من بعض فالكلام على التوزيع والظاهر ان طالب الاخراج من له مكنة السفر وطالب
الولي من هو عاجز عنه قوله لحماهم ونصرهم ذكر في التيسير انه حماهم ونصرهم
قبل فتح مكة ايضا قال عطاء كان يستنقذ واحدا واحدا منهم ويبعثه على
يد مرثد بن مرثد الى المدينة قوله لما ذكر مقصد الفريقين يعني المؤمنين والمنافقين
والمراد باولياء الشيطان مقاتلوهم المجاهرين قوله ان كيده للمؤمنين بالاضافة
الى كيد الله او كيده بالاضافة الى قوة المؤمنين وفي كان دلالة على استمراره الضعف
اي من لدن آدم وكون كيد الشيطان اضعف ماخوذ من الضعيف الذي هو صيغة
المبالغة قوله الم تر الى الذين فيه تعجيب من حالهم بانهم قبل فرض القتال يتصدون
للقتال واذا فرض عليهم القتال خاف فريق منهم والحقيقة الم تر الى فريق
من الذين قيل لهم والتعجب من خشية فريق اوقع من التعجب من خشية الجميع لانه
مع جرءة فريق منهم كان الظاهر ان يزول خوفهم ومناط التعجب تصديهم للقتال
لا امرهم بالكف والتصدي مفهوم من الامر بالكف لان الكف انما يتحقق فيما
المكفوف بصدده وقدر الكشاف وكانوا يتمنون الاذن لهم فيه وجعل المحقق
التفتازاني القرينة على اعتباره قولهم وما لنا الا نقاتل في سبيل الله وما ذكرنا
اقرب وكانهم انما كفوا وامروا باقامة الصلاة وايتاء الزكوة تنبيها على ان الجهاد
مع النفس مقدم واصلاح النفس اهم من اصلاح الغير وما لم يتمكن المسلم
في نفسها دام امر الله فيما دونها ايثار النفس لا يتادى منه ايثار النفس لوجه الله قوله
ربنا لم كتبت علينا القتال لولا اخرتنا الى اجل قريب الظاهر عطف لولا اخرتنا
وكانه نقل مقولين مستقلين لهم تارة يقولون الجملة الاولى وتارة الجملة الثانية
فلو عطف لتبادر انهم قالوا مجموع الكلامين بعطف الثانية على الاولى قوله

استزادة

استزادة في مدة الكف وانما وصف الاجل بالقريب استعطافا في مقام طلب تاخيرهم
يعني ان الاجل المقدر قريب ومدة الحيوة قليلة فلم ينصب عن هذه المدة القليلة
قوله سريع التقضي فقليل التمتع بالدنيا لقلة مدتها ولا يقتصر قلته على ذلك
بل هو بالنسبة الى تمتع الاخرة اقل قليل وهذه الجملة الى قوله ابقى او فيه لا جواب
لقوله لم كتبت علينا القتال لتكثير تمتعكم لانه يوجب تمتع الاخرة وقوله اينما
تكونوا يدرككم الموت وحده او مع قوله ولا تظلمون فتيلا تنقصون جواب لقوله لولا
اخرتنا الى اجل قريب يعني اينما تكونوا يدرككم الموت الذي يدرككم في القتال
لانه الموت المؤجل وليس موت اخر تسبب له القتال كما ظننتم قوله كما في قوله
اي قول كعب بن مالك ٭ من يفعل الحسنات الله يشكرها ٭ والشر بالشر عند الله
سيان ٭ فانما هذه الدنيا وزينتها كالزاد لا بد يوما انه فان قوله وقرى
مشيدة يعني على صيغة اسم الفاعل وصفها بوصف فاعلها يعني الباني كما
في قولهم قصيدة شاعرة ونحن نقول القصر بالنسبة الى الباني مشيد لان
الباني رفعه وبالنسبة الى الساكن فيه مشيد لانه يشيد الساكن فيه ويرفعه
برفعته قوله وهما المراد الظاهر المرادان وكانه نزلهما منزلة كلاهما قوله قالوا
ان هي الا بشومك بين ان معنى من عندك ليس كمعنى من عند الله بل معناه
السببية بخلاف فان معناه الفاعلية ولذلك قيل يشكل رد قولهم بقوله
كل من عند الله لانهم لا ينكرون فاعلية الله للكل انما يجعلونه صلى الله عليه وسلم
سببا واجاب عنه المحقق التفتازاني بان الجواب ليس مجرد كل من عند الله بل الجواب هو
الى قوله وما اصابك من سيئة فمن نفسك فان قلت ما فائدة قوله كل من عند الله
في الجواب قلت تقرير ما اعتقدوا في الفاعلية ودفع ما يوهمه قولهم هذه من عندك
حيث ابرزوا سببيته في معرض الفاعلية مبالغة في سببيته فان قلت كيف قال
لا يفقهون حديثا مع اعتقادهم الحق ان الحسنة من عند الله بل ان الكل
من عنده قلت قال مبالغة في بعدهم عن الفقه وقد اشار اليه القاضي بقوله

وحديثا ما كبهائم لا افهام لهم وقوله اوحادثا من ظروف الزمان فيتفكروا فيها
الطائفة **قوله** عبر ان الحسنة احسان وامتحان اي الاحسان امتحان العبد من الله
هل يشكر اولا وكلامه موهم ان البلية ادل على كونه امتحانا وفيه ايضا امتحانا
انه هل يصبر ويتوب ويعرف انه بشوم ذنبه **قوله** يصيبه وصب هو كفرس المرض
والنصب بالتحريك الدآء كذا في القاموس ويشاكها الظم فيه يشاك لان شاكه
بمعنى دخل الشوكة في جسمه ولا يتعدى الى المفعولين وتوجيهه ان ضمير يشاكها
الى المصدر اي يشاك بما شوكة وكان المراد بالذنب ما يعم الهفوة والا اشكل
بصيب النبي صلى الله عليه وسلم **قوله** لا حجة فيهما لنا وللمعتزلة اي لا حجة لنا في
ان الخير والشر بارادته حيث قال كل من عند الله فان الحسنات يحتمل النعم و البليات
البلايا ولمعارضة قوله وما اصابك من مصيبة فمن نفسك لقوله كل من عند الله
ولا للمعتزلة في ان الخير كله من الله والشر من العبد لما ذكر **قوله** ولا خارجا
من في زور كلام فانه في تقديره ولاضج خارجا بمعنى جز وجا **قوله** على رسالتك
نصب المعجزات بقوله وارسلناك للناس رسولا وامثاله بعد ثبوت كونه
قوله والاوجه ان لا يخص الشهادة بالشهادة على الرسالة بل يفسر بانه كفى به
شهيدا على كل ما يشهد ومنها الشهادة على ان يطيعوا رسول الله
مطيعوا الله ومنها الشهادة على نفاق المنافقين وفي لفظ كفى اشارة الى
انه لا يطلب في شهادته نصاب الشهادة **قوله** من يطع الرسول فقد اطاع الله
لم يعطفه لانه مبين لارسال الشخص رسولا وهو ان اطاعته طاعة الله و
مخالفته عصيان لا يواخذ عليه الرسول وكون مخالفته عصيانا يفهم من قوله
وما ارسلناك عليهم حفيظا لان الحفظ انما يكون عما فيه ضرر وبذلك
تبين انه لم يفت رعاية المقابلة بين الجزائين للشرطين المتقابلين وان قوله
فما ارسلناك جزاء بنفسه والكشاف قدر الجزاء مسبب المذكور اي فاعرض
عنه فما ارسلناك عليه حفيظا واذا اريد بالرسول العموم فلا التفات

لكن

لكن يحتاج الى جعل وما ارسلناك من قبيل ارادة المخاطب لا بخصوصه وح لا التفات
فيه ايضا ومنهم من اعتبر في المقامين التفاتين وجعل المراد بالرسول نبينا
صلى الله عليه وسلم وكانه نفى كونه حفيظا اي مبالغا في الحفظ دون كونه حافظا
لان الرسالة لا تنفك عن الحفظ لان تبليغ الاحكام نوع حفظ عن المعاصي وجعل
حفيظا مفعولا ثانيا لارسلناك بتضمين الجعل اعذب من جعله حالا
قوله امر بالطاعة الانسب بما قبله ان يقدر طاعتك طاعة يعني يصدقون
بانه من يطعك فقد اطاع الله واذا خرجوا من عندك بيت طائفة منهم و
هم روساؤهم واحبارهم الذين تدبير الامور اليهم غير الذي تقول وكانه فهم
ان الرسول قارف الشرك واراد منا ان نتخذه ربا كما اتخذ النصارى عيسى
زورت خلاف ما قلت لها او قالت به على احتمالي تقول من الخطاب وغيبة
المونث واما كلمة زورت فقال المحقق التفتازاني قد صحح بها التفاوت
بكون اول حروفها معجمة وثانيها مهملة من التزوير بمعنى التزيين وبالعكس
من التزوير وهو ان تهيئ كلاما في نفسك ثم تقول **قوله** تنبيه في صحائفهم
للمجازاة وح وعد شديد وعلى التوجيه الاخر تحذيرهم على النفاق واخبار
بانه لا ينفعهم النفاق ويفضحك الله ما يسرون به فيفتضحون **قوله**
افلا يتدبرون القرآن لما كان مظنة ان يقول المنكرون انه لا شبهة في
كفاية شهادة الله لكن من اين يعلم ان الله شهد عقب ما اخبر به من رسالته
محمد صلى الله عليه وسلم وان طاعته طاعة الله وان المنافقين ينافقون
رده بقوله افلا يتدبرون يعني لو تاملوا لعرفوا ان القرآن كلام الله تعالى وبعد
ثبوت كونه كلام الله تتضح شهاداته من غير ريبة **قوله** وكان بعضه فصيحا
وبعضه ركيكا فان قلت مع الاعتراف بفصاحة كثيرين وكون الفصاحة
ملكة يقتدر بها على التعبير عن كل مقصود بلفظ فصيح لا نظهر استلزام
الكون من عند غير الله الاختلاف بالفصاحة والركاكة قلت اقتدار غير الله

ربما ينفك عن وجود المقدور لاهمال القدرة وضعف عن اعمالها وفتور عند الاشتغال قوله ومطابقة بعض اخبار المستقبلة الاولى ترك التقييد بالاستقبال موافقا للكشاف لامكان عدم مطابقة خبر غير الله في الماضي لسهو ونسيان او مخالفة حكم بالغيب قوله ومخالفة العقل لبعض احكامه دون بعض فيه ان قوله تعالى والله على كل شيء قدير لا يطابق العقل وبعد فعدم حكم القرآن ليس ظاهره بل ما خص منه الله تعالى وانما استدل على كونه من عند الله بعدم الاختلاف لما تمكن من العرب مشاهدة الاختلاف في احكام الكهنة الذين كانت معتقداتهم ومعتقداتهم وح يلايم تخصيص الاختلاف بالمطابقة للواقع وعدمها كل الملايمة قوله كان يفعله قوم من ضعفة المسلمين يريد ضعف الايمان وضعف الرأي قوله فكانت اذاعتهم مفسدة لانه اذا علم الخصم الامن يسعى في حفظ نفسه واذا علم الخوف يسعى في القتال والمحاربة قوله والباء مزيدة خالف فيه الكشاف حيث قال الاذاعة تتعدى بنفسها وبالباء واستشهد عليه وجعل الباء مزيدة واشار الى ان الشاهد ليس بقوي لاحتمال الزيادة والتضمين وهناك احتمال اخر وهو كون الباء بمعنى مع وجعل الضمير للمجيء يعني اذاعوا الامر مع المجيء من غير مهلة وتأخير وفيه تنبيه على انه اذا وقع الاطلاع على امر لا ينبغي افشاؤه فجاءة بل ينبغي ان يوخر بالتامل فيه ومعرفة انه هل يصح ان يفشى او لا يصح قوله لعلم ذلك من هولاء اي من هولاء الضعفة وهو بيان لقوله الذين يستنبطونه قدم عليه وقوله من الرسول ظرف لغو لقوله يستنبطونه كما اشار اليه بقوله اي يستخرجون علمه من جهتهم يعني ان كلمة من على هذا التوجيه ابتدائية على خلافها على التوجيهين الاولين فانها فيهما للتبعيض او البيان قوله ولولا فضل الله عليكم ورحمته من الله عليهم بالتنبيه على انه لا ينبغي ان يذيعوا ما علموا بان ذلك فضل منه ولولا فضله لاتبعتم الشيطان اذ لا يقدرون على معرفة فساد ما يفعلون واشار بقوله

او الا اتباعا قليلا الى جعله المستثنى مفرغا والمستثنى منه مفعول مطلق اي كل اتباع الا اتباعا قليلا والمفرغ وان كان من المثبت فهو مستقيم المعنى واشار بقوله بارسال الرسل وانزال الكتاب الى دفع ما اورد من ان القليل او الاتباع القليل انما يخرج من اتباع الشيطان بفضل الله وتوفيقه ووجه الدفع ان المراد فرض انتفاء فضل مخصوص قوله ان تثبطوا او تركوك وحدك فان قلت لا يجب مقاتلة المومن الا مع اثنين واما لو زاد العدو فلا يجب فكيف ايجاب المقاتلة على رسول الله صلى الله عليه وسلم مع كونه منفردا على الاطلاق قلت كان من خصائصه او المراد ايجاب المقاتلة عند وجود شرط الايجاب قوله اي لا تكلف الا فعل نفسك اشار الى ان نفسك في موقع المفعول الثاني بحذف المضاف لا في موقع المفعول الاول اي لا تكلف احدا الا نفسك وله مساغ اي لا تكلف احدا هذا التكليف اي مقاتلتك وحدك ولو كان الخصم الوفا الا نفسك قوله يعني قريشا هذا على طبق ويروى واما على اصل التفسير الذي ذكره فهو لا يخص قريشا قوله وهو تقريع وتهديد او تشجيع لمن يتبعه بان باس الله وتنكيله الاشد ان يكفيان في دفع شر الاعداء فينبغي ان لا تخافوا منهم وتشتغلوا بدفعهم من غير حين قوله ومنها الدعاء لمسلم والدعاء للكافر قوله بالايمان والاسلام قوله وهو ثواب الشفاعة اه بل ما قال الملك قوله نصيب من وزرها مساو لها في القدر اخذ الوصف بالمساواة حملا للكفل على معنى المثل وقد جعله القاموس من معانيه وكانه لهذا اختير الكفل على النصيب لان النصيب اعم من المثل وما زاد وما نقص والحسنة عشر امثالها وجزاء السيئة مثلها او اخذه مما تقرر ان المسيء نصيبه مثل سيئة وح معنى الكفل هو النصيب واختيار على النصيب للتفنن قوله واشتقاقه من القوت الظاهر انه متعلق بجعل المقيت بمعنى الحافظ وقيل يعم كونه بمعنى المقتدر لان القوة يناسب القدرة

قوله السلامة عن المضار وحصول المنافع وبيانها الظم رجع الضمير الى المنافع
والدعاء بالبركة لا يخصها بل يشمل السلامة فالاولى جعله للمنافع والسلامة منهما
قوله ومنه قيل او للترديد بين ان يحيي المسلم ببعض التحية وبين ان يحيي بتمامها
يعني من هذا الحديث قيل ان الامر بالاحسن فيما اذا اتى المسلم ببعض التحية والامر
بالرد فيما اذا اتى بتمامها اذ لا احسن منها حتى يؤتى به قوله وحيث السلام
مشروع عطف على ما يستفاد من قوله على الكفاية اي حيث لم يرده الغير
ويستفاد ذلك من قوله باحسن منها لان الامر بالاحسن انما يتاتى اذا كان له احسن
ولا احسن له فيما لم يشرع قوله وفي القرآن قيل في الكشاف بقوله جهرا او قوله يحاسبكم
يريد ان الحسيب بمعنى المحاسب وله غير نظير كالشريك والخليط والنديم والقرين
والجليس قوله مبتدأ وخبر او الله مبتدأ والخبر ليجمعنكم الى يوم القيمة او قوله
او الله لا اله الا هو معترضة مؤكدة لتهديد قصد بما قبلها وما بعدها
وقوله ليجمعنكم عديل لقوله كان على كل شيء حسيبا خبر بعد خبر لان قوله الى الله
والله يعني اللام المفتوحة في الخبر جواب القسم لا الابتداء فلا يرد انه لا تدخل
لام الابتداء على الخبر الا على سبيل الشذوذ وقوله الى يوم القيمة اشارة
الى ان الظرف لغو متعلق بالجمع والحشر اذا استعمل بالى يشعر بالاضطرار
والسوق فيقال حشر الى كذا او قوله اي مفضين اشارة الى توجيه لغوية الوصل
بالى وهو انه لتضمين معنى الافضاء اي مفضين الى حساب يوم القيمة وقوله
او في يوم القيمة ذهاب الى ان الى بمعنى في ومما القي في روعي والله اعلم ان
المعنى والله ليجمعنكم الله الى يوم القيمة غير مميز العاصي من المطيع وانما
تميز كل بدا في يوم القيمة قوله في اليوم او في الجمع فهو حال من اليوم او صفة
للمصدر وعلى تقدير كون الضمير للجمع يحتمل ان يكون جملة مؤكدة كما في قوله تعالى
ذلك الكتاب لا ريب فيه ويحتمل ان يراد لا ريب فيه لظهور حال كل احد
بحيث لا يبقى في شانه ريب وفيه تهديد بكمال الافتضاح قوله انكار ان يكون

احد

احد اكثر صدقا منه اشارة الى ان التفضيل في الصدق بحسب الكمية اذ لا يجري
فيه الزيادة بحسب الكيفية قوله لان بعض هذا في الكلام النفسي ظاهر لانه
يستلزم الجهل واعتقاد الشيء على خلاف ما هو عليه واما في الكلام اللفظي
فلا يظهر الامتناع العقلي ولا بد ان يكتفى بالامتناع الشرعي قوله ولم
يتفقوا على كفرهم فيه بحث لانه لا توبيخ على عدم الجزم بكفر من لحق الكفار
وهو يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فالوجه انه توبيخ على الاختلاف
بالاسطام من عقولهم في زمان الوحي بانه لما كان من المعلوم انه لا اصدق من الله
فما بالكم ترجعون الى عقولكم بمعرفة كفر هؤلاء واسلامهم ولا ترجعون الى من
هو اصدق وفيه تنبيه على انه لا ينبغي الرجوع الى غير الاعلم مع امكان الرجوع اليه
واجتواء الشيء عدم موافقته قوله وقيل نزلت في المتخلفين يوم احد
او في قوم هاجروا ليس القائل مترددا بل لقوم هاجروا قائل اخر فالظم وقيل
في قوم هاجروا كما في الكشاف قوله وفئتين حال عاملها لكم كون لكم عاملا
وذي الحال البعض منه فيه غرابة بل لا يكاد يصح عند الاكثرين فلا يكون معمولا
له ولا يجوز اختلاف العامل في الحال وصاحبها خلافا للبعض قوله او عاملها
ما لكم كقولك ما لك قائما التمثيل متعلق بالامرين السابقين وليس لك
اوضح من ما لكم حتى يذكر لتوضيحه فكان التوضيح باعتبار قائما فان فئتين
انما صار حالا لكونه بمعنى متفرقين وكون في المنافقين حالا من فئتين بمعنى
انه منصوب بفئتين لكونه في معنى متفرقين فهو عامل معنوي وفيه بحثان
احدهما ان العامل المعنوي سماعي وثانيهما ان الحال لا تتقدم عليه واراد
بقوله او من الضمير ضمير لكم قوله ان تجعلوه من المهتدين جعل ان تهدوا
بمعنى جعلهم من المهتدين اي وصفهم بالاهتداء ولم يجئ بهذا المعنى
فان قيل ما وجه التوبيخ بالوصف بالاهتداء مع مشاهدة الايمان منهم قلت
لا ينبغي ان يوصف بعد ظهور امارة الكفر بل ينبغي السكوت ولك

ان تجعل ان تهتدوا بمعناه يعني اتريدون هداية من اضله الله فيظنون انهم
اهتدوا بهدايتكم ويحكمون باسلامهم قوله ولو نصب على جواب التمني لجاز
فيه انه اخبار عن تمنيهم ولا تمني هنا فكيف ينصب على كونه جواب التمني ويمكن ان
يجاب عنه بانه حكاية تمنيهم مع جوابه والاصل فيه لو يكفرون كما كفرنا فنكون نحن
وهم سواء الا انه حكي مع تعبير يقتضيه المقام وفي قوله فيكونون مع ذلك تغليب
الخطاب على الغيبة والحقيقة فيه فيكونون انتم وهم سواء انما لم يكتف بقوله
ودوا لو تكفرون ليفيد بقوله كما كفروا ان الوداد ليس لمصلحتكم بل للاتحاد
في ذلك العيب كما صرح به بقوله فتكونون سواء قوله فلا تتولوهم اي لا تتخذوهم
ودا واعتقد وهم عدوا وانما لم يقل فلا تتخذوا منهم اولياء وانصارا لان
النهي عن الاتخاذ ودا يستلزم النهي عن الاتخاذ نصيرا لان النصرة فرع المحبة
واستفاد قوله حتى يؤمنوا من تقييد المهاجرة بقوله في سبيل الله لان
المهاجرة فيما امر الله بسلوكه تحقق للايمان في التيسير وبعد الاسلام شرط
الهجرة ايضا كانت فرضا يومئذ قوله حيث وجدتموهم في الكشاف في الحل و
الحرمة وقوله كسائر الكفرة اشارة الى انه ليس تخصيصا للمنافقين بهذا الحكم
بل تشريك لهم مع سائر الكفرة والظاهر ان المقصود بالامر بالاخذ القتل الا انه ذكر
الامر بالاخذ لان المعتاد الاخذ ثم القتل والا فلو تيسر القتل بدون الاخذ
كالقتل بالرمي لم يكن منه بد وفي التيسير المراد بالاخذ الاسر قوله اي جانبوهم
راسا ولا تقبلوا منهم ولاية ولا نصرة فان قلت قد علم النهي من اتخاذهم وليا
بل نصيرا ايضا على تقدير عدم المهاجرة من تقييد النهي بقوله حتى يهاجروا
في سبيل الله فما فائدة تكرار النهي قلت لا تكرار فان السابق النهي عن الاتخاذ
وليا ونصيرا قبل الاخذ وهذا نهي بعد الاخذ كذا حققوا الكلام وان قال المحقق
التفتازاني انه كرر النهي ليستفاد الامر بالمجانبة راسا وبالكلية قوله استثناء
من قوله فخذوهم واقتلوهم لا من قوله ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا لان نفي

الاتخاذ

الاتخاذ مطلق لا استثناء فيه اذ لا يجوز اتخاذهم وليا ولا نصيرا اصلا فان قلت
ما وجه صحة اعتراض قوله ولا تتخذوا بين الحكم والمستثنى منه مع انه لا مدخل له
في الاستثناء قلت قوله ولا تتخذوا ذكر تاكيدا للقتل كانه قيل واقتلوهم ولا
تتركوا قتلهم بطمع الولاية والنصرة فتامل قوله فانه عليه الصلاة والسلام
وادع وقت خروجه الى مكة اي صالح الموادعة المصالحة والتوادع التصالح
قوله عطف على الصلة فيه لطافة لان الصلة مضمون الصلة وهذا
العطف يقتضي كون جاءوا بمعنى يجيء كذا في التيسير وفيه نظر والظاهر ان يصلون
بمعنى الماضي اذ لا بد من الوصول قبل زمان الاخذ والقتل فتامل قوله والاول
اظهر لقوله فان اعتزلوكم لانه يدل على ان ترك التعرض متفرع على الاعتزال
وترك القتال لا على الاتصال بمن ترك القتال وتاويله بان بيان ترك
التعرض للمعتزل ليعرف حال المتصل به بعيد قوله او بيان لان يصلوا وذلك
الانتهاء الى المعاهدين والاتصال بهم حاصله الكف عن قتال المسلمين
فصح ان يجعل مجيئهم الى المسلمين بهذه الصفة وعلى هذه العزيمة بيانا
لاتصالهم بالمعاهدين قوله او استئناف جوابا لسؤال من قال كيف وصلوا
الى المعاهدين قوله قوما حصرت صدورهم فتكون حالا موطئة مثل
قرآنا عربيا فلا يحتاج الى تقدير قد ورد ذلك بان الحال في الحقيقة
هو الوصف فلا استغناء عن تقدير قد فهذا التزام لمزيد تقدير من غير ضرورة
قوله فلقاتلوكم اعاد اللام تنبيها على انه جواب مستقل اذ لو لم يعد لاحتمل
ان يكون الجواب المجموع فكانه قال فلو شاء الله لقاتلوكم تنبيها على ان التسليط
لا يستلزم المقاتلة بل بعد التسليط تتوقف المقاتلة على مشيئة الله
تعالى قوله فلما رجعوا كفروا ليامنوا قومهم فلا نظر لهم على حسن العاقبة
بل يحفظون العاجل فليرتبون ما هو سبب حفظه في التيسير هذا قول
الكلبي وقال الحسن اي اذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا واذا خلوا الى شياطينهم

قالوا انا معكم لياسوا قتل الفريقين قوله اي ما صح له وليس من شانه اشارة الى
ان المراد بنفي الصحة نفي الامكان دون الصحة الشرعية والمقصد منه المبالغة
والا فلا يخرج المؤمن عن الايمان بالقتل العمد الا انه نزل ايمانه لكمال نقصانه
منزلة العدم وانما حمل على نفي الامكان لما سيجئ ولانه اظهر من العبادة وابلغ
قوله اي لا يقتله في شئ من الاحوال الا في حال الخطا مقصوده بيان حاصل
المعنى فلا يرد ان بيانه يقتضي كونه مفعولا فيه لا حالا واظن ينبهكم لتوجيه
جعله مصدرا حينيا وجعله حالا مبني على جعله بمعنى الخاطئ وذا خطأ
ووصف القتل بالخطأ بجوز ان الخاطئ هو القاتل ولك ان تجعله مضافا الى
المصدر اي قتل خطأ بمعنى خاطئ قوله وقيل ما كان نفي في معنى النهي والاستثناء
منقطع ظاهره انه من تتمة ما قيل ولا يخفى ان كون الاستثناء منقطعا لا يختص
الكون بمعنى النهي لان وجه ان يقتل يدل على القتل العمد كما هو شان الافعال
الاختيارية فلا وجه ان يجعل قوله والاستثناء منقطع متعلقا بكلا التوجيهين
للنفي غير مختص بما قبل وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني انه قيل
الاستثناء منقطع لان كونه متصلا يقتضي جواز القتل خطأ شرعا
فرده الزمخشري بانه مستثنى مفرغ ومعنى ما كان انه ليس من شان المؤمن
فلا يدل على جواز القتل خطأ في الشرع هذا وفيما ذكره ايضا ان بطلان جواز
القتل خطأ شرعا ممنوع ويمكن ان يجعل مستثنى من قوله المؤمن بمعنى خاطئا
ولا يرد ان المختار لجرمع اي القراءة النصب لان المختار مع الفصل الكثير
بين المستثنى والمستثنى منه النصب على الاستثناء صرح به التسهيل ووافقه
الرضي قوله والخطأ ما لا يضامه القصد الى الفعل ظاهر بيانه الكشاف ان
القتل الخطأ ان يرمي كافرا فاصاب مسلما او يرمي شخصا على اعتقاد انه كافر
فكان مسلما فاستدرك عليه واستوفى الاقسام قوله لقي الحارث بن زيد هكذا
في الكشاف في هذا الموضع وذكر في سورة العنكبوت الحارث بن هشام

قوله اي فعليه او واجب المناسب لما ذكره سابقا في آخر الآية تحرير رقبة قوله حر الوجه لا كريم
موضع منه قال المحقق التفتازاني هو الحق قوله عبر بها عن النسمة في القاموس
النسمة الانسان والمملوك والظ ان المراد به الثاني وكانه سمي بالرقبة لانهم يودون
بوضع الغل على رقابهم قوله لقول الضحاك بن سفيان الكلابي اه قال ذلك
حين قال عمر لامرأة المقتول اذا جاءت تطلب الميراث من عقله لا اعلم لك شيئا
انما الدية للعصبة الذين يعقلون عنه فورثها عمر وقبل حديث الضحاك
قوله وهو متعلق بعليه او واجبه فتأمل قوله سمي العفو عنها صدقة حثا عليه
وحثا على ادائه لمن يستنكف عن الصدقة والتصدق عليه انما يظهر اذا كان على
ماله قوله اي ان كان المؤمن المقتول من قوم اه او في تضاعيفهم ويعلم ايمانه
لكن قصد الرمي على الكافر واصابه او قتله صبي وانما افرد العدو لانه على لفظ
المصدر كالقبول وما هو على لفظ المصدر يجوز التزام افراده ولهذا قال
تعالى هم العدو وكذا في التيسير ولا يراده وجه اخر قد بينه قوم فتأمل قوله
اذ لا وراثة بينه وبينهم اي لا وراثة بين المقتول المسلم والكفار ولانهم
محاربون فلا يرد ان الظ لانهم محاربون لان دليل انتفاء القرابة انهم محاربون
فلا معنى للواو وذلك لان دليل عدم القرابة اختلاف الدين وكونهم
محاربين سبب اخر للحرمان بقي ان عدم قرابة الكفار لا يوجب عدم الدية
لانه اذا لم يكن الكفار ميراثه فليكن لبيت المال الا ان يقال لا يرث المسلمون
ايضا لاختلاف الدارين ويتجه ان كونهم محاربين ليس دليلا مستقلا
بل هو مع نفي القرابة فلا ينبغي اعادة لام التعليل بقي انه يجوز ان يكون له قريب
مسلم فيما بين المحاربين قوله فعليه صيام شهرين ذا توبة من الله اما حال
من الصيام لانه فاعل او من ضمير في عليه لانه مبتدأ وكون الصيام ذا توبة
بمعنى انه سبب قبول التوبة ولك ان تجعل التقدير النصب على المدح فيكون
مدحا للصيام بجعل كونه من الله قوله اذ روي عنه خلافه في التيسير قال ابن عباس

فجزاوه خالدا فيها لو جازاه لكنه يتفضل عليه ولا يخلده لايمانه قوله والجمهور
على انه اه من تتمة الدليل اي روي عنه خلافه وجمهور الصحابة على انه مخصوص
بمن لم يتب قوله وهو عندنا يعني به اهل السنة احترازا عن المعتزلة فانهم
يقولون من لم يتب مخلد لانه صاحب الكبيرة ولا يبعد ان يقال تعليق القتل
بالمؤمن يشعر بالعلية اي من يقتل مؤمنا لاجل ايمانه وقتل المؤمن لاجل
ايمانه كفر لان المؤمن لا يبغض الايمان قوله وقرئ مؤمنا بالفتح اي مبذولا
له الامان او مؤمنا عن التكذيب من امنه التكذيب قوله فعند الله مغانم
كثيرة يغنيكم عن قتل امثاله لماله تعليل للامر بالتبين اي اطلبوا عرض
الحيوة الدنيا من مغانم الله والاوجه الانسب بقوله عند الله ان يحمل المغانم
على المغانم الاخروية قوله وتكريره تاكيد لتعظيم الامر اي بالتبين ترتيب
الحكم اي تاكيد لترتيب الحكم حيث علل الحكم بالمذكور من حالهم ثم فرع
عليه فتاكيد الترتيب ونحن نقول والله تعالى اعلم انه امر بطلب بيان الامر
في اخذ المغنم وعدم التعجيل في عرض الحيوة الدنيا والسعي في التمييز بين
مغنم عند الله ومغنم يوجب بعدا من الله او نقول يراد بقوله فتبينوا ولا
نفي العجلة في قتل من لا تعرف والتبين بالصبر حتى تعلموا انه هل يظهر منه
شيء من امارات الاسلام والامر بالتبين الثاني للتبين بعد مشاهدة
امارة الاسلام وعدم التعجيل بالتكذيب قوله الجا غنمه الى عاقول اي معوج
قوله وفيه دليل على صحة ايمان المكره اه وفيه ان المجتهد ينبغي ان يتبين ولا
يلتفت الى ما لاح عليه في اول نظره وانه ينبغي ان ينبه على خطاه ولا يهمل
انه ينبغي ان لا يحكم بكفر من قال لا اله الا الله مع انه مشترك بين الكافر و
المسلمين ولا يعجل في حق قائله قبل التبين قوله بالرفع صفة للقاعدين هكذا
ذكر الكشاف وتوجيهه ان الغير هنا يكتسب التعريف لان غير اولي الضرر
هو من لا ضرر له واما ما ذكره توجيها له من قوله لانه لم يقصد به قوم باعيانهم

فضعيف وان تبعه فيه المحقق التفتازاني لان المحقق الرضي وغيره ذكر ان
المعرف باللام المبهم في حكم النكرة لكن لا يوصف بما وصف به النكرة
الا بجملة فعلية فعلها مضارع ونصبه على الحال مشكل لانه معرفة لما عرفت
قوله او بدل منه فيه ضعف لان ابدال النكرة من المعرفة يطلب نعتها فتامل
قوله فقال ابن ام مكتوم وكيف وانا اعمى غير ما رواه الكشاف تغيير آت
وكانه ما صح عنه رواية الكشاف الحديث فغيره ما صح عنده وكان مقتضى النظم
ان يقول ابن ام مكتوم وانا اعمى وفقير ليعلم انه ليس من المجاهدين بنفسه
ولا بماله وان يجاب بغير اولي الضرر والفقر وكانه انما اقتصر على غير اولي الضرر
في الكشف لانه يعلم حال الفقير من كشف حال اولي الضرر لانه اذا كان اولوا
الضرر معذورين مع انهم غير خارجين عن الخروج للجهاد بالكلية فالفقير
الذي لا قدرة له على صرف المال بطريق الاولى ثم قوله والمجاهدون بانفسهم و
اموالهم له احتمالان احدهما نفي المساواة بين القاعدين عن احد الجهادين
والمجاهدين بكلا الجهادين ويعلم منه نفي المساواة بين المجاهدين باحدهما
والقاعد عنه وثانيهما نفي المساواة بين القاعدين عن الجهاد بالمال وبين المجاهد
به وبين القاعد عن الجهاد بالنفس والمجاهد بها بان يكون المراد بالمجاهدين
في سبيل الله باموالهم وانفسهم المجاهدين فيه باموالهم والمجاهدين فيه
بانفسهم وبالقاعدين ايضا قسما القاعد ويكون المراد نفي المساواة بين كل
قسم من القاعد ومقابله وانما نفي المساواة اولا ثم اتى بالتفصيل ولم
يكتف بالتفصيل المستلزم له ليتمكن التفصيل في النفس فضل تمكن لان
نفي المساواة يتضمنه اجمالا والتفصيل بعد الاجمال يوجب مزيد التمكن
قوله وفائدته تذكير ما بينهما من التفاوت دفع لما اورده الكشاف من انه
لا فائدة لذلك الخبر لانه يعرفه كل احد والدفع ايضا مذكور فيه وتحريره ان الخبر
غير مستعمل في معناه المقصود به تذكير التفاوت للغرض المذكور وكون عدم

المساواة معلوم لكل احد خفي لانه يحتمل ان يكون القعود الذي فيه مزيد فراغ
القلب في عبادة الله سببا لمساواة القعود بل لفضله على انه قد سبق ان
المجاهد في معرض ان يفضل المؤمن سهوا وذلك يوهم ان القاعد الآمن افضل
فلذا عقبه بنفي المساواة والتفضيل ليؤكد امر الجهاد بالاجمال ثم التفصيل
قوله جملة موضحة يعني جهة الفصل عن سابقها انها منزلة البيان له
ولما كان ذلك كافيا في الفصل اكتفى به وبواسطة ما ضمنه اليه الكشاف حيث
قال كانه قيل لهم لا يستوون فاجيب بذلك لان الايضاح يقتضي كونه وتقدير
السؤال يوجب كونه استئنافا وكل منهما مغن عن الآخر وقوله لهم الظ تركه
فتامل قوله والقاعدون على التقييد السابق يعني يعتبر فيهم وصف
الايمان وعدم كونهم اولي الضرر وفيه رد لما سينقله من ان القاعدين هنا
اولوا الضرر بخلاف القاعدين ثانيا والتقييد مستفاد من الاعادة معرفة
وتبادر العهد ولا تنافي بين توحيد الدرجة هنا وتكثيرها ثانيا لان المراد هنا
تفضيل كل مجاهد وفيما بعد تفضيل الجمع ففي الدرجات مقابلة الجمع بالجمع
فلكل مجاهد درجة وقال له العارفين واحد والاختلاف تفنن . فاحفظه
رجاء ان يكون من اللوح المحفوظ ويحتمل ان يجعل تنكير درجة للتكثير فيتحد
مع الدرجات في التقدير قوله وانما التفاوت في زيادة العمل المقتضي
لمزيد الثواب هذا يقتضي التفضيل على القاعدين اولي الضرر الا ان يجعل
تحسرهم على العجز عن العمل منزلة العمل بدون الخلل قوله لان فضل بمعنى اجر
بمعنى اعطاء الاجر يقال اجر فلان ولده على بناء المفعول ونصب الولد اي مات
وصار واجرا له قوله كل واحد منها بدل من اجرا جعل المعطوف على البدل لكونه في
حكم المعطوف عليه بدلا قوله تقدمت عليها لانها نكرة ويستحسن تقديم الحال
على ذي الحال النكرة الموصوفة كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله كرر تفضيل
المجاهدين وبالغ فيه حيث جعل التكرير وسيلة المبالغة فيه وتقدير قوله اجمالا

وتفصيلا

وتفصيلا بان اجمل اجمالا ثم فصل تفصيلا ولولا فلم يكرر كلا من الاجمال
والتفصيل والاجمال في قوله فضل الله المجاهدين باموالهم قوله والتفصيل في
قوله اجرا عظيما درجات منه ومغفرة ورحمة ولك ان تجعل الاجمال نفي
المساواة والتفصيل التفضيل والتفصيل اولا اجمال بالنسبة الى الثاني كما
عرفت فنقول كرر كل من الاجمال والتفصيل قوله وقيل يعني هنا قائلون لم
يجعلوا التفضيل مكررا فقابل اجمال الاول على تفضيلهم في منافع الدنيا ووحد
الدرجة تنبيها على حقارتها في جنب منافع الآخرة قوله وقيل القاعدون الاول
هم الاضرار جمع ضرير كما ان الانبياء جمع نبي وكان في كشاف الطيبي الاضرار فجعله
جمع ضرر فكانه جعله في تقديرهم ذو الاضرار وارد عليه ما سبق من ان اعادة
القاعدين يقتضي كونه مقيدا كما سبق وقد صرح به صاحب هذا التوجيه فقد
ناقض نفسه ونقل المحقق التفتازاني وجوها اربعة لدفع التناقض وما هي الا
تكلفات موجبات للكلفة غير محصلات للالفة وغاية ما يمكن ان يقال
ان المراد الاضرار ضررا يمكن معه الاقدام على الجهاد بمشقة والتقييد بغير اولي
الضرر الذين يمنع الضرر عن الجهاد ويعجز عنه ولا يخفى ما في حمل كل من المجاهدين
على معنى اخص من التكلف الموجب للتعسف قوله يحتمل الماضي والمضارع قال المحقق
التفتازاني المضارع على حكاية الحال وقصد الاستحضار وبهذا الاعتبار كان
ظالمي انفسهم بمعنى الحال وكانت الاضافة لفظية يصح وقوعه حالا قوله قالوا
اي الملائكة توبيخا لهم اي توبيخا لهم في عدم اقامة دينهم واعلانه يريد جعل الجواب
موافقا للسؤال اذ بظاهره لا يوافقه وكان مقتضى الظ كنا في كذا او لم نكن في
شيء واما اذا جعل توبيخا وعبارة عن انكم لم تكونوا في شيء اذ لم تهاجروا الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم عليه صار في مقابلته وجوابا انا كنا عاجزين عن الهجرة و
لا تكليف الا بقدر الطاقة قوله لتركهم الواجب اي للعصيان لا للكفر ولذا
لم يتقيد قوله ومأواهم جهنم بالتأبيد قوله وقالوا فيم كنتم حال من الملائكة

باضمار قد او من الضمير المفعول باضمار قد وهم قوله والخبر قالوا والعائد محذوف
اما قالوا الاول او قالوا الثالث ولو جعل الخبر قالوا الثاني لم يحتج الى تقدير العا
ئد فتدبر ولا تخيير وجعل الفاء في فاولئك للعطف واشار الى معنى التعقيب بقوله
مستنتجة منها والاولى جعلها فاء السببية قوله وفي الآية دليل على وجوب الهجرة
من موضع لا يتمكن الرجل فيه فيه نظر لان توبيخ الملائكة حين كانت الهجرة واجبة
لا يدل على وجوب الهجرة بعد نسخه ويمكن دفعه بان الهجرة كانت واجبة الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ولا يمكن اقامة هذا الواجب بمكة فوبخوا على عدم الهجرة الى
ارض يمكن الهجرة منها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلم منه انه لو كان ارض
مانع اقامة واجب يجب الهجرة عنها الى ما يمكن فيه تلك الاقامة نعم يشكل
دلالته على وجوب الهجرة الى ما هو اقوم فيه على ما ذكر الكشاف ولعله لاشكاله
اسقطه قوله استوجبت قال المحقق التفتازاني اي طلب له الوجوب ويروى على
بناء المفعول هذا وقوله وكان رفيق ابيه ابراهيم لا يتم فيمن لم يكن من اولاد ابراهيم
وجعل ضمير ابيه الى النبي يوجب تشرا في ضمير نبيه قوله استثناء منقطع لعدم
دخولهم في الموصول يعني الذين توفيهم الملائكة ظالمي انفسهم اي بعدم الهجرة فانهم
خرجوا من الموصول بتقييد الصلة بقوله ظالمي انفسهم واراد بضميره مفعول
توفيهم وبذلك تحقق انه لا يصح ان يكون مستثنى متصلا منه والمراد بالاشارة اليه
اولئك وبه ظهر عدم صحة كونه مستثنى متصلا من هذه الجملة ولا يخفى ان ضمير
الاشارة كضمير الموصول في الحاجة الى التعرض بعدم الدخول فيه وعدمها فلا
وجه للتعرض في احدهما دون الآخر قوله وذكر الولدان ان اريد به المماليك فظاهر
يعني لا يتوجه اشكال في ذكرهم والاشكال المتوجه على تقدير ان يراد الصبيان انه
لا فائدة في ذكرها اذ الرجال والنساء يتوهم في شانهم الوعيد اذ لولا الضعف وعدم
الاهتداء لوجب عليهم الهجرة وليس كذلك الصبيان والجواب عنه بيان فائدة سوى
توهم توجه الوعيد واشتغاله ببيان الفائدة يشعر بان الاشكال الذي قصده

ذلك

ذلك واما انه يوهم ذكرهم انهم ممن يتوجه الوعيد اليهم لولا العجز كالرجال والنساء
وذلك الوهم باطل وهو الذي يفيده كلام الكشاف حيث اجاب بان لزوم العجز
للولدان في غاية الظهور فلا مجال لهذا التوجيه ولم يبين فائدة للذكر بحيث ان الولدان
داخلون في الرجال والنساء فلا وجه لذكرهم الا ان يقال ذكر والمزيد الاهتمام بهم
وعلى تقدير كون الولدان في قوة ذكر الاولياء وجه ذكرهم ظاهر فهو الفائدة الجليلة
فتأمل ولا تغفل قوله صفة للمستضعفين اذ لا توقيت فيه في الكشاف وان كان
فيه حرف التعريف وكانه اسقطه لان اللام موصول لا حرف تعريف قال المحقق التفتازاني
كلامه يشعر بان اللام في المستضعفين حرف لا اسم موصول على ما في الصفات التي
يكون القصد بها الى الحدوث قوله وقرئ يدركه بالرفع على انه خبر محذوف
اي بناء على انه جزء من خبر محذوف اذ الخبر هو الجملة وذلك لان الرفع رفع يستحقه
الفعل المضارع المجرد عن الناصب والجازم لا رفع يستحقه الخبر وينبغي ان
يعلم انه على تقدير المبتدا يجب جعل من موصولة لان الشرط لا يكون جملة
اسمية ويكون يخرج ايضا مرفوعا وان كان تقدير المحقق التفتازاني يشعر بانه بعد
شرطية ويرد انه لا حاجة الى تقدير المبتدا اذ يصح عطفه على يخرج والاولى
ان الرفع بناء على توهم رفع يخرج لان المقام من مظان الموصول ولك
ان تجعل الرفع بحذف ان فيطابق قراءة النصب نظيره فقالوا ما تشاء
فعلت قوله وعلى النصب فهو عطف على مصدر يخرج بتاويله بمن يتحقق منه
الخروج ثم ادراك الموت وقول الشاعر تتمة من قوله سأترك منزلي لبني
تميم والحق بالحجاز فاستريحا اي يكون اللحوق فاستراحة وعند الجمهور هذا
مختص بضرورة الشعر قوله والآية نزلت في جندب بن ضمرة في التيسير وقيل في
ضمرة بن جندب وقيل جندع بن ضمرة الليثي وقيل حمزة بن زنباع الخزاعي
وقيل اكثم بن صيفي وقيل ضمضم بن عمرو الخزاعي وفيه انه لما بلغ اصحاب النبي
موته في التنعيم قالوا الحق بنا لا تم الله اجره فانزل فيه وفي الكشاف مع ذلك

انه قال المشركون ما ادرك هذا ما طلب فنزلت والتغيم موضع بمكة كذلك
في الصحاح قوله ونفى الخروج فيه يدل على جوازه دون وجوبه ويدل على ان الاتمام
افضل قوله لقول عمر رضي الله عنه صلاة السفر ركعتان تام غير قصر على لسان
نبيكم قال المحقق التفتازاني لا يستقيم الا على القول بان المراد في الاية قصر الاحوال
كالايماء وتخفيف التسبيحات لا قصر الاجزاء بريدانه ينافي الاية الا ان يؤول ذكر
القصر في الاية بقصر الاحوال وح لا تكون الاية في قصر صلوة السفر بل القصر ثبت
بالسنة وفي حصر الصحة على القول المذكور نظر اذ يصح بما اول القصر في الاية لا نقا
يصح بتأويله دون تأويل الاية لانا نقول المراد عدم صحة ظاهره قوله اول ما
فرضت الصلاة فرضت ركعتين في الكشاف فرضت ركعتين ركعتين ولا يخفى
انه يجب ان يخص منه الصلاة الثلاثية قوله فان صحا فالاول يؤول بانه كالتام
في الصحة والاجزاء ولا يبعد ان يؤول بانه تام غير قصر في احواله في الطيبي ان
قول عائشة في سنن النسائي قوله والثاني لا ينفي جواز الزيادة اذ يمكن تأويله
بانه اقرت الصلوة في الاجزاء في السفر واوجبت الزيادة في الحضر وتأويل
الحديث لحفظ ظاهر الكتاب هو الصواب نعم يشكل جواز الاتمام بانه لا
يعقل التخيير بين الاخف والاثقل بانه لو كان الاربعة فريضة في السفر لما ادي
بركعتين ولو كان الاثنان لما جاز الزيادة عليه كما لا يجوز على ركعتي الفجر ويمكن
دفع الثاني بانه فلتكن الصلوة في السفر كالقراءة فان القليل والكثير كلاهما
يحسب بالفريضة قوله ومن الصلاة صفة محذوف اي شيئا من الصلاة عند
سيبويه ومفعول تقصروا بزيادة من عند الاخفش يتبادر منه ان الاختلاف
بينهما في البيان للاختلاف في جواز زيادة من في الاثبات حيث جوزه الاخفش دون
سيبويه يجعل من للتبعيض لان القصر لم يشرع الا في بعض الصلاة وهما الرباعيات
قوله ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا ان الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا
اي حيث نصبت صلاتكم لفتنتهم اذ لا عداوة فوق ان يتسببوا القصر صلوتكم

وفيه

وفيه من المبالغة على المواظبة على الصلاة ما لا يخفى قوله تعلق بمفهومه من خص
صلاة الخوف فاه قال المحقق التفتازاني قيل هو ابو يوسف ولم نجد ذلك في كتب
الفقه والخلافيات قوله وعامة الفقهاء على انه تعالى علم الرسول كيفيتها
ليأتم به الائمة بعده عامة الفقهاء على ان الحكم متنا ولجميع الائمة اما ان
التعليم يخص الرسول فلا لان اختصاص التعليم مبني على جعل الخطاب خاصا
ولا اجماع عليه بل يجوز ان يكون الخطاب لكل امام في الخائفين والاولى حذف
قوله بعده لانه ليأتم به الائمة سواء كانوا بعده او في بعد منه قوله اي المصلون
حزما وقالوا المراد بالاسلحة ما لا يشغلهم عن الصلاة كالسيف والخنجر ونحوهما
وعلى تقدير جعل الضمير للطائفة الاخرى فلا تقييد في الاسلحة فلا يترجح احد
التوجيهين بالظهور قوله فليكونوا اي غير المصلين قال المحقق التفتازاني
لامتناع ان يكون الحارسون هم المصلين حال سجودهم وفيه نظر لانه لا يلزم ان
يكون الحراسة حال سجودهم فلتكن بعد الفراغ عن السجود والحق ان اظهار
طائفة اخرى يدل على ان الضمائر للطائفة الاولى هذا كلامه وفيه بحث لان
ظرفية اذ الجزائية تدل على ان الحراسة وقت السجود الا ان يؤول باعتبار وقت
السجود ممتدا فاظهار طائفة اخرى معارض به وهو مترجح بالقرب فلا يدل
على ان الضمائر للطائفة الاولى حقا قوله من ورائكم لا من قدامكم حائلين
بينكم وبين العدو لان لحاقهم بالامام من ورائه احفظ لصلاة الامام من ان
يمر احد من بين يديه ولان الحارسين بوقوفهم خلف الامام متشبهون لصف
الصلاة ومن تشبه بقوم فهو منهم قوله جعل الحذر آلة يتحصن بها الغازي
هذا اذا احمل الحذر على الحذر عن العدو واما لو اريد به الحذر عن الخلل في
الصلاة فالمراد ان ياخذوا من الاسلحة ما يجمع الحذر عن الخلل في الصلوة
فوجب الجمع المنع عن اخذ الاسلحة الى غاية تخل بالصلاة والوصية بان تركوا
بعض اسلحة كان معهم حين الحراسة والله تعالى اعلم قوله وهو بانه ما لا حمله

امروا باخذ السلاح وهو ان يأمنوا من العدو او ليغيظ الكافرين بخيبتهم وعكس
رجائهم حيث يتوقعوا مغادرتهم من السلاح في وقت الصلاة وعريتهم فيها
فشرع الله لهم ما يحفظون به انفسهم عنهم فهذا من الله عليهم وله الحمد والمنة
ولا يبعد ان يفهم العارف من هذا تمني الشيطان ان ينال من قلبه غرة في صلاته
فيميل ميلة واحدة ويحرمه عن درجة العبودية قوله وعد للمؤمنين حمل
العذاب المهين على جعلهم مغلوبين خائبين في معاملة المؤمنين دون عذاب
جهنم ليلائم الامر بالحذر الموهم لقوة جانبهم ويكون ذكره معه لدفع ما
يوهمه ولا يبعد ان يراد بالعذاب المهين شرع صلاة الخوف فيكون لختم الاية به
مناسبة شديدة قوله اذا اديتم هذا على طبق مذهب ابي حنيفة من انه لا
يصلي حال المحاربة يحمل فاذكروا على مداومة الذكر وقوله او فاذا اردتم تفسير
على وجه يطابق مذهب الشافعي من انه يجب الصلاة حال المحاربة حفظا
للوقت واما انه هل يقضي بعد الاطمينان فالاقيس انه لا قضاء على ما في المحرر
وح قوله فاقيموا الصلاة محمولة على اقامة جنس الصلاة بعد رفع الخوف على
التعديل وحفظ الاركان واما على القول بانه بعد الاطمينان يقضي فالصلوة
محمولة على هذه الصلاة التي اديت في حال المحاربة قوله الزام لهم وتفريع
على التوالي اقول تقرير لهم على المحاربة بان لا يطمعوا من الامر بالجد في الطلب
ان الظفر لهم بل لا يهنوا في الطلب مع توقع الالم بان المهتم ليس كالمهتم فان
لهذا الالم لذات ابدية ولا لمهم الام سرمدية هذا اذا حمل الرجاء
على الطمع اما لو حمل على الخوف فمعناه ان الالم لا ينبغي ان يمنعكم لانكم
خوفا من الله ينبغي ان يحترز عنه فوق الاحتراز عن الالم وليس لهم خوف يجيئهم
الى الالم وهم يختارون الالم لاعلاء دينهم الباطل فما لكم والوهن قوله
نزلت في طعمة يروى بفتح الطاء وكسرها كذا في شرح العلامة التفتازاني
وقيده القاموس بالضم وقال هو صحابي وفي القاموس بنو ظفر محركة بطن

من الانصار

دل
من الانصار وجعل الدقيق ينتشر يعني شرع الدقيق ينتشر قوله فسالوه ان يجادل
عن صاحبهم اي يجادل قوم اليهود دافعا عن صاحبهم فقالوا ان لم تفعل هلك
وافتضح وكانهم قالوا ان اليهود اتفقوا على شهادة الزور والتمسوا ان يدفع
عنه شهادتهم لانهم ذكروا له سرقته وطمعوا ان يحكم له على اليهود لانه صلى الله
عليه وسلم اجل من ان يتمكن احد من هذا الطمع منه وان يهتم به وجم غفير
من الاصحاب لا يليق لهم مثل هذا قوله لما عرفك واوحى به اليك نفي كونه من الروية
بمعنى العلم لينصرف الى معنى عرفك ولم ينف كونه من الروية بمعنى الابصار لظهور
انتفائه اولانه من الروية بمعنى الابصار جعل كناية عن كمال المعرفة ويمكن جعله
من الاراءة بمعنى العلم بحذف مفعوليه الثاني والثالث اي بما علمكه الله حقا
وهو وان كان محتاجا الى مزيد حذف لكنه غني عن ارتكاب التجوز وفيه دليل على
انه لم يكن له صلى الله عليه وسلم العمل بالظن كالمجتهد والظن له كالتقليد
للمجتهد وعطف ولا تكن على ما قبله مشكل حله بتقدير القول اي وقلنا
لا تكن او بجعله معطوفا على الكتاب لكونه منزلا واشار الى ان قوله للخائنين
ليس متعلقا بخصيما بتفسير اللام بالتعليل وتقدير للبرآء بعد الخصيم قال
العلامة التفتازاني يروى البرآء بالضم كالسوال لانه عبارة عن اليهودي وهو
بمعنى البريء لكن الاصح الفتح على ان المراد به الجمع يقال انا براء لا يثني ولا يجمع لكونه
في الاصل مصدرا وذلك لتقابل الخائنين ويجوز ان يجعل ككرماء قوله مبالغا
في الخيانة مصرا عليها فيه بشارة للتائبين بانه يحبهم قوله وهو احق بان يستحيى
ويخاف منه اشارة الى ان المراد من الاستخفاء من الله الاستحياء منه عبر عنه
بالاستخفاء للمشاكلة والا فلا معنى للذم على عدم الاستخفاء عنه لانه مستحيل
قوله محاميا يحميهم عن عذاب الله قال المحقق التفتازاني لان من وكل الامر اليه
يحافظ عليه ويحامي وام في مثل هذه المواضع اعني اذا وقع بعدها اسم استفهام
مثل ام من يكون ام ماذا كنتم ام كيف ينفع يكون بمعنى بل لا متصلة ولا

منقطعة ويجوز الحمل على احدهما بتاويل الاخرى قوله نيسوء به غيره بقرينة وقوعه
في مقابلة او يظلم نفسه وتفسيره بما دون الشرك ايض لمقابلته بالظلم
وصف الله تعالى الشرك به حيث قال ان الشرك لظلم عظيم وتفسيره
بالصغيرة لان الاساءة شاع استعماله في الصغيرة والذكر قوله وفيه حث
لطعمة وقومه اوله ولامثاله على طريق تفسيري ضمير يختانون ولقد احسن حيث
لم يقل لطعمة وقومه كما في الكشاف وتخويف لمن لم يستغفر ولم يتب بحسب
المفهوم فانه يفيد ان من لم يستغفر حرم من رحمته وابتلي بغضبه ولهذا رحم قومه
المستغفرون وابتلي طعمة بما ابتلي قوله صغيرة او ما لا عمد فيه لان
الصغيرة اشبه بالخطيئة والاثم انسب بالكبيرة لانه من الوثم الذي هو
الكسر كانه يكسر الاعمال بالاحباط قوله ووحد الضمير لمكان او رد لمن جعل
الضمير للاثم وكانه لما دفعه بقوله بسبب رمي البرئ اه يعني المراد بالاثم ما
يتعلق من قبل البهتان فلا يشكل ان كاسب الخطيئة يحملها ولا يحمل الاثم
بمعنى ان الرمي به ربما عين احتمال البهتان فكيف يترتب عليه احتمال البهتان
وقلت الترتب باعتبار الوصف بالمبين يعني احتمل بهتانا ظاهرا لا يمكنه ان
يخفي من الله او وعيد به سيبتلي بالبهتان جزاء لفعله بمثله وللعلامة التفتازاني
توجيهات اخر وهو ان الترتيب باعتبار تغاير المفهوم او التغاير الحاصل من
التعظيم المستفاد من التنكير او هو من قبيل من ادرك الضمان فقد ادرك
المرعى قوله من بني ظفر بيان لمال الضمير والا فهو للذين يختانون انفسهم
ان يضلوك عن القضاء بالحق الاولى ان يضلوك في القضاء ليشمل الاضلال
عن القضاء بالحق والادخال في القضاء على البرئ بغير الحق قوله وليس القصد فيه
الى نفي همهم بل نفي تاثيره فيه وطريق القصد انه نزل وجود الهم منزلة العدم
لعدم تاثيره وكان مقتضى الظاهر وما اضلوا الا انفسهم عدل الى المضارع بحكاية
الحال والظاهر ان قوله وانزل الله جملة حالية بتقدير قد متعلق بنفي الاضلال

ونفي الضرر على سبيل التنازع قوله اذ لا فضل اعظم من النبوة الاولى من الرسالة
وبعد نقول لا يرضى بان يكون الفضل العظيم عليه دخوله في زمرة الرسل بل ما
لا يحيط به الفهم والبيان قوله فقوله اه متعلق بتفسير النجوى بالتناجي واما على
تفسيره بالمتناجي فلا خفاء في الاستثناء فان قلت الاستثناء مشكل لانه مثل
جاءني كثير من الرجال الا زيد فانه لا يصح الاستثناء المتصل لعدم الجزم بدخول
زيد في الكثير ولا المنقطع لعدم الجزم بخروجه عنهم قلت المراد لا خير في نجوى واحد
منهم الا نجوى من امر بصدقة او معروف فانه في كثير من نجواه خير لكن يشكل
في جعل النجوى بمعنى المتناجي اذ لا معنى لان يقال لا خير في كثير من متناجي كل
واحد منهم الا من امر بصدقة او معروف والاولى ان يجعل متعلقا بما اضيف
اليه النجوى بالاستثناء او البدل وان قال المحقق التفتازاني انه لا معنى له فتامل
قوله بنى الكلام على الامر اه لا يخفى انه تكلف وربما يقال ذلك اشارة الى الامر
ولا فرق بين من يفعل الامر وبين من يامر وعلى هذا ايض لا بد من نكتة في اختيار
يفعل ذلك على يامر مع اختصاره وكان النكتة الاشارة الى ان الاجر العظيم
لانه فعل لابتغاء المرضاة لا لخصوص الامر والاوجه الخالص عن شائبة التكلف
ان الاية للنهي عن سماع نجويهم والاعراض عن الاستماع هذا النجوى فانه خير وكونه
خيرا انما يظهر ببيان نفع المامور لا ببيان نفع الامر لان المراد الخير الواصل
الى السامع لا الى الامر قوله من بعد ما تبين له الهدى ظهر له الحق بالوقوف
على المعجزات الاظهر ان المراد بالهدى ما حكم به الرسول وفيه اشارة الى ان
من وقع في مخالفة الرسول لعدم ظهور ما حكم به عليه كالمجتهد المخطي او
او من لم يبلغه السنة فهو خارج عن هذا الوعيد قوله وساءت مصيرا جهنم اشار
الى ان ضمير ساءت الى جهنم والمخصوص بالذم المحذوف جهنم ولو جعل الضمير
الى التولية ونكونهي المخصوص لم يبعد قوله واذا كان اتباع غير سبيلهم محرما
كان اتباع سبيلهم واجبا لان ترك اتباع سبيلهم اه وذلك لان الانسان

كثير منهم

لا محالة سالك سبيل فاذا لم يسلك سبيل المؤمنين فقد سلك سبيل
غيرهم وتخصيصه بمخالفة الاجماع لان مخالفة بعض المسلمين لا اثم عليه
فهو مخالفة علماء عصر على ما علم من القيود في كتب الاصول بقي ان الوعيد اذا كان
على مخالفة الاجماع فالظاهر ولا يتبع سبيل المؤمنين فلم عدل عنه ويمكن ان يقال
فيه اشارة الى ان عدم اتباع سبيلهم اعراض عن الخير ووقوع في الشر ولا يقتصر على
فوت الخير **قوله** كرره للتأكيد يعني ذكره مع سبقه حيث قال ان الله لا يغفر ان يشرك
به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى اثما عظيما انما
للتأكيد مبالغة في التحذير عن الكفر وعن الياس عن الغفران فيما دونه اولان قصة
طعمة دعت الى نزوله ثانيا واما المجيء شيخ كبير **قوله** واني لنادم جملة حالية
ويحتمل العطف على اني لم اشرك واستهجنه المحقق التفتازاني بانه يوهم العطف
على اني عجز انه اقول ويحتمل العطف على اني شيخ منهمك ولا توهم فيه **قوله** ومن
يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا عن الحق هذه الجملة بمنزلة التعليل
لعدم غفران الشرك فالانسب ان يجعل حالا ولك ان تفسر البعيد بالبعيد عن
الغفران والبعيد عن الوقوع لما فيه من كمال المخالفة للفطرة **قوله** ان يدعون
الا اناثا المراد دعوة بعض المشركين فان بعضا منهم يدعون غيرها كعيسى وعزيرا
قوله وما ذكر ان يسمى فانثى شديد الالتزام ليس له ضرورة هذا اللغز وما ذكر
استفهام كانه يسمى حلمة لشبهه بحلمة الثدي **قوله** اولانها كانت جمادات
والجمادات تؤنث في القاموس الاناث ككتاب جمع انثى والموات كالحجر والشجر هذا
والمفهوم منه انه ليس جمع انثى وليس لاطلاق لتنزيلها منزلة الاناث
بل هو اطلاق لغوي اصلي **قوله** ولعله تعالى ذكرها بهذا الاسم تنبيها على انهم اه
او توبيخا لهم بانهم يعبدون ما يانفون عنه ويقتلونه لكمال دناءته في اعينهم
مع علاقة الولادة وفي اطلاق الاناث لكونهم جمادات كمال التوبيخ بانهم يعبدون
الجماد الذي هو ادنى من الحيوانات العجم ولم يذكر نكتة للذكر باسم الاناث

باعتبار

باعتبار تانيث اسمائها ويمكن ان يجعل النكتة انهم لا يعبدون الا الاسماء كقوله
وما تعبدون الا اسماء سميتموها **قوله** لقولهم الملائكة بنات الله كانهم اعتقدوا
الملائكة بنات الله لانفعالهم لان الانفعال هو شان البنات **قوله** وهو جمع
انثى كرباب ورُبى الرُّبى كحبلى الشاة اذا ولدت واذا مات ولدها ايضا والحديثة
النتاج والاحسان والنعمة والحاجة والعقدة المحكمة والجمع رباب بالضم
نادر كذا في القاموس وفيه ان جمع انثى اناث ككتاب ففي قوله كرباب ورُبى نظر
قوله وان يعبدون في التيسير الدعاء العبادة لان من عبد شيئا دعاه لحوائجه
ومصالحه هذا وفيه رد عليهم دعواهم ان الاوثان شفعاؤنا عند الله نعبد الله
بعبادتهم وكان الاولى تفسير الدعاء فيما تقدم **قوله** والمريد الذي لا يعلق
بخير واصل التركيب للملابسة اي العلاقة ان الملساء لا تعلق بشيء وقيل
اطلق عليه المريد لظهور شره كظهور ذقن الامرد وظهور عيدان الشجرة المرداء
قوله اي شيطانا مريدا جامعا بين لعنة الله وهذا القول الدال على فرط عداوته
للناس ففيه توبيخ على عبادتهم عدوهم الذي عداوته مفرط وقال الكشاف
اي جامعا بين لعنة الله وهذا القول الشنيع هذا ووجه التوبيخ انه لم يتات
من اللعنة وقال بعد اللعنة مثل هذا القول فهو في كمال البعد عن الله تعالى
ولو جعل وقال حالا بتقدير قد لكان ادخل في التوبيخ اذ يفيد انه ليس خاليا عن هذا
القول لاجل انه عدو الناس فيفيد انهم يعبدون من دون الله من لعنه الله لاجل
عداوتهم معهم وكما يمكن جعل الوصف بالنعتين الاخيرين نعتا بالجمع بينهما
يمكن النعت بالاوصاف الثلثة وصفا بالجمع بينها وكانه دعاه الى تخصيص الاخيرين
عطف احدهما على الاخر فهو اشارة الى نكتة العطف لكن جعلها ادلة ثلثة
يلائم ان يعتبر كل مستقلا ولا يلتفت الى قصد الجمع **قوله** لثلثة اوجه بل اربعة
اوجه رابعها انه اقسم ليضلنهم وعن ما هم فيه في مقام التزام الاضلال **قوله**
اي نصيبا مقدرا قال الحسن من الف تسعمائة وتسع وتسعين الى النار وواحد

لله هذا فقوله تعالى من عبادك حال من نصيبا مفروضا قدم عليه قوله عما

عما كانت العرب تفعل بالبحائر والسوائب البحر الشق وشق الاذن ومنه البحيرة ولها

تفاسير ذكرها في القاموس لكن ليس في القاموس ان السائبة تشق اذنها

بل فيه انها تترك ولا تركب اما الدرك نتاج نتاجها او لانها ولدت عشرة ابطن

كلهن اناث او لقدوم الرجل من سفر بعيد او لانه نجت دابته من مشقة او حرب

او كان ينتزع من ظهرها فقارة او عظما وكانت لا تمنع عن ماء ولا كلاء ولا

تركب وليس في الصحاح ايضا الشق اذن البحيرة قوله واشارة الى تحريم كل ما

احل الظاهر انه تكرار الاشارة الى الكل كانت في قوله لاضلنهم والاشارة هنا

لا تقتصر على تحريم الحلال بل يتناول تحليل الحرام قوله ويندرج فيها ما

قيل اي كل ما قيل في تغيير خلق الله او كل واحد مما ذكره تفسير المفسرين من

المفسرين والحامي الفحل الذي طال مكثه عندهم فان لقح ولده ولد حمي ولا

يركب ظهره ولا يجز وبره ولا يمنع من مرعى والوشم غرز الجلد بابرة ونحوها

وحشوه بكحل ونحوه والوشر تحديد المراة اسنانها وترقيقها تشبيها بالشواب

واللواط العمل بالرجال ما يعمل بالنساء والسحق مخالطة النساء بالنساء

والمراد بنحو ذلك ظهور النساء في زي الرجال وعكسه والظاهر ان يقال

والجمل الخمس والاربع حكاية قول الشيطان وحمله على ما اسند فعلا لا

يصار اليه الا لصارف وكان الصارف انه لم يكن حين قال الشيطان هذا

الكلام اللغة العربية فجعله حكاية قوله ايضا يحتاج الى تكلف الحمل على

قال ما يفيد هذا المعنى فلا يترجح على الحمل على الاتيان فعلا والله اعلم قوله

باتيان ما يدعوه اليه هذا معنى اتخاذه وليا من دون الله واما من اتخذ

وليا غير متجاوز في هذا الاتخاذ من ولاية الله بان مخالفة بعرض عما يوسوسه

فقد ربح ربحا مبينا لانه يجازى بمخالفته ما لا يعد ولا يحصى ولا يخلوق

لله الا فلك ضره ولاية لو عرضها وللك في وجوه المنفعة لو طلبها فاعرف تقييد

الولاية

الولاية بكونها من دون الله قوله اذ ضيع راس ماله بل اذ ابتلى نفسه بانتظار

انجاز وعده وحصول الاماني الباطلة وهو عذاب اليم قوله وهذا الوعد اما

بالخواطر الفاسدة او بلسان اوليائه وما هو بلسان اوليائه ينتهي الى الخواطر

الفاسدة ويحتمل ان يتصور بصورة انسان ويلقي الغرور قوله وان جعل مصدرا

فلا يعمل ايضا فيما قبله اجاز الرضي عمله في الظرف المتقدم واستحسنه المتأخرون

قوله ويجوز ان ينتصب الموصول هذا احتمال مرجوح لا يكاد يحمله النظم البليغ

كيف وقرينة خلاف الرفع معدومة بل قرينة الرفع منصوبة وهو عطف الجملة

الاسمية على الاسمية وحقا اذا كان مؤكدا لغيره بمعنى المطابق لما في نفس الامر

اذا كان حالا عن المصدر بمعنى الوعيد مما يوفي به لا محالة اذ الوعد انشاء لا يجري

فيه المطابقة واللامطابقة قوله جملة مؤكدة بليغة اي بليغة في التاكيد قال

صاحب الكشاف تاكيد ثالث بليغ ويتجه عليه ان كون الجملة مؤكدة مقتض

للفصل الا ان يقال انها جملة معترضة بالواو وفائدتها التوكيد او يقال هو

معطوف على محذوف اي صدق الله ومن اصدق من الله قيلا اي صدق ولا

اصدق منه ولك ان تجعلها مقولا لقول محذوف اي وقائلين من اصدق من الله

قيلا فيكون عطفا على خالدين والاقرب من الكل انها جملة مؤكدة لكونها

معطوفة على جملة مؤكدة قبلها قوله ترغيبا لعباده بالتحصيل بل اظهارا

لكمال رضائه منهم حيث لا يوعد ولا يؤكد ذلك التاكيد الا مع ذلك الرضا

وذلك هو الفوز العظيم ولمثله فليعمل العاملون قوله اي ليس ما وعد الله

من الثواب ينال باماني‌كم نبه على ان الباء ليس مزيدا في خبر ليس كما هو الشائع

اقول لو جعل الباء زائدة لكان حسنا اي ليس الموعود او ما لاجله الموعود امانيكم

بل الهوى وما يتبعه امانيكم وانما يعطى ذلك لمن تكون امانيه ومجموع

همه ذلك ونبه على ان الخطاب للمسلمين بقوله ايها المسلمون واتبع بقوله

روي ان المسلمين الخ ونبه ... ان الخطاب بقوله اي ليس ما وعد الله على

ان الضمير للموعود ووجهه المحقق التفتازاني بانه للوعد بمعنى الموعود بطريق
الاستخدام ولك ان تجعله للموعود الذي تضمنه عامل وعد الله او تجعله لادخال
الجنة او للعمل الصالح وهو يتضمن الايمان اذ لا يكون بدونه بخلاف العكس و
ما وقر في القلب اما بمعنى ما اثر او بمعنى ما ثبت في القلب من الوقار وافتخار
المسلمين على اهل الكتاب لعله كان بترجيحهم على اوائل اهل الكتاب والا
فاهل زمانهم كفار لا اعتداد بهم في مقام الافتخار واما في المشركين فما
ذكره مما وقع في مواضع من القرآن والاظهر ان يصرف الى ما يفهم من قوله يعدهم
ويمنيهم قوله ولا يجد لنفسه اذا جاوز موالاة الله اه اما اذا لم يجاوزها
يجد وليا ونصيرا حيث يوفقه للتوبة ويتوب عليه بالرحمة قوله فان كل احد لا
يتمكن من كلها وليس مكلفا بها الاولى فان احدا لا يتمكن من كلها وليس مكلفا
بها ثم المكلف لا يعمل على الاستمرار بكلها بل ببعضها قوله او من الصالحات
ويرتجه على الاول وقوع الحال يجب صاحبها لكن قال المحقق التفتازاني هو ليس
بسديد من جهة المعنى وهو محق والاظهر تقرير كانتا لا كائنة لانه حال من شيئا
منها وفي تبيين العامل بالذكر والانثى توبيخ للمشركين في اهلاكهم اناثهم وجعلهن
محرومات عن الميراث وتذكير وهو مؤمن لتغليب الذكر على الانثى وتقييد العمل
الصالح بحال الايمان وان لا عمل صالحا بدون الايمان لدفع وهم ان العمل
الصالح ينفع الكافر حيث قرن بذكر العمل السوء المضر للكافر والمؤمن ولو
جعل المؤمن منحصرا في المؤمن في الخاتمة كما هو مذهب الشافعي المطلبي لم يكن
ريبة في فائدة الحال وتفسير قوله لا اعتداد به دونه فيه لا اعتداد بالعمل
الصالح دون الايمان في الثواب في قوله واذا لم ينقص اشارة الى وجه تخصيص الثواب
بالوصف بعدم التنقيص وعدم وصف العقاب بعدم الزيادة ومحصله
انه ذكره هنا يعلم بطريق الاولى حال العقاب لان الاذى في زيادة العقاب
اشد من نقص شيء من الثواب لمن هو في غاية الفناء لكثرة النعم فاذا لم يرض

ارحم

ارحم الراحمين بهذا فكيف يرضى بالاشد وهذا التوجيه وان كان لا يوافق تفصيلا
في الكشاف لكنه احرى بالقبول فحملنا عليه اجمال ما في هذا التفسير فلا
تعقبنا بالنسبة الى الغفلة من كلام الكشاف وللاقتصار وجه ان اختار في
الكشاف واقتصر على اخر ما ذكره ولقد احسن في الاقتصار ولنا وجه اخر نرجو ان يكون
اقرب من الاعتبار واحرى بالاختيار وهو ان مقام تهديد الكافر لتنفيره عن الشرك
يأبى عن ان يذكر فيه انه لا يزاد في عقابه ومقام ترغيب المؤمن بالعمل الصالح و
المواظبة على انقياد امر الله يطلب ان يذكر عدم نقص اجره فجعل المسكوت عنه
لاقتضاء المقام مقصودا بالافادة هفوة من هؤلاء الاعلام والله اعلم وهو ولي
الالهام قوله اخلص نفسه لله نبه به على ان الوجه عبر به عن النفس كله وهو من
الابعاض التي يعبر بها عن الشكل ولك ان تجعل اخلاص الوجه عبارة عن اخلاص
التوجه لانه يكون غالبا بالاقبال بالوجه قوله وفي ذلك تنبيه على ان ذلك
منتهى ما يبلغه القوى البشرية ولا عمل فوق ذلك النوع وان كان فيه مراتب
لا تتناهى وانما كان المنتهى ذلك لان القوى الجسمانية لا تفي بان تصرف
بتمامها الى العبادة قوله مائلا عن سائر الاديان فيه توبيخ لليهود حيث
لا يميلون عن دينهم المنسوخ قوله اي اصطفاه وخصصه بكرامة الخليل
عند خليله يريد ان الخلة استعارة تمثيلية اذ الله منزه عن الخلة قوله
وتنصيصا على انه الممدوح فان في ايقاع الفعل على صريح الاسم مزيد اهتمام
ليس في ايقاعه على الضمير على ما بين في محله او احترازا عن توهم رجوع الضمير
الى الملة بتأويل الدين قوله والجملة استئناف جيء بها للترغيب جعله
استئنافا بتقدير سؤال كانه قيل لم رجح دين من اتبع ملة ابراهيم حنيفا
فاجيب بها لكن الاستئناف بالواو لم يعهد كما عهد الاعتراض وجعله الكشاف
معترضة وكانه لم يرض بكون المعترضة غير واقع في اثناء كلام او بين كلامين
متصلين ولم يرض بجعل قوله ولله ما في السموات وما في الارض متصلا

بذكر العمال كما يشعر به كلامه فيما بعد ولا يبعد ان يجعل المراد بالاستئناف ما يقابل
العطف فيرتفع الخلاف بينه وبين الكشاف وذكر الكشاف في تعين كونها
معترضة انها لا تصلح للعطف على جملة قبلها يريد انه لا يصلح للعطف لا على
من احسن دينا ممن اسلم وجهه لله لعدم الجامع بينهما ولا على الصلة لعدم
صلاحيتها لها وفيه انه فليكن عطفا على حنيفا او فليكن الواو للحال بتقدير قد
وفائدته الترغيب وتاكيد وجوب اتباع ملته يحصل منه كما يحصل من المعترضة
وان انكره المحقق التفتازاني ولا ارى منه كالضربة المحيط واللينة كالصحة في
القاموس ماء بطريق مكة حفره سليمان عليه السلام وقال المحقق التفتازاني في
موضع بقرب الطائف وما روي من القصة يدل على انه ماخوذ من الخلل
حيث سمي الله خليلا في مقام سد خلل المحط ويمكن ان يكون اشتقاق الخليل
من الخلل لانه يختار خلل نفسه لصلاح حال الخليل لكن ما ذكره في جعل
ابراهيم خليل الله انسب ولوجه تسمية ابراهيم خليلا وجوه اخر كثيرة بعضها
في التيسير وبعضها في الاحقاق قوله اذ سبب نزوله ان عيينة بن حصين اتى
النبي صلى الله عليه وسلم فقال اخبرنا انك تعطي الابنة النصف فانه الى خبرنا
عن سبب ذلك يدل عليه جوابه عليه السلام كذلك امرت قوله يبين لكم
حكمه لم يرد ان مفعول يفتيكم محذوف وضمير الخطاب منصوب بنزع
الخافض بل ذكر حاصل المعنى اذ الافتاء بيان المبهم للمستفتي على ان المفعول
جزء معنى الفعل وهو ناصب للمستفتي وقوله تعالى يفتيكم مع سبق ايات الميراث
اما لحكاية الحال ولعدم كون الانزال على ترتيب الكتاب قوله فيكون الافتاء
مسندا الى الله والى ما في القرآن من قوله يوصيكم الله ونحوه اه يعني وان خفتم
ان لا تقسطوا في اليتامى والمراد باعتبار مختلفين اعتبار الحقيقة والمجاز فان في
اسناد الافتاء الى ما يتلى اسنادا الى السبب وهو بهذا الاعتبار نظير اغناني
زيد وعطاؤه لا ان الله توطئة لذكر ما يتلى عليه لانه لا يليق ان يقصد ولذا

لم يمثل باغناني زيد وعطاؤه وقال المحقق التفتازاني التنظير باعتبار ان المسند
في الحقيقة المعطوف عليه باعتبار المعطوف لا ان المعطوف عليه لمجرد التوطئة
هذا قوله واستيناف معترض اراد بالاستيناف ابتداء الكلام فلا ينافي كونه معترضا
وكونه لتعظيم المتلو اما بمعنى تعظيم المتلو مطلقا او المتلو في هذه القصة
بناء على ان ما يتلى يحتمل العموم والخصوص ولا يتوقف التعظيم على جعل الكتاب
عبارة عن اللوح المحفوظ على خلاف المتبادر بل يحصل بجعله معهودا اشارة
الى ما سبق من قوله ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين الاية والاحسن ان يجعل
وما يتلى عليكم في الكتاب خبر مبتدأ محذوف اي وهو ما يتلى عليكم اي المفتى به
ويجوز ان ينصب على معنى ويبين لكم فيكون من قبيل علفتها تبنا وماء
باردا اي وسقيتها ماء قوله او يخفض على القسم كانه قيل واقسم بما يتلى عليكم
وفيه ايضا تعظيم ما يتلى عليكم قال المحقق التفتازاني المناسب اقسم بدون
الواو وهذا وهو ظاهر وههنا دقيقة وهو انه لم يقل في بيان التقدير اقسم وما يتلى
عليكم لان الواو لا يجتمع مع المتعلق في الذكر بل يجب حذف متعلقه قوله
ولا يجوز عطفه على المجرور في فيهن لاختلاله لفظا ومعنى قال المحقق التفتازاني
حيث عطف على الضمير المجرور وصار المعنى يفتيكم في نحو ما يتلى عليكم
وهو غير داخل في الاستفتاء هذا ولو جعل مفعولا معه لاندفع الاختلال اللفظي
والاختلال المعنوي وجه اخر وهو ان في قوله فيهن بمعنى في حقهن و بصير
في المعطوف بيان لمحل الافتاء قوله صلة يتلى ان عطف الموصول على ما قبله
ويجوز على هذا ايضا ان يكون بدلا من فيهن صرح به الكشاف الا ان يقال
تركه لضعفه قال المحقق التفتازاني فيه الفصل بين المبدل والمبدل منه وان
لم يكن بذكر الاجنبي وقوله والا فبدل من فيهن اي لا غير كما صرح به الكشاف
وفيه بحث لا يجوز ان يكون صلة يتلى على تقدير نصب ما يتلى وعلى تقدير
جره ايضا تعظيما للشان ما يتلى في يتامى النساء وكون في للسبب مما صرح به

النحو ومثل له بقوله عليه السلام عذب امرأة في هرة اي لهرة قوله وليس فيه دليل
على جواز تزويج اليتيمة حتى يلزم فيه جواز تزويج غير الاب والجد الصغيرة وتزويجها
اياها ثيبا كما هو مذهب ابي حنيفة قوله هذا اذا جعلت في يتامى صلة لاحدهما
فان جعلته بدلا فالوجه نصبهما عطفا على موضع فيهن هذا اذا عطف على الاصل
اما اذا عطف على التابع فعلى موضع في يتامى النساء وذلك لان البدل المجموع
في يتامى النساء عن مجموع فيهن فالعطف على جزء البدل لا بجعله بدلا عن
فيهن في الحقيقة يؤل الى ابدال المجرور عن المجرور بتكرير العامل في البدل لان
البدل معرب باعراب سابقه ولا اعراب لمجموع الجار والمجرور وما اشتهر ان
الجار والمجرور في محل النصب مسامحة معناه ان المجرور في محل النصب فتم كلام
الكشاف انهما عطف على المجرور من غير تفصيل وللمحقق التفتازاني هنا كلام لم
اعرف محصله قوله يرغبون فيهن اذ كن جميلات ويأكلون مالهن والا كانوا
يرغبون في نكاحهن ان كن جميلات صالحات للنكاح والا كانوا يعضلوهن طمعا
في ميراثهن فانهم كما يعضلون غير الجميلة يعضلون المحارم الجميلات قوله
ويجوز ان ينصب وان تقوموا الاولى ان يقوموا هذا مذهب من يجعل ان مع صلته
بعد حذف حرف الجر عنه منصوبا اما من جعله مجرورا فلا يجوز كونه منصوبا
مع تقدير يأمركم كما نصب امرتك الخير اي بالخير قوله وهو خطاب للائمة
الضمير راجع الى الخطاب كلها من قوله يفتيكم الى هنا قوله وعد لمن آثر الخير
او اشارة الى انه لا حاجة الى افشائه المفضي الى الرياء قوله توقعت منه قال
المحقق التفتازاني استعمال الخوف في معنى التوقع شائع في كلام العرب ولا
يخفى انه يصح حمل الخوف على معناه المشهور لان توقع المكروه يوجب الخوف قوله
وامرأة فاعل فعل يفسره الظم الظاهر يفسره المذكور لانه المذكور في مقابلة
المحذوف هذا هو المتفق بين نحاة البصرة ونحن نقول والله اعلم اذا كان الواقع
بعد ان نكرة يصح ان يجعل الفعل المذكور صفة وتقديره كان لا حذف كان

بعد حرف الشرط مطردا فالتقدير هنا ان كانت امرأة خافت من بعلها نشوزا فلا
جناح عليهما ان يصلحا بينهما صلحا وفي قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك
فاجره وان كان احد من المشركين استجارك فاجره قوله ان يصلحا اشارة الى اصل
يصلحا بتشديد الصاد وانما اشير بقوله لا جناح الى ان ما يتوهم من الاثم في ما
تهب المرأة ليس بمتحقق ووجه التوهم انه كالرشوة والراشي والمرتشي ملعونان
فلذا نفي الجناح عنهما ويستفاد منه انه لو خاف الرجل نشوز المرأة ايضا لا جناح
عليهما في الاصلاح ويحتمل ان يجعل هذا الحكم تحت قوله والصلح خير ايضا وفي
قوله بينهما اشارة الى ان الاحب ان يكون التصالح من غير مدخلية ثالث لئلا
يطلع الغير على ما بينهما مما يعاب وانتصاب صلحا على المفعول به مبني على ارادة
ان يوقعا بينهما صلحا خاليا عن الفساد ونصبه على المصدر انما يتم لو جاء
الصلح بمعنى الاصلاح الا ان يقال يكفي في جعله مصدرا ان يكون الصلح فردا
للاصلاح قوله بل بيان انه من الخيور قال المحقق التفتازاني ان الخيرات بمعنى
المصدر او الصفة لا على وجه التفضيل هذا اقول ولا مانع لكونها وجه التفضيل
اي من جملة ما هو خير من غيره قوله ولذلك اغتفر عدم تجانسها يعني اغتفر
عدم مناسبتها مع انه لا بد في الوصل من التناسب لان الواو اعتراضية لا
عاطفة ولك ان تجعلها عاطفة مكتفيا بالتناسب في الغرض كما يظهر من
بيانه ولعل الانسب ان تجعل الجملة حالية مشعرة بوجه كون الصلح خيرا وهو ان
للخصومة من مقتضيات شح النفس ومخالفة النفس خير قوله اثام كونه عالما
باعمالهم الاولى جعل كونه عالما بالعمل كناية عن الجزاء لان الكريم العالم بالجزاء
لا يفوته الجزاء قوله لان العدل الذي لا يقع ميل البتة لا في المحبة ولا في المخالطة
والمراعاة وذلك في المحبة والمخالطة التي هي فرعها متعذر فلا اختصاص بما
لا يملك الزوج في المحبة كما ذكره الكشاف ولا حاجة الى ان يجعل نفي الاستطاعة
في تسوية القسم مبالغة في الصعوبة كما ذكره وفي قوله لن تستطيعوا ان تعدلوا

بين النساء اشارة الى ان اسقاط العدل عنهم لعدم استطاعتهم وفيه مبالغة
في وجوب المستطاع وعدم جواز ترك شيء منه وقوله عليه السلام فلا تواخذني
فيما تملك ولا املك يشير الى ان الزيادة في المحبة وليس من عندي بل هي من عندك
فاذا جعلت محبة التعطف اكثر فلا تواخذني به قوله والكتاب للجنس ولم يحمل
الكتاب على التورية مع ان الكتاب معرفا باللام علم له لان عموم الوصفية ابلغ
في الامر بالاخلاص وحمله على التورية ايضا مساغ لان اليهود اشد خصوم الاسلام
ومعهم اكثر مخاطبات الكلام والطلب لذكروا ايا كم في هذا المقام وقوله
بان اتقوا الله اشارة الى جعل ان مصدرية فالمعنى بالتقوى المطلوب وفيه ايضا
مزيد تاكيد في التقوى وقوله على ارادة القول اي وقلنا لهم اشارة الى ان
وان تكفروا معطوف على وصينا لا على اتقوا على ما في الكشاف لان ان المصدرية
لا تدخل الجملة الشرطية ومضمون هذه الشرطية لا تقبل الوصية ولا يصح
عطف الاخبار على الانشاء قوله ثم قرر ذلك بقوله وكان الله غنيا حميدا
الاظهر ان يجعل قوله فان لله ما في السموات وما في الارض تهديدا على الكفر
يعني انه قادر على عقوبتكم بما يشاء ولا منجى عن عقوبته فان جميع ما في السموات
والارض له وقوله وكان الله غنيا حميدا اشارة الى انه لا يتضرر بكفركم وانهم
يسمون بكفران النعمة لان الغني الحميد من يصل منافع غناه الى المحتاجين
فهو بغناه منعم عليهم لا محالة بانواع النعم فكفرهم كفران النعمة قوله راجع الى
قوله يغن الله كلا من سعته لا يخفى بعد المرجع والاولى انه تتمة الدال على كونه
حميدا وقوله فانه توكل بكفايتهما معناه فان الله تعالى صار وكيلا بكفايتهما
حيث قال يغن الله كلا من سعته وتوكل فعل ماض بمعنى صار وكيلا قوله من
الاعدام والايجاد قد دل قوله ان يشاء يذهبكم على ان مجرد مشيته كافية
لاذهابهم لان مراده لا ينفك عن ارادته فالاولى جعل ذلك اشارة الى المشيئة
فتامل قوله كالمجاهد الاظهر ان الاية توبيخ لاهل الكتاب الطالبين ثواب

الدنيا بتحريف التورية واخذ الرشى بان كل ثواب عند الله فلم لا يطلبون ثواب
الدنيا عنه ويخالفونه لتحصيله فالتقدير من كان يريد ثواب الدنيا فليطلبه
من الله لان عند الله ثواب الدنيا والاخرة وقال الكشاف والمعنى فعند الله
ثواب الدنيا والاخرة له ان اراده حتى يتعلق الجزاء بالشرط ولا يخفى انه تكلف
وبعد لا يتسبب الجزاء عن الشرط بل لا بد من تقدير الجزاء وجعل المذكور سببا له
اي فقد خسر لان عند الله ثواب الدنيا والاخرة وطلبها اربح قوله فيعطي كلا
ما يريده يعني لا مدخل لارادته والامر لارادة الله ووجه دلالة قوله تعالى
من كان يريد حرث الاخرة نزد له عليه انه لا يحصل له على طبق ارادته بل يزيده كما
يريد قوله لان الشهادة بيان الحق اي المراد بالشهادة ذلك ليشمل الاقرار
والا فالشهادة الاخبار بما يتعلق بالغير والاقرار الاخبار بما يتعلق بنفس
المخبر قوله اي المشهود عليه وكل واحد منه ومن المشهود له ويؤيده الثاني
قراءة فان يكن غني او فقير فتامل قوله اولى بالغني والفقير والنظر لهما
او المعنى اولى بالغني والفقير من نفسه فينبغي ان يرجح الفقير والغني
على نفسه فترجيح الشاهد الله تعالى على المشهود له او عليه بطريق الاولى
قوله ولا لوحد قال الرضي الضمير الراجع الى المذكور الذي عطف بعضه على
بعض باو يجوز ان يوحد وان يطابق المتعدد وذلك بيد ور على القصد تقول
جاءني زيد او عمرو وذهب او وهما ذاهبان الى المسجد ولو تم ما ذكره لا يفيد الا
قرينة العدول عن الظم ولا بد له من نكتة هي انه اراد تعميم الاولوية ودفع توهم
اختصاص الاولوية بواحد كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه بحث لان الواحد هنا
غير متعين فلا يفيد تخصيص الجنس بواحد على ان تهما ايضا يوهم التخصيص بالواحد
وللاية احتمال اخر والله اعلم فنقول رجاء ان يكون من الله تعالى شهداء لله
اي تشهدون بوحدانيته وصفات كماله وحقية احكامه ولو كان مضرا
لانفسكم ولو الديكم واقربيكم بان يوجب الشهادة ذهاب حقوق هؤلاء

واموالهم او غير ذلك ان كان اي الشاهد غنيا تضر شهادته بغناه او فقيرا تسد شهادته باب دفع الحاجة عليه فالله اولى بهما من نفسهما فينبغي ان يرجحا الله على انفسهما **قوله** لان تعدلوا عن الحق او كراهة ان تعدلوا من العدل اي ان تعدلوا من العدل اي ان تعدلوا بالمعنى الثاني من العدل والاحق للبيان بان يقال من العدول هو الاول لان الكلام كان في العدل فهو اسبق الى النفس من العدول فالعدول احق بالبيان قال المحقق التفتازاني لما جعل المفعول له عائدا الى المنهي اعني اتباع الهوى لم يكن لذلك الا بضرب من التاويل فالاولى ان يجعل عائدا الى المنهي اعني اتباع الهوى كان المعنى على كراهتهم العدل او ارادتهم العدول لكن لا خفاء في ان اتباعهم الهوى لم يكن لذلك الا بضرب من التاويل فالاولى ان يجعل عائدا الى النهي وطلب الترك فيعكس اي انهاكم عن اتباع الهوى ارادة لعدلكم او كراهة لعدولكم هذا اقول الاولى العكس بجعل ان تعدلوا علة الترك دون طلبه اي اتركوا متابعة الهوى للعدل او كراهة العدول وفيه الغناء عن تقدير الارادة **قوله** بمعنى وان وليتم قال المحقق التفتازاني اعدل الى الماضي ليظهر الواو ويعلم انه على هذه القراءة لفيف مفروق وفي الاول مفروق فيظهر الفرق **قوله** والكتاب الاول القران يعني اللام في الكتاب الاول للعهد وفي الثاني للجنس الاستغراقي وليس للعهد اشارة الى التورية فلا يرد ان الثاني ليس للجنس بل ما عدا القران **قوله** اي ومن يكفر بشيء من ذلك قال المحقق التفتازاني لان الحكم المتعلق بالامور المتعاطفة بالواو قد يرجع الى كل واحد وقد يرجع الى المجموع والتعويل على القرائن وههنا قد دلت القرينة على الاول لان الايمان بالكل واجب والكل ينتفي بانتفاء البعض ومثل هذا ليس من جعل الواو بمعنى او في شيء فليتامل هذا ولا يخفى ان الحمل على الرجوع الى المجموع مساغا لوصف الضلال بغاية البعد ويستفاد منه ان الكفر باي بعض كان ضلال متصف ببعد **قوله** عن المقصد بحيث لا يكاد يعود الى

الى طريقه ويحتمل ان يراد ضلالا بعيدا عن طريق المقصد وان يراد ضلالا بعيدا عن الوقوع **قوله** يعني اليهود امنوا بموسى ثم كفروا حين عبدوا العجل ثم استدراك على الكشاف حيث قال قيل هم اليهود امنوا بالتورية وموسى ثم كفروا بالانجيل وبعيسى فانه لا يتضح بما ذكره تكرار الايمان والكفر ولهذا قيل هم اليهود امنوا بموسى ثم كفروا بعزير ثم امنوا بداود ثم كفروا بعيسى وبالجملة فيه اشكال قوي وهو ان الذين ازدادوا كفرا بمحمد ليسوا مؤمنين بموسى ثم كافرين بعبادة العجل ثم مؤمنين بالعود ثم كافرين بعيسى مثلا بل هم اما مؤمنون بموسى وغيره او كفار لكفرهم بعيسى والانجيل فالصحيح هو التوجيه الثاني ولذا رجحه الكشاف وقد جعلوا مضمون الاية استبعاد ايمان هؤلاء وح فائدته تنبيه هؤلاء على انه يجب عليهم مزيد التكلف لتحصيل الايمان وتحريض داعيهم الى الايمان على ان مزيد السعي في ايمانهم وحفظهم بعد الايمان عن الارتداد ونحن نقول والله اعلم ان مضمون الاية ان الايمان مع انه هادم الكفر دافع للعقاب عليه وموجب لمغفرته والعمل الصالح وان كان موجبا لمغفرة السيئات لكن من عقب ايمانه بالكفر ومات عليه لا يغفر الله شيئا من ذنوبه الذي يقتضي الايمان والعمل الصالح مغفرته **قوله** مثل ولم يكن الله مريدا ليغفر لهم الظم ان اللام لام الجحود **قوله** ووضع بشر مكان انذر تهكما بهم عدل عن عبارة الكشاف حيث قال وضع بشر مكان اخبر تهكما بهم لان وضع بشر مكان اخبر لا يوجب التهكم بل التعبير عن الانذار بالتبشير توجيه **قوله** في محل النصب او الرفع على الذم لما قال المحقق التفتازاني لوجود الفاصل ولا يرتكب بين النعت والمنعوت بلا ضرورة فتامل ولما يمكن ان يقال ان النعت اذا لم يفد تخصيصا ولا توضيحا فهو للمدح او الذم والقطع ابلغ فيهما **قوله** ايبتغون عندهم العزة الاستفهام للتهكم او التعجيب والانكار بمعنى ما كان ينبغي وقوله فان العزة بيان لوجه التهكم او التعجب او الانكار بمعنى **قوله** والقائم مقام فاعله او مفعوله ان اذا سمعتم

ويحتمل ان يجعل القائم مقام الفاعل عليكم ويكون ان مفسرة لان التنزيل
في معنى القول قوله اولان الذين يقاعدون الخائضين في القران من الاحبار كانوا
منافقين فان قلت فهم مثلهم من غير سببية القعود معهم فما وجه ترتيب الجزاء
على الشرط قلت المراد المماثلة في جهار الكفر قوله واذا ملغاة لوقوعها بين الاسم والخبر
فهو على ما قبله واذا ما اعتمد على ما قبله انعزل عن العمل والانعزال عن العمل كما يكون
بان يدخل المضارع ولا يعمل يكون بان لا يدخل المضارع قوله لانه كالمصدر في الوقوع
على القليل والكثير قوله وقرئ بالفتح على البناء لاضافته الى مبني في التسهيل
ويجوز في راي الاكثر بناء ما اضيف الى مبني من اسم ناقص الدلالة ما لم يشبه
تام الدلالة هذا وفسر ناقص الدلالة بمثل غير ودون وبين وفسر المشابه
بتام الدلالة بقابل التثنية والجمع والتصغير واحترز به عن مثل ولم يرض بكون
مثل ما انكم تنطقون مبنيا بل جعل منصوبا على انه حال من المستتر في حق في قوله
انه لحق مثل ما انكم تنطقون قوله او صفة للمنافقين والكافرين لا للمنافقين
في تبشر المنافقين لبعده ولا للمنافقين فقط ويشعر باحدهما بيان الكشاف
قوله وانما سمي ظفر المسلمين فتحا وظفر الكافرين نصيبا لحسنة حظهم لانه
سمي فتحا اشارة الى من واحل فتح دار الاسلام بخلاف ما للكافرين فانه لا فتح لهم
في استيلائهم بل سينطفي ضياء ما نالوا وقوله سريع الزوال ليس مبنيا على سرعة
زوال الدنيا بل المراد سريع الزوال في الدنيا قوله ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين
سبيلا اي حين الحكم وهذا يقتضي ان يقال ولا يجعل الله الا انه عدل الى الماضي
مبالغة في تحققه وهو كناية عن استيلاء المسلمين وليس المقصود مجرد نفي استيلائهم
قوله لانه لا ينبغي ان يكون اذا عاد الى الايمان قبل مضي العدة اي لا ينبغي ان يكون السبيل
اذا عاد الى الايمان قبل مضي العدة وفيه انه حين الكفر لا سبيل له ونفي السبيل
لوقوع الفرقة وبعد وقوع الفرقة لا بد لحدوث العلقة من موجب وهو غير ظاهر
الا ان يجعل الرجوع الى الايمان رجوعا عن الفرقة لكنه مزيد اعتبار لا بد له من دليل

قوله

قوله سبق الكلام فيه يحتمل ان يكون ماضيا معروفا من السبق وان يكون ماضيا
مجهولا من السوق وقيل المراد بالذكر الصلاة رجح التوجيه الثاني رعاية للنظم
ولان فيه مزيد ذمهم والكشاف عكس الامر رعاية لان الكلام كان في الصلاة وما
قضي به اقضى وفي الكشاف انه يصح ان يراد بالقلة العدم وتركه القاضي وكان
وجه تركه ما ذكره المحقق التفتازاني ان توجيه الاستثناء مشكل لكن لا نرى الاستثناء
مشكلا اذ معنى الكلام ولا يذكرون الله الا ذكرا ملحقا بالعدم لانه لا ينفعهم
هذا الذكر قوله اي يراءونهم غير ذاكرين مذبذبين يريد غير ذاكرين الله الا
قليلا لكنه في عبارة الكشاف لا حاجة الى تقدير المستثنى لا يتم على توجيه جعل
القليل بمعنى العدم قوله والمعنى مرددين بين الايمان والكفر جعل ذلك اشارة
الى الايمان والكفر المفهوم من فحوى الكلام ولك ان تجعل اشارة الى الذكر القليل
اي مضطربين بين الذكر القليل لا تطمئن قلوبهم بذكر الله قوله لا منسوبين
الى المؤمنين ولا الى الكافرين جعل هؤلاء الاول اشارة الى المؤمنين والثاني
الى الكافرين والبعد الاول للتعظيم والثاني للتحقير وقد ر متعلق الى النسبة
او الى الصيرورة ولو قدر الموصول لكان انسب بالاضطراب بين الفريقين
قوله ونظيره قوله تعالى ومن لم يجعل الله له نورا يعني المراد باضلال الله
عدم هدايته لا ان يرشده غير طريق الثواب قوله فانه صنيع المنافقين وديدنهم
فلا تتشبهوا بهم اراد بذلك جعل الاية مناسبة لسابقه ولو جعل خطابا
للمنافقين لكان اشد تناسبا قوله ثلث من كنّ فيه قال المحقق التفتازاني
ثلث مبتدا والجملة بعده صفة له ومن اذا حدث خبره على حذف المضاف
اي خصال من اذا حدث والاحسن ان يجعل ثلث خبرا مقدما او مبتدا محذوف
الخبر وخصال من اذا مفسر له اي في الوجود ثلث اعلم ان من اذا حدث رواية
الكشاف والقاضي ترك لفظ من وهو الموافق لحديث اربع من كن فيه وهو حديث
متفق عليه قوله بعضها فوق بعض قال المحقق التفتازاني الانسب بعضها

بعضها اسفل من بعض وما ذكر تفسير الدرج قوله والتحريك اوجه لانه يجمع على
ادراك عدل عن عبارة الكشاف والوجه التحريك لانه بعد وروده في اللغة
لا يكون خارجا عن الاعتبار غاية الامر ترجيح اللغة الاخرى لانه لا يحتاج فيه الى الحكم
بشذوذ جمعه وفيه بحث لان الادراك لا يوجب جعل السكون مرجوحا لانه يجوز ان
يكون من باب الاكتفاء بجمع احدى اللغتين قوله ولن تجد لهم نصيرا يخرجهم منه
الاولى ان يكون المراد ولن تجد لهم نصيرا في الدنيا لتكون الاية وصفا لهم بانهم
خسروا الاخرة والدنيا قوله وانما يعاقب المصر بكفره هواه فيه ان مرض الكفر لا
يزول بعقاب الاخرة نعم هذا الوجه متجه في عقاب المسلم العاصي فالوجه ان يقال
الوعيد بالعقاب ليتقي نفسه عن مرض الكفر والعقاب المخلد لتصديق وعيده
قوله وانما قدم الشكر دفع لما يتوهم ان الايمان مقدم على الشكر وجودا لان
من لا يؤمن لا يكون شاكرا وجوابه ان الشكر المبهم مقدم على الايمان وما هو منشاء
شكر المنعم المتعين ثم اعلى درجة الشاكر وحرضه عليه بقوله وكان الله شاكرا
بان الشكر ليس فضله مجرد الانجاء عن العذاب بل هو من افعاله تعالى فالايق به
متخلق بصفته ودعا الى الشكر المتعين بوصفه بعليما يعني من صفاته انه شاكر
عليم بمن يشكر فكن شاكرا عليما لمن تشكره حتى يتم تخلقك بصفته
الكريمة فاحفظ هذه الدقيقة فاني ارجو ان تكون من المهمات لا من الوساوس
ختم الله به ما انعم علي في تفسير الجزء الخامس كيف اشكره على نعمه وانا العاجز
الذليل فلا اتوا الا بكرمه قوله لا يجهر من ظلم بالدعاء على الظالم لم لا يخفى
ان الله تعالى لا يحب الدعاء الخفي ايضا على غير الظالم فتخصيص الجهر لابد له من داع
وكانه اشار اليه بقوله روي ان رجلا اضاف قوما وهو ان الداعي الى ذكر الجهر انه
الذي سبب النزول واشتكاهم يعني زادهم شكوى واذى على ما في القاموس ولك
ان تجعل الجهر بمعنى الجاهر قوله فيكون الاستثناء منقطعا لعل الاولى ان
يكون التقدير لا جهر من ظلم اي جهر لاجل من ظلم فيكون الاضافة لادنى ملابسة

ويوافق

ويوافق القرآن من حيث المعنى واما على ما فسره فلابد من تخصيص نفي المحبة
بالجهر بالسوء من القول بما عدا جهر المظلوم ويمكن ان يقال جهر المظلوم
ليس جهرا بالسوء من القول في التحقيق وان كان جهرا به من حيث الظاهر والاطلاق
والتقييد بالنظر الى التحقيق وبالنظر الى الظاهر فلا يتنافيان ولا يبعد ان يجعل
الاستثناء بمعنى لكن الظالم لم يجب الجهر بالسوء من القول فيكون موافقا
بحسب المعنى لتوجيه الكشاف حيث قال ويجوز ان يكون من ظلم مرفوعا كانه قيل
لا يحب الله الجهر بالسوء الا الظالم على لغة من يقول ما جاءني زيد الا عمرو بمعنى
ما جاءني الا عمرو ومنه لا يعلم من في السموات والارض الغيب الا الله انتهى و
يكاد يستفاد من تخصيص نفي المحبة عن الجهر بالقول بالسوء انه يحب الجهر بالقول
الحسن وبالذي هو احسن من ذكر الله يحب الجهر بذكره والله اعلم قوله او تفعلوا
سرا فسر الاخفاء بالفعل سرا وعلى هذا الابداء الفعل علانية والظاهر انه لا يكفي
في الاخفاء الفعل سرا بل لابد من الفعل سرا وعدم افشاء ذلك الفعل فالابداء
هو الفعل علانية او الافشاء بعد الفعل سرا والتسبب يريد به التوطئة
قوله ولذلك رتب عليه قوله فان الله كان عفوا قديرا فان قلت انه دليل على
محبوبية العفو وليس مرتبا عليه قلت المراد بترتيب ان الله كان عفوا قديرا ترتيب
ما هو معلول له وهو نائب عنه اذ التقدير فالعفو احب لان الله كان عفوا قديرا
حذف المرتب واقيم علته مقامه والاولى والله اعلم ان يجعل ان تبدوا خيرا
ان تظهروا خيرا في مقابلة الظلم او تفعلوا خيرا سرا في مقابلته او تعفوا عن سوء
فهو الاحب من الانتقام لان الله كان غفورا للعاصي ولما كان احسانه تعالى
للعصاة حيث يعطيهم الحيوة والنعم في كمال الظهور لم يذكره فكانه قال فان الله
كان مبدي الخير ومخفيه للاشرار وعفوا قديرا قوله فانتم اولى بذلك لا خفاء
في ان الاقتداء بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى لكن في كوننا اولى بالعفو
محل نظر لان الله تعالى اجل من التضرر بالعصيان ونحن نتأذى بالظلم

وكون المنادي اولى بالعفو ممن لايتاذى محل نظر ولا يبعد ان يقال لا مشقة
في الانتقام مع كمال القدرة ومع الضعف كمال الكلفة في الانتقام فنحن مع
ضعفنا اولى بالعفو من القدير **قوله** بعد ما رخص له في الانتقام اشارة
الى ان الانتقام رخصة وليس محبوبا والا فلا يكون العفو احب لان ترك
المندوب لا يكون احب وكان وجه ذلك ان المراد بنفي المحبة الكراهة فاستثناء
الجهر افاد انه ليس بمكروه لا انه محبوب وقد صرح بما اشار اليه المحقق التفتازاني
حيث قال وكان المراد بكون الجهر محبوبا انه غير مكروه بحيث يتناول المباح
والا فترك المحبوب بمعنى المندوب كيف يكون احب وافضل هذا كلامه
وفيه بحث لان كثيرا ما يجعل الشرع بعض الاعمال احب من البعض ولا خفاء
في ان العمل بالاحب يوجب ترك المحبوب **قوله** ان الذين يكفرون بالله ورسله
هم الكافرون الواضحون الذين لا موهم لايمان فيهم لخلوص كفرهم والكفر
بالله انكار الوهية او الشرك به وقوله ويريدون ان يفرقوا بين الله ورسله
اشارة الى طائفة اخرى يحتاج الى جعل الواو بمعنى او واليه اشار الكشاف
في تفسير قوله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض او باعتبار الموصوف
اختاره العلامة التفتازاني وجعل حمل الواو بمعنى او مستغنى عنه
لاجله والتفريق بين الله ورسله بان يؤمنوا بالله ويكفروا برسله كما ذكره
القاضي وبان يؤمنوا برسله ويكفروا بالله للاشراك كما من النصارى
بعيسى واشركوا بالله وكانه خصه القاضي بالاول لعدم وجدانه والاولى
اعتباره لان بيان حكمه لا يتوقف على وجوده بل ربما تبين ليتحرز عنه الناس ولا
يقعوا فيه وقوله ويريدون ان يتخذوا بين ذلك سبيلا في شان المريدين و
القائلين والا فالطائفة الاولى متخذون سبيل الكفر الصرف **قوله** اذا
الحق لا يختلف اي لا يتعدد وكذا الباطل فالنقيضان احدهما بطل والاخر حق
والايمان هو النقيض للكفر وهو الكفر الباطل ولا واسطة بين الحق والباطل

قوله هم الكاملون في الكفر لا عبرة بايمانهم لا خفاء في ان قوله اولئك هم
الكافرون خبر لانه غير مختص بالمريدين والقائلين والايمان مخصوص بهما
فمعنى قوله بايمانهم بايمان فيما بينهم والمراد بالكفر الكامل الكفر الصرف
الذي لا تشوبه شائبة ايمان وكمال القسم الاول واضح وكمال القسمين الاخيرين
يستفاد من التسوية بينهما وبين القسم الاول وانما فسره به لظهور ان
المقصود من الحكم عليهم بالكفر انه لا تفاوت بينهم في الكفر وقال المحقق
التفتازاني في تفسيره بالكفر الكامل ليفيد الحكم اذ الكفر المطلق في
شانهم ماخوذ في المسند اليه وليصح الحصر هذا فان قلت هل يبقى قسم اخر
يخل بالحصر لو لم يعتبر الكمال قلت نعم وهو المؤمن بالله ورسله الكافر ببعض
احكام يوجب الكفر وقيل استفيد الكمال من الحصر المستفاد من تعريف الخبر
وضمير الفصل **قوله** كفرا حقا اي يقينا محققا لم يرد ان حقا بمعنى يقينا
بل الحق بمعنى الثابت اي كفرا ثابتا كما صرح به الكشاف الا انه اراد بالثبوت
الثبوت في العلم فما له المتيقن وكذا فسره باليقين بمعنى المتيقن كما اشار
اليه بقوله محققا ويمكن ان يحمل الحق على الاعتقاد المطابق فانه احد
معانيه فيكون قوله اي يقينا تفسيرا له وقوله محققا بيانا للمراد واشارة
الى ان الحق بمعنى المفعول ليصح كونه صفة للكفر ولا خفاء في ان كون المنصوب
صفة لمصدر محذوف يجري في كل مصدر موكد لغيره بعد جملة فيه مشتق
نحو زيد قائم حقا وقام زيد حقا ولو جعلت مثل زيد انسان حقا في تاويل
زيد كائن انسانا لاطرد في الكل **قوله** واعتدنا للكافرين عذابا مهينا
لم يقل واعتدنا لهم لئلا يفيد انهم معذبون لكفرهم في وقت ما وان اسلموا
فان قوله للكافرين يدل على ان العذاب مرتب على وصف الكفر فاذا انتفى
انتفى **قوله** اضدادهم ومقابلوهم قدره خبرا ولم يجعل الخبر قوله اولئك سوف
يؤتيهم ليكون على وتيرة الاية السابقة والاولى تقديرهم المسلمون ليكون

مفيد للحصر ويحتمل ان يكون مراده بقوله اضدادهم ومقابلوهم التنبيه على ان قوله
الذين آمنوا بالله ورسله مقابل للذين كفروا بالله ورسله ولقوله ويريدون ان
يفرقوا بين الله ورسله وقوله ولم يفرقوا بين احد منهم مقابل لقوله نؤمن ببعض
ونكفر ببعض فلا يكون المقصود تقدير الخبر قوله رحيما عليهم بتضعيف حسناتهم
جعل قوله رحيما متعلقا بقوله سوف نؤتيهم اجورهم والاظهر انه متعلق بقوله
غفورا رحيما عليهم ايضا لان المغفرة كايتاء الاجور من آثار الرحمة قوله فاتنا
بكتاب من السماء جملة اه لا يلايم الاحتمال الاول كون التنزيل للتدريج والاحتمالات
الباقية لا يدل عليها عبارة النظم والاشبه انهم سالوا كتابا تاما وعلقوا
ايمانهم بثبوته على كتاب تام سواء كان نزوله بتدريج او مرة فكانهم قالوا لا
نؤمن بك حتى يتم كتابك قوله اي ان استكبرت منك فقد سالوا موسى
لا يخفى ان سؤال الاكبر فيما مضى لا يترتب على استكباره عم فالظاهر ان الفاء في قوله
فقد سالوا للسببية والتقدير لا تستكبره لانهم قد سالوا موسى اكبر من ذلك
قوله وهذا السؤال وان كان من آبائهم اسند اليهم لانهم كانوا آخذين بمذهبهم
الهدي والهدية وبكسر الطريقة والسيرة كذا في القاموس وكون الآخذ بمذهب
الفاعل الحقيقي من ملابساته مما لم يذكر في كتب المعاني لكنه اعتبره الكشاف ايضا
في هذا المقام وقد يسند فعل البعض الى الكل بناء على كمال الاتحاد والموافقة
بين الكل نحو قومي هم قتلوا اميم اخي فيجوز ان يكون المراد بضمير سالوا جميع
اهل الكتاب جعل فعل البعض للجميع ويمكن ان يكون المراد باهل الكتاب ايضا
الجميع فيكون اسناد يسالك اهل الكتاب كاسناد سالوا ويمكن ان يكون المراد
باهل الكتاب هذا النوع ويكون المراد بيان قبائح النوع فلا تكلف ولا تجوز لا في
جانب الضمير ولا في المرجع والله تعالى اعلم قوله اي ارنا نره جهرة او مجاهرين لا يخفى
ان تقديره بعيد عن الفهم والظاهر انه مصدر للاراءة في الحقيقة اما من لفظه اي
اراءة عيانا او من غير لفظه اي رؤية عيانا وقوله او مجاهرين اشارة الى توجيه الحال

عن المفعول

عن المفعول الاول ولا يخفى انه يحتمل الحالية عن المفعول الثاني اي معاينا على صيغة
المفعول واذا التبس الحال يجب ان يكون بجنب صاحبه كما بين في محله فتعين
كونه حالا عن المفعول الثاني اي معاينا على صيغة المفعول واذا التبس الحال يجب ان
يكون بجنب صاحبه كما بين في محله فتعين كونه حالا عن المفعول الثاني والله تعالى
اعلم بحقيقة الحال قوله نار جاءت من السماء فاهلكتهم يحتمل ان يكون النار
عبارة عن تجلي جعلهم فانية ورفع انانيتهم الحائلة بينهم وبين المشاهدة فشاهدوا
ببركة الفناء ما شاهدوا قوله والبينات المعجزات الظاهر ان المراد بالبينات
الادلة الدالة على الوهيته تعالى ووحدته قوله فعفونا عن ذلك وآتينا موسى
لا يخفى ان السلطان المبين كان قبل العفو فان الامر بالقتل كان لان قبول القتل
كان توبة لهم لكن الواو لا تقتضي الترتيب والاظهر ان لا يجعل التسلط ذلك التسلط
بل تسلطا بعد العفو حيث انقادوا له ولم يتمكنوا بعد ذلك من مخالفته قوله
بسبب ميثاقهم ليقبلوه في الكشاف ليخافوا فلا ينقضوه وظاهر النظم مع القاضي
فتامل قوله يحتمل ان يراد على لسان موسى هذا ما ذهب اليه الكشاف واعاده
قلنا يشعر بالوجه الاول قوله على ذلك وهو قولهم سمعنا واطعنا وكونه ميثاقا
لوضع اطعنا موضع نطيع وكونه غليظا لمبالغتهم في الاطاعة حيث نزلوها منزلة
الواقع وفي الكشاف وقد اخذ منهم الميثاق على ذلك وقولهم سمعنا واطعنا
ومعاهدتهم على ان يتموا عليه اي يستمروا عليه فاشار القاضي بقوله وهو قولهم
الى ان قولهم في الكشاف مرفوع معطوف على الميثاق وترك قوله ومعاهدتهم
لان الاستمرار لا يصح في دخول الباب سجدا او يخص بالنهي عن الاعتداء ولو جعل
المعاهدة على الاستمرار على السمع والطاعة مطلقا لا يتجه انه لا يصح في دخول الباب
سجدا قوله وما مزيدة للتاكيد اي لتاكيد مضمون الكلام لا لتاكيد المفرد وكذا
قال المحقق التفتازاني مستفيدا من كلام الكشاف قوله والباء متعلقة بالفعل
المحذوف اقول يجوز ان يكون قوله فبما نقضهم ظرفا خبرا للمبتدا اي فهم بنقضهم

اي بعد اخذ الميثاق الغليظ هم ملتبسون بهذه الاوصاف الذميمة قوله ويجوز ان
يتعلق بحرمنا عليهم طيبات في الكشاف على ان قوله فبظلم من الذين هادوا
بدل من قوله فبما نقضهم وكانه تركه القاضي لما فيه ما ذكره المحقق التفتازاني ان الفا
في قوله فبظلم ح لتكرار لفاء فبما نقضهم عطفا على اخذنا منهم ميثاقا غليظا
ولو جعل للعطف على فبما نقضهم كما في قولك بزيد وبحسبه او فبحسبه او ثم
بحسبه افتتنت لم يحتج الى جعله بدلا ولا يخفى ان هذا الابدال بعيد اما لفظا
فلطول الفصل ولكونه من ابدال الجار والمجرور فقط واما معنى فلذلك لانه على ان
تحريم بعض الطيبات مسبب عن مثل هذه الجرائم العظيمة فيترتب عليه هذا
يعني لو كان مثل هذه الجرائم موجبا للتحريم لصار موجبا في غيرهم ايضا ومعنى ابدال
الجار والمجرور فقط انه لا يكون الفاء داخلا في البدل وهو بعيد قوله فيكون
التحريم سبب النقض عدل عن عبارة الكشاف فلا يكون التحريم الا بسبب النقض
لانه يتجه عليه ما ذكره المحقق التفتازاني ان استفادة هذا الحصر مشكل لان التركيب
ح من قبيل بزيد مررت وبعمرو وقد اتفقوا على انه لا يجوز في مثله قصد
التخصيص قوله فيكون من صلة وقولهم وقوله وقولهم مضاف اليه لصلته وكان الاولى
من صلة قولهم بدون الواو فامنهم وقوله فلا يعمل في جاره يفيد ان الجار معمول
فالاولى فلا يتعلق به جاره وضمير جاره الى المجرور لا الى قولهم قوله وقتلهم الانبياء
بغير حق قيد القتل بغير حق مع ان قتل النبي لا يكون الا بغير حق اشارة الى انه
يجوز القتل بحق ولو كان للنبي كالقصاص وانه لا يبالي منهم موجب قتلهم قوله
اوعية للعلوم مقفلة كما تقفل اوعية النفائس كيلا يصيبهم ضرر فلا يدخل فيه
ما تدعونا اليه لانه حفظ عنه علومنا او في اكنة هي علومنا وتلك الاكنة مقفلة
كيلا يصل الى قلوبنا ما تدعونا اليه فخفظت بالعلوم عما تدعونا اليه ولا يصل
ما تقول الا الى القلوب العارية عن العلوم قوله فلا يؤمنوا الا قليلا كما يجب استثناء
القليل من عدم الايمان المتفرع على الطبع على قلوبهم يجب استثناء قليل

من القلوب

من القلوب عن قلوبهم فكان المراد بل طبع الله على اكثرها قوله او ايمانا قليلا
وللثاني تزيد فلا يصدقون شيئا مما يدعون اليه الا قليلا قوله وهو معطوف على
بكفرهم لانه من اسباب الطبع كالكفر بعيسى فعطف سبب على سبب وليس من
عطف الشيء على نفسه وعلى تقدير اتحاد الكفرين يجوز ان يكون المعطوف
مجموع الكفر وغيره على الكفر فيكون التركيب من قبيل قال الامام وجميع
الناس قوله او على قوله فبما نقضهم اه لما اشكل على العطف على قوله فبما
نقضهم انه ذكر الكفر فيما سبق فيلزم التكرار اجاب عنه بجوابين اشار الى الاول
بقوله ويجوز ان يعطف مجموع هذا وما عطف عليه يعني بكفرهم وما يتبعه
على مجموع ما قبله يعني النقض والكفر وقتل الانبياء بغير حق فكانه قال عوقبوا
بضم القتل والنقض بالكفر وبضم البهتان وغيره الى الكفر والى الثاني بقوله
ويكون بالنصب عطفا على يعطف اي يجوز ان يكون تكرير ذكر الكفر ايذانا
بتكرر كفرهم فيكون المذكور في جانب المعطوف عليه قوله او استهزاء فامر الله
بمدحه او استهزاء فامر الله بوصفه بالرسالة اشارة الى ان ذمهم بهذا القول
لرسالته ولا يستحق ذلك الذم من يقول ذلك في شان غير الرسول واراد
بذكرهم القبيح ما سبق به قوله وشبه مسند الى الجار والمجرور لا الى الضمير
لان السابق هو عيسى وهو مشبه به لا مشبه واذا كان المعنى وقع التشبيه لهم
فالمراد اما جعل مثلا للغير واليه الاشارة بقوله بين عيسى والمقتول واما
جعل الامر مشتبها واليه الاشارة بقوله او في الامر يعني القتل قوله صلب
الناسوت اه كانه تاول هذا البعض رفعه الى السماء قوله ويجوز ان يفسر الشك
بالجهل لان المقابل للعلم فيشمل الجهل الظن لكن اطلاق الجهل على الظن
والشك لم يوجد في المشهور اذ الجهل في المشهور الجزم الغير المطابق وكون
اتباع الظن استثناء منقطعا لتاويله بالظن المتبع قوله قتلا يقينا
لا يخفى ان نفي القتل يقينا يثبت القتل مشكوكا وثبوت القتل مشكوكا

يقتضي ثبوت القتل مع الشك فيه فلذا قيل معناه ما علموه يقينا والاظهر ان
يقينا تاكيد لعدمه كما علموه حقا ولا يظهر وجه لتركه مع انه مذكور في الكشاف
قوله لا يغلب على ما يريد لا وجه للفرق بين العزيز والحكيم في تفسير الاول بالغلبة
العامة والثانية بالحكمة الخاصية فكانه اشار الى التوجيهين المبنيين على عموم اللفظ
وخصوص القصة قوله جملة قسمية وقعت صفة لاحد يعني انها جملة خبرية
مؤكدة بالقسمة الانشائية فيصح وقوعها صفة بلا تاويل بالخبرية والموصوف
المقدر مبتدأ مقدم الخبر قال المحقق التفتازاني ولا يبعد ان يقدر الموصوف
للظرف مبتدأ فيكون ليؤمنن به في موقع الخبر قوله بضم النون لان احدا في معنى
الجمع وان قدر جمع استغنى من قوله لان احدا في معنى الجمع الا انه بعينه على تقدير احد
شيوع هذا التقدير في المفرغ كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه بحث لان شيوع
هذا التقدير في المستثنى منه واحد هنا ليس مستثنى منه بل المستثنى منه صفته
اي صفة احد اعني على صفة الايمان به ولا يخفى ان هذه القراءة ترد جعل الضميرين
لعيسى وانه يحتمل ان يرجع الضمير الاول الى عدم كونه مقتولا ومصلوبا قوله
بنا تي ظلم اي ظلم عظيم والعظمة مستفادة من تنكير ظلم قوله يعني ما ذكره
في قوله وعلى الذين هادوا حرمنا ويحتمل والله اعلم ان يراد طيبات الجنة ويلائمه
واعتدنا للكافرين عذابا اليما قوله والمقيمين الصلاة نصب على المدح تقديره
وامدح المقيمين الصلاة وح تكون جملة معترضة والواو اعتراضية واقول والله
اعلم والاشبه انه نصب على التوهم لان السابق مقام لكن المثقلة وضع موضعه
لكن وارجو ان يكون اقرب الى القبول وان تفردت به ولم يتنبه له الفحول قوله
ان جعل يؤمنون الخبر لا وجه لتقييد النصب بذلك الجعل فانه منصوب على
المدح مطلقا وارادة الانبياء بالمقيمين الصلاة ليس لجعل اقامة الصلاة
اداها بل لجعلها اقامة لها فيما بين الناس وعلى وجه الارض فانهم الذين اقاموها
قوله قدم عليه الايمان بالانبياء والكتب وما يصدقه اولا لعدم كون الايمان

بالله

بالله واليوم الاخر مقصودا بالاية الا انهم كانوا مؤمنين بهما والمقصود تعريضهم على
ما ليس لهم من الايمان بالانبياء والكتب وما يصدقه جميعا فانهم يؤمنون
ببعض الانبياء دون بعض وببعض الكتب دون بعض وفيه نظر لانهم لا يؤمنون بالله
لقولهم نحن ابناء الله ولجعل عزير ابن الله ولجعل عيسى ابن الله الى غير ذلك
ولا يؤمنون باليوم الاخر لان لهم عقائد غير مطابقة في حقه فالاولى ان التاخير
للتعميم بعد التخصيص لان ذكر الايمان واليوم الاخر ذكر الايمان بتمامه لان ذكر اول
النبي واخره المحيطين بما بينهما في قوة ذكر الجميع وقد سبق ذلك في اول البقرة
في امنا بالله واليوم الاخر قوله جواب لاهل الكتاب اقول والله تعالى اعلم
الانسب الاظهر انه تعليل لايمان الراسخين في العلم بما انزل الى محمد لان رسوخ
العلم يستلزم معرفة ان الوحي اليه كالوحي الى سائر الانبياء وقوله تعالى واوحينا
وقوله وآتينا وقوله ورسلا في وجه وقوله وكلم الله موسى تكليما كلها في حيز
التشبيه بوحي عليه عليه الصلاة والسلام وكانه اشار اليه بقوله وقد فضل الله
محمدا صلى الله عليه وسلم بان اعطاه مثل ما اعطى كل واحد منهم
قوله اي من قبل هذه السورة او اليوم سيكفل كونه قبل هذا اليوم صيغة الماضي
فليس مزيد فائدة في قوله من قبل فالتوجيه الوجيه هو الاول ولك ان تريد قبل
هذا الكلام فيدخل ما فيه ما قصه قبيل هذا الكلام ايضا قوله نصب على المدح
او باضمار ارسلنا او على الحال اي من رسلا ورسلا وفيه انه لا وجه للفصل بينه
وبين ذي الحال بقوله وكلم الله موسى تكليما ولا يصح ان يكون حالا من موسى ايضا
والا لكان معمولا لكلم وارسلنا معا فتامل وفيه تنبيه على ان بعثة الانبياء
ضرورة لقصور الكل عن ادراك جزئيات المصالح يريد ان لا احد يمكنه
ادراك جميع الجزئيات تفصيلا لكثرتها وان الاكثر لا يمكنه ادراك الكليات
وفيه انه فليكن البعض بحيث يدرك اي جزئي يرد عليه كما يمكنه وضع القاعدة
هذا ويمكن ان يقال بعثة النبي ضرورة لاختلاف الاهواء فلا يقبل الاحكام

الا هم ايد الله بالمعجزة قوله وكانه لما تعنتوا بسؤال كتاب فيه ان تعنتهم لا يوهم ان
امره لا يشهد حتى يحسن الاستدراك الا ان يقال تعنتهم يوهم انه لا يثبت
دعواه وقوله لكن الله يشهد استدراك باعتبار تضمنه ثبوت دعواه ونحن
نقول والله اعلم انه لما شبه الايحاء اليه بالايحاء الى الانبياء اوهم التشبيه مزية
الايحاء الى الغير لكونه مشبها به فاستدرك عنه بان الايحاء اليك مزية شهادة
الله بما انزل اليك لان المنزل اليك معجز شاهد على انه من عند الله ومزية
شهادة الملائكة حيث يأتون لاعانتك في القتال ظاهرين كما كان في غزوة بدر
وهذا اولى مما في الكشاف ان شهادة الملائكة تعرف باظهار الله به الكلام
المعجز البريء عن الكذب قوله والجار والمجرور على الاولين او مفعول مطلقا
على جميع الاحتمالات اي انزله ملتبسا بعلمه بنبوتك لاظهر بما انزل اليك
وفيه تنبيه على انهم يودون اه حيث سألوا علامة واضحة ظاهرة على كل احد
حيث طلبوا كتابا منزلا من السماء جملة والله اثبت الدعوى بشهادة اعجاز
القران وشهادة الملائكة والشهادتان انما تظهران بالتأمل قوله وعليه
يدل على ان الكفار يعني على تقديرا والناس يصبهم واما على الاول فالظلم
بانكار النبوة هو الكفر قوله خالدين حال مقدرة لان الدلالة الى الطريق ليس
في حال الخلود بل في حال تقدير الخلود ويمكن ان يستغنى عن جعله حالا مقدرة
بان الهداية هنا هو الدلالة الموصلة الى جهنم او الدلالة الى طريق يوصل الى
جهنم فهو حال عن المفعول باعتبار الايصال لا باعتبار الدلالة قوله فامنوا خيرا
لكم اي ايمانا خيرا لكم او ائتوا امرا خيرا لكم جعله من قبيل انتهوا خيرا لكم في
ان حذف عامل المفعول به واجب فيه سماعا على ما صرح به ابن الحاجب في الكافية
والظ ان المحذوف معطوف فالظ ان يقول او وائتوا امرا خيرا لكم والمفهوم
من الكشاف انه يدخل تحت الضابطة بان يقال يجب حذف العامل الذي
هو القصد والايتاء بعد الامر الذي يدل على الحمل على اخر وقوله اي ايمانا

خيرا

خيرا لكم رد هذا التقدير بعدم جريانه في انتهوا امرا حسنا قوله ومنعه
البصريون اه قال المحقق التفتازاني منعه البصريون لانهم لا يجوزون اضمار
كان مع اسمها اقول الناس مجزيون باعمالهم ان خيرا فخير قوله يعني ان تكفروا
فهو غني عنكم لا يتضرر اه ويحتمل ان يكون المراد وان تكفروا فقد كابرتم عقولكم
فان لله ما في السموات والارض فكيف يتأتى الكفر به مع ظهور الوهيته
هذا الظهور وان يكون المراد فانتم وما في ايديكم مملوك له يفعل بكم ما يشاء
قوله وهو يعم ما اشتملنا عليه وما تركبنا منه فحمل في اطلاق واحد على
ما يعم نظر قوله ولد لغير رشدة على صيغة المرة وقد تكسر يقال ولد لرشدة
وهو ضد ولد لزنية كذا في القاموس قوله وقيل للنصارى خاصة وهو اوفق
لقوله ولا تقولوا على الله الا الحق ووجه الموافقة لعموم الخطاب ان قول اليهود ايضا
انه ولد لغير رشدة يوجب افتراء على الله وهو ان الله كاذب في تنزيه امه وان
الله خلقه من ماء غير الاب قوله يعني تنزيهه عن الصاحبة والولد قال المحقق التفتازاني
الانقطاع في استثناء الا الحق اشبه لان التنزيه لا يكون مقولا عليه بل له وفيه
لا نمنع قال عليه افترى هذا والاظهر ان المعنى بقوله ولا تقولوا على الله الا الحق
ليس مجرد تنزيهه عن الصاحبة والولد بل يشمل تنزيهه عن الشريك ايضا وقوله
وانما المسيح الاية تنزيه عن الولد والصاحبة ولا تقولوا تنزيه عن الشريك
عطف على مفهوم وانما المسيح الاية فانه في قوة ولا تقولوا له ولد وصاحبة و
كان القاضي جعله عطفا ولا تقولوا على الله الا الحق نظرا الى الظ والله الموفق
قوله ويشهد له قوله تعالى أانت قلت للناس اتخذوني وامي الهين من دون الله
فان قلت لا يشهد الاية على الالهة الثلثة بل على اثنين بشهادة من دون الله
فان معناه متجاوزين الله في هذا الاخذ وانما يدل على الثلثة لو قيل اتخذوني
وامي الهين مع الله قلت معنى التجاوز الله في هذا الاخذ ان لا يوخذ واحدا
من الالهين لا ان يواحد الها قوله فانه يكون لمن يعادله مثل حتى يكون كفوا له

ويتطرق اليه فناء حتى يكون متعهدا له في وقت الفناء ومبقيا لنوعه بعد فنائه
قوله لا يماثله شيء من ذلك فيتخذه ولدا جعله تتمة لبيان نفي الولد ولعله نفي للشريك
ايضا لانه لو كان له شريك لم يكن له جميع ما في السموات والارض بل كان منقسما
وكذا كفى بالله وكيلا نفي للشريك ايضا فانه اذا كفى لم يحتج الى آخر بل لو كان له شريك
لم يكن وكيلا لانه ربما يزاحمه في الوكالة شريكه قوله عطف على المسيح اذ في عطف
على ضمير يكون بعض انحراف عن الغرض اذ الغرض ان المسيح لا يستنكف ان يكون
عبدا لله ولا الملائكة المقربون ان يكونوا عبادا لله وفي العطف على الضمير يصير
المعنى لن يستنكف المسيح ان يكون هو ولا من فوقه موصوفين بالعبودية فلذا لم
يلتفت اليه مع ان افراد الفعل والعبد يقتضيه اذ مع العطف على المسيح يحتاج
الى تقدير ولا الملائكة المقربون ان يكونوا عبيدا كما صرح به فان قلت يستغنى عن
التقدير لو جعلت ان يكون بمعنى ان يكون كل واحد عبد الله قلت فيه ايضا انحراف عن
الغرض نعم فيه بادنى توجيه فلذا لم يلتفت اليه مع انه ذكره الكشاف ولم ينبه للانحراف
قوله وجوابه ان الاية للرد على عبدة المسيح والملائكة لا يخفى انه خلاف السوق وكذا
الجواب الثاني واما الجواب الثالث فمبني على ما هو المذهب من ان خواص البشر مطلقا
افضل من خواص الملك والاظهر في الدفع ان الرق ينفي استنكاف الملائكة
لانهم اقرب من الاستنكاف لا لفضلهم على البشر بل لانهم لا يرون فيما بينهم عبادا
بخلاف البشر فان في بني نوعهم كثرة العبودية وشاعت الرقية قوله تفصيل
للمجازاة العامة المدلول عليها من فحوى الكلام دفع لما يتوهم من عدم مطابقة
المفصل للمجمل اذ المجمل لم يذكر فيه الا المستنكفون وتوجيه الجواب انه ليس تفصيلا
للمذكور صريحا بل للمجمل المفهوم لان سيحشرهم جميعا يفيد في مقام الدعوى ان الحشر
للجزاء يوم يجزى العباد فهو تفصيل لجزاء العباد لا لجزائهم والكشاف قدر في
المجمل فسيحشرهم والمؤمنون لاقتضاء التفصيل ذلك ولان ذكر احد المتقابلين
يوجب تذكر الاخر وقوله او لمجازاتهم اه اشارة الى جواب آخر وهو ان حشرهم لمجازاتهم

والتفصيل لمجازاتهم لا لهم فان مجازاتهم بنار الجحيم والتأسف الاليم قال المحقق
التفتازاني ان هذا الجواب ليس بالمستقيم لان دخول اما على الفريقين لا على قسمي
الجزاء للمستنكفين والمستكبرين قوله وقيل البرهان الدين اه وعلى كل تقدير
النور هو هداية الله فانه لولاها لا ينفع مجيء نبي من هذه الامور قوله ثواب قدره
تخصيص الرحمة بالثواب عطف الفضل عليه وقوله تعالى يهديهم اليه في تقدير
يهديهم مقربين اليه او مقربا اياهم اليه فهو حال من الفاعل او المفعول قال
المحقق التفتازاني وهو حال من صراطا مستقيما ثم قال ليس لقولنا يهديهم طريق
الاسلام الى عبادته كثير معنى فلا وجه ان يجعل صراطا بدلا من اليه هذا وفيه
ان قولنا يهديهم طريق الاسلام موصلا الى عبادته معنى واضحا ولا وجه لكون صراطا
مستقيما بدلا من الجار والمجرور قوله فقال اني كلالة فكيف اصنع في مالي انه
لا وارث له ولم يتعلق حق احد في مرضه بماله وله ولاية التصرف فيه في مرض موته
فشاور انه في اي مصرف وضعه فرد عليه بان له وارثا قوله وليس له ولد صفة
له او حال عن المستكن استدراك على الكشاف حيث قال ومحل ليس له ولد الرفع
على الصفة لا النصب على الحال وانما نفاه لان ذا الحال نكرة لا يصح تأخر الحال عنه
وفيه بحث لان امرؤ هنا في موقع العموم كانه قيل ان امرؤ هلك اي امرء كان فلا
حاجة الى مخصص في وقوعه ذا الحال واما ما ذكر من انه حال عن ضمير هلك فرده
المحقق التفتازاني بان قال واما ضمير هلك لكونه مفسرا غير مقصود وتمام معنى
انه لا ضمير فيه لكنه يرد عليه ان مفسر الفعل يشتمل على ما كان يشتمل عليه الفعل
الا يرى الى قوله تعالى وان احد من المشركين استجارك انه كيف اشتمل استجارك
على المفعول ولا يمكن انكاره كالمستتر قوله والواو في وله يحتمل الحال والعطف
اما على الحال او على الصفة والدائر بين الحال والعطف يكاد يتعين للعطف
قوله لانه جعل اخوها عصبة اي جعل الله اخاها عصبة في هذه الاية والا
للام لها السدس مستوى بينها وبين اختها كما مر في آية المواريث ولان الاخت

والاخ من الام قد سبق في بيان الكلالة في اول السورة وانما لم يلتفت اليه لان ما
ذكره قرينة اقرب قوله والولد على ظاهره وليس مخصصا بالابن كما توهم الكشاف
بناء على ان البنت لا تسقط الاخت انما يسقطها الابن لان الكلام في تعيين النصف
للاخت لا في اسقاطها ولو سلم ففي اسقاطها عن كونها صاحب فرض وايضا الكلام
في الكلالة وهي من ليس له ولد اصلا ولا والد فمع فرض البنت لا يبقى كلالة قوله ولانه
كما لم تدل على سقوط الاخوة بغير الولد لم تدل على عدم سقوطهم به دفع ما يجب
من انه لم يعلم من الاية انه يسقط الاخوة بالاب وانما يعلم لو قيل ان لم يكن لها
والد ولا ولد فاجاب بانه علم من السنة وكم من حكم ناط على السنة وخلا عنه
الكتاب وانما قال لم يدل على عدم سقوطهم لانه لو دل النظم على عدم سقوطهم
لعارض السنة الكتاب فينبغي ان يقال نسخ الكتاب واحتيج الى اثبات تقدم
الكتاب وفيه نظر لانه كما يعلم بالاية من تقييد الحكم بمجرد انه لم يكن لها ولد ان
الاخت لا تسقط بالعم او الام ينبغي ان يعلم انه لا يسقط بالاب فالجواب المعتمد
ما اشار اليه بقوله وكذا مفهوم قوله الله يفتيكم في الكلالة فانه لما دل على الفتيا
في الكلالة والكلالة ما لا يكون له ولد ولا اب علم ان المراد بقوله ان امرؤ هلك
ليس له ولد ولا والد قوله الضمير لمن يرث بالاخوة وتثنيته محمول على المعنى وفي الكشاف
ان تثنيته باعتبار كون الخبر تثنية وكانه اشار بالعدول عما ذكره الى ما يقال من انه
لا حاجة الى جعل التثنية باعتبار الخبر فان من يرث بالاخوة تثنية معنى وجمع معنى
ويمكن دفعه بانه نبه الامر على مطابقة الخبر لان اعتبار مطابقة الخبر الذي هو مناط
الفائدة اولى من اعتبار مطابقة المرجع صرح به ابن الحاجب في شرح المفصل قوله
تثنية من ضمير
وفائدة الاخبار باثنتين التنبيه على ان الحكم باعتبار العدد اه يعني لا يعتبر منهم الا
التثنية عن الخبر لانه يفيد ما لا يفيده الضمير ويمكن دفعه ايضا بان تثنية الضمير
لمجرد رعاية المطابقة لا لافادة الاثنينية ولا يحصل الحكم بها بدون جعلها
خبرا قوله لها صلة وان كانوا اخوة واخوات فغلب الذكر واكتفى باخوة وبين بقوله

رجالا ونساء لكن بقي من التفصيل رجلا وانثى ورجلين وانثى ورجلين
فاعتمد على الاعتبار قال المحقق التفتازاني شبهة الجمع بين الحقيقة والمجاز واردة
على باب التغليب اجمع قوله اي يبين الله لكم ضلالكم فيه ان المبين صريحا
هو الحق والضلال يعلم بالمقايسة فكان الظاهر يتبين لكم الحق الا ان يقال بيان
الحق واضح وبيان الضلال خفي فاحتاج الى التنبيه واشار بقوله الى ضعفه لان حذف
لا قليل بالنسبة الى حذف المضاف قوله كمن اشترى محررا قبل اي من اشترى من
نوى تحريره وقيل معناه خلص اسيرا حرا وانا اقول من اشترى حال كونه محررا
والاشتراء الشرعي المقارن للكون محررا اشتراء ذات رحم محرم فاشتراه مع العتق
لا ينفك العتق عن الشرى. بسم الله الرحمن الرحيم

سورة المائدة مائة وعشرون او ثنتان او ثلاث اية بسم الله الرحمن الرحيم

قوله الوفاء هو القيام بمقتضى العهد وكذلك الايفاء وفي الايفاء مبالغة ليس في
الوفاء صرح به المحقق التفتازاني قوله قال الحطيئة في مدح بني انف الناقة وجعل
هذا النبز لهم مع ما فيه من الشناعة مدحا عظيما حيث قال بعد هذا البيت قوم
هم الانف والاذناب غيرهم ومن يسوي بانف الناقة الذنبا ولو قال بدل
لجارهم لغيرهم لكان ابلغ والعناج بالمهملة والنون والجيم ككرام حبل يشد
في اسفل الدلو ثم يشد الى العراقي ليكون عونا لها وللوذم فاذا انقطعت الاوذام
امسكها والعرقوتان الخشبتان المعترضتان على الدلو كالصليب والاوذام هي
السيور التي بين اذان الدلو واطراف العراقي والكرب الحبل الذي يشد في وسط
العراقي ثم يثنى ويثلث ليكون هو الذي يلي الماء فلا يعفن الحبل الكبير ويقال
ملأ الدلو الى عقد الكرب لمن يبالغ فيما يلي من الامر كذا ذكره المحقق التفتازاني
قوله بان حملنا الامر على المشترك بين الوجوب والندب اي على القدر المشترك
كما ذهب البعض او باستعمال المشترك في معنييه انما اختاره لان فيه مزيد الفائدة
لكن فيه تاويل اللفظ السابق لحفظ ظاهر اللاحق والمرجح عند العقلاء العكس لا

يلزم التأويل قبل الحاجة وكانه لهذا جعل الكشاف الوجه الظم ارادة تحليل الحلال
او اعتقاد حله والعمل على وفقه وتحريم الحرام ولان الظم انه مجمل تفصيله احلت لكم
ثم المقابلة بين الوجه الاول والثاني باعتبار تخصيص الاول بما لا مدخل للعقد
كتب العباد او تخصيصه بالواجب قوله واضافتها الى الانعام للبيان المشهور في
النحو ان الاضافة للبيان فيما يكون المضاف اليه من جنس المضاف وفسر الجنس بما
يكون بينه وبين المضاف عموم من وجه وجعلوا اضافة العام المطلق الى الخاصة
بمعنى اللام وكلام الكشاف هنا على طبق ما ذكره يفيد ان تلك الاضافة بمعنى من
قوله ومعناه البهيمة من الانعام قال المحقق التفتازاني من هذه بيانية بخلاف في
خاتم من فضة فان من فيها اما ابتدائية او تبعيضية هذا وفيه نظر لان من فضة
يصلح للبيان والمشهور ان المقدر في الاضافة بمعنى من كون المضاف اليه من جنس
المضاف وهنا الامر بالعكس هذا وقد عرفت انه ليس بشيء منهما جنسا للآخر بمعنى
ذكروه قوله وهي الازواج الثمانية في القاموس النعم ويسكن عينه والشاة
والابل او هو خاص بالابل جمعه انعام قوله واضافتها الى الانعام للملابسة الشبه بين
والاضافة بتقدير اللام او الاضافة للمبالغة في التشبيه فيكون من قبيل لجين الماء
قوله الا محرم ما يتلى عليكم لما كان المتلو هو اللفظ الدال على التحريم ولم يصح
استثناؤه من بهيمة الانعام حذف مضافا من ما يتلى عليكم اشار اليه بقوله
الا محرم ما يتلى والاضافة اما بمعنى اللام كمضروب زيد او بمعنى في اي محرم ما
في ما يتلى عليكم او من فاعل يتلى حتى يصير ما عبارة عن البهيمة اي ما يتلى تحريمه
والاولى محرمه وتقدير المحرم اخف من تقدير آية تحريمه على ما في الكشاف ويحتمل
ان يكون القصد من قول الكشاف ما يتلى آية تحريمه ومن قوله تحريمه اشارة الى ان
الاسناد مجازي كما ذكره المحقق التفتازاني انه لا يبعد جعل الاسناد مجازا
فلا يحتاج الى تقدير المضاف لكن هذا الاعتناء لا يختص بالتوجيه الثاني لانه يحتمل
ان يكون استثناء ما يتلى على التجوز من اجراء حال المعنى على اللفظ على عكس

التجوز الاول اقول في الاية دلالة على ان الاصل في بهيمة الانعام الحل والتحريم
عارض حتى ان ما لم يرد فيه التحريم فهو حلال قوله حال من الضمير في لكم بقيد
الاحلال بحال عدم اعتقاد حل الصيد غير ظم فلذا جعله الكشاف عبارة عن الامتناع
عن الصيد وقال كانه قيل احللنا لكم بعض الانعام في حال امتناعكم من الصيد
انتم محرمون لكن هذا التقييد انما يصح لو جعل بهيمة الانعام عبارة عن الصيود
المشبهة بالانعام اما لو جعلت عبارة عن الانعام فلا معنى لتقييد احلالها
بحال الامتناع عن الصيد في حال الحرمة وتكلف المحقق التفتازاني لدفعه بانه يصح
ان يراد بالانعام ما يشمل الوحشي مجازا او تغليبا او دلالة فيصير المعنى احلت
جميع ذلك في حال الامتناع اذ مع عدم الامتناع يحرم البعض هذا مما يشعر به كلام
من تخصيص الاستثناء لكونه تعسفا غفلة وكان وجه التعسف في الاستثناء عنده
ان الاستثناء بالغير في القرآن غير مألوف والاقرب ان يكون فاعل غير محلي الصيد
الشارع ويكون الجمع للتعظيم فكانه قيل احللنا لكم بهيمة الانعام غير محلي
الصيد وانتم وما قال المحقق التفتازاني ان فيه بعدا من جهة ايراد حالين المتداخلين
مع حذف صاحبها اذ لا بد لقوله وانتم حرم ايضا من صاحب محذوف وهو لكم
اي غير محلين لكم وانتم حرم فيه انه يصح جعل وانتم حرم حالا من فاعل محلي
الصيد ولا حاجة الى جعل ذي الحال ضمير المخاطب مقدرا لانه يكفي الجملة
الحالية الواو ولا يجب الضمير قوله ان الله يحكم ما يريد من تحليل وتحريم لو جعل
ما يريد اعم من ذلك لكان ابلغ في وجوب قبول احكامه ولذا صرح الكشاف
بعمومه ولما كان تحريم الصيد للمحرم مما لا يعلم مصلحته عقبه به تنبيها على انه
ليس لاحد ان لا يقبل احكامه الا بعد معرفة نفعها بل ينبغي ان ينقاد لانه يحكم
ما يريد قوله وهي اسم ما اشعر صرح بذكر الاسم دفعا لما توهمه الاشتقاق
ولمح معنى الوصفية من كونها صفة والدليل على انها اسم عدم الوصف بها
وعدم اعمالها كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله ولا الشهر الحرام بالقتال فيه

اوبالسنيعه لاعن تفسير الشهر الحرام بشهر الحج على ما فسره به الكشاف لانه
لا اختصاص له بشهر الحج اذ منه المحرم ورجب وليس من اشهر الحج ومن اشهر الحج شوال
وليس بالشهر الحرام فتفسيره بشهر الحج يقتضي مزيد تكلف ولا داعي له الا
مزيد مناسبة بما قبله وما بعده وانما ذكر الهدى مع انه من الشعاير على ما
ورد النص به تخصيصا بعد التعميم لانه يمنع التحليل فيما هم لان فيه ضمان
حق الفقراء بخلاف باقي الشعاير ولانه اقرب بان نفع الناس لان فيه اخذ
مال يعسر على ارباب الطمع تركه فما قال المحقق التفتازاني انه لا وجه لجعله
تخصيصا بعد التعميم لانه لا فضل له على ما في الشعاير ليس بشيء **قوله** جدية
السرج وجدينه على وزن الفعيلة والفعلة قطعة محشوة تحت السرج والرحل
كذا في القاموس **قوله** اللحاء شجر هو ككساء قشر الشجر كذا في القاموس فالاولى
اوالحاء **قوله** ونظيره قوله ولا يبدين زينتهن فنهى عن ابداء الزينة مبالغة
في النهي عن ابداء مواقعها **قوله** وليست صفة له فيه ان نفي كونه صفة لامين لا يوجب
تعين كونه حالا لان آمين ايضا صفة لمقدر ولهذا فسره الكشاف بقوما
قاصدين فليكن يبتغون ايضا صفة ذلك الموصوف وبه صرح المحقق التفتازاني
ما يتبادر من كلام الكشاف من كونه صفة ولا يمكن دفعه بان كونه صفة لموصوف
مقدر يوجب ان لا يوجد صفة موصوفة حتى يمنع عمله اذ ما يعرض صفته
يجوز ان يكون صفة لموصوفها المقدر لان قولنا زيدا الضارب الفاضل
يتعين فيه الفاضل لكونه صفة للضارب اذ ليس له موصوف مقدر بل دفعه
بان الجملة لا تكون صفة لموصوف مقدر لا تكون بعضا مما قبله من المجرور من
او في الا نادرا فلا يمكن هنا ان يكون صفة لمقدر ولا يرد ما ذكره المحقق
التفتازاني من انه اذا كفى للعمل تقدير الموصوف كان اشتراط الاعتماد لغوا
لان اشتراط الاعتماد بيان ان الاعتماد على الصاحب يكفي سواء كان موصوفا
او ذا حال او مبتدأ **قوله** والمختار ان اسم الفاعل الموصوف لا يعمل قيد المحقق

التفتازاني

التفتازاني بقوله في التسعة **قوله** وقيل معناه يبتغون من الله رزقا بالتجارة
ورضوانا بزعمهم اذ لا رضوان في الواقع للكفار ولك ان تجعل فضلا ايضا
بزعمهم بان يحمله على الاثابة الا انه لما صح حمله على ما هو في نفس الامر لم
يحمله على ما هو في الزعم ويرد على التوجيه السابق انه اذا كان آمين البيت الحرام
المسلمين فتعرضهم حرام سواء كانوا آمين البيت الحرام اولا فلا وجه لتخصيصهم
بالنهي عن الاحلال **قوله** اذ روي ان الآية نزلت عام القضية اي عام قضاء
العمرة العبرة لعموم اللفظ فالظاهر ان المراد النهي عن احلال كل من ام البيت الحرام
فيكون الامر بقتال المشركين حيث وجدوا مخصصا للمشركين عن هذه الآية لا
يقتضي جواز التعرض حين اتوا البيت وآية ان المشركين نجس مخصصهم عن هذه
الآية باعتبار حرمة المنع عن البيت الحرام ففي الآية تخصيص لا نسخ وانما سماه
الكشاف نسخا لان التخصيص بالمتأخر الغير المقارن يسمى نسخا عند الحنفية
لكنه ليس مصطلح الشافعية فقوله فالآية منسوخة لا يلايم مذهبه الا ان
يجعل الآية مخصوصة بالمشركين وهو خلاف عموم اللفظ **قوله** لا يلزم من ارادة
الاباحة هنا يعني في مقام تحليل المحرم دلالته على الاباحة مطلقا بان يكون
الاباحة معناه الحقيقي وكان الاباحة انما تفاد بصيغة الامر مبالغة في صحة
فعل المباح حتى كانه واجب ازالة لكراهة فعله الناشية من حرمته ويمكن ان
يكون صيغة الامر في الاباحة على حقيقته اعني الوجوب ويكون لايجاب اعتقاد
الحل فيكون التجوز في المادة كانه قيل اعتقدوا حل الصيد والله اعلم **قوله**
لا يجرمنكم ولا يكسبنكم اشار بقوله لا يحملنكم على حقيقة الكسب المنهي هنا
فان كسب العداوة الاعتداء هو حمله على الاعتداء **قوله** ومن قراء يجرمنكم
بضم الياء جعله منقولا من المتعدي الى مفعول بالهمزة الى مفعولين لا احتياج
في التعدي الى النقل بعد مجيء المجرد متعديا الى المفعولين فالاظهر انه نقله
من المتعدي الى المفعولين وفائدة النقل المبالغة كما في وفى واوفى **قوله**

وقرأ ابو عمرو وابن كثير بكسر الهمزة على انه شرط معترض اورد عليه انه لا حد يعني
فتح مكة واجيب بانه للتوبيخ على ان الصد السابق على فتح مكة مما لا يصح ان يكون
وقوعه الا على سبيل الفرض والتقدير ان كانوا صدوكم ولا يخفى ما فيه من التكلف
والظاهر انه على ظاهره واشار الى انه لا ينبغي ان يجرمنكم شنآن قوم ان صدوكم
بعد ظهور الاسلام وقوته ويعلم منه النهي عن ذلك باعتبار الصد السابق
بطريق الاولى قوله على العفو والاغضاء اشارة الى حمل البر على العفو كما
يقتضيه مزيد مناسبة المقام وقوله ومبالغة الامر ومجانبة الهوى اشارة
حمله على العموم الذي هو حقيقة اللفظ فيدخل فيه ما يقتضيه المقام وصرح
بالاحتمالين الكشاف على هذا الترتيب فالاولى او متابعة الامر واكتفى في تفسير
ولا تعاونوا على الاثم والعدوان بالتشفي والانتقام اعتمادا على فهم احتمال
العموم من التصريح بالعموم في مقابله قوله التي تردت من علو او في بئر ولا
حاجة الى قوله او في بئر لانه داخل في التي تردت من علو وعبارة الكشاف التي تردت
من جبل او في بئر قوله وفيه حيوة مستقرة من ذلك المذكور من الامور يعني المنخنقة
والموقوذة والمتردية والنطيحة وما اكل السبع وذلك اشارة الى ان المستثنى
منه مجموع الامور وقوله وقيل مذكور في سفا بكته وبالجملة ينبغي ان لا يكون شيء
من المذكورات اسما للماتات كما يدل عليه قوله فماتت في بيان كل واحد والا
لم يصح الاستثناء والمراد بالحيوة المستقرة ان يضطرب بعد الذبح لا وقت
الذبح فانه لا يحسب كذا ذكره المحقق التفتازاني قوله وقيل هو استقسام
الجزور فليس معناه عليه معرفة ما قسم لهم بل طلب معرفة كيفية قسمة الجزور
ولذا ذكر التفسير المذكور عقيب المعنى الاول وانما لم يفسر المعنى الثاني لانه
لا خفاء فيه ويمكن ان يحمل على الثاني ايضا طلب معرفة ما قسم لهم لان معتقدهم
ان ما حكم به الزلام فهو واجب عليهم فهو الذي قسم لهم واوجب عليهم قوله والى
تناول ما حرم عليهم عطف على قوله الى الاستقسام وح يدخل فيه الاستقسام او عم

مما ذكر من المحرمات قوله لانه دخول في علم الغيب وجهه انه مخالفة لدين الله لانه
يبين في الدين المنهي والواجب والمندوب والمباح فاثبات منهي جعله الدين مباحا
وواجب جعله الدين غير واجب وبناء معرفة الوجوب والنهي على هذا الامر
قد بناه الشرع على الوحي مخالفة للدين قوله انما اراد الحاضر وما يتصل به من الازمنة
الآتية في الكشاف من الازمنة الماضية والآتية قوله وقيل اراد يوم نزولها
لعله اراد يوم نزولها وما يتصل به من الازمنة الآتية ولو اريد حدوث اليأس
فلا حاجة الى اعتبار ما يتصل به قوله فلا تخشوهم متفرع على يأسهم ووجه
التفرع ان يأسهم من عند الله قوله بالهداية والتوفيق الاظهر ان المراد باكمال
الدين واتمام نعمة الاسلام انه تم بتحقق ركنه الخامس الذي هو الحج حيث فتح مكة
وحج المسلمون او اتمام نزول الوحي حيث انتهى النزول وسد باب نسخ الحكم
قوله اخترته لكم دينا اشار الى ان رضيت بمعنى اخترت ودينا تمييز من لكم وكانه
قيل اخترت لدينكم الاسلام قال المحقق التفتازاني يقال اخترته صاحبا
لكن لم يجد في كتب اللغة الرضى بمعنى الاختيار قوله لا يؤاخذه باكله اشارة الى
تقدير الجزاء او الى جعل فان الله غفور رحيم جزاء لجعله كناية عن عدم المؤاخذة
باكله قوله لما تضمن السؤال معنى القول جعل ماذا احل لكم مفعول القول المفهوم
من يسألونك ويحتمل جعله حالا اي يسألونك قائلين ماذا احل لكم ومفعول
يسألونك بحذف المضاف اي يسألونك جواب ماذا احل لكم قوله كانه لما
تلى عليهم ما حرم عليهم سألوا عما احل لهم هذا بعيد لانه لما بين المحرمات
علم ان ما سواه حلال فلا داعي الى السؤال فالاوجه ان السؤال عما احل لهم من الامور
الغير المحرمة فما له مالك هو غير الاكل او ما لك له فقال الله تعالى مجيبا احل
لكم الطيبات اي ما كسبتم بوجه شرعي خال عن الربوا والظلم وصيد ما
علمتم وضيافة الذين اوتوا الكتاب هذا والله اعلم بالصواب قوله عطف
على الطيبات ان جعل ما موصولة لا يتعين العطف على الطيبات على هذا

التقدير بل يصح ان يكون مبتدأ خبره فكلوا قوله وجملة شرطية ان جعلت
شرطا من غير تقدير مضاف نبه عليه بترك التقدير اذ لو قدر المضاف لبقي الخبر
خاليا عن ضمير المبتدأ او يحتاج الى تكلف ان ما امسكن من وضع الظاهر
موضع الضمير وبهذا ظهر ضعف ما ذكره المحقق التفتازاني انه لا حاجة على هذا
التقدير الى حذف المضاف وان نقل عن المص يريد صاحب الكشاف انه قال تقدير
المضاف لا يبطل كون ما شرطية لان المضاف الى الاسم الحاصل بمعنى الشرط
في حكم المضاف اليه فتقول غلام من تضرب اضرب كما تقول من تضرب اضرب
قوله لقوله عليه السلام اللهم سلط عليه كلبا من كلابك قاله في حق عتبة
بن ابي لهب حين غاظه وقد اكله الاسد وفي الطيبي الحديث موضوع قوله احل لكم
الطيبات لم يذكروا وجها لتكراره وتقييده باليوم ولعل التكرار يجمعه
مع باقي ما احل لينضبط الكل بسهولة ويظهر دخول صيد ما علمتم في الطيبات
وتقييده باليوم للتصريح بان احلال هذه الامور في يوم اكمال الدين وانه لا
يعقبه نسخ قوله وقيل المراد بانيانها التزامها هذا هو الجواب الراجح وتوجيه
الجواب الاول ان التقييد ليس لنفي الحل عند عدم الشرط لان المفهوم المخالف
انما يعتبر اذا لم يكن للتقييد فائدة اخرى وهنالك الفائدة المذكورة قوله
غير مسافحين مجاهرين بالزنا حمل السفاح على الجهر بالزنا والسفاح
الزنا مطلقا لحمله قوله ولا متخذي اخدان على الاسرار بالزنا والاولى حمل الاول
على المنع عن الزنا وحمل الثاني على المنع عما يفضي به من المخالطة والمصادقة
قوله يريد بالايمان شرائع الاسلام لان الكفر انما يكون بالمؤمن به لا بالايمان
ويمكن ان يراد بالكفر بالايمان نحبط نفس الايمان ايضا ولا ثبات به فكانه
اريد بالعمل ما يشمله تغليبا قوله والتنبيه على ان من اراد العبادة او تنبيها
على ان مريد الصلاة في حكم القائم بها لانه يثاب بارادته كما يثاب بالقيام
اليها قوله لان التوجه الى الشيء والقيام اليه قصدا له اي يستلزم القصد

ولا يخفى انه يكفي في التعبير بالقيام عن القصد ان القيام يستلزم القصد
ولا مدخل لكون التوجه مستلزما له في التعبير بالقيام عن القصد الا ان يقال
اراد تاكيدا استلزام القيام للقصد بان القيام لا ينفك عن التوجه المستلزم
للقصد قوله فقال عمدا فعلته اي بيانا للجواز ويعلم من هذا ان تجديد
الوضوء للصلاة سنة مؤكدة قوله فقيل مطلق اريد به التقييد يعني يا ايها
الذين امنوا مطلق اريد به المؤمنون المحدثون او الغسل مطلق غير
مقيد بحال واريد التقييد بحال الحدث وقوله والمعنى اذا قمتم الى الصلاة
محدثين نظم والعبارة ظاهرة في الاول والمعنى يا ايها المؤمنون المحدثون
ولا يرد عليه ما قيل انه لا دلالة في اللفظ على عموم الاحوال حتى يخص بالبعض
كما يرد على من قال لو لا دلالة العبارة على عموم الاحوال فمن اين الاشكال اذ
لا خفاء في وجوب الوضوء على كل مؤمن في حال من الاحوال ولعل تقدير الشرط
اولى من تقدير الحال بان يقدر اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم و
ايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين ان كنتم محدثين
لانه يلائمه كل الملائمة عطف وان كنتم جنبا فاطهروا عليه قوله وقيل
الامر فيه للندب اورد عليه انه يلزم ان يكون وضوء المحدث مندوبا و لا
يكون تمسك العلماء بوجوب الوضوء بالاية صحيحا واحتمال ان يكون الامر للوجوب
بالنسبة الى المحدث وللندب بالقياس الى غير المحدث مما لا يلتفت اليه لامتناع
استعمال اللفظ في المعنيين معا قوله وهو ضعيف لقوله عليه السلام ولعدم
ظهور ناسخ من الكتاب والسنة المتواترة ولاطباق الجمهور على انه لم ينسخ من
المائدة شيء قوله لم يبق لمعنى التجديد ولا لذكره مزيد فائدة الظاهر ان فاعل
لم يبق مزيد فائدة فاذا كان الى بمعنى مع لم يكن بمعنى التجديد لانه لا يكون بمعنى
التحديد مزيد فائدة فيجب ان يجعل فاعل لم يبق ضميرا راجعا الى الى اي لم يبق
الى بمعنى التحديد ويكون ولا لذكره مزيد فائدة لعطف مزيد فائدة على الضمير

فهي بعض الاحوال الى عموم الخطاب . على انه قال م

وعطف لذكره على قوله بمعنى التحديد فيكون من عطف شيئين على معمولي عامل
واحد وهذا كثير متفق الصحة ولا يخفى انه اذا كان الى بمعنى مع يجب ان يراد باليد
بعض اليد فكانه قيل واغسلوا بعض ايديكم مع المرافق فيذكر مع المرفق يتعين
المغسول بتمامه ويثبت مزيد فائدة على انه اخر جزء المغسول فكثيرا ما يغفل عنه
فيناسبه التاكيد **قوله** وانما يعلم من خارج ولم يكن فى الاية ولا يرد انه كيف يصح
ان لا يكون فى الكلام البليغ ما يتعين به الدخول او الخروج لان القرينة يجوز ان
تكون حين النزول خارج الاية والقرينة المنفية هنا القرينة فى الاية على ان المقصد
من الغاية اذا كان مجرد افادة عدم التجاوز لا يجب قيام قرينة الدخول او الخروج
فحكم بدخولها احتياطا وحكم بخروجها اخذا بالمتيقن فى الايجاب **قوله** والا
لم يكن غاية فيه بحث لان الغاية ربما تعتبر اخر الحد كما تعتبر اول الحد **قوله** لقوله
فنظرة الى ميسرة لا يصلح دليلا لقوله والا لم يكن غاية بل هو دليل لافادة الغاية
قوله لكن ما لم يتميز الغاية هنا من ذي الغاية لانه داخل فى اليد فيحتمل ان يكون
الغاية اول المرفق ويحتمل ان يكون اخره **قوله** الباء مزيدة رجح كونها مزيدة وكانه
لم يثبت عنده الفرق بين مسحت المنديل ومسحت بالمنديل وح لا بد له من بيان
فارق بينه وبين اغسلوا وجوهكم حتى يظهر ايجاب اغسلوا تمام غسل الوجه
وعدم ايجاب وامسحوا برؤسكم مسح تمام الراس **قوله** وذلك لا يقتضي الاستيعاب
بل يعم الاستيعاب والتبعيض اي بعض كان فايما وجد يكون من الواجب فيعني
الاختلاف في قدر الواجب الاختلاف في قدر لا يتادى بدون الواجب لا انه
لا يكون ما يشتمل عليه فرد الواجب **قوله** فاوجب الشافعي اقل ما يقع عليه الاسم اخذا
باليقين اذ الكل محتمل والبعض اي بعض كان متيقن فالمتيقن فى انه لا بد منه هو
الاقل وانما اخذ فى الايجاب باليقين لان الوجوب والندب لا يثبتان بالشك
ولذا لا ينفع فى اثباتهما بالشك ولذا لا ينفع فى اثباتهما الاحاديث الضعيفة
فعلى هذا الحكم بالوجوب للاحتياط محل نظر **قوله** وهو قريب من الربع فعلى هذا

ايجاب

ايجاب الربع ايضا للاحتياط **قوله** نصبه نافع وابن عامر وحفص ويعقوب عطفا
على وجوهكم اذ فى العطف على محل برؤسكم الباس وفيه ان الفصل بين المعطوف
والمعطوف عليه بالاجنبي يبعد العطف على وجوهكم ويعين العطف على المحل
مع تاييد قراءة الجر ذلك الا ان يعارض ذلك بشيوع السنة المانعة عن المسح
المشتملة على الوعيد على ترك الغسل وفيه نظر وانما قال وقول اكثر الائمة
لانه قال بعضهم بالمسح على ما فى الكشاف وقال بعضهم ثبت المسح بالكتاب
والغسل بالسنة **قوله** كقوله تعالى عذاب يوم اليم هذا اذا لم يكن اسناد الاليم
الى الظرف تجوزا وكذا فى جحر ضب خرب **قوله** وفائدته التنبيه على انه ينبغي ان
يقتصر فى صب الماء ولم ينبه فى غيره لانه ليس غسله بصب بخلافه ففيه مظنة
الاسراف وقد اجرى هذه النكتة صاحب الكشاف فى العطف على رؤسكم
وجعله تحت المسح لا فى جر الجوار اذ استفادته بجر الجوار لكونه فى صورة العطف
ضعيف جدا بخلاف جعله فى تحت المسح اذ فى تعبير الغسل بالمسح افادة
جلية لان هذا الغسل ينبغي ان يكون بمنزلة المسح فى تقليل الماء وكانه
عدل عن توجيهه او اول توجيهه بهذا وحمل قوله وعطفت على الممسوح على
العطف صورة بجر الجوار كما اوله غيره هربا عما يلزمه من الجمع بين الحقيقة والمجاز
حيث يراد بالمسح حقيقته للرؤس والغسل الضعيف للارجل حتى اوله بعض
اخر بانه اراد بالعطف على الممسوح العطف صورة والا فحقيقة العطف
عطف الجملة على الجملة لوجوب تقدير امسحوا بمعنى الغسل لئلا يلزم الجمع بين
الحقيقة والمجاز فلزمه مع بعد استفادة التنبيه ايضا انه يلزم الجر باضمار
الجار وهو ضعيف ولو حمل التعبير عن الغسل بالمسح على التغليب لم يرد الاشكال
لان التغليب مما لا ينكر ولو لم يكن له بد من ذلك الجمع فلا بد من ان يقال الجمع
مغتفر مع التغليب **قوله** وفى الفصل بينه وبين اخويه ايماء على وجوب الترتيب
تعلق على بالايماء لتضمنه الدلالة لو كان القصد من ادخال الارجل تحت

المسح ذلك التنبيه المذكور لكان الايماء في نهاية الخفاء قوله ولعل تكريره ليتصل
الكلام في بيان انواع الطهارات اي تكرير الغسل والتيمم ويعلم منه ان الغسل
يغني الصلاة عن الوضوء ويحتمل ان يكون التكرير بهذا وان يكون لئلا يتوهم نسخ
ما سبق به لان السورة اخر ما انزل فلو لم يذكر لتوهم انه يكفي الوضوء للجنب
ولا يجوز له التيمم قوله وهو ضعيف لان ان لا تقدر بعد المزيدة كانه اخذ
من عبارة الكافية حيث قال تقدر ان بعد لام كي ولام الجحود لكن صرح في الرضي
والكشاف بالتقدير في امثاله مع كونها زائدة وقال في التسهيل تظهر ان وتضمر
بعد لام الجر الغير الجحودية والمطهرة بالفتح اجود من الكسر وهي الاداوة كذا
في الصحاح والاحسن ان يجعل مكفرة اسم الة ويحتمل اسم الفاعل من التكفير
قوله والاية مشتملة على سبعة امور بل على ثمانية ثامنها الشكر الذي هو
قولي وفعلي وغير المستوعب مثنى مرتين وذلك لا يوجب زيادة على السبعة
لكن لا يخفى انه يمكن ان يجعل محل غير المستوعب ثامنا وهو مثنى والمثنيات
لم يقع على وتيرة واحدة اذ الغسل والمسح اجزاء غير المستوعب وكذا المحدود
وغير المحدود يد ورجل والنهاية كعب ومرفق وكل منهما اثنان فارتقت
المثنيات الى اثني عشر قوله واذكروا نعمة الله عليكم بالاسلام يحتمل
مطلق النعمة وجعل ميثاقه تخصيصا بعد التعميم لمعان ذكرها او بارادة
الاسلام ويكون قوله اذ قلتم سمعنا واطعنا احترازا عن اسلام المنافقين
قوله والمنشط والمكره اي النشاط والكراهة وميثاق ليلة العقبة
قال ابن الجوزي كانت هذه المبايعة في العقبة الثانية من سنة ثلث عشرة من
النبوة واما العقبة الاولى ففي سنة احدى عشرة قال عبادة بن الصامت
فبايعناه فيها على النساء يعني ما ورد في سورة الممتحنة وبيعة الرضوان ما
اشير اليه بقوله لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة قوله اي
بخفياتها فيجازيكم عليها فضلا عن جليات اعمالكم فضلا تقع بعد النفي لفظا

او معنى

او معنى فايقاعه هنا محوج الى جعل عليم بمعنى لا يجهل خفيات الامور ويمكن
ان يكون تخصيص خفيات الامور بالذكر تنبيها ان لها شأنا فيما بين الاعمال
فليجتهد فيها العمال ولك ان تريد بذات الصدور جميع الاعمال ووجه التعبير
ان العمل انما يعتد به اذا كان ذات صدر محتويا على صدق النية وكمال الاخلاص
قوله واذا كان هذا للعدل مع الكفار وكذا اذا كان هذا للجور مع الكفار
فما ظنك بالجور مع المؤمنين ومعنى قوله اذا كان هذا للعدل مع الكفار انه
اذا كان هذا التأكيد والمبالغة حيث امر بالعدل بعد النهي عن الجور وعلل
الامر بالعدل بانه اقرب الى التقوى من غيره فما ظنك بالعدل مع المؤمنين و
لا تفاوت في ذلك بين كون ضمير هو الى العدل مع الكفار او العدل المطلق
وان قال المحقق التفتازاني ان مبناه على ان ضمير هو الى العدل مع الكفار
ولا يتم اذا كان الضمير لمطلق العدل قوله وتكرير هذا الحكم اي النهي عن الجور
والامر بالعدل وافراد الحكم لكمال الامتزاج بين النهي المذكور والامر المذكور
حتى كأنهما حكم واحد قوله انما حذف ثاني مفعولي وعد يمكن ان يكون
المحذوف مفعوله علو الظهور ان عمل المؤمن انما هو ما امر به ويكون
الصالحات مفعول الوعد اي المثوبات الصالحات وقوله فكانه قال وعدهم
هذا القول يريد به ان هذا القول مقول القول الذي تضمنه الوعد وكان
الاوضح ان يقول فكانه قال في مقام الوعد هذا القول قوله هذا من
عادته تعالى ان يتبع اه الاولى ترك هذا ومع وجود قوله ان يتبع بدل منه وكما
ان فيه مزيد وعد للمؤمنين وتطييب لقلوبهم مزيد وعيد للكافرين و
احزان لهم وقوله والذين كفروا اما مبتدأ والجملة معطوفة على الاسمية
السابقة وكلاهما بيان الموعود للمؤمنين وهو المغفرة والاجر العظيم
والنجاة عن الجحيم لا مجرد قوله لهم مغفرة واجر عظيم كما يستفاد من كلامه
واما عطف على الذين امنوا وموعودهم محذوف يبينه اولئك اصحاب الجحيم

كانه قال وعد الله الذين كفروا وكذبوا بايات الجحيم قوله رأوا رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعسفان قاموا عسفان كعثمان على مرحلتين من مكة وقوله قاموا
بتقدير قد قاموا حال كان ذلك في السنة الخامسة من الهجرة لان المسلمون
والكفار فصلوا ثم انصرف المسلمون والكفار من غير حرب قوله ندموا الا
كانوا اكبوا عليهم اي ندموا قائلين الا كانوا اكبوا عليهم والا كلمة تندم وكان
الظم الا كنا اكببنا عليهم الا انه ذكر على طريق الغيبة لمناسبة ندموا ومثله
كثير وليس المعنى ندموا على ان لا كانوا اكبوا عليهم لان لا لا يدخل الماضي
من غير تكرار والقول الثالث في بيان سبب النزول لا يلايمه اذ هم قوم وبينه
وبين ما في الكشاف مخالفة قوله ينقب عن احوال قومه ويفتش عنها والنقبا
ح الامرآء يتجسسون عن احوال العسكر ويضبط قومه وقوله اوكفيلا اشارة
الى بيان معنى اخر للنقيب وهو الذي يامر القوم بالمعروف وينهاهم عن المنكر
وهم ح ملوك في بني اسرائيل يحفظونهم عن الفسوق ويامرونهم باقامة ما
امرهم الله وقوله روي تاييد للاحتمال الاول قوله بالنصرة حملوا قوله تعالى
اني معكم على معنى اني ناصركم ويحتمل ان يكون المراد اني اعلم ما لا تعلمون
لاني معكم وفيه كمال تاكيد بمجازاة اعمالهم لعدم فوت شيء منها قوله سادّ
مسد جواب الشرط في الكشاف سادّ مسد جواب القسم والشرط جميعا
ووجه العدول ظ وان كان لكلام الكشاف ايضا توجيه فتامل قوله بعد ذلك
الشرط المؤكد المعلق به الوعد العظيم وكان يتجه عليه ان المعلق هو الوعد
لانه الجزاء واجيب عنه بان في كلامه القلب فعدل عنه واشار به الى قلب في كلامه
واجيب عنه بصرف معنى الشرط او التعليق عن الظ المصطلح الى المعنى اللغوي
وجعل الوعد تارة لا كفرنّ وتارة الى معكم ووجه تاكيد الشرط تعبير المستقبل
بلفظ الماضي وتعليق الوعيد العظيم به وقد خفي على المحقق التفتازاني قوله
ضلالا لا شبهة فيه اشارة الى معنى قد والتعبير عن المستقبل بالماضي قوله

بخلاف

بخلاف من كفر قبل ذلك بيان فائدة تقييد الكفر بقوله بعد ذلك مع ان من كفر
قبل ذلك فقد ضل سوآء السبيل واثبت الكشاف الفائدة بتقييد الضلال
بالضلال العظيم وقد عرفت ان تقييده مستفاد من العبارة بخلاف تقييد
الكشاف ويمكن ان يقال المراد بالضلال الخروج من سبيل كان فيه ومن كفر
قبل ذلك لم يخرج عن سوآء السبيل لانه اما ان لم يكن فاعلا لشيء من تلك الاعمال
او كان فاعلا للبعض دون بعض وعلى التقديرين لم يخرج من سوآء السبيل والمعنى
انهم حرفوا التورية يشعر بان قوله يحرفون بمعنى الماضي عبر عنه بالمستقبل لاستحضار
الحال كانه قيل ماذا فعلوا بعد القساوة فاجيب بانهم حرفوا التورية ونحن
نقول لا حاجة اليه لان من قساوة قلبهم تحريفهم الاستقبالي ايضا وكذا ترك
النصيب في الماضي والمستقبل وكذا النسيان الا انه ذكر التحريف الاستقبالي
لان تحريف التورية مذموم ابدا بخلاف ترك اتباع او نسيانه فان المعيب منه
ما مضى قبل نسخ التورية ببعث محمد واما ترك الاتباع والنسيان بعد بعثه
محمود ان قوله والمعنى ان الخيانة والغدر من عادتهم وعادة اسلافهم ذلك
يستفاد بجعل ضمير منهم اليهم والى اسلافهم وجعل الاطلاع اعم من
الاطلاع بالمشاهدة او الاخبار قوله فاعف عنهم يعني لما خانوا الله وكان تلك
عادتهم فلا تحزن على خيانتهم اياك وكم بينك وبين الله واعف عنهم اعرض
لا تواخذهم بما اذوك ولا تعامل معهم الا ما امر الله وهذا البيان يغني عن
النسخ والتاويل البعيد اذ لا يخفى ان القتال معهم بامر الله لا ينافي العفو عما فعلوا في شانه
صلى الله عليه وسلم قوله احسان فضلا لا عن قصاص اذ لم يقع بعد النفي
قوله اي واخذنا من النصارى ميثاقهم كما اخذنا ممن قبلهم التشبيه مستفاد
من ضمير ميثاقهم الى بني اسرائيل لا الى الذين قالوا انا نصارى او لارادة ميثاق
خاص هو مثل ميثاقهم فان قلت ما الذي دل على صرف الضمير عن الظ او صرف
الميثاق عن الاطلاق قلت لعله عدم بيان الميثاق فانه يرشد الى انه لانه بيّن

شانها ولم يذكر فيهم من العيوب السابقة الانسيان حظ مما ذكروا انهم اقل
ضلالا واخف وبالا قوله وانما قال قالوا انا نصارى ليدل على انهم سموا انفسهم
يعني انصار الموصوف على العلم ولم يقل من نصارى اشارة الى ان تسميتهم نصارى
لدعوى نصرة الله ولا يخفى ان جعل مقصود الاية الاشارة الى وجه تسميتهم
نصارى بعيد مع انه ليس لائقا بالقصد بل الوجه في التعبير مزيد تعييرهم
مع دعوى نصرة الله والميثاق خالفوا الله قوله ووحد الكتاب للجنس اذ الجنس
يطلق على الواحد والاثنين واكثر فيصح يا اهل الكتاب مقام يا اهل الكتابين
وفيه ان الخطاب ليس الا لاهل الكتاب اذ ليس واحد منهما اهل كتابين فيصح
اطلاق اهل الكتاب سواء كان الكتاب اسم جنس ام لا قوله لا يخبر به الضمير
لا لما يخفونه لا لكثير وجعل الكثير بمعنى كثير منكم مما زيفه المحقق التفتازاني
بانه مخالف للنظم لفظا ومعنى وان روي عن الحسن ووجهه ان النظم انه كالكثير الساق
قوله طرق السلامة من العذاب او سبل الله وح السلام من اسماء الله تعالى
وضع موضع الظم ردا على اليهود والنصارى الواصفين له تعالى بالنقايص
قوله من انواع الكفر الى الاسلام اشارة الى وجه جمع الظلمات وتوحيد النور
قوله هم الذين قالوا بالاتحاد يريد ان ضمير الفصل هنا للتاكيد لا للحصر
المسند اليه في المسند كما يشعر به عبارة الكشاف حيث قال معناه بت
القول بان حقيقة الله هو المسيح لا غير لان هذا مذهب فرقة حكموا بالاتحاد
قوله وقيل لم يصرح به احد لانهم اصحاب التثليث او التوحيد ولكن اصحاب
التوحيد منهم لما زعموا ان فيه لاهوتا له وتولوا تفضيحا لمعتقدهم الاولى فيه
تفضيحا لعقلهم قوله فمن يملك من قدرته بيان حاصل المعنى لان يملك بمعنى
يمنع والجار متعلق به بهذا الاعتبار اذ يملك بمعنى يستطيع اي من يستطيع
شيء من الله قوله ان اراد ان يهلك المسيح ابن مريم وامه ومن في الارض جميعا
ارادة هلاك المسيح بن مريم في المستقبل صحيح واما ارادة هلاك امه

في المستقبل فلا بل ينبغي ان يذكر نفي القدرة عن الغير في الزمان الماضي على منع
هلاك امه في الماضي وتوجيه الكلام ان الكلام مبني على فرض حيوة الام
وح الابلغ ان يشمل من في الارض على الفرض حتى يجعل شاملا للكل من في الارض
من الازل الى الابد قوله ازاحة لما عرض لهم من الشبهة في امره حيث خلق من
غير اب فتوهموا انه ابن الله وجعلوه الها ونحن نقول لله ملك السموات والارض
وما بينهما دليل اخر على نفي الوهية عيسى لانه لو كان الها لكان مالكا للسموات
والارض وما بينهما وقوله يخلق ما يشاء بيان ان قدرته اوسع من عالم الوجود
قوله وقالت اليهود والنصارى نحن ابناء الله ويصح لقوله نحن ابناء الله معنى
يمكن جعله مقول جميع الطائفتين اذ قالت النصارى ليست اليهود على شيء
وقالت اليهود ليست النصارى على شيء فالمراد قال كل من الطائفتين هذه
العبارة فنحن في كل عبارة بمعنى ليس في العبارة الاخرى قوله كما قيل لاشياع
ابن الزبير الخبيبون فانه حميد الارقط حيث قال قدني من نصر الخبيبين قدي
وقد يروى بلفظ التثنية والمراد ح ابن الزبير وابنه وابو خبيب كنية ابن الزبير
الخبيب تصغير خب كفرس وهو ضرب من العدو دون العنق قوله او مقربون
عنده قرب الاولاد او محبوبون له كالاولاد وح واحباؤه تفسير له قوله فان من كان
بهذا المنصب لا يفعل ما يوجب تعذيبه فان قلت فالدليل على نفي ما ادعوه انهم
فينبغي ان يقال فلم يذنبون قلت اختير يعذبون لانه بمنزلة يذنبون بدليل انكم
تعذبون قوله فقد عذبكم في الدنيا بالقتل والاسر والمسخ اكتفى الكشاف بالمسخ
وقال المحقق التفتازاني اكتفى به لان غيره من البلايا مشترك بين الاولياء والعصاة
فذكرها لا يتم في الالزام قوله كلها سواء في كونها خلقا وملكا له جعله تتمة نفي
من بينهم على سائر الخلائق ودفع بذلك كونه تكرارا ونحن نجعله نفيا للابن وتتميما
لنفي كونهم اشياع ابنيه يعني ما زعمهم ابنيه فهو مملوكه كغيره من جنسه
قوله اي الذين وحذف لظهوره لا حذف لا لظهوره المحذوف بدون الذكر فالنفا

بينه وبين ما يقابله بتغاير سبب الظهور لا بالظهور وعدمه ولهذا قال الكشاف
لظهورها ورد الرسول لتبيينه فكانه اراد بقوله لظهور لظهور مبين الرسول في
انه اذا تعارضت ادلة المحذوف فلم يبق الظهور ولم يكن المحذوف كالمذكور فالحذف في
في مثل هذا المقام ليذهب نفس السامع كل مذهب ممكن **قوله** او يبين او متعلق
بيبين حال من الضمير فالمراد بالتعلق اعم من تعلق الجار والمجرور والاولى لاستغنائه
عن حذف المتعلق ولذا قدمه والاوجه تعلقه برسولنا اما بالظرفية او الحالية
لانه انسب بما ذكره من تفسيره والله على كل شيء قدير فان قلت نفع بيان الذين
لهم ظاهر بما يقع بيان ما كتموا قلت نجاتهم عن وزر فسادات كتمانهم او ندمهم على
الكتمان والتوبة بمشاهدة اعجاز بيانه **قوله** كراهة ان يقولوا ينبغي ان يقدر
لكراهة لانه لا يصح نصبه بتقدير اللام لما كم لان فاعلهما ليس واحدا **قوله**
حين انطمست آثار الوحي وكانوا احوج ما يكونون اليه بمعنى احوج اوقات كينونتهم
الى الرسول على طبق اخطب ما يكون الامير قائما فلا يصح جعله مسندا اليهم بل هو
طرف اي كانوا في هذا الوقت فافهم **قوله** ولم يبعث في امة ما بعث في بني اسرائيل
من الانبياء كان الظاهر ان يقول ولم يبعث في امة من الانبياء ما بعث فيكم وكانه
لم يقصد بيان ما قصد موسى كما قصد في قوله فارشدكم وشرفكم بهم بل قصد
كلاما مستأنفا للتنبيه على وجه ايراد الانبياء جمعا منكرا للتكثير لكن لا
يخفى عليك ان الكثرة التي افادها بقوله ولم يبعثه كما هو المتبادر ليست صالحة
لان تكون مدرجة في قول موسى بل المدرج في قوله انما هو الى وقعنا الى زمانه **قوله**
حتى قتلوا يحيى لا يخفى ان هذه الكثرة ليست مقصودة في قول موسى ملوكا
وقوله وقيل لما كانوا مملوكين اشارة الى جعل اسناد الملوك الى جميعهم حقيقة
اذ السوق يدل على الفرق بين الانبياء والملوك حيث قيل في الاول جعل فيكم انبياء
وهنا جعلكم ملوكا **قوله** من فلق البحر لما لم يرض بتفضيلهم على العالمين احتاج
الى التخصيص اما في لفظ ما تخصيصه بالمعجزات واما في العالمين تخصيصه بعالمي زمانهم

ولك ولم يؤت عبارة عن كثرة الانبياء وكثرة الملوك فكانه قال جعل فيكم انبياء
وجعلكم ملوكا ولم يجعل غيركم كذلك الا انه صرح بكون الجعل اعطاء من الله
لاقتضاء المقام ذلك **قوله** ارض بيت المقدس سميت بذلك كانه جعل قول الكشاف
وسماها الله لابراهيم ميراثا لولده حين رفع على الجبل فقيل له انظر فلك ما
ادرك بصرك وكان بيت المقدس قرار الانبياء على بيان وجه التسمية بالارض المقدسة
والظاهر انه اراد ان تعيين ارض بيت المقدس لهم لانها كانت مقر الانبياء **قوله** قسمها
لكم من الكتاب بمعنى التقدير اذ التقدير يستلزم القسمة وفي الكشاف قسمها
لكم وسماها ويحتمل ان يكون الكتابة في التورية **قوله** ولكن ان امنتم واطعتم
لقوله لهم بعد ما عصوا فانها محرمة عليهم يقتضي هذا التقدير لو كان المقول
فيما بعد انها محرمة ولو كان المقول فانها محرمة عليهم اربعين سنة فيصح هذا
الكلام على اطلاقه وسنبين فيه الاحتمالين **قوله** ولا ترجعوا مدبرين خوفا
من الجبابرة اي لا تنهزموا ولا ترجعوا عن الارض المقدسة الى اي جانب كان لان
الممنوع عدم الدخول سواء كان بالرجوع الى مصر او الى جانب اخر وقوله قيل لما
سمعوا اشارة الى الحصر ولا ترتدوا على الرجوع الى مصر لا لتجويز القرار الى
موضع اخر بل لانه علم الله منهم انهم لو ارتدوا لم يتوجهوا الا الى مصر كما ظهر
منهم حين سمعوا حال الجبابرة من النقباء **قوله** ولا ترتدوا اشارة الى احتمال
التجوز وقوله فتنقلبوا ايضا اما حقيقة او مجازا واما الخسر على كل تقدير فخسر في
ثواب الدارين فلذا جزم في تفسيره ولم يتردد والخاسر من خسره بمعنى نقصه
ويجوز في فتنقلبوا الجزم على العطف لا على الجواب لانه يصير من قبيل لا تكفر
تدخل النار وهو ممتنع خلافا للكسائي **قوله** من جبره على الامر لا من اجبره
كالحساس من الاحساس لانه نادر **قوله** اذ لا طاقة لنا بهم لا يخفى انه ليس علة للشرطية
بل لعدم الدخول حتى يخرجوا منها فينبغي تعليقه عليه فان قلت هل سبب الدخول
خروجهم او امره تعالى بالدخول قلت عند وجود المقتضي والمانع يترتب المعلول

على انتفاء المانع قوله اي يخافون الله جعل المفعول المحذوف الله تعالى ولكن
ان تجعله زوال النعمة بقرينة انعم الله عليهما قوله فعلى هذا الواو لبني اسرائيل
وعلى الاول ايضا يحتمل كون الواو لبني اسرائيل لان كالب ويوشع من النقباء وبنو اسرائيل
يخافون نقباءهم كما ان الاولين يخافون الامراء ووجه ظهوره ان قراءة يخافون بالضم ايضا
يحتمل كالب ويوشع من غير ان يجعل من الاخافة قوله ويستشهد له ان قرئ الذين
يخافون بالضم ترك شهادة انعم الله عليهما وقد اثبتها الكشاف ولما رأى ضعفها
بما اشار اليه من تفسير الانعام بالانعام بالايمان والتثبت اي على الحق لانه
يميز كالب ويوشع عن بني اسرائيل بخلاف تفسيره بالانعام بالايمان كما فسره
الكشاف فانه لا يميزهما عن بني اسرائيل لانه وصف مشترك بين الجميع وانما
يميز الرجلين من الباقي الجبابرة ويجعلهما منهم قال المحقق التفتازاني يكفي في
الشهادة ان الظاهر من قول انعم الله عليهما انعام الايمان فان تم تم والا فلا
قوله وهو صفة ثانية او حال بتقدير قد من رجلان قوله اي باغتوهم من باغته
اي فاجأه والاصحار البروز في الصحراء كذا في القاموس قوله ولانهم اجسام لا
قلوب فيها هذا لا يقتضي المضاعطة في المضيق والمنع من الاصحار الا ان يقال
يراد بالنظر الى هذا التعليل من قوله ادخلوا عليهم الباب مجرد المباغتة وقوله
ويجوز ان يكون علمهما بذلك ببيان وجوه اخر لحكمهما بالغلبة ونحن نقول
لعلهم حكموا بذلك لان دخول الباب انقيادا لامر الله حيث قال ادخلوا
الباب سجدا وقولوا حطة وانقيادا امره سبب نصره ولطفه قوله نفوا دخولهم
على التاكيد والتابيد يعني ابدا على ظاهره من الزمان الممتد الذي لا انقطاع له
وما داموا فيها بدل البعض ولا حاجة الى جعله لتعميم عدم الدخول ازمنة دوامهم
فيها قوله قالوا ذلك استهانة وقولهم انا ههنا قاعدون اما تاكيد لنفي موافقتهم
اياهما في الذهاب واما وعدهم بعدم الارتداد على اعقابهم الى مصر قوله وقيل تقديره
اذهب انت وربك يعينك هذا التقدير بعيد عن الفهم والظاهر على هذا انه من قبيل

كل رجل

كل رجل وصنيعته اي اذهبا انت مقرونين بربك قوله قال الشكوى بثه وحزنه الى الله
يعني ليس قوله لا املك الا نفسي واخي لردها امر الله بل للشكوى وبثه وحزنه
الى الله ويمكن ان يكون المراد اعتذار عدم الدخول في اريحا لكن انضمامه بالدعاء
عليهم يلائم الشكوى والبث والحزن قوله بان تحكم لنا بما نستحقه هذا الوجه
مبني على التجوز في الفرق بناء على ان موسى لم يفارقهم في التيه فلو كان الدعاء بالمباعدة
لفارقهم لانه مستجاب الدعوة وقد حكم الله تعالى على موسى وهارون بما
يستحقانه وهو ان التيه كان لهما روحا كما حكم على بني اسرائيل بما يستحقون
فان التيه كان عذابا لهم وقوله او بالتبعيد مبني على جعل الفرق حقيقة لانه قيل
ان موسى وهارون لم يكونا معهم في التيه قوله لا يدخلونها ولا يملكونها
بسبب عصيانهم والفاء في قوله فانها للتسبيب يعني خروجهم عن تحت امره صار سببا
للتحريم قوله وكان الغمام يظلهم من الشمس في الكشاف فان قلت فلم كانوا ينعم
عليهم بتظليل الغمام وغيره وهم معاقبون قلت كما ينزل بعض النوازل على العصاة
عركا لهم وعليهم مع ذلك النعم متظاهرة ومثل ذلك مثل الوالد المشفق يضرب
ولده ليتأدب ولا يقطع عنه معروفه واقول كان ذلك لاظهار القدرة الكاملة
ليكون مزيد حجة على المتمردين من حرب الجبابرة بعد وعد الله غلبتهم عليهم وتشجيعا
لمن قدر الله دخوله وفتح القرية على ايديهم قوله ان تزوج كل واحد منهما توأم الآخر
توأمة قابيل اقليما وتوأمة هابيل لبوذا قوله ولذلك قال كتبنا على بني اسرائيل
وتوجيهه على التقدير الاخير اي ومن اجل ان الحسد صار سببا لقتل الاخ والحسد
غالب على بني اسرائيل كتبنا على بني اسرائيل قوله ظرف لنبأ لانه وان كان الخبر
المتلو المسموع لكنه في الاصل مصدر وهذا القدر يكفي لنصب الظرف قوله
لانه سخط حكم الله ولم يخلص النية في قربانه وقصد الى اخس ما عنده اقول الامر
بالقربان ليستدل بتقبل القربان على ان ما بلغه آدم وحي من الله ويجب امتثاله
فلا بد ان يتقبل قربان هابيل ليعلم ان توأمة قابيل له وقرر آدم لهما بالقربان

تنبيه على ان المقتدى اذا رأى من التابع ابآء في قبول الحق منه يجب ان لا يجبره بل
يقيم الادلة ويسعى بالرفق في دفع ابائه قوله توعده بالقتل لفرط الحسد له او للا
يتزوج توامه قوله ولذلك قال انما يتقبل الله من المتقين يحتمل ان يكون قوله هذا
كناية عن انه لا يمتنع عن حكم الله بوعيده لانه متق والمتقي يؤثر الامتثال على الحيوة
او كناية عن انه لا يقتله دفعا لقتله لانه متق فقوله هذا كالتوطئة لقوله لئن بسطت اه
قوله لان الدفع لم يبح بعد في الكشاف قوله مجاهد وغيره ومعنى قوله وانما
قال ما انا بباسط في جواب لئن بسطت انه اتى بالجملة الاسمية في جواب القسم
للتبري بالكلية ويمكن ان يندرج فيه انه لم يقل لئن قتلتني ما انا قاتل للتبري
عن القتل راسا لان فيه التبري عن مقدمته فضلا عنه فتامل قوله تعليل
للامتناع عن المعارضة اشارة الى وجه الفصل ويحتمل ان يكون الفصل لايهام
العطف العطف على مجرد الجزاء مع ان القصد العطف على المجموع ثم في كونه
تعليلا للامتناع عن المعارضة نظر لانه قد علل بقوله اني اخاف الله رب العالمين
والاظهر ان يحمل على الاستيناف في جواب ماذا تفعل لانه اذا قال امتنع عن المعارضة
تردد المخاطب انه ماذا يفعل هل يهرب او يترك التزويج فكانه مظنة السؤال
فاجاب باني امتنع عن التزويج الا انه عبر عنه باني اريد ان تبوء باثمي وهو اثم عدم
امتثال امر تزويج توامك لمنعك اياي واثمك وهو اثم امتناعك عن تزويج
توامي زجرا له عن المنع وتخويفا له بما يحمل عليه من الاثم وبهذا اندفع حاجة
الحاجة الى ما يتكلف في تحصيل اثم يدل عليه اثمي وتصحيح انصرافه به مع انه لا
تزر وازرة وزر اخرى وعن دفع انه كيف اراد معصية اخيه وشقاوته بالتكلف
فتامل قوله ارادة ان تحمل اثمي لو بسطت الاولى ارادة ان تحمل مثل اثمي لان المقصود
من البيان والتنظير دفع انه كيف ينصرف باثمه ولا تزر وازرة وزر اخرى
ودفع انه لا اثم للقاتل بعد امتناعه عن القتل حتى ينصرف المخاطب به ودفع الاول
بتقدير المثل والثاني بفرض بسط يد القاتل الى المخاطب والحاصل انه

مثل الاثم المفروض للقاتل للمخاطب ويتجه انه هل يثبت اثم المفروض للقاتل للمخاطب
مع انه لم يثبت له القتل ويجاب بان ارادة الثبوت لا يقتضي الثبوت والجواب ليس
بصواب لان المقصود تخويف وانذاره على ما هو فيه فلو لم يثبت الاثم فما الفائدة في
بيان الارادة ولهذا عدل عن هذا التوجيه وقيل المراد باثمي اثم العزم على قتل المخاطب
لظن انه بصدد القتل او الاثم الذي يحمل على المخاطب في القيمة اذ لم يكن له ثواب
يؤخذ منه في مقابلة جنايته قوله ونحوها المستبان اي المتشابان ظاهر التشبيه
ان الحديث ايضا مبني على فرض الاثم لغير البادي بما يقول اذ لا اثم له ولا يبعد لانه
دافع بما يقول ولا اثم للدافع لكن الكشاف ادعى ان له اثما الا انه معفو عنه محط
ومنحط فكانه لهذا لم يلتفت اليه واعتبر الفرض والتقدير واشكل على المحقق
التفتازاني في توجيه الحديث لانه لا يمكن تقدير المثل كما في الاية لانه ذكر الجميع بلفظ
بلفظ واحد الا ان يراد باثم ما قالاه نفس الاثم ومثله فيلزم الجمع بين الحقيقة
والمجاز وليس مشكلا لان المراد باثم ما قالاه اثم يحصل بما قالاه ولا اثم الحاصل
بما قالا اثم ما قال البادي مثل اثم الدافع بما قال على تقدير فرض الاثم له والتشبيه
بالحديث في مجرد ان المقصود بالحمل على البادي ليس اثم الدافع بل مثله وذلك
المحقق عدل عن هذا التوجيه وقال الاظهر ان يقال لما قال الدافع اثم ذو جهتين
جهة السبب وهو بهذا الاعتبار ساقط وجهة الحمل وهو على البادي ولا يخفى
ان ما هو من جهة الحمل ليس اثم ما قال بل مثل اثمه المفروض قوله وكلاهما
في موضع الحال بمعنى مجموعهما لا كل واحد الا ترى الى ان التقدير ملتبسا
باثمي واثمك لا ملتبسا باثمي وملتبسا باثمك حتى يكون كل منهما في موضع الحال
ناهيا عنه على ان جعل المعطوف على الحال حالا مسامحة وان كان في حكمها
قوله وقرئ فطاوعت الانقياد وقبول الدعوة والتطويع التسهيل والتوسعة
ويمكن ان يجعل له للاحتراز عن التسهيل لغيره كان يسهل على ابيه قتل
اخيه وكذلك في حفظت لزيد ماله يحتمل ان يكون المراد لا لنفسي او لغيره فيستغني

عن جعله لزيادة الربط قوله فقتله اي قتله لعده سهلا ولا ستحلاله فاصبح اي صار
من الخاسرين دينا حيث كفر و بهذا ظهر فائدة قوله فطوعت له نفسه ووجه
عدم الاقتصار على قتله قوله والجملة ثاني مفعولي يري ولذا جعله يريه بمعنى يعلمه
اذ لو جعل بمعنى الابصار لم يكن للجملة موقع حسن وايضا ولم يبصره مواراة سوأة
اخيه بل مثال مواراته بقي انه لا بد من ثلثة مفاعيل ولا يتجه هنا مفعول ثالث بل
المتجه ان كيف يواري سوأة اخيه منزل منزلة المفعولين كما في
علمت ان زيدا قائم فالصواب ان الجملة في موقع مفعولي يري واذا جعل ضمير ان الى
الغراب كان اسناد الاعلام اسناد الى السبب لان المعلم هو الله ولا يجوز في اللام
لانه متعلق بالبعث لا بالبحث الا ان يقال لا غرض في افعال الله ولا يخفى ان
اري بمعنى اعلم لا بمعنى علم كما توهمه عبارة الكشاف نعم لو جعل يريه بمعنى
يعلمه صح ان الجملة ثاني المفعولين فان قلت لم لم يلهمه الله كما الهم الغراب
قلت ازراء به وتنبيها على انك اجهل من الغراب وابعد عند الله منه
حتى جعل تلميذا له كما يدل عليه تحسره بقوله يا ويلتا اعجزت ان اكون وقوله
اعجزت لدلالته على حدوث العجز يدل على انه علم ان هذا العجز والجهل حدث
له من هذا العصيان قوله والمراد بسوءة اخيه جسده الميت فانه مما
يستقبح ان يرى فسره الكشاف بعورة اخيه قوله والالف فيها بدل من
ياء المتكلم اقول يا ويلتي منادى مستغاث اي يا هلاك تعال فهذا اوان حضورك من الم العجز
او كلمة ندبة نحو واحسرتا والاستفهام في اعجزت للتعجب من هذا العجز قوله
وليس جواب الاستفهام اذ ليس المعنى لو عجزت لواريت اذ العجز لا يصير سبب
المواراة ردا على الكشاف ولا ينفع جعل الاستفهام في قوة النفي كونه انكارا
كما ظنه المحقق التفتازاني لانه وان يصح لو لم اعجز لواريت لكن لا يكفي في النصب
سببية النفي بل لا بد من سببية المنفي قبل دخول النفي الا ترى ان ما تاتينا
فتحدثنا مفسر عندهم بانه لا يكون منك اتيان فحديث لا بان لم تاتنا فتحدثنا

لانا

نعم ما يتجه لك في غاية البعد ما قيل هو من قبيل ايقضي ربك فيعفو عنك بالنصب
ليستحق الانكار التوبيخي على الامرين ويشعر بانه في العصيان وتوقع العفو
يرتكب خلاف العقل حيث يجعل سبب العقوبة سببا للعفو ويكون التوبيخ
على هذا الجعل فكذا ههنا نزل نفسه منزلة من جعل العجز سببا للمواراة دلالة
على التعكيس المؤكد للعجز والقصور عما يهتدي اليه غراب قوله وقرئ بالسكون
على فانا اواري قال المحقق التفتازاني وجهه ان الاستفهام للانكار بمعنى النفي
والفاء في موقع الجزاء اي اذا لم اعجز فانا اواري هذا نفي انه لا وجه لتقدير المبتدأ
لان الفاء يجوز دخولها على المضارع المثبت والاظهر ان الاستفهام للانكار
والكلام في قوة لم اعجز فاواري ففي هذه القراءة عطف فاواري على قوله اعجزت ان
اكون مثل هذا الغراب والتسكين للتخفيف بجعل بمعنى القراءتين واحدة
فيترجح من حيث المعنى قوله لما كابد فيه من التحير اي كان ندمه لهذه الامور لا ندم
التوابين والاوجه ان تندمه لانه ظهر عليه انه اجهل من الغراب وكان ينبغي
رايه ويقتدي بفعله قوله كقولهم من جراك في القاموس من جراك ومن جرائك
ويخففان ومن جريتك من جر يجر كمد بمعنى جنى يجني معنى الكل من اجلك
قوله او بغير فساد يعني او فساد عطف على المضاف المحذوف عن نفس لا على
نفس كما توهم عبارة الكشاف قوله من حيث انه هتك حرمة الدماء او من حيث
انه يحتمل ان يصير هذا المقتول مبدأ لما يكون بعده جميع الناس كادم فهو لم
يبال بقطع نسله فكانه اخبر ابقتل جميعهم قوله اي من تسبب لبقاء
حيوتها بعفو او منع عن القتل او الاولى ان يفسر الاحياء باعم من ابقاء الحيوة و
تسبب حدوثها ليشمل التزوج وغيره قوله وبهذا اتصلت القصة اي قصة
بني ادم بما قبلها من قصة عصيانهم في التيه ومبني ما ذكره على جعل قوله
ولقد جاءتهم بمجيئهم بالبينات لتاكيد التحامي عن القتل وجعل اسرافهم اسرافا
في القتل ويحتمل ان يكون الامر بتلاوة ابني آدم ليكون اعجازا وبينة له على نبوته

كتلاوته قصتهم فى التيه ويكون قوله ولقد جاءتهم رسلهم بالبينات تسلية له
عليه السلام فى اسرافهم فى الانكار بان هذا عادتهم القديمة **قوله** ان اولياهما
وهم المسلمون يلزم منه خروج الرسول عن المنطوق وبيان حاله بطريق المفهوم
والاولى ان المراد بمحاربة الله ورسوله اعم من محاربتهما صورة او معنى لان المحارب
مع قطاع الطريق يحامى احكام الله ورسوله وهم هادموا احكامهما منهما فى
المعنى يحاربونهما وكان محاربتهم لمخالفتهما لا لمخالفة المحاربين معهم والسلب
الاختلاس على ما فى القاموس **قوله** والمراد به هنا لما قطع الطريق وقيل المكابرة
باللصوصية وان كانت فى مصير الخلاف فى المراد بالنص لا فى ان المكابرة باللصوصية
فى حكم قطاع الطريق لان من جعل بالاية المراده قطاع الطريق الحق المكابرين بهم **قوله**
اي من غير صلب ان افردوا القتل اول فى صيغة التفعيل المفيدة للمبالغة تنبيه
على ان القتل لا يسقط بعفو الوارث وان كان فيه معنى القصاص **قوله** اي
يصلبوا مع القتل وذلك تمايفهم من مقابلته بالقتل وحكم القتل بان لا اخذ
القاتل ليس عقابه ادنى من القاتل من غير اخذ **قوله** حتى يموت متعلق بالترك
والطعن على سبيل التنازع **قوله** مقطع ايديهم اليمنى وارجلهم اليسرى
ذلك فى اول مرة فان عاد يقطع رجله اليمنى ويده اليسرى فان عاد قتل **قوله**
ينفوا من بلد الى بلد بحيث لا يتمكنوا من القرار قال المحقق التفتازانى المذهب
عند ان ينفروا او ينفوا وفى المحرر ان علم الامام من حال قوم انهم يخيفون
الطريق ويترصدون للرفقة ولم ياخذوا بعد مالا ولا قتلوا نفسا فينبغي
ان يعذروهم بالحبس وغيره **قوله** واو فى الاية على هذا التفصيل قال المحقق
التفتازانى لا دلالة فى اللفظ على انه للتفصيل او للتخيير الا انه حكم بالتفصيل
بالنظر فى ان هذه الجزية مختلفة فى الغلظة والخفة يجب ان يقع بجنايات
مختلفة فى الغلظة والخفة ليكون جزاء سيئة سيئة مثلها وان التخيير
بين الاغلظ والاخف ليس له كثير معنى ونحن نقول التنويع يحتاج الى تقييدات

فالنظم

فالنظم والتخيير خال عنها فهو اقرب اما التخيير بين الاخف والاغلظ فبالنظر الى
الاشخاص والازمنة فان العقوبات للانزجار واصلاح الخلق وربما يتفاوت الناس
فى الانزجار فهو كل ذلك الى راي الامام **قوله** لهم خزي فى الدنيا الاخفاء فى ان لهم عذابا
بذلك فى الدنيا مع الخزي وان لهم فى الاخرة خزيا مع العذاب العظيم ونبه بالاكتفاء
بالخزي فى الدنيا على ان العذاب فى جنبه كالعدم وبالاكتفاء بالعذاب العظيم
فى الاخرة على ان الخزي فى جنبه كالعدم **قوله** لعظم ذنوبهم يتبادر انه تعليل
للعذاب العظيم والتحقيق انه تعليل المجموع الخزي فى الدنيا والعذاب العظيم فى
الاخرة **قوله** وان الاية فى قطاع المسلمين اه فيه بحث لان المراد بالتوبة التوبة
عن قطع الطريق ولا تاثير لها فى سقوط الحد بعد القدرة سواء كانت من الكافر
او من المسلم واما ان التوبة عن الكفر مسقطة لجميع ما كان من قبل التوبة
فمعلوم من غير هذا الموضع **قوله** اي ما يتوسلون به يعني ان الوسيلة بمعنى ما
يتوسل به واريد هنا ما يتوسل به الى ثواب الله وقربه فهو من ذكر العام وارادة
الخاص دون الاستعارة كما يتبادر من الكشاف **قوله** وفى الحديث الوسيلة منزلة
فى الجنة حمل الوسيلة على منزلة الجنة بآباه ذكر اليه الا ان يجعل تضمين الانتقاد
معنى التوجه او التضرع وسيلة اليه بقوان فى الحديث ان الوسيلة منزلة فى
الجنة جعلها الله لعبد من عباده وارجو ان اكون اياه فسلوا الى الوسيلة وهذا
يدل على انه ينبغي ان يطلب للرسول صلى الله عليه وسلم فما فى الاية لا يكون تلك
الوسيلة **قوله** لو ان لهم ما فى الارض جميعا ومثله معه ليفتدوا به فان قلت المقصود
انهم لو افتدوا بما فى الارض جميعا وبمثله معه من عذاب يوم القيمة ما تقبل
منهم وهذا المقصود يستدعي ويفتدون به فما وجه قوله ليفتدوا به قلت
فيه فائدة جليلة وهو انه يفيد انهم لو حصلوا ما فى الارض ومثله معه لهذه
الفائدة وكانوا خائفين من الله وحفظوا الفدية له وتفكروا فى الافتداء
ورعاية اسبابه كما هو شان من هو بصدد امر ما يقبل منهم فضلا عن

ان يكونوا غافلين عن تحصيل الفدية وتصدوا للفدية فجاة ولهذا لم يكتف بقوله
ان الذين كفروا لو يفتدوا واما في الارض جميعا من عذاب يوم القيمة ما تقبل منهم
لقوله لو ان ما في الارض جميعا ومثله معه فائدة جليلة اخرى وهو ان عدم التقبل
مع ثبوت ان الفدية ما لهم حتى لا يتوهم ان عدم قبولها لانها ليست ما لهم قوله
او لان الواو في ومثله بمعنى مع كانه لم يتعرض لكونه مفعولا معه واعرض عنه مع تعرض
الكشاف له لانه جعله من قبيل كل رجل وضيعته فان الواو فيه بمعنى مع مع انه ليس مفعولا
معه اذ لو جعل مفعولا معه فاما ان يكون العامل فيه ما اقتضاه لو من الفعل
المحذوف كما وهم الكشاف ففيه انه ليس مصاحب فاعل ذلك الفعل لانه مصاحب
ما في الارض جميعا وفاعل ثبت المقدر مضمون الجملة واما ان يجعل العامل فيه
الظرف فهو عامل معنوي ومع العامل المعنوي يتعين العطف اذا امكن
نعم يجب رفعه فالوجه انه منصوب معطوف على اسم ان بالواو بمعنى مع وح يكون
معه للتاكيد والتنبيه على ان الواو بمعنى مع بقي ان الواو بمعنى مع يفيد المعية
في الثبوت لهم ولا يفيد المعية في الافتداء لان رجوع الضمير الى ما معه الشيء لا
يفيد تعلق الحكم الذي تعلق به بما معه قوله والجملة تمثيل للزوم العذاب قال
المحقق التفتازاني لا يريد به الاستعارة التمثيلية بل ايراد مثال وحكم يفهم منه
لزوم العذاب لهم اي يقصد بهذا الكلام اثبات هذه الشرطية بل انتقال
الذهن منه الى هذا المعنى وبهذا الاعتبار يقال انه كناية ويمكن تنزيله على
التمثيل الاصطلاحي بان يقال حالهم في عدم التفصي عن العذاب بمنزلة حال
من يكون له امثال ما في الارض يحاول به التخلص عن العذاب فلا ينفك منه ولا يتخلص
قوله تصريح المفهم منه اي من التمثيل وهو عدم التخلص من العذاب وانا اقول المفهم
به انه كما لا يندفع به عذابهم لا يخفف بل لهم بعد عذاب اليم في كمال الايلام وكذلك
قوله يريدون ان يخرجوا منها لافادة انه لا يندفع بذلك الامتداد عذابهم لا يندفع دوامه
ولا ينفصل عذابهم ومما ينبغي ان لا يخفى ان المراد انه لو كان لكل واحد من الذين كفروا

ذلك لافتدوا به قوله وهو المختار في امثاله لا في الاية لان المشهور قراءة الرفع ولذا
صرف الاية عن الظاهر فان قلت عادة القرآن ادراج الاناث في التعبير عن المذكور
فلم صرح هنا بالانثى قلت لان الحدود تندرئ بالشبهات ولذا صرح بها
في اية الزنا ايضا قوله لان الانشاء لا يقع خبرا الا باضمار وتاويل فيه انه يعارضه
منع الفاء عن العمل في ما قبله الا ان يجعل الفاء زائدة وفيه تكلف قال المحقق
التفتازاني الامر في هذا الموضع يقع خبرا للمبتدا بلا تاويل لكونه في الحقيقة
جزاء الشرط اي ان سرق احد فاقطعه هذا والسيد السند الشريف على ان
الانشاء لا يقع جزاء بلا تاويل وتمام الكلام في شرح المفتاح قوله ولذلك
وضع الجمع اه اي ولان المراد بالايدي الايمان وهي مثنى لا جميع الايدي حتى
يكون جمعا بقي ان احتياج الرفع الى الاضمار لا يوجب ترجيح النصب المحوج الى الاضمار
ويدفعه انه لا يحتاج الى الاضمار والتاويل لان الاضمار مع المفسر ظاهر الحال
لا تاويل وصرف عن الظاهر قوله اكتفاء بتثنية المضاف اليه قال المحقق التفتازاني
احترازا عن تكرار التثنية لكن هذا انما يكون عند الامن من الالتباس فلا يقال افراسكما
وغلمانكما في ارادة فرسيكما وغلاميكما وجعل رفع الالتباس هنا مبنيا على
القرائن الحالية المعلومة من المصالح الشرعية انه لا يقطع من كل منهما يدان
لانه عليه الصلاة والسلام اتي بسارق اه ايضا دليل على ان المراد بالايدي الايمان
قوله منصوبان على المفعول له قال المحقق التفتازاني ترك العطف اشعارا
بان القطع للجزاء والقطع على قصد الجزاء للنكال والمنع من المعاودة هذا قلت
لمنع الغير عن مثله ثم قلت لم يعطف لان العلة مجموعهما كما في حلو حامض و الجزاء
اشارة الى ان فيه حق العبد والنكال اشارة الى ان فيه حق الله فتامل قوله
والمصدر دل على فعلهما فاقطعوا يريد ان اقطعوا تضمن معنى النكال والجزاء
فباعتبار احدهما جعل جزاء منصوبا به وباعتبار الاخر نكالا ولذا لم يعطف احدهما
على الاخر ويحتمل نكالا كونه مفعولا به لكسبا جعل موجب النكال عينه مبالغة في

ايجابه قوله قدم التعذيب على المغفرة اما لان المقصود وصفه تعالى بالقدرة والقدرة
في تعذيب من يشاء اظهر من القدرة في مغفرته لانه لا اباء في المغفرة من المغفور
وفي التعذيب اباء بين قوله اي صنيع الذين لا يحتمل ان فاعل الحزن الذين يسارعون
وسببه الصنع فلا حاجة الى تقدير صنع وان تعلق الحزن بالموصول يدل على
سببية صنعهم والاظهر ان المراد بقوله لا يحزنك امره صلى الله عليه وسلم بان لا
يحزن بسبب صنعهم ويحتمل ان يكون المراد عن ذلك وعن تحريم ذلك عليهم كتحريم صنعهم
قوله اي في اظهاره والا فكفرهم ثابت وذلك الاظهار بلا آثار لا بالاخبار حتى ينافي
النفاق المتوقف على الاسرار والحزن اما للخوف عليهم الكفر والنهي عنه لانهم كافرون
لا يحدث كفرهم بذلك واما للخوف على نفسه بتقليل الاعوان فالنهي عنه لان الله
ناصره وقوله لا بامنا اظهر من ان يتبين لكمال الظهور فساده معنى واما لفظا
فلا وان حكم به المحقق التفتازاني ويحتمل احتمالا بعيدا ان يزول بذي افواههم
اي يؤمنون بما يتفوهون به من غير ان يلتفت به قلوبهم فلهذا نفوا تعلقه
بامنا وقوله والعطف اي على قالوا قوله عطف على من الذين قالوا لا على
الذين قالوا بتكرير العامل لانه انما يكون في البدل لكونه في حكم تكرير العامل
نحو قال الذين كفروا للذين آمنوا للمستضعفين منهم لا في المعطوف قوله
والضمير للفريقين او الذين يسارعون وفي الكشاف والضمير للفريقين او الذين
هادوا وقوله والضمير للفريقين يحتمل ارادة ان يرجع الى الفريقين والى الذين
يسارعون لانه ايضا فريقان فتأمل قوله واللام في للكذب اما مزيدة
للتاكيد اي لمزيد تاكيد في السماع والتاكيد اما لمزيد المبالغة في سماعهم
الكذب واما للاشارة الى ان سماع الكذب مما لا يقبل بدون التاكيد ويحتمل
ان يكون الزيادة لتقوية العمل وقوله او لتضمين السماع معنى القبول يتجه عليه ان
القبول ايضا متعد بنفسه في القاموس قبله كعلمه وتقبله بمعنى اخذه نعم تعدى
السماع بمعنى القبول باللام بمعنى من نحو سمع الله لمن حمده اي قبل الله ممن حمده

لكن هذا اللام يدخل المسموع منه لا المسموع قوله اي سماعون كلامك ليكذبوا
عليك فيه بالمسخ والتغيير كما هو شأنهم المشار اليه بقوله يحرفون قوله اي لجميع
آخر لم يحضروا مجلسك جعل قوله لم يأتوك صفة قوم آخرين ويجوز ان يجعل
صفة سماعون اي سماعون لم يأتوك ولم يقصدوك بالاتيان بل قصدوا
السماع للانهاء الى قوم آخرين وقوله اي سماعون ليكذبوا معناه سماعون ليكذبوا
عليك بتغيير كلامك لاجل قوم آخرين قوله اي يحيلونه عن مواضعه فان قلت
فعلى هذا كان الظاهر يحرفونه عن مواضعه فما فائدة لفظ بعد قلت اشار الكشاف
الى توجيهه بان قال يميلونه ويزيلونه عن مواضعه التي وضعه الله فيها بعد ان
كان ذا موضع فمعنى من بعد مواضعه من بعد تحقق مواضعه وانا اقول ادراج لفظ
البعد للتنبيه على تنزيل الكلم منزلة مما وضعه الله لانه ابطال النافع بالمضرة لا
بالنافع او الانفع فكان المحرف واقف في موضع ادنى من موضع الكلم يحرفها
الى موضعه قوله او استيناف في جواب ما حالهم وجعله خبر المحذوف بنقل الكلام
منه الى جملة هو خبر فيها والاحتمالات بحالها سوى الحال لخلو الجملة الاسمية
عن الواو وهناك احتمال آخر وهو ان يكون خبرا ثانيا للمبتدأ سماعون قوله بل
افتاكم محمد بخلافه فاحذروه الظاهر ان وصيتهم اعم من ذلك وهو انه ان اتيتم
بغير هذا سواء كان عن محمد او من غيره من جملة التورية فاحذروه فان العبرة
بعموم اللفظ لا لخصوص المورد والتحميم تسويد الوجه وفي الكشاف انه امر
ابن صوريا في هذا المجلس بعد ان سأل عن اشياء واجاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم بما علمه حقا قوله ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله اي لن تملك
شيئا في دفعها لان ارادة الله لا تنفك عن المراد بيان الحال كذلك من
الازل الى الابد لان من متعدد يتناول كل من يريد فتنته في زمان من الازمنة
ولذلك اورد تابيد النفي قوله اولئك الذين لم يرد الله ان يطهر قلوبهم لان
ارادة التطهير ينافي ارادة الفتنة قوله والضمير للذين هادوا وهذا اذا كان

اولئك الذين اشارة الى من يرد الله اما لو كان اشارة الى الذين هادوا او الى الفريقين
فالضمير لا ولئك بل الاوجدان الضمير لا ولئك على اي تقدير كان قوله كرره للتاكيد
لا تكرار لانه تعليل لقوله لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم او توطئة
لقوله فاحكم بينهم او اعرض عنهم وقوله فان جاؤك فاحكم متفرع عليه ويستفاد
من الكشاف توجيهه بما يدفع تكراره حيث حمل سماع الكذب على قبول الدعوى الباطلة
من الخصم حين اراه الرشوة سماع الكذب بقاء كان محمولا على قبول ما يفتري به
الاحبار قوله وعند ابي حنيفة رض يجب مطلقا لان الاية منسوخة عنده بقوله
تعالى وان احكم بينهم بما انزل الله لان الجزم بالحكم رفع للتخيير بينه وبين الاعراض
ونحن نقول يستفاد من النظم انه اذا احكم اثنان احدا للحكم بينهما من غير ان يكون
قاضيا له ان يحكم وان يعرض لان التخيير فيهم لرسول الله كان لانه يصير حاكما
بتحكيمهم بخلاف المسلمين فانه كان قاضيا لهم بحكم الله تعالى والله اعلم قوله
وان يعادوك لاعراضك عنهم فان الله يعصمك من الناس يعني تعليق عدم الضرر
بالاعراض لانه كان اعراضه صلى الله عليه وسلم سببا لعداوتهم لانهم اذا حكموه
ويعدلون من حكامهم اليه ليحكم عليهم باليسير مما يحكم عليهم حكامهم فيصير اعراضه
صلى الله عليه وسلم سببا لغضبهم وعداوتهم فوعد الله له العصمة عنهم ويحتمل
ان يكون وان يعادوك كلمة وصل ونحن نقول والله اعلم اراد الله تعالى ان في الاعراض
عن الحكم سلامة عن الضرر والحكم دائر بين النفع والضرر فان الحكم بالقسط يجعلك
محبوبا له تعالى ولا نفع فوقه والحكم بالجور يجعلك في سخط الله ولا ضرر فوقه
قوله تعجيب من تحكيمهم الاولى انه تعجب من تحكيمهم والتولي فان التولي في كمال
البعد من التحكيم فيفيد كمال التعجب من اجتماعهما وقد اشار الى ذلك البعد بكلمة
ثم قوله حال من التورية ان رفعها بالظرف لكن رفعها بالظرف ضعيف لان الجمهور
يشترطون الاعتماد في اعماله وقوله وان جعلتها مبتدأ فمن ضميرها المستكن فيه
تعريض بالكشاف حيث جعله حالا منها مع انه مبتدأ وقد تكلف بعض بان مراده

بالتورية

بالتورية ضميرها المستكن في الظرف والاحسن ان يجعل بتقديم الظرف للحصر و
يوخذ الكلام زعما لهم والتاء في التورية ليست للتانيث لان تاء التانيث لا تكون
في العجمي ولهذا احتاج الى ان قال وتانيثها لكونها نظيرة الموءنث والموماة المفازة
والدوداة ارجوحة تلعب بها الصبيان قوله اوبك وبه فهم في ظرف مع
الفائزين ببشارة الذين يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك اولئك
على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون قوله وبهذه الاية تمسك القائل به
ويرد عليه ان قوله للذين هادوا تخصيص الانبياء بانبياء بني اسرائيل وكانه
يجعل قوله للذين هادوا بمعنى انه انزل بجميع احكامها للذين هادوا واما
اليهود فبعض احكامها لم ينزل لهم وهو ما نسخ ويرد ايضا ان قوله الذين اسلموا
صفة مقيدة اي النبيون الذين انقادوا لها وهم الذين لم ينسخوا احكامها
قوله صفة اجريت على النبيين مدحا لهم يرد عليه انه يرد البلاغة المدح
بالاسلام بعد الوصف بالنبوة ولهذا اول عبارة الكشاف انه صفة اجريت
على سبيل المدح تارة بانه اراد انه صفة غير موضحة ولا مخصصة بل على
طريقة المدح لكن لا للمدح بل للتعريض باليهود وتارة بانه صفة على سبيل
المدح للصفة حيث جعلت صفة لهولاء العظام فقوله مدحا لهم وتعريضا
نتيجة البعد عن فهم مقصود الكشاف قلت الاسلام للنبي كمال المدح
لان الانقياد من المقتدى للخلائق التي لا تحصى وصف لا وصف فوقه ويمكن
ان يكون الوصف به اشعارا بمنشأ الحكم ليحافظ عليه الامة ولا يجرم عن الحكم
لا يتوهم ان الحكم بها للنبوة فغير النبي خارج عن هذا الملك قوله للذين هادوا
متعلق بانزل يتبادر منه انه اراد فعل انزلنا ويتجه عليه انه يلزم الفصل
بالاجنبي بين العامل والمعمول اعني يحكم والنبيون وكانه اراد تقدير انزل
محمولا بان يكون التقدير انزل للذين هادوا ويكون الجملة معترضة ويتوقف
انه لم يقل بانزلنا كما هو الظاهر قوله والراجع الى ما محذوف ومن للتبيين يتبادر

انه تبيين ما ولا معنى له لان ما عبارة عن الامر اي بسبب امر استحفظوا به اي بسبب ذلك
الامر فهو لتبيين مفعول استحفظوا اي بما استحفظوا به شيئا من كتاب الله والاحسن
جعل ما مصدرية ليستغنى به عن تقدير حذف العائد قوله وكانوا عليه شهداء
اي بسبب ما كانوا عليه شهداء وعبارة الكشاف يقيد انه كالحفظ تحت الطلب وجهه
غير ظاهر وقدر المحقق التفتازاني في النظم وكانوا شهداء بحكم الله ولا بد له من قرينة
كانه لا بد لقرينة من جعل وكانوا عطفا على كتاب الله بتقدير ان ليدخل تحت الطلب
قوله فرضنا على اليهود فيها في التورية لا يخفى ان فيها صفة مصدر محذوف
اي كتبنا كتابة مثبتة فيها او حال اي فرضنا هذه الامور مثبتة فيها قوله يعني
ان النفس تقتل بالنفس اشار الى تقدير المتعلق في هذه الجملة وترك البواقي اعتمادا
على رواية المخاطب لظهور ان العين بالعين في تقدير تفقا بالعين وان المقدر في الاذن
والانف القطع وفي السن القلع ولو قدر في الجميع تقتص لم يبعد وكان ملائما
لقوله والجروح قصاص قوله كانه قيل كتبنا عليهم النفس يعني ان الفعل الذي
يقع على الجملة لا يقتضي ان المفتوحة في الوقوع فان فيها بمنزلة المكسورة لان
المعنى على الجملة لا على الافراد فالرفع لعطف الجملة على الجملة وذلك ان تجعلها
معطوفة على محل اسم ان المفتوحة لانه في حكم ان المكسورة اذ المقام مقام
الجملة وقد نبه عليه الكشاف قوله او مستانفة ومعناها وكذلك العين يعني
الاستيناف اذ لا يكون تحت كتبنا والتشبيه مستفاد من نظمها في سلك النفس
قوله او على ان المرفوع منها معطوف على المستكن في الظرف في تحقيق الفصل
تدقيق لطيف لو ثبت اعتباره فيما بينهم وتوضيح ما ذكره ان قوله والعين معطوف
على فاعل بالنفس لكن لا بتقدير تقتل بل بتقدير تقتص ليصح اسناده الى الانف
فكانه قيل والنفس تقتص بالنفس والانف اي انفها ولما كان الظاهر انه تقتص الانف
بالنفس بين المعنى بايراد الحال اي مقتصة بالانف فظهر ان اقتصاص الانف بالنفس
معناه اقتصاص الانف بانف النفس فتامل فان هذا البيان اثر كمال دقة النظر ولا

يخفى

يخفى ان الوجه ان يجعل الجار والمجرور حالا باعتبار اسناده الى الانف فرد في التامل
ليتاتى لك التحمل قوله اي ذات قصاص مصدر بمعنى المقاصة كالقتال بمعنى المقاتلة
قوله على انه اجمال للحكم او الاختصاص لكونه اجمالا للحكم بقراءة الرفع والمراد اجمال
حكم الجراحات بعد تفصيل البعض وليس المراد اجمال هذا التفصيل فقط قوله
يكفر الله به ذنوبه ما شاء ولذا لم يقل ما يقتضيه الموازنة كما في الكشاف لان
رعاية الموازنة قاعدة الاعتزال فمن تصدق به من المستحقين ويحتمل ان يراد والله
اعلم ان من تصدق بما يجب عليه من القصاص وانقاد له فهو كفارة لما جناه
من الذنب ويلائم كل الملائمة بقوله ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون
قوله وقيل للجاني فيشمل صح ربط الخبر بالمبتدا باعتبار ان قوله فهو بمعنى فتصدقه
بحسب المعنى على ضمير المبتدا فاستدلال المحقق التفتازاني به على ان الخبر
مجموع الشرط والجزاء والا لخلا الخبر الجملة عن ضمير المبتدا غير مبين
قوله اي فالتصدق كفارته التي يستحقها بالتصدق لا ينقص منها شيء وفي الكشاف
وفيه تعظيم للعفو وترغيب فيه فان قلت يلزم ان يستحق التصدق بالتصدق
وفيه تعليل الشيء بنفسه قلت يستحق بالتصدق كفارة للذنوب فيجعل الله
تعالى نفس تصدقه كفارة لها فذات التصدق وصارت سببا لوصفه الذي
هو كونه كفارة ونحن نقول والله اعلم الاظهر الابلغ ان يكون معنى كفارته انه كفا
يحتاج اليها المتصدق وهي ما تكفر ذنوبه كلها قوله والضمير للنبيون ولا بعد
ان يجعل للنبيين والربانيين والاحبار وتعقيبهم به ان حكم بها كما حكموا بها
قوله وقرئ بفتح الهمزة ولم يبال بانه ليس من اوزان كلام العرب اذ لم يجئ فيه
افعيل ولا فعليل ولا فيعيل لانه اعجمي ربما يخرج عن اوزانه قوله عطف عليه
اي على قوله فيه هدى ونورا على موضع النصب وتشهد بالثاني عبارة الكشاف
قوله عطفا على محذوف اي هدى للناس وهدى وموعظة للمتقين فيكون
تخصيصا بعد التعميم او تعلقا بمحذوف في التقدير وآتيناه هدى وموعظة للمتقين

ولك ان تجعله عطفا على مفهوم ما سبق فان قوله فيه هدى ونور ومصدقا احوال
تشعر بالعلية كانه قيل اتيناه لكونه هدى ونورا ومصدقا قوله كقولك امرتك
بان قم لا يظهر له معنى محصل الا بتقدير القول اي امرتك بان قلت قم ويحتمل
زيادة ان امرتك امرا ملتبسا بلفظ قم زيدت ان احترازا عن دخول الجار على
الفعل فجعل الدخول في صورة ان مع الفعل ولا يظهر لي في الثاني تصحيح النقل
فانه من مذاهب العقل قوله او عن الايمان او عن الامان او عن رحمة الله قوله وهو كي
ان كان مستهينا به لان عدم الحكم لا للاستهانة لا يوجب الكفر ونحن نقول المراد
بعدم الحكم عدم التصديق بما انزل الله مع العلم بانزاله قوله وحملها على
وليحكموا اوله محامل الخ اي وليحكموا بانزال ما انزل الله ولا ينكروا انه كتاب الله
او بجميع ما انزل الله فيه وان لم يكن في التورية او وليحكم اهل الانجيل بما انزل الله
فيه من نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ويلايمه كل الملايمة اتصال قوله وانزلنا
اليك الكتاب بالحق قوله يحفظه عن التغيير لما فيه من الامور فانها مشتركة
بين الكتب ولا تتغير والادب ان الحافظ عن التغيير للقران نفسه لانه باعجازه
يمنع البشر عن تغييره لانه لا يخفى تغييره قوله او حال من فاعله او عن اهوائهم اي
لا تتبع اهواءهم منحرفا عما جاءك من الحق قوله شبه به الدين لانه طريق الى ما هو
سبب الحيوة الابدية وسبب الحيوة الابدية مشبهة بالماء لانه ومن الماء كل شيء حي
ولك ان تقول شبه الدين بالطريقة الى الماء لانه طريق الى العمل الذي يطهر العامل
عن درن الذنوب قوله واستدل به على انا متعبدين بالشرائع المتقدمة فيكل وجه
الدلالة ان الخطاب يعم الامم ومعنى لكل امة لا لكل واحد من افراد الامة فيكون
لكل امة دين يخصه ولو كان متعبدا بشريعة اخرى لم يكن ذلك الاختصاص قال
المحقق التفتازاني والجواب بعد تسليم دلالة اللام على الاختصاص الحصري منع
الملازمة لجواز ان نكون متعبدين بشريعة من قبلنا مع زيادة خصوصيات
ديننا بها يكون الاختصاص وفيه ان الاختصاص لم يستند الى اللام لتفيد

منعه بل يستند الى تقديم متعلق الفعل ونحن نقول والله اعلم لعل قوله لكل جعلنا
منكم شرعة ومنهاجا بيان ان كل الناس شركاء في دين محمد صلى الله عليه وسلم
وهو المبعوث الى كل احد فالخطاب للناس زمان البعثة ومن بعده الى قيام القيمة
ويحتمل ان يكون المراد الدين اي التدين بدين الباطل والحق بتقدير ما ولو شئنا لجعلكم
امة واحدة متدينة بالباطل او الحق والمقصد ارشاد المتدينين بالحق الى شكره تعالى
وارشاد المتدينين بالباطل الى التعوذ به تعالى قوله ولكن ليبلوكم فيما اتيكم من
الشرائع المختلفة يعني ليبلوكم هل تتفطنون ان اختلاف احكام الله تعالى لحكمة لا
للخطأ في الحكم ولعل المراد ليبلوكم هل انكم متبعون حكم الله لانه حكمة او متبعون
للحكم لانه طريقة ابائكم كما كان الكفار يقولون ما وجدنا هذا في ابائنا الاولين
قوله انتهازا للفرصة وحيازة لفضل السبق والتقدم يشهد بهذا الفضل
السابقون السابقون اولئك المقربون ويساعده العقل بان السابق دال الخلق
على الخير فله اجر العامل والدال قوله استيناف فيه تعليل الامر بالاستيناف
الظاهر انه علة تفرع الطلب على السابق يعني اذا كان الله ليبلوكم فاستبقوا الخيرات
قال المحقق التفتازاني تعليل لطلبه لا للزومه لظهور ان ليس المعنى ان مرجعكم
استيناف لاجل ان مرجعكم الى الله بل انه امركم او انه واجب عليكم لهذه العلة
هذا كلامه وفيه نظر لان كون المرجع هو الله كما يطلب الامر بالاستباق الخيرات
يطلب الاستباق لان المرجع الذي يرضى بالخير ويسخط بعدمه وهو القادر
العالم الذي لا يفوته شيء يستدعي الاستباق نفسه قوله فينبئكم بالجزاء
الفاصل بين المحق والمبطل اراد جعله بمنزلة فيجازيكم ليكون وعدا ووعيدا
ولا حاجة اليه لان انباء الله بانك كنت محقا فوق كل نعيم وانباءه بانك كنت مبطلا
فوق كل جحيم قوله اي انزلنا اليك الكتاب والحكم قال المحقق التفتازاني
اي الحكم الامري وجعلناه الامر بالحكم هذا ولم يجعل وان احكم بتأويل وجوب
الحكم لان يجعل الفعل بمعنى مصدره والمصدر هو الحكم لا وجوبه قوله ببعض ذنب

التولي يعني الوعيد على التولي يقتضوان يعني ان الله يريد ان يصيبهم به فهو المراد ببعض
الذنوب عدل عن الضمير الى الاسم الظاهر لنكتتين ونحن نقول المراد انهم ان تولوا عن الحكم
المنزل ولم ينقادوا وادّى الى الاسلام انما يريد الله عقابهم ببعض ذنوبهم اما لو لم يتولوا
واسلموا فتغفر ذنوبهم كلها وانما قال ببعض ذنوبهم اشارة الى ان بعض الذنوب
يعفى لا محالة كالصغائر بالاجتناب عن الكبائر والكبيرة التي محاها التوبة او نقول
اصابة الله اياهم توليهم وعدم توفيق الله اياهم للاسلام ببعض ذنوبهم السابقة
على التولي قوله ونظيره قول لبيد او يرتبط الى اوله، تراك امكنة اذا لم ارضها
وقوله او يرتبط مجزوم لعطفه على المجزوم يعني اذا انتفاء الرضا والموت اترك
الامكنة امع وجود احدهما فلا اترك فظني انه لا يصلح شاهد لانه اراد ببعض
النفوس نفسه او نفس من لم يرض الارض لاجله فاورد البعض ليكون دائرا بين
نفسه ونفس من ترك الارض لاجله قوله وان كثيرا من الناس لفاسقون عطف
على قوله وكتبنا عليهم فيها يعني اثبتنا حكم القصاص في التورية وقرّرناه
في الانجيل وانزلنا عليك الكتاب مصدقا لما فيها وان كثيرا من الناس لفاسقون
من الاحكام الالهية المقررة في الاديان افحكم الجاهلية يبغون وفسّره بالميل
والمداهنة في الحكم والمراد بالجملة الملة الجاهلية والغرض منه تعيير اليهود
وقوله قيل نزلت في بني قريظة والنضير اشارة الى وجه اخر واشار الى ان المراد
بالجاهلية ح الملة الجاهلية وصرح به شارحو الكشاف ولا موجب له بل على كل
وجه الجاهلية يحتمل الملة والامة والمراد بالتفاضل بين القتلى هو ما كان
مقررا فيما بين قريظة وبني النضير ان دية مقتول بني النضير مائة واربعون
وسقا من التمر ودية مقتول بني قريظة سبعون وسقا وكان ارش جراحاتهم
على النصف ولم يرضوا بتغيير هذا الحكم والشرع يسوي بين القتلى ولا
يرجح بعضا على بعض واورد على قوله طلبوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحكم
ان الطلب كان من بني قريظة على ما ثبت في التواريخ وان بني قريضة ينبغي ان

يكونوا

يكونوا طالبي التسوية دون التفاضل والثاني ليس بشيء لما عرفت انهم لم يرضوا
بتغيير ما كان مقررا في ابائهم وبان يمشي حكم الشريعة وان كان انفع لهم
قوله وقرئ برفع الحكم على انه مبتدأ ولا يترجح النصب بكونه بعد حرف الاستفهام لانه
يعارضه العطف على الاسمية الجملة ولا الرفع بالسلامة عن الحذف لانه يعارضه حذف
العائد على تقدير الرفع قوله وقرئ افحكم الجاهلية وهو انسب لقوله ومن احسن
من الله حكما لقوم يوقنون والقوم الموقنون في مقابلة اهل الجاهلية قوله اي
عندهم واللام للبيان قوله اي عندهم بيان لمآل الكلام وقوله اي هذا الاستفهام
مفهوم اللام ووسيلة الى قوله عندهم والاستفهام للانكار وليس المراد حقيقة
كما توهم قوله اي هذا الاستفهام ولم يجعله صلة لاحسن لان المراد الحسن في الواقع
لا الحسن بحسب الاعتقاد ولك ان تجعل الحسن بحسب اعتقاد الموقن دليلا
على الحسن في الواقع ولا صلة لحكما لان المراد حسن الحكم بالنسبة الى اي قوم كان
قوله ايماء الى علة النهي اي فانهم متفقون على خلافكم ايماء الى علة قوية
اذ كونهم متفقين على المخالفة يدل على شدة المخالفة والا فيكفي كونهم مخالفين
في منع الاتخاذ وليا ويمكن ان يقال الطريق الاسد لا لان بعضهم ولي بعض
الواحد لا يكون وليا للضدين كما انه لا يكون وليا للضد قوله وهذا للتشديد
ووجوب مجانبتهم والا فلا يكون وليهم منخرطا في ابناء دينهم ويمكن ان يقال
هذا نهي عن اتخاذ وليهم وليا فاذا كان منهم فقد نهى عن اتخاذه وليا بقوله
لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء قوله كما قال عليه الصلاة والسلام لا
تتراءى ناراهما ذكره في الفائق ان قوما من مكة اسلموا وكانوا مقيمين بها
قبل الفتح فقال عليه السلام انا بريء من كل مسلم مع مشرك فقيل لم يا رسول الله
فقال لا تتراءى ناراهما اي يجب ان يتباعد بحيث اذا اوقدت ناراهما
لم تلح احدهما الاخرى واسناد التراءي الى النار مجاز كما يقال دور فلان تتناظر
ونحن نقول المعنى ان البعد المعنوي بينهما بحيث لا تتراءى نارهما فاجتماعهما

اشارة الى ضعف الاسلام قوله ان الله لا يهدى القوم الظالمين انه تعليل بعد تعليل
يعني لا تتخذوهم اولياء لانه لا ينفعكم ولانهم لان الله لا يهدى القوم الظالمين ولا
ينفع ولاية الضال قوله يسارعون فيهم اكثر استعمال المسارعة بالى واكثر استعمال
الانكماش بفي فاجرى المسارعة مجرى الانكماش واليه اشار الكشاف حيث قال ينكمشون
فيه في تفسير يسارعون وكان القاضي ظنه تفسيرا بالاخفى فتركه قوله ويعتذرون
حمل قوله يقولون على الاعتذار في المسارعة ونحن نجعلها بيان المسارعة في المعاونة
لانه كمال المعاونة في القول الموجب لتامل المسلمين في شانهم وملاحظة
ان لا ينقلب الامر ويلايمه ما روي عن عبادة بن الصامت لانه قال ابن ابي في مقابلة
قول عبادة توهينا له في ترك موالاتهم قوله او امر من عنده بقطع شافة اليهود
والشافة بهموز العين كراهة قرحة تخرج في اسفل القدم فتكوى فتذهب واذا
قطعت مات صاحبها والاصل كذا في القاموس فقوله بقطع شافة اليهود
يحتمل كلا المعنيين والامر في هذا الاحتمال بمعنى الشان ولعله هذا آية المنافقين
وايمانهم كما تشعر به وصفه بقوله من عنده وقوله او الامر قوله باظهار اسرار المنافقين
اشارة الى جعل الامر مصدر امره قوله على انه كلام مبتدأ اي غير داخل في معمولات
الكلام السابق او مستانف فيه كمال التاييد بقراءة ابن كثير وح على انه جواب قائل
معتبر فيه ايضا كما في الوسيط قوله عطف على ان ياتي باعتبار المعنى يعني بانه عطف
على السابق بتنزيل عسى الله ان ياتي بالفتح منزلة عسى ان ياتي الله بالفتح
ونظيره فاصدق واكن من الصالحين وانما احتيج الى هذا التكلف بقول المومنون
عن ضمير الله حتى احتيج بتقدير العائد ايضا اي يقول المومنون به ونوقش في الحاجة
بان خبر عسى ليس بمنزلة خبر المبتدأ حتى يستدعي الضمير بل بمنزلة المفعول
عسى زيد ان يخرج في معنى قارب زيد الخروج لا في معنى عسى زيد خارجا فلا يجب
بانه لم يجي خاليا عن ضمير فاعله حتى لم يجز عسى زيد ان يخرج عمرو وسواء جعل بمنزلة
خبر المبتدأ او المفعول ونحن نقول كفى العائد هؤلاء الذين اقسموا بالله فانه من

وضع

وضع الظاهر موضع المضمر ولا يخفى ان مثل هذا الاشكال مع ما ذكره في دفعه متحقق
في عطف فيصبحوا وكانهم لم يجعلوه عطفا على ان ياتي بل جعلوه من قبيل لعلي
احج فازوره ثم يقول ويقول بالنصب عطف على قوله فيصبحوا بلا تكلف وهو
انسب بحسب المعنى كانه قيل يوجب اتيان الله بالفتح او امر من عنده امرين ندم
المنافقين على ما اسروا في انفسهم وشماتة المومنين بقولهم هذا وكمال سرورهم
بما كانوا عليه قوله او على الفتح بمعنى عسى الله ان ياتي بالفتح وبقول المومنون فيه
تعريض بالكشاف حيث قطع بان هذه القراءة مبنية على العطف على ان ياتي و
الاولى ان يقال بالفتح وقول المومنين لان تعلق الاتيان بقول المومنين ليس
بالاستقلال بل بالاتيان بالفتح كما اشار اليه بقوله فان الاتيان بما يوجبه كالاتيان
به واعادة الجار يستدعي الاستقلال قوله يقول المومنون بعضهم لبعض يعني
ان المخاطب في قولهم انهم معكم اما المومنون او اليهود والثاني اوفق بقوله تعالى
واذا لقوا الذين امنوا قالوا امنا واذا خلوا الى شياطينهم قالوا انا معكم قوله
اما من جملة المقول او من قول الله شهادة سوى بين الاحتمالين في كونه شهادة
مع انه فرق بينهما الكشاف وجعله على الاول تعجبا وعلله المحقق التفتازاني بانه
على الاول ليس شهادة لانه ليس للمومنين الحكم بذلك شهادة ولا فيه فائدة بخلاف
ما اذا كان من قول الله تعالى هذا والحق ما قضى به القاضي لانه يحتمل ان يراد بحبوط
اعمالهم حبوط اعمالهم في حفظ موالاة اليهود حيث لم ينفعهم وفي اراءة المومنين انهم مع
وعلى تقدير ان يراد حبوط اعمالهم الدينية فللمومنين الشهادة النافعة بدليل
الكتاب والسنة وكفى شاهدا لهم في الكتاب اخبار الله تعالى بانهم يستشهدون
بذلك فانه في الوعد به تنصيص بانهم محقون فيه واشار بقوله وفيه معنى التعجب
الى وجه الفصل المخالفة سابقا لانه انشاء وما سبق خبر لان الاستفهام للتقرير
ونحن نقول والله تعالى اعلم انه خبر هؤلاء ان جعل الذين صفة له وخبر بعد خبر ان
جعل خبرا والاستفهام للتعجب قوله فاصبحوا خاسرين حيث ضاعوا راس المال

وهو الفطرة كما اضاعوا الزنج وهو العمال قوله وهو كذلك في الامام تحته علية انه
ينبغي ان لا يعتد بقرآءة الباقين فانه لا يعتد بما لا يوافق رسم الامام ويمكن دفعه بان
ظهور صحة الوجوه في هذه الكلمة جعل الوجوه داخلة في الامام قوله ذو الحمار
كان له حمار يقول له قف فيقف وسر فيسير وكان يبني بعض الامور على الحمار وكانت النساء
يتعطون بروث حماره وقيل يعقدون روثه بخمرهن فسمي ذو الخمار بالخاء المعجمة
والعنسي بفتح العين وسكون النون منسوب الى عنس وهو زيد بن مدحج بن ادد بن
زيد بن يشجب كذا ذكره المحقق التفتازاني وفي القاموس كان له حمار اسود معلم
يقول له اسجد لربك فيسجد له ويقول له ابرك فيبرك وعنسي لقب زيد بن مالك
بن ادد ابو قبيلة من اليمن قوله فزارة في القاموس هو ابو قبيلة من غطفان محركة
وهو حي من قيس ويا ليل كهابيل اسم رجل وصنم وابن عبد يا ليل اسمه الكلال و
ابن عبد كلال كغراب عرض النبي صلى الله عليه وسلم نفسه عليه فلم يجبه الى ما اراد
وسجاح كقطام ثانيه جيم والباء في مهمل كانت كاهنة تدعي زمانا ان الجن الذي
يخبرها هو الجني الذي كان مع السطيح ثم ادعت انه كان ملكا وادعت النبوة في
بني يربوع فتبعها قوم ثم زوجت نفسها من مسيلمة وجعلت دينها ودينه واحدا
ثم لما قتل مسيلمة تابت وحسن اسلامها وكذلك طليحة بن خويلد الاسدي تاب
في زمن عمر رضي الله عنه وانما تنصر جبلة بن الايهم لانه لطم رجلا في الطواف فاراد
عمر ان يقتص منه فقال انا شريف القوم وهو وضيع قال عمر لم يفرق الله بين الشريف
والوضيع واقتص منه فسخط وتنصر ولحق بالشام وقد ذكر قصته في البقرة قوله
قيل هي اليمن اي اهله اذ اليمن ما عن يمين القبلة من بلاد الغور والقادسية
قرية قرب الكوفة فمر بها ابراهيم عليه السلام فوجد بها عجوزا فغسلت رأسه
فقال قدست من ارض فسميت بالقادسية ودعا لها ان يكون محلة الحاج و
يوم القادسية يوم حارب فيها سعد بن ابي وقاص مع رستم صاحب جيش
الشقي والنخع محركة قبيلة باليمن وهو ابن عمرو بن علة بن جلد بن مالك بن ادد

بالكسر

بالكسر ويقال كندي لقب ثور بن عفير ابو حي من اليمن لانه كند اباه النعمة ولحق باخواله
وبجيلة كسفينة حي باليمن من معد والنسبة بجلي محركة كل ذلك من القاموس وفي
الصحاح يقال هو افنا آء اذا لم يعلم انه ممن هو والاظهر من سوق النظم انهم من وفقوا
لمحاربتهم ودفعهم قوله والراجع الى من محذوف حاجة الجزآء الى ضمير المبتدأ
عند من يجعل الخبر الجزآء لا الشرط او المجموع ويمكن ان يقال الجزآء كانه عز لا
يضركم ارتداده او هو الجزآء المحذوف والجملة سببه اقيم مقامه كقوله وان يكذبوك
فقد كذبت رسل من قبلك وفي تقديم محبتهم اشارة الى ان محبتهم مسبوق بمحبته
فالجزآء عليها بفضله اذ ان محبته من محبتهم حتى ينبغي له استحقاق الجزاء بها
وفيه ان العبد ينبغي ان يسعى في محبة الله حتى يأمن من الارتداد ودونه بتفسير محبة
الله انه لا يصح هنا ارادة الحالة الميلانية التي تكون في الحيوان بل المراد لوازمها
لكن لا باس في العباد ان يحمل على الحالة الميلانية فكانه فسر بلوازمها قصد النصب
امارات على المحبة ليقصدها مدعي المحبة لكنه قوله يخص بحال الحيوان وعالم
التكليف ولا يشمل المحبة بعد الموت الا ان يقال بعد الموت ايضا للمحبين ارادة
طاعته والتحرز عن معاصيه بلا تكليف قوله واستعماله مع على يعني ان الظاهر اذلة
للمؤمنين عدل الى على مرادا بها المعنى الحقيقي لتضمين معنى العطف او مرادا
بها معنى اللام عبر بعلى لتشبيه الاختصاص ذلهم بالمؤمنين مع مفارقته بالعلو
باختصاص العالي بالسافل ومن لم يتفطن بمغزى هذا المقام تكلم بما
شاء من الكلام واقرب ما قيل انه اشارة الى تضمين معنى العلو وانت تعرف
انه لو كان القصد اليه لقيل لتضمين معنى العطف والعلو واراد بقوله
او للمقابلة او للمشاكلة التي دعى اليها المقابلة ولك ان تقول ذكر الاذلة
في مقابلة الاعزة ينبئ عن نفي عزتهم على المؤمنين فكانه قيل غير اعزة
على المؤمنين ولك ان تجعله تاويلا لقوله او للمقابلة قوله وحالهم خلاف
المنافقين اه تفسير المنافقين لا يخص الحالية بل على تقدير العطف ايضا

حالهم الذي هو الجمع بين المجاهدة في سبيل الله والتصلب في الدين خلاف المنا
وخوف المنافقين لا يخص ملامة اوليائهم من اليهود بل هم خوف ملامة المسلمين
ايضا بعد انقضاء الحرب على انهم لم يجتهدوا في الجهاد قوله ذلك اشارة
الى ما تقدم من الاوصاف في الكشاف من المحبة والذلة والعزة والمجاهدة
وانتفاء خوف اللومة ونحن نقول يحتمل الاشارة الى ما اسم بذلك بعد القوم
ارتداد قومهم وضعف شوكتهم وتوبيخ لمن يحسدهم في ذلك ويسعى في هدم
شوكتهم اذ لا ينفع الحسد لانه مشية الله ولا يعارض مشيته شئ كثير
الفضل ويحتمل عظيم القدرة يشمل قدرته كل ممكن عليم بمواقع اعماله فقدرته
لا يفوته ما يقتضيه الحكمة قوله لما نهى عن موالاة الكفرة قال المحقق التفتازاني
يريد ان قوله انما وليكم الله متصل بقوله يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا اليهود
وما بينهما لتاكيد النهي قلت ولتوطئة تعيين من هو حقيق بالموالاة قوله
ذكر عقيبه من هو حقيق بها لم يقل ذكر عقيبه من يختص فيه الموالاة عن العبد
لانه علم النفي من النهي السابق والنفي المفاد بانما لتاكيد النفي المستفاد
من السابق فلذا لم يعطف ولاختلاف خبرا وانشاء قوله وانما قال وليكم
الله ولم يقل اولياؤكم وجه صحته وليكم ان المحمول كل واحد من الرسول و
كل واحد من المسلمين فالنكتة لاختيار وليكم لافادة هذا المعنى بدل
اولياؤكم ونحن نقول انما يحتاج الى هذه النكتة لو كان وليكم خبر قوله الله
واما ان كان مبتدا لوقوعه بعد النفي معنى فتعين الافراد قوله صفة الذين
امنوا فانه جرى مجرى الاسم رد لما قال الكشاف انه مرفوع على انه بدل وفي
تقديرهم الذين والنصب على المدح حيث لم يجوز كونه صفة على ما هو الظ
وجزم به المحقق التفتازاني حيث قال لم يجعله وصفا لاشتراك الموصولين
في كونهما وصفين والوصف لا يوصف الا اذا اجرى مجرى الاسم كالمومن مثلا
بخلاف الذين امنوا فانه في معنى الحدوث الا ترى جعل الذي يوسوس صفة

للخناس لخلوه عن معنى الحدوث وكونه جاريا مجرى الاسم باعتبار انه ليس المراد
بالذين امنوا الحدوث اقول ولو سلم انه ليس جاريا مجرى الاسم فلا بد له من موصوف
مقدر فليكن الذين يقيمون الصلاة صفة ثانية ومن وجوه الجري مجرى الاسم
الذي لا ينافي انكاره من عاقل ان مرادنا بصفة افراده كما في قوله والذين امنوا
فيوصف الافراد المراد به بقوله الذين يقيمون الصلاة وقول الكشاف وهم الذين
انفع من قوله ورفعه على المدح فانه يحتمل الرفع على المدح وكونه جملة مستانفة في
جواب من الذين امنوا قوله اي يوتون الزكوة في حال ركوعهم في الصلاة الاولى حصل
وهم راكعون على معنى وهم يصلون ليفيد فضل الاحسان في الصلوة في غير حال
الركوع ايضا وان كان من نزل فيه اتاها في حال الركوع لانه اتاها في حال الصلاة
ايض والظ انه اراد بقوله فانهم الغالبون ضمير من ويحتمل ان يكون حزب الله عبارة
عن الرسول والمومنين فيكون المعنى فقد تولى من هو الغالب كما صرح به الكشاف
وعبارته ايض محتملة وجه وضع الظاهر موضع المضمر لان الضمير ظ في الله ورسوله
والمومنين مع باقي النكات وقد ذكر المحقق التفتازاني انه على هذا التوجيه
ليس من وضع الظ موضع المضمر وهو كما ترى قد تدبر وحزبه الامر يعني نابه
واشتد عليه او ضغطه كذا في القاموس قوله على قراءة من جره ويويده قراءة
ابي ومن الكفار وقراءة عبد الله ومن الذين اشركوا قوله بترك المناهي خصه
بترك المناهي لانه اورد تاكيدا للنهي وجه يناسب تخصيص الايمان بوعيد
اي اتخذوا الصلاة او المناداة الاول اقرب لفظا ومعنى ولا يبعد لذ تفسير
الضمير بالاجابة قوله فدخل خادمه في الكشاف فدخلت خادمه قال المحقق
التفتازاني يعني جاريته لان الخادم يطلق على الغلام والجارية قوله وقرئ
تنقمون بفتح القاف القارئ هو الحسن ولذا قال وهو لغة ولم يقل وهو لغة
غير فصيحة كما يفهم من الكشاف لاستبعاد ان يقرأ الحسن بلغة غير فصيحة قوله
عطف على ان امنا ذكر في توجيهه ستة من الاوجه السبعة المذكورة في الكشاف

وترك كون الواو بمعنى مع لما انه يتجه عليه ما ذكره المحقق التفتازاني من انه
لا يتم على ظاهر كلام النحاة من انه لا بد في المفعول معه من المصاحبة في معمولية
الفعل وح يعود المحذور وهو ان يكونوا ينقمون منا كون اكثرهم فاسقون نعم
يصح على مذهب الاخفش حيث اكتفى في المفعول معه بالمقارنة في الوجود مستدلا
بقولهم سرت والنيل وجئتك وطلوع الشمس لكن فيه بحث وهو ان ذلك
الاشتراط في المفعول معه لا يوجب الاشتراط في كل واو بمعنى مع فليكن
بمعنى مع من غير ان يكون مفعولا معه لانتفاء شرطه وهو مصاحبة معمول
بل يكون للعطف وبهذا علم ايضا انه لا يصح ان يقال انه تركه لاتفاق النحاة ان المنصوب
للمفعول به لا ينصب على انه مفعول معه باتفاق النحاة ففي ضربت زيدا وعمروا
يتعين العطف لان كون الواو بمعنى مع لا يوجب كونه مفعولا معه وجعل في الوجه
الاول المستلزم لاحد الامرين لانه لا يصح ان يكون كلا من الامرين اذ لا يصح ان ينقموا
منا كون اكثرهم فاسقين وقيل انه يصح بتأويل ان اكثركم فاسقين في علمنا ولا
يخفى بعد الوجوه كلها سيما في النظم المعجز وان لا يرضى بشيء منها الا العاجز
لكن ما ذكره المحقق التفتازاني على ان جعل وان اكثركم فاسقون مبتدأ من انه
ينبغي ان لا يجوز حذف الخبر لان تقديمه هو الفارق بين المكسورة والمفتوحة
وبالحذف يفوت لا يتجه لانه مع ذكر الخبر التزم التقديم لحصول القرينة
بايسر وجه اما مع الحذف فالاعتماد على القرينة الاخرى وكيف ينكر حذف
الخبر من تذكر اذا انه عبد القفا واللهازم واما بعد فاني احمد الله وبه
ظهر ضعف ما قاله ايضا ان قوله وفسقكم معلوم ثابت لبيان المعنى وعلى
تقدير التعبير عن المبتدأ بالمصدر والا فلا بد ان يقدر الخبر مقدما لان ذلك
انما يتم لو كان التعويل في الفرق عند حذف الخبر على تقديمه وهو ممنوع ويلوح
توجيه يرجى ان يقبله نظم القرآن هو ان المراد هل تنقمون منا شيئا الا لان
امنا ولان اكثركم فاسقون بمعنى ان علة انكار اي شيء تنكرون منا ايماننا

وفسق اكثركم ولا يخفى ان اكثركم فاسقون بين ان ناعل تنقم اكثركم **قوله** خطاب
عدل عن طريقة الكشاف حيث ذكر سبب النزول فيما بين لا وجه لا وجه للفصل
به بين الا وجه ولا للفصل بينه وبين قوله تعالى هل انبئكم بشر من ذلك **قوله**
اي من ذلك المنقوم جعلوا المشار اليه بذلك المنقوم المفهوم من قوله وما نقموا
فاحتاجوا لاستقامة الكلام الى حذف مضاف وتكلف في شركة المنقوم مع دين
من لعنه الله في الشرارة وهو خير محض وهو ما ذكره الكشاف من ان المراد ان
عقوبتهم في الحقيقة شر من عقوبة المسلمين بزعمهم وكانه فات القاضي
ولو جعل ذلك اشارة الى الاكثر الفاسق لم يحتج الى حذف مضاف ويكون فيه تأكيد
لكون اكثرهم فاسقين بانهم قوم منهم شر من هؤلاء الفسقة وكذلك لم يحتج
الى تصحيح الشركة في شرارة المثوبة ولو جعل مثوبة مفعولا له لانبئكم اي هل
انبئكم لطلب مثوبة عند الله في هذا الانباء لا لاقتضاء حكم اذ هذا الانباء
يحتمل ان يصير سبب مخافتكم ويفضي الى هدايتكم يخلص الكلام عن التكلف في
ذكر المثوبة **قوله** على طريقة قولهم تحية بينهم ضرب وجيع انما قال على
طريقة قولهم ولم يقل نحو قولهم لتفاوت بينهما لان قولهم تشبيه بليغ حمل فيه
المشبه على المشبه به وما نحن فيه استعارة **قوله** بدل من شر على حذف مضاف
ليخرج عن كونه غلطا ولا يقع في فصيح الكلام واما الحاجة الى حذف المضاف
على تقدير كونه خبر المحذوف هو ضمير راجع الى ذلك فاظهر من ان يخفى فلذا لم
ينبه عليه **قوله** بمعنى صار معبودا تفسير عبد ككرم ومنه امر بمعنى صار اميرا
وقوله فيكون الراجع محذوفا متفرع على ما بعد كذا وجعل الواو للحال لا
يغني عن تقدير الراجع عند من له معرفة الحال وحذف التاء بالاضافة للتحرز عن
اجتماع الزيادتين من التاء والاضافة نحو واخلفوك عد الامر الذي وعدوا
اي عدة الامر ومن قرأ وعبد الطاغوت بالجر عطف على من لا على
بشر لان العطف على المقصم بالنسبة هو القصد واذا اريد بالطاغوت العجل

كان الطاغوت مستعار من الشيطان للمجاز بجامع المعبودية الباطلة وكذا
ارادة الكهنة وكل من اطاعوه في معصية الله استعارة بجامع الاطاعة لكن
العبادة ح ايضا مجاز عن الاطاعة قوله جعل مكانهم شرا ليكون ابلغ في الدلالة
على شرارتهم والدلالة على شرارتهم اما بطريق الكناية لان شرارة المكان يلزمها
شرارة المتمكن واما بطريق الاسناد المجازي الذي حقيقته شرارة الشخص و
المجاز ابلغ والكناية اخص المجاز قوله والمراد من صيغتي التفضيل الزيادة مطلقا
لا بالاضافة الى المؤمنين واما على ما حملنا ذلك عليه فهو للزيادة على الاكثر
الفاسقين ولك ان تجعل اولئك اشارة الى اهل الكتاب او اكثرهم وجعل مكانا
بمعنى مصيرا بجعله من الكون بمعنى الصيرورة قوله نزلت في يهود اه فعلى الاول
الضمير لاهل الكتاب وعلى الثاني الى المنافقين للعلم به والمعنى ان المؤمن عني
عن دعوى الايمان ودعوى الايمان عند كل ملاقاة علامة النفاق قوله وقد وان
دخلت لتقريب الماضي من الحال ليصح ان يقع حالا اشار بقوله وان دخلت لما
الى ان دخولها لذلك موهوم لما اشتهر من ان هذا الكلام مبني على التباس
حال الحال لان الحال المنافي للماضي هو الزمان لا الحال النحوي فانه يكون في الا زمنة
الثلثة واما الى انه ليس دخولها في وهم قد خرجوا لذلك لانهم اشترطوا
قد في وقوع الجملة الماضوية حالا لا في وقوع اسمية خبرها جملة ماضوية حالا
وقوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لظنه احسن مما في الكشاف وان
رسول الله صلى الله عليه وسلم متوقع اظهاره لانه اورد عليه ان قد دخلت
على الدخول والخروج الملتبسين بالكفر لا على اظهار الله حتى اجيب بانه دخل
على الاخبار والاخبار اظهار ولا يخفى ان الجواب ليس بصواب لانه لتوقع المخبر به
لا لتوقع الاخبار وتحقيق ما ذكره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتوقع
الدخول والخروج المذكورين لظنه النفاق وقوله ولذلك اي ولظنه صلى الله
عليه وسلم قال والله اعلم لتضمنه علم النبي صلى الله عليه وسلم لكن لا كعلمه تعالى

لان

لان علمه ظني ولو جعل والله اعلم والله اعلم منهم بعاقبة ما كانوا يكتمون لكان توبيخا
لهم بان ما تموه به لا يترتب عليه قوله وترى كثيرا منهم وصفهم بسوء الاعمال بعد
وصفهم بسوء الاعتقاد وجعل المسارعة في الاثم والعدوان واكل السحت
علامة النفاق وفيه ردع عظيم للمؤمنين عن هذه الامور قوله لبئس شيئا عملوه
اشار الى ان ما نكرة موصوفة تمييز للضمير في بئس فالمخصوص محذوف اي
بئس شيئا عملوه هذه الامور ولك ان تجعل ما موصولة فاعل بئس اي بئس الذي
عملوه هذه الامور قوله ولذلك ذم خواصهم به حيث جعله طبعا لهم اقول فيه
توبيخ بان هذا فعل لا يقدر عليه الانسان لقبحه لو لم يصر طبيعة وعادة له قوله
وغل اليد وبسطها الى غل اليد بالفتح كالبسط وهما مصدران وتعين كونهما
مجازا هنا لعدم امكان الحقيقة واما ما يمكن نحو يد زيد مغلولة فيحتمل المجاز والكناية
قوله جاد الحمى مفعول جاد اسم موضع وفاعله بسط اليدين وبسط بضمتين جمع
باسط عبارة عن السحاب والوابل المطر متعلق بجاد سكوت نداه اي اعطاه
مفعول شكرت فاعله تلاعة كرجال جمع تلعة كرحمة نقيض وهدة قوله دعاء
عليهم بالبخل والنكد النكد قلة الخير وضيق العيش والمطابقة بين اجزاء النظم
على الدعاء بالبخل او الفقر ظاهرة لنسبتهم احدهما اليه تعالى بخلاف الدعاء عليهم تقدير
بغل الايدي فان المناسبة من حيث اللفظ حيث تناسب ما قالوا والدعاء
عليهم في التعبير بالغل ونظيره سبني سب الله دابره اي قطع الله اصله
لان السب اصله القطع قوله ولا من اليدين اذ لا ضمير بهما فيه لم يتمسك في نفيه
بالفصل لان العامل في الحال عن المبتدا ما هو عامل في المبتدا والخبر وكيف لا
ولا يجوز اختلاف الحال وصاحبها في العامل لكن يندفع عدم الضمير بتقدير ع
اي ينفق بهما وبهذا اظهر وجه اخر وهو كونه خبرا ثانيا ويمكن ان يقال انه لم يرد
بنفي الضمير نفي صحة الحالية بل اراد ترجيح كونه تاكيد العناية عن تقدير الضمير
قوله نزلت في فنحاص بن عازوراء في النزول رد تعريضهم محمدا واصحابه

بانهم كانوا اولياء الله لم يكونوا في ضيق العيش لانه يده مبسوطتان غير مغلولة
قوله يزدادون طغيانا وكفرا بما يسمعون ويحتمل ان يكون تعريضا لهم بانهم يزدادون
كفرا بما انزل الله اليك من الاخبار عن حالهم على ما هو عليه وهو اخبار بالغيب موجب
للايمان قوله فلا يجازيهم الاشر الاول لاضر فوق ان لا يحبهم الله فلا حاجة الى جعله
وسيلة للجزاء الشر قوله وان الاسلام يجب ما قبله وان لم يكن الانقياد اليه من الكفر
بل من دين نبي من الانبياء يغفر ببركة الاسلام معاصيهم في دينهم قوله اوسع عليهم
ارزاقهم بان يفيض عليهم ماء جعل من فوقهم ومن تحت ارجلهم محتملا للكناية عن
امور السماء والارض والاشجار التي هي اطول منهم والزروع التي هي اقصر منهم و الثمار
على الاشجار والساقطة منها على الارض والظاهر ان المراد المياه النازلة من السحب
والخارجة من الارض لان الجدب يكون بعدمها او بقلتها قوله بين ان ما كف عنهم
بشوم كفرهم ولما اوهم ذلك ان كلهم مغضوبون عقبه بتقسيمهم ونبه على ان اصلاح
البعض ربما لا يدفع العذاب بل يبتلى به الكل بشوم البعض قوله فما اديت
شيئا منها لان كتمان بعضها قال المحقق التفتازاني ربما يناقش فيه فالوجه هو
الاول والمناقشة ان عدم تبليغ بعض لا يفوت الغرض من انزال ما بلغ ويمكن
دفعها بان الوجه هو انه يحتمل ان الله تعالى جعل التبليغ في حق الرسول عليه الصلاة بمنزلة
النية تفسد بترك ركن في غرض الدعوة ان لا يفعل العبد شيئا برأيه لان يفعل
بعضا بقضاء الله وبعضا برأيه ولا مجال للمناقشة في الاحتمال ولنا وجه ثالث
وهو انه لو بلغت بعضا دون بعض فما بلغت الرسالة بل تبعت هوى نفسك
بان اظهرت ما اقتضت نفسك اظهاره واعرضت مما اقتضت الاعراض عنه
ورابع وهو انه لم تبلغ الكل ما بلغت رسالة الكل لان الاكثر في هذا ليس في
حكم الكل فلا يجري فيه هذه المقدمة المعتبرة في كثير من احكام الشرع قوله
بعصمة روح خص العصمة بعصمة الروح دون العصمة من كل ضرر لئلا يرد
النقض بشجة راسه صلى الله عليه وسلم وكسر رباعيته يوم احد وربما يدفع

ذلك

ذلك بان الاية نزلت بعد غزوة احد والمراد من الناس الكفار بهديك اليه والله
لا يهدي القوم الكافرين قوله وعن انس قال المحقق التفتازاني في اخراج الترمذي
عن عائشة قوله فلا تحزن عليهم حتى لا يمنعك حزنك عليهم عن التبليغ حسبة
ان لا يريدهم قوله وفي المؤمنين مندوحة لك عنهم اي انت غني بالمؤمنين عنهم
قوله سبق تفسيره اي تفسير النصارى قوله كقوله واني وقيار بها لغريب
اذ كون المحذوف خبرا للثاني متعين فيه لان اللام لا يدخل خبر المبتدا ويدخل خبر
ان وكذا في قوله والا فاعلموا انا وانتم بغاة الخبر المحذوف للمعطوف اذ لو كان
بغاة خبر الكل قيل ما بقيتم وانما قال وهو كالاعتراض لانه ليس اعتراضا حقيقة
لوجود العاطف بل كالاعتراض في انه كما ان المعترضة تذكر في اثناء الكلام للتاكيد
قدم هذا المعطوف وادخل بين اجزاء المعطوف عليه للتاكيد ولا مانع من جعلها
معترضة لان الاعتراض يكون بالواو قوله ويجوز ان يكون والنصارى معطوفا
عليه اي على الصابئين استدراك على الكشاف حيث فاته هذا الاحتمال ولدفع
ان يقال اختار الاول بشاهد الاستعمال حيث اختاره سيبويه مستشهدا
بقوله والا فاعلموا استشهد عليه بقوله نحن بما عندنا البيت ولا يخفى حسن
استشهاده به في هذا المقام كانه يومي الى ان الكشاف رضي بما عنده ونحن
راض بما عندنا والرأي مختلف وربما يرجح توجيه الكشاف بانه ليس حيث
جعل السابق قرينة اللاحق وروعي الاهتمام بالمقدم حيث جعل المذكور
خبرا له وهو معارض بان ترك الفصل بين المبتدا والخبر وان كان لنكتة انسب
والالحاق بالاقرب اقرب نعم يرجح الاول ان قطع النصارى عن اليهود وجمعه
مع الصابئين غير ملائم ولا يناسب كون الصابئين ابعد الفرق والنكتة التي
في تقديم الصابئين تفوت فالفصل للمتقدم والكشاف في هذا المقام
نعم المتكلم واظن ان اقرب التوجيهات وان لم يفز بان يتبينه الفحول وابرزه
هذا الفضول رجاء من الله القبول هو ان الصابئون عطف على الصلة بحذف

صدر الصلة اي الذين هم الصابئون قوله ولا يجوز عطفه على محل ان واسمها
فانه مشروط بالفراغ من الخبر يريد انه لا يجوز عطفه على محل ان واسمها من غير تقدير
خبر يؤيده انه قال الكشاف فلا يقال ان زيدا وعمرو منطلقان فلا يرد ان الفراغ
هو الشرط اعم من الفراغ لفظا او تقديرا فلا مانع من ذلك العطف مع حذف
خبر ان كما في التوجيه السابق بل فيه فائدة التاكيد والتحقيق الذي اقتضاه الصابئين
لاشد من اقتضاء المومنين واليهود كما عرفت وخفاء هذا على القاضي بل الكشاف
مما يعيب والاظهر في قوله لعدم التاكيد والفصل او الفصل كما لا يخفى على
اولي الفضل قال المحقق التفتازاني عبارة الاكثرين العطف على محل ان واسمها
وكانهم جعلوا الحرف مع الاسم جميعا بمنزلة اسم مفرد هو المبتدأ اذ الاسم وحده
منصوب بان ليس له محل رفع البتة غايته انه كان قبل دخول العامل مرفوعا
وعبارة البعض ان العطف على محل الاسم فقط ومعنى كونه مرفوع المحل
انه كان قبل دخول العامل مرفوعا قوله والراجع محذوف اي من آمن منهم قد
فانه تصحيح قوله من آمن منهم مع قوله الذين آمنوا لانه لا ينقسم الذين امنوا الى المؤمنين
والكافر كما يقتضيه كلمة منهم ولما قيل ان من امن منهم يقتضي تحصيل الحاصل
باعتبار الذين آمنوا وذكر له الكشاف وجهين الاول تاويل الذين امنوا باهل
النفاق والثاني تاويل من آمن بالايمان بلا ريبة قوله جواب الشرط حكم بكونه
جواب الشرط مع ان الكشاف ذكر مانعين من كونه جواب الشرط احدهما
ان فريقا لا يصلح تفصيلا لرسولا لانه واحد والثاني انه لا يحسن ان اكرمت
اخي اخاك اكرمت من غير ان تقصد عنهما وذلك تعجب وله مانع ثالث لانه
كلما جاءهم رسول وقع لاحد الامرين لا كلاهما فالواجب في هذا القصد او فان
قلت هل يدفع الموانع سبيل المتحزب الفطن قلت كانه يدفع الاول بانه
تغليظ وجعل قتل واحد كقتل فريق على نحو قتل الناس جميعا ولا يلتفت
الى دفع الثاني لانه لا يقتضي قاعدة عربية عدم حسن التركيب المذكور وان فحه

بان

بان تقديم المفعول موهم للاختصاص المستلزم الجزم بوقوع اصل الفعل والشرط
يقتضي الشك وبان تقديم المفعول يوجب الفاء اما لجعله بعيدا عن المؤثر واما
لشبهه بالجملة الاسمية لذكر الاسم فيه اولا لان كون الجزاء مشكوكا في هذا المقام
لا يلتفت اليه وهم من الاوهام ووجوب الفاء لما ذكر لا يوجب في كتب النحو واما
المانع الثالث فكانه لم يحضره الكشاف قوله والراجع محذوف اي قوله رسول
منهم كمنزلة واحد منهم فيستغنى عن تقدير الراجع ولا يخفى انه لطيف شريف
قوله وقيل الجواب محذوف قدر الكشاف ناصبوه وقيل بدل قوله تعالى او كلما
جاءكم رسول بما لا تهوى انفسكم استكبرتم على ان المقدر استكبر ومن
تصدى لترجيح ناصبوه غفل عن ذنب فعل غفر الله له وتقبل قوله وهو
استينافا وبيان لكيفية عداوتهم او استكبارهم قوله وتنبيها على ان ذلك
ديدنهم ماضيا ومستقبلا لا اشارة الى قصد الاستمرار قال المحقق التفتازاني
ذلك في اسلافهم وقصد الاستمرار انما يستقيم في المخاطبين هذا نعم
يصح ان يراد بالاستمرار في الزمان الماضي ولم يقصد الى الاستمرار في التكذيب
لمزيد الاهتمام بالقتل لانه اشنع ثم الجمع بين الاستحضار للحال الماضية
والتنبيه على الاستمرار مشكل لان الاول يطلب جعل المضارع للحال والثاني
للاستمرار فالظاهر او تنبيها قوله وادخل فعل الحسبان اه اشارة الى ان قراءة
النصب على الظاهر وقراءة الرفع يحتاج الى التاويل قوله ثم عموا وصموا كرة اخرى
قال صاحب الكشاف ثم عموا وصموا كرة ثانية بطلبهم المحال غير المعقول
في صفات الله وهو الرؤية وكانه تركه لان طلب الرؤية كان من الذين كانوا مع
موسى في الطور وعبادة العجل عن المتخلفين وتوب الله عليهم بعد عود موسى
فلا يوافقه ثم الدال على التراخي نعم لو جعل الثانية لعبادة العجل والاول لطلب
المحال صح واما ما قال المحقق التفتازاني ان قوله المحال غير المعقول اشارة
الى انه ادخل في العمى والصمم فثم للاستبعاد دون التراخي لا يوافق قوله كرة ثانية

نعم يصح جعل ثم للتراخي في النظم مع كون الكلام اشارة الى الوقعة المنفردة قوله
يمنع من دخولها كما يمنع المحرم عليه من المحرم يعني التحريم مجاز عن المنع واستعارة اذ
الاحكام مرتفعة في الاخرة وليس فيه حلال وحرام قوله اي ما لهم احد ينصرهم نبه على
ان من زائدة كانه قيل ما لهم انصار والقصد الى نفي جنس الناصر لا نفي جميع من النا[صرين]
حتى يحتمل ما دون الجمع ونقل المحقق التفتازاني عن الكشاف انه وضع الانصار
في مقام نفي الناصر بناء على زعمهم ان لهم انصارا كثيرة تهكما بهم ووجهه من عنده
بانه من مقابلة الجمع بالجمع ونحن نقول في نفي الانصار اشارة الى ان لا بد لهم من
جمع كثير وليس ذلك لهم وهنا امران لا بد من التنبيه عليهما احدهما انه لا وجه
لتخصيص النفي بالناصر بل المراد ما لهم احد ينصرهم من النار ومن منع الدخول
في الجنة وثانيهما انه اذا كان من كلام عيسى فالظاهر موضوع موضع ضمير المخاطب
دون الغائب اي ما لكم احد ينصركم وفي الكشاف تصريح به قوله وما من اله الا
اله واحد يريد ما من اله الا موصوف بالوحدة اذ التعدد يستلزم انتفاء
الوهية كل من المتعدد او ما سوى الواحد كما لا يخفى على من رزق برهان التمانع
وقد اكد سبحانه دعوى المشركين وذكر التوحيد من غير تأكيد اشارة الى ان قولهم
من البعد عن العقل بحيث لا يمكن دعواه بدون التأكيد والتوحيد لظهوره على
العقول مستغن عن التأكيد وانما قيد الكفر به تنبيها على ان الكفر انما لزم للقول
بالتعدد لا بخصوص التثليث قوله ومن مزيدة للاستغراق ولتضمنها لا النفي
للجنس صارت نصا في الاستغراق بخلاف المشبهة بليس عند الزمخشري وجمهور
النحاة واما صاحب المفتاح تضمينها اياها وجعل الاستغراق لتضمن ما
الابهامية لان تضمين الحرف العامل لا يوجب البناء ولا البني كل مضاف اليه والجواب
انه فرق بين التقدير والتضمين قوله اي ليمسن الذين بقوا منهم على الكفر يعني
ان المراد بالذين كفروا بعض الذين كفروا فيما سبق ولذا لم يأت بالضمير وحسن
وضع الظاهر موضع المضمر ومن للتبعيض لا للبيان بخلاف الوجه الثاني من كل وجه

فانكره

ونحن نقول لو قيل ليمسنهم لاوهم الضمير الرجوع الى الذين قالوا ان الله ثالث
ثلاثة فعدل الى الذين كفروا وبين بالنصارى اشارة الى انه لا يختص بقوم دون
قوم وقوله تكريرا للشهادة علة للوجه الثاني وقوله وتنبيها علة للوجه الاول ذكرا
على غير الترتيب وتعقيب قوله افلا يتوبون على الاول ظاهر اذ العذاب الاليم اذا خص
بمن بقي على الكفر فذلك يقتضي التعجب عن عدم التوبة لئلا يكونوا من الباقين
على الكفر واما على الثاني فوجه التعقيب انه بعد هذا التقرير لكفرهم والتهديد
ينبغي ان يتوبوا كما اشار اليه فهو وجه للتعقيب على التقدير الثاني والتعقيب على
الاول مستغن عن البيان ونحن نقول الاستفهام للانكار اي يجعلون عظم ذنبهم
هذا سببا لعدم التوبة الى الله وعدم الاستغفار ليأسهم وهذا اشد انطباقا
بقوله غفور رحيم واكثر اعظاما للذنب المذكور قوله اي ما هو الا رسول اه جعل
اياته كمعجزات سائر الرسل ليعلم ان ظهور معجزاته وغرائب حاله لا يوجب الوهيته
كما لم يوجب الوهية غيره مما هو غير واضح من النظم والواضح منه انه قد مات
من قبله الرسل فسيموت مثلهم والمائت لا يصلح للالوهية وانه مسبوق
بالزمان بالرسل والمسبوق حادث لا يصلح للالوهية قوله وامه صديقة قال
الكشاف وما امه الا صديقة ولما كان افادة العبادة للحصر غير ظاهرة وان
قال المحقق التفتازاني انه يستفاد من المقام والعطف تركه وافاد مبالغة
الصديقة اذا كانت من الصدق بقوله يلازم الصدق واكتفى في افادة المبالغة
اذا كان من التصديق بافادة يصدق التكثير وكون صيغة الفعيل من المزيد
غير مشهور لكنه حمله عليه الكشاف قوله ثم عجب الاولى ثم عجب من بيان الادلة
ثم عجب من اعراضهم وفي ذكر اكل الطعام اشارة الى ان حيوتهما مرتبطة بالطعام
قوله وثم لتفاوت ما بين العجبين او ثم على حقيقته واشارة الى انه مع طول
زمان بيان الايات لا يتأثرون ويؤفكون قوله وانما قال ما بمعنى كلمة ما للتحقير
بالابهام وانما حقره نظرا الى ذاته مع قطع النظر عما انعم الله عليه و

نظرا الى كبرياء الله تعالى وهذا اذا كان هذا الكلام لتوبيخهم على عبادة عيسى
ويحتمل ان يكون ترقيا في التوبيخ بتوبيخهم على عبادة الصليب ويؤيده قوله والله هو
السميع العليم فان فيه توبيخا بانه لا سمع ولا علم لما يعبدونه قوله وانما قدم الضر لان
التحرز عنه اهم ولانه اول داع الى الانقياد والعبادة قوله اي غلوا باطلا اما احتراز
عن الغلو الحق وهو على ما فسره الكشاف ان تتفحص عن حقائقه وتفتش عن اباعد
معانيه وتجتهد في تحصيل حججه كما يفعل المتكلمون قال المحقق التفتازاني وقد
يناقش فيه بان الغلو المجاوزة عن الحد ولا مجاوزة عنه ما لم يخرج عن الدين وما
ذكره ليس خروجا عن الدين حتى يكون غلوا والاوجه ان يجعل غير الحق حالا من دينكم
والمعنى ان كنتم تصرون على الباطل فلا تغلوا فيه مثل ولا تعثوا في الارض مفسدين
هذا ولا يخفى انه خلاف المتبادر من دينكم فالاوجه ان المراد لا تغلوا في دينكم
وحفظه حال كونه غير الحق لنسخه بمجيء محمد واما وصف الغلو في الدين بالباطل
والتنبيه على ان الغلو لا يكون الا باطلا مبالغة في التحذير عنه قوله وقيل الخطاب
للنصارى خاصة والتوجيه السابق مبني على كون الخطاب لمطلق اهل الكتاب
فقوله فترفعوا عيسى اه قولا على سبيل التمثيل قوله عن قصد السبيل الذي هو
الاسلام بعد مبعثه قال المحقق التفتازاني وقوله عن سواء السبيل وان كان
متعلقا بالاخير فالمعنى على تعلقه بالثلثة هذا فعلى هذا مراد القاضي بيان
تعلقه بالاخير لا تخصيصه به فافهم فافهم وانما فسر قوله وضلوا عن سواء السبيل
باحد الوجهين اخراجا له عن كونه تكرارا وللاخراج طريق ثالث وهو جعل الضمير
للتكثير وجعله مطاوعا للاضلال ورابع وهو ان يراد بالضلال الاول الضلال
بالغلو في الرفع والوضع مثلا وكذا بالاضلال ويراد بالضلال عن سواء السبيل
الضلال عن واضحات دينهم وخروجهم عنه بالكلية قوله اهل ايلة بالتحتانيتين
كالحيرة قرية وكانوا خمسة آلاف رجل اراد بالرجل ما يقابل المراة والصبي كذا
يستفاد من الكشاف قوله اي ذلك اللعن الشنيع المقتضى اه في الكشاف

اي

اي لم يكن ذلك الا لاجل المعصية وكانه تركه لخفاء ما يفيد الحصر في النظم حتى
تكلف له المحقق التفتازاني فقال استفيد ذلك من الاستيناف وعدم
الاكتفاء بربط السبب بقوله لعن ليكون الجملة جواب السؤال عن سبب اللعن وانما
يكون الجواب جوابا لو كان السبب ذلك فقط ونحن نقول يكفي لافادة الحصر كون
الباء للسبب التام ويحتمل ان يكون القاضي مكتفيا به عن التصريح بالحصر وح
ايراد ذلك لتفخيم اللعن وفصل الجملة لعدم التناسب في المسند اليه قوله
لا ينهى بعضهم بعضا عن منكر لما كان المتبادر من النهي عن منكر فعلوه النهي عنه
بعد فعله وهو غير معقول اول النظم بثلثة اوجه الاول والثالث بتقدير المضاف و
تاويل فعلوه بقصد الفعل وقوله او لا ينتهون عنه توجيه ثان للتناهي ويحتاج
الى التوجيهات المذكورة اذ لا يمكن الانتهاء عن الفعل بعد وقوعه كذا ذكره
المحقق التفتازاني ولا يبعد ان يقال فيه توجيه ثان للتناهي ودفع رابع للشبهة لان
الانتهاء عن الشيء عبارة عن ان لا يفعل ثانيا وله ان يجعل فعلوه بتقدير فعلوا
مثله ولو جعل فعلوه ماضيا باعتبار زمان الخطاب لا يكون المعنى النهي بعد
الفعل فلا يحتاج الى التاويل المذكور قوله تعجيب من سوء فعلهم مؤكد بالقسم
اذ التاكيد للسوء لا للتعجيب وللتاكيد مدخل في التعجيب قوله اي لبئس شيئا قدموا
كانه جعل النفس بمعنى عين الشيء حتى فسره بقدموا ونبه بحذف الانفس انها
اعينهم والاولى ان المراد بالنفس الهوى وادراجه تنبيها على ان التقديم لغلبة
الهوى عليهم قوله هو المخصوص بالذم والمعنى موجب سخط الله تبع فيه الكشاف
ويمكن ان يكون ما قدمته انفسهم نفس السخط وقوله والخلود في العذاب يفيد
انه جعل قوله وفي العذاب هم فيها خالدون يجب حذف المصدر ولا سبيل اليه
الا ان يجعل ان مخففة عاملة في ضمير الشان بتقدير انه سخط الله عليهم و
في العذاب هم خالدون ويمكن ان يقال انه معطوف على ثاني مفعولي ترى اي
يعلم كثيرا منهم يتولون الذين كفروا ويخلدون في النار قوله يعني نبيهم وان

كانت الاية في المنافقين فالمراد بنبينا صلى الله عليه وسلم على هذا التقدير ايضا يصح
ان يراد بينهم لكن اظهار كفرهم بنبينا اهم فلذا خصه به قوله واليه اشار بقوله
وذلك منهم قسيسين اي علماء ورهبانا اي عبادا قوله وفيه دليل على ان
التواضع والاقبال على العلم والعمل والاعراض عن الشهوات محمودة وان كان
في كافر كونها محمودة اذا صارت وسيلة النجاة والا فهي من يد حسرة ومواخذة
قوله وضع موضع الامتلاء للمبالغة يعني اريد بالفيض الامتلاء مبالغة كان
الامتلاء من شدة اقتضائه الفيض لم يتميز عنه واراد بذلك توجيه تعدية الفيض بمن
والاظهر التضمين والتوجيه الثاني جعل من تعليلية اي تفيض من اجل الدمع مصدر وح
بمعنى البكاء وعلى الاول بمعنى ماء العين قوله والثانية لتبيين ما عرفوا فما موصولة
والعائد المفعول محذوف وقوله والمعنى انهم عرفوا بعض الحق اشارة الى ان قوله من
الحق في موقع المفعول به فيجب ان يجعل ما مصدرية وقوله فكيف اذا عرفوا كله
صوابه اذا عرفوه كله كما في الكشاف واذا عرفوا كل الحق لان الكل المضاف الى الضمير
لا يكون معمولا للعامل اللفظي بالاصالة وانما يكون تاكيدا قوله بذلك اي بما
سمعنا وانما قالوا ربنا ليكونوا مؤمنين بينهم وبين الله لا في افواههم كالمنافقين
فاكتبنا مع الشاهدين اي من الذين اخبروا من صميم القلب ولا تكتبنا مع المنافقين
ثم قالوا ابراء لانفسهم عن تهمة النفاق كما هو شان اليهود واظهارا للحجة على
ان ايمانهم ايمان الشهداء لا ايمان المخادعين وما لنا الاية قوله استفهام واستبعاد
تحقيقا لايمانهم كانهم قالوا امنا ولا شبهة في ايماننا لان عدم الايمان في كمال
الاستبعاد وكونه جواب سؤال ايضا مع كونه استفهام استبعادا وانكارا فلا انفصال
بين قوله جواب سؤال وقوله استفهام انكار والظم وجواب سؤال وانما يصح او
بما ذكرنا من الضميمة بقي انه كيف جاء الجواب مع العاطف والجواب بتبينه الفصل
وغاية التوجيه ان التقدير ما لك لا تؤمن بالله وما لنا لا نؤمن ويحتاج الى اعتبار
مثل ما ذكر للمعطوف مع المعطوف عليه فالاوجه ان لا يلتفت الى الجواب ويتمسك

بما هو الصواب قوله وذكره توطئة اي اذا كان المراد الايمان بكتابه ورسوله وهو المذكور
بقوله وما جاءنا من الحق فذكره تعالى للتوطئة وتعظيم ما جاءنا من الحق قوله ونطمع
عطف على نؤمن والمعنى ما لنا لا نجمع بين الايمان والطمع يعني ترك الايمان والطمع
ويجوز ان يكون عطفا على لا نؤمن والمعنى ما لنا نجمع بين عدم الايمان والطمع و
هما متنافيان ذكرهما في الكشاف الا انه تسامح وقال فيهما انه عطف على لا نؤمن
مع ان الاول يقتضي الدخول تحت لا والاخر يقتضي عدمه كما بينا فلا وجه لترك
القاضي احد التوجيهين وجعل قوله عطف على نؤمن بمعنى العطف عليه مع لا
اوبد ونه غاية التكلف بعيد عن التالف وهناك توجيه ثالث وهو ان يكون
عطفا على نؤمن بمعنى ما لنا لا نؤمن ولا نطمع اي ما لنا نجمع بين النفيين
وهو غاية الخسران قوله والعامل ما في اللام من معنى الفعل اي اي شيء حصل لنا
المشهور في مثله ما تصنع قوله والعامل فيه عامل الاولى مقيدا بها اذ لولا
التقييد ويجعلان حالين مستقلين لكان المال ما لنا نطمع ولا انكار
لا استبعاد للطمع بدون عدم الايمان فالمحقق التفتازاني في هذا الحال لان
ليسا مترادفين ولا متداخلين فليسميا متواصفين ولتجعل قسمة الحال
مثلثة هذا وهو مبني على انه لا يكتفي في الحالين المترادفين بان يكونا حالين
من صاحب واحد بدون العطف ولا داعي اليه قوله اي عن اعتقاد تشعر بان القول
على حقيقته لكنه مقيد بان يكون عن اعتقاد وقوله هذا قول فلان اي معتقده
يشعر بانه مجاز عن المذهب والاعتقاد كذا ذكره المحقق التفتازاني اقول مراده ان
القول اذا لم يقيد بالخلو عن الاعتقاد يكون المراد به المقارن للاعتقاد كما يقال
هذا قول فلان لان القول انما يصدر عن صاحبه لافادة الاعتقاد قوله وذكرهم
في معرض المصدقين اي اراد لشركتهم معهم في بيان الجزاء قوله اي ما طاب
ولذ فان الحلال ما كان لذ كان داعيا الى الشكر ويجوز ان يكون المراد ما
طاب لكم ولا يضركم دينا ولا دنيا قوله كانه لما تضمن ما قبله هذا بعيد

لانهم مدحهم بالترهب ورفض الشهوات وانا اقول لما وصف توابهم بالمعرفة
والخضوع وصى المؤمنين بان لا يحرموا ما احل الله لهم بالايمان من النعم الابدية قوله ولا تعتدوا
عما حد الله جعل في هذا التوجيه الاعتداء عبارة عن تحريم الحلال فهو تاكيد
للنهي عن التحريم وفي التوجيه الثاني تاسيس ونهي عن تحليل الحرام بعد النهي عن
تحريم الحلال وله توجيه اخر وهو جعله نهيا عن الاسراف في تناول الحلال
وامرا بالقصد بين التحريم والاسراف قوله تقدمت عليه لانه نكرة النكرة الموصوفة
لا تقتضي تقديم الحال على ما بين في موضعه قوله وعلى الوجوه لو لم يقع الرزق على
الحرام يعني كما ذهب اليه المعتزلة لم يكن لذكر الحلال فائدة زائدة يشعر كلام المحقق
التفتازاني بان هذا على تقدير جعله حالا دون جعله مفعولا او صفة ووجهه
غير ظاهر قوله وفي ايمانكم صلة يؤاخذكم لا يظهر ربطه بالمؤاخذة الا بجعل في للصلة
كما في عذبت امرأة في هرة قوله ولكن يؤاخذكم بما عقدتم اذا حنثتم فيه بحث
لان المؤاخذة في العقبى لا في وقت الحنث الا ان يراد بالمؤاخذة سخطه تعالى
لا عقوبته فالاولى هو التوجيه الثاني ولا يخفى ان ما عقدتم الايمان يشمل اليمين
الغموس وفيها الكفارة عند الشافعية والله يؤاخذ به ولا حنث فيه ولا كفارة
فيه عند الحنفية فالاولى على مذهب الحنفية ان يكون الكلام في هذا المقام
على ظاهره ويقدر ما قدر في قوله فكفارته اي كفارة حنثه او اذا حنثتم لان
الكفارة مختصة بما يقع فيه الحنث لا بطلق المعقود ولكن المؤاخذة نعمة
وغيره اذا لم يعف عنه وللعفو اسباب مطلق التوجيه ومخصوص هو الكفارة
فيما يتعلق به الحنث ومشيئة الله لمن يشاء العفو عنه قوله اي الفعلة التي
اشار الى توجيه تانيث الكفارة فان قلت الفعال يستوي فيه المذكر والمؤنث
قلت اذا حذف الموصوف مما يستوي فيه يؤنث للمؤنث كما في فعيل حتى يقال
مررت بقتيلة بني فلان وبامرأة قتيل بني فلان والتاء يحتمل ان يكون للنقل
وان يكون للمبالغة قوله تذهب اثمه من الذهاب وانما عقبه بقوله وتستر

اشارة

اشارة الى ان اطلاق الكفارة التي هي الستارة بحسب اللغة على ما يمحو السيئة
باعتبار انه يستر الذنب عن الاعين بالمحو قوله واستدل بظاهره على جواز التكفير
بالمال اي بغير الصوم من الامور الاربعة ووجه الاستدلال انه لم يقيد الكفارة
بكونه بعد الحنث والظاهر يعم الصوم لكنه مخصوص للعلم بان العبادات البدنية
لا تتقدم على اوقاتها ولان الصوم بعد العجز ولا يتحقق العجز الا بعد الوجوب وقوله
لقوله عليه السلام دليل الشافعية وجهه ان الواقع بعد الفاء المعطوف بالواو و
المعطوف عليه ولا يوجب الترتيب لكنه ما روي عن عبد الرحمن بن سمرة انه عليه الصلاة
والسلام قال له اذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك ثم
ائت الذي هو خير منه على ما رواه النووي البغوي يدل على وجوب تقديم الكفارة
او استحبابها وللاستحباب وجه وهو انه احوط لاحتمال فوت الكفارة بعد
الحنث فان في التاخير آفات وفي المشكوة فكفر عن يمينك وائت بالذي هو خير
منه في رواية وفي رواية فائت بالذي هو خير وكفر عن يمينك وتقديم الكفارة
تارة وتاخيرها اخرى يدل على ان التقديم والتاخير سيان وقدر الرافعي جواز
تقديم المالي بما لم يكن الحنث معصية واطلقه الحاوي وقوى القونوي
اطلاق الحاوي قوله ونصف صاع عند الحنفية ذلك من البر ومن الشعير صاع
قوله واهلون كارضون في الكشاف بسكون الراء واشار الى ان الجمع بالواو و
النون شاذ كما في ارضون لكن فيه لانتفاء العلمية وفي ارضون لانتفاء جميع شرائطه
وقوله وقيل جمع اهلاة كما قيل في الليالي انه جمع ليلاة وهي لغة في ليل
قوله وهو جمع اهل كالليالي يعني على سبيل الشذوذ قوله عطف على اطعام
او من اوسط ان جعل بدلا فيه ان المعطوف في حكم المعطوف عليه فهو ايضا في
المعنى بدل عن اطعام ولا مناسبة بينهما فيكون بدل غلط وهو لا يقع في الكلام
البليغ ودفع بمنع عدم الوقوع وهو منع سانفره عند الائمة فلا نسلم ثم
يبطل كونه بدل غلط توقفه على كون المبدل منه مذكورا غلطا وذكر الاطعام

ليس كذلك سيما من الله تعالى ونحن نقول البدل احد الامرين وله ملابسة بالاطعام
فيكون بدل اشتمال ويكون بمنزلة سلب زيد ثوبه او ثوب عمرو وقدوة بالضم لغة
في قدوة بالكسر ولا يخفى ان الكاف في مثل كمثل زائد فكذا في كاسوتهم وعلى
هذه القراءة التخيير بين الطعام والتحرير ولا تجزي الكسوة الا ان يقال ثبوته
بالسنة والاجماع قوله ومعنى او ايجاب احدى الخصال الثلث مطلقا وتخيير
المكلف في التعيين اشارة الى المذهب المختار في الواجب المخير وفيه مذهبان
آخران للمعتزلة احدهما ان الواجب الجميع ويسقط بواحد وثانيهما ان الواجب
واحد معين ويسقط بالاخرين والمختار عندهم ايضا ما اشار اليه فان قلت لا
خفاء ان الكسوة اعظم ثم تحرير الرقبة اعظم من الكسوة فما وجه التخيير قلت الايجاب
على طبق الهمم والتخيير لينال المكلف باختيار الاعلى مزيد الاجر ويترقى بسعيه من
الحضيض الى العالي قوله لانه قرئ القارئ ابي وابن مسعود رضي الله عنهما قوله
اي اذا حلفتم وحنثتم يريد ان المراد بالحلف الحلف المقيد بالحنث ومناط فائدة
تقييد الكفارة بذلك القيد كانه قال ذلك كفارة ايمانكم اذا حنثتم ولا يخفى
ان ذكر الحلف في هذا التوجيه خال عن الفائدة فالوجه ان قوله حلفتم يدل على
الحلف بالقصد فتقييد الكفارة بالحلف قصدا احترازا عن الحلف الغير القصدي
فانه لغو وفيه بيان اللغو على مذهب الشافعية قوله بان تضنوا بها اي احفظوا
ايمانكم مطلقا فان العزيمة ان لا يتكلم بذكر الله قسما وان لا يؤاخذكم به فلما
قال انه لا يؤاخذكم باللغو منعهم عن اليمين لئلا يجترؤا اعتمادا على عدم
المؤاخذة وله معنى رابع في الكشاف وقيل احفظوها ولا تنسوها كيف حلفتم
بها تهاونا بها قوله اعلام شرعية في الكشاف واحكامه ترك لما ذكر المحقق
التفتازاني ان في عطف احكامه على اعلامه بحثا الا ان يكون مراده انه يجوز ان
يراد الاعلام وان يراد الاحكام بمعنى الآيات الدالة على احكامه اقول لا حاجة الى
هذا التكلف البعيد عن العبارة بل المراد ان المراد بالآيات اعلام شرائعه واحكامه فعطف

الاحكام

الاحكام على الشرائع والمراد ان القرآن اعلام ثبت بها الشرع لاعجازه واعلام يعرف
به الحكم لدلالته عليه قوله فان مثل هذا التبيين اه دليل على صحة ارادة نعمة
الواجب شكرها يعني بمثل هذا التبيين يشتمل الخروج من الشكر لا شكر نعمة
العمل بما يعرف من كلامه قوله اي الاصنام التي نصبت للعبادة جمع نصب
بالفتح او التحريك او بالضم او بالضمتين على ما يستفاد من الصحاح وفي القاموس
النصب بضمتين كل ما عبد من دون الله كالنصب بالضم والانصاب حجارة كانت
حول الكعبة تنصب فيهل عليها ويذبح لغير الله تعالى قوله فقد قال المحقق
التفتازاني ذهب الاكثرون ان الرجس بمعنى النجس الا ان النجس يقال في المستقذر
طبعا والرجس اكثر ما يقال في المستقذر عقلا ومنهم من ذهب الى ان الرجس اسم
معنى ولذا افرد مع انه خبر عن متعدد هذا وفي قوله يعاف عنه العقول ايماء
الى انه يقع في التفسير ما ذهب اليه الاكثر قوله لانه مسبب من تسويله يعني جعله
تحت عمل الشيطان مع انها اعيان بعلاقة ان عمل الشيطان سبب لها
او يجعل من للابتداء اي ناش من عمله وهذا انما يحتاج اليه لو لم يقدر المضاف
اي التعاطي اما اذا قدر فلا خفاء في جعله فلذا لم يتعرض له قوله والضمير للرجس
او لما ذكر من المتعدد بتأويل ما ذكر او للتعاطي واقول الشيطان اقرب وانفع
لان الاجتناب من الشيطان يفيد الاجتناب من كل معصية وكانه قال اجتنبوا
الشيطان لتتخلصوا عن هذه المعاصي بل عن كل معصية وفي الرجوع الى الشيطان
مزيد ملايمة لقوله انما يريد الشيطان فتفطن قوله بان صدر الجملة
بانما والحصر تاكيد على تاكيد وفي جعله سببا يرجى منه الفلاح تاكيد ان ثانيهما
ان هذه المعاصي بلغ النهاية حتى كانه ليس للمجتنب عنه بعد الابتلاء به القطع
بالفلاح بل غاية امره الرجاء قوله للدلالة على انهما مثلها في الحرمة والشرارة
لقوله عليه السلام شارب الخمر كعابد الوثن دليل على بعض الدعوى ووجدان صاحب
الازلام كعابد الوثن انه يشارك غير الله معه في الاعلام بالغيب قوله للتعظيم

والاشعار بان الصاد عنهما كالصاد عن الايمان في الاشعار نظر وصد الشيطان
بالخمر عن ذكر الله لانه يوجب الشغل به الغفلة عن الصلاة او نهي الشرع عن الاشتغال
بها حال السكر قوله ثم اعاد الحث على الانتهاء بصيغة الاستفهام اه الاظهر
انه متعلق بقوله ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة والمعنى فهل انتم منتهون عن ذكر الله
وعن الصلاة على وفق ارادته بالاشتغال بالخمر والميسر لانظن بها قبل ان ينتهي عنهما
بدعوة هذا اللعين العدو المبين قوله واطيعوا الله اي اطيعوا الله فيما يرد عليكم
منه بان ترضوا ولا تكرهوا وتنقادوا بطيب انفسكم واطيعوا الرسول بان تعلموا
انه كل ما يبلغكم من عند الله ولا تخالفوه واحذروا عن غضب الله وسخطه فان
توليتم فلا تطمعوا من الرسول ان يهملكم فان ما على الرسول الا البلاغ المبين
فلا يجوز له ترك البلاغ والله اعلم قوله او مخالفتهما اذا قدر مفعول الحذر
مخالفتهما ينبغي ان يقيد متعلق الاحاطة بما يعم المامور والمنهي فتامل قوله
مما لم يحرم عليهم اشكل في هذا المقام ان نفي الجناح على المباح لا يتقيد
بما ذكر ودفع بان المراد مدح هؤلاء لا تقييد نفي الجناح بما ذكر والاظهر والله
اعلم ان المراد انه لا جناح فيما طعموا مما سوى هذه المحرمات اذا ما اتقوا ولم
ياكلوا فوق الشبع ولم ياكلوا من مال الغير وآمنوا وعملوا الصالحات يعني
الاتقاء لا بد له من الايمان والعمل الصالح فان من لا ايمان له لا يتقي ومن لا عمل له
صالحا لا يتقي فضم الايمان العمل الصالح لانه ملاك الاتقاء وتكرير التقوى
والثبات على الايمان للاشارة الى ان الايمان بعد التمرن على العمل لا يدعي ان
يترك العمل وذكر الاحسان في مرتبة الثالثة للاشارة الى ان كثرة مزاولة
التقوى والعمل الصالح تنتهي الى الاحسان وهو ان تعبد الله كانك تراه قوله
والتقليل والتحقير في بشيء اي التقليل المستفاد من التنوين والتحقير المستفاد
من التعبير بشيء كانه لا خصوصية له غير الشيئية ولا يتميز له الا من المعدوم
ويمكن ان يقال التعبير بشيء للابهام المكنى به عن العظمة والتنوين للتعظيم

اي بشي

اي بشيء عظيم في مقام المؤاخذة بهتكه اذ اخذ الله المبتلي به في الامم السابقة
بالمسخ والجعل قردة وخنازير والاظهر انه لافادة البعضية اي ببعض من الصيد
هو ما تناله ايديكم وتتاتى لكم ذبحه وما تناله رماحكم مما لا يمكن له ذبحه وفي حكمه
ما تناله الكلب المعلم والمقص الصيد الذي يصيده المحرم بنفسه وفي حكم
ما دل على صيده واحترز بتقييده عن صيد صاده غير المحرم فانه ليس بمحرم على
المحرم والله تعالى اعلم قوله ليميز الخائف عن عقابه وهو غائب منتظر اي العقاب
غائب منتظر على تقدير الاثم وكانه اشارة الى تمييز هذه الامة من اليهود حيث عصوا
وساد هذه الامة ومن يخافه يحتمل الموصولة والاستفهام اي ليعلم جواب من يخافه
قوله فذكر العلم واراد وقوع المعلوم وظهوره اي المعنى ليقع التمييز ويظهر قوله
فبعد ذلك الابتلاء ليس المراد بالابتلاء غشيان الصيود اياهم فانه قد مضى بل
المراد قدرة المحرم عليه فيما يستقبل ولا يبعد ان يراد بعد ذلك الانزال والاعلام
قوله فان من لا يملك جاشه اي قلبه في مثل ذلك اه يريد ان له عذابا اليما لان تقصيره
في رعاية امر الله في النهاية لان التقصير في امر يسهل رعايته فوق التقصير في
امر تصعب رعايته قوله واختلف في ان هذا النهي هل يلغي حكم الذبح ولو قيل
بانه يلغي يكون ذكر القتل دون الذبح والتذكية للدلالة على ان ما يقع من المحرم
هو القتل ولا يتاتى منه الذبح والتذكية قوله ذاكرا لاحرامه عالما وما في عبارة
الكشاف ذاكرا او عالما خطأ اصلحه بترك الترديد فلا تربك فيه ربقة
التقليد قوله ولان الاية نزلت فيمن تعمد نزول الاية فيمن تعمد التحريم قتله
من غير مدخلية العمد لا تفيد صحة التقييد بالعمد وكذا ما ذكره الكشاف
ان الاصل العمد والخطأ ملحق به للتغليظ فلذا تركه فالظاهر مع الزهري حيث
قال نزل الكتاب بالعمد ووردت السنة بالخطأ وذهب سعيد بن جبير انه لا يجب
شيء على المخطئ وعن الحسن روايتان قال المحقق التفتازاني قيل الصواب ان
للخطا عن ابي قتادة قوله فانه متعلق المصدر كالصلة له فلا يوصف ما لم يتم

بها ولان المصدر يعمل بمشابهة الفعل وبوصفه يبعد عن المشابهة لان الفعل
لا يوصف واورد عليه ان الجزاء هنا اطلق على ما يجري به ولم يرد به المعنى المصدري
فليس معموله معمول المصدر والجواب عنه ان اطلاق المصدر على ما يجري به
ليس بتاويله بمعنى المشتق بل على سبيل المبالغة كما في رجل عدل فالمتعلق متعلق
المصدر وجعل المصدر بمعنى المشتق لم يقبله الشيخ عبد القاهر وقال انه مفسول
عن البلاغة ولا يلتفت اليه ذو البراعة **قوله** على اضافة المصدر الى المفعول
والحمام مثل في هذا التوجيه فوت اشتراط المماثلة بين الجزاء والمقتول فالاولى
جعل الاضافة بيانية اي جزاء هو مثل ما قتل فتتفق القراءتان في المعنى **قوله**
وهذه المماثلة باعتبار الخلقة والهيئة في الحمام شاق عند الشافعي وفي مثله
اكبر منه من الطيور قولان شاة او قيمة وكون الحمام كالشاة خلقة وهيئة
غير ظاهر **قوله** فيعطي كل مسكين نصف صاع من بر وان زاد على نصف الصاع
ما لم يبلغ الصاع يصدق به او يصوم له يوما وما في الكفارة عند الشافعي
يعطي كل مسكين مدا من غالب قوت البلد وما لم يبلغ المد من قيمته
يتصدق به او يصوم يوما **قوله** واللفظ الاول اوفق لان الظاهر في مثل ما
قتل من النعم المماثلة في الخلقة والهيئة لا القيمة وهديا بالغ الكعبة ايضا يسند
ذلك وقيل يحكم به ذوا عدل يدل على ان المعتبر القيمة فاشار الى ضعفه
الكشاف ولم يبين وجه الضعف وقوله كما ان التقديم يحتاج الى نظر واجتهاد
يحتاج المماثلة في الخلقة والهيئة اليهما اشارة الى وجهه وكان مبنى قولهم
في دلالته ان التقديم احوج الى الحكم من المماثلة في الخلقة ويمكن دفعه
بان حكم الاحوج يعلم بطريق الدلالة فالمحتاج احوج الى صريح البيان ومما
يعجب ان الكشاف ادعى ان اللفظ بما قال ابو حنيفة اوفق بل ما ذهب اليه الشافعي
يحتاج الى تكلف التعسف **قوله** وذو عدل على ارادة الجنس والامام يعني لم
يرد الواحد بل اراد الجنس وقصد بالجنس الاثنين وفيه بحث لان ذو لا يحتمل

الاطلاق

الاطلاق على التعدد وفي الكشاف اراد من يعدل منكم ولم يرد الواحد قال المحقق
التفتازاني اي لم يقصد ان العدل الواحد يكفي في الحكم بل قصد جنس العدل فان من
يكفي للاثنين كما يكفي للواحد الا انه لا دلالة على التعيين هذا وفيه بحث لانه ليس في
الآية لفظة من فلا ينفع في قصد المتعدد وصلاحية من لذلك والاظهر ان المراد
به قصد بيان جنس من يصلح للحكم ولم يقصد الى الوحدة واما بيان العدد
فمن غير النص **قوله** وان نون لتخصصه بالصفة يعني كونه حالا عن الجزاء مضافا
بطريق الاولى وفيه رد على الكشاف حيث خص كونه حالا منه بمن جعله موصوفا
لكن في الاولوية نظر لان المضاف الى المثل ايضا نكرة الا ان يقال لا اعتداد
بالمثل لكونه متوغلا قال المحقق التفتازاني قالوا هذا انما يستقيم على
مذهب الاخفش في تجويز اعمال الظرف بدون الاعتماد والا فخبر مبتدأ والظرف
المحذوف اعني عليه جزاء وكانهم بنوا ذلك على ان الواقع موقع الجزاء لو كان ظرفا
والمرفوع فاعلا لم يجز الفاء كما في المضارع المثبت والماضي بدون قد الا بتقدير
المبتدأ كما في قوله فينتقم الله منه فيكون التقدير ههنا فهو عليه جزاء فيكون
الظرف معتمدا على المبتدأ المحذوف هذا وفيه ان الاعتماد على المحذوف مم ولذا
لا يعمل اسم الفاعل بدون الاعتماد مع انه لا بد له من موصوف محذوف فالاوجه
ان المراد ان جزاء فاعل الفعل المقدر اي فيجب عليه جزاء لان الظرف مع الخاص
لغو والعمل للمحذوف كما تقرر في محله **قوله** او بدل عن مثل باعتبار محله اي في
من جره صرح به الكشاف **قوله** عطف على جزاء ان رفعته وان نصبته فخبر محذوف
في الكشاف وكانه قيل او الواجب او كفارة هذا ولك ان تجعله مبتدأ خبره
محذوف اي او عليه كفارة **قوله** فيعطي كل مسكين مدا او يتصدق بما لم يبلغ
المد **قوله** ليذوق ثقل فعله التوجيه الاول مبني على جعل ضمير امره للقاتل
والثاني على جعله لله وصح اضافة الوبال الى امره لادنى ملابسة اي ثقلا
اوجبه امر الله حين خولف **قوله** في الجاهلية او قبل التحريم فيه اذ لا ذنب العامل

في الجاهلية او قبل التحريم لانه لا ذنب بدون التحريم ولا تحريم في الجاهلية فكيف
يتحقق العفو وجوابه ما في الكشاف انهم كانوا متعبدين بشرائع من قبلهم **قوله** فهو
ينتقم الله منه هذا مبني على ان المضارع المثبت والمنفي بلا لا يقبلان فا الجزاء
على خلاف ما ذكره ابن الحاجب انه يجوز فيهما الوجهان وقيل بتقدير المبتدأ
لشدة الحاجة الى ذكر الفاء لكون فائدة اتم **قوله** وليس فيه ما يمنع الكفارة
على العائد كما حكي عن ابن عباس وشريح على خلاف ما روي عن ابراهيم وعطاء وسعيد بن جبير
والحسن وعامة العلماء وفي الكشاف ان ظاهر الاية معهما ونفاه القاضي ووجهه
ان ما سبق فيه اوجب الكفارة على الجميع وهذا لا يصلح لتخصيص السابق فلا دلالة
فيه على المنع بل تنبيه على انه لا يعفو بعد ذلك بل ينتقم ثم الانتقام يحتمل ان يكون
الكفارة ثم ما في الكشاف يعني ينتقم منه في الاخرة لا بد له من دليل **قوله** وهو حلال
كله هو منصوص الشافعي في الام ورواية المزني واستثنى جماعة منه الضفدع
وذوات السموم واستثنى القاضي الطبري النسناس وامتنع الروياني
وغيره عن مساعدته وما نقله عن ابي حنيفة وما نقله بعده وجهان احدان
او قولان اخران في مذهب الشافعي كل ذلك في الروضة **قوله** وما يؤكل نظيره
في البر وما له نظيران في البر يلحق بالمحرم نص عليه في الروضة وما قذفه
البحر ما وجد على الساحل وما نضب عنه ما على الماء ميتا فرفع عن وجه الماء
قوله وعلى تفسير الطعام بما قذفه الى الخ يقابل الطعام الصيد وضمير
طعامه للبحر ومن فسر الطعام بالاكل جعل الضمير للصيد اما بجعل الصيد
بمعنى المصيد او الصيد بمعنى المصدر وجعل الضمير للصيد بمعنى الصيد **قوله**
تمتيعا لكم نصب على الغرض اظهارا للانعام او بيانا لان الحل ليس لدفع المخمصة
بل ليتمتعوا به وكانه اشار بالاطلاق الغرض وعدم تخصيصه بغرض احلال
الاكل الى ان تمتيعا ليس مفعولا له لاحلال الاكل كما صرح به الكشاف لانه صرف
العبارة عن ظاهرها الى ضرورة بل غرضه احلال الصيد واحلال الطعام

والمراد التمتيع باي انتفاع كان وما قال المحقق التفتازاني ان التخصيص لان عطف
وللسيارة دال على ان المراد التمتع بالاكل لان تمتعهم بالتزود كما بينه بتغييره ان
مع تمتع السيارة بالتزود لا يقتضي تخصيص التمتيع بل يكفي دخول التزود فيه
وان تمتع السيارة لا يختص بالتزود بل ينتفعون به في كثير من حاجاتهم في السفر
الا ان معظمها في الزاد والتصريح به لذلك **قوله** اي ما صيد فيها او الصيد فيها
فعلى الاول الصيد بمعنى المصيد والاضافة لامية وعلى الثاني الصيد مصدر والاضافة
بمعنى في فلا يحتاج الى حذف المضاف اي صيد حيوان البر **قوله** فعلى الاول يحرم على
المحرم ما صاده الحلال اه وهو قول ابن عباس رضي الله عنهما وفيه انه لا يدل على حرمة
مصيد الحلال مطلقا بل على حرمة مصيده في اوقات احرام المحرم ان كان ما دمتم
حرما فيه الصيد وعلى حرمة مصيده مطلقا في اوقات كونه محرما ان كان قيد
التحريم وزيد الكشاف دلالته على تحريم صيد الحلال بان المفهوم المتبادر من حرم
عليكم الصيد حرم عليكم صيدكم ويمكن دفع دلالة الاية بان السنة مبينة
للمراد منها فلا عمل بدلالتها **قوله** والجمهور على حله رواية عن ابي هريرة وعطاء
ومجاهد وسعيد بن جبير يحمل الاية على صيد المحرمين وجعل صيدهم اعم
من صيدهم حقيقة او حكما لجعل ما لهم مدخل في صيده صيد صيدهم
لقوله عليه الصلاة والسلام لحم الصيد الحديث واعلم ان ظاهر الحديث كالاية
ان صيد كل محرم حرام عليه دون غيره محرما كان او حلالا ودلالتهما على
الحرمة على غير المحرم يحتاج الى التاويل بان صيدكم بمعنى صيد جنسكم حرم
عليكم بمعنى الحرمة على جنسكم وبان لحم الصيد حلال لجنسكم ما لم يصد
جنسكم واما حرمة صيدهم على الحلال فلا يستفاد منهما فلما اخذ احد
ولو حمل الصيد في الاية على المصدر يدل على حرمة الفعل اما حرمة المصيد
فلعله يستفاد من ان حل المصيد لصيرورته ملكا بالصيد فاذا حرم الصيد
لم يصر المصيد به ملكا فلا يحل الانتفاع **قوله** واتقوا الله الذي عطف على

ما يفهم من خطاب الحكم اي اعلموا الاحكام فاتقوا الله في مخالفتهما **قوله** لتكعبه
اي تربيعه **قوله** عطف بيان على جهة المدح فالمدار على المدح الحرام فالبيت نظير
الحال الموطئة نحو انا جعلناه قرآنا عربيا ولا يبعد ان يجعل البيت علم الكعبة
لانه مع اللام من الاعلام الغالبة كالنجم فيكون البيت عطف بيان والحرام
مفعولا ثانيا وقياما للناس مفعولا بعد مفعول فكما انه يتعدد الخبر لا يبعد
ان يتعدد المفعول الثاني لباب علمت اذ هو في الاصل خبر فتقول علمت هذا
التفاح حلوا حامضا والانتعاش الانتهاض وتفسير القيام بالانتهاض تفسير
بالاخفى وقوله اعلى يريد به اعلى كل من القيام والقيم بقلبه واوه يا **قوله** والمراد
بالشهر الشهر الذي يؤدى فيه الحج يعني اللام للعهد بقرينة قرناته واذا جعل
للجنس يكون المراد به الكل لانتفاء دليل البعضية **قوله** تعميم بعد تخصيص وفائدة
التخصيص قبل التعميم ان العلم بالبعض اسهل وبعد النفس لمعرفة الاصعب الذي
هو العلم بالكل والمبالغة بعد اطلاق الحكم على المبالغة التي حصلت بصيغة
العليم الموضوع للمبالغة وتقديم الاطلاق على المبالغة كتقديم الخاص على العام
وفيه اشارة الى ان في كل شيء دليلا على كمال الصانع والمقصد الاصلي معرفة
العلم به وان كان له فوائد اخرى **قوله** وعد ووعيد لمن انتهك محارمه ولمن حافظ
عليها اولمن امر عليه اقول ارشاد لكل احد الى مقام التوسط بين الخوف والرجا
والاجتناب عن الاعتماد والتحرز عن الياس فان ملاك السعادة هذا التوسط
تشديد في ايجاب القيام به ويحتمل ان المراد به ما على الرسول الا البلاغ الحكم
وهو التبليغ اليكم لا التبليغ امور كم الينا كما هو شان رسل الخلق فيما بينهم
لانا نعلم جميع اموركم سركم وعلانيتكم وقوله من تصديق وتكذيب يحتمل النشر
على ترتيب ما في النظم فيكون التصديق لما تبدونه والتكذيب لما تكتمونه كما
هو شان المنافق ويحتمل ان يكون المراد ما تبدون من تصديق وتكذيب وتكتمون
منهما وكذا قوله وفعل وعزيمة فتامل **قوله** حكم عام في نفي المساواة عند الله

بلغ

بل فيه اشارة الى رجحان جيد كل نوع على خبيثه بحسب الدنيا ايضا فان شجاعا
كاملا ينتج على كثير من الناس في الحروب ومنه المرء مرء باصغريه قلبه ولسانه
قوله رغب به في صالح الاعمال بل اشار الى انه سيغلب فئة الاسلام على اعدائه
مع قلتهم وكثرة الاعداء وانه سيغلب دين الاسلام على الاديان المخالفة مع قلته
وكثرتها وانه سيغلب ميزان العمل الصالح على المعاصي وان قل وكثرت ومن
شواهد غلبة التوبة التي هي عمل واحد على معاصي الدهر **قوله** اي اتقوه في
تحري الخبيث اي اتقوه مع وحدته وكثرة ما سواه ولا تبالوا بما سواه فانه
الذات الاقدس **قوله** نزلت في حجاج اما جمع حاج او حجيج ككرم وكريم
قوله صفتان لاشياء مقيدتان لئلا يصير السؤال مطلقا منهيا اذ طلب
العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة فكيف نهي عن السؤال ولا يخفى ان المرام
لا تسألوا عن اشياء حين ينزل القرآن لان السؤال بعد انقطاع الوحي ليس فيه
الضرر المذكور لا يقال كيف يعلم السائل ان المسؤول من قبيل هذه الاشياء
حتى يعرض عن السؤال قلت يكفي في الاعراض احتمال ان يكون منه والاحسن في تعليل
النهي عن سؤال ما يغمهم ان التكليف بما يغمهم يوقعهم في المعصية كما يهدي
اليه قوله ثم اصبحوا بها كافرين **قوله** يرده منع صرفه رد منع الصرف بناء على
اشتراط السببين في منع الصرف ولا يخفى ان القول بشذوذ منع صرفه
بلا علة كما قال من جعله افعالا اهون من اثبات اصل واعلال فيه **قوله** قال
سراقة بن مالك في الكشاف او عكاشة بن محصن وكان القاضي حفظ انه سراقة
فلم يلتفت الى تردده **قوله** عفا الله عما سلف من مسئلتكم فلا تعودوا الى مثلها
هذا بعيد عن النظم اذ لا اشعار في السابق الى مسئلة سالفة وبعد ارجاع
الضمير الى المسئلة السالفة تفرع النهي عن العود الى مثلها على العفو غير
ظاهر بل الظاهر في ربطه الى السابق انه جواب عن سؤال ناشئ عن الشرطية الثانية
من انه سئل عن وجوب الحج كل عام ولم يبد الوجوب والجواب عنه انه لم يبد لانه

عفا الله عن تلك المسئلة فلم يواخذكم بالابتداء لكم والله تعالى اعلم قوله ليس
صفة لقوم فان ظرف الزمان لا يكون صفة للجثة ولا حالا منها ولا خبرا عنها
الاخصر الاضبط ان يقال لا يكون مسندا الى الجثة ليشمل نحو اليوم زيد
بان يكون زيد فاعل الظرف المعتمد على النفي وبعد فيه نظر لان الظرف يسند
الى الجثة التي لا يتعين وجودها فيه فيقال الهلال يوم الجمعة والرمان الخريف
اذا فهم هذا فيصح ان يكون من قبلكم صفة ليوم قوله وفيه اي في قوله اكثرهم
لا يعقلون ان منهم من يعرف حيث جعل الاكثر لا يعقل دون الجميع والمفترى
هو ذلك الاقل الذي يعقل الحلال والحرام ويعرف ان الله منزه عنه لكن
حب الرياسة منعه عن الحق قوله الواو للحال وعند بعضهم للعطف قال المحقق
التفتازاني جعل الكشاف الواو الداخلة على لو للحال والحال في الحقيقة ما دخل
عليه قوله هذا دون لو وجعلوا الاستفهام لانكار الفعل على هذه الحال وقصدوا
به نفي صحة الاقتداء بالجاهل الضال ونحن نقول والله اعلم لعل المعنى انهم هل
يكفيهم ما عليه اباؤهم ولو كان اباؤهم جهلة ضالين اي هل يكفيهم الجهل والضلالة
اللذان كان عليهما اباؤهم وقوله وذلك لا يعرف الا بالحجة يريد ان علم الاباء
لا يعرف الا بالحجة القائمة على علمهم او لا يعرف الا بالحجة القائمة منهم على ما
كانوا عليه كما يقيم الرسول الادلة القاطعة على ما هو عليه قوله والجار والمجرور جعل
اسما لالزموا ظاهره انه جرى على مذهب من جعل اسماء الافعال موضوعات
للالفاظ وقراءة الرفع بالابتداء يجعل عليكم ظرفا مستقرا خبرا عن انفسكم
قال المحقق التفتازاني اي واجبة عليكم لازمة وقوله ومن الاهتداء ان ينكر المنكر
لدفع وهم ان في الاية رخصة ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بل للامر به وقوله
والاية نزلت لما كان المومنون يتحسرون اشارة الى ما قصد بها على وجه يندفع به
الوهم يعني نزلت الاية للمنع عن التحسر لا لترك الحسبة وقوله وقيل اشارة الى قصد
اخر يندفع به ايضا وهو انه لا تضر مع الاهتداء سفاهة الاباء في الدين والدنيا

وله توجيهان اخران في الكشاف وقراءة النهي وان كانت مزيفة بالقراءتين الاخريين
لكن يستدعي نكتة في الفصل على قراءة النصب في انفسكم وجعل لا يضركم مرفوعا
مؤيد بقراءة الرفع في انفسكم وفصل الى الله مرجعكم مع كونه وعدا ووعيدا لعدم
الجامع والاظهر ان يجعل استينافا مبينا ان السبب عدم الضرر قوله اي فيما امرتم
شهادة بينكم قال المحقق التفتازاني اتفقوا على ان هذه الاية اصعبها في القران
اعرابا ونظما وحكما هذا وانما قدر فيما امرتم والامر للوجوب بناء على كون
الاية للشهادة لا للوصية بتاويل الشهادة بالوصية اذ الوصية لا تجب بل
تندب واما اداء الشهادة فواجب ورجحان الحمل على الشهادة نظرا
الى النظم والى اشتراط اثنين اذ لا يجب ان يكون الوصي اثنين حتى يقول من يحمل
الشهادة على الوصي ان الاثنين احوط فلذا ذكر الا انه يشكل انه لا حلف للشهود
بالاجماع وبعد حلفها لا يحلف الوارث بالاجماع فيحتاج الى دعوى نسخ الاية
ويأباه انه ذهب الاكثرون انه لا نسخ في المائدة ولا حاجة الى ان يراد بالشهادة
شرعها بعد تقدير فيما امر لانه يؤدي ان الشهادة مامورة وتقدير فيما
امرتم على تقدير ان لا يكون الخبر اثنان بل يكون فاعل الشهادة وفاعل ليقم على
صيغة الغائب ضمير احدكم ويجوز تقدير اقيموا قوله وفي ابداله تنبيه على ان الوصية
مما ينبغي ان لا يتهاون لم يقل تنبيه على ان الوصية من الامور الواجبة اللازمة التي
ما ينبغي ان يتهاون بها كما في الكشاف لان الوصية غير واجبة بل مندوبة
ووجوبها قبل اية المواريث نسخ بها وكان ذكر الوجوب في عبارة الكشاف
مبالغة في الندب الذي يتبادر من قوله ما ينبغي ان يتهاون بها المسلم
قوله ويجوز ان يكون خبرها على حذف مضاف عن اثنين اي شهادة اثنين على
ما في الكشاف او من شهادة بينكم اي ذو شهادة بينكم قوله اي من اقاربكم
او من المسلمين على اختلاف في تفسير ضمير المخاطب قوله فان شهادته لا
تسمع على المسلم اجماعا وخولف في سماع شهادته على الكافر لا تسمع عند

الشافعي ومالك لفسقه وتسمع عند ابي حنيفة رح قوله صفة لآخران لا اختصاص
له بالآخرين بل هو مشترك بينه وبين اثنين كما يشهد به توجيه الاستيناف فلذا
اقتصر عليه الكشاف قوله والشرط بجوابه المحذوف المدلول عليه بقوله او آخران و
جوابه فاستشهدوا اجنبيين على ما في الكشاف والاظهر انه شهادة بينكم
آخران من غيركم فكانه رد على الكشاف ما قدره بقوله المدلول عليه او آخران يعني
ينبغي ان يقدر الدال على الشرط بعينه جوابا قوله ان ارتاب الوارث منكم وقدر
مضافا اي ان ارتاب وارثكم لان المخاطب هم الموصوف والمرتاب الموصى له الوارث
وذكر الوارث لان الاغلب ان الموصى له الوارث والا فيجوز ان يكون الموصى له المرتاب
غير الوارث فالاولى تقدير الموصى له منكم ويجوز ان يكون اسناد الارتياب الى
المؤمنين الموصين لان ارتياب الموصى له النائب عنه بمنزلة ارتيابه قوله وان ارتبتم
اعتراض هذه عبارة الكشاف قال في تفسيرها والمعنى ان ارتبتم في شأنهما
فحلفوهما فمراده ان الشرط مع جزائه المحذوف اعتراض قال المحقق التفتازاني
قدر جواب الشرط ليكون الاعتراض الجملة الشرطية لا مجرد الشرط عن القسم
الا لكان المعترضة مجرد الشرط ويكون الجواب مضمون القسم فينبغي تأخير الشرط
عن القسم او تقديمه اذ لا يحسن التوسط هذا وكان القاضي راى اعتراض مجرد
الشرط ولم يظهر عليه عدم حسن التوسط فاهمل تفسير الكشاف قوله ولو كان
المقسم له قريبا ولك ان تجعل الضمير للشاهد اي لو كان الشاهد قريبا
يقسمان وفائدته دفع توهم اختصاص الاقسام بالاجنبي قوله اي ان كتمنا
بيان لمعناه لا تقدير للشرط وكان الاوضح اي اذا كتمنا قوله فشاهدان آخران
سمي الاثنان من الورثة شاهدين لانهما بدعوى حقهما وتصديق الشرع لهما
في ان الحق لهما يظهران اثم الشاهدين السابقين كانهما شاهدان على اثمهما
وقوله يقومان مقامهما صفة لآخران وجه قيامهما انه كما ان القول قولهما مع
اليمين اولا يكون القول قولهما مع اليمين ثانيا قوله على البناء للفاعل وهو

الاوليان في الكشاف معناه من الورثة الذين استحق عليهم الاوليان من بينهم بالشهادة
ان يجردوهما للقيام بالشهادة ويظهروا بهما كذب الكاذبين قوله او خبر آخران
لا يصح جعل المعرفة خبرا عن النكرة في مثل هذه الصورة اجماعا قوله او من الضمير
في يقومان ولا يلزم خلو الصفة عن الضمير لوجود المبدل منه وان كان في حكم
المطروح على ان البدل لكونه عين الموصوف يسد مسد الضمير لكونه بمنزلة
وضع الظاهر موضع المضمر هكذا ذكر المحقق التفتازاني قوله الواضعين
الباطل اه الظالمون انفسهم اي هم الواضعون الباطل موضع الحق في حق انفسهم
فالفرق بالعموم والخصوص قوله او يوصي اليهما بحمل الشهادة على الوصية لما
يعرف انه لا يمين على الشاهد وبعده لا يحلف الوارث مع ان الحكم بنسخ ما في المائدة
مما يأباه الاكثرون قوله ورد اليمين الى الورثة اما لظهور خيانة الوصيين اه
هذا انما يتم لو ثبت انه ذهب احد الى رد اليمين الى الورثة قوله ومعها بديل
قيل صوابه الرأي فاتاهم بنو سهم في ذلك فقال الظاهر فاتاهما قوله وحلفا
لعل التحليف كان على العلم الذي لانه على فعل الغير قوله ولعل تخصيص العدد
لخصوص الواقعة فيه بعد جدا قوله واتقوا الله معطوف على محذوف اي
احفظوا احكام الله واتقوا الله واسمعوا ما توصون به سمع اجابة والاظهر الامر
باجابة احكام الله تعالى لا باجابة الوصية وحمل توصون على وصية الله بعيد
فتأمل قوله يوم يجمع الله الرسل كان المراد بالرسل ما يعم الانبياء كلهم و
كل ما ذكر لنصب الظرف يوجب انقطاع قوله قالوا عما قبله ويحتاج الى تقدير
سؤال له فالاقرب ان يجعل عاملا في يوم يجمع الله قوله او بأي شيء اجبتم
هذا انما يستقيم لو كان حذف الجار في مفعول الاجابة مسموعا كما في اختار
قومه موسى والظاهر من سوق كلام الكشاف انه لم يسمع وهنا توجيه ثالث و
هو تقديره ما اذا اجبتم وكانه رجح الاول لغنائه عن الحذف قوله لا علم لنا
بما كنت انت تعلمه دفع لاشكال انه يلزم من نفي العلم الكذب وهم برئون

عن الكذب سيما بين يدي ربهم ووجه ان الدفع ان المقصد نفي العلم بجميع ما يعلمه
الله منهم من الظواهر والضمائر واعترض الكشاف على الجواب بانه لا علم لنا بما احدثوا
بعدنا بانه كيف يخفى عليهم امرهم وقد رأوهم سود الوجوه زرق العيون موبخين وليس بشيء
لانه لا يعلم من مشاهدة حالهم خصوص ما اجابوا به وهو المسؤول نعم يتجه ان المسؤول
عنهم ما اجيبوا به لا ما احدثوا بعدهم ويمكن ان يوجه بان المراد لا علم لنا بما تريد منا
السؤال هل تريد مناسترحالهم او تفضيحهم فنحن متحيرون في مقام الجواب قوله
وقرى علام اه ذكر الكشاف لنصبه وجها ثالثا هو انه صفة اسم ان تركه لظهور فساده
اذ الضمير لا يوصف اذا لم يكن ضميرا غائبا بالاجماع قوله اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك
الاية مضمون الاية والله اعلم اذكر انعامي عليك وعلى والدتك حين جعلك قومك ولد
زنية ووالدتك زانية وقوله اذ ايدتك اما لتعليل او توقيت بروح القدس اي
بسبب التطهر عن هذه الوصمة والتهمة وذلك السبب ما بينه بقوله تكلم فهي
جملة مفسرة وذلك لانه حين جاء بنو اسرائيل يعيرون مريم على انها ولدت عيسى
من غير اب اشارت بوحي الله الى عيسى وامرتهم بالسؤال عنه فاجابهم على ما هو المشهود
وفيه مزيد توبيخ للامة على ما فعلوا من التهمة وعلى عدم توبتهم بعد ظهور هذه
المعجزة قوله والمعنى تكلمهم في الطفولة والكهولة على سواء اه لا دلالة في النظم على
التسوية فالاولى ان يجعل وكهلا تشبيها بليغا اي تكلمهم كائنا في المهد وكائنا
كالكهل وحينئذ يندفع الاستدلال به على انه سينزل قوله واذ علمتك الكتاب اي
الكتابة من غير معلم والحكمة بحيث علوت الحكماء كلهم مع كمال اجتهادهم في زمانك
والتورية والانجيل واذ تخلق يعني واذ جعلتك في عالم الافعال ايضا غالب
ومع ذلك عصوا ولم ينقادوا لك وانما قال باذني لان صنع ما هو على صورة الحيوان
ممنوع في شرعنا فاشار الى انه كان من عيسى عليه السلام باذن الله واما قوله فيكون
طيرا باذني فالمراد منه بتسهيلي قوله اي ما هذا الذي جئت به او السحر بمعنى
الساحر والاشارة الى عيسى ليتوافق القرآنان في المعنى جدا فيكون تنبيها

على ان

على ان ادعاهم الاخلاص اه ويحتمل ان يكون قولهم هذا للشك في امكانه لا للشك
في قدرة الله على الممكنات لسماعهم من حكماء زمانهم امتناع الخرق والالتيام على
السموات قوله اي امرتهم على السنة رسلي الظ على لسان رسولي بدليل قوله
واشهد باننا مسلمون والاظهر ان المراد بالايحاء الهامهم بذلك وامالة قلوبهم
الى الايمان قوله تمهيد عذر وبيان لما دعاهم الى السؤال ودفع لتهمة انهم لم يكونوا
صادقين في دعوى الاخلاص وفيه رد على الكشاف حيث جعل دعواهم الايمان
والاخلاص مكذبا بسؤالهم وجعل تمهيدا لعذر رايضا عذرا ومكررا واكد
هذا الرد حيث قال لما راى انهم غرضا صحيحا في ذلك وكيف لا يرد ونظم الكلام
حيث قال واذ اوحيت الى الحواريين ان آمنوا بي وبرسولي يدل على ان ايمانهم
كان مقبولا له تعالى ويحتمل ان يكون قولهم نريد ان ناكل منها بيانا لحوان
طلبوها يعني نريد مائدة لم تكن لمجرد رؤية بل يكون بحيث ناكل منها وتطمئن
قلوبنا بلذة الاكل بان نشبع وننتفع بها كما ننتفع من الطعام ونعلم
ان قد صدقتنا في احضار المائدة ولم تخدعنا بالسحر واراءة شيء لا حقيقة
له ونكون عليها اي عاكفين عليها من الشاهدين لوثوقنا بانه حضرت المائدة
من غير ريبة ولم يقل من الشاهدين عليها لئلا يوهم ان عليها متعلق بالشاهدين
كما ذكره الكشاف لان متعلق الصلة لا يتقدم الموصول ومعمول المجرور لا يتقدم
للجار قوله اللهم ربنا قال المحقق التفتازاني ربنا نداء ثان لا صفة ولا بدل لان
اللهم لا يوصف ولا يبدل منه قوله اي يكون يوم نزولها اه الاظهر ان المراد يكون
نزولها موجبا لاجتماعنا لا لتفرقنا وابتلائنا قوله بدل من لنا الظ ان لنا
خبر كان اي نافعا لنا وقوله عيدا خبر ثان ولاولنا صفة له وقراءة لاولانا يحتمل
ان يراد فيها بالاولى الدار الاولى والدار الاخرى قوله اي المائدة او الشكر عليها
الظ ان طلب الرزق ان تكون المائدة ماكولة على طبق قولهم نريد ان ناكل منها
قوله ويجوز ان يجعل مفعولا به على السعة يعني على الحذف والايصال اي

عذبه بعذاب بان يراد بالعذاب ما يعذب به تجوزا وسعة قوله الضمير للمصدر او
اي المصدر الذي تضمنه لا اعذبه او هو العذاب ولذا جعله مفعولا بلا رجوعه
الى العذاب قوله او العالمين مطلقا اه وح لا بد من تخصيص لا اعذبه بعذاب
هذا الدنيا قوله مثلة المثلة العقوبة القريبة من مثلت بالحيوان او ما كقتيل
اذا قطعت شيئا من اطرافه وتشوهت به والفلوس ما يكون على السمكة والسوك
في لحمها والجبن بضم الجيم والباء وتشديد النون وقد يسكن الباء ويخفف
النون واحيي بفتح الياء الاولى وسكون الثانية امر من يحيي والياء الثانية لتأنيث
السمكة والقديد لحم المقدد كذا في الصحاح والكشاف انكر عدم النزول وقال
والصحيح انها نزلت وقال المحقق التفتازاني لقوله تعالى اني منزلها عليكم ولقوله
عليه السلام نزلت المائدة من السماء خبزا ولحما هذا قوله عن بعض الصوفية
المائدة ههنا عبارة عن حقائق المعارف الظ انها عبارة عن عمل مشتمل على
حقائق المعارف قوله انت قلت للناس اتخذوني وامي الهين من دون الله تقديم
المسند اليه لتقوية النسبة لان النسبة بعيدة عن القبول بحيث لا يتوجه نفس
السامع الى ان المقصر ظاهرها حتى يجب على طبقه فاحتاجت الى التقوية حتى
يتوجه اليها المستفهم عنها وفيه كمال توبيخ الكفرة بنسبة هذا القول اليه وفي قوله
اتخذوني وامي دون اتخذوني ومريم توبيخ لهم عظيم بانك قلت مع كونك عبدا مولودا
وامك والدة ان يأخذوكما الهين مع ان الاله لا يلد ولا يولد ولا يبعد ان يكون
المراد به الاستنطاق ليفتضح الناسبون اليه هذا القول قوله صفة لالهين
وصلة اتخذوني الظ انه حال اما من الفاعل او المفعول اي اتخذوني متجاوزين
الله في الاتخاذ بان لا تتخذوه الها او متجاوزين اسما الله بان لا يشاركما
في الالوهية قوله فيكون فيه تنبيه يعني المقصود التنبيه دون الدعوة الى التثليث
كما هو مذهب قوم من النصارى قوله او القصور يعني المقصود بيان قصورهما
وانحطاطهما عن الله فانهما وسيلتان الى الله والوسيلة منحطة عن المقصود

اي انزهك

قوله اي انزهك تنزيها من ان يكون له شريك الظ انزهك تنزيها من ان يكون مستفهما
محتاجا الى البيان قوله لا يحق لي اشارة الى ان لي صلة حق قدم عليه وكان وجه تقديمه
مع ان معمول المجرور لا يتقدم على الجار ان بحق وقع موقع حقا فلا يحتاج الى تقدير
حق مقدما وجعل بحق مفسرا كما ذكره المحقق التفتازاني قوله وقيل المراد بالنفس
الذات لا تقابل حينئذ وبين التوجيه الاول فان التعبير عن الذات بالنفس للمشاكلة
قوله انت علام الغيوب الجملة خبر وانت تأكيد لاسم ان ومنطوق هذه الجملة
كونه تعالى علام جميع الغيوب ومفهومه سلب ذلك العلم عن غيره تعالى لانه المفهوم
بحسب المقام وان لا ذكر له في الكلام فلذا قال تقرير للجملتين باعتبار منطوقه
ومفهومه وفيه ان قوله انك انت علام الغيوب للحصر لضمير الفصل فيكون نفي
العلم عن الغير ايضا منطوقا وكأنه اراد ان نفي العلم عن نفسه مفهوم لكنه ح لا يلائمه
قوله تصريح بنفي المستفهم عنه فتأمل قوله وليس من شرط البدل جواز طرح المبدل
مطلقا ولذا جوز صاحب الكشاف والمفصل زيد لقيت غلامه رجلا صالحا
فرد البدل منه في هذا المقام للزوم بقاء الموصول بلا راجع ليس كما ينبغي قوله فان
المصدر لا يكون مفعول القول سواء كان المصدر المؤول به ان اعبدوا الله عبادة
او طلبها قوله والقول لا يفسر فلا يقال ما قلت لهم الا ان اعبدوا الله بل الجملة يحكى
بعده ويقال ما قلت لهم الا اعبدوا الله قوله الا ان يؤول بالامر فيكون اصل
التركيب ما امرتهم الا ما امرتني به فوضع قلت لهم موضع امرتهم لنكتة جليلة
هي التحاشي عن ان يجعل نفسه في سلك الرب في الكون امرا ودل على الاصل بانجام
ان المفسرة كذا نقل عن صاحب الكشاف قال المحقق التفتازاني لكن في جعل
ان مفسرة لفعل الامر المذكور صلة مثل امرته بهذا ان قم نظر اما في طريق
القياس فلان احدهما مغن عن الاخر واما في الاستعمال فلانه لا يوجد هذا وفي ما
ذكر في القياس نظر لان الاول للابهام لا يغني عن الثاني والثاني لا يغني عن الاول
لان للتفسير بعد الابهام شانا مشهورا ومقاما مشكورا وههنا بحث نفيس

حفوعن الناظرين وان لم يكونوا من القاصرين وهو انه ليس ما امر الله به ان اعبدوا
الله ربي وربكم بل اعبد الله ربك وربهم ودفعه بان يقال قال ما امر الله به وما
امرهم به واحد **قوله** اي قريبا عليهم امنعهم ان يقولوا ذلك لا يخفى ان الله تعالى
قبل توفيه هو المانع بالارشاد بالدلالة وارسال الرسول كما انه كذلك بعد توفيه
فلا تقابل بين قوله كنت انت الرقيب وقوله كنت شهيدا على هذا التفسير فينبغي ان
يفسر النظم باني ما دمت فيهم كنت مشاهدا لاحوالهم ويمكن لي بيان ما فعلوه
وبعد التوفي لا اعلم حالهم ولا يمكن لي بيان حالهم **قوله** وفيه تنبيه على انهم استحقوا
ذلك لم يجعله توجيها للنظم بان يقول التقدير فان تعذبهم فانهم مستحقون
لذلك لانهم عبادك وقد عبدوا غيرك وخالفوا امرك لانه بعيد عن النظم لان
ذلك يقتضي وصفهم بالعصيان **قوله** وعدم غفران الشرك مقتضى الوعيد
دفع لما يرد ان يستعمل في المشكوك فيشكل استعماله فيما يحقق الجزم
بعدمه ومثله يرد استعمال ان في التعذيب لانه قطعي الوقوع ودفعه كالدفع وتقرير
الدفع ان التعذيب والغفران ممكن في نفسه بعين وجود احدهما نظرا الى الخارج
فاستعمال ان نظرا الى نفسهما مع قطع النظر الى الخارج وفيه بحث لان الجزم
ينافي استعمال ان حقيقة سواء كان من الخارج او من نفس الشيء واستعمال ان بفرض
على خلاف الظم يستوي فيه الممكن والمحال فالوجه ان يقال ادخل عليه السلام
نفسه في قوله ان تعذبهم وعلل بضمير الغائب تغليبا لهم في نفسه في ذلك
واستعمل ان لتغليب نفسه في عدم التعذيب عليهم وكذا في ان تغفر لهم فتامل **قوله**
وخبر هذا محذوف اي قال الله تعالى هذا حق تصديقا لعيسى ومزيد توبيخ لامته
وقال المحقق التفتازاني هذا اشارة الى قوله تعالى يا عيسى بن مريم اه ومفعول ينفع
لقال هذا وح يكون مبالغة في انه تعالى يقول ذلك وعلى تقدير كون يوم ينفع الصادقين
صدقهم خبرا لهذا يكون المعنى رد عرض عيسى عليه السلام المغفرة عليه تعالى
بان هذا ازالة خوف عيسى من صورة هذا السؤال **قوله** وليس بصحيح لان المضاف

اليه معرب اي المضاف اليه صورة وحقيقة معرب فانه صورة الفعل المضارع المثبت
وحقيقة المصدر وكلاهما معربان والمراد المعرب الصرف اذ المضاف الى المضارع
المنفي مبني على الفتح لدخله حرف النفي في المضاف اليه وهو غير متمكن صرح به
المحقق التفتازاني وقدره ابن الحاجب بان المضاف الى جملة والجملة من حيث هي جملة
لا نصيب لها من الاعراب فللبناء وجه **قوله** والمراد بالصدق الصدق في الدنيا
رده الكشاف بان ارادة الصدق في الدنيا لا يطابق المقام لان المراد منه الشهادة
لعيسى بالصدق فيما يجيب به يوم القيمة وحمله على الصدق المستمر الشامل
للدنيا والاخرة فيطابق المقام باعتبار شموله للصدق في الاخرة ويكون نفعه باعتبار
شموله للصدق في الدنيا ولم يلتفت اليه القاضي لانه يكفي في مطابقة المقام ان
جوابه الصادق في القيمة من فروع صدقه في الدنيا **قوله** تنبيه على كذب النصارى
فان قلت كيف يرد جعلهم المسيح وامه معبودين للتوصل به قلت لان تعيين المعبود
ليس الا له فاذا جعلوا العبادة لهما من عند انفسهما فقد كذبوا ويحتمل ان يكون
تاكيدا لما سبق لانه لما كان له ملك السموات والارض فلا محالة يحقق ما وعدوا
علم ان قوله تعالى وما فيهن يحتمل النفي لسلب المكان عنه تعالى والله تعالى اعلم
قوله اتباعا لهم غير اولي العلم في غاية القصور اي لجعل العقلاء تابعا لغيرهم في
غاية القصور لان غير العقلاء غالب عليهم في غاية القصور ومبنى هذا الوجه
على تسليم اختصاص ما بغير العقلاء ومبنى قوله ولان ما يطلق اه على منع
الاختصاص فهو احق بالتقديم الا انه قدم التسليم اشارة الى رجحان اختصاص
ما بغير ذوي العقول تمت المائدة وعمت الفائدة ونحمد الله على الانعام
ونستزيد به الفيض الكامل في الانعام والتوفيق التام في الاتمام ∴

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله اخبر تعالى حقيق بالحمد اه الاخبار بقوله الحمد لله لان الحكم بان جميع المحامد له
مستلزم لكونه حقيقا به والتنبيه عليه من قوله خلق السموات والارض

وجعل الظلمات والنور وفي جعله تنبيها دعوى ان كونه حقيقا بالحمد مستغن
عن الدليل قوله والجعل فيه معنى التضمين اي جعل شئ في ضمن شئ بان يحصل
منه او يصير اياه او ينقل منه او اليه وبالجملة فيه اعتبار شيئين وارتباط بينهما
قوله والهدى واحد والضلال متعدد او الهدى لقلتها بالنسبة الى الضلال
كالواحد بالنسبة الى المتعدد ومن وجوه جمع الظلمات وتوحيد النور جعلهما
نظيرين للسموات والارض قوله ومن زعم ان الظلمة عرض يضاد النور و عند
هذا الزاعم وجه تقديم الظلمة ما ورد في الاثر من حدوث النور بعد الظلمات
قال المحقق التفتازاني وحمل الظلمات والنور على الضلالات والهدى
في هذه الآية خلاف الظاهر قوله عطف على قوله الحمد لله تصحيح هذا العطف
يحتاج جعل الحمد لله خبرا عن استحقاقه للحمد لا انشاء للحمد كما هو الظاهر او جعل
المعطوف لانشاء الاستبعاد او التعجب لا اخبارا كما هو الظاهر وهذا الذي يسوغ اجتماعهما
عطف على خلق مع اختلافهما في الاسمية والفعلية واشكال انه في تقدير الحمد
لله الذي كفروا بربهم يعدلون مع انه لا رابط له بالموصول الا ان يقال بربهم وضع
موضع به وانه لا معنى للحمد على هذا المضمون حتى قال المحقق التفتازاني ان دفع
ان الصلة ليس كلا من الجملتين بل المجموع ويكفي لكن المجموع محمودا عليه مدخلية
البعض هذا والاوجه ان يقال المحمود عليه كون عدولهم مستبعدا كانه قيل الحمد
لله الذي اعراض الكافرين عنه في غاية الاستبعاد لكمال ظهور آيات جلاله
وجلاء بينات افضاله وتجد انه على كل تقدير فيه ايهام العطف على غير ما فصل
فالمقام مقام الفصل ونحن نقول والله تعالى اعلم انه عطف على الظلمات
اي ثم جعل الذين كفروا بربهم يعدلون عبر عن خلقهم بالجعل لانه خلق
الطين انسانا كما بينه هو الذي خلقكم من طين وقوله يعدلون حال من ما
اضيف اليه الرب كانه قال بمن ربهم في حال اعراضهم وعدولهم وفيه كمال
توبيخهم على الكفر ونهاية المبالغة في كرمه وحلمه والزام الحجة على استحقاقها

هذه

نهاية العقوبة قوله والمعنى ان الكفار يعدلون بربهم الاوثان حذف المفعول
ليكون التوبيخ على اصل الفعل قوله على ما خلقه نعمة على العباد اشار الى انه وصفه
بخلق السموات والارض بيان للفضيلة والافضال ففيه بيان الاستحقاقين للحمد
وهذا اولى مما قاله المحقق التفتازاني انه جعل خلق السموات والارض نعمة مع ان
الحمد يكون على غير النعمة ايضا لظهور ان المراد هنا الحمد على النعمة على ان دعوى
الظهور مستور قوله كفروا به يعدلون فيكفرون نعمته قال المحقق التفتازاني
لا تخصيص لكل من توجيهين بربهم يعدلون بواحد من العطفين بل كل من
الوجهين جاز في كل من العطفين هذا وفي قوله به اشارة الى قوله بربهم من
وضع الظاهر موضع الضمير الذي يطلبه الموصول قوله او خلق اباكم لا يقال
الاولى او خلق اصلكم ليشمل خلق حواء ايضا لانا نقول قد ورد في الخبر ان حواء
خلقت من ضلع آدم قوله وقيل الاول لمن مضى والثاني لمن بقي ولمن يأتي ولذلك
لم يصف الاول بعدم التغيير اذ لا يتوهم التغيير فيما مضى ووصف الثاني
به ويحتمل ان يكون الاول لمن ايام عمر المخاطب والثاني لما يأتي في قوله اجل
مسمى عنده اي في علمه لا يشاركه فيه احد وصف له بكمال العلم بعد الوصف له
بكمال القدرة قوله واجل نكرة خصصت بالصفة بل هي نكرة لا حاجة لها الى مخصص
هو من كوكب انقض الساعة وبقرة تكلمت ومع كون النكرة مخصصة بالصفة
قال الكشاف لا بد لتقديم المسند اليه هنا من نكتة لان الشائع عندي ثوب
جيد ولي عبد كيس وجعل النكتة تعظيم شان الاجل المسمى فقوله والاستيناف
به لتعظيمه يحتمله يعني الابتداء باجل مسمى دون تأخيره لتعظيمه وقوله لانه
المقصود بانه عطف على قوله لتعظيمه استونف به ولم يعطف على اجلا لانه
المقصود بالبيان فلم يجعل تابعا لبيان امر آخر قوله استبعاد لامترائهم اي
في البعث بعد ما ثبت انه خالقهم وخالق اصولهم ومحييهم الى آجالهم ويمكن
ان يحمل الامتراء على الامتراء في المبدأ ردا على المعطلة وفي الكشاف واتباعهم

ولم يذكره لان استبعاد الامتراء في البعث لان خلقهم واحياءهم يدل على بعثهم
ولا مدخل في الدلالة لبعثهم وكلام الكشاف موجه لانه يريد ان امتراءهم مستبعد
بعد ثبوت انه خالقهم ومحييهم وباعثهم بدلالة الخلق والاحياء يعني انهم
يمترون فيما ثبت عندهم وهذا في الاستبعاد ادخل من الامتراء بعد تحقق ما
يدل على البعث والاولى ان يقال بعد ثبوت انه خالقهم وخالق اصولهم وخالق
ما هو اشد خلقا منهم من السموات كما قال الله تعالى ءانتم اشد خلقا ام السماء
بناها رفع سمكها فسويها واغطش ليلها واخرج ضحيها فانه نظير خلق
السموات وجعل الظلمات والنور **قوله** الاولى دليل التوحيد والثانية
دليل البعث او الاولى بيان المبدأ والثانية بيان المعاد **قوله** والمعنى هو المستحق
للعبادة فيهما تشكل الظرفية لان قيام الاستحقاق به ليس فيهما نعم لو كان المعنى
هو المعبود فيهما كما ذكره الكشاف لان العبادة المتعلقة به واقعة فيهما وكانه
اراد ان المعنى هو المعبود بحق فكنى عن المعبود بحق باستحقاق العبودية ولو اريد
هو المحمود فيهما لكان مناسبة بفاتحة السورة **قوله** كقولك رميت الصيد في
الحرم فان الظرف ظرف تعلق الرمي بالصيد **قوله** ويعلم سركم وجهركم بيان
وتقرير للاولى او تقرير بان يكون الجملة مفسرة او مؤكدة ويحتمل ان يكون خبرا
ثالثا والمراد بالمصدر المنفي تعلقه به السر والجهر **قوله** ويعلم ما تكسبون
من خير او شر فيثيب عليه ويعاقب عليه او يعلم ان الخير ما هو والشر ما هو والامر
والنهي بنتيجة هذا العلم فلا تخالفوه فان مخالفته نافية مصلحتكم ويحتمل
ان يراد بما تكسبون جزاء الاعمال من المثوبات والعقوبات فانه المكتسب حقيقة
حقيقة وفيه تقرير انه لا يفوت جزاء عملكم ويحتمل ان يراد بالسر والجهر ما
وقع عليهم ومما تكسبون ما لم يقع بعد يعني يعلم الواقع سرا كان او علنا
ويعلم ما لم يقع قبل وقوعه **قوله** من الاولى مزيدة للاستغراق والثانية
للتبعيض وما قال ابن الحاجب ان كون الاولى للاستغراق يوجب كون الثانية

للتبيين

للتبيين وبيانا في كونه للتبعيض اذ الآية المستغرقة لا تكون بعضا من الآيات ففيه
ان المستغرق بعض من الآيات وجعل النفي بعضا من الآيات عاما مستغرقا
والمراد بالدليل دليل الوحدانية او البعث فيقابل المعجزة **قوله** اي سيظهر
لهم ما كانوا به يستهزءون كانه جعل اتيان الانباء كناية عن الظهور لانه يلزم
الظهور والاحسن ان المراد انه يأتيهم اخبار استهزائهم اي ما يخبرهم النبي
من احوال استهزائهم **قوله** جعلنا لهم فيها مكانا هذا معنى مكنا لهم على ما في
الكشاف ومعنى مكناهم على ما فيه اثبتناهم قال في الكشاف ولتقارب المعنيين
جمع بينهما فنزل القاضي مكناهم بمعنى مكنا لهم ليلايم قوله ما لم نمكن لكم
فلا يرد ان تفسيره مبني على التباس مكناهم بمكنا لهم واستصعب المحقق
التفتازاني معرفة موقع ما لم نمكن لكم فقال وكان ينبغي ان يتبين موقع
ما لم نمكن ونحن نقول هو مفعول مطلق والمعنى مكناهم تمكينا لم نمكن
لكم هذا التمكين وقوله او اعطيناهم اشارة الى جعل مكناهم كناية عن اعطاء
ما تمكنوا به من انواع التصرف لان الاثبات في مكان يترتب ما لا بد منه
فقوله ما لم نمكن بمعنى ما لم نعط فهو مفعول به لمكناهم واشار اليه الكشاف في
حيث قال والمعنى ما لم نعط اهل مكة نحو ما اعطينا عادا وثمودا وغيرهم
من البسطة في الاجسام والسعة في المال والاستظهار باسباب الدنيا
فلم يهمل الكشاف موقع ما لم نمكن لكم كما ظنه العلامة **قوله** اي المطر او
السحاب والمظلة فان مبدأ المطر منها علة لنسبة الارسال الى المظلة
ولم يذكر علة اسناده الى السحاب لظهور ان المطر منه والنكتة في التجوز المبالغة
في الكثرة كانه ارسل نفس ما فيه الماء كما في جرى النهر **قوله** وينشئ مكانهم
قوما اخرين يعمر بلاده اشارة الى انه اهلكهم مع انه كان يريد عمران البلاد ولم
يخف انه يفوت باهلاكهم ما يريد لانه كان قادرا على حفظ العمران بخلق
قوم اخرين والمقصد الاشارة الى فائدة ذكر وانشأنا من بعدهم قوما اخرين ويمكن

له فائدتان اخريان احدهما النص على ان الاهلاك كان لقصد عذابهم لا لارادة
تخلية بلادهم وثانيهما ان هلاكهم ليعتبر به من بعدهم ممن يسكن بلادهم **قوله**
فلمسوه بايديهم اي مسوه اللمس في اللغة المس باليد فاشار الى ان فيه تجريدا
حيث ذكر بايديهم فمعنى قوله لدفع التجوز لدفع فساد التجوز والا فقد اوقع في
التجوز وفي كون ذكر الايدي دافعا للتجوز عن الفحص نظر لانه يحتمل التجريد
فافهم ولا حاجة اليه لان ذكره لتقييد المس باليد بانه كان بكلا اليدين وبه عرفت
فائدة لذكر الايدي سوى ما ذكره نحو بايديك اياد من الله وسكرت ابصارنا
معناه منعت عن الابصار ولم يقل وقروه اشارة الى انهم في العناد بحيث
لا يقرونه بعد اللمس بعلة انه سحر مبين **قوله** هلا انزل معه ملك اشارة الى ان
على بمعنى مع ولولا انه بمعنى على لم يكن لتوبيخهم النبي وجه لانه يدعي انه انزل
عليك ملك واستشهد عليه بقوله معه نذيرا والشاهد يقتضي ان يفسر بهلا
انزل معه ملك ينذر ما معه لانه يكلمنا انه نبي ومعنى لولا تشديد عليه السلام
على انه لم يجي مع الملك واشارة الى وجه عدم قبولهم نبوته **قوله** لحق اهلاكهم
اي يوجب اهلاكهم فان سنة الله جرت بذلك فيمن قبلهم لا بمعنى انه جاء
الملك قبلهم فهلك من جاءهم الملك كما يتبادر لانه لم ينقل ذلك بل جريان
السنة بانه اذا جاء الشاهد المقترح لقوم ولم يتوبوا اهلكوا ولذا قال
صاحب الكشاف كما اهلك اصحاب المائدة ولم يلتفت الى ما قال الكشاف في
توجيه هلاكهم انهم لا يطيقون مشاهدة الملك في صورته فيهلكون لان
قوله ثم لا ينظرون اي لا يمهلون يدل على اهلاكهم لا على هلاكهم برؤية
الملك ولا يخفى ان قولهم ان هذا الا سحر مبين يجري في انزال الملك كما ان مقتضى
الامر ثم لا ينظرون يجري في انزال كتاب في قرطاس ففي البيان الحكيم احالة
الى فهم السامع العليم وفي قوله تعالى لجعلناه رجلا اشعار بان الرسول لا يكون
امرأة **قوله** دحية بكسر الدال عند المحدثين ومثله في الصحاح وعن الاصمعي فتحها

دونه

وقوله وقرئ لبسنا بلام اي بلام واحدة **قوله** تسلية لرسول الله صلى الله عليه وسلم
وتهديد عظيم للمستهزئ وفيه دليل على ان الاستهزاء فوق التكذيب وانه لم يجيء
مستهزئ **قوله** او فنزل بهم وبال استهزائهم الوجه الاول يجعل ما في قوله ما
كانوا به يستهزءون موصولة والثاني يجعلها مصدرية وحذف مضاف اي حاق
بهم وبال كونهم مستهزئين **قوله** والفرق بينه وبين قوله قل سيروا في الارض فانظروا
ان السير ثمة لاجل النظر جعل الفاء للسببية دون العطف وهو الظاهر على طبق
ثم وبعد فيه ان المفاد ليس الا ان المطلوب سير هو سبب النظر سواء كان الداعي النظر
او غيره وانه لا بد من بيان نكتة لاباحة السير تارة وايجاب النظر وجعل النظر
مسببا عن السير تارة فالاولى ان الفاء وثم كلاهما للعطف والفاء لايجاب النظر
عقيب السير بلا مهلة وثم لتراخي النظر عن ابتداء السير فان السير امر ممتد
يجب النظر عقيب تمامه بلا مهلة فيتراخى عن اول السير وفي كل امر ممتد يستعقب
شيئا بلا مهلة جواز الفاء نظرا الى اخره وثم نظرا الى اوله **قوله** تقرير
لهم وتنبيه اي تثبيت لهم على جوابهم يعني اذا سألتهم فعل موافقا للمجيب واجعل
جوابه مقررا ونحن نقول قل لمن ما في السموات والارض معناه الامر بطلب هذا
المطلب والتوجه الى تحصيله وقوله قل لله انك اذا طلبت وادى نظرك الى
الحق اعترفت به ولا تنكره وهذا ارشاد الى طريق التوحيد في الافعال بعد الارشاد
الى طريق التوحيد في الالوهية وهو الاحتراز عن حال المكذبين **قوله** كتب على نفسه
الرحمة استيناف في جواب انه لم يمهل العاصين **قوله** استيناف اي ابتداء كلام
لا انه جواب عن سؤال مقدر وهو في مقابلة قوله وقيل بدل من الرحمة وقوله وقسم
بتقدير وجواب قسم ولا ينبغي تخصيصه بالوعيد بل هو وعيد على الاشراك والاغفال
ووعد على النظر والاعمال والاظهر انه قسم على الحشر الذي يبالغون في انكاره
بعد الانظار وعلى تكذيب المبلغ الصادق وبيان قدرته تعالى بقوله لمن ما في
السموات والارض وبيان الحكمة في البعث بقوله كتب على نفسه الرحمة ليجازوا

الى الاعتراف ويخرجوا عن الاعتساف وقوله ليجمعنكم بمعنى ليجمعن اجزاءكم مبعوثين
الى يوم القيمة اي الى مكان عين لكم يوم القيمة وقوله لا ريب فيه معناه لا ريب في
الجمع بعد مراتب البيان قوله بتضييع رأس مالهم هذا يوهم انه جعل خسروا من الخسران
بمعنى عدم الربح وذا لا يصح لانه لازم بل المراد انهم نقصوا انفسهم بتضييع الفطرة
التي هي كمال يتوسل به الى الكمالات قوله وموضع الذين نصب على الذم او رفع
على الخبر فان قلت اي هذا التوجيه وجه مع وضوح توجيه الابتداء قلت النظم
على تقدير الابتداء عطف الجملة على لا ريب فيه فيحتاج الفصل الى تكلف بتقدير
سؤال كانه قيل فلم يرتاب الكافرون به فاجيب بان خسرانهم انفسهم صار سببا
لعدم الايمان ولا تقابل بين النصب على الذم والرفع على الخبر الا باعتبار النصب
الرفع لان الرفع ايضا على الذم والاعذب عبارة الكشاف نصب على الذم او رفع
والنظم اي انتم بدون الواو وكانه كان الاصل اي اريد وانتم الذين خسروا ابيانا
لتقدير النصب والرفع فسقط اريد عن قلم الناسخ قوله والفاء للدلالة اه النظم
انه نتيجة لقوله او على الابتداء لكن جعله الكشاف للسببية على الاحتمالين الاولين
فهو متعلق بجميع الاحتمالات واسند الى سببية الخسران لعدم الايمان بما
اندفع به ما ذكره الكشاف ان الامر بالعكس ودفعه الكشاف بان خسرانهم في
علم الله سبب لعدم ايمانهم واعترض عليه بان علم الله سبب لامتناع خلافه
على اصل اهل السنة دون المعتزلة فاجيب بانه سبب الامتناع بالاختيار عندهم
وعند اهل السنة سبب للامتناع مطلقا قوله عطف على الله اما عطف مفردين
على مفردين او عطف جملة على جملة فقط فتفطن وانما جعل من السكنى ليشمل المتحرك
والساكن لكن السكنى ظاهر في الاستقرار في المكان دون الاستقرار الزمان ولا
يبعد ان يكون المراد السكنى في مسكن في الملوين قوله والمراد بالولي المعبود
لانه رد لمن دعاه الى الشرك نصب للقرينة ولانه لا منع عن اتخاذ المؤمنين اولياء
ولان المقصود منه التعريض بمن اشرك بالله يعني ان المشرك لم يخصص عبادته بغير الله

حتى

حتى ينكر لرده فالرد عليه ان يقال اتخذ غير الله وليا ويعني فعدان من اشرك بالله غيره
لم يتخذ الله معبودا لانه لا يجامع عبادته مع عبادة الغير قوله وقرئ بالرفع والنصب
على المدح ويجوز جعله بدلا من وليا فيكون تحت الانكار لان المعبود فاطر السموات
فاتخذ غيره لله وليا معبودا في معنى اتخذ فاطر السموات والارض قوله على ان الضمير
الغير لله قال المحقق التفتازاني لا مدخل في الرد لقوله وهو يطعم ولا يطعم اجاب عنه لان الصنم
بانه صح ذلك بالنظر الى اطلاق غير الله فان منه من يطعم كالمسيح من معبودات
الكفرة فغلب واورد على طريقة اطعامهم الاصنام اقول يمكن دفعه ايضا بان يراد
بيطعم ينفع وتخصيص الطعام لشدة الحاجة وكانه اشار الى دفع هذه الايراد
حيث قال والمعنى كيف اشرك بمن هو فاطر السموات والارض ما هو نازل عن رتبة
الحيوانية يعني رد عبادة الصنم لزم بطريق الاولى والاشكال الاخص هذه
القراءة بل يرد على العكس ان لا يطعم مشترك بين الواجب والصنم وما ذكره
من بيان المعنى لا يدفعه بل الدافع البواقي وقوله وبنائهما على الفاعل بالجر عطف
على عكس الاول قوله لان النبي سابق امته في الدين هكذا في الكشاف وهو لا
يثبت المدعى لان كونه سابق امته في الدين لا يوجب كونه مأمورا به بل بجميع مع كونه
مندوبا او مباحا والمقصود من هذا الكلام اني لست خارجا عن رتبة العبودية
ولم يفضلني عليكم الا باني سابق عليكم في الدين واول من وفقه بالانقياد
ورزقه اليقين وفيه ان كل مبلغ ينبغي ان يكون اول عامل قوله وقيل لي ولا تكونن
ويجوز عطفه على قل ويجوز عطفه على اني امرت فالخطاب فيه عام يشمل
كل مكلف قوله مبالغة اخرى في قطع اطماعهم ومعنى اخاف خوفه على نفسه
وعلى امته لانه المقتدى وبه يقتدى ووصف اليوم بالعظمة وصف العذاب
بها لان عظمة الزمان بعظم ما يقع فيه فتأمل قوله اي يصرف العذاب عنه
لعود الضمير الى العذاب او حذف المضاف من يومئذ وجعله مبنيا على الفتح
قوله او يومئذ بحذف المضاف فنصبه ليس على الظرفية بل بنصب المضاف نقل اليه

بعد اقامه قوله نجاه وانعم عليه دفع لتوهم انعقاد الجزاء والشرط بان يراد بالرحمة ما يزيد على الصرف وهو الانعام اللازم لصرف العذاب ولم يعين الانعام ولم يفسره بدخول الجنة كما فسره الكشاف لئلا يرد عليه اصحاب الاعراف فالانعام اعم من الجنة والاعراف ونحن نقول المراد ان صرف العذاب لمحض رحمته لا لاداء حق عليه وقوله فهو على كل شيء قدير علة لقوله فلا كاشف له والجزاء المحذوف اي فلا رافع له اقيم مقام الجزاء المحذوف اقامة للعلة مقام معلول له فتامل قوله تصوير لقهره وعلوه بالغلبة وقوله بالغلبة متعلق بعلوه اراد انه استعارة تمثيلية فلا يلزم الجهة قوله والشيء يقع على كل موجود مخالفة مع الكشاف حيث قال يقع على كل ما يصح ان يعلم والمقصود انه لا يختص ما سوى الله كما ذهب اليه من خصه بالممكن ومن خصه بالجسم حتى لا يشمل الله فلا يصح الجواب بقول الله ويصح ان يكون الشيء عبارة عن رسالته وعدمها اي اي شيء اكبر شهادة فلا يحتاج الى اطلاق الشيء على الله اي اي من رسالتي وعدمها اكبر شهادة فتامل قوله لانه تعالى اذا كان الشهيد اه يعني وضع الله شهيد مقام الله اكبر شهادة لانه اذا كان الشهيد اي شهيدي ينتج مع المقدمة المعلومة ان الله اكبر شهادة ان شهيده اكبر شهادة والجواب بهذا الوجه انسب بالمقام قوله واكتفى بذكر الانذار عن ذكر البشارة اي احد المتقابلين بذكر الاخر سيما وقد شاع ذكرهما معا قوله وانه لا يؤاخذ بها من لم يبلغه اي لم يسمع ان الله انزل قرآنا قوله اي بل اشهد النظم ان قوله انما هو اله واحد تبليغ لا شهادة كيف وقد عطف عليه وانني بريء مما تشركون ولا معنى لاعتبار الشهادة فيه قوله يعني الاصنام او من اشراككم قوله يعرفون رسول الله اه توبيخ لليهود والنصارى على اخفائهم ما في التورية والانجيل ورد لانكارهم رسالته بناء على قول اليهود والنصارى معرفته كما يحتمل ان يكون بحليته المذكورة في التورية والانجيل يحتمل ان يكون بمشاهدة ما يعرف اهل الكتاب انه لا يكون الا بالوحي قوله الذين خسروا انفسهم من اهل الكتاب والمشركين

ظاهر

ظاهرة اهل الكتاب وح يحتمل الرفع على الذم والنصب عليه وكونه مبتدا كما سبق ولو اريد التعميم تعين الاخير وعلى الاولين يعرف حال المشركين بالتعريض قوله كقولهم الملائكة بنات الله المناسب سبب النزول ان يراد بالافتراء ما قال اليهود ان ليس في التورية والانجيل ذكر محمد صلى الله عليه وسلم قوله وانما ذكر او وهم قد جمعوا بين الامرين اه او نقول نبه بكلمة او على ان الافتراء على الله وتكذيب الآيات متناقضان لا يجتمعان فانهم جمعوا بين متناقضين وكانه للاشارة الى هذه النكتة قال الكشاف جمعوا بين امرين متناقضين ووجه التناقض ان الافتراء على الله دعوى وجوب القبول بلا حجة ما ينسب اليه تعالى وتكذيب الآيات دعوى انه يجب ان لا يقبل ما ينسب اليه تعالى ولو اقيم عليه بينة ويجب ان ينكر البينة ويرتكب المكابرة بناء على ان الرسول يجب ان يكون ملكا فاحفظه فانه مما خفي على الفحول ونسبوا قوله الى الفحول وان وجهوه كما فصله المحقق التفتازاني قوله فضلا عمن لا احد اظلم منه جعل ذكر انه لا يفلح الظالمون للدلالة على ان الاظلم لا يفلح من طريق الاولوية وفيه نظر لان الاظلم داخل في الظالمين فحكمه معلوم من حاق النظم لا من طريق الاولوية قوله منصوب بمضمر تهويلا للامر تهويلا تعليل للاضمار بان الابهام ادخل في التهويل فان قلت يفهم من الكشاف ان المحذوف كان كيت وكيت هو لا يحتاج في الابهام الى الترك قلت صار العامل المحذوف بعد حذفه بمنزلة كان كيت وكيت ولم يرد ان المحذوف هذا بل المحذوف ما يرد عليهم يوم الحشر من التفاصيل والمتبادر من كلامه ان العامل محذوف هنا وبيان الكشاف ظاهر فيه جدا والابلغ ان يجعل موضع المضمر قبل قوله ثم لم تكن فتنتهم ويكون المحذوف دهشوا دهشة لا يحيط به العبارة ويكون ثم لم تكن معطوفا عليه في قوله ثم نقول اشارة الى طول انتظارهم بعد الحشر الى السؤال وكذا في قوله ثم لم تكن فتنتهم الى طول التامل في مقام الجواب قوله اي تزعمونهم شركاء الاولى اي

تزعمونهم شفعاء قوله وقيل معناه ما كنا مشركين عند انفسنا هذا الجواب لمن
لا يرضى بالكذب مع التيقن بعدم نفعه قوله ما ادري ما يقول الا انه اي الا وقت انه
قوله فان جعل اصدق الكلام خرافات الاولين قيل اصل الخرافات ما اخترف من
الفواكه من الشجر ثم جعل اسما لما يتلهى به من الاحاديث وفي المستقصى انه رجل
من خزاعة استهوته الجن فرجع الى قومه وكان يحدثهم بالاباطيل فكانت العرب
حديث
اذا سمعت ما لا اصل له قالت حديث خرافة ثم كثر حتى قيل للاباطيل خرافات
قوله ويجوز ان يكون الجار واذا جاءك في موضع الجر ويجادلونك جواب كون اذا
مجرورا لا يصح الا على مذهب سيبويه حيث ذهب الى انه قد يقع غير ظرف ويحكى عن
العرب اذا قام زيد اذا قام عمرو اي وقت قيام زيد وقت قيام عمرو والجمهور
على خلافه فح لا يطلب جوابا فقوله ويجادلونك جواب غير مستقيم ولعله سهو والصواب
ما في الكشاف ويجادلونك حال ويقول تفسير له وكون يجادلونك جوابا
ويقول تفسيرا له انما هو على الاحتمال الاول الحق وبعد ذلك كون حتى جارة
مشكل جدا لانه يقتضي انتهاء تكذيبهم في هذا الوقت قوله اوينهون من التعرض
لرسول الله وينأون عنه فلا يؤمنون به كابي طالب ياابى عنه وان يهلكون
الا انفسهم فان النهي عن تعرضه لا يوجب الهلاك ولا وجه لضمير الجمع وان وجهه
المحقق التفتازاني بانه لاستعظام فعله لانه يرده ما ذكر في بعض نسخ الكشاف ان
انجمع ضمير المفرد للتعظيم لم يوجد في كلام موثوق به الا ضمير المتكلم وان
من جملة فعله الثاني فلا يليق تعظيمه ولعل فعله لم يوعد عليه فكيف يستعظم
او يطلعون عليها حتى يكون النار تحتهم قوله استيناف كلام منهم على وجه الاثبات
يعني ليس الواو للعطف بل هي التي ربما يكون في الجملة المستأنفة وقال المحقق
التفتازاني هو من عطف الخبر على الانشاء وهذا جائز اذا اقتضاه المقام وهو غريب
جدا قوله فيكون في حكم المتمنى بان يكون المتمنى مجموع الامرين او يكون كل منهما
مستقلا بالتمني وكون الثاني متمنى بناء على انه مبني على الرد المستحيل فيكون

مستحيلا اولانهم عرفوا من انفسهم استبعاد ان لا نكذب او قد صار ملكة لهم واشار
بقوله راجع الى ما تضمنه التمني من الوعد الى دفع ان التمني لا يقبل الوصف بالكذب
والوعد يوصف بالكذب بمعنى عدم الوفاء به لا بمعنى عدم مطابقة الواقع لانه
انشاء ويحتمل ان يراد تكذيبهم انهم معتادون بالكذب فلا يتكلمون بمقتضى الايات
من التوحيد وغير ذلك بل بنقيضه فلا يؤمنون قوله والمعنى انه ظهر لهم ما كانوا
يخفون برؤية صحائفهم اوشهادة جوارحهم ومن جملة قبائح اعمالهم اخفاء
نبوة محمد صلى الله عليه وسلم حتى قيل النظم لليهود ويأتي كل ذلك لهم
لانه كان ظاهرا لهم مخفيا عند غيرهم فينبغي ان يقال ظهر للناس الا ان يؤول بانه
ظهر لهم عاقبة ما كانوا يخفون ويحتمل ان يكون المراد وبدا لهم ما كانوا يخفون
واعتادوا باخفائه فعادوا الى عادتهم ووعدوا عدم التكذيب واخفوا ما عليه
من العزم على العود قوله من الكفر والمعاصي ولم يقل فعادوا الى ما كانوا عليه
اشارة الى ان عادتهم المخالفة حتى لو نهوا عما كانوا لا يريدون لخالفوا ولو نهوا
عن التوحيد لارتكبوه قوله عطف على لعادوا وح وانهم لكاذبون معترضة بالواو
والاولى عطفه على عادوا وعلى تقدير عطفه على انهم لكاذبون كذلك او عطف
على الشرطية وعطفه على نهوا كعطفه على عادوا وجعله استينافا بالواو
بعيدا قوله مجاز عن الحبس للسؤال لامتناع حقيقته وقوله وعرفوه مجهول
من التفعيل قوله كانه جواب قائل ويحتمل بدل الاشتمال قوله او بتبدله يعني
الباء للسببية قوله غاية لكذبوا لا لخسر او كونه غاية لكذبوا لا يثبت بفساد
كونه غاية لخسر انما يثبت لو لم يرد عليه ان نهاية تكذيبهم الموت لا مجيء الساعة
واجاب عنه الكشاف بان الموت جعل من الساعة لانه من مقدماتها او جعل
الساعة لسرعة مجيئها بعد الموت زمان الموت وح يقول يصح جعله غاية
لخسر لان الخسران فوت راس المال وحين الموت لم يبق راس المال وهو الحيوة
فانتهى زمان خسرانهم قوله اضمرت وان لم يجز ذكرها قال المحقق التفتازاني

يعني في هذا المقال وبالنسبة الى هولاء القائلين واما قوله ان هي الا حيوتنا الدنيا
فمقال اخر وقوم اخرون اقول معنى قوله للعلم بها العلم بها القريب كونه اذ لتقرره
في الاذهان ويحتمل رجوع الضمير الى الله لتنزيله منزلة الملاقاة والى ما لكونها
عبارة عن امور **قوله** تمثيل لاستحقاقهم آصار الاثام اذ الغالب حمل الاثقال
على الظهور والا فلا حمل هنا على الظهور **قوله** اي وما اعمالها اي اعمال تعلق
بحيوة الدنيا ونفعها يعود اليها الاعمال في الحيوة الاخرة وانما احتاجوا الى تقدير
الاعمال بهذا المعنى لانه ليس نفس الحيوة لعبا ولهوا بل جميع المنافع الابدية مربوطة
بها ونحن نقول والله اعلم المراد ليس الحيوة الدنيا بالنسبة الى نفسها الا لعبا
لا فائدة فيها والا لهوا اي تشغلا محضا وهو التشغل الذي لا تشوبه فائدة فاللهو
شغل خال عن النفع فلا حاجة الى جعله بمعنى ما يشغل عن امر له نفع ابدي حقيقي
ويعقب عن الاعقاب بمعنى ان يكون له عقب في كونه جوابا لقولهم ان هي الا حيوتنا
الدنيا نظر لانهم ينكرون الحيوة الاخرة وهذا لترجيح اعمال الحيوة الاخرة
على اعمال الحيوة الدنيا فلا يرد الانكار الا ان يقال رد للانكار باعتبار ان الحيوة
الدنيا انما هي لينتفع بها عن الحيوة الاخرة **قوله** وقوله للذين يتقون تنبيه
على ان ما ليس من اعمال المتقين لعب ولهو هذا اذا اريد بيتقون يتصفون
بالتقوى اما لو اريد الانتفاء عن اللهو واللعب فلا اشارة فيه الى اعمال
المتقين ووجه التنبيه ما ذكره المحقق التفتازاني من انه لما خص خيرية اعمال
الاخرة بالمتقين وهي في مقابلة اعمال الدنيا التي هي لعب ولهو علم ان ما ليس من
اعمال المتقين ليس من اعمال الاخرة وما ليس من اعمال الاخرة فهي من اعمال الدنيا
واعمال الدنيا لعب ولهو ولا يخفى ان مقتضى النظم وللحيوة الاخرة خير للذين يتقون
الا انه نبه على وجه كونها خيرا وهو وسيلة الى منافع دار الاخرة **قوله** كما في قوله
ولكنه قد يهلك المال نائله ٭ اخو ثقة لا يهلك الخمر ماله ٭ يعني عطاه
ذاتي وليس بسبب الخمر وبعده تراه اذا ما جئته متهللا ٭ كانك تعطيه

الذي

الذي انت سائله **قوله** فانهم لا يكذبونك في الحقيقة وانما يكذبوني والمقصود من تقييد
نفي الكذب بقوله في الحقيقة دفع التنافي بينه وبين قوله ولكن الظالمين بايات الله
يجحدون فان جحود ايات الله تكذيبه وقوله تعالى فانهم تعليل المفهوم فقد نعلم فان المقصود
منه منعه عن الحزن كما يقال لمن لا يحسن صنعه في مقام المنع نعلم ما تفعل حتى يجتنب
وجه التعليل تسليته اما بمقابلة تكذيبهم بلطفه بجعل تكذيبه تكذيب ذاته
فان هذا اللطف يمحو غمهم واما بان تكذيبك تكذيبي واذا اصبر فما لك لا تصبر
فتخلق بخلقي ويحتمل والله اعلم ان يكون قوله فانهم علة للحزن اي يحزنك الذي
يقولون لا لنفسك لانه لا يعود اليك بل يعود الى الله **قوله** من اكذبه اذا وجده كاذبا
هذا على مذهب الكسائي واما ثعلب فيقول اكذبه وكذبه بمعنى **قوله** ويكذبونها
الاولى ويكذبون بها ليلائم ان الباء في مفعول الجحود لتضمين معنى التكذيب وينبغي
ان يعلم ان التكذيب الذي يتعدى بالباء بمعنى الانكار والذي يتعدى بنفسه
بمعنى قلت انه كاذب على ما في القاموس **قوله** تسلية لرسول الله اه او حمل له على
سلوك طريقتهم **قوله** فيه ايماء بوعد النصر للصابرين وفي قوله ولا مبدل لكلمات
الله تاكيد لوقوع الموعود **قوله** ويجوز ان يكونا متعلقين بينبغي ويجوز تعلقهما
باستطعت وكونهما حالين من البادر **قوله** وجواب الشرط محذوف فان قلت
لم لم يجعل ان نافية حتى يحتاج الى تقدير الجواب قلت لان الفاء لا يدخل على الماضي
بغير قد ولا يبعد ان يجعل علة للجزاء المحذوف اي فاصبر فانك لا تستطيع **قوله**
والمقصود بيان حرصه البالغ بل المقصود منه منعه عن المبالغة والاكتفاء بالتبليغ
وجعل هدايتهم موكولة بمشيئة الله كما يلايم تقديره فافعل والملايم لبيان حرصه
تقديره فقد فعلت فتامل والاولى وانه وان قدر فافهم **قوله** فلا تكونن من الجاهلين
بالحرص هذا انسب مما ذكره الكشاف انك لا تكن من الجاهلين بان هدايتهم بمشيئة
الله ويحتمل والله اعلم انك لا تكن من الجاهلين فانك غير معذور في حق نفسك
واما غيرك فلا تسئل عن صنيعه وانما اسال عن التبليغ **قوله** هولاء كالموتى يعني ان

المراد بالموتى ما هو كالموتى فالمعنى ان من امتك من هو كالموتى لا يهتدي بهدايتك
بل يبعثه الله ويرجع اليه لجزاء كفره واما قولهم فيعلمهم حين لا ينفع انبائهم
انّ اعلام الله اياهم ليس بعد البعث بل حين الموت ويحتمل ان يكون المعنى لا
يستجيب الا الذين يسمعون والكل يبعثهم الله بعد الموت ثم اليه يرجعون للجزاء
فالموتى عبارة عن الكل وليس على سبيل التشبيه **قوله** اي اية مما اقترحوه ينبغي
ان يراد في التفسير او اية ان جحدوها ينزل عليهم البلاء ويمكن ان يستغنى عنه
بان لعن تقييد الاية يعني لولا نزل عليه اية من الله تعالى بان انه جاء من السماء من غير ان
يجري على يده وقوله ولكن اكثرهم لا يعلمون يحتمل ان يكون في تقدير لا يعلمون الحق
بنزول الاية او لا يعلمون انه اية من اية بل يجعلونه سحرا او نتق الجبل رفعه على روسهم
كما فعل بقوم موسى **قوله** قرأ ابن كثير ينزل بالتخفيف والمعنى واحد يعني اريد
بالتنزيل الانزال اذ لا قصد بالتنزيل هنا الى التدريج **قوله** وصفه به قطعا
لمجاز السرعة اذ كثيرا ما يقال طار بمعنى اسرع ولم يذكر نكتة لوصف الدابة وهذه
النكتة ايضا ليس كما ينبغي لان قوله يطير بجناحيه يجعل الترشيح فلا قطع بل الحق
في الوصفين التعميم وهو المقصود اذا وصف الشيء بوصف يلزم الجنس وقراءة
الرفع مبني على الاكتفاء في التعميم بالوصف والا فالعطف على المحل يفوت التعميم
المستفاد من زيادة من **قوله** والمقصود من ذلك الدلالة اه او المقصود المبالغة
في ضبط احوال المخلوقات وعدم اهمال شيء احكاما لرجاء المتقين والزاما
لوعيد الكافرين وتسلية للنبي في تكذيب المكذبين لانه يقتضاه الله **قوله** فيكون
كالدليل على انه قادر على ان ينزل اية او انه قادر على البعث **قوله** وجمع الامم للحمل
على المعنى يفصله عبارة الكشاف حيث قال لما كان قوله وما من دابة ولا طائر
دالا على معنى الاستغراق ومغنيا عن ان يقال وما من دواب ولا طير حمل قوله
الا امم على المعنى هذا ولا اعذب ان يقال التنكير للتنويع فالمحكوم عليه كل نوع
من الدواب والطائر ولا خفاء في كون كل نوع امما انما الاشكال في كون كل فرد

وهو المجموع الى تنزيل ما من دابة منزلة ما من دواب **قوله** وقد عدي بفي الى الكتاب لا
يظهر فائدة وقرئ ما فرطنا بالجيم المخفف بمعنى المشدد والاظهر ان قوله من شيء مفعول له
لتضمن التفريط معنى الاهمال فكانه قيل ما اهملنا في الكتاب شيئا مفرطين او تمييز
ما افرطنا من شيء من اشياء الكتاب **قوله** يعني الامم كلها يريد ان ضمير يحشرون يرجع
الى الامم المشبه والمشبه بها ولذا صح الجمع بالواو والنون تغليبا للعقلاء ولما كان
قول الكشاف الامم كلها من الدواب والطير موهما لارجاعه الى الامم المشبهة ترك
القاضي قوله من الدواب والطير لا يقال الانسان داخل في دابة لانا نقول فيلزم تشبيه
الشيء بنفسه ولا يبعد ان يكون داخلا في قول الكشاف من الدواب ويكون فيه اشارة
الى اخر وجه من دابة لاقتضائها التشبيه دون وضعها **قوله** اي خائضون في ظلمات
الكفر والاظهر ان قوله في الظلمات واقع موقع عمي يعني لا يرون ايات الله وفي قوله
من يشأ الله يضلله كمال قدرته حيث اظلهم مع الاذان السامعة والاعين المبصرة
وكون الظلمات حالا ابلغ من كونه خبرا ثالثا فانه يفيد ان صممهم وبكمهم مقيد
بحال كونهم في ظلمات الكفر حتى لو خرجوا منها لسمعوا ونطقوا **قوله** استفهام
تعجب جعله الكشاف بمعنى الاستخبار ففسره باخبروني ويؤيده انه لا يصح الجواب
بان يقال علمنا وقال المحقق التفتازاني في كلامه في بعض المواضع يشعر بان ارايتك
بمعنى اخبرني منقول من رؤية القلب في البعض وبانه من رؤية البصر وذلك انه قال
وانما وضع الاستفهام عن العلم موضع الاستخبار لانه لا يخبر عن الشيء الا العالم
به فوضع السبب موضع المسبب وقال ايضا لما كانت مشاهدة الاشياء ورؤيتها
طريقا الى الاحاطة بها علما والى صحة الخبر استعملوا ارايت في معنى اخبرني
مع افراد الفاعل ان الخطاب عام يشمل المخاطب المتعدد والقاضي جعل
الاستفهام للتعجب دون الاستخبار ووجهه انهم لما عاملوا معاملة من يعلم انه
يدعو غير الله في الابتداء الشديد نزلهم منزلته وتعجب عن هذا العلم ونبه بقوله
والكاف حرف خطاب ان قول الكشاف والضمير الثاني لا محل له من الاعراب

مسامحة في تسمية ما هو على صورة الضمير ضميرا وقوله اكد به الضمير يوجب ان يكون
قوله للتاكيد لغوا الا ان يقال هو خبر ثان يراد به انه للتاكيد ابدا لا يتعلق به غرض اخر
وبعد قوله حرف خطاب لا حاجة الى قوله لا محل له من الاعراب لظهور ان الحرف لا
يكون له محل من الاعراب الا ان يقال ذكره دليلا على كونه حرف خطاب لا اسما وكون
الجمع مؤكدا للمفرد بناء على انه عام كما عرفت وبهذا ظهر ضعف ما يذكر من انه يلزم
في الاية ان يقال ارايتموكم وكون الفعل معلقا مبني على انه متعلق بغير الله تدعون
والرؤية تعلق قبل الاستفهام كما عرف في محله وكون المفعول محذوفا مبني على انه
غير متعلق به بل هو دال على المفعول المحذوف قوله وجوابه محذوف فادعوه الا نسب
فاخبروني قوله وتقديم المفعول لافادة التخصيص اي في قوله اغير الله تدعون
وقوله بل اياه تدعون وكلام الكشاف مصرح به لكن ظاهر كلامه انه مخصوص بقوله
اياه تدعون ولعل وجهه ان الظاهر انه لانكار تخصيص الدعوة بغير الله فتقديمه لان
الانكار متعلق به فتامل قوله فيكشف ما تدعون اليه فيه تنبيه على ان تخصيصه
بالدعوة يستعقب الاجابة وعدم الاجابة الدعوة لشرك جلي او خفي في الدعوة
قوله ولا يشاء في الاخرة دفع لما يتجه انه لا يصح الكشف في شدائد الساعة فكيف
يتفرع على تخصيص الدعوة به بعد اتيان الساعة ووجه الدفع ان المتفرع الكشف
على تقدير المشيئة ولا يشاء في الساعة قوله معناه نفي التضرع يعني قصد بالكلام
الموضوع للتنديم نفي التضرع وعدل عن لم يتضرعوا الى هذه العبارة ليفيد انه لم
يكن لهم عذر في نفي التضرع الا عنادهم على ما ذكره الكشاف وقال المحقق التفتازاني
وجه الافادة ان التنديم انما يحسن اذا لم يكن في تركه الفعل عذر وهذا وانما حمل
على قصد النفي دون التنديم ليحسن الاستدراك وهذا معنى قوله استدراك
على المعنى والمراد هو رعاية التوبة قوله من الباساء والضراء الاولى تفسيره بجميع
ما ذكروا به من ارسال الرسل والاخذ بالباساء والضراء قوله والحمد لله رب العالمين
على اهلاكهم لا ينبغي ان يخص الحمد بكونه على اهلاكهم بل ينبغي ان يجعل على تربيته للعباد

بالاخذ

بالاخذ وفتح الابواب وبيان هذه الامور لمن بعدهم للاشارة ايضا قوله اي بذلك
يعني استعمل الضمير موضع اسم الاشارة ولذا افرد مع تعدد المرجع كما يفرد اسم
الاشارة مع تعدد المشار اليه وقد سبق بيانه او المرجع المجموع بتاويل ما اخذ
قوله الا مبشرين المؤمنين بالجنة لا اختصاص للتبشير بالجنة ولا الانذار بالنار
بل ذلك عليه امثال قوله ارايتم ان اتاكم عذاب الله بغتة او جهرة هل يهلك الا
القوم الظالمون وقوله تعالى استغفروا ربكم انه كان غفارا يرسل السماء
عليكم مدرارا ويمددكم باموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم انهارا
قوله ليقترح عليكم اي ليقترح الايات على المرسلين ويبالغ في ان ياتوا بما
يراد منهم من الايات ويتلهى يقال تلهى به لعب واستخف قوله ما يجب اصلاحه
الظن والله اعلم ان اصلح اشارة الى توبة العصاة قوله جعل العذاب ماسا
كانه الطالب واشار بالمساس انه لا ياخذهم بحيث يعدمهم حتى يتخلصوا بالهلاك
قوله وهو من جملة المقول اي مقول اقول لا مقول قل ولو قال من جملة ما لا نقول
لكان اوضح وكلمة لا في لا اعلم مؤكد للنفي لا نافية ولم يجعل من جملة مقول قل
لان المقصود نفي دعوى مالكية خزائن الله ونفي دعوى علم الغيب ليكونا
شاهدين على نفي دعوى علم الغيب ليكونا شاهدين على نفي دعوى الالهية
قوله اني من جنس الملائكة او اقدر على ما يقدرون عليه الاول تفسير ابي علي
الجبائي واستدل به على ان الملائكة افضل والثاني تفسير القاضي عبد
الجبار من اهل السنة ورد به استدلاله يعني ليس الغرض نفي دعوى الفضيلة
انما المقصود نفي دعوى القدرة على ما لا يقدر عليه البشر لكن اقترانه بنفي الالوهية
يدل على ان المقصود نفي الفضيلة فالاولى ان يجاب بان المراد نفي دعوى ما هو
فضيلة عند المخاطبين الجاهلين قوله وادعى النبوة الا انه عدل في دعوى
النبوة عن اسلوب نفي الدعاوى السابقة حيث لم يقل اني اقول اني رسول بل
قال ان اتبع الا ما يوحى الي اشارة الى ان دعوى النبوة لانها مما اوحي الي ونفيه

ان تحاشي عن دعوى الفضيلة صريحة كما هو دأب المتواضعين المتحاشين عن التكبر
قوله اوسدعي المستحيل كالالوهية او الملائكة قال المحقق التفتازاني فان قيل
دعوى الملائكة من دعوى الامور الممكنة لان الجواهر متماثلة يجوز ان يقوم بكلها
ما يقوم ببعضها ولهذا لما قيل لآدم ما نهاكما ربكما عن هذه الشجرة الا ان تكونا
ملكين اقدم على الاكل طمعا في الملكية مع ان النبي لا يطمع في المحال فالجواب
ان المقدمات على تقدير تمامها انما يفيد امكان ان يصير البشر ملكا واما
ان يكون ملكا فلا لتمايزها بالعوارض المتنافية بلا اختلاف وهذا كما ان كلا
من العناصر يجوز ان يصير الاخر لا ان يكون وعلى هذا ينبغي ان يحمل طمع آدم لو سلم
ثبوت كونه نبيا عند الاكل هذا كلامه قلت ويحتمل ان يكون اكل آدم مع ظهور
استحالة كونه ملكا لطمع كونه من الخالدين قوله هم المؤمنين المفرطين في العمل
لا يخفى ان النبي صلى الله عليه وسلم مامور بان ينذر كلا من امته ولا يتوقف
في الانذار الى ان يعلم انه يجوز الحشر ولا يترك انذار من هو جازم باستحالته فالمقصود
منه ان الانذار ينجع فيهم وهم المقصودون بالانذار وانذار ما عداهم رجاء ان
يكونوا مترددين متعينين وفي الآية تعليم التبليغ للحشر وتبليغ انه لا ولي ولا شفيع
من دون الله سابقا على غيرهما ثم نقول لا وجه لتخصيص الانذار بالمفرطين لان
المجتهدين في العمل ايضا ينفعهم الانذار لئلا يخرجوا عن اجتهادهم ويستمر نفوسهم
فان قلت كيف يصح ما يفيده قوله ليس لهم من دون الله ولي ولا شفيع هل الله
شفيع قلت لعل المراد ليس لهم من دون طاعة الله ولي ولا شفيع فالشفيع
غير الله والولي اعم قوله وان لا يطردهم ترضية لقريش فان طرد هؤلاء لطرد
قريش اياه اذ لا يفارقونه الا انه يذكر الله بالغداة والعشي يريد وجهه قوله
فدعا بالصحيفة اه في الكشاف قالوا فاكتب بذلك كتابا فدعا بالصحيفة ليكتب
قوله فلعل ايمانهم اعظم عند الله من ايمان من يطردهم بسؤالهم ضمير يطردهم
كضمير ايمانهم وضمير سؤالهم لمن قوله كما ان حسابكم عليكم لا يتعداك اليهم

دفع

دفع لما يتجه من انه لا فائدة في نفي الطرد لقوله وما من حسابك عليهم من شيء ووجه
الدفع ان المراد انه ليس حساب احد على اخر ايا كان فالجملتان بمنزلة جملة واحدة
كانه قيل ولا تزر وازرة وزر اخرى والحصر الذي افاده بقوله لحسابهم عليهم لا
يتعداهم اليك وبقوله حسابك عليك لا يتعداك اليهم استفيد من تقديم
المسند فان من شيء مبتدأ والظرف المقدم خبره وهناك احتمال خامس وهو
انه ما يضرك حسابهم اذا حاسبناهم فانهم يأتون بما يرضي فتستريح بحسابهم
ولا يضرهم حسابك لانك تخبر بانك بلغت ما امرت به وهم فعلوا ذلك
بالجملة مدحهم بما لا مدح فوقه قوله وجوز عطفه على فتطردهم على وجه التسبب
قال المحقق التفتازاني على وجه التسبب دفع لما يتوهم من انه لو جعل عطفا على
جواب النهي لصح ان يقع جوابا للنفي وليس كذلك اذ لا معنى لقوله ما عليك
من حسابهم فتكون من الظالمين قوله وفيه نظر اذ الطرد التسبب عن كون
حسابهم عليه لا يصير سببا لكونه من الظالمين لانه لدفع الضرر عن نفسه
قوله اي مثل ذلك الفتن وهو اختلاف احوال الناس في امور الدنيا اه يريد
ان المشبه به اختلاف احوال الناس في امور الدنيا لا كرام الذين يدعون ربهم
بالغداة والعشي ليصير فتنا بعضهم ببعض ذلك الاكرام ليصح تعليله بقوله
ليقولوا والمحقق التفتازاني جعل ذلك اشارة الى فتنة بعض بالبعض وانكر
قصد التشبيه وقال شاع هذا التركيب في معنى فتنا بعضهم بالبعض ذلك
الفتن ولا يراد به مثل ذلك الفتن ويحتمل ان يكون ذلك اشارة الى اكرام الذين
يدعون والمشبه فتنة بعض الناس ببعض في الامم السابقة حيث رزق
الايمان للفقراء دون الاكابر والرؤساء كما قال قوم نوح الا الذين هم اراذلنا
بادي الرأي اي هذا اسسنا قوله وصفهم بالايمان بالقرآن ولو جعل باياتنا
بمعنى بسبب اياتنا ويكون المؤمن به غير مذكور كان وصفا لهم بالايمان بجميع
ما جاء به الرسول باتباع الحجج فالوجه ان يقال وصفهم بالايمان بالقرآن او بالايمان

واتباع الحجج وعلى التوجيه الثاني فضل ايمان المحقق على ايمان المقلد وفي صيغة
المضارع الدال على الاستمرار اي يؤمنون سرا وجهر اخراج للمنافقين عن تلك
البشارة **قوله** وامره بان يبدأ بالتسليم ويبلغ سلام الله اليهم في الكشاف اما
ان يكون امرا بتبليغ سلام الله اليهم واما ان يكون امرا بان يبدأهم بالسلام اكراما
لهم وتطييبا لقلوبهم فالوجه او يبلغ سلام الله اليهم وقوله ويبشر من الله بالسلامة
في الدنيا والرحمة في الاخرة يشعر بان المراد بالسلامة سلامة الدنيا وبالرحمة
رحمة الاخرة ولا مخصص بل المراد سلامة الدارين بناء على ايجاب الرحمة على نفسه
وفي الاية دليل على اطلاق النفس عليه تعالى وان ما قيل ان اطلاق النفس في قوله
تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك للمشاكلة غير محتاج اليه **قوله** استينافي
بتفسير الرحمة في جواب الاستفسار عن الرحمة والانسب جعل قرآة الفتح بتقدير
الباء للبيان اي بانه من عمل **قوله** ملتبسا بفعل الجهلة الفرق بين هذا التوجيه
والسابق ان المراد بالجهالة في الاول الجهالة بمضار ما يفعله وفي الثاني
السفه من غير تقدير مفعول لها والمراد بما اشار اليه عمر ما سواه قال الرسول الله
لو فعلت حتى نظر الى ما يصيرون **قوله** ثم تاب من بعده عقب ثم بقوله من بعده
تفسير الثم واشارة الى ان المراد منه مطلق التوبة سواء كان مع مهلة او بلا
مهلة وعقب التوبة بالاصلاح اشارة الى ان التوبة لا تنفك عن الاصلاح لانه
يبدل السيئات الحسنات لانه يعفى عنه مع بقائها والفاء في قوله فانه غفور رحيم
للدلالة على سببية التوبة للغفران والرحمة والاظهر ان قرآة الفتح بتقدير فليعلم
انه غفور رحيم **قوله** فانه يذكر ويؤنث ولا يجب تانيث الفعل للتانيث الغير الحقيقي
قوله ويجوز ان يعطف على علة مقدرة فلا يحتاج الى حذف فصلنا هذا التفصيل
قوله ما تعبدون من دون الله من دون الله معمول اعبد وتدعون على سبيل
التنازع وكانه بناه على اعمال الثاني لا على تخصيصه بتدعون **قوله** تاكيد لقطع
اطماعهم الاظهر من كلامه ما ذكره انه تعميم لمخالفته معهم بعد تخصيص عبادة

ما يعبدون للاهتمام به ولا يخفى ان قوله لمن يجري الحق عليه ان يعبد سهو كاتبه
والاصل ان عليه **قوله** وقيل المراد بها القرآن اه ليس بين التفسير بالدلالة
وبما يعم القرآن والوحي والحجج العقلية كثير فرق **قوله** من معرفته وانه لا معبود
سواه ويجوز ان يكون صفة لبينة قال المحقق على الاول ايضا من زني صفة
لبينة لكن بمعنى بينة متصلة بمعرفة زني مرتبطة بها دالة عليه وعلى
الثاني بمعنى صفة كائنة من زني صادرة عنه **قوله** ومعناه انه المتوصل الى
المغيبات قال المحقق التفتازاني لا يبعد ما قيل ان اطلاق المتوصل على الله
ولو بطريق التجوز بعيد لما يرى من تجدد الوصول هذا اقول هذا الاطلاق
نشأ من اطلاق مفاتح الغيب في شأنه لانه بالمفتاح يحصل التوصل الى
المخزون بعد غيبته عن المفاتح فالاولى ان يحمل النظم على ان المفتاح بالنسبة
الى العباد وهو الملايم لقوله والله اعلم بالظالمين يعني مفاتح الغيب عنده
لا نصل الى الغيب الا بان يعطينا مفتاح الغيب وبان يفتح باب الغيب المغلق
علينا وقوله لا يعلمها الا هو تاكيد للحصر المستفاد من تقديم الظرف او بيان
للجملة السابقة **قوله** فيعلم اوقاتها اه يعني المراد بالعلم بها العلم الشامل
للعلم بانفسها او بما يتعلق بها وفيه دليل على انه تعالى يعلم الاشياء قبل وقوعها
لانه محمول على العلم بالامور الغير الواقعة والاولى ان فيه دليلا على انه تعالى
يعلم المعدومات يقع او لم يقع امتنع او امكن وعلى ما قلنا دليل على ان
للخلق يعلم من عنده ويفتحه باب العلم عليه **قوله** معطوفات على ورقة
ليشاركها العطف مع ورقة في صفتها اي الا يعلمها فكانه ولا حبة في ظلمات
الارض ولا رطب ولا يابس الا يعلمها **قوله** بدل من الاستثناء الاول رد لما
في ظاهر عبارة الكشاف من انه تاكيد حيث قال قوله الا في كتاب مبين كالتكرير
لقوله الا يعلمها وقال المحقق التفتازاني يريد التكرير من جهة المعنى والا فهو
صفة للمذكورات كما ان لا يعلمها صفة لورقة وما ذكره يرد كونه بدلا كما لا يخفى

لكن فيه ان صفة شيء كيف يكون تكرير الصفة شيء اخر وقد عرفت وجه كونه بدلا
لو حفظت ما ذكرنا في بيان العطف فتأمل قوله والاولى ان قوله حبة عطف على
ورقة والا في كتاب مبين عطف على الا يعلمها عطف معمولين على معمولين لفعل
واحد قوله لما بينهما من المشاركة في زوال الاحساس والتمييز قد تم بهذا
القدر وجه الاستعارة ولا وجه لقوله فان اصله قبض الشيء بتمامه الا بيان
التوفي بحسب اصله فالعبارة الصحيحة واصله قبض الشيء بتمامه قوله والنهار
بالكسر فيه اشعار بان المراد جنس النهار وهو الحق لا ما قال المحقق التفتازاني
ان المراد النهار السابق على ذلك الليل وكان الباعث للمحقق صيغة الماضي
فانه رأى توجيهه انه بالنظر الى ما قبله من التوفي قوله ترشيحا للتوفي او التوفي
ترشيح له بل كل منهما ترشيح للاخر قوله فيه في النهار مخالفة مع الكشاف حيث
جعل ضمير فيه لغيره كما نقله بقوله وقيل لا يخفى ما ذكره في الكشاف من التكلفات
قوله بالمجازاة عليه قيل المجازاة بالمحاسبة والله اعلم قوله ليقضى الاجل الذي سماه
فان قلت قد علل البعث بقوله فيه على هذا التوجيه فما وجه قوله ليقضى قلت هو تعليل
لتأخير البعث المستفاد من كلمة ثم قوله وهو القاهر فوق عباده في ذكر فوق
تاكيد لغلبته وربما المبالغة لو اريد جميع العباد من حيث الاجتماع قوله كان ازجر عن
المعاصي لا تقتصر الفائدة على الزجر عن المعاصي بل فيه كمال التخصيص على العبادة
لانه يعرف ان للمولى اقبالا اليه واعتدادا بعمله حتى لا يرضى بفوت ضبطه والاحساً
الاستحياء ضمير من خدمه اما الى السيد واما الى العبد والمبالغة في الثاني
اكثر فتأمل ولا يخفى ان مقابلة الجمع بالجمع تقتضي ان يكون لكل احد حافظا
لكن الشارع اثبت حافظين قوله حتى اذا جاء احدكم الموت نهاية الفوقية
يعني بلغت غلبته الى انهم لا يتأتى لهم المخالفة مع رسله في قبض روحه وليس
متعلقا بارسال الحفظة حتى يقال ليس نهاية ارسال الحفظة وقت مجيء موت
احد منهم قوله لا يشغله حساب عن حساب لا يفيده اسرع الحاسبين قوله

لمشاركتهما

لمشاركتهما في الهول وابطال الابصار والتحير قوله معلنين ومسرين والاعذب
ان يراد بالاعلان الدعوة باللسان وبالاسرار الدعوة بالقلب وبالجملة حال و
منها مع ضميمة قوله لئن انجيتنا من هذه لنكونن من الشاكرين تفيد تخلصهم
بحال كمال الاضطرار والسؤال سؤال التبكيت قوله وانما وضع تشركون موضع لا تشكرون
يعني لما تضمن اشراكهم نفي شكرهم مع نفي كل عبادة سواه وضعه موضع نفي الشكر
الذي يطلبه مقام التوبيخ على عدم الايفاء بالعهد ونحن نقول لعل المقصود التوبيخ
بانهم مع علمهم بانه لم ينجهم الا الله كما افاده الله ينجيكم بتقديم المسند اليه اشركوا
ولم يخصوا الله بالعبادة فذكر الاشراك في موقعه وكلمة ثم في قوله ثم انتم تشركون
ليس للتراخي الزماني بل لكمال البعد بين احسان الله وعصيانهم قوله كما اغرق
فرعون كون اغراق فرعون عذابا من تحته نظر لانه كان الماء اعلى منه حيث جنس فاذا
جرى بقوا تحت الماء وانشب بمعنى اغلق الشيء ونفض اليد كناية عن الفراغ عن
الشيء وتركه قوله اعاد الضمير اليه المراد بقوله حتى يخوضوا حتى يشتغلوا بحديث
غيره لا الطعن فذكر يخوضوا للمشاكلة والاظهر ان ضمير غيره للخوض اي يخوضوا
في حديث غير الطعن والاستهزاء وفيه تنبيه على انه لا ينبغي ان يلقى الكلام الى من لا يعظم
المتكلم ولا يلتفت اليه قوله لان من لا تزاد في الاثبات كذا قالوا والاولى لا تفيد
عامله بعد الاثبات فتأمل قوله او كراهة لمساءتهم اي مساءة المتقين الظالمين
فالاضافة الى المفعول او كراهة لمساءة الظالمين المتقين فالاضافة الى
الفاعل والمفعول محذوف ومعنى لا تنثلم لا تنكسر تقواهم بمجالسة الخائضين
بترك ما يجب عليهم من نهي المنكر قوله اي بنوا امر دينهم على التشهي جعل الذين
ما هو عند الله كما هو الظاهر المتبادر فاشكل انه لم يجعل ما شرعه الله تلك
الملاعب فاجاب ولا يحذف مضاف اي جعلوا امر دينهم والفوائد التي ترتبت عليه
مبنيا على هذه الملاهي وطمعوا انهم يدركون ما هو المقصود من دينهم هذه الاعمال
فمعنى كون امر دينهم لعبا ان بناءه عليه كانه هو وثانيا بان المراد باللعب

قال

ما يلعب به اي جعلوا دينهم مما يلعب به ويسخر به وللكشاف توجيه ثالث حيث
اتخذوا ما هو لعب ولهو من عبادة الاصنام وغيرها دينا لهم ولم يلتفت اليه
لانه يشعر بجعل لهوا ولعبا مفعولا اولا فيلزم كون المسند اليه نكرة مع تعريف
المسند وكان الكشاف اعتمد على ان المراد من لهو ولعب الامور المعينة المخصوصة
فلا نكارة الا في العبارة وعلى هذا مدار الافادة وحمل الدين على العيد لا بد له
من قرينة ويحتمل ان يراد باللهو واللعب حيوة الدنيا كما قال وما الحيوة الدنيا
الا لهو ولعب يعني جعلوا دينهم انه لا حيوة الا حيوتنا الدنيا وانكار البعث و
يتصل به كمال الاتصال قوله وغرتهم الحيوة الدنيا **قوله** والمعنى اعرض عنهم
يعني المقصود التحذير عن دينهم لا المنع عن القتال معهم حتى يحتاج الى الحكم
بنسخه **قوله** مخافة ان تسلم الى الهلاك يجوز ان يجعل ان تبسل مفعول ذكر
اي ذكرهم ابسال نفوسهم وتسليمها الى الهلاك بسبب كسبهم **قوله** يدفع
عنها فان قلت هل يدفع الله بالشفاعة قلت نعم اذا كان عليك حق العباد
يدفع عنك بشفاعته عند صاحب الحق ويرضيه عنك **قوله** والعدل الفدية
اي ما يفدى به سميت به لانها تعادل المفدي وههنا الفداء يعني المراد به ههنا
الفداء والدليل عليه قوله وكل نصب على المصدر فالتقدير وان تعدل عدلا
كل عدل اي عدلا كاملا كما يقال مررت برجل كل رجل اي كاملا في الرجولية وجزاء
الشرط لا يؤخذ منها وفداء العمل الذي فات مثله والحرام الذي ارتكب التوبة
وفي الآخرة لا توبة ولا عمل **قوله** لا الى ضميره لان المأخوذ ليس الفداء بل الفدية
ولا ضرورة في الاستخدام ولا في الاسناد المجازي لاغناء منها عنها **قوله** اي سلموا
الى العذاب اولئك اشارة الى الذين اتخذوا دينهم لهوا ولعبا **قوله** تاكيد وتفصيل
لذلك اي لابسال وتخصيص العذاب الاليم بنار تشتعل على ابدانهم غير طم
قوله اندعو من دون الله قوله من دون الله حال عن ما لا ينفعنا اي متجاوزين الله في
عدم النفع والضر او حال عن ضمير النفع اي لا ينفعنا متجاوزين الله في

عدم

عدم النفع **قوله** ونرجع الى الشرك الرد على العقب هو القهقرى فيكون كناية
عن الذهاب بلا رؤية موضع القدم وهو ذهاب بلا علم بخلاف الذهاب مع الاقبال
فانه مع العلم موضع القدم ويحتمل ان يكون كناية عن التنكيس اي جعلنا منكوسين
قوله كالذي ذهب به مردة الجن في الجهالة لا ضرورة في جعل المشبه به امرا
زعميا لا حقيقة له بناء على ان العرب تزعم استهواء مردة الجن للناس او ضالا
لانه لم يقم دليل على نفيه وظاهر النص يدل على ثبوته **قوله** وما عداه ضلال الظ
اضلال **قوله** اي امرنا بذلك لنسلم الظ ان المراد بالاسلام انقياد الامر اي
امرنا للانقياد وجعل اللام زائدة لتقدير الباء والا فالامر لا يتعدى بنفسه
قوله على لنسلم الاولى على نسلم كما يرشدك اليه اي الاسلام ولاقامة الصلاة
ومعنى عطفه على موقع لنسلم على ما قيل انه عطف على التوهم لانه كثيرا ما
يقع بعد الامر ان نسلم فعطف عليه وان اقيموا كما في فاصدق واكن من
الصالحين واعترض عليه المحقق التفتازاني بان ان في المعطوف مفسرة
وفي المعطوف عليه مصدرية ويمكن دفعه بان العطف على توهم ان المفسرة
الاولى ان يجعل موقع لنسلم ان اسلموا **قوله** روي ان عبد الرحمن ابن ابي بكر رضي الله عنهما اه
واورد عليه ان جواب عبد الرحمن ابن ابي بكر ليس قول النبي ائتوا بل قول ابي بكر رض
فلا يلائم الكلام ذلك التسبب للنزول فاجاب عنه بقوله وعلى هذا كان امر
الرسول بهذا القدر اه ونحن نقول بعد دعوة عبد الرحمن اورد صلى الله عليه وسلم
انكار عبادة غير الله تمكينا لابي بكر رض في الاسلام تأمل **قوله** قائما بالحق جعله
حالا من فاعل خلق ويحتمل الحال من المفعول اي ملتبسا بالحق فيتعين
لما تقرر في محله من ان الحال المحتمل يتعين لما هو بجنبه وهو ح في معنى قوله
ربنا ما خلقت هذا باطلا **قوله** جملة اسمية قدم فيها الخبر للاهتمام
لا للحصر لا يناسب اذ لا يصح ان قوله الحق منحصر في هذا الحين والمراد كل يوم
يقول قوله الحق نافذ فالاهتمام بعموم الوقت قدمه وقوله كقولك القتال

يوم الجمعة يشعر بان المراد بالقول المعنى المصدري قال المحقق التفتازاني المراد
المعنى المصدري ليصح الاخبار عنه بظرف الزمان هذا يريد ان الاخبار بظرف
الزمان عن الامر المستمر لا يجوز والقول القائم بذاته مستمر لا يختص وقتا دون وقت
وكان المعنى المصدري عائدا الى تعلق القول بالكائن والتعلق يكون حادثا
ونحن نقول والله اعلم ويوم معطوف على قائما الحق لان الحال في المعنى
ظرف اي خلق السموات والارض بعظمها حين قال كن فكان عبر عن الماضي بصيغة
الحال احضارا للامر البديع وقوله الحق اخبار عن صدق قوله ومطابقته ولم
يعطف على ما سبق لانه كالمؤكد له وقوله او بحذوف دل عليه بالحق يعني التقدير
وقيامه بالحق يوم يقول كن فيكون وح المعطوف على ضمير انقوم ناصبه وقوله
حين مقول لقوله الحق قوله لقوله الحق متعلق بيكون يريد ان اسناد الكون الى
قوله الحق اسناد الى السبب وقوله كن مفعول بقول ويريد بقوله والمراد به حين
يكون للاشياء وجودها ان يوم يقول مطلق الوقت لا يوم القيمة وبقوله
او حين تقوم القيمة ان المراد به يوم القيمة وقوله فيكون التكوين متعلق بقوله
او حين يقوم القيمة يعني فيكون التكوين على هذا التقدير حشر الاموات
واحياؤها لا مطلق الخلق كما في الاحتمال الاول قوله كقوله لمن الملك اليوم لله
الواحد القهار هذا في نفخ الافناء ولهذا اجاب عن سؤاله لانه لم يبق مجيب
والاظهر ان المراد بنفخ الصور اعم فكان الاولى ان يضم اليه والامر يومئذ لله
قوله اي هو عالم الغيب في الكشاف مرفوع بالمدح قوله كالفذلكة للاية لان
الحكيم جامع لجميع افعاله الموافقة للمصلحة والخبير جامع لعلمه الغيب والشهادة
قوله انا سمه تارخ في بعض الحواشي صح بالحاء المهملة وفي القاموس آزر اسم عم
ابراهيم واما ابوه فانه تارخ ومنع صرف آزر اذا كان غير علم فبالحمل على موازنه
من الاعلام المستعملة في لغة العرب واذا كان نعتا فلجعله افعل صفة والازر
الضعف والوزر الاثم وكونا تتخذ تفسيرا ليس معناه شريطة التفسير

لان

لان ما بعد الهمزة لا يصلح للعمل فيما قبله بل المعنى القرينة على حذف نعبد وكذلك
المراد بالتقرير تقرير الاستفهام الانكاري السابق لا التقرير المقابل للانكار
لانه داخل تحت الانكار يعني لا ينبغي ان يكون فما قال المحقق التفتازاني ان
التقرير بمعنى التحقيق والتثبيت لان الفعل كائن بعد قوله ان قوله اتخذ داخل
تحت الانكار لا يظهر له محصل ووجه ان الاقرب انه مجمع على فاعل اغنا وهو
عن الاضلال وان الظلم بيانه باسمه كما انه ذكر كل من ذكر هنا باسمائهم وقوله
ظاهر الضلالة الواجب ترك الضلالة قوله ومثل هذا التبصير قال
المحقق التفتازاني قد سبق ان الاسم الاشارة في مثل هذا المقام اشارة
الى هذه الاراءة لا شيء اخر تشبه به هذه هذا قلت كان وجهه تنزيل
الكاف منزلة المثل في الاقحام ولك ان تجعل المشبه التبصير من حيث انه
واقع والمشبه به التبصير من حيث انه مدلول اللفظ نظيره وصف الشيء
بالمطابقة للواقع وهو عين الواقع واستعمل الابصار مقام الاعلام استعارة
للمبالغة في كمال العلم حتى كان المعلوم به مبصر وفسر الملكوت بالربوبية
لانه اعظم الملك ولا ملك اعظم منها واشار بقوله وملكها الى ان اصل
المعنى هو الملك حمل على الربوبية بمعونة المبالغة المفهومة من هذه الصيغة
وجعل المعطوف عليه ليستدل وهو ملايم للمقام ويحتمل ان يقدر ليبلغ
وان يقدر ليتيقن وليكون من الموقنين اي ليستمر ايقانه وفيه فضل الايمان
باليقين والاستدلال عليه بحسب التقليد وان يقدر ليعلمها وليكون من
الموقنين بالاستدلال بها وفيه ان فيما يستدل به فضيلتان فضيلة العلم به
وفضيلة الاستدلال به قوله وقيل عطف على قال وح الفاء لتعقيب ذكر
لذكر كانه قيل اذكر اذ قال فاذكر اذ لما جن اه فلا يتجه انه ينافي ما روي ان ما
قال في رؤية الكواكب كان قبل منع ابيه عن عبادة الاصنام والزهرة كالمرة
والمراد بالمستدل من يقيم الدليل لا الكاسب بالدليل والمراد بالاستدلال

الكسب بالدليل وفي كون ابرهيم محتاجا الى النظر بحث لانه صاحب النفس القدسية
ويمكن ان يكون على وجه النظر حفظا له عن النظر فتأمل ورجح الكشاف الاول
لدلالة قوله لئن لم يهدني ربي وقوله اني بريء مما تشركون على انه كلام مع منكر
مبالغ في الانكار لانه كان عارفا مهتديا وقومه على الضلال وحمله على حصول
اليقين من الدليل خلاف الظ ويتجه ايضا قوله وتلك حجتنا اذ الحجة ما
يغلب به على الخصم وقوله انما قاله زمان مراهقته اشارة الى قول بعض المتكلمين
ان هذا كان قبل جري قلم التكليف عليه فكان المناسب وانما قاله وقوله
او اول اوان بلوغه اشارة الى الخلاف فانه روي عن الحسن انه كان بالغا حين
قال هذه المقالة على ما في تفسير الاحقاف قوله لا احب الآفلين فضلا عن
عبادتهم فيه ان عدم محبة الآفلين لا يصح لان محبة مصنوعاته تعالى من حيث
انها دلائل على الوهيته واجبة فالوجه ما في الكشاف في تفسيره من قوله
لا احب عبادة الارباب المتغيرين وكون الانتقال والاحتجاب مقتضيا
للامكان والحدوث من وجوه احدها انه يصير محلا للاكوان الحادثة ومحل
الحادث حادث وثانيها انها تكون مكانية والمكاني حادث وممكن
وثالثها انها تكون في جهة من الجانب وغير الممكن والحادث لا يكون في جهة ورابعها
انها تكون اجساما والجسم لا يكون الا ممكنا وحادثا وهذا استدلال من حدوث
الاجسام ولذا جعل الاستدلال من حدوث الاجسام طريق الخليل عليه السلام
في كتب الكلام قوله استعجز نفسه اه ولم يقل لو لم يهدني ربي لكنت من القوم
الضالين اشارة الى انه لا يزال محتاجا الى هداية الرب قوله ذكر اسم الاشارة
لتذكير الخبر وصيانة للرب بالجر عطف على تذكير الخبر والمجموع من حيث المجموع
وجه التذكير وتذكير الخبر مصحح والصيانة مرجحة له على التانيث وليس كل منهما
وجها مستقلا في الكشاف بعد جعل التذكير لتذكير الخبر وكان اختيار
هذه الطريقة واجبا لصيانة الرب عن شبهة التانيث قال ابن الحاجب في

ايضاح المفصل رعاية الخبر اولى من المرجع لانه مناط الفائدة في الكلام دون
المرجع فتذكير الخبر ايضا مرجع ولا يخفى عليك ان ذات الشمس ليس مؤنثا
وانما تكتسب التانيث بالتعبير فحين الاشارة الى ذات الشمس من غير تعبيره
كما يفهم من النظم لا مقتضي للتانيث فتوجيه التذكير بما ذكره خال عن التحصيل
قوله كبره استدلالا هذا بعيد لان كون اكبر يوجب كونه ابعد عن الالوهية
لان اجزاءه اكبر من اجزاء الاصغر فيكون احوج وكانه اراد اكبر النورانيات والا
فالسماء اكبر قوله ثم لما تبرأ عنها توجه واشار بتقديم التبري الى ان اثبات
الآلهة لا يمكن مع التشريك قوله وانما احتج بالافول دون البزوغ مع انه ايضا
انتقال لتعدد دلالته قال الكشاف لانه انتقال مع احتجاب وفيه ان البزوغ
ايضا انتقال مع احتجاب الا ان الاحتجاب في الاول لاحق وفي الثاني سابق
واما انه راى الكوكب الذي يعبدونه في وسط السماء يعني لم يشاهد فيه
البزوغ يصير نكتة في الكوكب دون القمر والشمس الا ان يقال ترجيح الافول
بعمومه بخلاف البزوغ قوله اتحاجوني في الله وقد هدان ومن هداه لا يصير
محجوجا بل يكون غالبا قوله ان يصيبني بمكروه من جهتها في الكشاف بان
يعذبني بها بان يرجمني بكوكب او بشقة من الشمس او القمر او يجعلها
قادرة على مضرتي اقول الاظهر انه ارادة لا اخاف ما تشركون به ان يضرني
عبدته تفصيلا له الا ان يشاء ربي شيئا من خوفي بان يقدركم على تعذيبي
والاظهر في نظم الاية اني لا اخاف ما تشركون كما تخافون الا ان يشاء ربي
كما شاء خوفكم منها قوله انما لم يقل اينا انا ام انتم احترازا عن تزكية
نفسه فادرج نفسه في فريق وذكاه اخفاء لتزكية نفسه وله وجه لطيف وهو
احقية الامن لا يخصه بل يشمل كل موحد ترغيبا لهم في التوحيد والتفصيل
على تقدير تسليم كونهم حقيقا بالامن قوله الذين امنوا ولم يلبسوا ايمانهم
بظلم اولئك لهم الامن وهم مهتدون لم يذكر الفاء مع ان منهم مسبب

عن الايمان الغير المخلوط لان الاهتداء المعطوف على الخبر سابق على الايمان المذكور
وليس سببا عنه **قوله** استيناف منه يعني ابتداء كلام وليس معمول يعلمون
ولم يرد الاستيناف المصطلح لعلماء المعاني لانه المعمول عن الجملة التي اقتضت
سوالا يجاب عنه بل الجواب عن السوال المذكور وقوله وهم مهتدون يدل
على ان في السوال ايجازا والتقدير اي الفريقين احق بالامن والاهتداء كما
يقتضيه قوله اتحاجوني وقد هدان ربي ولا اخاف ما اشركتم **قوله** والمراد بالظلم
ههنا الشرك رد على المعتزلة تمسكهم بالاية ان مرتكب الكبيرة مخلد في النار
لان المراد بالظلم المعصية اذ لا يمكن خلط الايمان بالكفر وجمعه معه ولم يلتفتوا
الى الحديث لان خبر الواحد لا يقاوم الدليل العقلي ووجه الرد ان الحديث صح عن
الثقات وليس دليل عقلي مانعا اذ ليس المراد بالايمان ما يخرج به عن الكفر بل
مجرد التصديق بوجود الصانع كما اشار اليه او الايمان بحسب الظاهر وهو متناول
لايمان المنافق ولا يمكن للمعتزلة ايضا ارادة ايمان يعتبر في الشرع لانه لا يجامع الكبيرة
في زعمهم هذا فان قلت الخلط بالمعصية مع التوبة ايضا يوجب الامن عندهم فلا
يكون اشتراط عدم الخلط بالمعصية تماما على مذهبهم قلت التوبة دخول في الايمان
ثانيا وحينئذ منخرط في الذين امنوا ويشترط عدم الخلط بعد ذلك واجاب المحقق
التفتازاني بان اختصاص الامن بمن لم يلبس الايمان بالمعصية لا يوجب تعذيب
من خلط بل يوجب ان يكون خائفا للاحتمال **قوله** متعلق بحجتنا وحينئذ اتيناها
ابراهيم معترضة والاظهر انه خبر ثان وقوله على قوله متعلق باتيناها لتضمنه
معنى الغلبة واذا جعل بحجتنا بدلا يحتمل ان يكون التركيب من قبيل الاضمار
على شريطة التفسير **قوله** وقرا الكوفيون ويعقوب بالتنوين وحينئذ درجات
مفعول مطلق لا مفعول به كما في الاضافة **قوله** ووهبنا له اسحق لم يعد في هذا
له اسمعيل لان هبة اسحق كان في كبره وكبر زوجه وكان في غاية الغرابة وذكر يعقوب
لان ابقاء النبوة بطنا بعد بطن غاية النعمة ولم يعطف كلا هدينا

لانهما موكدة لكونهما نعمة في حق ابراهيم **قوله** عده هداه نعمة على ابراهيم من حيث ابائه
لا بد من مثل هذه النكتة في عد هدى اسحق ويعقوب نعمة عليه **قوله** اي كلا منهما
اي فيه حذف الصفة والاولى اي كل واحد منهما لان فيه حذف المضاف اليه ايضا و
في التحقيق للمضاف اليه **قوله** الضمير لابراهيم ويحتمل ان يكون لاسحق وعلى تقدير ان
يكون الضمير لنوح عده من مواهب ابراهيم لانه اكرام لاقربائه لكن فيه انا كثر ما
عده اولادا له فالمناسب عدهم نعما من حيث انهم اولاده لا من حيث انهم اقرباؤه
قوله اي ويجزي المحسنين جزاء مثل ما جزينا ابراهيم لم يذكر شرف الاباء
مع انه كان فيما بعث به ابراهيم لانه ليس جزاء اذ كان قبل ويحتمل ان يكون ذلك
اشارة الى الهدى وفيه فضل نعمة الهدى على سائر النعم **قوله** وفي ذكره دليل
على ان الذرية يتناول اولاد البنت فيه بحث لانه ليس له اب حتى يصرف اضافته
الى الام الى نفسه فلا يظهر قياس غيره عليه في كونه ذرية الجد من الام **قوله**
واليسع بفتح اللام وسكون الياء وفتح السين **قوله** ادخل عليه اللام كما ادخل
على يزيد ادخال اللام على يزيد وقع في غير موقع ادخال اللام على العلم وهو
علم في الاصل مصدر او صفة فانه وان ليس قياسا لانتقاضه بمحمد وعلي لكنه
اكثري شايع فالدخول على يزيد مقتصر على السماع وبعد ما سمع في الشعر هل
هو لغة الشعراء ام وقع في غيره لا بد له من تحقيق حتى ينكشف وجه الدخول في
يسع **قوله** وفيه دليل فضلهم على من عداهم من الخلق ظاهره تفضيل كل منهم
على جميع من عداه وهو مشكل ولو اول بعالمي زمانهم انما يتم لو لم يجمع في
زمان نبيان وليس كذلك فان ابراهيم ولوطا اجتمعا فالتوجيه تخصيص العالمين
بمن ليس نبيا واليه اشار بقوله على من عداهم من الخلق **قوله** عطف على كلا او نوحا
الثاني هو مقتضى سوق النظم لان قوله وكلا فضلنا على العالمين عديل قوله
وكذلك نجزي المحسنين وقوله كل من الصالحين فتامل فيه وصف هؤلاء بالنسب
بعد وصفهم بالحسب وقوله وذرياتهم بعد قوله ومن ذريته تعميم بعد التخصيص

قوله تكرير لبيان ما هدوا اليه يعني مناط الفائدة قوله الى صراط مستقيم
تكرير الهداية توطئة الى تقييده وفيه ان الهداية الدلالة على طريق توصل الى المط
فلا يكون الا الى صراط مستقيم فبيان ما هدوا اليه ايضا تكرير الا ان يراد البيان
الصريح لكمال الاهتمام به والاوجه ان تنوين صراط للافراد اي كلا هديناهم الى صراط
واحد مستقيم وبهذا يتم قوله فبهداهم اقتده بلا خفاء فتأمل قوله ذلك
هدى الله اشارة الى ما دانوا به يعني اشارة الى اديانهم والاظهر انه اشارة الى الهدى
الى صراط واحد مستقيم يعني هدى الله لا اختلاف فيه وبه وجه في قوله تعالى يهدي به
في موقع المصدر يعني هدى ملتبسا به قوله يريد الجنس والمراد بالايتان اعم من
الانزال عليه وامره بتبليغه وان نزل على غيره لان كلا من المذكورين لم ينزل عليه
كتاب كسليمان وتفسير النبوة بالرسالة غير ظاهر قوله او كل من آمن به وفي الكشاف
وقيل كل مؤمن من بني آدم قوله ما توافقوا عليه من التوحيد واصول الدين قال
المحقق التفتازاني المراد الاخذ به لكن لا من حيث انه طريقتهم بل من حيث انه طريق
العقل والشرع والا فالواجب على كل احد هو اتباع الدليل من العقل والسمع ولا
يجوز له التقليد سيما النبي صلى الله عليه وسلم ففيه تعظيم لهم وتنبيه على ان
طريقتهم هو الحق الموافق للدليل العقلي والسمعي اقول لا يبعد ان يكون فيه
تعريض بالمشركين المقلدين لآبائهم يعني يجب الاقتداء بالانبياء لا بالآباء الجاهلين
ومن الاقتداء بهم ترك التقليد وطلب التحقيق من العقل والسمع فلا يلزم
امره بالتقليد ولا يحتاج الى التأويل والاظهر ان المراد بهداهم هو الانقياد لحكمه
تعالى من غير توان وتقصير وذلك لا يوجب موافقتهم في الفروع لان الله تعالى
لم يأمره بفروع اديانهم وانما اضاف الهدى اليهم اشارة الى ان الهدى الذي
نقتدي به صلى الله عليه وسلم هدى جميع الانبياء وهدى اختاره الله تعالى
على مر الدهور وفيه من مدحه ما لا يخفى قوله واشبعها ابن عامر على انها كناية المصدر
يعني ضمير اقتده راجع الى الاقتداء المدلول للامر كانه قيل اقتد الاقتداء وهذا

احسن

احسن مما في الكشاف انها هاء الوقف شبه بها الضمير وان كان فيما ذكره تطابق
القرائتين جدا قوله جعلا من جهتكم اي جعلا في مقابلة تبليغكم كما لا اسال من لا
يدرك زماني جعلا مع انه ذكرى للعالمين من زماني الى يوم القيمة والاية تدل
على انه لا يحل الاجر على التعليم وتبليغ حكم الله تعالى قوله او العرض اي عرض القرآن
او الايمان ولك ان تفسره بالاجر اي ان اجري الا تذكير العالمين قوله وما عرفوه
حق معرفته في القاموس والصحاح اي ما عظموه حق تعظيمه هذا واذا اما
للوقت او للتعليل والاحسن ان المعنى ما عرفوا الله حق معرفته اذ لو عرفوه لما
اغفلهم الغضب عن عظمته ولما تركهم مشاهدة عظمته اي ينكروا ما هو اظهر
من الشمس من كونه منزل الكتاب قوله بدليل نقض كلامهم يريد ان الدليل لا
يقتصر على قراءة التاء بل الدليل قائم قبل قوله تجعلونه بالتاء ففيه تعريض بالكشاف
وقوله وقراءة الجمهور عطف على بعض كلامهم وكذا وتضمين فالقرائن ثلثة
وقوله وقالوا ذلك مبالغة وقوله فيما بعد روي ان مالك ابن الضيف اه اشارة
الى وجهين لانكار اليهود مع ظهور انزال التورية على موسى الاول ان هذا الكلام
منهم مبالغة في انكار انزال القرآن والثاني انه قبل ذلك في حين الغضب
قال المحقق التفتازاني الوجه هو الاول ولذلك رتب عليه بحسب الالزام
والتوبيخ وما يتعلق بذلك ويحتمل ان يكون المراد قل في نفسك من انزل
الكتاب ونسال به في مكابرتهم وبلا ميه جدا قوله ثم ذرهم في خوضهم يلعبون
قوله يبغض الحبر السمين حيث سمن بدنه بالتنعم ولم يضنه من الطاعة
وخوف الله والمراد بالكتاب في قولهم لو انا انزل علينا الكتاب لكنا اهدى
منهم التورية او الجنس وقيل الخطاب لمن آمن من قريش اذ التعليم انما وقع لهم
لا للكفرة ويحتمل على التقديرين ان يكون ما لم تعلموا تنزيلا لعلمهم الحاصل بالتعليم
منزلة عدمه لعدم اقبالهم واعمالهم فلا يكون الخطاب لمن امن ويكون توبيخا
كقوله تجعلونه قراطيس اه ووجه عطف الخبر على الانشاء كونهما في محل الاعراب لكونهما

مقول القول **قوله** والله انزله جعل النحاة المقدر جملة فعلية ولم يلتفتوا الى جعله
اسمية واجتهد المتأخرون في ترجيح تقدير الفعل على تقدير الجملة وكانه خالفهم
لاقتضاء المقام لان تقوية الحكم يناسب شدة الخصام واما تقدير انزله الله
فلتنزيل المنكر منزلة غير المنكر لان معه ما ان تأمله ارتدع والظم من كلام انزل
جعله جواب من انزل الكتاب مع قوله وعلمتم فاصل بين الجواب والسؤال والاظهر
انه امر له بان يقول الله اي الله انزل ردا لقولهم ما انزل الله على بشر من شيء **قوله**
اشعار بان الجواب اه او تعريضا لهم بانهم من غاية المكابرة لا يجيبون بما هو الحق
قوله يعني التورية او الكتب التي قبله لا يلايم هذا التفسير تذكير الذي ولو
فسر الذي بين يديه بمضمونه من الاحكام والقصص وغيرها لم يبعد ومعنى
تصديقها انه يكون معجزا يدل على صدقه **قوله** عطف على مبارك اه الاقرب انه
عطف على مصدق اي انزلناه ليصدق ولينذر والاوجه تقدير لتبلغ قال
المحقق التفتازاني لا ارى حاجة الى التكلف لجواز ان يكون عطفا على صريح الوصف
اي كتاب مبارك وكائن للانذار ومثل هذا اعني عطف الظرف على المفرد في باب
الخبر والصفة كثير هذا ولا يذهب عليك ان التكلف لفظا ومعنى فيما ذكره
فتأمل **قوله** لانها قبلة اهل القرى فنسبة الام في اقبال الاطفال اليها ومجمعهم
اي مقصودهم فنسبة الامام في انها مقصودة اطفالها من بين النساء ومجمعهم
فنسبة الام في انها مجمع اطفالها واعظم القرى شانا كما ان الام اعظم
شانا من الاطفال **قوله** او لانها مكان اول بيت عطف على ما تحته قبل والا فلا
وجه لفصل قيل بينه وبين ما عطف عليه ومعناه انها مكان اول بيت وضع
للناس فكان البيوت كلها تولدت منه لاولية وهو تولد من مكة فمكة بمنزلة
الام للقرى **قوله** كمسيلمة والاسود العنسي هذه العبارة خير من عبارة الكشاف
هو مسيلمة او الاسود العنسي وقوله تعالى او قال اوحي الي ولم يوح اليه شيء يشكل
عطفه على افترى على الله كذبا لانه داخل تحت افتراء الكذب والغاية انه يقال

المراد بالثاني هذا القول ولو على سبيل التردد ولذا يصح جعله اشارة الى عبد الله
بن سعد مع انه قال على سبيل التردد وجعله الكشاف قائله وقائل سانزل ما
انزل الله مستدلا بهذه القصة ولقد اصاب لان قوله ولئن كان كاذبا فقد
قلت كما قال معناه اني قادر على مثل كذبه ان قلت فرق بين دعوى القدرة ودعوى
سانزل قلت سانزل محمول على دعوى القدرة ولذا صح قوله كالذين قالوا لو نشاء
لقلنا مثل هذا **قوله** حذف مفعوله الاظهر ان المفعول اذ والمقصود تهويل هذا
الوقت لفظاعة ما فيه فيكون مبالغا كل المبالغة في سوء حال الظالمين والملط
الملازم وكون اخرجوا للتعنيف عليهم على تقدير التفسير بالامر بالاخراج عن
العذاب فللتعجيز والتوبيخ لعجزهم عن اخراج انفسهم من تعذيبهم **قوله** فراد
كثلاث فيه اشكال لان مجيء هذا الوزن من العدل مخصوص باسماء العدد
بل بالاربع منها فتأمل وانما قال فراد كرخال اشارة الى انه جمع فرد ككنف
والرخل بكسر الخاء الانثى من اولاد الضان والذكر حمل **قوله** اي على الهيئة التي
ولد تم عليها في الانفراد والاظهر ان المراد كونهم على الصورة التي كانوا عليها
في ابتداء الخلق وفيه من اظهار القدرة ما لا يخفى حيث اعادهم باعينهم بلا
تفاوت او ان المراد كونهم كما خلقوا من غير كسب كمال وفيه من التوبيخ ما لا يخفى
ومعنى قوله وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم انكم لم تتجروا براس مال
اعطيتكم والقيتموه وراء ظهوركم ويحتمل ان يكون المقصود منه تقريب الحشر
الى الافهام بالتشبيه بخلقهم اول مرة وفي قوله اي مشبهين ابتداء خلقكم
مسامحة حقيقة مشبهين بكم في ابتداء خلقكم ووجه شبه المجيء بالخلق
التباسهما بالفردية والغرلة القلفة ورجل اغرل اي اقلف في الصحاح عراة
حفاة غرلا بهما اي لا شيء معهم **قوله** اي تقطع وصلكم جعل البين مصدرا
ليصح الرفع بلا تكلف لكن قراءة ما بينكم وقراءة بينكم بالنصب يؤيد كونه
ظرفا والقول بانه ظرف اسند اليه الفعل على الاتساع ما روي عن الكشاف

من ان الظرف اسم مكان او زمان ينصب بمعنى في ثم يتسع فيستعمل استعمال
المفعول به وهذا القول منه مبني على كون بين لازم الظرفية وحكى في سورة
العنكبوت مودة بينكم بالاضافة فلم يجعله لازم الظرفية وجعل فاعل تقطع
على قراءة نصب بينكم مضمر لدلالة ما قبله عليه اي امر بينكم وهو استخفاف
عبادتكم خير مما قيل انه راجع الى الامر لتقرره في العقول ومما في الكشاف ان فاعله
ضمير راجع الى المصدر اي وقع التقطع بينكم لان اسناد المبني للمفعول الى
المصدر واقع في الكلام دون المبني للفاعل **قوله** يريد به ما ينمو من الحيوان والنبات و
ليطابق ما قبله يكفي بمطابقة ما قبله ان فلق الحب والنوى بالنبات والشجر النابتين
من جنس اخراج الحي من الميت لان النامي في حكم الحيوان **قوله** ذكره بلفظ الاسم حملا
على فالق الحب يعني عطفا على فالق الحب فان قلت عطفه على يخرج الحي من
الميت اولى لانه شاع في الكلام يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ويحسن التقابل
كما في يولج الليل في النهار ويولج النهار في الليل قلت نعم الا انه عدل عنه لجعله
يخرج الحي من الميت بيانا لقوله فالق الحب والنوى ليصح الفصل ومخرج الميت
من الحي لا يصلح بيانا فلا يصح عطفه عليه **قوله** شاق عمود الصبح عن ظلمة الليل
دفع لما ذكره الكشاف من ان المشقوق هو الظلمة حتى يظهر الصبح فما معنى
شق الصبح وهو نفسه اجاب بالجوابين الاخرين وعلى هذا الجواب فالق الاصباح
مدح له تعالى بكشف ستر الضوء عن وجه الليل ويلايمه قوله وجاعل الليل سكنا
مزيد ملايمة والجواب الثاني مبني على ان يراد بعمود الصبح الغلس فانه ينشق
عن بياض النهار واسفاره و تسمية الصبح بالاصباح من قبيل تسمية المحل باسم الحال
لانه اسم للدخول في الصبح **قوله** سكن اليه التعب بالنهار بيانا لكون الليل نعمة
منه تعالى وهو للتعب في النهار وفيه ان الضروري للتعب وقت الاستراحة ليلا
كان او نهارا الاوجه انه اظهار قدرته تعالى بانه جعل الليل بعد النهار المضئ
مع ظلمته الموحشة مانوس الخلائق وذلك الضياء نعمة عظيمة **قوله** لانه فانه

في معنى

في معنى الماضي هذا اذا كان الجعل متعديا الى مفعولين اما لو كان بمعنى الاحداث
فيوافق جعل لكم النجوم فهو منصوب به حال عن الليل وكذلك حسبانا فتامل
قوله او به على ان المراد منه جعل مستمر اقد اختلف كلام الكشاف في تجويز
عمل اسم الفاعل المستمر جعله عاملا هنا ومنع عمله في قوله مالك يوم الدين ووفق
بين كلاميه بان اسم الفاعل المستمر يشتمل على الحال والماضي ومنه والاستقبال فهو ذو جهتين
تعمل بايتهما شئت فعمل في المقامين بالجهتين بحسب اقتضاء المقام
قوله اي على ادوار مختلفة اشار الى ان المراد بالحسبان ذو حسبان بان
يكون ما به الحساب اذ ليسا عين الحساب **قوله** اشارة الى جعلهما حسبانا
او اشارة الى فالق الاصباح ما يتبعه جميعا **قوله** بيناها فصلا فصلا
المراد التبيين القرآني او الجعلي فانهم وتقييد القوم بالعلم احتراز عن الجاهلين
فان تفصيل الآيات عليهم لا لهم **قوله** في ظلمات الليل في البر والبحر يحتمل
ان يراد بظلمات البر والبحر ظلمات بعد يحدث من شغل البر والبحر عن المسند
قوله فلكم استقرار في الاصلاب وفوق الارض واستيداع في الارحام او تحت
الارض خالف الكشاف حيث جعل الاستقرار في الارحام والاستيداع
في الاصلاب ولعل الحق معه لان اخراج النطفة من محله ووضعها في الرحم لطلب
الولد اشبه بالاستيداع وفي قوله في الاصلاب بحث لان نطفة الام ليس في الصلب
بل في الترائب والاظهر من تنوين المستقر والمستودع للتكثير اي استقرار كثير
واستيداع كثير اذ في الاصلاب استيداع واستقرار لانه اودعكم الله في
الاصلاب وكان لكم فيها قرار الى ما شاء وكذا في الارحام الى ما شاء وكذا
فوق الارض الى ما شاء وتحتها الى ما شاء وفي الحشر الى ما شاء وفي الجنة او النار
ما شاء وليس للتوطن الا عند الوصول الى الله ولا وجه لتخصيص الاستقرار
والاستيداع على ما قالوا **قوله** يحتاج الى استعمال فطنة وتدقيق نظر قال المحقق
التفتازاني يعني الفقه هو الفهم وبخلاف الاستدلال بالآفاق وتفيد الظهور

والجلا هذا ونقول قدم الاستدلال بالآفاق تقديما للاظهر المعد لفهم الاخفى ففيه
رعاية التفهم على وجه الاولى بل نقول لما استدل بالآفاق صار المخاطب دقيق النظر
فيكون المخاطب في هذا المقام مستحقا لان يعبر عنه بقوم يفقهون والله اعلم
قوله من السحاب او من جانب السماء اشارة الى ان يصح حمل السماء على ما يتبادر
الى الفهم بتقدير الجانب لئلا ينافي كونه من السحاب والاولى ان يراد بالسماء
المكان العالي ليفيد ان له نزولا من كل عال الى الارض بان الحق لو شاء لاوقعه
في اي مكان شاء او اعدمه قوله على تلوين الخطاب اشارة الى ان فيه التفاتا
مع النكتة العامة للالتفات وهو تجديد كون الكلام تجديدا لنشاط السامع
وههنا نكتة خاصة له لا يغيب عن خواص اولي الافهام وهو انه اذا سمع المخاطب
ما مضى من آثار قدرته ينبغي ان يترقى من مقام غيبة الى مقام الحضور بحيث يصير
المقام مقام تكلم معه بارزا في غاية العظمة مستحقا للتعبير عن ذاته بما
يفيد غاية الاعظام ولا تغفل عن هذا التلوين في قوله تعالى قد فصلنا
الآيات لقوم يفقهون قوله نبت كل صنف من النبات اراد بالنبت اصل النبات
وهو ما يخرج من الحب واراد بكل شيء كل نبات والاظهر ان يراد بكل شيء
كل حب قوله في انبات الانواع المفتنة بماء واحد فالماء بمنزلة الذكر والحبوب
بمنزلة الانثى فقد جرى سنته على وحدة الذكر لاناث متعددة دون العكس و
عدل في نخرج منه حبا متراكبا الى المضارع لاحضار الصورة البديعة الحاصلة
من القدرة فانه في غاية الكمال بالنسبة الى ما سبقه والمقصد مما سبق قوله اي
واخرجنا من النخل نخلا من طلعها او من النخل شيء من طلعها قنوان اشار الى ان
قنوان مبتدأ خبره من طلعها وجملة من طلعها صفة موصوف محذوف واما
هو مفعول اخرجنا اي اخرجنا من جنس النخل نخلا كثير الثمر من طلعها قنوان
ومن النخل متعلق باخرجنا او مبتدأ خبره من النخل اي من جملة النخل شيء من طلعها
قنوان وعلى التقديرين شرط حذف موصوف الجملة متحقق وهو ان يكون بعضا

من سابقه

من سابقه قوله دانية قريبة من التناول كانه حمل الدنو على حقيقته ولم يجعل
بمعنى سهولة الاخذ مع انه يجعله الكشاف ترجيحا للحقيقة وكونها قريبة التناول
لان النخلة تثمر قبل ان تطول حال كونها صغيرة بحيث ينال ثمرتها القاعد على
ما في الكشاف قوله لدلالتها عليه وزيادة النعمة منها في الكشاف او زيادة
النعمة ولكل منهما مقصد فهو يريد انه اقتصر على ذكرها عن مقابلها ولم يعكس
فلا بد له من جمع الوجهين لان الاقتصار لدلالة احد المتقابلين على الآخر و
عدم العكس لترجيح القريبة على البعيدة والكشاف يريد انه لم يذكر البعيدة
اما لعدم الاهتمام بها مثله بالقريبة واما لدلالة القريبة عليها قوله اي ولكم
او ثم جنات او من الكرم جنات وكونها من آثار قدرة الله مستفادة في هذا
المقام من شهادة الفعل كالنخل في وجه فلا يرد ان في هذه التوجيهات فوت
ما هو المقصد من اظهار قدرته تعالى وفسر الكشاف ثم جنات بان مع النخل
جنات ووجه المقيد انه يغرس تحت النخل فيلتف به كانه جزء من النخل قوله
ولا يجوز عطفه على قنوان اذ العنب لا يخرج من النخل رد على الكشاف حيث
جوز عطفه على قنوان ودفع بانها لالتفافها بالنخل كانها مخرجة منه و
الاحسن ما ذكره المحقق التفتازاني انه يعطف من اعناب على من النخل عطف
معمولي الابتداء على معموليه من المبتدأ والخبر والكشاف مضافا للاعناب
اي من نبات اعناب وقال المحقق التفتازاني لان البستان لا يكون من العنب
نفسه بل من النبات والاشجار ولا يبعد ان يقال المراد انه من جنات في العنب
حصلت الجنات فيصح انه حاصلة من الاعناب وكانه لهذا لم يلتفت الى
التقدير والله اعلم قوله ايضا عطف على نبات يقال الاظهر لفظا ومعنى عطف
وجنات على خضرا او عطف الزيتون والرمان على حبا متراكبا قلنا لم يلتفت
اليه لانهما في سلك واحد فلا بد لهما من معطوف عليه يجمعهما وهو نبات
كل شيء فتامل قوله حال من الرمان لا من الجميع لافراده او من الجميع بتاويل

كل واحد والجميع فانهم فان قلت بأي عن التاويل بكل واحد قوله بعض ذلك
متشابه وبعضه غير متشابه وايضا المتشابه يستند الى المتعدد وكل واحد
غير متعدد قلت المراد كل نوع والنوع متعدد يحتمل التبعيض والمضاف محذوف
اي متشابها بعض كل نوع وغير متشابه بعضه والبعض متعدد بحسب المعنى
والكشاف جعله حالا من الجميع بمعنى جعله حالا من الرمان وحذف مثله في البواقي
قوله بضم الثاء والميم يرشد اليه الخشب والكتب قوله كيف يخرجه ضئيلا
قال المحقق التفتازاني يشير الى ان التقييد بقوله اذا اثمر للاشعار بانه ضعيف
غير منتفع به فيما يؤل حال الينع ويدل كمال التفاوت على كمال القدرة وعلى هذا
لا يتم ما نقل عن المص ان عطف ينعه على ثمره من سنن الاختصاص على طريقة
جبريل وميكائيل للدلالة على ان الينع اولى من الغض فلذا لم يقل غض ثمره
وينعه هذا اقول كانه حمل قوله اذا اثمر على الامر بعيدا ومنه النظر الى ثمره
على طريقة اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم والمراد النظر الى الثمر
من اول حاله الى اخره فلا محالة قوله وينعه على سنن الاختصاص ولا تفوت
الامر بالنظر الى فائق القدرة بين زمان الخروج والينع وقوله ضئيلا
اشارة الى كيفية النظر واشار اليها الا اقتصار عليه ثم قوله والى حال نضجه
اشارة الى تقدير الوقت ليناسب اذا اثمر وقوله او الى نضجه اشارة الى ان تقدير
الوقت ليس امرا ضروريا بل يمكن الاكتفاء بالمذكور ونحن نقول الاولى عطف
ينعه على اثمر بحسب المعنى كانه قيل وقت اخراجه وينعه وقوله لقوم يؤمنون
اشارة الى نفع تلك الآيات لقوم مؤمنين واما بالنسبة الى الكفار ففي
كمال الاضرار لانها حجة عليهم يوم يكشف عن الاسرار ويجزي الابرار والاشرار
قوله بان عبدوهم وقالوا الملائكة بنات الله كل من الامرين موجب التشريك
الاول ظ والثاني لان الولد كفو الوالد فيجب ان يشاركه في صفات الالوهية
قوله وسماهم جنا لاجتنانهم تحقيرا لشأنهم يعني اطلق على الملائكة الجن

لمشاركتهم

لمشاركتهم لهم في الاجتنان والاستتار وبطريق التشبيه البليغ اي مثل الجن دون الاستعارة
لانه لا بد فيها من كون المشبه به اقوى وليس الجن اقوى في الاجتنان تحقيرا لشأنهم
يعني عبدوا ما هو كالجن في كونه مخلوقا مستترا عن الاعين والمراد التحقير بالنسبة
الى مقام الشركة فلا يلزم ازدراؤهم والاولى ان ذكر الجن لتقبيح الشركاء بالاجتنان
ليعلم انه ليس الكلام في الاوثان او عيسى ومريم ولا يبعد ان يراد بالجن الخفي حاله
في الشركة يعني جعلوا شركاء لا دليل على شركتها قوله او قالوا الله خالق الخير وكل نافع
والشيطان خالق الشر وكل ضار كانه اراد بالشيطان ما يعم ابليس واتباعه والا
لم يصح شركاء وكذا غير عبارة الكشاف وابليس خالق الشر انتهى والاظهر ان المراد
انهم جعلوا الشيطان شركاء لله حيث تبعوا ما يبلغهم الكهنة عن الشياطين
كما يتبع المؤمنون الانبياء فيما يبلغونهم عن الله تعالى قوله ومفعولا جعلوا شركاء
لله الجن قدم المفعول الثاني على الاول لمزيد الاهتمام به لان التوبيخ في التشريك سواء
كان للجن او الانس ولذا قدم الله اذا كان المفعولان لله شركاء ولم يرض المحقق
التفتازاني بكون النكتة في تقديم لله ذلك لان تقديم المسند الظرف على المسند اليه
النكرة على الاصل فلا حاجة فيه الى النكتة وفيه بحث لان تقديم المسند على
المسند اليه خلاف الاصل قدم لتصحيح المبتدأ او غيره غايته ان النكتة الاولى
لا تنفك عنه الا ترى ان تقديم المسند اليه الاصل ويذكر له دواع قوله حال بتقدير
قد ما فسره بان المعنى انه بتقدير قد علموا ان خلقهم كما ذكره المحقق التفتازاني
ولا يخفى ان التركيب لا يحتمل مثل هذا الحذف فتوجيهه ان المراد وقد خلقهم
خلقا معلوما لهم وتقييد الخلق بحسب مقتضى المقام لان اللائق بمقام
التوبيخ ذلك وقد اشار بقوله وليس من يخلق كمن لا يخلق الى مرجح ما فسره به
وقد خلقهم على تفسيره بان الله خلق الجن والمخلوق لا يشارك الخالق ووجه
الترجيح انه يوافق قوله تعالى افمن يخلق كمن لا يخلق وفيه انه ليس ما يدل على ان
الجن لا يخلق الا ان يقال من المعلوم ان المخلوق لا يخلق والجن مجال قوله او على شركاء

اي وجعلوا له اضلالهم للافك حيث نسبوه اليه اذ قالوا والله امرنا بها وعلى هذا
يكون جعل متعديا الى مفعول واحد فلا يصح جعله في المعطوف عليه متعديا الى
مفعولين كما تقرر فيما سبق بل ينبغي ان يجعل لله متعلقا بخلق وشركاء مفعولا والجن
بدلا فهذا من الاحتمالات وقد تركه مع انه يحتاج الى ذكره قوله فقالت اليهود فضمير
خرقوا الى مجموع المفتعلين لا الى الجماعة باعتبار ثبوت الفعل للكل ومع ذلك يجب
ان يحمل بنين على ما فوق الواحد على خلاف البنات في قوله عما يصفون متعلق بكل من التسبيح
والتعالي على سبيل التنازع قوله من غير ان يعلموا حقيقة ما قالوا وفائدته
التنبيه على انه لا يجوز نسبة الشئ اليه تعالى من غير اليقين ويحرم التكلم في شانه
بالظن والا فذكر الحرف يدل على انه لم يكن معلوما ويحتمل ان يفسر قوله بغير علم بانهم
كانوا ملتبسين في هذه الحرف بغير ما يعلمونه فان كل عاقل يعلم ان الله تعالى منزه
عن الولد فانه من خصائص الامكان قوله من اضافة الصفة المشبهة الى فاعلها
فالاضافة لفظية او الى الظرف فمعنوية بتقدير في وثبت كصعب بمعنى الثابت
والغدر محركة كل موضع صعب لا يكاد الدابة تنفذ فيه والحجرة والجحافي من
المعادية ورجل ثبت الغدر محركة يثبت في القتال والجدال وفي جميع ما ياخذ فيه
كذا في القاموس وانما قال بمعنى انه عديم النظير فيهما تنزيها له عن الجهة التي اقتضاها
الاضافة الى الظرف وترك الرفع بكونه فاعل تعالى وقد ذكره الكشاف لانه يبعد
كون يصفون فاصلة ولانه يستدعي ارجاع ضمير سبحانه الى بديع السموات فيلزم
الاضمار قبل الذكر في المفعول اذ التسبيح والتعالي يتنازعان فيه كما لا يخفى قال
المحقق التفتازاني كونه انى يكون له ولد خبرا اما على تجويز كون الجملة الانشائية
خبر المبتدأ واما لان الاستفهام الانكاري في تاويل لا يكون واما على تقدير
القول فتعسف ظاهر هذا قوله وضمير الشان اذا كان العمدة في المفسر مونثا
فالمقدر ضمير القصة لا ضمير الشان قوله وفي الاية استدلال على نفي الولد من وجوه
اقول من قبيل وجادلهم بالتي هي احسن فهي اقناعية لا يطلب فيها المقدمات

البرهانية فالمناقشة في بعض المقدمات انكار لارادة الاستدلال الخارج
عن التوجيه قوله الاول عدل في الاول عن طريقة الكشاف وهو انه خالق الاجسام
العظيمة وخالق الاجسام لا يكون جسما والولادة من خواص الاجسام لان مقدمتها
لا تقنع القاصرين قوله ولا كقوله لوجهين بل من وجوه منها انه خلق كل شئ ولا
خالق ما عداه وكون ما عداه مخلوقة ينافي الكفاءة للاحتياج والحدوث وقوله
بالاجماع متعلق بالنفي والاثبات والكشاف جعل الامرين امارة الفناء وجعل
طلب الولد من خواص المحتاجين قوله اشارة الى الموصوف اشارة الى وجه وضع
ذلكم موضع الضمير وهو احضار الذات موصوفة بالصفات السابقة قوله ويجوز
ان يكون البعض بدلا او صفة اما جائز البدل فهو الله وخالق كل شئ فانه بدل
من الضمير كانه قيل لا اله الا الله خالق كل شئ وجعله خبرا يوجب تكرار خلق
كل شئ ولا بد له من نكتة وهي انه هناك الاستدلال على الربوبية وسابقا للاستدلال
عن نفي الولد واما جائز الصفة فهو ربكم الذي وصف لله قوله حكم مسبب عن
مضمونها اي الجملة او الاخبار المترادفة وهو الجامع لهذه الصفات وبلا اثم الثاني في
قوله فان من استجمع هذه الصفات واشار بقوله حكم مسبب الى ان التفريع
ليس للطلب بل الحكم بتضمنه كانه قيل فيجب عليكم عبادته ولتفرع الطلب ايضا
مساغ فالمراد بالحكم الحكمي الشرعي اعني الوجوب والعبادة المامورة هي نهاية
الخضوع وهي لا يبالي مع التشريك في العبادة وايضا من جملة عبادته انقياده
في نهيه عن التشريك فلذا استغنى عن ان يقال فلا تعبدوا الا اياه قوله واستدلت
به المعتزلة على امتناع الروية وهو ضعيف لانه ليس الادراك مطلق الروية
بل يريد ان الادراك الوقوف على كنه الشئ وهذه المناقشة ضعيفة لانه كما لا يدرك
كنهه بالبصر لا يدرك بالعقل ايضا فالتخصيص بالابصار يقتضي تفاوتا
بين العقول والابصار ولا يدرك البصر كنه غيره ايضا وكذا التابيد لان تخصيص
الحكم ببعض الاوقات خلاف المتبادر والمتبادر عموم النفي لجميع الابصار وهو

مقتضى المدح بهذه الصفة والمقام يقتضي الوصف بالامتناع والاقرب شيء يمكن ان يبصر لمانع والحق في الجواب رعاية لظاهر الحديث الواقع في الرؤية ان يقال يمتنع ان يدرك الابصار بذاتها بقوة رزقها الله في العادة فلا يمكن لبصر ان يراه باعمال حاسة البصر انما يرى الله باراءة الله تعالى بذاته اياه بمحض قدرته قوله فيدرك ما لا يدركه الابصار كالابصار جعله علة لقوله وهو يدرك الابصار اولا وعلة للمعطوف والمعطوف عليه ثانيا على سبيل اللف والنشر ويتجه عليهما انه يقتضي الفصل ودفعه بان المقصود اثبات الصفات له تعالى دون التعليل الا ان قوله وهو اللطيف الخبير يصلح للعلية ومما ينتقل الذهن منها الى التعليل ففيه مزيد مناسبة للاوصاف السالفة ونحن نقول الاوجه ان يراد بادراكه الابصار ادراكه البصري للابصار فيكون بيانا للتفاوت بين بصره وبصر المخلوقات ويمكن جعل وهو اللطيف الخبير علة لادراكه الابصار فيكون استعارة للتجرد المستلزم نهاية الادراك وقوله الخبير محققا لكونه مدرك الابصار وغير مدرك لها لان الخبير لا محالة مطابق قوله سميت بها الدلالة لانه اه ولك ان تقول المراد هذه موجبات بصائر ولا مانع عن ارادة نفس البصيرة اي قد اعطاكم الله البصيرة فلا تهملوها واعملوها قوله وهذا كلام ورد على لسان الرسول يحتمل ان يريد ان ما انا عليكم بحفيظ كذلك كانه قيل قل ما انا عليكم بحفيظ فيكون مخالفا للكشاف حيث جعل الوارد على لسان الرسول قد جاءكم بصائر لانه بقرينة قوله وما انا عليكم بحفيظ ويحتمل ان يكون المشار اليه مجموع الآية فيكون المخالفة منا معهم ونحن نقول يحتمل ان لا يكون شيء على لسان الرسول ويكون المراد بما انا عليكم بحفيظ انه ما انا مجبركم وجرت سنتي على انزال البصائر واقامة الدلائل وابداء الاختبار ببدء العبد لحكمة فيه قوله اي وليقولوا درست صرفنا واللام للعاقبة استعير من الغرض للعاقبة لتنزيلها منزلة الغرض ولذا صح عطف الغرض عليه ولا يبعد ان يجعل غرضا بلا تكلف لان الغرض من تنزيل الآيات اضلال

الاشقياء

الاشقياء وهداية السعداء يضل به كثيرا ويهدي به كثيرا ويجوز ان يكون التقدير ليتذكروا وليقولوا درست وكون ضم العين مبالغة في الدرس لان الباب موضوع لافعال الطبائع والبناء للمفعول لان الفعلين جاء متعديين ولازمين قوله بالذين به يعني يجوز بالاتباع عن الذين اذ الاتباع ان يذهب احد عقيب احد قوله اعتراض اكد به ايجاب الاتباع وايجاب الاعراض عن المشركين المنكر لهذا الحكم ولعل الاوجه انه بدل عن قوله ما اوحي وجيء ليكون اشد انتظاما بقوله واعرض عن المشركين قوله ومن جعله منسوخا باية السيف حمل الاعراض على ما يعم الكف يمنع حمل الاعراض على ما يقتضيه من العموم انه يجب دعوتهم الى الاسلام وبعد وجوب التخصيص حمله على ما لا يجب نسخه اولى والاحتفال بالشيء المبالاة به قوله ولا تذكروا الهتهم التي يعبدونها بما فيها من القبائح فيه اشارة الى تعريف السب بذكر الشيء بما فيها من القبائح وهو غير مانع لان ذكر قبائح الشيء في مقام الاستدلال على ذاته ليس شيئا بل هو ذكر قبائح الشيء لاهانته ولهذا بعد وصف الله الالهة بانها حصب جهنم وبانها لا تضر ولا تنفع سببا لها بل قيل انه استدلال على انها لا تصلح للالوهية وينبغي ان يراد بما فيها من القبائح اعم ان يكون فيها في الواقع او بظن سب ذلك والا فيستحيل سب الله قوله على جهالة بالله وبما يجب ان يذكر به تفسير لقوله بغير علم وفائدة قوله بغير علم تنزيه الله عن امكان سبه بما فيه في الواقع واورد عليه انهم لم يعتقدوا في الله قبحا حتى يسبوه به بل يعتقدونه في نهاية الكبرياء ويجعلون الهتهم شفعاءهم عنده فكيف يتوهم بهم سبه تعالى لسب الهتهم واجيب بان سبهم لعدم علمهم يتعلق السب به تعالى بل اذا قالوا ليهجون الهك ارادوا ليهجون الها ينسبه اليك بدعوى انه غير الله ولهذا لم يقولوا ليهجون الله وعلى هذا فالحق ان يحمل قوله بغير علم على عدم علمهم بان يسبونه هو الله تعالى لا انهم لا يعلمون انه يجب ان لا يذكر آلهة بالقبائح على ما يستفاد من تفسيره بغير علم وقرأ يعقوب عدوا وكعدو العداء

كالفدآء والعدو وان كالسجان **قوله** وفيه دليل على ان الطاعة اذا ادت الى معصية
راجحة وجب تركها بخلاف الطاعة في موضع فيه معصية لا يمكن دفعها وكثيرا
ما يشتبهان ولذا لم يحضر ابن سيرين جنازة اجتمع عليها الرجال والنساء
وخالفه الحسن فحضر للفرق بينهما **قوله** واستحقارهم ما راوا منها ولذلك الاستحقار
قالوا لئن جاءتهم آية فادعوا انهم لم يجئهم آية تنزيلا لما جاءهم منزلة العدم فعلى
هذا لا ينبغي ان لا تقيد الاية بقوله من مقترحاتهم الا ان يقال ليس المقصود تقييد
المراد بل بيان ما هو مطلوبهم فتامل ويحتمل ان يكون قولهم لئن جاءتهم
انكار المجئ آية بناء على دعواهم انهم لم يروا آية بل كل ما راوا فهو سحر وليس
شئ منها بقدرتي فكيف اجيبكم اشار الى ان المراد بالعندية كونها مقدورة
له والمقصود بالحصر نفي القدرة عن نفسه ليتبين انه لا يمكن له ان يجيبهم وقد
في الكشاف للحصر احتمال آخر وهو ان المراد ان الآيات منحصرة في المقدورية
لا يتعداها الى النزول بغير حكمة وكانه لم يلتفت القاضي اليه لما قاله المحقق
التفتازاني ان فائدة الحصر يعني فكيف اجيبكم لا يظهر في الحصر على هذا الوجه
يمكن ان يظهر بانه لا حكمة فيما يطلبون فلا يمكن ان يجيبهم **قوله** ان الآية
المقترحة اشارة الى ان الضمير للآية لا للآيات وقوله فيما بعد والخطاب
للمؤمنين اشارة الى ان قوله وما يشعركم ليس خبر قل ولو جعل ضمير انها
للآيات لكان مزيد مبالغة في بعدهم عن الايمان وبلوغهم في العناد غاية الامكان
قوله انكر السبب مبالغة في نفي المسبب خطاب المؤمنين لمنعهم عن تمني مجئ الآية
المقترحة طمعا في ايمانهم يقتضي ظاهره ان يقال لهم وما يدريكم انها اذا
جاءت يؤمنون فلذا قيل لا مزيدة فذكر له توجيهين احدهما ان الاستفهام للانكار
اي لا يشعركم شئ بانها اذا جاءت لا يؤمنون فلذلك يتمنون ونحن نعلم
ذلك فلا نجئ بها والثاني ان مفعول الاشعار محذوف اي ما يشعركم ما
يكون منهم وان من لغات لعل لعلهم اذا جاءتهم آية لا يؤمنون ح لعل للاشفاق

يعني

يعني ينبغي ان يجوزوا عدم ايمانهم بل يكون الغالب عندكم ذلك فلا يتمنون مجئ
الاية ونحن نقول والله اعلم ان ما نافية اي ما يشعركم بحالها انها اذا جاءت
لا يؤمنون وفيه توبيخ للمؤمنين لانهم لم يشعرهم بحالهم عنادهم فيما جاء من الايات
فقبلهم كما لم يشعركم ما سبق بحالهم ما يشعركم مشاهدة عدم ايمانهم بعد مجئ
ما اقترحوا لحرصكم على ايمانهم او موصولة اي الذي يشعركم بحالهم انها اذا جاءت
لا يؤمنون لانه بعد ذلك تعرفون كمال عنادهم وفي استعمال اذا مع الماضي موقع ان
مع المستقبل لانه ما جاءتهم مقترحتهم مبالغة في عدم ايمانهم كانه تحقق مجئ
الآية وعلم عدم ايمانهم وتقليب الابصار المستلزم لعدم الرؤية ينافي مجئ الاية
لهم فيشكل كونه جزاء لمجئ الاية ولعل المراد بتقليب ابصارهم تعاميهم وانكارهم
الابصار فتامل **قوله** يعني اي بما انزل جعل الضمير راجعا الى الآية بتاويل ما انزل
والانسب بالسابق التاويل بما جاء ويحتمل رجوع الضمير الى ما اي كتقليبهم لم
٧ يؤمنوا تشبيه اول مرة **قوله** في حال الا حال مشية الله ايمانهم لم يكن لهم حال
مشية الله حتى يستثنى من احوالهم وقت مشية الله وكانه اراد استثناء
وقت مفروض لجعل المستثنى منه شاملا للاوقات المفروضة ومن قال الاستثناء
منقطع جعل المستثنى وقتا مفروضا والمستثنى منه الاوقات المحققة ويحتمل
ان يكون الاستثناء المنقطع اشارة الى توجيه المعتزلة ان المراد مشية الاكراه
والالجاء لان سلب الايمان عنهم سلب الايمان بالاختيار فاستثناء وقت مشية
الالجاء والاكراه استثناء منقطع فكونها حجة واضحة على المعتزلة باعتبار ان
الاصل الاستثناء المتصل والشائع في الاستعمال مشية الاختيار **قوله** ولذلك
اسند الجهل الى اكثرهم يعني لما كان المراد الجهل المفضي الى الاقسام من اكثرهم
اسند الجهل الى اكثرهم وهذا مع بعده عن النظم يقتضي تاويل واقسموا بالله
باقسام الاكثر وكذا جعل الضمير الى المسلمين بناء على انه يحتمل ان يكون المتمنى
لمجئ الآية طمعا في ايمانهم اكثر المؤمنين لا كلهم ولا اقلهم بعيد عن النظم لان النظم

ح الخطاب ويحتمل ان يكون المراد ان اكثرهم يجهلون بوخيمة الاقسام بالله حتى لو
علموها لم يقسموا وبعضهم يقسم عنادا مع علمه بوخيمته قوله ولكل متعلق به
اي يتعلق بعدوا قدم عليه للاهتمام او حال منه لنكارته ويحتمل ان يكون مراده متعلق
بجعلنا او حال منه اي معمول لها اذ الكل محتمل قوله يوسوس شياطين الجن الى شياطين
الانس او بعض الجن الى بعض اه نكر البعض لئلا ينصرف الى بعض الجن ولئلا ينصرف
بعض الانس بل يشمل في الموضعين البعضين والاولى بعض الجن مكان او في الكشاف
وكذلك بعض الجن الى بعض الانس الى بعض قوله اي ما فعلوا ذلك يريد ان الضمير
المفرد المذكور لرجوعه الى متعدد بمنزلة اسم الاشارة وقد مر تحقيقه غير مرة
وينبغي ان يجعل راجعا الى الغرور ايضا وقوله ويجوز اشارة الى انه يجوز ان يرجع
الى واحد وهو اما الايحاء او زخرف القول او الغرور لان عدم فعل واحد منها
يستلزم عدم الكل ولم يجعله الى المعاداة مع استلزام عدمها عدم الكل لتذكير
الضمير ومقتضى النظم ان فعلهم لعدم مشيئته تعالى عدم فعلهم لا ما ذكره
من عدم مشيئته ايمانهم لان المتروك في الشرط من مفعول المشيئة مضمون
الجزاء كما بين في محله ولا يخفى ان فعلهم لمشيئته تعالى فعلهم فكانه جعل
مشيئته عدم فعلهم كناية عن عدم مشيئته فعلهم فكانه قيل فلو لم يشاء
ربك فعلهم ما فعلوه والله اعلم قوله فذرهم وما يفترون اي لا تبال
بشأنهم ولا تغتم لهم لا انه لا تدعهم الى الهدى ولا انه لا تجاهدهم حتى يكون
منسوخا باية السيف قوله والمعتزلة لما اضطروا فيه حيث لا يمكنهم القول
بان جعل الله العدو لكل نبي للضعف لانه قبيح قالوا اللام للعاقبة لا للغرض
مع انهم ينكرون علينا لام العاقبة التي نقول بها لانكارنا الغرض ويستدلون
باللام على تعليل افعاله تعالى بالغرض وفيه توبيخ عظيم لهم حيث لم يتنبهوا لاحتمال
جعله عطفا على غرورا وقوله وضعفه اظهر اشارة الى الضعف ما قالوا
برمته لان لام العاقبة يكون اشارة الى حكم الفعل وفوائده المرادة وضعف

الاخرين

الاخرين بما لا يخفى فمعنى قوله اظهر انه اظهر من كل شيء وقيل مراده ان ضعف
الاخر اظهر من الاخرين للزوم شذوذ ابقاء حرف العلة وظهور شذوذ كسر لام
الامر بعد الواو لوجوب الاسكان واعلم ان الامر انما يكون للتهديد بدوا والا فلا
يصح ومعنى قوله وليرضوه وليختاروه لانفسهم قوله ويحتمل عكسه وعلى التقديرين
تقديم غير الله لتعلق الاستفهام به وجعل التقديم لكون ذي الحال نكرة وهم
لانه نكرة عامة بالنفي المستفاد من الاستفهام الانكاري فلا يجب تقديم الحال
قوله القرآن المعجز يعني قد حكم بانزال الكتاب المعجز بيني وبينكم ويحتمل ان يراد
بالكتاب التورية اي حكم بيني وبينكم بما انزل فيه مفصلا حيث اخبركم
بنبوتي وفصل فيه علاماتي قوله فيكون من باب التوبيخ اي على التقديرين لا
للكف عن الامتراء فانه عليه السلام ليس ممن يمتري في شيء من علمهم بالانزال
والانزال من ربه بعد ان اخبره تعالى بانهم يعلمون انه منزل من ربكم ويحتمل ان
يكون فلا تكونن من الممترين اخبارا بكونه معصوما عن الامتراء ابدا ولا يخفى ان جعل
الخطاب لعموم الناس يحتاج الى جعل العموم لما سوى النبي صلى الله عليه وسلم
لذلك او جعل خطابه للتهييج فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز الا ان يجعل
النهي كناية عن انه لا ينبغي لاحد ان يمتري فيه ولعله اشار اليه بقوله فلا ينبغي
لاحد ان يمتري فيه قوله صدقا في الاخبار والمواعيد الظم او المواعيد اذ لا معنى
للصدق ويحتمل الاخبار والمواعيد بل الصدق في كل منها بمعنى اخر وفي قبول
الصدق التفضيل نظر قوله لا احد يبدل شيئا منها بما هو اصدق وقال المحقق
التفتازاني الباء ليست في موقعها لان معنى بدل بخوفه امنا ازال الخوف الى الامن
قوله اي اكثر الناس اقول اراد متابعة غير الانبياء اذ الانبياء اقل وقد قال
فبهداهم اقتده ويحتمل ان يكون نهيا عن متابعة غير الله لانه لو اطيع اكثر من في
الارض لاضلوا فضلا عن اطاعة قليل او واحد منهم قوله وهو ظنهم يريد ان
المراد بالظن الظن المخصوص لئلا يلزم حرمة متابعة الظن والفقه من باب

الظنون ولك ان تقول اتباع الفقه اتباع اليقين وهو ما تيقن من الشرع
ان متابعة ظن المجتهد واجب ومتابعة الظن المستند الى اليقين ليس من قبيل
حصر المتابعة في الظن قوله فان اعلم لا ينصب الظاهر في مثل ذلك لا حاجة
الى قوله في مثل ذلك لان الظاهر انه اراد به غير مسئلة الكحل واعلم لا ينصب الظاهر
في مسئلة الكحل ايضا ومسئلة الكحل مختصة برفع الظاهر كما حقق في محله
وكانه اوقعه فيه ظاهر عبارة ابن الحاجب في الكافية ويبعد ان يراد بمثل ذلك
المفعول به احترازا عن الحال والمفعول فيه فانه ينصبهما اعلم فيكون من منصوبة
بالفعل المقدر او معلقا عنها بان تكون استفهامية وبعد التعليق هل
يحتاج الى تقدير الفعل فيه نظر تأمل وفي قوله او مجرورة نظر لانه لا يتفرع
على كون المعنى من يضله الله بل على كونه اعلم المضلين فالصحيح ان يقال او اعلم
المضلين فيكون مجرورة باضافة اعلم اليه قوله مسبب عن الانكار اتباع
المضلين الظاهر انه مسبب عن قوله ان ربك هو اعلم بمن ضل عن سبيله وهو اعلم
بالمهتدين يعني ان امر الله انما ينفع من اعتقد انه اعلم قوله لا مما ذكر عليه اسم غيره
هذا مستفاد من التقييد فان نفي المفهوم المخالف معتبر عند الشافعية لكن
المستفاد اكثر منه لان المستفاد ان لا يؤكل مما لم يذكر اسم الله عليه سواء ذكر اسم
غيره او لا واما من لم يعتبر فقال مستفاد من التقييد بالشرط ومن عدم
اتباع المضلين وقيل من سبب النزول فانه نزل لما نازعوا المسلمين في تحريم
الميتة متمسكين بانه لما حل ما قتلتم فما قتله الله اولى بالحل فحفظ الله
المسلمين بانزال الآية عن ان يختلج في قلبهم شيء من تمويههم هذا وفي التقييد
بالشرط والنهي المذكور لا يدلان على ان هذا النفي مراد في هذا المقام فانه يكفي
في التقييد قصد ترويج هذا الامر وكذا في التفريع على النهي واختلف في
سبب النزول قال الامام ابو منصور سببه ان المسلمين كانوا يتحرجون عن اكل
الطيبات تقشفا وتزهدا هذا وقوله وما لكم ان لا تاكلوا مما ذكر اسم الله

عليه

عليه يؤيده وظاهر الآية انه يجوز الاكل مما ذكر عليه اسم الله واسم غيره معا لانا نقول
كلمة التبعيض لاخراجه لانا نقول الظاهر انه لاخراج ما حرم من المذكى كالعظم والروث
والدم المسفوح وقوله او مات حتف انفه لا يشمل ما قتل لا بالذبح فذكره على سبيل
التمثيل قوله ما حرم عليكم قال المحقق التفتازاني ظاهر تقريره ان ما موصولة فلا
يستقيم سوى ان يجعل الاستثناء منقطعا ولك ان تجعل استثناء من ضمير حرم
وما مصدرية في معنى المدة اي الاشياء التي حرمت عليكم الا وقت الاضطرار اليها
هذا والاستثناء عن ضمير حرم صحيح مع كون ما موصولة فلا تنحصر صحة كلامه على
جعل الاستثناء منقطعا والمهم في هذا المقام بيان فائدة الا ما اضطررتم و
نداعي عنه قوله وقد فصل لكم ما حرم عليكم لان تفصيل ما حرم يتضمن قوله
الا ما اضطررتم اليه وكان الفائدة فيها والله اعلم المبالغة في النهي عن الامتناع
من الاكل بان ما حرم يصير مما يؤكل بخلاف ما حل فانه لا يصير مما لا يؤكل فكيف
يجتنب عما يؤكل فتامل قوله ما تعلمون وما نشر اقول لعل المراد الحرام وما بين
الحرام والحلال اي المتشابهات كما قال عليه الصلاة والسلام الحلال بين و
الحرام بين وما بينهما متشابهات الا فاجتنبوها فانه من رعى حول الحمى يوشك
ان يقع فيها قوله وقال مالك والشافعي بخلافه هذا رواية عن مالك وفي
رواية هو مع ابي حنيفة كما ذكر صاحب الانصاف وهو مالكي وفي فقه الحنفية
انه مع داود قوله لقوله عليه السلام ذبيحة المسلم ولما روي انه سئل عن
السلام عن متروك التسمية ناسيا فقال كلوه فان تسمية الله في قلب كل مؤمن
وتخصيص الكتاب بالسنة جائز وكذا بالقياس المنصوص العلة وفاقا قوله اوله
بالميتة ظاهر العبارة ان المؤول ابو حنيفة والكشاف ذكر التاويل عن الشافعي
ومن شاركه ايضا تاويله بما ذكر غير اسم الله عليه لا يلائم مذهب ابي حنيفة
بجعل متروك التسمية عمدا داخلا في الميتة دون المتروك التسمية نسيانا قوله
والضمير لما اي فيما لم يذكر اما بتقدير مضاف اي ان اكله الفسق او بجعل الفسق

على ما لم يذكر مجازا كقوله زيد عدل على ما اوضحه الكشاف ولم يذكر جواز رجوعه
الى عدم ذكر اسم الله المدلول عليه بما لم يذكر لان الكلام في النهي عن الاكل لا في النهي عن
عدم الذكر فالمناسب ذمه واما ذم ما لم يذكر بجوز الراجع الى ذم الاكل على ابلغ
وجه ولان القرآن وصف ما اهل لغير الله بالفسق كما اشار اليه بقوله فان الفسق
ما اهل لغير الله فالمناسب التفسير به **قوله** بقولهم تاكلون ما قتلتم انتم فالآية
دلت على ان المقدمات التي يتمسك بها ربما كانت شيطانية وربما كانت رحمانية
فالمستدل ينبغي ان يفرق بينهما والشيطانية هي التي يسميها الحكماء مقدمات وهمية
والرحمانية هي المقدمات العقلية والفارق بينهما العقل الذي نجا عن سلطان
الوهم **قوله** فان من ترك طاعة الله الى طاعة غيره واتبعه في دينه ولان من تقيد بوحي
الشياطين فقد اشرك الشياطين مع الله في اتباع وحيه **قوله** وانما احسن حذف الفاء
فيه لان الشرط بلفظ الماضي لم نجده في كتب النحو بل اتفق الكل على وجوب الفاء
في الجملة الاسمية ولم يجوزوا تركها الا في ضرورة الشعر وكانه قاس على جواز عدم جزم المضارع
في الجزاء اذا كان الشرط ماضيا فالتوجيه في ترك الفاء تقدير القسم اي والله ان
اطعتموهم وان اطعتموه والله انكم لمشركون فتامل **قوله** مثل به اي شبه بمن كان
ميتا اه من هداه قال المحقق التفتازاني الظاهر ان من كان ميتا ومن مثله في الظلمات
من قبيل الاستعارة التمثيلية اذ لا ذكر للمشبه صريحا ولا دلالة بحيث ينافي الاستعارة
قوله وهو مبتدأ خبره في الظلمات الظاهر ان خبر مثله جملة اي هو في الظلمات ومبتدأها
هو المحذوف وقد صرح به الكشاف حيث قال ومعنى قوله كمن مثله في الظلمات ليس
بخارج منها كمن صفته هذه وهي قوله في الظلمات ليس بخارج منها بمعنى هو في الظلمات
ليس بخارج منها كقوله مثل الجنة التي وعد المتقون فيها انهار اي صفتها هذه
وهي قوله فيها انهار هذا وجعل قوله وهو مبتدأ بمعنى ان لفظة هو المحذوف
مبتدأ خبره في الظلمات او بمعنى ان مثله مبتدأ خبره في الظلمات بتقدير هو في
الظلمات في غاية البعد وكانه كان نسخه خبره هو في الظلمات وقد سقط هو من

قلم

قلم الناسخ ولا يخفى انه لم يذكر في المشبه به ما يلائم الاحياء ولو اريد بالظلمات
ظلمات القبر لكان كونه ميتا غير حي مذكورا فيكون كمال التشبيه مرعيا والله
تعالى اعلم **قوله** اي كما زين للمؤمنين ايمانهم هذا بعيد والاولى ان المشار اليه
بذلك ايحاء الشياطين الى اوليائهم **قوله** ويجوز ان يكون مضافا اليه ان فسر الجعل
بمعنى التمكين لا تخصيص له بالجعل بهذا المعنى بل يصح مع ما جعل الجعل بمعنى
التصيير ويحتمل ان يكون المفعول الثاني ليمكروا فيها وهو مقتضى سوق
الكشاف كذا ذكره المحقق التفتازاني وفيه بحث لان لام كي للغرض فهو متعلق
بالجعل لا محالة **قوله** سيصيب الذين كفروا بيان ليمكرون بانفسهم ويريد بقوله
بسبب مكرهم او جزاء على مكرهم التنبيه على ان الباء للسببية او المقابلة **قوله**
على غاية تمكنكم فلعل التاء في المكانة للمبالغة **قوله** من المصابرة والثبات اي
في الجهاد معكم واني عامل ما انا عليه وهذا انسب بقوله فسوف تعلمون من تكون
له عاقبة الدار وفي قوله فستعلمون بصيغة الخطاب تعريض باني اعلم ذلك
وان العاقبة لي ولمن تبعني **قوله** يكون له العاقبة الحسنى التي خلق الله هذه الدار
بيان لوجه افادة عاقبة الدار العاقبة الحسنى مع ان العاقبة الشر ايضا عاقبتها
وله وجه اخر وهو ان العاقبة الشر بمنزلة العدم لعدم الانتفاع بها **قوله** وفيه
مع الانذار انصاف حيث ذكر العملين في صورة واحدة حيث قال اعملوا على مكانتكم
فاني عامل وحسن الادب لم يصرح بالعذاب والانذار مفهوم من قوله فسوف
تعلمون **قوله** ثم اذا رأوا ما عينوه لله ازكى بدلوه اه وايضا ان سقط مما جعلوه
لله في نصيب الاوثان شيء تركوه وقالوا ان الله غني عن هذا وان سقط مما للاوثان
شيء اخذوه وردوه الى نصيب الصنم وقالوا انه فقير وان هلك مما للاوثان
شيء اخذوا بدله مما لله ولم يفعلوا مثل ذلك فيما لله وانه كان نصيب الاوثان
فقط تركوه وان كان بالعكس اخذوا من نصيب الله واعطوه السدنة وقالوا
لا بد للهتنا من نفقة كذا ذكره المحقق التفتازاني فعلى هذا وجه عدم الوصول

الى الله انه لا يصل الى من هو مصرف ما لله ولا يبعد ان يقال ان ما جعلوه لله
لا يصل شئ منه الى الله يصرفونه الى ضيفانهم الكفار ومساكين الكفار وهم
ليسوا مصارف ما لله قوله وفي قوله بزعمهم للتنبيه على ان ذلك مما اخترعوه
ولم يامرهم الله به في الواقع ولا في زعمهم وفيه توبيخ لهم بجعل امر الدين مبنيا
على رايهم ونحن نقول في قوله بزعمهم توبيخ لهم بانهم يعاملوا مع الله على
خلاف ما يعتقدون انه يجب عليهم ويتصرفون فيما اعتقدوا انه حقه تعالى
على خلاف ما اعتقدوا انه المعاملة وهذا غاية عدم المبالاة بعبادته تعالى
قوله حكمهم هذا قوله حكمهم اشارة الى ان ما مصدرية وهذا اشارة
الى تقدير المخصوص وفيه ان ما يحكمون في تاويل المضاف الى الضمير كما اشار
اليه وفاعل ساء يجب ان يكون معرفا باللام او مضافا اليه قوله وهو ضعيف في القرينة
اي الفصل بالمفعول ضعيف لا الفصل مطلقا اذ الفصل بالظرف وان
خص بالشعر غير ضعيف ومع ضعفه مختص بالشعر ففيه تعريض بتلك القراءة
واشارة الى كمال ضعفها وهذا من عادة الكشاف لانكاره تواتر القراءات السبعة
وقد انكره المحقق التفتازاني وقال القراءات السبعة متواترة لا يجوز الطعن
فيها بل ينبغي ان تزيف بها قول النحاة ويجعل شاهدا على الوقوع وبعد
ان يقال نزل المضاف اليه منزلة الفاعل فقدم عليه المفعول كما يقدم على
الفاعل فالفصل بين المصدر وفاعله بالمفعول لا بين المضاف والمضاف
اليه وروي فزججتها بمزجة وفسر المزجة بالرمح القصير والزج هو الطعن
والقلوص الناقة الشابة ضمير زججتها للكتيبة قوله وللعاقبة ان كان من
السدنة لظهور انه ليس ذلك غرض السدنة وانما يترتب على تزيينهم قوله والجار
متعلق بقالوا لا بقوله افتراء لان المفعول المطلق لا يعمل او بمحذوف وهو اي المحذوف
صفة له اي للافتراء واقعا عليه قوله ان ولد حيا المولود الى الضرع ولقراءة ابن مسعود
فان معناه خالصة وجيدة وهو الخارج من البطن حيا وهذا التقييد انما

يحتاج

انما يحتاج اليه اذا لم يكن خالصة بالنصب حالا من ضمير الصلة فانه كقراءة ابن عباس هم
بمعنى جيدة وهو الخارج حيا وبهذا علم ان قول المحقق التفتازاني ان جعل
خالصة حالا من الصلة فلا معنى له عند التامل الصادق ليس نتيجة التامل
الصادق قوله وتانيث الخالصة للمعنى وكذا تانيث ميتة ويحتمل ان يكون
تانيث تكن مع نصب ميتة لتانيث ميتة ففي قوله ولذلك وافقوا ان يطردوا
الشعر يقال لكن يكثر دوابه الشعر مع انه مذكر قوله وهو مصدر كالعافية قال الكشاف
ويدل عليه قراءة من قرا بالنصب ولم يلتفت اليه لانه مع احتمال كونها حالا
من الصلة لا يدل على كونها مصدرا ويحتمل على قراءة النصب ان يكون الخبر الجملة
ويكون لذكورنا متعلقا بعامل النصب وقد عرفت وجه كون المراد بخالصة بالاضافة
الى الضمير ما في بطون الحي والتذكير فيه لان الميتة ما في بطون اولما ذكره
قوله اي جزاء وصفهم يعني وصفهم مصدر وسيجزيهم بتقدير المضاف وفي
هذه الجملة تهديد عظيم وتهويل وخيم للعلماء في مقام الوصف وتحذير
كثير عن ان يصفوا شيئا برايهم من غير مستند قوله لخفة عقلهم اشارة
الى تفسير سفها معنى واعرابا لكن لا يحسن عطف وجهلهم عليه لتفسير بغير
علم لانها كونه مفعولا له مثله سيما وقد عقبه بقوله ويجوز نصبه على الحال
والمصدر الا انه اعتمد على ظهور الحال ولم يخف ايهام الاحتمال ثم تقييد
الجهل بمحض التفسير بمخافة الفقر فينبغي ان يقال وجهلهم بان دفع الشئ
ليس بالقتل بل بان يبايعوا دين الله ويتركوا الفساد في الارض وبان الله رازق
اولادهم لا هم قوله وحرموا ما رزقهم الله فيه مزيد بيان سفههم حيث يقتلون
ابناءهم مخافة الفقر ويحرمون ما رزقهم الله ولا يخافون الفقر في هذا
التحريم قوله قد ضلوا وما كانوا مهتدين اي ما كانوا من شانهم الاهتداء
او ما صاروا مهتدين بارسال الرسل او ضلوا في القتل والتحريم وما
كانوا مهتدين في امر من الامور فتامل قوله وقيل المعروشات ما عرشه

الناس فعرشوه هذا لا يقتضي اختصاص غير معروشات بما نبت في البوادي
والجبال لتناوله ما غرسه الناس ولم يعرشوه فالاولى ترك قوله فعرشوه ويكون
وتناوله معروشات بجميع ما عرشه الناس لان الغالب فيها المعروش فاطلق
المعروش على الجميع ولا يبعد ان يراد بالمعروش المعروش بالطبع كالاشجار التي
ترتفع في نموه وبغير المعروشات ما تنبسط على وجه الارض كالكرم ويكون
ذكر النخل والزرع تخصيصا بعد التعميم **قوله** والضمير للزرع والثاني
مقيس عليه يعني بالثاني النخل الاثر باني الجنات ولا يخفى ان الجنات ايضا مقيسة
عليه فالاولى والباقي مقيس عليه وكون الزرع معطوفا على النخل مختلف فيه
وعند البعض معطوف على جنات فالجعل مقيسا على هذا التقدير ايضا
اولى وكون المعطوف في حكم المعطوف عليه ليس على اطلاقه كما تقرر في محله
فلا يوجب اشتراكهما فيما هو حال عن المعطوف عليه وعدم كون الاختلاف في
حين الانشاء لا يوجب جعل الحال مقدرة وان اتفق كلمتهم بل يصح ان يكون اطلاق
المختلف باعتبار ما يؤل فتامل وقوله على تقدير اكل ذلك معناه على تنزيل
الضمير منزلة اسم الاشارة في التعبير عن المتعدد بمفرده وقد مر مثله مرارا
ثمره الذي يؤكل في الهيئة والكيفية اقول ووقت الادراك **قوله** وان لم يدرك
ولم ينيع اشارة الى انه لا فائدة في قوله اذا اثمر لانه لا يمكن الاكل قبل ان يثمر
ووجه الدفع ان فائدته دفع توهم ان الاكل مخصوص بوقت الادراك قال المحقق
التفتازاني وجه التوهم انصراف الثمر الى فرده الكامل وهو من الثمر ما ادرك
واينع ولا يخفى ان مثل هذا السؤال يتوجه في قوله وانظروا الى ثمره اذا
اثمر ولا يتأتى هذا الجواب هذا قلت مثل هذا الجواب يتأتى وهو ان يقال
المراد الامر بالنظر حين كان الشجر مثمرا ويكون الثمر على الشجر لا بعد قطع الشجر فان
ظهور القدرة فيه اكثر وينيع كيعلم ويضرب الا انه لا يحذف ياؤه اصلا
حملا للغة الكسر على لغة الفتح كذا في الصحاح وفيه انه الياء يثبت في المثال مطلقا

يعلم

ليعلم ان الوجوب بالادراك لا بالتنقية وليعلم ان لا وجوب قبل الادراك ولا
حق فيما اتلفت قبله ولا يخفى ان الوجوب في الذمة وقت الادراك لا وجوب الاداء
اذ لا يمكن الاداء قبل التنقية والنظم يدل على وجوب الاداء ففي كونه سبب العلم
بالوجوب وقت الادراك نظر نعم لو جعل يوم حصاده صفة لحقه اي حقه
الواجب يوم حصاده افاد الوجوب يوم حصاده لكنه لا يجامع افادة الاهتمام
يوم الحصاد والمراد بقوله حتى لا يؤخر عن وقت الاداء عن اول وقت الاداء
والا فوقت الاداء موسع **قوله** في التصديق وقيل معناه لا تسرفوا في الاكل بان
تمنعوا الزكوة او تضعوه في غير محله شرعا ويحتمل ان يكون مطلقا شاملا
للنهي عن الاسراف في كليهما ولذا ايد هذا الاحتمال بجعل قوله ولا تبسطها
كل البسط مفسرا له فان القران يفسر بعضه بعضا هذا اذا اريد بالصدقة
المتطوعة فاما اذا كانت على المفروضة فهي مقدرة لا يحتمل الزيادة **قوله**
ما يحمل الاثقال كانه ادخل المركب تحت الحمولة لان المركب ثقل ولو جعل
الحمول لا يحمل الاثقال والفرش للمركب فانه كالفرش في انه يجلس عليه الراكب وعبر
عنه بالفرش تذكيرا للنعمة جعله اذ لولا جعله مسخرا بحيث كانه فرش وكما لا يتأبى
الفرش من الجلوس عليه لا يتأبى الفرش وغيره منه لم يكن بعيدا او المناسب بحمل
على ما يفرش المنسوج من شعره وصوفه ووبره ان يحمل الحمولة على ما ينسج اللباس
من شعره وصوفه ووبره فان اللباس ما يحمله اللابس **قوله** كلوا ما حل لكم منه
يعني ادخل من التبعيضية لان الرزق كله ليس ماكولا بل الحلال منه وبه رد ما
استدل به على ان الرزق هو الحلال دون الحرام فانه قيل الحرام ليس بماكول
شرعا وهو ظاهر الرزق ماكول شرعا لقوله تعالى كلوا مما رزقكم الله فالحرام
ليس برزق او الرزق ماكول شرعا وليس شيء من الماكول شرعا بحرام فالرزق
ليس بحرام والاستدلال انما يتم لو كان الرزق ماكول شرعا كلية بمقتضى الآية
وليس كذلك بل ظاهرها انها جزئية **قوله** ظاهر العداوة يعني وصف الشيطان

بكونه مبنيا باعتبار ظهوره هداوته والا فهو عدو خفي **قوله** او فعلا دل عليه اي دل
كلوا عليه كانه قيل كلوا ثمانية ازواج وكونه حالا لا يتوقف على جعلها بمعنى الصفة
اي مختلفة او متعددة اذ كل ما دل على هيئة صح ان يقع حالا **قوله** وهو بدل من ثمانية
قال المحقق التفتازاني انجعز البدل من البدل والاظهر ان من الضان بدل من
الانعام واثنين بدلا من حمولة هذا قلت اذا جوز تعدد البدل فالاظهر انه عطف
بيان لما رزقكم الله **قوله** بامر معلوم يدل على ان الله حرم الاظهر ان المراد اخبروني
بعلمكم وانكم تعلمون شيئا من ذلك **قوله** في دعوى التحريم او في الاخبار بالعلم
يعني لا تخبروني بعلمكم كاذبين **قوله** اذ انتم لا تؤمنون بنبي فلا طريق اه يريد
ان انكار حضورهم ومشاهدتهم انما يفيد لهم انكار التحريم لانهم لا يؤمنون
بنبي فليس لهم اسناد التحريم الى رواية مخبر من الله بل ليس لهم الا الاسناد الى المشاهدة
والسماع فانكاره يستلزم انكار التحريم وفيه كمال التوبيخ على عبادتهم الاوثان
لاعتقاد انهم شفعاء كيف ولا يمكنهم اسناد التحريم الى اختيارهم عن الله لكونهم صنما
فكيف يظن بهم الشفاعة **قوله** فمن اظلم اي فانتم اظلم الناس وهو متفرع
على اثبات كذبهم وانما قال ليضل الناس بغير علم مع انه لا يتصور الاضلال
بعلم تنبيها على ان الاضلال نتيجة الجهل والشقاوة منه بطلب العلم ولما لم يهتدوا
بالبيان الوافي السابق قال ان الله لا يهدي القوم الظالمين وفائدة البيان هم
الزام الحجة **قوله** وفيه تنبيه على ان التحريم انما يعلم بالوحي وفيه تنبيه على ان الاصل
في الاشياء الحل حيث لم يقل احد هذه الاشياء فيما اوحي الي حلالا بل اكتفى
في ابطال الحرمة بانه لم يجدها محرمات وفي قوله محرما تنبيه على ان التحريم لا
ذات الشيء حتى لو احل الله المحرم لحل وقوله محرما مفعول والمقول لا احد
ومفعوله الثاني فيما اوحي الي قدم للاهتمام لا لان المفعول الاول نكرة لانه
عامة بالنفي فلا يجب تقديم المسند الظرف وليس مفعوله الاول محذوفا
كما يوهم تفسيره بطعاما محرما اذ لا حذف احد المفعولين **قوله** الا ان يكون ميتة

ومع

ومع ذلك يحتاج استثناؤه الى تكلف تقديره وكانه قيل الا اذا وجود ميتة
والظم ان قوله او دما عطف على ميتة الا انه جعله عطفا على ان يكون لئلا
يحتاج الى تكلف تقديره للاربعة مع الغنى عنه في الثلثة والاولى ان يجعل
الاستثناء ظرفا اي الا وقت ان يكون الطعام ميتة او دما مسفوحا والفرق
بين وجهي كون لحم الخنزير رجسا ان الاول يجعله قذرا باعتبار النجاسة والثاني
يجعله خبيثا بحسب الخاصة نجسا اي يفيد لاكله خبثا منه الصفات الذميمة
قوله وهو عطف على يكون في الفصل بين اهل ويكون بالمعطوف على ان يكون
نظر وكذا في الفصل بين ان وفعله بقوله فسقا لانه بمنزلة اعجبني ان تاديبا
ضربت وقوله والمستكن فيه راجع الى ما رجع اليه المستكن في يكون سهوا او لا
مستكن في اهل وانما هو مسند الى به والصحيح ما في الكشاف والضمير يرجع
الى ما رجع اليه المستكن في يكون في جواب اي ما يرجع الضمير في به على هذا
التقدير **قوله** فلا يصح الاستدلال بها على نسخ الكتاب اذ لا نسخ على انه يقال
يجوز تخصيص الكتاب بخبر الواحد ووجود محرم اخر بعد ذلك تخصيص لنفي
التحريم عما عدا الاربعة لا نسخ **قوله** كل ما له اصبع كالابل والسباع والطيور
ليس المراد بالابل الابل خاصة بل كل ذي خف وذي حافر منشق كالبقر والغنم
او غير منشق كالفرس فان الخف والحافر والمخلب بمنزلة الاصبع للانسان
اذ تقتضي به الحيوان وما يقتضي الانسان بالاصبع كما اشار اليه بقوله سمي الحافر ظفرا
مجازا ويرد على هذا التوجيه وعلى كل ذي مخلب وحافر ان قوله ومن البقر والغنم
حرمنا عليهم شحومهما يدل على ان البقر والغنم لم يحرما عليهم الا ان يقال كان
كل منهما واقعة اخرى وتحريما اخر وهذه الاية تتميم لا احد فيما اوحي الي
لان فيه وقع انه حرم الله تعالى على اليهود جميع هذه الامور فكذلك حرم
البحيرة والسائبة والحامية فاجيب بانه كان على اليهود خاصة غضبا عليهم وقوله
ولعل المسبب عن الظلم تعميم التحريم توجيه تحريم كل مع ان البعض كان محرما

قيل بعينهم والتوجيه ان المال تحريم البعض بذلك السبب وانما جعل تحريم الكل
باعتبار ان السبب التعميم ولا يخفى ان التحريم في البعض ايضا باعتبار التعميم والا
نفي البعض ايضا كان بعض الاجزاء كالشعر والعظم محرما وانما قال لعل لاحتمال
لاحتمال ان يراد بكل ذي ظفر كل ذي ظفر حلال بقرينة حرمنا قوله الثروب
الثرب ما غشى الكرش من الشحم الرقيق وقوله والاضافة لزيادة الربط يعني ابن اذ لا
حاجة الى الاضافة اذ يحصل المقصود من قولنا ومن الابل والغنم الشحوم كما تقول
اخذت من زيد المال الكل لا وخيمة فيها لانها لزيادة ربط الشحم بالبقر والغنم
وهي متعارفة فيما بين العرب وقوله الا ما علقت بظهورهما زاد عليه في الكشاف في
والجنوب وكانه تركه لانه زائد على النص فلا بد له من دليل قوله او ما اشتمل على
الامعاء قال المحقق التفتازاني ربما يفهم منه ان الحوايا عطف على ظهورهما
اي ما حملت الحوايا لكن لا يحسن عطفها على ما حملت بتقدير مضاف اي شحوم
الحوايا وقوله او ما اشتمل على الامعاء بيان لذلك هذا وجه ما قال الخفي وقوله
جمع حاوية او حاوياء موافق لما في القاموس لكن في الصحاح انه جمع الحوية وجمع الحاوية
الحواوي على فواعل وفي القاموس الحوية والحاوياء والحاوية ما تحوى من الامعاء اي
اجتمع قوله وقيل هو عطف على شحومهما ويكون المقصود تحريم نفس الحوايا لا شحومهما
والا لكان داخلا في شحومهما ولم يحتج الى ذكره بقي ان قوله او ما اختلط بعظم
ايضا عطف على شحومهما ولا حاجة الى ذكره الا ان يقال كثرة الحاجة الى الالية
واعتياد الناس بها احوج الى التصريح بحرمتها لئلا يتوهم تخصيصها عن الشحوم
قوله او بمعنى الواو والظاهر انه من جملة ما تحت قيل لكن لا يخص جعل او بمعنى الواو
عطف على شحومهما لان العطف على المستثنى ايضا يقتضي ذلك لان المستثنى
هو الثلثة لا احدها فيجب ان يجعل قوله او بمعنى الواو لتفسير الا وعلى جميع
التقادير لا يقال الاستثناء من الايجاب نفي واو في النفي يفيد العموم دون الواو
فعلى تقدير العطف على المستثنى يجب او دون الواو لانا نقول او اذا كان في

جملة

جملة المنفي يفيد العموم كقولك ما جاءني زيد او عمرو فانه يفيد نفي المجيئة
عن واحد مبهم فيعم واما اذا تعلق النفي بواحد منهم فلا يفيد العموم بل يكون
النفي مردودا كقولك انتفى زيد او عمرو فانه ليس كقولك انتفى مجيء زيد او عمرو
والمستثنى عن المثبت متعلق النفي لا المنفي فان قلت لا موجب لجعل او بمعنى الواو
اذ يجوز ان يكون المحرم احد الامور لا على التعيين فيجعل لمن اختار اثنين منها
ويحرم الاخر او يكون الحلال واحدا منها فيحل لمن اختار واحدا منها وتحريم
الاخرين قلت رد ذلك بانه جاء في الشرع ايجاب واحد مبهم ولم يجئ تحريم واحد
مبهم او تحليله فلذا لم يلتفت اليه وفيه بحث لانه المعلوم من شرعنا الا من شرع
اليهود فتأمل وكون او بمعنى الواو ليس معناه استعمالها في معنى الواو بل جعله
للتسوية فيؤول الى معنى الواو ولهذا قال صاحب الكشاف او يميز لبيانها في قولهم
جالس الحسن او ابن سيرين والعصعص كقنفذ وغليظ عجب الذنب كذا في
القاموس قوله التحريم او الجزاء التحريم منصوب على انه مفعول به والجزاء على
انه مفعول مطلق قوله في الاخبار او الوعد والوعيد قال المحقق التفتازاني
رد على من جوز الخلف في الوعيد بناء على انه كرم وفضل بخلاف الوعد قوله
يمهلكم على التكذيب ويحتمل ان يكون المراد انه ذو رحمة واسعة فهو رحمني
بتوفيق كثيرين لتصديقي فلا يضرني تكذيبكم ويضركم لانه لا يرد باسه
عن القوم المجرمين او سيرحمني بالانتقام منكم ولا يرد باسه عنكم قوله ووقوع
مخبره يدل على الاعجاز اذ من وجوه اعجاز القران اشتماله على المغيبات
ولو قال دل على الاعجاز لكان انفع لانه قد وقع ولهذا اخبر تعالى عنه بقوله
وقال الذين اشركوا لو شاء الله لو شاء الله ما عبدنا من دونه من شيء قوله
لو شاء خلاف ذلك يعني التوحيد مشيئة ارتضاء ذلك ان تقول مرادهم
يطلق المشيئة الا انهم ظنوا ان المشيئة لا تنفك عن الرضاء او ظنوا
انه لا ملامة فيما اراد على خلاف رضاه قوله لا الاعتذار عن ارتكاب هذه القبائح

بارادة الله اياها منهم ارادة للجاء وفسر يعني لا يدل الاية الا على ان المشركين قالوا
ان شركنا بمشيئة الله ورضاه فذمهم لدعوى الرضاء لا لدعوى المشية حتى يكون
نفيا لمشية الله القبيح فيكون دليلا للمعتزلة بل هو نفي لرضاء الله بالاشراك
وهو مذهب الاشاعرة ونفي الرضاء لا يستلزم لا ارادة قوله ويؤيد ذلك قوله كذلك كذب
الذين من قبلهم وجه التأييد انه لا تكذيب للرسول في دعوى انه لو شاء
الله مشيئة للجاء وقسره بعدم الشرك ما اشركنا لان الرسول لا يدعي خلافه
وانما التكذيب في ان الرسول يمنع كون ذلك مرضيا لله تعالى فيكون دعواهم ان
افعالهم بمشيئة الله تعالى مشيئة ارتضاء قوله من امر معلوم يصح الاحتجاج
على ما زعمتم فسر العلم بمعلوم خاص ولا حاجة اذ يصح ان يراد هل لكم من اعتقاد
مطابق ثابت فيما ادعيتم ان الاشراك وسائر ما انتم عليه مرضي لله تعالى
فتظهروه لنا والاظهار يكون بالبرهان فهو طلب البرهان وقوله على ما زعمتم
يحتمل التعلق بيصح والظاهر تعلقه بالاحتجاج ولا حاجة الى تقييدانه يتبعون
بما قيده من قوله في ذلك بل الابلغ ان عادتكم وجل امركم ان لا تتبعون الا الظن
ولا تنفون الا الكذب قوله ولعل ذلك لا حاجة الى هذا التكلف فان قوله ان
يتبعون الا الظن لم يمكن تكذيبهم اذ اليقين لا يحتمل التكذيب وليس فيه توبيخ
باتباعه قوله البينة الواضحة من الكتاب والسنة والادلة العقلية التامة ولم
يحمل الحجة على ما يوجب الزامهم على سبيل الجدل كما حمل عليه الكشاف اذ لا ضرورة
اليه مع انه لا يتم وهو ان الحجة انه اذا كان الامر كما قلتم من ان كل كائن في ملكه تعالى
برضاه يكون ما يخالفكم فيه ايضا برضاه فلا ينبغي لكم النزاع والمعاداة معنا
ووجه عدم تمامه ان لهم ان يقولوا المعاداة منا ايضا معكم بارادته ورضاه
قوله وفعل يؤنث ويجمع عند بني تميم علامة كونه فعلا التصريف اذ لا تصرف
في اسم الفعل و لانه لا يزيدون في اوزان الفعل وهو فعلل بضم اللام الاولى وسكون
العين لان الهاء ملحق وهو من لم وما بعده من الاصل هو اصله عند الحجازي

ثم

تميم قال المحقق التفتازاني لم يذكر التثنية مع مجيء هلما لادخالها تحت الجمع
هذا وبه جعل اصله هل ام لا يوجب دخول هل على الامر فان هل نقل من هل
بعد نزعه في ذلك ام فجمع بين هل وام بحذف مدخوله وخفف بحذف الهمزة
القاء حركتها الى اللام وكون الاصل في اللام السكون لان الام وضع ساكن
الاول ولهذا احتيج الى همزة الوصل بنفي اشكال وهو ان اسم الفعل اخرج عن
تعريف الفعل وادخل في تعريف الاسم بان اقترانه بالزمان ليس بحسب الوضع
الاول واذا كان هلم منقولا عن الامر كان اقترانه بحسب الوضع الاول وقد
يقوله احضروهم على ان المستعمل هنا لغة الحجاز قوله ويظهر بانقطاعهم اي
بانقطاع حجتهم وافحامهم اي الشهداء ضلالتهم اي ضلالة المقلدين او ضلالة
الشهداء فالمقلدين فتامل ولذلك اي لارادة شهداء معهودين قيد
الشهداء بالاضافة ولم يقل شهداء ووصفهم بما يقتضي العهد بهم ونحن
نقول لو قال هلم شهداء لتبادر تعجيزهم لانتفاء الشهداء وليس المراد
هذا بل بناء الامر على وجود الشهداء وفي الكشاف انه يتبادر منه شهداء في
نفس الامر لا بزعمهم وينافي قوله فان شهدوا فلا تشهد معهم لان شهادة
الشاهد الحق توجب التسليم ثم نقول فيه منع التقليد فيما دل الحجة
على خلافه قوله فاتسع فيه للتعميم ويحتمل ان يكون هنا على اصله تعريضا لهم
بانهم في حضيض الجهل ولو سمعوا ما نقول لترقوا الى ذروة العلم قوله للدلالة
على ان مكذب الايات متبع الهوى لا غير وفي دلالة الاضافة على ذلك بحث
لان الاضافة لا تقتضي قصر المضاف اليه وغاية التوجيه فيه ان من المعلوم ان اتباع
الهوى مطلقا ممنوع فاذا اضافه الى الذين كذبوا بالايات في مقام المنع عن
اتباع الهوى علم ان صاحب الهوى ليس الا مكذب الايات قوله منصوب باتل
اي ما حرم منصوب باتل ولو جعل خبرية ففيه مسامحة لان المنصوب مجرد
ما ولا مدخل لحرم فيه ولو مصدرية فلا تسامح لان المنصوب هو التحريم

الذي هو مجموع ما حرم والخبرية مقابلة لما الاستفهامية شاملة للموصولة والموصوفة
لانه بمعنى اتل فيصح كون الجملة على صرافتها مفعولا له قوله متعلق بحرم او
اتل والاول اظهر لان المحرم المتلو محرم على الكل قوله ليصح عطف الامر عليه
وليصح جعل لا تشركوا بيانا للمحرم وقوله اي لا تشركوا ايضح ان يكون تفسيرا لدخول
ان بالنهي ودفعا لاحتمال ان يكون نفيا منصوبا ويحتمل ان يكون تفسيرا
لان لا تشركوا بان يكون اي تفسيرا ان ولا تشركوا تفسير لا تفسروا فتامل وفي
عدم صحة عطف الامر على المنصوب بان انه يلزم عطف الانشاء على الاخبار
على ما ذكره المحقق التفتازاني وفيه بحث لان الانشاء المؤول بالمفرد لم لا يجوز
عطفه على الاخبار المؤول به وهما معربان باعراب واحد قوله ولا يمنعه تعليق
الفعل للمفسر قوله بما حرم متعلق بالتعليق لا بالمفسر اي لا يمنع عطف الامر
على النهي تعليق التلاوة بما حرم فان الاوامر مما اوجب شيئا فكيف يكون
متعلق الامر ما حرم بخلاف النهي فانه محرم المنهي فيصح ان يكون بيانا لما حرم
باعتبار ما حرم به وقوله فان التحريم باعتبار الاوامر يرجع الى اضدادها
معناه ان الامر الموجب تصريحه محرم لضد الواجب بمفهومه فيصح ان يلي
في بيان المحرم باعتبار تحريم تضمنه قال المحقق التفتازاني ومثل هذا وان
لم يجز بحسب الاصل لكن ربما يجوز بطريق العطف هذا يعني لا يجوز اتل ما
حرم عليكم احسنوا بالوالدين احسانا ويجوز اتل عليكم ما حرم عليكم ان لا
تشركوا بالله واحسنوا بالوالدين احسانا قوله محلها النصب بعليكم قال المحقق
التفتازاني يأباه عطف الاوامر الا ان يجعل لا ناهية وان المصدرية موصولة
بالنواهي والاوامر على ما هو قاعدة يريد قاعدة جار الله قوله او الجر بتقدير اللام
ويكون تعليلا للتلاوة دالا على تفصيل المتلو قوله من اجل فقر ومن خشيته
لان القران يفسر بعضه بعضا وقد وقع في موضع آخر خشية املاق وما
احسن ما قيل ان المخاطب بكل منهما صنف وليس المخاطب فيهما واحدا فالمخاطب

بقوله

بقوله من املاق المبتلى بالفقر وبقوله خشية املاق من لا فقر له لكنه يخشى الفقر
ولهذا قدم رزقهم هنا فقال نحن نرزقكم واياهم وقدم رزق الاولاد في مقام
الخشية فقال نحن نرزقهم واياكم قوله ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق فان قلت
ما توجه اليه حق القتل ليس نفسا حرم الله قتله فما فائدة الاستثناء قلت
لو لم يذكر لتوهم ان هذا الحكم ناسخا للقصاص والرجم وقتل المرتد قوله اي
الفعلة التي او الخصلة التي هي احسن يعني لو لم يجد المتكفل نفقة نفسه على
احسن الخصال في مصلحة مال اليتيم ينبغي ان لا يقربه قوله الاشارة الى ما
ذكر في السورة الى هذا انما يتم لو كان جميع ما فيه من الواجبات حتى يجب اتباعه
وتاويل ايجاب الاتباع ايجاب اعتقاد انه حق بعيد وان تكلم به رشيد قال
المحقق التفتازاني المشار اليه من قل تعالوا الى لعلكم تتقون ولا يبعد ان يكون
المشار اليه دينه صلى الله عليه وسلم وبلايمه ولا تتبعوا السبل اي الاديان
المختلفة قوله بتقدير اللام على انه علة لقوله فاتبعوه لا نظهر ح ذكر الفاء
لانه يغني عنه لام التعليل قوله عطف على وصاكم هكذا ذكره الكشاف وقال
المحقق التفتازاني يعني جملة ذلكم وصاكم لظهور انه ليس عطفا على الفعلية
الواقعة خبر ذلكم قلت انما قال عطف على وصاكم اشارة الى ان الاسمية
التي خبرها فعلية في قوة الفعلية فيحسن عطف الفعلية عليه فقوله عطف
على وصاكم معناه عطف على جملة هي في قوة وصاكم وبمنزلته قوله وثم للتراخي
في الاخبار او التفاوت في الرتبة اشارة الى دفع ما يتجه انه كيف يعطف
بثم على توصية المخاطبين ايتاء الكتاب الذي هو متقدم عليها وذكر
الكشاف في جوابه هذه توصية قديمة لم تزل يوصي بها كل امة على لسان
نبيها فكانه قيل ذلكم وصاكم به يا بني آدم قديما وحديثا ثم اعظم من
ذلك انا آتينا موسى الكتاب وانزلنا هذا الكتاب المبارك ولا يخفى
ان اول كلامه يدل انه بصدد بيان التراخي الزماني وآخره يدل على انه

بصدد التراخي الرتبي والثاني حمل كلامه على انه بصدد بيان التراخي الرتبي اذ
ليس ايتاء الكتاب متأخرا عن التوصية قديما وحديثا الا انه يلغو في هذا التوجيه
بيان ان تلك الوصية قديمة فوجهه المحقق التفتازاني بانه رد لما قاله من استشكل
عليه العطف من ان الايتاء مقدم على التوصية فقرره على الصواب قبل تعليم
الجواب ونحن نقول يحتمل ان يكون مراد الكشاف ان ثم استعملت في التراخي
الزماني من سابق التوصية بل من اكثر زمانها اما حقيقة او تجوزا والتراخي
الرتبي ففي كلامه اشارة الى جوابين ثم يقول لا يبعد ان يكون ثم للاشارة
الى الانتقال من كلام الى كلام فانه كان سابقا في بيان المحرمات وهنا في عد
انعام التعليم والتربية فيكون بمنزلة فصل الخطاب وكما كثيرا ما نشاهد
في السنة ارباب التدوين ذلك فوجدنا اصله هنالك والله تعالى اعلم
والتراخي في الاخبار انما يتم لو كان ثم اتينا متراخيا في الانزال ومن اجوبة صاحب
التأويلات ان ثم بمعنى الواو وادعى انه جاء كثيرا واستشهد عليه بمواضع من
القران قوله للكرامة والنعمة اشارة الى ان تماما بمعنى اتماما ولذا حذف
اللام لانه فعل الفاعل المعلل ومن استبعد ذلك جعله مفعولا مطلقا
لفعل محذوف فجعله في تقديره واتممناه تماما كا نبتنا نباتا قوله ويؤيده
ان قرئ على الذين احسنوا لم يلتفت في التأبيد الى قوله لعلهم بضمير الجمع الدال
على ان الذي للمتعدد لانه لم يجعل ضمير لعلهم للمحسنين اذ لا يلايمه لعلهم
يؤمنون بل جعله لبني اسرائيل لملايم التردد في ايمانهم ولو فسر الذي احسن
بتبليغه بكل من يبلغه خاليا عن التحريف فيعم موسى ومن بعده لا نه ابهم قراءة
على الذين احسنوا والملايم لقراءة الرفع بتوجيهه على الوجه الذي هو احسن
ما عليه الكتب ان يفسر قراءة الفتح بالايتاء على الوجه الذي حسن ذلك الوجه
باي صار ذا حسن او احسنه الموتى والمراد باحسن ما عليه الكتب سوى القران
كما لا يخفى قوله فاتبعوه واتقوا لم يبين القاضي مفعول الاتقاء اعتمادا على

بيانه

بيانه مفعول يتقون والاحسن ان يجعل مفعول هنا واتقوا المخالفة او تفسير
اتبعوه باتباع الاوامر واتقوا بالاتقاء عن المنهيات قوله كراهة ان تقولوا قال
المحقق التفتازاني لان نفس هذا القول لا يصلح ان يكون مفعولا له لا انزلنا
بل العدم فحمل الكوفيون على حذف لا والبصريون على حذف المضاف اي كراهة
ان تقولوا ويحتمل والله اعلم ان يكون مفعول اتقوا وان يكون فالتقطه ال فرعون
ليكون لهم عدوا وحزنا اي يترتب على انزلنا احد القولين ترتب الغاية على الفعل
فيكون توبيخا لهم على بعدهم عن السعادة قوله ولعل الاختصاص في انما لان الباقي
المشهور اه في كون الزبور غير باق وغير مشهور نظر فوجه الاختصاص بالنسبة
اليه انه لم يكن فيه حكم اصلا بل كانت او عية وبهذا ظهر ضعف ما قيل انه
يعلم منه ان لا كتاب للمجوس والا لاهل الكتاب ثلث طوائف قوله اي وانه كنا
في الكشاف والاصل وانه كنا على ان الهاء ضمير الشان ويخالفه ما في مقدمة
ابن حاجب وحذفه منصوبا ضعيف الا مع ان اذا خففت فانه لازم وجوابه
انه لم يرد ان اسم ان محذوفة اذ المخففة لا يلزم الاسم بل يدخل الافعال المبتدأة
او الافعال مطلقا على اختلاف المذهبين بل اراد انه لو شدد لا يصح دخوله
على كان بل لا بد من ايراد اسم وذكر ضمير الشان على سبيل التمثيل والا فيجوز
ان يكون الاصل وانا كنا قوله وصدف اعرض او صد يعني جاء متعديا ولازما
كصد فالمراد بصد متعديه في القاموس صدف عنه يصدف اعرض وفلانا
صرفه وصد عنه صد ودا اعرض وفلانا عن كذا منعه وصرفه فقوله فصل متفرع
على صدف بمعنى اعرض واضل على صدف بمعنى اي صرفه فكان الاولى او اضل
قوله اي ما ينظرون جعل الاستفهام للانكار وانكر الرضي في الاستفهام
بهل والاظهر انه للتقرير قوله ملائكة الموت والعذاب يريد ان المراد
انهم ينتظرون في الايمان وقت اتيان ملائكة الموت والعذاب وامر الرب
بالعذاب وكل ايه يعني آيات القيمة والهلاك الكلي او بعض ايات القيمة

ولا ينفع ايمانهم في شيء من هذه الاوقات ويأباه انه لم يبين الا عدم نفع
الايمان وقت اتيان بعض الايات الا ان يقال بيان عدم النفع عند اتيان
البعض يغني عن بيان عدم النفع عند اتيان الكل لكن بعد بقي عدم بيان
عدم نفع الايمان عند اتيان ملائكة الموت او العذاب وعند اتيان امر الله
بالعذاب فالاولى ان يحمل قول الملائكة على ما يطلبون من اتيان الملائكة
كقوله تعالى قالوا لولا انزل علينا الملائكة وباتيان الرب ما ذكر بقوله هل
ينظرون الا ان يأتيهم الله في ظلل من الغمام والملائكة فحاصل الكلام ينتظرون
في ايمانهم ما يستحيل او ما لا ينفع الايمان بعد وجوده قوله بجزيرة العرب
قال المحقق التفتازاني هي ما بين حفر ابي موسى الى اقصى اليمن في الطول وما بين
رمل يبرين الى منقطع سماوة في العرض سميت جزيرة لاحاطة بحر فارس وبحر السودان
ونهري دجلة والفرات بها قوله لاضافة الايمان الى ضمير المؤنث وفي الكشاف
الى ضمير المؤنث الذي هو بعضه وهو الموافق لما في كتب النحو قال المحقق يعنون
بالبعض اعم من ان يكون من اجزاء الذات او من صفاته القائمة بها قوله
غير مقدمة ايمانها على ذلك اليوم باقية في هذا اليوم اذ لا ينفع ايمان متقدم
دال قبل دخول اليوم وهو ظ او مقدمة ايمانها غير كاسبة في ايمانها خيرا
وهو دليل لمن لم يعتبر الايمان المجرد عن العمل لانه سوى بين عدم الايمان والايمان
الذي لم يكسب فيه خير واما الجواب بتخصيص هذا الحكم بهذا اليوم ان
هذا وقت مخصوص لا ينفع فيه الايمان المجرد ولا يلزم منه عدم النفع بالاخرة
والجواب بان المعنى اشتراط عدم النفع بالخلو عنهما رده المحقق التفتازاني
بانه مبني على كون كسبت معطوفا على امنت حتى يكون النفي داخلا على المردد
فيفيد عمومها ويكون بمنزلة لا تطع منهم آثما او كفورا وليس كذلك اذ لو عطف
على امنت للغا اذ لا يتصور كسب الخير في الايمان لمن لا ايمان فهو في تقدير
اولم تكن كسبت في ايمانها خيرا فالترديد بين النفيين لا نفي المردد فلا يفيد

العموم بل يفيد ان الايمان مع عدم كسب الخير لا ينفع ويمكن ان يقال لا يلغوا
فان في ذكره اشارة الى فوت نفعين لمن لم يؤمن نفع نفس الايمان ونفع
كسب الخير فيه واما الجواب بالعطف على لم تكن فاما بجعل او بمعنى
الواو واذا لم ينفع الايمان الحادث من غير تقدم ايمان مع كسب الخير فيه فعدم
نفعه بدونه بطريق الاولى وهو الذي اشار اليه بقوله وان كسبت فيه خيرا
واجيب ايض بان في الاية لفا تقديريا كانه قيل لا ينفع نفسا ايمانها ولا كسبها
خيرا في الايمان لم تكن امنت من قبل اولم تكن كسبت خيرا وذكر هذا الجواب
ابن الحاجب بعبارة اخرى حيث قال ان المعنى لا ينفع نفسا ايمانها ولا كسبها
وهو العمل الصالح لم تكن امنت من قبل ولم يعمل العمل الصالح قبل فاختصر
للعلم به ولا يخفى ان الظ مع من لم يعتبر الايمان بدون العمل الصالح ولكن الايات
والاحاديث الشاهدة بان مجرد الايمان ينفع ويورث النجاة من العذاب ولو
بعد حين دعت الى التأويل والتأويل مع الداعي عليه التعويل ويمكن ان يقال
معنى الاية انه لا ينفع الايمان باعتبار ذاته اذا لم تؤمن قبل وباعتبار العمل
اذا لم تعمل قبل لان نفع الايمان باعتبار العمل انه يصير سببا لقبول العمل
فيتم الكلام من غير تقدير لف ولا اعتبار اختصار فتأمل قوله فرقا تشيع
كل فرقة اماما التشييع الخروج مع الرجل للوداع او تبليغه الى منزله كذا
في القاموس والمراد هنا الاتباع وكان الذين فرقوا دينهم الائمة والذين كانوا
شيعا اشياعهم قوله وقيل هو نهي عن التعرض لهم وهو منسوخ باية السيف
ويحتمل ان يكون المراد انك لا تفعل من عندك شيئا انما امرهم الى الله كلها
تفعل بامر الله ان يقاتل مقاتل بامره وان تتركهم تتركه بامره وح لا نسخ ايضا
ويحتمل ان يكون وعد الرسول الله بالعصمة عنهم يعني لست منهم في شيء من الضرر
قوله ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون هذا اشد وعيد اذ للامر ان يجيل المنعم
بانواع النعم القادر الذي يقدر على كل ما يريد المسمى باسائه فلا وجه لحمله

على الاخبار بان يعاقبهم قوله اي عشر امثالها فقد الموصوف تصحيحا للتذكير
عشر مع تذكير امثالها او اشارة الى ان الامثال في المعنى حسنات فالتذكير
مثل الى المعنى قوله بنقص الثواب وزيادة العقاب جعل الظلم في مقابلة
العدل كما اشار اليه سابقا بقوله قضية للعدل ولك ان تجعل من الظلم بمعنى
النقص فيكون المعنى لا ينقصون في الحسنات من عشر امثالها ومن السيئة
من مثلها في مقام الجزاء واما انه قد يعفو عن السيئة فليس في مقام الجزاء وانما
اكتفى في هذا المقام بعشر امثالها وقد جاء سبعون وسبعمائة بيانا لما منه اقل
كما اشار اليه او بيانا لما هو عام واما الزيادة فليست كلية قوله وهو ابلغ من
المستقيم باعتبار الزنة اه يعني ان هذا الوزن من اوزان المبالغة والمستقيم
باعتبار الصيغة والباب ابلغ لان السين للطلب فيفيد طلب القيام واقتضاءه
قوله بدل من محل الى صراط كلا توجيهه بعيد لان الهداية للتعدية بالى لا
يكون مفعولها الثاني بواسطة الى منصوب المحل الا ان له مفعولا منصوبا اذا كان
متعديا وتقدير الفعل ايضا بعيد فالوجه انه حال موطئة عن صراط مستقيم
كانه قيل قيما والمقصد كمال المبالغة في الاستقامة قوله حال من ابراهيم
لا يوافق ما تقرر في محله ان الحال عن المضاف اليه انما يجوز اذا كان بحيث
يصح وضع المضاف اليه موضع المضاف اي اتبع ملة ابراهيم حيث يجوز اتبع
ابراهيم او كان المضاف جزء المضاف اليه نحو دابر هولاء مقطوع مصبحين
الا انه قد ذكر في موضع اخر ان العامل فيه معنى الاضافة كانه قيل بنسبت الملة
الى ابراهيم حنيفا وباباه حصرهم العامل المعنوي في امور لم يعد منها الاضافة
ان شئت معرفة الحال فعليك بالرضي وقال المحقق التفتازاني هنالك وجاز
الحال من مثل هذا المضاف اليه لكونه في المعنى بمنزلة الحال من المضاف
الذي هو معمول الفعل وقال الدين هو الطريقة المخصوصة الثابتة من النبي
سمي من حيث الانقياد له دينا ومن حيث يملي ويبين للناس ملة ومن حيث

بينها

بينها الله او من حيث يردها الواردون المتعطشون الى زلال نيل الكمال
شرعا وشريعة والدين مضاف الى الله والى النبي والى احاد الامة والملة الى
النبي والى الامة وكذا الشريعة قوله لانه اسلام كل نبي قبل امته اقول والله
اعلم اشارة الى ما قال النبي عليه السلام اول ما خلق الله نوري قوله
فاشركه في عبادتي لا يخفى ان تقديم غير الله لا يصح ان يكون للاختصاص لان ترجيح
ليس اشراكا للغير بل توحيد فنبه بقوله فاشركه على ان التقديم ليس للاختصاص
بل لان الانكار ليس في بغية الرب بل في بغية الغير ولا يبعد ان يقال ذكر
في رد دعوته الى الاشراك رد الاختصاص تنبيها على ان اشراك الغير في
بغية الله اذ لا بغية له الا توحيده ولما ذكر سابقا ان الصراط هو الذي عليه
صراط ابراهيم عقبه بهذا الكلام دفعا لمظنة انه اخذه دينا كما يأخذ
المشركون عبادة الاصنام تقليدا لا بانهم اذ فيه اقامة البرهان على ان الرب لا
غيره وبغية غيره منكر عند العقل قوله ولا تكسب كل نفس الا عليها يعني
ليس لي ان اكتسب ما يكون ضرره عليكم حتى ابغي ربا غير الله ويكون ضرري
عليكم لانكم دعوتموني اليه وهذا معنى قوله فلا ينفعني في ابتغاء ربي غيره
ما انتم عليه من ذلك بان اكون معذورا فيه بانكم سبقتموني فيه ودعوتموني
اليه ويحتمل ان يكون المعنى ولا تكسب كل نفس الا ما يضرها وبغية غير الله ربا
كسب النفس فكيف اترك ما هداني ربي اليه بما كسبت انفسكم قوله على ان
الخطاب للمؤمنين او الامة المدعوة كلهم وحد يدخل في رفع بعضهم فوق بعض
درجات ايمان بعض وتمرد بعض قوله من الجاه والمال بل فيما اتيكم من قوة
التامل في اياته واستعداد معرفة طريق الحق وسلوكه قوله لان ما هو ات
قريب احتاج الى ذلك لتخصيص العقاب بعقاب الاخرة واما لو اريد ما نعقبه
التقصير في الدنيا من البعد عن الفطرة وقساوة القلب وغشاوة الابصار
وصمم الاذان فامره ظاهر قوله وصفا لعقاب ولم يضفه الى نفسه لا يخفى ان

413

كونه وصفا لحال المتعلق بصنعه الى نفسه الا ان يقنع بترك صريح الاضافة

قوله لهم زجل بمعجمتين فوقانيتين وتحتانية محركة الصوت الهي انا

عبدك الضعيف الحقير البضاعة القليل الاستطاعة قد وفقتني بمحض

فضلك لتفسير كلامك واجريتني على معرفة ما خفي على كثير بخالص

فيضك وانعامك فلا يبعد ان ارجو منك ان لا تضيع ما عقبته بامدادك

وان تدعه نافعا بين عبادك وان تجعله لي لا علي وان تجعله مغفرة لي ولوالدي

كل من آمن واسلم مني الى ابي البشر صلوات الله عليه وعلى جميع انبياء

الامم صلوات الله عليه وعلى جميع انبياء الامم قال المصنف اتممه في شوال

سنة اربعين وتسعمائة من الهجرة والحمد لله رب العالمين

حسبي الله وحده [illegible]

من الكتب التي وقفها الفقير

الى الله ربه ذي المواهب

محمد المدعو بين الناس [illegible]

وكفى عبده

حسبي الله وحده
من الكتب التي وقفها الفقير
إلى آلاء ربه ذي المواهب
محمد المدعو بين الصدور براغب
وكفى عبده ١١٧٥

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

قوله اصله عما فحذف الالف حذفا كثيرا الى ان قل الاصل وسبب الحذف المشار اليه بقوله لما مر يعني لسبب او قاعدة مرت في سورة الصف ان لم من لام الجر وما الاستفهامية والاكثر حذف الفها مع حرف الجر لكثرة استعمالهما معا واعتنائهما في الدلالة على المستفهم عنه هذا ووجه الاعتناق انه انتقل الاستفهام الى الجار ولذا جاز تقديم الحرف والمضاف على كلمة تضمنت الاستفهام قوله ومعنى الاستفهام تفخيم شان ما تتساءلون عنه يعني حقيقة الاستفهام لا يحوم حول ساحة عز المتكلم سبحانه عما شانه فهي مصروفة الى معنى مجازي هو تفخيم شانه تعالى فجعل المسئول عنه مشبها بما خفي جنسه لفخامته المانعة للعقول عن التوجه نحو طلبه وفيه انه بعد لا يليق بشان المتكلم جل جلاله عن ان يكون عظيما مشبها بما يخفى جنسه عليه ولدفعه قال في الكشاف جرد الاستفهام للعبارة عن التفخيم حتى وقع في كلام من لا يخفى عليه خافية يعني اشتهر في التفخيم حتى يفهم منه من غير ان يخطر بالبال النقل عن المعنى الحقيقي بهذه العلاقة ومبنى النكتة ليس على ان ما للسؤال عن الجنس اذ يجيء للسؤال عن الوصف بل على ان الغالب فيه السؤال عن الجنس اذ يجيء للسؤال عن الوصف بل على ان الغالب فيه السؤال عن الجنس صرح المصنف في تفسير السؤال عن البقرة قوله والضمير لاهل مكة استغنى عن ذكر المرجع لحضوره حسا نحو هي راودتني فلا يرد ان في ترك ذكر المرجع فخامة

واشعارا بانه لعظمته متعين من غير ذكره وهذا الانساب اهل مكة قال صاحب التسهيل الاصل تقديم مفسر ضمير الغائب ولا يكون غير الاقرب الا بدليل وهو اما مصرح بلفظ او مستغنى عنه لحضوره مدلوله حسا نحو هي راودتني او علما نحو انا انزلناه في ليلة القدر او بذكر ما هو له جزء او كل او نظير او مصاحب بوجه ما هذا كلامه قوله او يسئلون الرسول والمؤمنين عنه يعني تفاعل بمعنى فعل واستشهد على صحة مجيء تداعونهم وتراونهم ويصح الاستشهاد لو كان مجيء تفاعل بمعنى فعل قياسا قوله بيان للشان المفخم او للمفخم شانه قوله وعم متعلق بمضمر مفسر به اي بمحذوف مبين بالمذكور بمعنى ان المذكور قرينة المحذوف لا انه مفسر تفسير استجارك في قوله وان احد من المشركين استجارك لانه لا يمكن الجمع بين المفسر والمفسر هنالك لعدم الفائدة ويمكن الجمع هنا اذ قولك عم يتساءلون عن النبا العظيم مفيد بلا اشتباه قوله ويدل عليه قراءة يعقوب كانه استدراك على الكشاف حيث جعل قراءة ابن كثير وجه الدلالة ان الظاهر من قراءة الوقف لا اجراء الوصل مجرى الوقف والوقف عليه يوجب تقدير العامل بلا وقف لكن قراءة العامة تستدعي كون قراءة اجراء الوصل مجرى الوقف بجزم النفي والشك فيه ان كان ضمير يتساءلون للكفار او بالاقرار والانكار ان كان للناس ولك ان تفسر الاختلاف بالاختلاف في الاقرار والانكار والتوقف او بالاختلاف في الاستهزاء واستزادة الخشية واستعداد الموت قوله كلا ردع عن التساؤل بمعناه او بمعنى السؤال ووعيد عليه اي سيعلمون جزاء التساؤل او ردع ووعد على الارتداع اي سيعلمون مثوبات الارتداع قوله تكرار للمبالغة اي تكرير اللفظ مبالغة في البيان وتقرير المانفاد في الجنان او تكرير للردع والوعيد للمبالغة فيهما والتاكيد قوله وفي ثم اشعار بان الوعيد الثاني اشد فهو للتفاوت في المرتبة ووجه كونه اشد ان يكون اشارة المعاقبة اقوى ولم يقل

بالاشارة الى ان الردع الثاني اشد لان شدة الردع لشدة الوعيد فشدته
تتبع شدته قوله وقيل الاول يحتمل ان يكون المراد جعل ثم للتراخي الزماني
ورد عليه الفصل بين نكرر كلا بحرف العطف والمعطوف عليه والفصل
بين المعطوف وحرف العطف بكلا ويحتمل ان يكون المراد بيان وجه كون الوعيد
الثاني اشد ولا يبعد ان يقال الردع الاول عن التساؤل والثاني عن الانكار وتفاوت
ما بينهما اقتضى العطف بثم قوله وعن ابن عامر ستعلمون بالتاء على تقدير
قل لهم ستعلمون يوهم ان التقدير بعد كلا فالاولى على تقدير قل لهم كلا ستعلمون
ولك ان تخرج الكلام مخرج الالتفات فتستغني عن الحذف قوله تذكير لبعض
ما عاينوا من عجائب صنعه الدالة على كمال قدرته ليستدلوا بذلك او ليستدل
عليهم بذلك على صحة البعث فيندفع به انكارهم وشكهم الناشي من التردد
في الصحة او ليستانروا من وعيده كل نائبة ويخافوا في الغاية او لتذكير لتلك
العجائب ليدل على حكمته البالغة فيصدق بالحشر لئلا يكون خلق الانسان
وتكميله عبثا لسرعة طريان الفناء عليه فلا محالة خلقه لكمال ابدي في بقاء
سرمدي قوله وقرئ مهدا اي انها لهم كالمهد اه الظ انه تفسير للمهد
المهاد لانهما بمعنى في القاموس المهد الموضع الذي يهيأ للصبي كالمهاد
ولهذا لم يفسر المهاد لكن الكشاف فسر المهاد بالفراش وقال القاموس
الم نجعل الارض مهادا معناه بساطا ممكن السلوك فيه ويرجح جعل المهاد
بمعنى المهد هذه القراءة وكون الكلام تشبيها بليغا كقد تلاعني والجبال
اوتادا اي كالاوتاد يعني ارسينا الارض بها كما يرسى البيت بالاوتاد والمهاد
كما يمكن ان يكون مصدرا سمي به المفعول يحتمل ان يكون فعالا يوضع للمفعول
كالامام والاله ومعنى قوله مصدر سمي به ما يمهد انه مصدر استعمل في معنى
المفعول لانه نقل من المعنى المصدري الى المفعول وصار اسما له كما يتبادر من
العبارة يدل عليه عبارة الكشاف تسمية للممهود بالمصدر كضرب الامير

بالمصدر او بمعنى ذات مهد والمهد كالمهاد من اسماء الارض ايضا لكن لا يحتمل
له هنا قوله ذكرا وانثى الظاهر ذكورا واناثا قوله سباتا قطعا في القاموس السبات
النوم او خفته فلا فائدة في جعل السبات مفعولا ثانيا لجعل مع كون مفعوله
الاول النوم بل لا يصح لان الفاعل لا يجعل النوم نوما فلهذا جعلوا المراد
بالسبات غير معناه الحقيقي اما بان استعمل في قطع الاحساس والحركة
اللازم للنوم واما بان استعير للموت المشبه بالنوم في انقطاع الحس والحركة
معه ولو جعل السبات بمعنى النوم الخفيف يكون الحكم مفيدا يعني
جعلنا نومكم نوما خفيفا غير ممتد فيختل به امر معاشكم ومعادكم
وفيه مدح لخفة النوم وحث على تخفيفه قوله استراحة الاستراحة وجدان
الراحة وهي صفة القوى والقطع صفة النائم لانه يقطع نفسه عن الاحساس
والحركة بسبب النوم فلا يصح جعلها مفعولا له للقطع ولا الجعل الا بتقدير
ارادة استراحة للقوى الحيوانية والازاحة الازالة والكلال الفتور وقوله
ومنه المسبوت للميت اي من قبيل السبات للموت المسبوت للميت لانه
مشتق منه اذ كلاهما مشتقان من السبت بمعنى القطع قوله واصله القطع
ايضا يعني اللفظ الدال على القطع كما ان اصل السبات ذلك الاولى واصله
السبت بمعنى القطع ايضا قوله وجعلنا الليل لباسا غطاء يستتر بظلمته
يستتر بظلمة الليل كل احد لكنه نعمة في حق من اراد الاختفاء فلذلك خص
الاستتار به ولامر ما قيل وكم لظلام الليل عندك من يد تخبر ان
المانوية تكذب اليد النعمة والمانوية قوم يجعلون النور خالق الخير
والظلمة خالق الشر ولقد اعجب حيث عقب نعمة النوم بنعمة لباس الليل
اذ احوج ما يكون الانسان الى التمسك بالاختفاء وقت النوم الذي لا
حائل فيه بينه وبين اعدائه ولهذه الحكمة الجليلة جعله وقت النوم ويمكن
ان يحمل كون الليل كاللباس على كونه كاللباس للنوم في سهولة اخراجه منه قوله

وقت معاش المعاش مصدر عاش والعيش الحيوة فجعل المعاش مصدرا ميميا وحمل الحيوة اولا على حقيقتها لانه يحصل فيه ما يعاش به فكانه وقت الحيوة وثانيا على الانبعاث عن النوم فسمى الانبعاث حيوة كما يسمى النوم موتا في وجه فقوله او حيوة عطف على المعاش تحقيقا لوقت ولا يخفى ما في جعل النوم وقت الانبعاث واليقظة من التفضل والانعام لان اليقظة لتحصيل المعيشة وقضاء الحوائج التي تعسر او تتعذر في ظلمة الليل ولما كانت اليقظة مورثة لكلال القوى الحيوانية لما يلزمها من الاشتغال بنظم اسباب المعيشة كان في جعل النوم استراحة لها على ما مر في وجه نعمة عظيمة ويزداد بهذه الملاحظة اتصال الجمل المرتبة **قوله** سبع سموات اقوياء لما ذكر نعمة جعل النهار وقتا صالحا لتحصيل اسباب المعيشة عقبه بما اعدها اسبابا لهذا التحصيل فذكر سموات محكمات يامن المتقلبون لتحصيل المعاش تحتها عن ان يسقط منها عليهم ما يجعلهم متلاشين كالغبار ولا يخفى ما في استحكام السموات من الفوائد العظيمة كما في سهولة الارض التي هي كالفراش لسكانها ومنبت الارزاق بالوانها وذكر الشمس التي في نورها تحصيل معظم النعم وبحرارتها تربية ما يحتاج اليه الامم بعبارة كاشفة عن كلتا صفتيها العظيمتين وذكر السحاب التي كل منها ماء به كل شيء حي واثرها على الانهار والينابيع لانها اظهر نفعا عند قوم من العرب وحي فذكر خروج الحب الذي هو مقصد اصحاب الحرث في مساعيهم والنبات الذي هو مطمح ارباب الرعي في مراعيهم وخروج جنات الفاف ياوي اليها كل طائفة سيما للاحتطاب الذي هو للقوت اخر الاسباب فلا يخفى حسن تاخيره في هذا الباب هذا ما الهمني ربي رب الارباب فاضفته بالصالحين من الاصحاب رجاء للثواب عمن يلهم الصواب يوم لا ينفع مال ولا بنون ولا ينجي عن شيء من العقاب **قوله** من وهجت النار اذا

اضأت

اضأت في القاموس وهجت النار اتقدت والاسم الوهج محركة ووهج الجوهر تلألأ ولا يخفى ان وصف السراج بالتلألؤ هو المتعارف دون الحرارة الا ان يكون المراد بالسراج الشمس فانه احد معانيه على ما في القاموس وقوله المراد الشمس يحتمله وح لك ان تجعل الجعل متعديا الى مفعولين هنا كما في اخواتها ولا باس بتنكير المسند اليه لانحصاره في فرد **قوله** المعصرات السحائب لا السموات كما روي عن الحسن وقتادة لان السماء لا ينزل منه الماء بعصره بخلاف السحاب فانه يعصره الريح وما ذكره الكشاف في تاويله من ان الماء ينزل من السماء الى السحاب فكان السموات يعصرن اي يحملن على العصر ويمكن منه مع بعده انما يتم لو جاء المعصر بمعنى العاصر ولو قيل المراد بالمعصر الذي حان له ان يعصر كان تكلفا على تكلف **قوله** اذا اعصرت اي شارفت ان يعصرها الرياح لما كان السحاب معصورا لا عاصرا احتاج الى تاويل صيغة الفاعل الى ما لا يقتضي كونه فاصرا **قوله** ومنه اعصرت الجارية اي اخذ منه ونقل عنه كانه في الاصل بمعنى حان ان تعصر الجارية بتخييل ان الدم يحصل منها بالعصر **قوله** او الرياح ذوات الاعاصير يعني ان صيغة اسم الفاعل للنسبة الى الاعصار بالكسر وريح تثير سحابا ذا رعد وبرق والاخلاف جمع خلفة بالكسر والخاء المعجمة وهي وهي حلمة ضرع الناقة القادمان والاخيران على ما في الصحاح وتاييد حمل المعصرات على الرياح بقراءة الباء ظاهر لانه لا ينزل من الرياح بل بالرياح وينزل من السحاب لا بالسحاب ولا ينفيه ما في الكشاف انه مع الباء دائر بين ارادة السحاب والريح بل هو ينفي ما فيه لظهوره وقوته **قوله** افضل الحج اي افضل اعمال الحج او افضله ذو العج والثج **قوله** جمع لف كجذع قال في القاموس جن لف ولفة وبفتحان ملتفة والالفاف الاشجار الملتفة واحدها لف بالكسر او بالضم التي هي جمع لفاء فيكون الالفاف جمع الجمع ولكن الزمخشري قال انه جمع لا واحد له كالاوزاع والا

للجماعة المتفرقة ولو قيل هو جمع ملتفة بتقدير حذف الزوائد لكان قولاً
وجيهاً ولم يوثق بورود اللف فقال وقيل الواحد لف وقال الصاحب الاولى لقد
انشدني الحسن بن علي الطوسي * جنة لف وعيش مغدق * وندامى كلهم
بيض زهر * ولم يلتفت الى كونه جمع لفيف وكانه لم يجد اللفيف بمعنى
الملتف بشيء وجعل كونه جمع الجمع للفاء زعم ابن قتيبة وقال ما اظنه واحداً
له نظيراً من نحو حضر واحضار وخمر واخمار هذا وجعل ابن الحاجب في الشافية
جمع فعلاء صفة فعلا لا جمع لفاء لفاف قوله ان يوم الفصل كان ميقاتاً
لما ذكر ما يستدل به على صحة البعث بحيث لا يقع لاحد شبهة فيها صار
المقام مقام ان يسئل عن ميقاته فكان سائلاً قال اي وقت ميقاته
فاجاب بقوله ان يوم الفصل كان ميقاتاً وهذا السؤال وان اقتضى ترك
التأكيد لان السؤال عن الوقت المطلق فالسائل خالي الذهن عن الجواب الا
ان الجوابين لبعده عن الاذهان وعدم سهولته على الافهام وكونه مظنة
ان يتردد فيه نزل منزلة ما تردد فيه فاكد وحكم فالمراد بالميقات ما يوقت به
زمان البعث قوله في علم الله او حكمه اراد بحكم الله تعلق ارادته به في الازل
وبلائمه تفسير القضاء في قوله تعالى فاذا قضى امراً فانما يقول له كن فيكون
بالارادة والالهية لوجود الشيء وهذا مبني على ان يكون تعلق الارادة كا
ازلياً اما لو كان حادثاً فليس الثبوت الا في علمه ويمكن ان يقال ان كان
بمعنى يكون تعبير عن المستقبل بالماضي لتحقق وقوعه فهو كالواقع ووجه تحققه
كونه في علم الله وحكمه قوله اي حداً يوقت به الدنيا وتنتهي عنده او حد الخلائق
ينتهون عنده يعني انه نهاية ايام الدنيا ولهذا يقال له اليوم الآخر او آخر مخلوقات
الدنيا لانه لا يخلق في الدنيا بعده شيء قوله وبعضهم مقطعة ايديهم و
ارجلهم هذا يقتضي ان يكون في قوله فتأتون افواجاً تغليب اذ لا يتصور الاتيان
بلا ارجل وايد الا ان يقال المراد قطع بعض الارجل والايدي ولا يتصور الاتيان

مع الكون منكوسين مسحوبين على وجوههم ولا يتصور الاتيان مصلوبين على
جذوع النار والقتات النمامون والخيلاء بالضم والكسر مع فتح الياء الكبر
فالمتكبرون الخيلاء معناه المتعظمون للكبر على ان الخيلاء مفعول له يخرج
المتكبر لا للخيلاء كما ورد التكبر مع المتكبر صدقة ولم يذكر صلى الله عليه وسلم
في بيان هذه الافواج منكري البعث والمشركين ولا حال اهل التقوى على
اختلاف افواجهم وكانه كان سؤال السائل مقصوراً على عصاة الامة لا عن افواج
الامة في الاية لانه لا تخصيص في الاية بهذه العشرة قوله وفتحت السماء و
شقت فعبر عن شق السماء المعروف بكمال الشدة بفتح الباب لظهار الكمال
قدرته وهذا احسن من تقدير المضاف اي فتحت ابواب السماء فيكون كقوله وفجرنا
الارض عيوناً لما عرفت لانه لو كان القصد الى ذلك لقال وفتحت السماء ابواباً
كما قال وفجرنا الارض عيوناً لان قوله فكانت ابواباً لافادة انها صارت من كثرة
الشقوق كان الكل ابواب وتنبه بقوله صارت على ان كانت بمعنى صارت
قوله وهذا غير كشط السماء وهو بعد هذه الحالة قيل هو عين الكشط والمعنى
يفتح مكان السماء بالكشط فتصير كلها طرقاً لا يسدها شيء وهذا تأويل
بلا داع كما يمكن ان يقال المراد بالكشط فتح الابواب عبر بالكشط لكثرة
الابواب بحيث كانها صارت كلها ابواباً قوله اذ ترى على صورة الجبال
ولم تبق الا جعل مشابهتها للسراب فيما اشتهر به السراب من انه صورة لا
حقيقة لها حتى يعبر عن كل ما هو كذلك بالسراب سواء كان على صورة الماء
او لا ويؤيده التعبير عنها في نسبة التسيير اليها بالجبال ولك ان تريد
بالسراب ما يخيل انها ماء يعني تجري الجبال جريان الماء وتسيل سيلاً
كالسراب فتزيد في اضطراب متعطشي المحشر وغلبة شوقهم الى الماء قوله
موضع رصد الرصد مصدر بمعنى الترقب وقوله او خزنة الجنة المؤمنين
يحرسونهم الا ان الله تعالى حكم بان يرد الجحيم كل احد ولعله ليعرف المطيعون

نعمة النجوة منها فيزيدوا في الشكر ويعرف المبتلون بنجاة المطيعين فيزداد
تحسرهم ويحرقوا بنار الحسد ايضا والظ ان يفسر المرصاد بمرصاد الطائفتين
ولا يردد الامر بينهما وكانهم ارادوا التخصيص باهل النار ليكون كسائر
قرائنها في اهل النار خاصة والتخصيص باهل الجنة ليكون مقابلا لسائر
القرائن ويكون الكلام من قبيل اقتران الوعد بالوعيد كما هو عادة القرآن المجيد
وجعل النظم محتملا على تقدير ان لا يجعل للطاغين وصفا لمرصادا بل متعلق
بمآبا **قوله** فانه الموضع الذي يضمر اتضمير الخيل ان تعلفه حتى يسمن ثم ترده
الى القوت وذلك اربعون يوما وتلك المدة تسمى مضمارا وكذا الموضع الذي
يضمر فيه كذا في الصحاح **قوله** او مجدة يعني المرصاد مبالغة اسم الفاعل
فيكون المجدة اسم الفاعل من اجد في الامر لغة في جد في الامر اذا اجتهد وجمعهما
قولهم فلان جاد مجد في الامر ونقل عن المصنف انها محدة بالحاء المهملة من
احد النظر فنقول لا وجه لتخصيص هذا التوجيه باهل النار اذ يحتمل ان يكون
المعنى محدة في ترقب اهل الجنة لئلا يتضرر واحد منهم من فيحها والمطعان
الرجل الكثير الطعن اي الضرب بالرمح للعدو **قوله** وقرئ ان بالفتح على التعليل
كانه قيل كان ذلك لاقامة الجزاء وح ينبغي ان يكون ان للتنفين ايضا بالفتح
ومعطوفا عليه لانه بكليهما يتم التعليل باقامة الجزاء الا ان يقال ترك
العطف للتصريح باستقلال كل من الجزائين في استدعاء قيامها **قوله**
وهو ابلغ واعتماد قراءة لابثين في المبالغة على قوله احقابا **قوله** دهورا متتابعة
لفظ الحقب لا يقتضي التتابع وكانه حمله عليه لتبادره من اطلاق الاحقاب
لكن ينافيه ما ورد انه يخرج اهل النار ويقرب الى الجنة ثم يرد الى النار لزيادة
تعذيبهم **قوله** وليس فيه اي في قوله لابثين فيها احقابا ما يدل على خروجهم منها
اذ لو صح انه يريد انه لو صح ان المراد بالحقب ثمانون سنة وليس المراد التردد
في كون الحقب بهذا المعنى في اللغة لانه اثبته كتب اللغة كالصحاح والقاموس

كالنبت

كالنبت بمعنى الدهر **وقوله** فليس فيه ما يقتضي تناهي تلك الاحقاب بنفيه صيغة
جمع القلة الا ان يثبت ما ذكره الفاضل الهندي في حواشي نحو ابن الحاجب ان
اختصاص جمع القلة بما دون العشرة وجمع الكثرة بما فوق ذلك ان كان للفظ
كلا الجمعين فان لم يجئ التكسير الا على احدهما فهو مشترك بين القلة والكثرة
ولم يثبت لجمع الحقب الا احقاب واحقب **وقوله** فلا يعارض المنطوق الا انما
يسلم لو لم يشع حمل الخلود على الدهر الطويل **قوله** او نصب احقابا بلا
يذوقون لم يلتفت الى جعل لا يذوقون فيها صفة احقابا بعود ضمير فيها
اليها لانه لا يندفع به ايهام خروجهم لانه نشأ من جعل احقابا ظرفا للبثهم
ولا يندفع مع ذلك تقييد الاحقاب بشيء بخلاف ما اذا قيد اللبث المطروف
فانه لا يلزم من انتهاء زمان المقيد انتهاء زمان المطلق **قوله** ثم يبدلون
جنسا اخر يفهم منه ان عذابهم في الاحقاب الحميم والغساق وسوق الاية انهم
لا يجدون ما يروحهم او ينفس عنهم حر النار ويسكن عطشهم الا الحميم و
الغساق فالوجه ان يقال ثم لم يكن لهم حميم وغساق فيما بين العذاب
بالنار **قوله** يعني لابثين فيها حقبين لكن وصفهم بالحقب الذي هو صفة
العام مجاز **قوله** لا يذوقون تفسير له اي صفة كاشفة لاحقابا او جملة
مفسرة للجملة السابقة لابهام نشأ من متعلقه وهو الاحقاب **قوله**
وقيل هو النوم وهو مستثنى من البرد كما ان حميما مستثنى من الشراب
الا انه اخر عن الحميم ولم يقدم حتى يكون على ترتيب المستثنى منه ليوافق
وفاقا ومما ذكر القاموس من معاني البرد الريق والحمل عليه غير بعيد
قوله اي لا ريق في افواههم من حر العطش ولا اسوء حالا ممن لا ريق له **قوله**
اي جوزوا بذلك جزاء اه جواب سؤال نشأ من السابق كانه قيل لما ذا جوزوا
عذابا ابديا مع قلة زمان عصيانهم ويمكن ان يقدر حالا من السابق اي
مجزيين جزاء وفاقا وان يجعل خبر الكان اي كانت جهنم جزاء وفاقا **قوله**

ذا وفاق لاقوالهم او موافقا لها اما عدل لقوله ذا وفاق يعني وصف الجزاء
بالوفاق بتقدير مضاف وبجعله بمعنى اسم الفاعل او لقوله او وافقها يعني
وفاقا مصدر مقدر هو صفة جزاء وذلك المقدر اسم الفاعل او الفعل قدم
تقدير اسم الفاعل لان الاصل الافراد وان كان الاصل في العمل الفعل ويحتمل
ان يكون النظم من قبيل رجل عدل قوله وفاقا فعال من وفقه كذا هكذا في الكشاف
ايضا ويشعر العبارة بان وفق متعد الى مفعولين لكن في الصحاح والقاموس وفقت
امرك بالكسر نحو اي صادفته موافقا بالجملة وصف الجزاء بالوفاق وصف له
بحال صاحبه لانه الذي يصادف جزاؤه موافقا للعمل قوله بيان لما وافقه
هذا الجزاء اشارة الى جهة الفصل وهو انه بيان لكون جزائهم وفاقا ببيان ما
يوافقه هذا الجزاء وذلك ان يجعله تعليلا لكون الجزاء وفاقا ووجه كون العذاب
الابدي موافقا للكفر في الايام القليلة ان الانتفاع بالاخرة متعلق باعتقاده
والعمل له في الدنيا فاذا انكروه ولم يعملوا له اصلا فجزاؤهم الحرمان الابدي من
منافعه وعدم صيانتهم عن نوائبه فالمراد بعدم رجاء الحساب والتكذيب
بالآيات الكفر مطلقا خصا بالذكر لكونهما علمين في الكفر وذكر الباقي
اجمالا بقوله وكل شيء احصيناه كتابا كانه قال وفعلوا اشياء احصيناها
كتابا فعلى هذا لا يكون قوله وكل شيء احصيناه كتابا اعتراضا قوله وكذبوا بايا
كذابا في القاموس كذب بالامر تكذيبا وكذابا انكره قوله وفعال بمعنى تفعيل
مطرد اه في الكشاف في كلام الفصحاء من العرب لا يقولون غيره قوله وقرئ
بالتخفيف وهو مصدر كذب نبه ابن الحاجب في مقدمته الكذاب بالتخفيف
ايضا مصدر التفعيل والانسب جعله بمعنى المشدد قوله او المكاذبة عطف
على الكذب ولم يحمل المشدد على معنى المكاذبة لانه شاذ في المفاعلة نحو مراد
بتشديد الراء قوله فانهم كانوا عند المسلمين كاذبين وكانوا فيه بحث لان المكا
كا يكون شان المفاعلة مقابلة الكذب الحقيقي بالكذب الحقيقي او يجوز ان استعمل

في مقابلة

في مقابلة الكذب الاعتقادي بالكذب الاعتقادي بان يقابل كل منهما ما هو كذب
في اعتقاده ما هو كذب في اعتقاد الاخر واما تسمية مقابلة ما هو صدق في اعتقاد
كل منهما باعتبار انه كذب في اعتقاد السامع مكانه فبعيد جدا فتامل قوله
وعلى المعنيين يجوز ان يكون حالا فيه استدراك على الكشاف حيث خص الحال
بتقدير جعله بمعنى المكاذبة قوله ويجوز ان يكون للمبالغة ففي تاييده لاحتمال
الحال نظر الا ان يثبت ان احتمال كونه جمعا ارجح وذلك ان توجه باستغنائه
عن تقدير الموصوف وارتكاب التجوز في الوصف به قوله وقرئ بالرفع على الابتداء
فالنصب للاضمار على شريطة التفسير والموضع موضع اختيار الرفع لعدم قرينة
خلافه فلا بد لاشتهار قراءة النصب من جهة ويمكن ان يقال النصب مختار
لالتباس المفسر بالصفة لاحتمال كون كتابا مصدرا لفعله المقدر فيكون
التقدير وكل شيء احصيناه كتب كتابا ويكون كتب خبر كل شيء والاوجه
عندي انه منصوب بالعطف على اسم ان واحصيناه كتابا عطفه على
خبره والجمل بيان كون الجزاء المذكور موافقا لاعمالهم لان الجزاء الموافق انما
يكون لصدور افعال موجبة له عنهم وضبطها وعدم فوتها على المجازي
وحينئذ الرفع للعطف على محل اسم ان وليس هذه الجملة اعتراضا والظاهر
ان الكلام لتمثيل صورة ضبط الاشياء في علمه تعالى بضبط المحصي المجد المتقن
للضبط بالكتابة والا فهو تعالى مستغن عن الضبط وهذا التمثيل لتفهيمنا
والا فالانضباط في علمه تعالى اجل واعلى من ان يمثل بشيء قوله مسبب عن
كفرهم بالحساب والاظهر انه مرتبط بقوله لابثين فيها لا يذوقون بردا ولا شرابا الا حميما
وغساقا اي اذا ذاقوا الحميم والغساق فيقال لهم ذوقوا فلن نزيدكم الا
عذابا وما بينهما اعتراضية قوله ومجيئه على طريق الالتفات للمبالغة
ووجه المبالغة انه يحضرهم في وقت الامر مع غيبتهم لكمال الاهتمام بالامر بالذوق
ولو قدر القول لم يكن التفاتا قوله وفي الحديث هذه الاية اشد كيف لا وهم

يخاطبون بهذا في محل لا يخاطب فيه الا بكلمة الترحم ويخاطبهم به ارحم الراحمين ويجعل هذا الامر مسببا عن افعالهم وفيه ما لا يخفى من التحسر على ما فاتهم وبوعدهم وعيدا لا خلف فيه بانه لا يزيدهم ابدا الا عذابا وقال في الكشاف وهو آية في غاية الشدة وناهيك بلن نزيدكم وبدلالته على ان ترك الزيادة كالمحال الذي لا يدخل تحت الصحة وبمجيئها على طريق الالتفات شاهدا على ان الغضب قد بالغ هذا ويحتمل ان يكون المراد انه اشد حجة في القرآن على اهل النار فانه اذا بلغهم هذا الوعيد ولم يخافوا منه فقد قبلوا العذاب الابدي في مقابلة الكفر فلا عذر لهم يوم القيمة في الحكم بخلود النار قوله ان للمتقين مفازا يؤكد بحصره قوله فلن نزيدكم الا عذابا ويوجب الفصل فتأمل والمتقي ادناه المتقي من الشرك واعلاه المتقي عن التوجه الى ما سوى الله وبينهما مراتب لا تحصى وفوزهم على حسب هذه المراتب يرجى والفوز النجاة من النار ويتعدى بمن والظفر ويتعدى بالباء والهلاك ضد فقوله حدائق واعنابا نعم البدل والمفاز ان كان بمعنى النجاة من النار او الظفر بالمطلوب فالبدل بدل الاشتمال وان كان المراد منه محل الفوز فالبدل بدل البعض كيف ومحل الفوز الجنة وحدائق فيها انواع الاشجار المثمرة والاعناب اي الكروم بعض منها وقوله وكاسا ان كان عطفا على حدائق فبدل الاشتمال لا محالة وان كان عطفا على مفازا فليس بدلا والاول ابلغ وقد جمع الله تعالى في هذه الآية الكريمة لذاذ اهل الجنة بجميع اللذات الحسية حيث تضمن ذكر الحدائق لذة البصر والشامة اذ لا تخلو الحدائق عن الرياحين والخضر والزهر ولذة الذائقة بثمارها اللذيذة وقد صرح بالاعناب المصرحة بها وقد تضمن ذكر الكواعب لذة البصر والملامسة وتضمن ذكر عدم سماع اللغو والكذب المتضمن لسماع الكلام المفيد الصادق ولا مكروه عند كراهة اللغو والكاذب ولهذا حرم على اللسان الذي خلق للاحسان نفع حق الآذان في عدم سماع اللغو والكذب تمييز لخمر الجنة عن خمر الدنيا بانه لا توجب

التكلم

التكلم بما لا يفيد كخمر الدنيا وبين نساء الجنة والدنيا بانهن ليست كنساء الدنيا منبع الاكاذيب ولعل المراد بالكاس الملآن الملآن ابدا لانه لا ينقص بالشرب منه كما هو شأن نعم الجنة فانها لا تنقص بالاكل منها قوله فلكت ثديهن اي استدارت كتفلكت والاتراب جمع ترب بالكسر واللدات جمع لدة وهي المتساوية في السن وفي بعض التفاسير نساء الجنة كلهن بنات ستة عشر ورجالهن ابناء ثلاثة وثلاثين قوله ملآن من ملأ كسمع لا من ملاه كمنعه حتى يرد ان بناءه فعلان لا يجيء من المتعدي وفي القاموس دهق الكاس ملاها وكان دهاق وممتلئة او متتابعة فلتفسير الكشاف الدهاق بالمترعة اوفق من التفسير بالملآن قوله اذ لا يكذب بعضهم بعضا في الكشاف او لا يكذب او لا يكاذبه واختصره القاضي اقتصارا على بيان وجه ما جعله اصلا اعتمادا على انسياق الذهن الى وجه القراءة الاخرى ولك ان تقول عبارة القاضي اذ لا يكذب بالتخفيف علة للجميع اذ نفي الكذب بنفي المكاذبة والتكذيب ايضا لان المكذب ان كان محقا فقد كذب من يكذبه وان كان مبطلا فقد كذب من حيث كذب قوله جزاء من ربك اضاف جزاء المتقين الى ذاته وعبر عن ذاته بالرب تكريما لهم واشعارا بانه لا يزال يربيهم ولم يضف جزاء الطاغين اليه تبعيدا لهم عن الاكرام واشارة الى انه ليس بجزائهم ذلك الاهتمام قوله وقيل منتصب به نصب المفعول به فيه ان النحاة ذكروا ان المفعول لا يجوز ان يعمل الا اذا كان عامله محذوفا وجوبا ويمكن ان يقال وجب حذف عامل جزاء لجعل فاعل فعله وهو ربك متعلقا به فهو كلبيك وسعديك قوله بدل من ربك وقد رفعه الحجازيان نافع امام المدينة وابن كثير امام مكة وابو عمرو على الابتداء الاحسن ان يجعل رب السموات صفة مادحة لربك مجرورا او مرفوعا على القطع فيتحد القرآن معنى والمراد بما بينهما في الآية جنس ما بين السموات والارض فلا ينشأ عنه حوت الارض وبقرتها

قوله الرحمن صفة له يعني ربك او رب السموات والارض قوله الا في قراءة ابن عامر وعاصم ويعقوب هكذا في بعض النسخ وفي بعضها الا في قراءة ابن عامر وعاصم ويعقوب وحده ووافقه حمزة والكسائي في جر رب ورفعا الرحمن على انه خبر محذوف ولا محصل للنسخة الثانية ولا يظهر وجه قوله وحده مطلقا وما في ايجاز البيان من شروح الشاطبي يخالف ما ذكره حيث قال قرأ ابن عامر والكوفيون رب السموات خفضا بدلا من ربك والباقون رفعا على الابتداء وقرأ عاصم وابن عامر الرحمن خفضا على انه تابع للرب والباقون رفعا اما حمزة والكسائي فالرحمن على قراءتهما مبتدأ وخبره لا يملكون او يكون خبر المبتدأ المحذوف وتقديره هو الرحمن واما رفعهما فانه رب السموات مبتدأ والرحمن خبره او بدل منه ويكون الخبر لا يملكون قوله لا يملكون منه خطابا يتوهم منافاته لثبوت الشفاعة فان الشفيع يملك خطابه ودعاءه الى مغفرة المستشفع فيهم فيندفع تارة بحمله على عدم مالكية خطاب صادر من عنده وعدم قدرة احد على ان يتصرف فيه بزيادة او نقص الا انه قال الكشاف في تحريره اي ليس في ايديهم مما يخاطب به الله ويأمر به في امر الثواب والعقاب خطاب واحد فجعل النفي لنفي الواحد هو لا ينافي مالكية خطابين او اكثر الا ان ينفى الاكثر من طريق الاولى لكن في الحمل على استغراق النفي عنه غنى وتارة بتخصيص المأذون بالشفاعة منه ان يحمل على نفي مالكية خطاب منه بان يدعوه احد ان يخاطب باللطف من اراد خطابه بالقهر وبالعكس وحمله القاضي على خطاب الاعتراض قوله الواو لاهل السموات والارض هذا انما يتم لو لم يكن لما بينهما اهل قوله فان هؤلاء الذين هم افضل الخلائق الخ هذا ليس خروجا عن اعتقاد اهل السنة واختيارا لطريقة الاعتزال فان الحليمي وغيره من اهل السنة جعلوا الملائكة افضل من البشر وهذا البيان يجعل ضمير لا يتكلمون للروح والملائكة واما لو جعل كضمير لا يملكون فلا يحتاج في تحصيل عدم تكلم غيرهم الى طريق الاولى

قوله اذا لم يقدروا ان يتكلموا بما يكون صوابا الخ دفع به ما يشكل في النظم من انه لا حاجة الى قوله وقال صوابا لوجهين احدهما انه لا اذن الا لمن قال صوابا وثانيهما ان الروح والملك لا يقولون الا صوابا ووجه الدفع به ان المراد انهم لا يقدرون على التكلم بالصواب الا باذنه ولا يكفي في التكلم كون الكلام صوابا وهذا مراد الكشاف حيث قال هما شريطتان ان يكون المتكلم منهم مأذونا له في الكلام وان يتكلم بالصواب فلا يشفع لغير مرتضى لقوله تعالى ولا يشفعون الا لمن ارتضى قوله الكائن لا محالة تفسير للحق الذي هو صفة اليوم او خبر ذلك اليوم اي لا ينبغي ان ينكر وفصله عما سبق لانه مؤكد ومقرر له وان جميع ما سبق لاثبات ذلك اليوم قوله فمن شاء اتخذ الى ربه الى ثوابه اشارة الى حذف المضاف وانما احتيج الى حذف المضاف لان رجوع كل احد الى ربه ليس بمشيئته بل كل احد يرجع اليه لا محالة انما المعلق بالمشيئة الرجوع الى ثوابه فان العبد مختار في الايمان والطاعة ولا ثواب الا بارتكابهما بالاختيار قوله بالايمان والطاعة ليس اشتراط الثواب بالطاعة لكون العمل جزء من الايمان بل لانه لا يكفي الايمان ولا بد من الاقرار باللسان وانما قدر الثواب ولم يوخذ الرجوع الى ذات الرب لان للكافرين ايضا رجوعا اليه لكن لعذابه قوله وقربه لتحققه اي لتحققه فيما بعد والا فالمتحقق في الماضي ليس قريبا ولهذا قيل ما ابعد ما فات وما اقرب ما هو آت والحاجة الى توجيه القرب به لو كان يوم ينظر المرء ظرفا مستقرا اي قريبا كائنا يوم ينظر المرء اما لو كان ظرفا لغوا للقرب فلا حاجة اليه لانه في هذا اليوم قريب لا فاصل بينه وبين المرء قوله يرى ما قدمه من خير او شر ليس تفسير ما قدمت يداه حتى لا يلايم ترديد ما بين الموصولة والاستفهامية بعد الجزم بكونها موصولة بل بيان حاصل المعنى قوله وما موصولة منصوبة بينظر والعائد محذوف اي ما قدمته يداه وكانه لهذا قدم الكشاف الوجه الثاني الا ان

فى الوجه الثانى ايضا حذفا اى بنظر جواب ما قدمت يداه وكانه لم يلتفت اليه
الكشاف لانه شاع هذا الحذف واستمر بحيث يفهم منه المقصود كانه من حاق اللفظ
الا ان جعل الموصولة مفعولا اعذب من حيث المعنى من جعل الاستفهامية فالحق مع
القاضى قوله وقيل يحشر سائر الحيوانات وقيل لما احتقر ابليس ادم حين قال خلقتنى
من نار وخلقته من طين ورأى درجات المخلوق من التراب تمنى ان يكون هذا احتقر و
معنى لطيف مذكور فى الكشاف مع سائر ما ذكرها هنا وكانه انما تركه تحاشيا عن
تخصيص الكافر بابليس من غير ما يوجبه ولو حمل المرء على المومن وجعل النظر نظر
بهجة وسرور فيكون مقابلا لقوله ويقول الكافر يا ليتنى الاية فيكون معنى حسنا

سورة النازعات ست واربعون اية بسم الله الرحمن الرحيم قوله

او نفوسا غرقت فى الاجساد على قوله ارواح الكفار ولا تقابل بينهما وهما متحدان
بقرينة حمل الناشطات على مخرجات ارواح المومنين والترديد بينهما باعتبارات
الاول اشارة الى حذف مفعول النازعات والثانى اى جعل غرقا مفعولها بجعل
الغرق بمعنى المفعول اى نفوسا مغرقة فى الاجساد والغرق كالكدر والخشن
صفة مشبهة من غرق فى الماء غرقا بالتحريك على ما فى الصحاح لكن الغرق بالسكون
اسم بمعنى الاغراق لا بالتحريك لا ذما قوله اى يخرجون ارواح المومنين برفق من نشط
الدلو من البئر اذا اخرجها ويسبحون باخراجها سبح الغواص الذى يخرج الشئ
من اعماق البحر فيكون الناشطات نشطا والسابحات سبحا اشارة الى طائفة
الى ارواح المومنين ويكون اخراج ارواحهم بالدخول فى ابدانهم والوصول الى اعماق
ابدانهم والظم من التعبير عنهم بالناشطات انهم يخرجونها واقفين خارج البدن
كالناشط للدلو الخارج من البئر لان ارواح المومنين تسرع فى الاجابة وتميل الى
الخروج بمجرد الدعوة الا انه جعل التعبير بالناشطات لمجرد الاشارة الى الرفق
وفى التاج ان النشط حل العقدة برفق فلو جعل الناشطات من النشط بهذا
المعنى لكان اوفق للاشارة بالرفق قوله فيسبقون الى ما امروا فيدبرون امره

اى امرما امروا والاظهر فيدبرون قوله او صفات النفوس الفاضلة حال المفارقة
اى حال كمال الاستغراق بلا تمه مقابلة بحال السلوك او حال الموت ونزعها
عن الابدان نزعا شديدا عبارة عن قطع تعلقها بالابدان بالكلية وقوله من
اغراق النازع فى القوس بمعنى مدها على ما فى الصحاح اى الغرق بمعنى النزع
الشديد للقوس ماخوذ من غرق النازع فى القوس ومنقول عنه وقوله حتى يصير
من الكمالات اسم فاعل او مفعول ولا يبعد ان يقال النازعات غرقا اشارة
الى النفوس المتنبهة عن القبائح من نزع عنه نزوعا انتهى عنه على ما فى القاموس
بالاغراق فى مامورات الشرع والناشطات نشطا اشارة الى خروجها
بالانتهاء عن القبائح والتمسك بالاعمال الحسنة عن لوازم البشرية الى اتصاف
الملكية والسابحات سبحا اشارة الى اسراعها فى اجابة دواعى الشرع اسراع
الملائكة فى الاجابة والسابقات سبقا اشارة الى بلوغها مرتبة الامامة وان
يتبعها جماعة والمدبرات امرا اشارة الى تدبيرها امر من اقتدى بها
قوله تنزع القسى جمع قوس مقلوب قووس تحرزا عن الضم على الواو وفى الصحاح
نزع فى القوس مدها فتامل قوله وانما حذفه اى حذف ما يدل على قيام الساعة
او جواب القسم وهو لتقومن الساعة لدلالة ما بعده عليه وقوله يوم ترجف الراجفة
وقع فى مزج النظم بما قبله بدلا عن قوله ما بعده ويدل على انه قصد هذا قوله وهو
منصوب بالعطف دون ان يقول هو منصوب من غير عطف تامل ونصبه يجوز
ان يكون لفظيا وان يكون محليا كما بين فى محله واعترض على جعل يوم ترجف
الراجفة وهو النفخة الاولى ظرفا لقيام الساعة بان الساعة بعد النفخة الثانية
وبينهما اربعون سنة واجيب باعتبار كون زمان النفخة الاولى والثانية زمانا
واحدا ممتدا حتى يكون قيام الساعة فى بعض ذلك الوقت ويندفع به اشكال
كون تتبعها الرادفة حالا عن الراجفة ايضا ونحن نقدر المحذوف ليا بين و نجعل
يوم ترجف فاعل المحذوف مرفوع المحل ونجعل تتبعها الرادفة صفة للراجفة

بجعلها في حكم النكرة لكون التعريف للعهد الذهني نحو امر على اللئيم يسبني
قوله والمراد الاجرام الساكنة التي تشتد حركتها فيكون اللام للعهد الخارجي
ولهذا صار قوله ترجف الراجفة كلاما مفيدا ولك ان تجعل الراجفة
للاستغراق اي كل ما من شانه الرجف والتهويل فيه اكثر قوله او الواقعة التي ترجف
الاجرام عندها وهي النفخة الاولى الاولى او النفخة الاولى التي ترجف الاجرام
عندها يريد ان التعبير بالراجفة مجاز من قبيل جعل سبب الرجف راجفا
وكذا اسناد ترجف اسناد الى السبب قوله من الوجيف هو مصدر بمعنى الاضطراب
ولا دلالة في لفظ الراجفة على الشدة الا ان يقال استفاد الشدة من الخبر
قوله اي ابصار اصحابها خاشعة يعني اضافة الابصار الى القلوب لادنى ملابسة
وهي ان الذل الظاهر فيها لما في القلب من الخوف فكانها ابصار القلوب حيث
اثر فيها حالها فقوله ولذلك اضافها الى القلوب يريد به ولان ذلها
من خوف القلب اضافها اليها وانما وصف الابصار بالذل والدليل اصحابها
لان اثر الذل انما يظهر فيها لان الذليل ينظر الى كل احد نظر المتوقع للاحسان
والعزيز لا ينظر الى احد ترفعا او ينظر نظر المترفع المتكبر المنان ولك
ان تريد بابصارها بصائر القلوب اي صارت الابصار ذليلة لا تدرك
شيئا فكنى بذلها عن عدم ادراكها لان عز البصيرة انما هو بالادراك والله تعالى اعلم
قوله يقولون ائنا لمردودون في الحافرة ابيان لسبب وصف القلوب وذل
اصحابها وهو انهم يقولون انكارا هذا القول قوله على النسبة كقوله تعالى
في عيشة راضية يعني بجعل الحافرة صيغة النسبة كلابن وتامر لان الطريقة
لا يقوم بها الحفر بل يكون لها نسبة الى الحفر كما جعل في عيشة راضية كذلك
او يكون من قبيل تسمية المفعول باسم الفاعل فان الطريقة هي المحفورة
وهذا الذي عنى بقوله او تشبيه القابل بالفاعل وقوله عيشة راضية جعل منه
فما يوهم بيانه من تخصيصه بالاحتمال الاول ليس بذلك قوله وقرئ في

الحفرة

في الحفرة بمعنى المحفورة يعني بمعنى ما هو محفور في الواقع الا انه اريد به
مفهوم المفعول اذ اشتقاقهما من حفر اللازم الذي هو مطاوع حفر مجهولا
فيكون المعنى على الصفة المشبهة الا انها متحدة بالذات مع المحفورة كما ان المنقطع
والمقطوع متحدان بالذات مختلفان بالمفهوم قوله اذا كنا عظاما ناخرة
على الخبر فيكون في تقدير ترد اذا كنا عظاما نخرة فيكون خبرا استهزائيا
بعد الاستفهام انكارا والاظهر انه متعلق بمردودون قوله نخرة وهي ابلغ الاظهر
ان ناخرة معين نخرة للازدواج بما قبلها وما بعدها فتتحد القراءتان معنى
وتكون كلتاهما متشاركتين في المبالغة قوله والمعنى انها ان صحت يعني اذا في
تقدير ان صحت واختار اذا الدالة على التحقق لمزيد الاستهزاء قوله اليس قد اتاك
حديثه فيسليك الخ او يسهل عليك دعوة قريش وقبائل العرب والسعي في
اتمام التبليغ اذ تعلم ان موسى امر بدعوة من هو كبير بنيه وبين من تدعوهم
والتمر قوله اذ ناداه متعلق بالحديث اي حديثه الواقع في هذا الوقت
فيه ان بعض القصة وهو انه اراه الآية الكبرى الخ لم يكن في هذا الوقت
فالتقدير اذكر اذ ناداه قوله قد مر بيانه في سورة طه وهو انه اسم موضع بالشام
يصرف ولا يصرف او بمعنى مرتين مصدر للنداء او التقديس قوله وقرئ تزكى
بالتشديد والاصل تتزكى فجعل التاء زايا وادغمت فيها قوله وهذا كالتفصيل
لقوله فقولا له قولا لينا اي لقوله تعالى في سورة طه ووجه كونه كالتفصيل
على ما بينه هناك انه امر في صورة العرض والمشورة وله وجه اخر يدركه ذو البصيرة
وهو ترك المواجهة بانه كافر طاغ بل اشير بالايماء الى الايماء اليه بالتزكي
وترك التصريح بانك تعمل السوء والفحشاء الى الرمز اليه باتباع الهداية والخشية
والتنبيه على ان موسى هو الاصل في الامر بالتبليغ حيث افرده ههنا بالخطاب
مع مشاركة هرون له هناك قوله فاراه الآية الكبرى اي فذهب وبلغ
يعني في الكلام ايجاز وحذف اذ لا يرتبط قوله فاراه بما قبله بدون هذا

التقدير والاظهر ان التقدير فذهب فبلغ وطلب المعجزة **قوله** وهي قلب العصا حية
وقوله فانه كان المقدم والاصل وجه لكونها الكبرى والمفضل عليه عند الكشاف
اليد البيضاء حيث قال والاخرى كالتبع لها لانه كان يتبعها باية فقيل له
ادخل يدك في جيبك او ارادهما جميعا الا انه جعلهما واحدة لان الثانية كا
من جملة الاولى لكونها تابعة لها والظاهر ان المفضل عليه عند القاضي باقي
المعجزات ووجه كون قلب العصا حية اصلا ان بقية المعجزات لتكذيبه اذ
لو لم يكذب لم يات بمعجزة اخرى واشار الى وجه تنزيل المجموع منزلة الواحد
بقوله فانه باعتبار دلالته كالواحدة وعرفت لها وجها اخر مما نقل عن الكشاف
قوله ساعيا في ابطال امره على هذا التوجيه قوله فحشر تفصيل لقوله يسعى
فحشر جمع السحرة او جنوده يقتضي التقدير الاول ان الواقع عقيب التكذيب والعصيان
جمع السحرة والثاني انه جعله نكالا عقيب حشر الجنود حين فر موسى ببني اسرائيل
قوله فنادى في المجمع بنفسه او بمناد الاولى او بمناديه يعني اسناد النداء
الى السبب ويؤيد الاول قوله فقال انا ربكم الاعلى اذ المنادي له يقول فرعون
ربكم الاعلى الا ان يقدر فقال يقول فرعون انا ربكم وفي بعض النسخ انا ربكم
الاعلى من كل من يلي امركم وهو ظاهر وفي البعض انا ربكم الاعلى كل من يلي امركم
فيتوهم انه مفعول الاعلى وافعل لا ينصب المفعول فلا يقال انا اضرب زيدا
بل يجعل مثل هذا التركيب بتقدير الفعل الناصب للمفعول اي ضرب زيدا
فالتقدير في عبارة القاضي علوت كل من يلي امركم **قوله** اخذا منكلا لمن راه
او سمعه في الاخرة لم يرد الاخذ في الاخرة للاعتبار في الدنيا اذ ليس الاخرة
دار الاعتبار واضافة النكال الى الاخرة بمعنى في في هذا التوجيه باعتبار الاخذ
لا الاعتبار ولا اعتبار باخذه في الاخرة في الدنيا لاخبار الانبياء به واذا اريد
بالاخرة والاولى الكلمتان فالاضافة بمعنى اللام لادنى ملابسة وهو كون
النكال مختصا بالكلمة الاخرة مثل اختصاص المعلل بالمعلل به وقوله التنكيل

اشارة

اشارة الى جعل النكال مفعولا له وقوله فيهما اشارة الى ان الاضافة الى الظرف بكون
الاخرة مقابلة للدنيا وقوله اولهما اشارة الى ان الاضافة الى السبب بجعل الاخرة
والاولى عبارة عن الكلمتين **قوله** ويجوز ان يكون مصدرا موكدا المصدر الموكد
ما لا يفيد الا ما يفيد فعله حتى لو زاد فيه فائدة ولو بالاضافة الى شيء نحو ضرب
الامير فليس بموكد فكون نكال الاخرة مصدرا موكدا مشكل وحله ان الاضافة
قسمان الاول الاضافة الى غير معمول الفعل ففيه مزيد فائدة والثاني الاضافة
الى معمول الفعل بعد حذفه نحو معاذ الله فان الاصل اعوذ بالله معاذا فليس فيه
ما يزيد على الفعل وفي هذه الصورة يجب حذف العامل صرح به الرضي فالاصل
هنا نكل الله به في الاخرة والاولى تنكيلا وقول الكشاف فكانه قيل نكل الله به
نكال الاخرة والاولى تصوير لتقدير الفعل لا للرد الى الاصل من كل وجه **قوله**
مقدر بفعله الصواب مقدر فعله صرح به المحقق التفتازاني في مثله في شرح
التلخيص **قوله** ءانتم اشد خلقا يعني السماء اشد خلقا منكم والمقصود انه
خلق السماء الذي هو اشد خلقا منكم والمقصود انه خلق السماء الذي هو
اشد خلقا منكم ولما لم يكن النظم صريحا في المقصود والمنكر بناسبه من
البيان بين المقصود بقوله بناها ثم فصل البناء لان كل ما يذكره مما فعله
في خلق السماء اشد من البعث ولفصل ذلك البيان قال القاضي ثم بين
كيف خلقها بكلمة ثم المشير الى التفاوت فقوله ثم بين البناء اشارة الى ان قوله
رفع سمكها مع ما عطف عليه بيان له فصل لقوله بناها وينبغي ان يحمل على
بنائها بذاته من غير امداد وعلى بنائها من غير سبق اساس **قوله** فعدلها اي قا
في القاموس كل ما اقمته عدلته **قوله** منقول من غطش الليل من حد ضرب بالمعجام
القاموس يعني نقل من اللزوم الى التعدية بالهمزة **قوله** وانما اضاف
اليها لانه يحدث بحركتها ويمكن هذا التوجيه في ضحاها كما يمكن انتقال
هنا ان وجه الاضافة انه يحدث بغروب شمسها ولا يبعد ان يقال اضافتهما

الى السماء لانهما اول ما يظهران في السماء قوله يريد النهار بظاهره تفسير لقوله وضحيها على طبق ما في الكشاف لكن الواجب يريد ضوءهما كما في الكشاف وكانه جعله تفسيرا لقوله واخرج ضحيها يعني اريد باخراج ضوء شمسها اخراج النهار قوله والارض بعد ذلك ينافي قوله تعالى خلق لكم ما في الارض جميعا ثم استوى الى السماء ولا يمكن التوفيق بانه خلق اصل الارض قبل السماء ودحيها بعده لان خلق ما في الارض بعد الدحو وتكلف القاضي في هذه الاية بان المراد وتعرف الارض بعد ما عرفت السماء ونحن نقول بعد ذلك هنا كما في قوله عتل بعد ذلك زنيم يعني فعل بالارض بعد ما سمعت في السماء والمراد التاخر في الاخبار قوله وهو في الاصل الرعي يمكن حمله عليه لان المرعى كان مضمرا في بطن الارض اخرج بدحوها والرعي المضاف مكسور الفاء بمعنى الكلاء والمعرف باللام مفتوح الفاء بمعنى المصدر قوله او بيان للدحو لان الدحو للسكنى والسكنى لا تتاتى الا بالماء والمرعى كذا في الكشاف قوله وتجريد الجملة عن العاطف دون ان يقول والفصل ليمكن توجيهه بانه حال قوله وهو مرجوح لان العطف انما هذا اذا كان قوله والارض بعد ذلك دحيها عطفا على قوله رفع سمكها وهو لا يناسب لانه لا يصلح بيانا لبناء السماء فينبغي تقدير معطوف عليه فاما ان تقدر فعل ما فعل في السماء او تقدير مبتدا وما يتعلق به مخلوق له وعلى هذا الوجه فالرفع ليس بمرجوح قوله متاعا لكم ولا فيه ايقاظ للعاقل بان المنفعات البدنية من هذه المخلوقات مشتركة بينه وبين الانعام فللعاقل ان يطلب التميز بمتع يجعله من الاكرام وهو الاستدلال بها على قدرة القادر العليم العلام وسائر صفات الجلال والاكرام قوله اي تعلو بمعنى تغلب فانطم جاء بمعنى علا اي غلب وجاء بمعنى علا الشجرة ونحوها والمناسب هو الاول فاعرفه ويمكن ان يكون المراد بالطامة كونها غالبة على كل من يصيبها ولا يمكنه دفعها ووصفها بالكبرى مفيد بخلاف ما اريد غلبتها على سائر الدواهي فان وصفها بالكبرى ح غير مفيد قوله يوم يتذكر منصوب

مفتوح

مفتوح ومن وجوه نسيان ما سعى كثرته وعدم وفاء الحافظة بضبطه قوله وهو بدل من اذا جاءت وللك ان تجعله بدلا من الطامة فيكون مرفوع المحل لا مفتوحا لفظا وتكون الطامة الكبرى حقيقة ذلك التذكر والبروز لان حسن العمل يغلب كل لذة وسوءه كل مشقة وكذلك مع الابتلاء بالجحيم تغلب كل مشقة ومع النجاة عنه كل مسرة قوله او انه خطاب الرسول صلى الله عليه وسلم والاولى جعله خطابا لكل احد فيرجع الى قراءة الغيبة وانما خصصه بالكفار حيث قال لمن يراه من الكفار ولم يقيده الكشاف لان تخصيص الخطاب بالنبي صلى الله عليه وسلم يقتضي ان يكون لتهديد معانديه فالمراد لمن ترى في الدنيا والا فالرؤية في الاخرة لا تخصهم قوله وجواب فاذا محذوف يعني يرى عمله ويعاقب بالجحيم لسوء عمله او ينجو لحسن عمله وقوله او ما بعده من التفصيل اما عطف على قوله محذوف وعلى يوم يتذكر اي يدل عليه ما بعده وهو اختلاف الناس فاما من طغى قوله واللام فيه سادة في الكشاف وليس الالف واللام بدلا من الاضافة ولكن لما علم ان الطاغي هو صاحب الماوى ترك الاضافة فتدبر قوله وهي فصل لا محل لها من الاعراب او مبتدا لم يقصد به الفصل وكانه جعل الطاغي اعم من الكافر والعاصي فلم يفسر قوله هي الماوى الا انه ياباه قوله حتى كفر في قوله فاما من طغى حتى كفر فانه يدل على حصر الكلام بالكافر الا ان يتكلف بجعل المآل حتى كفر بعضهم كما يقال قتل بنو فلان والقاتل بعضهم قوله مقام بين يدي ربه يعني ان الرب منزه عن المقام فالاضافة اليه لادنى ملابسة انه مقام بين يديه فان قلت لا بعد من العلم بالمعاد ليخاف عن مقامه بين يدي ربه فما الحاجة الى العلم بالمبدا قلت لو لم يعلم المبدا لم يخف مقامه بين يدي ربه لان المبدا هو الرب تعالى قوله او منتهاها ومستقرها جعل اليوم المتباعد كالشخص المتباعد السائر الذي لا يمكن الوصول اليه ما لم يستقر فجعل

وقت ادراكه مستقره قوله فى اى شىء انت من ان تذكر وقتها لهم ظاهره انه
منع عن تعيين الوقت وقوله فان ذكرها يدل على ان الممنوع الذكر والتعيين كلاهما
الا ان يحمل ذكرها على الذكر على سبيل التعيين ويكون المنع لوجهين انه يزيد
العجز واوجب الله ان يخفيه عن كل ما سواه والاشراط جمع شرط بالتحريك
بمعنى العلامة قوله مما استاثره الله بعلمه وفى بعض النسخ استاثر الله
بعلمه وهو الصحيح قال فى الصحاح استاثر فلان بالشىء استبد به وقيل فيم
انكار لسؤالهم يعنى فى امر عظيم لا ينبغى ان يسال عنه قوله وقيل انه متصل
بسؤالهم اى يسالونك عن الساعة ويقولون ما مبلغ علمك به وقوله
والجواب مبتدا خبره قوله الى ربك منتهاها قوله وهو لا يناسب تعيين الوقت
وجه عدم المناسبة انه بتعيين الوقت ربما يستبعد المسافة بينه وبين
الساعة ويعتمد على انه يتدارك ذنوبه بخلاف ما اذا ابهم فانه يزيد خوفه
باحتمال كمال القرب قوله وتخصيص من يخشى لانه المنتفع به والمراد من
من يخشى خشيته فالانذار بهذا الرجاء قوله وعن ابى عمرو منذر بالتنوين
والاعمال على الاصل يعنى الاصل فى الاضافة اللفظية عدمها لانه
لا معنى لها وانما هى لمجرد تخفيف وفى قوله لانه بمعنى الحال بحث والنظم
انه للاستمرار لان النبى صلى الله عليه وسلم انما هو منذر من فى الماضى
والحال والمستقبل والمقصود منعه عن التجاوز عن الانذار الى تعيين
الساعة مطلقا لا فى الحال وحينئذ كون الاصل الاعمال محل
بحث لان اسم الفاعل واسم المفعول اذا كانا للاستمرار لهما حيثيتان ما
يضاف باعتبارها معنى وحالية واستقبالية يعمل باعتبارها ويضاف
لفظا كما حقق فى محله قوله لم يلبثوا فى الدنيا او فى القبور او فى كليهما
وهو الانسب قوله ولذلك اضاف الضحى الى العشية وللك ان تجعل الضمير الى
الدنيا اى ضحى الدنيا لا عشية او ضحى يوم كان مقداره خمسين الف سنة

قوله عبس

سورة عبس اثنتان واربعون اية مكية بسم الله الرحمن
الرحيم قوله روى ان ابن ام مكتوم فى الكشاف ام مكتوم هى ام ابيه
واسمه عبد الله بن شريح بن مالك بن ربيعة الفهرى من بنى عامر بن لوى وقال
الشيخ ابن حجر الاصح ان اسمه عمرو وان ام مكتوم امه لا جدته وان الاشهر فى اسم
ابيه قيس بن زائدة ولم يذكر فى نسبه مالكا ولا ربيعة قوله وعنده صناديد
قريش جمع صنديد بمعنى السيد قال فى الكشاف هم عتبة وشيبة ابنا
ربيعة وابو جهل بن هشام وامية بن خلف والوليد بن المغيرة والعباس بن عبد المطلب
والشيخ بن حجر ذكر بدل العباس العياش بن ابى ربيعة وقوله وقطعه اى قطع
ابن ام مكتوم لكلامه صلى الله عليه وسلم او كلا الضميرين له صلى الله عليه وسلم
قوله مرحبا بمن عاتبنى فيه ربى مرحبا مفعول به لمحذوف اى اتيت مرحبا
اى مكانا واسعا وقوله بمن عاتبنى متعلق بمحذوف اى رحبت بمن عاتبنى فى
الصحاح رحب به ترحيبا اى قال له مرحبا عقبه صلى الله عليه وسلم قوله
مرحبا بمن عاتبنى لئلا يخفى على ابن ام مكتوم لكونه اعمى ان الترحيب كان
له لا لغيره قوله علة لتولى او عبس على اختلاف المذهبين البصرى والكوفى
فى اولوية اعمال الفعل الاول او الثانى وفيه ان العلة تكرر سؤاله وكونه
سببا لقطع كلامه صلى الله عليه وسلم لا مجىء الاعمى الا ان يقال المجىء على
الوجه الخاص جعل علة والاوجه الاصفى عن شائبة التكلف جعله ظرفا
ولا يخفى ان قراءة ان يستدعى ان يجعل ان جاءه الاعمى متعلقا بالفعل العام
المفهوم من عبس وتولى اى افعل الامرين لان جاءه الاعمى واما قال لعلة
لتولى او عبس دون ان يقول منصوب بتولى او عبس للخلاف فى ان ان وان
اذا حذف عنهما الجار هل هما مجروران كما كانا او منصوبان قوله وقرئ
ءان بهمزتين وبالف بينهما اعادة للجار فى الالف يشعر بانه فى بيان قراءتين
قوله والدلالة العطف بالواو ههنا للتنبيه على انه لا تزاحم فى النكات

وباو فيما بعد للاشعار بانه يكفي احدى النكات قوله لعله يتطهر من الاثام
فان قلت لم يجعله عليه الصلاة والسلام امرء داريا ايهم بان من تشاغل
بهم من القوم لا يتطهر من الاثام حتى يعرض عنهم ويتشاغل بالاعمى قلت
لدفع ذلك قال اما من استغنى له يعني هو راجح عليهم لكونه طالبا دون القوم
بل هم مستغنون وجعل نفعه احد الامرين التطهر عن الاثام او منفعة
الذكرى لانه ان كان ما يتعلم فرضا او حلالا او حراما كان تطهيرا عن الاثام
وان كان سوى ذلك من النوافل يكون نافعا قوله وفيه ايماء بان اعراضه كان
لتزكية غيره دفع لاباء قوله يزكى عن ان يكون الضمير للاعمى لانه كان زكيا عن
الاثام حيث انحت اثامه بالاسلام وكان مجدا في متابعة النبي صلى الله
عليه وسلم ووجه الدفع ان التعبير بما يكتسب من التعليم بقوله يزكى
للتعريض بانه كان لتزكية غيره لا لافادة تزكيه وعلى هذا ينبغي ان يوجه ما
يدل عليه نصب قوله تنفعه من بعد المرجو حيث نزل منزلة المتمنى ويقال
عرض بالنصب الى بعد تزكية من شغله عليه الصلاة والسلام عن الاعمى
ولعل جعل الضمير للكافر لاحتياج عود الضمير الى الاعمى الى هذين التوجيهين
ولعله اشار بذكر قرآءة عاصم في ذيل عود الضمير الى الكافر الى انه اشد
ملائمة به قوله وقرأ عاصم بالنصب جوابا للعل استعمالا لها في التمنى لبعد
المرجو عن الحصول اما اذا كان الضمير للكافر فظ واما اذا كان للاعمى
فلتنزيل مرجوه منزلة المتمنى لمقتضى عمله صلى الله عليه وسلم معه ولما مر هذا
على ما ذهب اليه الجمهور في نصب المضارع جوابا للعل واما على ما ذهب اليه
القاضي من انه لالحاق الترجي بالاشياء الستة لاشتراكها اياها في انها غير
موجبة فلا حاجة الى هذا التفصيل والتصرف فتأمل قوله اما من استغنى فانت
له تصدى قدم معمول تصدى للاهتمام لانه منشأ العتاب لا اصل التصدي
وكذا الحال في عنه تلهى وذلك التصدي بحكم الانسان حريص على ما منع فالعتاب

للاخراج

للاخراج عن مقتضى البشرية بالكلية قوله وليس عليك باس قدر اسم ما
مؤخرا عن خبره لئلا يفصل الخبر بين العامل اعني باس ومعموله اعني
الا يزكى فان قلت يكفي ما في تزكية النفس من الحسنات التي لا تحصى في الحرص
على الاسلام قلت لا يكفي في الحرص بحيث يكون مورثا للاعراض عمن اسلم
فان في ارشاده ايضا حسنات نعم لو كان باس في عدم اسلام الكافر لاوجب
كل التشاغل به وان بلغ حد التغافل عن المسلم قوله ولعل ذكر التصدي
والتلهي يعني ذكر التصدي في الاغنياء دون الاشتغال بهم وهو المقابل
للتصدي للاشعار بان العتاب للاهتمام بالغني لا للاشتغال به وعلى الاشتغال
عن الفقير لانه لا اهتمام له في امره اذ الاشتغال غير ممنوع عن الكفار ايضا
والتصدي والاهتمام بالفقير غير واجب لانه ليس الا منذرا قوله ردع عن المعاتب
عليه او عن معاودة مثله الاول اذا كان النزول في اثناء الاعراض والتصدي
والثاني اذا كان بعد انقضائهما وفي الكشاف عن المعاتب عليه وعن معاودة
مثله وهذا مبني على كونه في الاثناء اذ بعد الانقضاء لا يتصور الدفع عنهما
نعم كونه في الاثناء لا يوجب الاقتصار عن الردع عنه الا ان يقال الردع عنه
يكفي للعاقل في الارتداع عن معاودة مثله قوله والضميران للقرآن او العتاب
المذكور وتانيث الاول لتانيث خبره ولذا لم يؤنث الثاني لانه ليس له خبر
يقتضي تانيثه ولم يجعل تانيث الاول لجعله للمعاتبة او تاويل القرآن بالجمل
والسور لان هذا يقتضي تانيث الثاني ايضا ولك ان تجعله للدعوة الى الاسلام
قوله صفة لتذكرة افقوله فمن شاء ذكره جملة معترضة بالفاء قوله
سفرة في القاموس هي الكتبة جمع سافر والملائكة يحصون الاعمال وقوله
او سفراء ككرماء جمع سفير بمعنى المصلح بين القوم ويسفرون بالكسر والضم
ايضا وقوله من السفر اشارة الى انه مصدر السافر بمعنى الكاتب وقوله
او السفارة الى مصدر السافر بمعنى السفير اي المتوسط المصلح لكن في

ويرد عليه ما اورد على تانيث الاول بجعله للعاتبة او تاويل القرآن بالجمل والسور من اقتضاء تانيث الثاني ايضا فتأمل

القاموس جعل مصدر السفير السفر والسفارة فلا تقابل بين السفر والسفا
الا ان يقال انه بنى الامر على ما اشتهر والسفارة اشتهرت في المتوسط للاصلاح
والسفر في الكتابة قوله او متعطفين على المؤمنين بمعنى الكرم قد يكون بمعنى
الغرة مقابلا للوم وقد يكون بمعنى المتعطف وقيل ومنه الكرم بمعنى شجرة
العنب لانها متعطفة قوله دعاء عليه باشنع الدعوات في الكشاف وهي من
اشنع دعواتهم لان القتل قصارى شدائد الدنيا وفضائعها وكانه لا
دليله عموم شناعته ترك الاضافة ويحتمل والله اعلم ان يكون خبرا عن انه
سيقتل الكفار بانزال آية القتال عبر عن المستقبل بالماضي مبالغة
في انه يتحقق ويكون قوله ما اكفره تعجبا او جوابا عن السؤال عن سبب قتله
اي بسبب قتله ما اكفره من الهوى قوله بيان لما انعم عليه خصوصا بجلاء
قوله انا صببنا الماء صبا فانه بيان لما انعم عليه وعلى انعامه كما يدل عليه قوله متاعا
لكم ولانعامكم فان قلت ما سوى الاقبار لا يخصه قلت نعم الا ان يعتبر خلقه
وتقديره على وجه الامتياز في الحسن والشرف وهكذا فيما قبل وكما يحتمل
ان يكون الاستفهام للتحقير يحتمل ان يكون للتقرير ويكون التحقير مقصودا
بالتنكير وقوله ولذلك اجاب عنه بقوله من نطفة يستدعي كون الاستفهام
على حقيقته ليتحقق الجواب لا للتحقير فالوجه ان يجعل بدلا من قوله من اي
شيء وجعل الجواب بمعنى ما هو في صورة الجواب وان كان بدلا في غاية البعد
قوله ثم سهل مخرجه دل اضافة المخرج اليه على انه اراد في هذا التوجيه سبيله
وقوله او ذلل له سبيل الخير والشر دل على انه في هذا التوجيه لم يقصد اضافة
السبيل اليه بل قصد ربطه بالانسان بتقدير له فقوله وتعريفه باللام دون
الاضافة للاشعار بانه سبيل عام مخصوص بالتوجيه الثاني ولا يعم كما يوهمه قوله
وفيه على المعنى الاخير حيث يشعر بان ما سبق لا يخص توجيها ووجه ما ذكره
من الاشعار ان سبيل الشر ليس سبيله بل وقع فيه للضلال فالسبيل المضاف

مخصوص بسبيل الخير وتذليل سبيل الخير والشر بالاقدار والتمكين كما
بينه في الكشاف وعد تذليل سبيل الشر من النعمة لانه لو لم يكن مذللا
كسبيل الخير لم يستحق المدح والثواب بالاعراض عنه وليس نشر الضمير في
قوله يسره ملبسا حتى يكون نقصا في البيان والمشهور في الاضمار للتفسير
انه لزيادة التمكن في نفس السامع وكونه للمبالغة في الفعل لم يشتهر وفوهة
الرحم بالضم اما مشددة الواو من فوهة الطريق والوادي بمعنى فمهما
واما مخففها لان الفم والفاه والفوه والفيه والفوهة سواء على ما في القاموس
قبره بمعنى دفنه واقبره بمعنى جعله ذا قبر والله تعالى جعل الانسان ذا قبر
بجعل دفنه مشروعا فلذا اضاف اقبره على قبره قوله ردع للانسان عما
هو عليه من الكفر البالغ نهايته او ما بعده قوله لما يقض ما امره
قوله لم يقض بعد من لدن آدم الى او المراد والله اعلم لم يقض من اول زمان
تكليفه الى زمان اماتته ما امره وضمير امره اما الى الانسان والعائد
الى ما محذوف او الى ما على الحذف والايصال والعائد الى الانسان محذوف
والثاني احسن لان حذف المفعول اهون من حذف العائد الى الموصول والمراد
بما امره كما يكون جميع ما امره ويكون المقصود احاطة التقصير في الجملة
بالانسان يمكن ان يكون شيئا ما امره فيكون سلبا لقضاء امر ما اعني سلبا
كليا فيكون الكلام في الانسان المبالغ في الكفر والمراد بضمير لما يقض غير
الانسان الذي امر بالنظر فانه عام فلذا اظهر ولا يخفى ما في قوله
لما يقض ما امره من كمال تهييج الانسان وتحريضه على امتثال ما يعقبه
من الامر وتفريع الامر عليه مبني على ان الايمان كما ينبغي انما يتيسر بعد
الارتداع عما هو عليه قوله اتباع للنعم الذاتية بالنعم الخارجية قوله فيما
سبق بيان لما انعم عليه خصوصا دل على ان هذا الاتباع للنعم الخاصة بالنعم
العامة ولا يبعد ان يقال بنه في كل مقام الى توجيه من التوجيهين وفي كون

تيسير المخرج والاماتة والاقبار نعما ذاتية خفاء . واقتصر على الامر بالنظر الى
الطعام ولم يذكر الماء ومن الماء كل شيء حي لان اثار القدرة في الطعام اكثر
ولك اعتبار التغليب لذلك وظاهر الصب يقتضي تخصيص الماء بالغيث
كما في الكشاف لكن في كل ماء صب من الله يجلو اسبابه على اصول النبات
عند ذوي البصيرة فلذا لم يخصه بالغيث ولقد احسن قوله استينافا كانه
قال المأمور بالنظر الى الطعام لمعرفة القدرة انه ما فعل الله تعالى بالطعام
فاجيب بقوله انا صببنا الماء صبا مؤكدا مع كونه خالي الذهن عنه لان مضمون
الجملة مظنة لانكار القاصر لعدم الاحساس بفعل الله تعالى وانما يعرف الاستناد
اليه تعالى بالنظر الصحيح وكما يقتضي الاستيناف الفصل يقتضي اختلاف
الجملتين خبرا وانشاء . وقوله صبا للنوع لا للتاكيد كما يراه النظر الاول
السديد اذ المراد نوع صب وهو صب لا يبلغ اصل النبات فاحفظه
مستغنيا عن التاكيد قوله وقرأ الكوفيون بالفتح على البدل او كونه
مفعولا به لفعل هو جواب الامر اي يعرف انا صببنا الماء صبا قوله اي
بالنبات ويحتمل ان يكون المراد شق عيون الارض فيكون الاول صب الغيث
والثاني اجراء الانهار والشق بالكراب لا يظهر في العنب والزيتون والنخل
فلعله ذكر على سبيل التمثيل وكما يحتمل ان يكون اسناد الشق الى المتسبب
يحتمل ان يكون المراد بالشق خلقه تشبيها للخلق بالكسب قوله وقضبا
يعني الرطبة كالتمر ولا يشكل عليك ذكر القضب وهو للانعام خاصة
بين العنب والزيتون وهو من منافع الانسان لانه تعالى رتب الاطعمة ترتيبا
انيقا فذكر الحب الذي يعمهما ثم العنب المخصوص بالانسان ثم القضب
المخصوص بالانعام ثم الزيتون المخصوص بالانسان ثم الحدائق الشامل لهما
ثم الفاكهة المخصوصة بالانسان ثم المرعى المخصوص بالانعام قوله مستعار
من وصف الرقاب اي اصحاب الرقاب فانه يقال رجل اغلب اذا كان غليظ

الرقبة

الرقبة فالموصوف بالغلب صاحب الرقبة دون الرقبة قوله وفاكهة في القاموس
الفاكهة الثمر كله وقول مخرج التمر والعنب والرمان منها مستدلا بقوله
تعالى فيهما فاكهة ونخل ورمان باطل مردود وقد بينت ذلك مبسوطا
في اللامع المنظم هذا فلا تقابل بين قوله حبا وعنبا وزيتونا ونخلا
وبين قوله وفاكهة فهو للتعميم وتتميم ذكر الثمرة قوله وابا ومرعى لا يخفى ان
الانبات للرعي لا للمرعى فالمراد بالمرعى الرعي فكانه فسره بالمرعى بيانا
لحقيقته ولم يبين المراد لظهوره لكن في القاموس الاب الكلا والمرعى
والانتجاع طلبا للماء والكلا وارادة الفاكهة اليابسة ليس لان الاب جاء
بمعنى اليابس بل لان اليابس يقصد للشتاء ويتهيأ للانتفاع به في الشتاء
قوله فان الانواع المذكورة بعضها طعام وبعضها علف هو القضب
قطعا والاب على احتمال يريد ان قوله متاعا لكم ولانعامكم تعليل للانبات
مطلقا على سبيل التوزيع ولو تأملت وجدت في كل واحد تمتع وكل واحد
فتعليل كل واحد بكل واحد لا الجميع بالجميع قوله لان الناس يصخون لها في
الكشاف صخ لحديثه واصاخ له وصفت النفخة بها مجازا لان الناس يصخون
لها وفي الصحاح تقول صخ الصوت الاذن اصمها لشدته ومنه سميت القيمة
صاخة فلك ان تجعل يصخون لها معروفا اي يستمعون لها لانها تجيبهم وان
تجعله مجهولا اي يجعلون اصما اي من شانها ذلك لشدتها قوله
يوم يفر المرء بدل من الظرف اذا اريد بالصاخة النفخة واذا اريد بها
القيمة قوله وتاخير الاحب فالاحب اما ان يراد المبني للمفعول او المبني للفاعل
لان كليهما صحيح فتامل قوله بل من ابويه لم يرض بكون الاب فجعل
المعطوف على الاخ مجموع الاب والام بجعل عطف الاب على الام سابقا
على عطفهما على الاخ ولا يبعد ان يقال الاب محبوب عند الابن اكثر من
الام لانه يربيه ويتكفل اموره وبه يفتخر وبه يعتبر والاب يحب الابن

اكثر من حب الام لانه بقيته ومحيي اسمه وذكر المرء تغليب ليشمل المرأة كما هو العادة
او تركت المرأة للعلم بحالها بطريق الاولى لانه اذا فرّ المرء مع تهوّره فهي اولى
قوله لكل امرئ منهم جواب اذا ولم يصدر بالفاء لتقدير الماضي بغير قد
او المضارع المثبت او لالغاء ابدال يوم يفر عنه اياه لان البدل لا يطلب جزاء
فتأمل قوله من اسفار الصبح وهو اشراقه ويقال ناقة مسفرة لما زاد
حمرة شيئا على الصهوبة على ما في القاموس فلو جعلت منها لكانت وصفا للون
بالحمرة والمستبشرة المسرورة في القاموس بشر كضرب وعلم شر قوله يغشيها
سواد وظلمة وسوى في القاموس والصحاح بين الغبرة والقترة فعلى هذا معناه
ان عليها غبارا او كدورة فوق غبار وكدورة قوله فلذلك يجمع الى سواد وجوههم الغبرة
وكما ان الكفر يعلو كل فجور يعلو سواده غبرة الفجور سورة التكوير تسع وعشرون اية
بسم الله الرحمن الرحيم قوله لان الثوب اذا اريد رفعه لف يعني اريد لازم
اللف ولا مانع من حقيقته ولم يجعل لف الضوء كناية عن رفعه لان فيه لفا وهميا
فيمكن ان يراد حقيقة اللف وهما ولم يصرح بان المراد رفعه لظهور انه ليس في
الضوء لف فلا محالة يكون بمعنى الرفع قوله يفسره ما بعده اولى وليس بواجب
كما يوهمه بيان الكشاف قوله واذا النجوم انكدرت انقضت تعميم بعد
التخصيص كل احتمال تعميم لاحتمال لقوله تعالى اذا الشمس كورت فتأمل
قوله ابصر خربان فضاء فانكدر اوله تقضي البازي اذا البازي كسر كسر
البازي جمع جناحيه حين ينقض والخرب بالتحريك ذكر الحبارى جمعه خربان
يريد ان الممدوح تقضي مثل تقضي البازي لانه ابصر خربان فضاء فانقض لاصطيادها
قوله او في الجواري في الهوى والتسيير الاذهاب من سار بمعنى ذهب قوله
عشرة اشهر او ثمانية اشهر كذا في القاموس قوله عطلت تركت مهملة لا راعي
لها يقال نوق معطلة لا راعي لها وذلك اما في يوم البعث ولا راعي لها لانه
يفر الراعي منها لئلا ينقض منه واما حين يتواتر آثار القيمة فلا يلتفت احد الى

المال

المال حتى العشراء قوله او السحائب فيكون العشار استعارة للسحاب لكونها
ذات حمل قرب زمان وضعه قوله جمعت من كل جانب له ويحتمل ان يراد بالجمع
ما في يوم البعث فانه يبعث الجميع كل واحد عن ارض فيه ثم يجمع من كل جانب
في المحشر ثم يمات بعد الاقتصاص فالمقصد واحد والبيان بيان احتمالات
لفظ حشرت ويحتمل ان يراد بكل ما في وقت اخر فالبعث يوم القيمة والحشر
وهو الجمع قبل النفخة الاولى فانه يظهر نار يفر الحيوانات منها وتجمع
في ارض المحشر والاماتة قبل النفخة الاولى الا انه لا اختصاص لهذه الاماتة
بالوحوش فلا بد للتخصيص من نكتة وكانها بيان صعوبة النفخة حتى انها
تؤثر في الوحوش التي هي ابعد من التأثر وكذا البعث للاقتصاص لا يختص
الا انها خصت تنبيها على ان الغير بالاقتصاص اولى لان تعلق حقهن
باصحاب التكليف اكثر واما احتماع الوحوش ففيها غرابة تقتضي
تخصيصهن بالذكر وقوله اجحفت السنة بالناس معناه افقرتهم السنة
في القاموس اجحفت به الفاقة افقرته قوله بتفجير بعضها الى بعض حتى يعود
بحرا واحدا تفجير البعض في البعض لا يوجب امتلاء جميع البحار بل يخلو
بعضها وظاهر النظم امتلاء الجميع فالاظهر ان يجعل فيها المياه
النافعة لاهل الارض لتعطلها فيمتلي جميع البحار او يراد بجعل
البحار مملوة تسويتها لاهل المحشر قوله او كل منها بشكلها الشكل
بالفتح الشبه والمثل ويكسر ويمكن ان يراد ان كل نفس تقرن بما تختصم
فلا يمكن الفرار عن الخصم قوله مخافة الاملاق وهذا بالنسبة الى سفلتهم
قوله او لحوق العار بهم من اجلهن لانهم يانفون ان يكون بناتهم تحت رجال
بالنسبة الى عظمائهم واشرافهم قوله تبكيتا لوائدها كتبكيت النصارى
بيان وجه العدول عما هو الظاهر وهو سؤال القاتل الى سؤال المقتول
يعني سئلت المقتولة تبكيتا للقاتل كتبكيت النصارى بسؤال عيسى عليه السلام

فان قلت سؤال عيسى عليه السلام يوجب التبكيت لان معبود النصارى اذا
اعترف بانه برئ عن ان يعبد وان عبادتهم له باطلة لا محالة يلزمهم البطلان
واما جواب المقتولة بانها بريئة عن الذنوب فلا يوجب تبكيت القاتل
فاين احدهما من الاخر حتى يستشهد به عليه قلت المقتول اطفال ظاهرة البراءة
عن الذنوب فاذا سئلت يكون جوابهن ان الذنب كيف يكون لنا ونحن
اطفال لم نكلف بشئ وهذا غاية التبكيت ويمكن ان يكون سؤال الموؤدة
دون سؤال الوائد تبعيدا له عن ساحة السؤال والخطاب وان يكون للتنبيه
على انه ليس للوائد اثبات الذنب لها ولا سبيل للنجاة الا اعترافها بالذنب و
ان يكون لتوبيخ قاتلها بان من قتلها كانه نفسها ولا فرق بينهما فمع هذا
الاتصال والقرب ارتكب مثل هذا الامر **قوله** وقيل نشرت فرقت و
كما جاء النشر بمعنى يقابل الطي جاء بمعنى التفريق وتلك الصحف اما صحف
الاعمال وهي صحف غير صحف الاعمال مكتوب في صحيفة المؤمن في جنة
عالية وفي صحيفة الكافر في سموم وحميم والتطاير التفرق **قوله** ونفس
بمعنى العموم كقولهم تمرة خير من جرادة لكن هذا في المثبت اكثر وفي النفي
قليل ولا يبعد ان يقال استفيد العموم بجعلها في حيز النفي معنى لان علمت
نفس في معنى لم تجهل نفس **قوله** والليل عطف على المقسم به وليس واو القسم
والا لتعدد القسم مع وحدة الجواب وهو مستكره عند علماء النحو والقسم
والمقسم به متعدد **قوله** اذا عسعس الظاهر انه تقييد للقسم اي اقسم بالليل
في هذا الوقت ولا يساعده الواقع اذ ليس القسم في هذا الوقت بل في وقت
القاء المقسم عليه وينبغي ان يجعل تقييدا للمقسم به اي اقسم بالليل كائنا
اذا عسعس والحال مقدرة اي مقدرا كونه في هذا الوقت ولو جعل مجردا عن
الظرفية بدلا عن الليل اي اقسم بالليل وقت اظلامه لكان اصفى من حيث
المعنى الا انه يخالف ما اشتهر انه لازم الظرفية وان جوزه صاحب اللباب

اذا يقوم زيد اذا يقعد عمرو على ان يكون اذا الاولى مبتدا واذا الثانية خبره
ولهذا الكلام تتمة ذكرها المصنف في تفسير والشمس وضحيها متابعة للكشاف
وبعدها النظم وكان المناسب ان ننقلها الى هذا المقام ونذكر ما يتعلق به
الا انا اخترنا الموافقة معهما فانتظر لتمام الكلام **قوله** اقبل ظلامه او ادبر
نبه بقوله او ادبر على امتناع استعمال اللفظ المشترك في معنييه ومن جوز فلا
ان يجمعهما لانه يجعل القسم اكد لكن التردد في المراد يشعر بعدم ظهور القرينة
ولا يستعمل المشترك بدونها فوجهه في الكلام المعجز انه يعجز المفسر عن الاطلاع
على القرينة لبعده عن زمان الوحي ولا يبعد ان يقال القسم بالصبح وقت
اقبال ضوئه يرجح كون القسم بالليل وقت اقبال ظلامه **قوله** اي اضاء
عبر به عن اقبال روح ونسيم جعل التنفس عبارة عن الاضاءة وقت اقبال
روح ونسيم ويحتمل ان يكون التنفس بمعنى الاضاءة كما في كتب اللغة ويكون
تسميته اضاءة تنفسا لانه يكون عند اقبال روح ونسيم والغبرة لون الارض
وكانه اراد سوادا ضعيفا في اخر الليل مخلوطا بضوء النهار مغلوبا له **قوله**
انه اي القرآن الاظهر ان الضمير الى الاخبار عن الحشر والنشر فانا الكفار حصروا
اخباره عليه الصلاة والسلام بالحشر والنشر في الافتراء وكونه خبر مجنون و
المقصود بقوله انه لقول رسول كريم نفي كونه افتراء وبقوله وما صاحبكم بمجنون
نفي كونه خبر مجنون **قوله** فانه قاله عن الله تعالى يعني اضافة القول اليه لانه مبلغه
لا لانه ناظمه ومنشيه **قوله** كقوله شديد القوى ولا يبعد ان يكون القصد هنا
الى قوة الحفظ وبعده عن النسيان والغفلة **قوله** ذي مكانة المكانة
المنزلة اي ذي شرف وهو من الكون فكانه صار من كمال الوجود عين الكون على
ان يكون المكين مصدرا ميميا قال في الصحاح كثر استعمال المكانة حتى توهم
ان الميم من اصل الكلمة واشتق منه تمكن كما اشتق من المكنة تمسكن هذا
ولا يبعد ان يقال اشتقوا بناء على هذا التوهم المكين فعيلا منه **قوله** وثم

اتصاله بما قبله وما بعده في الكشاف ثم اشارة الى الظرف المذكور اعني عند
ذي العرش على انه عند الله مطاع في ملائكته المقربين يصدرون عن امره و
الى رأيه فعرض له بان تعلق ثم الى ما قبله غير متعين ولهذا تعرض للاحتمال
فيه دون قوله عند ذي العرش مع انه ايضا محتمل مثله ولك ان تجعل قرأة
العطف مؤيدة لتعلقه بما بعده لانه على هذا التقدير متعلق بما بعده مذكور
لمصلحته فالاوفق لها تعلق الظرف بما بعده قوله تعظيما للامانة والمقام
مقام تعظيمها لان دفع كون القران والاخبار بالحشر افتراء منوط بامانة
الرسول قوله كما بهته الكفرة بهته كمنعه بهتا وبهتا وبهتانا قال عليه ما لم
يفعله كذا في القاموس قوله حيث عد فضائل جبريل واقتصر على نفي الجنون
عن النبي صلى الله عليه وسلم يشعر بان نفي الجنون في مقابلة اوصاف جبريل
وليس كذلك بل هو في مقابلة الحكم بانه قول رسول كريم كانه قيل انه لقول
رسول كريم رواه صاحبكم لا قول صادر عن مجنون نسبته اليه تهمتم وما
هو في مقابلة اوصاف جبريل وصفه بالصاحب كالصحيح واقتصر على وصفه
بالمصاحب لهم قوله لا تعداد فضلهما والموازنة بينهما كيف ولا يزعم احد انه لا
فضل له عليه السلام الا انه صاحبهم والخطاب في قوله وما صاحبكم
للمؤمنين بارشاد اضافة الصاحب وللكفار باستدعاء قوله فاين تذهبون
قوله والضاد من اصل حافة اللسان انما اشتغل ببيان مخرجهما مع انه
ليس من دأبه تنبيها على بعد مخرجهما دفعا لتوهم ان يكون احد القرآءتين
فرع الاخرى بقلب الضاد ظاء او بالعكس اذ لا يحسن القول بالقلب مع ذلك
البعد قوله فاين تذهبون استضلال لهم اي يعدهم ضالين على ان السين
للعد لكن في الصحاح استضل على بناء المجهول طلب منه ان يضل وهذا
المعنى لا يسعه المقام قوله ان هو اي القران او الرسول وفسر قوله ان هو الا
ذكر للعالمين بقوله تذكير لمن يعلم اشارة الى انه جمع العقلاء على حقيقته

وليس

وليس تغليبا للعاقل على غيره كما في قوله رب العالمين قوله وابداله من العالمين
اشارة الى ان البدل لمن شاء منكم لا الجار والمجرور وذكر الجار في البدل لاعادة
العامل وتكراره وذلك يكون في البدل لانه في حكم تكرير العامل والبدل بدل
البعض من الكل وانما ابدل مع ان تذكيره للعالمين كلهم الا انه لا يذكر من لا
يشاء الاستقامة لانهم المنتفعون بالتذكير فجعل تذكير من عداهم ملحقا بالعدم
ولك ان تجعل البدل بدل الكل بجعل العالمين مخصوصا بمن شاء ان يستقيم
بجعل من عداه ملحقا بمن لا يعلم قوله وما تشاؤن الاستقامة يا من يشاؤها
جعل الخطاب للشائي مع ان قوله فاين تذهبون يرشد الى ان الخطاب مع غير الشائي
الداعي نفي الحال كلمة ما لنفي الحال فيكون الكلام في المشيئة الحالية ولا مشيئة
حالية لمن لا يشاء لكن يشكل جعل المشيئة الاستقبالية ظرفا للمشيئة الحالية
لان قوله الا ان يشاء الله للاستقبال لان كلمة ان الناصبة للاستقبال قوله الا
ان يشاء الله للاستقبال لان كلمة ان الناصبة للاستقبال قوله الا وقت ان
الله مشيئتكم فقدر مفعول ان يشاء الله غير ما قدر مفعولا لقوله تشاؤن
لان مشيئتهم معلقة بوقت مشيئة الله مشيئتهم لا بوقت مشيئة الله استقا
ولك ان تقدر الاستقامة اي ما تشاؤن الاستقامة مشيئة نافعة الا وقت ان
يشاء الله ويوافق مشيئتكم مشيئته قوله فله الفضل والحق عليكم باستقامتكم
لان مشيئتكم الاستقامة بمشيئة مشيئتكم وبعد ما شئتم الاستقامة
انما يحقق بمشيئة استقامتكم فهو المستقل باستقامتكم فلا تمنوا باستقا
بل الله يمن عليكم ان رزقكم الاستقامة فنظيره قوله تعالى قل لا تمنوا على
اسلامكم بل الله يمن عليكم ان هداكم للايمان سورة الانفطار تسع عشرة اية
بسم الله الرحمن الرحيم قوله كبسمل استشهد به على انه بعث ورآء
الاشارة وكسر التاء والرآء من الاثارة اذ اخذ اللفظ من لفظين يكون بحفظ
الكلمة الاولى بتمامها وضم حرف من الاخرى كما حفظ لام بسم وضم اليه لام الله في

بسمل قوله واخرت من سيئة او تركة ربيعملا اخر اصار بتاخيره سيئة وما لا صدقة
صارت بتاخير تصدقه تركة وارادة التضييع بالتاخير لانه يلزم التاخير ولذا
قيل ان في التاخير آفات قوله وذكر الكريم للمبالغة في المنع عن الاغترار ومنح
الوعد بالوعيد لمن هو اهله كما يقتضيه الكرم لئلا يفيد اليأس ولهذا لم يخل
وعيد عن مقارنة وعد قوله مبينة من التبيين او الاثبات قوله وقيل شرطية
الخ يصح جعلها موصولة او موصوفة مبتدأ او مفعولا مطلقا كركبك اي ما شاء
من التركيب ركبك فيه او تركيبا شاء ركبك وح اي في قوله في اي صورة استفهاما
في الاصل فالتركيب من قبيل مررت برجل اي رجل فلذا قال الزمخشري ويكون
في معنى التعجب اي في صورة عجيبة واما اذا تعلق الظرف بركبك فاي موصولة
صلتها شاء قوله اضراب الى بيان ما هو السبب الاصلي في الاغترار والى بيان
ما هو اثر الاغترار واشد منه وعلى التقديرين انما يتم لو خص الدين بجزاء السيئة
اذ الاغترار بالكرم لا يتسبب عن تكذيب جزاء الحسنات بل عن تكذيب العقاب
ولا يكون سببا لانكار الثواب لجواز ان يكون مع الاعتراف بجزاء الحسنات
مغترا بالكرم لاعتقاده انه يعطي بمحض الكرم ما يعطي جزاء ويرد تكذيبهم
بالفعل بقوله ان الابرار لفي نعيم وان الفجار لفي جحيم يدل على عموم تكذيبهم
فالاولى انه اضراب عما تضمن قوله ما غرك بربك اي ما غرك فنوخر العمل كلا بل
تكذبون بالدين وهو اشد من ترك العمل لان صحة الاعتقاد تنجي بالآخرة عن سوء
العمل ولا نجاة مع سوء الاعتقاد وان حسن العمل ولما ردع عن المضرب عنه علم
الردع عن المضرب اليه بالطريق الابلغ فلذا لم يعقب التكذيب بالدين بالردع قوله
تحقيق لما يكذبون به او استبعاد للتكذيب لان كتابة الاعمال لا تحصل لها
لو لم يكن لها جزاء قوله بيان لما يكتبون لاجله يعني تعليل لجعل الكاتبين
موكلين عليهم فلذا فصل والاحسن انه رد لتكذيبهم قوله يصلونها يقاسون حرها
ولا يصلونها بالمقاسات حركتحول اهل الجنة تحلة القسم قوله وما يغيبون

عنها قبل ذلك في النظم ضبط احوال بني ادم في الحيوة من كتابة اعماله واحواله
في الآخرة وافعاله في البرزخ وهو القبر كذا قيل الآن ضبط حاله في البرزخ لم
يتم لانه لم يذكر فيه حال الابرار ويمكن ان يقال لما لم يترك التعذيب في البرزخ
مع كرمه علم انه لا يترك الاثابة فيه بالطريق الاولى قوله تعجيب وتفخيم لشان
اليوم حيث اتى بالتعجب عن ادراكه او تعظيم وتعجيب لشان ادراكه تعريضا
للمخاطبين على ادراكه او مبالغة في ايجاب السؤال والاستفسار عنه كانه
قيل ما ادريك بيوم الدين فلا تسئل عنه حين ذكر وجعله تعجبا لا تعجبا لتنزه
القائل عن التعجب والتعجيب اما بجعل الاستفهام له او بجعل الصيغة صيغته
سورة التطفيف مكية وهي ٣٦ اية بسم الله الرحمن الرحيم قوله التطفيف البخس في
الكيل والوزن خصصه القاموس بالكيل فكان التفسير من المفسرين لاشتراك
الحكم بين الكيال والوزان والسنون جمع السنة بمعنى القحط قوله وانما ابدل على
بمن للدلالة على انه يتبادر منه نحو الاستعمال ان يكون بمن والاستعمال بعلى عدول
لنكتة وقال الفراء من وعلى يعتقبان في هذا الموضع لانه حق عليه فاذا قال
اكتلت عليك فكانه قال اخذت ما عليك واذا قال اكتلت منك فكقوله
استوفيت منك فقوله للدلالة على ان اكتيالهم لما لهم على الناس اشارة
الى اعتبار معنى الحق كما شاع في اللغة حيث يستعمل على من غير ظلم في الكيل
وقوله يتحامل فيه عليهم اشارة الى تضمين معنى التحامل كما يقتضيه المقام
اذ فيه مزيد مذمة لهم في الصحاح تحاملت على نفسي تكلفت الشيء على مشقة
وفي القاموس تحامل في الامر تكلفه على مشقة وتحامل عليه كلفه ما لا يطيق
قوله اي اذا كالوا للناس وقد جاء في اللغة كاله وكال له ولما كان حذف الجار
سماعيا لم ينفع في الاستشهاد ما ذكره الا انه اراد توضيحا ما بالتنظير
قوله ولقد جنيتك اكموء الاكمؤ جمع الكماة والعسقل الصغيرة منها
التي فيها وبر وبنات الاوبر الصغار الكثيرة الوبر منها على لون التراب

قوله ولا يحسن جعل المنفصل تاكيدا للمتصل الاولى ولا يحسن جعله منفصلا
تاكيدا للمتصل فافهم وقوله اذ المقصود علة لعلية خروج الكلام عن مقابلة
ما قبله لعدم الحسن يعني المقصود بيان اختلاف حالهم فينبغي ان يجعل اللاحق
مقابلا للسابق واذا جعل تاكيدا يلزم نقل الالتفات من بيان حال طائفة
الى تحقيق المباشرة لان التاكيد لتحقيق المباشرة ودفع التجوز المنافي للمباشرة
قوله ويستدعي اثبات الالف بعد الواو كما هو خط المصحف في نظائره جعل
مخالفة قانون الخط دليلا على ضعف هذا الجعل مع ان الكشاف جعل
التعلق به ركيكا لان خط المصحف كثيرا ما يخالف المصطلح عليه فيحتمل
ان يخالفه في وجوب اثبات الالف اكتفاء بوجوب اثبات الواو ولان القول
بالمخالفة لم يتيقن بما لم يلتفت اليه والاصل عدم المخالفة وكان الكشاف
نظر الى ان حمزة وعيسى ارتكباه ووقفوا وقيفة على ضمير الجمع لبيان ذلك
فلعلهم سمعوا الوقيفة وبلغهم عن النبي صلى الله عليه وسلم لكنه
يا باه انه كلام مبنا فحينئذ كما حكم به فالظن ان ما جاء به اجتهادي لا
سماعي قوله وفيه انكار وتعجيب من حالهم الهمزة لانكار مدخولها والتعجيب
منه ومدخولها عدم الظن لكنه عدم ظن تنزيلي لان منهم المومنون يتيقنون
بالبعث لكنهم يعملون عمل من لا يظن فنزلوا منزلة من لا يظن قوله ليوم عظيم
عظمه لعظم ما يكون فيه كما جعله علة للبعث لكون ما فيه علة له قوله نصب مصدر
او ماض مجهول والمراد النصب لفظا او محلا او قوله او بدل من الجار والمجرور
فيه مسامحة والمبدل منه المجرور الا انه ضم اليه الجار للتنبيه على انه ليس في حيز
الجار ومعمولا له بل بدل من محله والاظهر انه بدل من لفظه فانه الاوفق لقراءة
الجر قوله الحكمة بقيامهم او يحكم عليهم بما يستحقونه قوله مبالغات في المنع
التطفيف وتعظيم اثمه او في المنع عن انكار البعث المنتج لامثال هذه الخسائس
قوله ردع عن التطفيف والغفلة عن البعث الاظهر او الغفلة قوله اي ما يكتب

من اعلامهم

من اعلامهم بيان لظرفية الكتاب وانه من جعل الكل ظرفا للجزء او من جعل الاوراق
ظرفا لما يكتب او ظرفا للكتابة كما يقال كتبت في هذا الورق قوله اي مسطور
بين الكتابة فسر الكتاب بالمسطور والمرقوم ببين الكتابة وجعل المرقوم من
رقم الكتاب بمعنى اعجمه اي بيّنه على ما في القاموس لا من رقم بمعنى كتب
لئلا يكون وصف الكتاب بالمرقوم وصفا للشيء بنفسه وقوله او معلم توجيه
اخر بجعله من رقم بمعنى ختم على ما في الصحاح قوله او لانه مطروح كما قيل تحت
الارض في القاموس من معاني السجين حجر تحت الارض السابعة وقيد في الكشاف ايضا
الارض بالسابعة قوله وقيل هو اسم المكان في القاموس اسم موضع كتاب الفجار
قوله والتقدير ما كان السجين الاظهر هو الثاني وفي القاموس من معانيه واد في جهنم
وذلك ان يجعل التسمية بالسجين لان جرامة اعمال فيه هو السجين قوله بالحق او بذلك
اي بذلك اليوم وعلى الاول جعله صفة مخصصة او ذامة لان منشأ التكذيب
بالحق في الغالب التكذيب بيوم الدين وعلى الثاني جعله صفة موضحة من
التوضيح او الايضاح وايراد المكذبين بمعنى المكذبين بيوم الدين ثم توضيحه
بالوصف لفضل التفسير بعد الابهام واطلاق المخصص على النعت
المعرف خروج عن الاصطلاح على تخصيص التخصيص بالنكرات والتوضيح
بالمعارف والمراد بالتوضيح ايضا ليس ما هو المصطلح من رفع احتمال
في المعارف والا لم يكن الا ما قصد به التخصيص بل كشف المراد بالموصوف
وقد نفى الكشاف ما عدا كون الوصف للذم لان قوله وما يكذب به الا كل
معتد اثيم يدل على ان القصد الى الذم فيه قوله متجاوز عن النظر
غال في التقليد معرض عن تتبع صريح العقل وصحيح النقل حتى استقصر قدرة
الله تعالى وجعله قاصرا عن خلق المعدوم ثانيا وعلمه فجعله غير عالم بانه
لا يتاتى منه ذلك فاخبر به خبرا كاذبا فان قلت انه يكذب الرسول قلت
المعجزة جعلته مضطرا الى التصديق بان ما بلغه من عند الله ومن اقسام

الاعتداء المبالغة في كرمه تعالى وانكار العقاب بحيث تجاوز النظر ولم
يعرف ان الكرم انتصاف المظلوم عن الظالم وقوله متجاوز عن النظر صوابه
مجاوز النظر لان التجاوز عن الشئ العفو وتجاوز الشئ التباعد عنه في
الصحاح جاوزت الشئ الى الشئ وتجاوزته جزته وتجاوز الله عنه عفا وقوله
فاستحال عنده الاعادة اي عدها محالا مما لا يساعده اللغة وهو في اللغة
لازم وهذا مما وقع منه في تقسيم المعلوم في الطوالع فقال فاستحالوه اي الممكن
المجرد فاستعمله متعديا قوله اثيم منهمك من الانهماك والتهمك فانهما
بمعنى وهو اللجاج وفي القاموس الاثيم المذنب والعامل لما لا يحل له والكذاب
والشهوات المحتجنة المنتجة ما لا نفع فيه من احتجب الناقة اذا اجابت بولد
ناقص قوله اساطير الاولين اي اباطيل جاء بها الاولون وطال امد
الاخبار بها ولم يظهر صدقها او اباطيل القيت على ابائنا الاولين و
كذبوها ولسنا اول المكذبين بها حتى يكون التكذيب منا عجلة وخروجا
عن طريق الحزم والاحتياط ويمكن ان يقال والله اعلم ان المراد بالمعتدي
ما يفسره قوله تعالى تلك حدود الله فلا تعتدوها اي المعتدي حدود الله
اثيم في تلك الاعتداء لا مثاه اذا تتلى عليه اياتنا قال دفعا للمخالفة
اياها اساطير الاولين قوله بل ران على قلوبهم عطف على قال اساطير الاولين
شرطا اي معتدا ثم قال هذا اذا تتلى عليه اياتنا بل هو موصوف بما هو اشد
منه من فساد قلبه الذي هو ملاك امر البدن كله حتى اذا صلح صلح البدن
كله واذا فسد فسد البدن كله قال الزمخشري يقال ران عليه الذنب وغان
عليه رينا وغينا والغين الغيم ويقال ران فيه النوم رسخ فيه ورانت به الخمر
ذهبت به هذا فقوله ران على قلوبهم انه ركب على قلوبهم وغلب واستولى
او رسخ في قلوبهم او ذهب بقلوبهم عن طريق الحق فعلى الاخير على في
موضع الباء او في والاضير في وقوع بعض الحروف موضع بعض والصد

كالوبخ

كالوبخ وزنا ومعنى ويقال عمي عليه الامر التبس فالظاهر عمي عليهم الحق والباطل
قوله ومن انكر الرؤية جعل تمثيلا لاهانتهم في تقدير المضاف لا يخص منكري
الرؤية كيف وقد روي عن ابن عباس وقتادة تقدير المضاف ليعم المنع من الرؤية
وغيره من سائر الالطاف بل جعله لنفي الرؤية انهم مبني على حذف المضاف
اذ لا معنى للمنع عن ذات الرب فالتقدير عن رؤية ربهم لمحجوبون والاظهر في
التقدير عن رؤية ربهم لمحجوبون بحكم الرب قوله ليدخلون النار من الادخال
في القاموس صلاه النار وفيها وعليها ادخله اياها واثواه فيها قوله
ويصلون بها اشارة الى ما هو المراد من الاية اذ لا يصح معناه المتعدي في
القاموس صلى النار كرضي وبها صليا وصلاء ويكسر قاسى حرها وقد اشار
بتفسير اسم الفاعل بالفعل الى انه مؤول به لتحسين عطف قوله تعالى يقال عليه
قوله يقال لهم الزبانية ويحتمل ان يكون القائل اهل الجنة كما يقولون لهم
ان قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا حين يرونهم
من الجنة قوله او ردع عن التكذيب اما من الله فانه لما ذكر انهم يوبخون على
تكذيبهم توبيخا يكون عليهم اشد من النار كما يفيده العطف بثم حان ان يرد
عن التكذيب واما من الزبانية استهزاء وسخرية لانه فات حين الارتداع
قوله يحفظونه او يشهدون على ما فيه يوم القيمة قوله او يشهدون اما
عطف على يحفظونه لتفصيل احتمالات فوائد حضور الملائكة الكتاب
او على يحضرونه لتفصيل احتمالات يشهد يجعله تارة من الشهود وتارة
من الشهادة والمراد من الحفظ اما الحفظ العلمي او الخارجي فافهم قوله
ان الابرار لما ذكر كرامة كتاب الابرار صار مظنة ان يسأل ما حالهم فاجيب
بقوله ان الابرار لفي نعيم وفصل بين الاجوبة تنبيها على استقلال الكل في بيان
كرامتهم او الفصل لان قوله ان الابرار الى اخر الجمل المفصولة موكد لما ذكر في وصف
الكتاب لان الغرض من الكل نهاية كرامة الابرار او قوله على الارائك ينظرون

وقوله تعرف في وجوههم نضرة النعيم وقوله يسقون من رحيق مختوم ختامه
احوال مترادفة والارائك جمع اريكة وهي السرير في الحجلة والحجلة محركة موضع يزين
بالثياب والستور للعروس قوله ينظرون الى ما يسرهم من النعم والمتفرجات
جمع متفرجة بفتح الراء اسم مكان اي محل التفرج او ينظرون الى ما يشاؤون
لان حجاب بيوتهم لا يمنع النظر لكمال لطافته ولا يغيب عن نظرهم ما ارادوا
وان بعد مسافته كرامة لهم او لا ينامون فيكون النظر كناية عن سلب النوم
لان النوم لفتور وكلال في القوى وليس ذلك في الجنة وحينئذ نقول لما اوهم
سلب النوم ضعفهم كما هو شان اهل الدنيا نفاه بقوله تعرف في وجوههم نضرة
النعيم قوله تعرف على بناء المجهول ونضرة بالرفع وقوله نضرة بالنصب يحتمل
على الحكاية والنصب على العطف على تعرف ولم يبين وجه الرفع لتعينه او ليكون
محتملا بين كونه مفعول ما لم يسم فاعله او مبتدأ لقوله في وجوههم وحينئذ مرفوع
تعرف ضمير للابرار اي تعرف الابرار بان في وجوههم نضرة النعيم قوله اي مختوم
اوانيه بالمسك مكان الطين الختام ككتاب الطين الذي يختم به الشيء و
يوضع عليه الخاتم وجاء ختم الشيء بمعنى بلغ اخره وقوله او الذي له ختام اي
مقطع هو رائحة المسك مبني عليه لكن في القاموس ما يقتضي كون مصدر
ختم بمعنى طبع ختما وختاما وكون مصدر ختم بمعنى بلغ الاخر ختما لا غير ولا
يبعد ان يكون قول الكشاف وقيل ختامه مسك مقطعه رائحة مسك اذا
شرب لذلك ويحتمل ان يكون وجه كون ختامه مسكا ان طين الجنة كله مسك
ويحتمل ان يكون وجه كون المقطع رائحة المسك مع ان الرائحة لا تختص بالمقطع
ان اشتغال الذائقة بكمال لذته يمنع عن ادراك الرائحة فاذا انقطع الشرب
ادركت قوله ولعله تمثيل لنفاسته وليس المراد حقيقته لان الختم للحفظ عن الخائن
ولا خيانة في الجنة قوله اي ما ختم به ويقطع مبني على الوجهين في الختام
فالنظم او ينقطع قوله وفي ذلك فليتنافس المتنافسون قوله وفي ذلك متعلق

بالتنافس

بالتنافس فالتقدير فليتنافس المتنافسون في ذلك لا فيما كان في الدنيا
فحينئذ يشكل ذكر العاطف اذ لا موقع له ولا يصح وفليتنافس المتنافسون في
ذلك وكانه بتقدير القول يعني ويقولون من كمال التلذذ بلا اختيار هذا
القول قوله لارتفاع مكانها او رفعة شرابها او لانه يرتفع بها فيدرشادها
قوله والكلام في الباء كما في يشرب بها عباد الله جعل الباء هنا بمعنى من
او زائدة والاولى ان تجعل صلة الامتزاج اي يشرب ممتزجا بها المقربون
فيكون اما ما لبيان كرامة الامتزاج او صلة الاكتفاء اي مكتفيا بها
المقربون على طبق ما فسره به قوله ملتذين بالسخرية منهم في القاموس فكه
كفرح فكها وفكاهة فهو فكه وفاكه طيب النفس ضحوك او يحدث صحبه فيضحكهم
قوله وما ارسلوا عليهم على المؤمنين حافظين يعني هذه الامور انما تحسن
ممن وكل على احد وهم لم يوكلوا على المؤمنين قوله فاليوم الذين تفريع على فعل
الكفار دلالة على ان هذا جزاء ما يفعلوا بالمؤمنين قوله هل ثوب الكفار
اما متعلق بينظرون اي ينظرون ليعرفوا هل اثيب الكفار او بتقدير القول
اي يقولون فيما بينهم هل ثوب الكفار استفهاما للتقرير او هذا كلام من الله
تعالى بعنوان الاخبار عن ذلتهم وهوانهم في اليوم تسلية للمؤمنين سورة
الانشقاق خمس وعشرون اية بسم الله الرحمن الرحيم قوله اذا السماء
انشقت فيه اظهار كمال القدرة اما باعتبار حفظ جسم قابل للانشقاق
دهرا داهرا بلا عمود واما باعتبار شق جسم مستحكم بقي ازمنة متطاولة
معلقة من غير تعليق بشيء في غاية السهولة وفي اختيار انشقت على شقت مزيد
اشعار بمطاوعته وكمال انقياده وبهذه المبالغة استغني عن المبالغة في انفعال
الارض بان يقال امتدت لانه لما طاوع السماء فلا مجال لاباء الارض قوله
بالغمام كانه اريد به الانشقاق بالملائكة اذ كثيرا ما يظهر الملائكة في صورة
غمام ابيض كما وقع في السنة كثيرا قوله والمجرة كالمصرة باب السماء او شرجها

كذا في القاموس قوله وحقت اي جعلت حقيقة بالاستماع والانقياد للشق او
جعلت كالامور القابلة للشق بسهولة وانما قدم الشق الذي هو اثر الاذن
والاستماع عليه لان الاستماع انما يعلم منه وليكن تحمل الاذن والاستماع على
ما بعد الشق من الطي قوله بسطت اي سويت بحيث لم يبق فيها امت ولا
عوج او وسعت بازالة الجبال والاكام والبحار والاكام كالجبال جمع اكمة
بفتحتين او ضمتين وهو التل من حجارة واحدة او هي دون الجبل او كل موضع
يكون اشد ارتفاعا مما حوله وهو غليظ لا يبلغ ان يكون حجرا قوله تكلفت في الخلق
اقصى جهدها حتى لم يبق شيء من باطنها في الكشاف اي خلت غاية الخلو
حتى كانها تكلفت اقصى جهدها في الخلو كما يقال تكرم الكريم وترحم الرحيم اذا
بلغا جهدهما في الكرم والرحم وتكلفا فوق ما في مبلغهما قوله في الالقاء
والتخلية والاستداد انتم قوله وتكريرا ذا اه ويحتمل ان يكون للتنبيه على اختلاف
الزمانين قوله جوابه محذوف او قوله فاما من اوتي وما بينهما اعتراض حسنا
لا يناقش فيه اذ لا مناقشة في مقام قبول العمل انما المناقشة في مقام قبول
الرد قوله فان العبد يضطرب فيه ويناقش والله تعالى يقيم الحجة عليه قوله
الى عشيرته المؤمنين اه لا وجه للترديد بل الاهل شامل للجميع بلا ترديد قوله
اي يؤتى كتابه بشماله وكانه اخذ التقييد من تقييد مقابله بيمينه ويمكن
ان يؤخذ من التقييد هنا بقوله وراء ظهره التقييد هناك بالامام
او اخذ مما قيل ونقله ليكون كالدليل ووجه الايتاء وراء ظهره اي
الاخذ وراء الظهر وقيل لان ملقي الكتاب عليه لا يحتمل مشاهدة منظره
لكمال خبثه وقيل يؤتى كتابه من وراء ظهره لانه نبذ كتاب الله وراء ظهره
يتمنى الثبور ويقول يا ثبوراه قوله ويقول يا ثبوراه الم يشعر بانه جعل الدعاء
بمعنى النداء وقوله يتمنى الثبور يشعر بجعله بمعنى الطلب الا انه خص الطلب
بمعنى لانه امر مستحيل وكل من التمني والنداء توجيه مستقل فالمناسب ان يقول

يتمنى الثبور او يقول يا ثبوراه قوله وهو الهلاك او الاهلاك على ما في القاموس
قوله وقرئ ويصلى لقوله ونصليه جهنم فيكون من الاصلاء ويجوز ان يكون
من صلاه النار الا ان ورود نصليه في النظم يدعو الى جعله من الاصلاء
قوله بطرا بالمال اه او فارغا من اداء حقوق اهله فان من التزم اداء حقوق جمع
لا يخرج من الحزن قوله اي لن يرجع الى الله تعالى او لن يرجع الى العدم اي ظن
انه لا يموت وكان غافلا عن الموت غير مستعد له قوله فلا اقسم جواب شرط محذوف
يدل عليه يا ايها الانسان انك كادح اي اذا جاز ان تكدح فلا اقسم قوله
سمي به لرقته من الشفقة هذا احسن مما في الكشاف من الشفقة على الانسان
وهي رقة القلب عليه ويحتمل ان يكون الشفقة ماخوذة من الشفق والاحسن
ان الشفق باي معنى كان ماخوذ من الشفق بمعنى الجانب سمي به تسمية الحال
باسم المحل قوله والليل عطف على الشفق وليس قسما لما عرفت من منع اجتماع
قسمين على جواب قوله وما جمعه او جمعه في الصحاح والقاموس من الظلمة
فهو كقوله والليل اذا يغشى وعلى تقدير حمله على الطرد لا يصح ان يحمل على ما
طرده من ضوء النهار فيكون قسما بالليل وضوء النهار ويكون كقوله تعالى
والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى قوله من الوسيقة الاولى كما في الصحاح
ومنه الوسيقة وهي من الابل كالرفقة من الانسان فاذا سرقت طردت معا
وتوجيه ما ذكره انه من جنس الوسيقة ويحتمل ان يكون قوله من الوسيقة بيان
لما طرده فاطلق الوسيقة على ما طرده الى اماكنه تشبيها لها بالابل المطرودة
من وسقه جمعه وحمله هذا ففيه تجريد والاولى ان يراد ما جمعه وحمله قوله وهي
الموت ومواطن القيمة في الصحاح الموطن مشهد الحرب ويمكن ان يراد
بطبق عن طبق الموت المطابق للعدم الاصلي والاحياء للاحياء السابق قوله
باعتبار اللفظ اي باعتبار وحدة اللفظ والاحسن باعتبار وحدة النوع قوله
على معنى لتركبن حالا شريفة ويحتمل ان يراد احوالا صعبة من مشاهدات

احوال العصاة لانها كانها واردة عليه لكمال شفقته على الامة قوله مجاوز الطبق
او مجازين له في الكشاف او مجاوزه وكانه سقط من قلمه والا فقراءة الركبن
بالكسر تستدعيه قوله وعن ابي هريرة رضي الله عنه انه سجد فيها وقال والله
ما سجدت فيها الا بعد ان رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد فيها
فيه رد لما روي عن ابن عباس رضي الله عنه انه لا سجدة في المفصل ودلالته
على وجوب السجدة خفي الا ان يقال قوله يسجد فيها موضع سجد فيها
يفيد المواظبة الدالة على الوجوب قوله بما يضمرون في صدورهم من الكفر
والعناد ويحتمل والله اعلم بما يضمرون في انفسهم من ادلة كونه حقا
فيكون المراد المبالغة في عنادهم وتكذيبهم على خلاف علمهم قوله استهزاء بهم
او تعريض بحيثية نبي الرحمة فيستعار الامر بالانذار لفظ البشارة تطييبا
لقلبه قوله او متصل وقطع الزمخشري بالانقطاع لرجحانه لفظا حيث استغنى
عن تقدير قيد المستثنى ومعنى لان الاجر غير الممنون لا يخص المومنين منهم
قوله واليوم الموعود ولعله اليوم الذي يخرج الناس من قبورهم قال الله تعالى
يخرجون من الاجداث سراعا كانهم الى نصب يوفضون ذلك اليوم الذي كانوا
يوعدون او يوم طي السماء كطي السجل للكتب ووجه المناسبة ان يراد بالبروج
الابواب المشار اليها بقوله تعالى وفتحت السماء فكانت ابوابا قوله وشاهد
ومشهود لعل ادنى به المقربون والعليون قال الله تعالى مرقوم يشهده المقربون
او الاعضاء وبنو ادم او الطفل الذي قال يا اماه اصبري فانك على الحق
كما سيجي والمشهود المومن لانه اذا امر على الحق كان المومن كذلك فلذا قال
ومشهودة او النبي اي نبينا صلى الله عليه وسلم اما لانه من اسمائه على ما
في القاموس واما لانه شاهد على صدق شهادة امته للانبياء حيث انكر الامم
تبليغهم ونشهد لمن بيننا لهم فيقول الامم كيف نقبل شهادتهم وهم بعدنا
يقولون سمعنا عن خاتم الانبياء ويشهد لهم النبي ويصدقهم قوله والحجيج

بسم الله الرحمن الرحيم
فيكون المراد بالبروج الابواب التي تحدث بانفطار السماء في مبادي القيمة قبل طي السماء

بيان لمشهود اثنين وهو جمع حاج كالغزي جمع غاز قيل ان جواب القسم على
تقدير لقد قتل لم ينقل في محله تقدير اللام وقد والمنقول الاكتفاء
باللام بتقدير القسم فلذا قال والاظهر انه دليل جواب محذوف لكن الاظهر
ان يقدر انهم لمقتولون كما قتل اصحاب الاخدود فيكون وعدا له عليه السلام
بقتل الكفرة المتمردين لاعلاء دينه ويكون معجزة قد ظهرت بقتل رؤسهم
في غزوة بدر قوله ان كان الراهب احب اليك من الساحر فاقتلها مضارع
متكلم اي اقتلها بهذا الحجر او دعاء على صيغة الامر قوله فقد بالمنشار لانه لم
يرجع عن دينه ولذلك ارسل الغلام الى جبل قوله فرجف بالقوم اي اضطرب
الجبل مع القوم اضطرابا شديدا وقوله فانكفأت السفينة بمن معه اي
انقلبت السفينة وتقاعست السفينة بمعنى تاخرت ونجران بلد باليمن وتنصر
دخل في دين النصارى وذو نواس بالضم زرعة بن حسان من اذواء اليمن سمي
بذلك لذوابة كانت تنوس على ظهره اي تتحرك وحمير كدرهم ابو قبيلة ومنهم
كانت الملوك في الدهر الاول قوله وعن علي رضي الله عنه لعل جميع ما روي
واقع والقرآن شامل له قوله صفة لها بالعظمة وكثرة ما يرتفع بها لهبها
كثرة الوقود يستفاد من وصف النار بذات الوقود اذ لا يقال ذو المال
الا لمن كثر ماله فانه لما خفي ولم يتضح عند غيرنا قوله اي على حافة النار
يقال قعد عليه اذا قعد في مكان قريب منه ويقال بات على النار القرى اي مكان
قريب منها ويقال مررت عليه اي مستعليا لمكان يدنو منه كذا في الكشاف
قوله يشهد بعضهم لبعض او نقول يشهدون على صحة ما يفعلون عند الملك و
اشتماله على الصلاح او نقولهم على ما يفعلون بالمومنين حاضرون مطلعون
عليها ولا يترحمون قوله وما نقموا عطف على الجملة الاسمية وبينهما تناسب
صادق الاسمية لوقوعها في حيز اذ ماضوية فكان العطف عطف فعلية
على فعلية فاحفظه فانه مما استخرجناه والمعنى انهم لعنوا اذ قعدوا حول النار

شاهدين لصحة ما يفعلون بالمؤمنين وما عابوا منهم عيبا او حاضرين لما يفعل
بهم غير مترحمين عليهم وما عابوا منهم عيبًا فالكلام مزيد اشتباك على ما
حملنا قوله وهم على ما يفعلون بالمؤمنين شهود عليه من المعنيين فلا تغفل
قوله استثناء على طريقة قولهم ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم اه يرد عليه
ان الشاعر يعرف ان الفلول المذكور فضيلة لهم بخلاف الكفرة فانهم اعتقدوا
الايمان عيبا فالاستثناء فيما حكم عليهم لا يحتاج الى تقدير كون الايمان عيبًا
ويمكن ان يدفع بان الايمان بالله العزيز الحميد الذي له ملك السموات والارض
وهو على كل شيء شهيد لا يمكن ان يكون عيبا عند احد فلا بد لصحة الاستثناء
تنزيله منزلة العيب اي لو كان منهم عيب لكان هذا فيكون نهاية في نفي العيب
هذا اذا كان المراد انهم ما انكروا الا الايمان بالله الموصوف في الواقع
بهذه الصفات والاستثناء على ظاهره فاعرفه قوله والفلول جمع فل بفتح
الفاء وهو الكسر في حد السيف والكتائب جمع كتيبة وهي الجيش وقراع الشجعان
قرع بعضهم بعضا كل ذلك من الصحاح قوله بلوهم بالاذى فيه انهم لم يبلوا المؤمنين
بالاخدود ليعلموا هل يرتدون اولا بل عذبوهم ليرتدوا الا ان يقال انهم بلوهم
بالعرض على الاخدود ليعلموا ان من يرتد فيتركوه ومن صبر فيحرقوه ولا حاجة
في دفعه الى ان يقال معنى فتنوا المؤمنين اوقعوهم في فتنة الابتلاء واحنوهم قوله
العذاب الزائد في الاحراق تفسير الحريق لان فعيلا للمبالغة والظاهر عذاب الزائد
في الاحراق بالاضافة ويمكن ان يجعل عذاب جهنم لفتنتهم المؤمنين والمؤمنات
وعذاب الحريق لعدم توبتهم وعدم مبالاتهم بما صدر عنهم وهذا اوفق بسوق النظم
وتعدية بذكر المؤمنات على ان الاكتفاء بالمؤمنين سابقا كان تغليبا واشارة
بتقديم المسند الى اختصاص جهنم وعذاب الحريق بغير الصالحين فاكده بقوله
ان الذين امنوا وعملوا الصالحات فلهم افضل قوله ذلك الفوز الكبير واما
الفوز الدنيوي بالايمان من حقن الدم وحفظ المال والنجاة من الذل فامر حقير

بالنسبة

بالنسبة اليه فلا ينبغي ان يكتفى به في الايمان كما اكتفى المنافقون فادى بهم الى الايمان
ظاهرا لانه يكفي لتحصيل هذه الاغراض قوله وهو الغفور لمن تاب لا يخص المغفرة
لمن تاب بل يغفر لمن يشاء من المؤمنين فكانه خصه بمن تاب لما في الغفور من المبالغة
قوله وقيل المراد بالعرش الملك لا يخفى ان الظاهر ان المراد بالعرش حقيقته وبذي العرش المالك
لان ذا العرش لا يكون الا مليكا قوله وقرئ ذي العرش صفة لربك وح قوله انه
هو يبدئ ويعيد وهو الغفور الودود جملة معترضة ولا باس بالفصل بين الموصوف
الذي من تتمة المبتدأ وصفته بخبر المبتدأ قال صاحب التسهيل يجوز الفصل
بين التابع والمتبوع بما لا يتمحض مما يتنبه لكن قال ابن الحاجب الفصل بين الموصوف
والصفة بخبر المبتدأ شاذ حيث قال في قوله وكل اخ مفارقه اخوه لعمر ابيك
الا الفرقدان ان الفصل بين اخ وبين قوله الا الفرقدان شاذ قوله وجره حمزة
والكسائي صفة لربك او للعرش جزم الزمخشري بانه صفة للعرش ومنع جعل
ذي العرش صفة لربك لان الاصل عدم الفصل بين التابع والمتبوع فلا ينقل عنه
به ما لم يتعين قوله لا يرعوون رعا وارعوى اي نزع عن الجهل نزوعا حسنا ورجع
قوله ومعنى الاضراب ان حالهم اعجب من حال هؤلاء جعل الذين كفروا اغبياء
عن كفرة يؤذونه صلى الله عليه وسلم فامره صلى الله عليه وسلم بتحذيرهم ثم اضرب
بانه لا ينفعهم لان تكذيبهم بعد سماعهم قصة الجنود والاظهر ان الاضراب
عن قصة فرعون وثمود الى جميع الكفار يعني جميع الكفار في تكذيب ولكن
بنيا فارغا عن تكذيبهم والله من ورائهم محيط لا يهمل من امرهم وفي قوله والله
من ورائهم محيط تعريض وتوبيخ بانهم نبذوا الله وراء ظهورهم واقبلوا
الى الهوى والشهوات بكليتهم قوله بل هو قرآن مجيد اضراب عن الخبر عن عدم
ارعواء الكافرين عن التكذيب الى انه لا يضر القرآن سورة الطارق سبع عشرة اية
بسم الله الرحمن الرحيم قوله وهو زحل هو كنز ممنوع كوكب
من الخنس كذا في الصحاح والقاموس قوله اي ان الشان كل نفس لعليها حافظ

لا وجه لتقدير الشان اذ لا حاجة اليه بل حذف ضمير الشان مع غير ان المفتوحة
المخففة منصوبا ضعيف مع انه مخل بادخال اللام الفارقة لانه اذا كان الخبر
جملة فالاولى ادخال اللام على جزئه الاول صرح به التسهيل وادخالها على
الثاني شاذ صرح به بعض الافاضل في حواشي التسهيل وقوله اللام الفاصلة
المتعارف الفارقة وكون لما بمعنى الا مما ذكره الجوهري ورده القاموس
بقول العرب سألتك لما فعلت قال الرضي ولما تجيء بمعنى الا بعد النفي ظاهرا
او مقدرا ولا يكون الا في المفرغ قوله والجملة على الوجهين جواب القسم لوجود
ما تبلغ به القسم من النفي والتاكيد بان ولا يخفى ان نفسا عمت بالنفي فادخال
الكلمة لتاكيد العموم قوله فلا عليها حافظ الا ما يسيره اي الانسان اذا يراه
او الملك وانه يتيسر بالعمل الشر شفقة على الانسان قوله جواب الاستفهام
لو كان قوله مم خلق متعلقا بقوله فلينظر الانسان لا يطلب جوابا فاما ان يجعل
جواب استفهام محذوف كانه لما قيل فلينظر مم خلق سئل مم خلق واما
ان يقطع قوله مم خلق من قوله فلينظر الانسان الى نفسه فيسئل مم خلق
قوله من ماء دافق قلت هذا شاهد قوي على ان الانسان هو الهيكل المحسوس
كما ذهب اليه جمهور المتكلمين وتاويل النظم بان المضاف محذوف اي خلق
بدن لا يسمع ما لم يقم برهان على امتناع ظاهره قوله من ماء دافق بمعنى ذي دفق
وهو صب فيه دفع فالصاب هو الرجل والمصب هو الماء فيحتاج في وصف الماء
الدافق الى جعل الدافق كاللابن صيغة نسبة او الى جعل الاسناد مجازيا
والحقيقة الدافق صاحبه ولم يرض بالثاني وان اختاره الزمخشري ليكون موافقا
للوصف الثاني في كونه حال الماء حقيقة ولم يجعل الدافق من دفق الماء اي انصب
فيستغني عن مؤنة التصحيح لانه لم يثبت هذا المعنى الا الليث كما ذكره في القاموس
قوله متولد من فضل الهضم الرابع هو الهضم في الاعضاء بعد الهضم في العروق
بعد الهضم في الكبد بعد الهضم في المعدة وقوله ويسرع الافراط في الجماع

بالضعف

بالضعف فيه متعلق بالباء اي يجعل الافراط في الجماع الضعف سريعا والنخاع
مثلثة مع كون الكسر اشهر خيط ابيض في جوف عظم الرقبة يمتد الى الصلب
على ما في المغرب قوله انه على رجعه لقادر فصله عما سبق لكون ما سبق جواب
الاستفهام دونه وهذا مما استخرجناه من مواقع الفصل قوله والضمير للخالق
ويدل عليه خلق ولا يبعد ان يقال الضمير لفاعل خلق لتعينه بكونه فاعلا للخلق
ولذا اتى بالفعل مجهولا وفسر الكشاف انه لقادر بانه بين القدرة كقوله انني
لفقير ووجهه خفي وكانه لخفائه تركه القاضي الا ان يقال قد يكون التاكيد
لدعوى ظهور الحكم قوله يتعرف ويتميز بين ما طاب يعني لضياع السرائر كناية
عن تعرفها وتميزها والا فالحاكم غني بعلمه عن الاختبار قوله وهو ظرف الرجع
ولا يمنعه الفصل بينه وبين رجعه باجنبي لانه كلا فصل لانه مقدم رتبة فكانه
قال انه لقادر على رجعه يوم تبلى السرائر قوله وعلى هذا يجوز ان يراد بالسماء
السحاب اي على تقدير ارادة المطر باي علاقة كانت قوله او الشق بالنبات
والعيون وحينئذ يناسب ان يفسر الرجوع بنفس الرجوع لا بما يرجع قوله انه لقول
فصل ان القرآن ولك ان تجعله الى حديث الحشر ومقابلة الفصل بالهزل
يساعد عن ان يفسر الفصل بالقطع اي قول مقطوع به قوله انهم يكيدون
فصله لئلا يتوهم عطفه على جواب القسم مع انه غير مستقيم عليه قوله
في ابطاله واطفاء نوره هذا احسن مما في الكشاف حيث قال يكيدون
كيدا في ابطال امر الله واطفاء نور الحق لانه اكثر انتظاما واتصالا بما
قبله قوله واقابلهم بكيدي في استدراجي ادرج حديث الاستدراج لتظهر
تفريع الامر بالمهلة عليه يعني اني لا اخذهم بغتة واستدرجهم فمهلهم
والاولى ان يعتبر واكيد كيدا باني اقابلهم بكيدي في اعلاء امره وكمال
نوره من حيث لا يحتسبون قوله والتكرير وتغيير البنية لزيادة التسكين
لان في بيان المعنى بعبارة جديدة مزيد نشاط السامع في الاصغاء

ولذا حبب اليهم الالتفات وشاع فيما بينهم والله اعلم سورة الاعلى تسع
عشرة آية مكية بسم الله الرحمن الرحيم قوله سبح اسم ربك نزه اسمه
عن الالحاد فيه بالتأويلات الزائغة اي المائلة عن الاستقامة يكون بالتحرز
عن التأويل وابقاء الاسم على ظاهره مثال الاول جعل الله تعالى عالما بعلم لا
يكون زائدا على ذاته ومثال الثاني جعله عالما بعلم حادث اذ وضع اسم
الفاعل على الحدوث ولا يبعد ان يراد بالاسم الاثر اي سبح آثار ربك الاعلى من
النقصان فان اثره دال عليه كالاسم فيكون منعا عن عيب المخلوقات قوله
وقرئ سبحان ربي الاعلى وفي الحديث اه اشار الى جعل احتمال الاسم مقحما لما
شاع في الاستعمال اذ قراءة سبحان ربي الاعلى يدل على ان التسبيح للرب دون
اسمه وكذا تسبيح الرب الاعلى في السجود بعد الامر بجعل ما امروا به بقوله
سبح اسم ربك الاعلى في السجود دون تسبيح اسمه في السجود على ان المراد
تسبيح الرب والاسم مقحم وجعل في الكشاف قوله الاعلى دائرا بين ان يكون
صفة للاسم وبين ان يكون صفة للرب فان قلت يابى الاول قوله الذي خلق
فسوى الآية قلت لما كان الاسم مقحما وكان اسم ربك بمنزلة ربك يصح وصفه
بما يوصف به الرب قوله الذي خلق فسوى وصف الرب وهو من يبلغ الشيء
الى كماله شيئا فشيئا باوصاف صرح في كل منها بما يفيد التدريج تحقيقا
لمعنى التربية وجعل حذف المفعول في خلق للتعميم رد مذهب المعتزلة
من انه تعالى ليس بخالق لافعال العباد وقد نطق الزمخشري حيث فسره بخلق
كل شيء قوله يابسا اسود وقيل احوى اه مبنى التوجيهين على مجيء احوى بمعنيين
في اللغة بمعنى الاسود وبمعنى النبات الشديد الخضرة لانه يضرب الى السواد
على ما في القاموس واذا جعل حالا من المرعى فتأخيره للمحافظة على رؤوس الآي
قوله او سنجعلك قارئا بالهام القراءة صيرورة الرسول قارئا بالالهام
بلا واسطة جبريل خلاف ما اشتهر في الدين ولم يقل به احد قوله من قوة

الحفظ

الحفظ اه ويحتمل والله اعلم ان يكون نفي نسيان مضمونه اي لا تغفل عنه فتخالفه
في اعمالك ففيه وعد بتوفيقه بالتزام الاحكام او نهي له عن الغفلة عن القرآن
في معاملاته قوله وقيل نهي والالف للفاصلة فيه ان الالف الفاصلة لا
تكتب بالياء والحكم بان خط المصحف هنا مخالف لرسم الخط لا يقبل من غير
ثبت فالاحوط لطالب معنى النهي هو اكد ويمكن دفعه بانه لم يرد بكون الالف
للفاصلة انها حصلت من الاشباع كما يشعر به التمثيل بقوله السبيلا
قوله بل اراد ان الالف تثبت في النهي ولم تحذف بالجازم للفاصلة ونظير
الالف زيادته في قوله السبيلا وقد ثبت في الشعر عدم حذف اخر الفعل بالجازم
قوله بان نسخ تلاوته النسخ لا يوجب النسيان فضلا عن نسخ التلاوة
فكانه اشار الى حمل قوله فلا تنسى على معنى فلا تترك قراءته قوله وقيل المراد
به القلة والندرة يعني الا ما شاء الله صار عرفا في استثناء القليل
فهو بمعنى الا قليلا قوله او نفي النسيان رأسا وياباه ما روي الا ان يقال
المراد بنفي النسيان نفي النسيان التام وهذا نسيان في وقت القراءة
لا نسيان بالكلية وقوله رأسا مفعول مطلق للنفي قال السيد السند
في شرحه للمفتاح اصلا منصوب على المصدر اي نفي انتفاء الكلية ووجه
المناسبة ان الشيء اذا اخذ مع اصله كان الكل وكذا حكم كلمة رأسا
هذا والاوجه ان الاصل تمييز عن نسبة الانتفاء فاذا قيل انتفى اصلا كان قد قيل
انتفى اصله وانتفاء اصل الشيء يستلزم انتفاءه بالكلية وكذا رأس فان الرأس
في الحيوان بمنزلة الاصل في النبات فكما ان انعدام النبات بانعدام اصله
انعدام الحيوان بانعدام رأسه بل قال بعض محققي الصوفية ان رأس النبات اصله
اذ منه يشرب قوله فان القلة تستعمل للنفي يريد ان استعمال الا ما شاء الله
في النفي بالكلية فرع شيوعه في القلة وذلك بجعل فلا تنسى الا ما شاء
الله بمعنى الا قليلا وجعل قلة النسيان المستفاد من الكلام بمعنى النفي

فالاستثناء لتأكيد عموم النفي لا لنقض عمومه قوله ولهذه النكتة اي الاشعار
بان التيسير بمعنى التوفيق قوله وانه يعلم الجهر اعتراض هذا اذا جعل من حيث
المعنى متعلقا بسبح اسم ربك الاعلى ولك ان تجعله متعلقا بقوله سنقرئك
فلا تنسى وتصحيحا لاستقرائه المستعقب بعدم النسيان فلا اعتراض تامل
قوله فذكر بعد ما استتب لك الامر اي استقل امر الوحي والدين وحفظه
فقوله بعد ما استتب لك بيان لمعنى الفاء قوله لعل هذه الشرطية وجه
تقييد الامر بالتذكير بمنفعته بثلاث توجيهات ولك وجه رابع لعله اقرب
وهو ان المراد ان التذكير ينبغي ان يكون بما يكون نهما لمن له التذكير فينبغي تذكير
الكافرين بالايمان لا بالفروع وتذكير تارك الصلاة بها وهكذا قوله والاشقى
من الكفرة كالوليد بن مغيرة وعتبة بن ربيعة فانها نزلت فيهما قوله ثم لا يموت
اشار بكلمة ثم الى ان كونه بحيث لا يكون ميتا ولا حيا افظع من الصلي
فيستريح كيستروح بمعنى يجد الراحة قوله حيوة تنفعه تقييد الحيوة
لرفع النقيضين ويحتمل والله اعلم ان لا يموت ولا يحيى كناية عن عدم النجاة
لان النجاة من العذاب انما يكون بالعمل في دار يموت فيها العامل ويحيى
والنظم اقرب الى هذا المعنى كيف والائق بالمعنى المشهور ثم لا يكون ميتا
فيها ولا حيا فتامل قوله قد افلح من تزكى استيناف جوابا للسؤال نشا عن بيان
حال المتجنب والسكوت عن حال المتزكي الذي يخشى فكانه قيل ما حال
من تزكى الا انه وضع مكان من تزكى تفصيلا اشارة الى بيان المتذكر
بسماته ثم اضرب من بيان حال المتذكر والمتجنب الى بيان انه لا ينفع هذا
البيان واضعافه المتمردين على وجه يتضمن بيان سبب عدم النفع وهو ايثار
الحيوة الدنيا على الآخرة ثم بين انهم يؤثرون الحيوة الدنيا بان هذا كان في
الصحف الاولى ولم يؤثر فيكم الى الآن قوله فان نعيمها ملذ بالذات لا ينفك
لذاته عنه بعارض بخلاف نعيم الدنيا فانه يسرع اليه الفساد سورة الغاشية

ستة وعشرون اية بسم الله الرحمن الرحيم قوله الداهية التي تغشى الناس
بشدائدها يوم القيمة لم يفسر اولا بيوم القيمة تخصيلا لوجه تانيث الغاشية
فقوله او النار عطف على الداهية لا على يوم القيمة لانه لا حاجة في اطلاق
الغاشية على النار الى جعلها داهية لتانيثها قوله وجوه يومئذ خاشعة
ذليلة غير موقرة لتغيرها بالنار او بشدائد اليوم وهي مبتدا تخصص بقوله
خاشعة او بالاوصاف الثلثة والخبر عاملة وكذا ناصبة او تصلى قوله او
نصبت جعلت عاملة ناصبة دائرة بين كونهما استقباليين وماضويين
ولم يجوز كون عاملة ناصبة استقبالية كما في الكشاف لبعد كون المحاط
باستقبالين ماضويا وفي جعل عاملة ناصبة ماضويين من بد حسن التقابل
لان خاشعة يقابل ناعمة وعاملة ناصبة ماضويين في قوة ساخطة عن عملها
فتقابل راضية وقوله تصلى نارا حامية تقابل في جنة عالية قوله حامية
متناهية في الحر في الصحاح والقاموس حمي النهار والتنور اشتد حره فكان
اخذ التناهي من وصف نار جهنم بشدة الحر انها لازمها ومثل ذلك
يفيد المبالغة قوله بلغت اناها في الحر في القاموس انا الحميم انتهى حره
فهو ان وبلغ هذا اناه ويكسر غايته هذا قوله يبس الشبرق ذكر لدفع التنافي
بين قولهم ليس لهم طعام الا من غسلين ثلاث توجيهات في الضريع احدها
ارادة حقيقته وفيه انه كيف يكون في النار ضريع ويحترق فيه الحجر ويدفعه
قدرة الله تعالى ولعل لهذه فسره ثانيا في التفسير وهو استعارة للشجرة
النارية تشبيه الضريع ودفع التنافي على هذين التفسيرين جعله لطائفة
والغسلين لغيرهم وثالثها ان المراد بالضريع ما يتحاماه الابل اي يجتنبه
الابل فيكون مجازا مرسلا ويحتمل ان يكون نفس الغسلين والغسلين
بالكسر ما يسيل من جلود اهل النار قوله لا تسمع يا مخاطب او الوجوه يعني
قرأة لا تسمع بالتاء ونصب لاغية يحتمل الخطاب والغيبة وفيه رد على من

جزم من شراح الشاطبي بانه على الخطاب قوله افلا ينظرون نظر اعتبار يعني
المراد بالنظر التأمل لا مجرد الابصار ولك ان تحمله على الابصار ويكون فيه
دعوى ظهور المطلوب بحيث يظهر بمجرد ابصار هذه المخلوقات قوله
كيف خلقت لم يقل كيف وجدت لان الكلام في ملاحظة وجود الممكنات من حيث
الاستناد اليه وهو النافع في هذا المقام قوله لتنوء بالاوقار اي تنهض بالاحمال
قوله وتحمل العطش الى عشر فصاعدا يقال الى سنة فان من الابل ما يكون
ورده في كل سنة يوما والعشر بكسر العين من اسماء ورد البعير وهو ان يشرب بعد
تمام ثمانية من يوم شربه فيقع الشرب في عاشره واول اسمائه الرفه وهو ان يشرب
كل يوم ثم الغب وهو ان يرد يوما ويدع يوما فيكون شربه في ثالث يوم شربه
وكان القياس الثلث الا انه اغني عنه الغب وخص الثلث بسقي النخلة واذا
ارتفع من الغب فاذا وردت يوما وتركت اثنين فهو ربع وهكذا الى العشر و
لا اسم له بعد العشر الى عشرين فيقال فيه عشران بالتثنية قوله لبيان الايات
المنبثة في الحيوانات متعلقة بالمنبثة او بقوله خصت قوله وقيل المراد بها
السحاب فيناسبه السماء والارض والجبال ويندفع طعن الضالين والقا
بانه لا جامع بين حديث الابل والسماء واجيب عنه على تقدير كون الابل على ظاهره
بان خيال العرب جامع بين الاربعة لان مالهم النفيس الابل ومدار السقي لهم
على السماء ورعيهم في الارض وحفظ مالهم بالجبال قوله فهي راسخة لا تميل
ولم ينصب كالجدار الملساء كيلا يحرم عن الانتفاع به البرية بل نصب بحيث
يمكن السلوك فيه قوله عقب امر المعاد اي تتره عقيب امر المعاد فان اول
السورة في المعاد قوله وحمزة بالاشمام اي اشمام الصاد السين فيكون الحرف
بين صاد وسين قوله وقيل متصل في كون الاستثناء منقطعا اشكال لان
المستثنى المنقطع هو المذكور بعد الا غير مخرج عن متعدد قبله لعدم دخوله فيه
مخالف له في الحكم وليس من تولى وكفر خارجا عن قوله عليهم وليس حكمه مخالفا

قوله وكانه اوعدهم بالجهاد في الدنيا وعذاب النار في الاخرة ولا يبعد ان يراد بالعذاب
الاكبر القتل وسبي النساء والاولاد فيكون اشارة الى هذه الامة اكثر عذابهم في
الدنيا هذا لاما كان في الامم السابقة قوله اوفعال من الاوب والاياب
بمعنى الاياب اصله الاواب فقوله سابقا من الاياب هنا من الاوب ليس بفارق و
الفرق بين التوجيهين ان في الاول ملحق الرباعي وفي الثاني صدر التفصيل فهو
بمعنى التأويب كالكذاب بمعنى التكذيب ويلزم على الثاني اجتماع الاعلالين
والقياس ايواب كديوان قوله والمبالغة في الوعيد ويؤيدها ذكر ضمير المتكلم
مع الغير اذ فيه كمال التعظيم والتهويل وهو ديدن السلاطين سورة الفجر
الديدن والديدان الداب والعادة صحاح
ثلاثون اية مكية بسم الله الرحمن الرحيم قوله اوفلقه كما في قوله والصبح
اذا تنفس لان مناط القسم نفسه الذي قيد به القسم قوله او بصلوته
وهذا الحمل يستدعي حمل ليال عشر على العبادة فيها قوله عشر ذي الحجة
وهذا يناسب اهل مكة كما ان ذكر الليالي يستدعي عشر رمضان لان فضلها
بلياليها المشتملة على ليلة القدر وح المناسب ان يحمل الوتر على اوتارها
التي ليلة القدر فيها ارجى وان يحمل الشفع على شفعها وتقديم الشفع على
الوتر مع تقديم الوتر وجودا وشرفا لرعاية الفاصلة ولذا نون معرفاتها
باللام ايضا قوله وتنكيرها للتعظيم او للابهام اي ليال عشر من بين العشر
او ليطابق اصل هذا التركيب وهو عشر ليال فافهم واحفظ فانه من بدائع الالهام
قوله وقد روي مرفوعا اي يوم النحر وعرفة ويوم النحر شفع لانه العاشر وعرفة وتر
لانه التاسع كذا في الكشاف قوله ما وراه اظهر لدلالته على التوحيد كالعناصر و
الافلاك والسيارات والبروج وقوله او مدخلا في الدين بالنسبة الى شفع
الصلاة ووترها ورعاية المناسبة لما قبلها في التفسير بيوم النحر وعرفة
المناسبين لعشر ذي الحجة ولعل رعاية ما هو اكثر منفعة موجبة للشكر بالقياس
الى غيرها مما لم يذكر قوله كالحبر والحبر واحد احبار اليهود والكسر افصح

كذا في الصحاح قوله ومنع صرف اسم قبيلة كانا وارضا على ما في الكشاف
ولم يمنع عاد مع انه اسم قبيلة لان اعتبار تانيث القبيلة والارض مما لم يلتزم
بل ربما يعتبر وربما لم يعتبر ولذا توقف مع صرف اسماء القبائل والاماكن على
السماع قوله المقام الذي يترقب فيه الرصد جمع راصد وميقات الحج
موضع الاحرام ووقته بمعنى عين وقته والارصاد للشيء الاعداد له فالظاهر
لارصاده العصاة للعقاب فكانه ضمن الارصاد معنى الارادة قوله متصل
بقوله ان ربك لبالمرصاد سوق كلامه يشعر بانه جعل قوله فاما الانسان
اضا لقوله ان ربك لبالمرصاد فيكون الجملتان تفصيلا لحال الرب و
الانسان ولا يخفى ان هذا يقتضي ان يقال واما الانسان وانه لا يكون ما
سبق تمثيلا لارصاده العصاة للعقاب بل تمثيلا لارادة السعي للآخرة
وايضا قوله فلا يريد الا السعي لها لا يتم على اصل الاشاعرة انما هو مسلك
الاعتزال الذي سلكه الزمخشري لان الله تعالى يريد ما يفعل العبد من المعاصي
لكن لا يرضى به ولا يجري في ملكه الا ما يشاء فالظاهر ان اتصاله بقوله ان ربك
لبالمرصاد بالتفريع عليه كانه قيل فالانسان يؤاخذ لا محالة لانه بين
غنى مهلك موجب للتكبر والافتخار بالدنيا وبين فقر لا يصبر عليه ويكفر
لاجله بالجزع والقول بما لا ينبغي قوله مع ان قوله الاول مطلق لا كرمه وانما
رد عنه لانه قال ربي اكرمني لبيان ان اكرامه مقصود لذاته وليس كذلك
بل للابتلاء فربما ينقل الى اشد اهانة بل للابتلاء فربما ينقل الى اشد
اهانة قوله ولم يقل فاهانه وقدر عليه يصح جعله عطفا على قوله ذمه فيكون
معللا لا بما سبق لكن لو قصده لوجب ان يقول لان التوسعة تفضل فتأمل
قوله ولا يحثون اهلهم على طعام المسكين فضلا عن غيرهم قدر مفعول
يحضون اهلهم وجعل نفي حض الغير مفادا بطريق الاولى وفيه انه لا
ضرورة تدعو اليه بل الظاهر تقدير المفعول عاما وانه لا يلزم نفي حض الغير

بطريق

بطريق الاولى لان حب المال ينفي حض الاهل دون حض الغير فان اطعام الاهل
صرف ماله بخلاف اطعام الغير فلو جعل قوله فضلا عن غيرهم بمعنى فضلا عن غير
المسكين لاندفع الثاني قوله او يأكلون ما جمعه المورث من حلال وحرام عالمين
بذلك وهناك توجيه ثالث اورده الزمخشري وهو انه يجوز ان يكون لذم الوارث
الذي ظفر بالمال سهلا من غير ان يعرق فيه جبينه فيسرف في تلافه ويأكله
اكلا واسعا جامعا بين الوان المشتهيات من الاطعمة والاشربة والفواكه كما
يفعله الوراث البطالون هذا وكانه اسقطه ولم يلتفت اليه لانه لا يلائم قوله
ويحبون المال حبا جما لان المسرف لا يكون محب المال قوله اي دكا بعد
دك يريد ان دكا الثاني ليس تاكيدا بل هو دك آخر سوى الاول وهو نظير الحال
في قولهم جاءني القوم رجلا رجلا اي رجلا بعد رجل قوله صفا صفا
بحسب منازلهم ومراتبهم او بحسب امكنة امور تتعلق بهم قوله اي منفعة
الذكرى لئلا يناقض ويمكن دفع التناقض بتنزيل ذكراه منزلة العدم لعدم ما
يترتب عليه قوله واستدل به على عدم وجوب قبول التوبة ولو وجب لو
قبوله فلا يرد ان عدم قبولها لان ذلك اليوم ليس يوم قبول التوبة قوله
قد يتمنى ان كان ممكنا يقال امكنه منه اي اقدره عليه وربما يخفف فيجعل ان كان
ممكنا منه شرطا وممكن اسم فاعل من الامكان ويرده ان التمني لا يتوقف على
الامكان وربما يناقش بان بين قول المحجور وهذا القول فرقا فانه يقول بالتمني
قدرت على ان اقدم لحياتي ولا يقول بالتمني قدمت لحياتي ويدفع ان هذا
اول المسئلة لان كل من يقول بالتمني فعلت فهو مجبور على اصل السنة والا
في الجواب ان التمني مبني على الاختيار بتبعه الاشعري نعم لو كان مقصود الكلام
رد مذهب الجبرية لا يتم هذا الجواب ايضا قوله اي لا يعذب احد من الزبانية
مثل ما يعذبونه ولك ان تريد باحد الواحد الحقيقي فان الاحد من اسمائه
قوله على ارادة القول اي يقول الله للمؤمن ويمكن الاستغناء عن تقدير القول

بان يجعل خطابا للنفس المطمئنة بعد المبالغة في سوء حال الامارة ووعيدها
فالمراد بالامر بالرجوع الى الرب الامر بالرجوع اليه في كل امر في هذه الحيوة الدنيا
والمراد بالامر بالدخول في العباد الامر بالدخول في زمرة العباد اى العباد الخلص
المراد بقوله ان عبادي ليس لك عليهم سلطان وبالامر بالدخول في الجنة الامر
بالدخول فيها بالقوة القريبة من الفعل قوله اوالى الحق اى ترقى في سلسلة
الاسباب والمسببات الفعلية الى الحق ولا يخفى ان هذا يقتضى ان يقول
سابقا فهى التى اطمانت بذكره اوبالحق قوله وقد قرئ بها يتبادر منه انه
قرئ الامنة مكان المطمئنة لكن الكشاف قال ان قراة ابي بن كعب يا ايتها
النفس الامنة المطمئنة قوله ارجعى الى امره بالموت او موعده يعنى ارجعى
الى امره وائتمرى به او ارجعى الى موعده بالموت وهو ان يكون متنعما بالجنة
الى البعث راضية بما اوتيت الاظهر راضية عن ربك مرضية عنده قوله
ويشعر ذلك بقول من قال كانت النفوس قبل الابدان موجودة فان الرجوع
الى الرب بالموت وقطع التعلق بالبدن يشعر بانه كان على مثال تلك الحالة
مرة اخرى او بالبعث اى ارجعى الى امره بالبعث او موعده بالبعث سورة
البلد عشرون اية مكية بسم الله الرحمن الرحيم
قوله اقسم سبحانه وتعالى بالبلد الحرام وقيده بحلول الرسول يعنى ان
الحل بمعنى الحال وفيه بحث لان الصفة من الحلول حال لا حل ومصدر حل
بمعنى نزل الحلول والحل بفتح الحاء والحلل محركة والصفة على لفظ الحل بالكسر
والمصدر انما هو من حل بمعنى صار حلالا صرح به في القاموس وكانه لهذا
لم يفسر الزمخشرى الحل بالحلول ولم يلتفت الى هذا التوجيه قوله اظهارا
لمزيد فضله يحتمل الضمير للبلد والرسول ونقول وتوجيها القول ولقصد
اخراجه اياه عن مكة مع ان شرفها الحلول فيها ومنعا لهم عن هذا الفعل قوله
وقيل قوله قبل نقل للتوجيهين عن الكشاف تمييزا بين توجيهه وتوجيه

غيره

غيره وفي هذين التوجيهين ليس قوله وانت حل حالا كما يوهمه كلامه بل اعتراض
على ما صرح به في الكشاف وجعل النكتة في الاعتراض على الاول التنبيه على
ان من جملة المكابدة ان مثلك على عظم حرمتك يستحل بهذا البلد الحرام
كما يستحل الصيد في غيره وفيه تثبيت لرسول الله صلى الله عليه وسلم وحث
على احتمال ما كان يكابد من اهل مكة وتعجيب من حالهم في عداوته وعلى الثاني
مزيد تسليته صلى الله عليه وسلم بوعده بان يحل له ساعة هذا البلد
الحرام يفعل فيه ما لم يكن حلالا قوله والوالد ادم او ابراهيم وما ولد ذريته
او محمد صلى الله عليه وسلم في الكشاف المراد بوالد من ولده صلى الله عليه وسلم
بالبلد الحرام من ابراهيم واسمعيل عليهما السلام وبما ولد رسول الله صلى
الله عليه وسلم وقيل هما ادم وولده فما ذكره يحتمل ان يكون اختصارا
لكلام الكشاف ويكون قوله ذريته بمعنى ذرية ادم مرتبطا بقوله ادم وقوله
او محمد مرتبط بقوله او ابراهيم فيكون في الكلام نشر على ترتيب اللف
الا انه خالف الكشاف في تخصيص الوالد بابراهيم رعاية لافراد والد ويحتمل
ان يكون طريقا اخر وهو ترديد الوالد بين ادم وابراهيم وترديد الولد على كل
تقدير ان يكون الذرية او محمد صلى الله عليه وسلم قوله وايثار ما على من
يمكن ان يكون ايثاره لانه عدل عن المولود الى ما هو بمعناه لرعاية الفاصلة ومفهوم
الولد ما ولد احد لا من ولده احد قوله من كبد الرجل كبدا اذا وجعت كبده
ثم استعملت في كل تعب ومشقة كذا في الكشاف قوله ومنه المكابدة بمعنى مقاساة
الشدة على ما في الصحاح قوله والضمير في ايحسب لبعضهم اى لبعض قريش الذي كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم يكابد منه اكثر مما يكابد من غيره وهو الوليد
بن مغيرة او يفسر بقوله كابى الاشدين كلدة بن كمرة والاستفهام للتعجب يعنى
ايحسب ان لن يقدر عليه مع انه لا يتخلص من المكابدة قوله يقول في ذلك الوقت
اى وقت الاغترار والقوة في قومه وتضعفه للمؤمنين فخرا او رياء او مباهاة

ونعظما على المؤمنين **قوله** لبد كثير من تلبد الشيء جمع لبدة كحمرة وقرئ بالكسر فهو جمع لبدة كقفة **قوله** يعني ان الله تعالى يراه كان الاولى كما في الكشاف وقوله او يجد اشارة الى جعل الروية بتاويل وجدانه تعالى فان روية الشيء تستلزم وجدانه اي يحسب ان لا يجده احد فيحاسبه عليه وح ان لم يره استقبالي بخلاف توجيه السابق لكن يجب ان الناصبة تخصص المضارع بالاستقبال الا ان لا تنقل الماضي اليه **قوله** ولسانا يترجم به عن ضمائره في الصحاح ترجم كلامه فسره بلسان اخر فقوله يترجم به عن ضمائره مجاز عن الكشف لان الترجمة تلزمها الكشف **قوله** طريقي الخير والشر او الثديين واصله المكان المرتفع جعل الخير بمنزلة مكان مرتفع ظاهر بخلاف الشر فانه يلزم الانحطاط عن ذروة الفطرة الى حضيض الشقاوة فكان استعمال النجدين بطريق التغليب او لان فعل الشيء بالنسبة الى قوته في الواهمة مصور بصورة المكان المرتفع ولذا استعمل الترقي في الوصول الى كل شيء وتكميله **قوله** وهو الدخول في امر شديد في الكشاف الدخول والمجاوزة بشدة ومشقة والفرق بينهما بين وفي القاموس قحم في الامر كنصر قحوما رمى بنفسه فيه فجاءة بلا روية وقحمه تقحيما واقحمه فتقحم واقتحم وح في قوله فلا اقتحم العقبة مزيد توبيخ يعني لم ينتفع بتحميم الشرع ولم يقتحموا **قوله** فلم يشكر تلك الايادي ويحتمل ان يراد بالعقبة نفس الشكر عبر بها عنه لصعوبته ولا يأباه وما ادريك ما العقبة فك رقبة لانه بمنزلة ما ادريك ما الشكر فك رقبة **قوله** والعقبة الطريق في الجبل استعارها لما فسرها به من الفك والاطعام **قوله** سماها عقبة لانه شاق على النفس كما ذكر او لان اعتاق الرقبة وتكفل اليتيم بجميع مصالحه بمنزلة راس الجبل وفك الرقبة وهو الاعانة في تخليصها واطعام اليتيم والمسكين مما يفضي سالكها الى ما هو الاعلى فهما كالطريق في الجبل وفيه توبيخ لهم بحرمانهم عما هو الاعلى بطريق الاولى **قوله** ولتعدد المراد بها حسن وقوع لا موقع لم من مواقع يجب تكرار لا التي هي

في غير الدعاء لانه مستقبل معنى وغير ما هو بمعنى المستقبل نحو لا فعلت مكان لا تفعل فلا يجوز لا ضرب زيد من غير ان يقال ولا شتم ومن مشكلات هذه القاعدة قوله تعالى فلا اقتحم العقبة واجاب عنه الزجاج بانه تكرر معنى لانه عطف عليه كان من الذين امنوا فكانه قيل فلا اقتحم العقبة ولا امن وكانه لم يلتفت اليه القاضي مع انه اورده الكشاف لانه يعقب بانه يقتضي جواز لا اكل زيد وشرب ولا يخفى انه يرد على ما قيل ايضا انه يقتضي جواز لا جاءني زيد وعمرو لانه في معنى لا جاءني زيد ولا جاءني عمرو ولهذا قيل فلا اقتحم العقبة دعاء عليهم بان لا يرزقهم الله ذلك الفضل ولك ان تجعله اخبارا عن المستقبل اي لا يقتحم العقبة لان ماضيه معلوم بالمشاهدة فالاهم الاخبار عن حاله في الاستقبال وقيل لا اقتحم العقبة مخفف الا اقتحم العقبة فهو حرف تحضيض وهو ضعيف **قوله** عطف على اقتحم او فك لو كان قصده الى فك على صيغة الماضي لكان مبنيا على قراءة ابن كثير ولو كان قصده الى فك مصدرا كان قوله من الذين امنوا في تاويل المصدر اي ثم كونهم من الذين آمنوا وعلى الثاني الايمان داخل في العقبة **قوله** اليمين او اليمن قال الكشاف الميامين على انفسهم وفسر اصحاب المشامة بالمشائيم على انفسهم ولقد احسن القاضي حيث لم يقيدهما لان الصلحاء ميامين على غيرهم ايضا والفساق مشائيم على غيرهم ايضا ويجب التوسل بالصلحاء والاجتناب عن العصاة **قوله** وتكرير ذكر المؤمنين باسم الاشارة والكفار بالضمير شان لا يخفى من تبعيد شان اصحاب الميمنة لعظمتهم والاشارة الى غيرهم والى استحقاقهم كمال الايضاح بخلاف اصحاب المشامة فانهم احقاء بالاخفاء **قوله** وقرا ابو عمرو وحمزة وحفص بالهمزة من اصدت في القاموس اوصدت الباب كاصدته بمعنى اغلقته وانما اسند القراءة الى هؤلاء الاعلام ردا على الكشاف حيث قال وعن ابي بكر بن عياش لنا امام يهمز موصدة فاشتهي ان اسد اذني اذا سمعته

سورة الشمس خمس عشرة آية مكية

في

بسم الله الرحمن الرحيم قوله والضحى فوق ذلك في القاموس فوق
ذلك قوله تلا طلوعه طلوع الشمس فيه رد على الزمخشري حيث قال اذا تلا
طالعا عند غروبها اخذا من نورها وذلك في النصف الاول من الشهر ووجه
الرد ان طلوع القمر اول الشهر عقيب طلوع الشمس الا انه يصير مرئيا بعد غروبها
اخذا في الغروب عقيب وفي ليلة البدر يطلع عقيب غروب الشمس كما ثبت في محله
قوله او الافاق او الارض او الدنيا قوله ولما كانت واوات العطف نوائب
للواو دفع لما استصعب الكشاف من ان ما سوى الواو الاولى ان كانت عاطفة
يلزم العطف على عاملين مختلفين وان كان الكل قسمية لزم اجتماع القسمات
المتعددة على جواب واحد والاستصعاب مبني على امتناع العطف على
عاملين مطلقا حتى لو جوز مطلقا او بشرط كون المعطوف الاول المجرور لم
يكن اشكال وتقرير الدفع ان واو العطف نائب العامل في المعطوف عليه حيث
يجر العامل الى المعطوف فهي تجر الواو القسمية الى ما بعدها والواو القسمية
نائبة عن فعلها حيث وجب حذفه ولا يجب الحذف بدون نائب فالواو عامل الجر
بنفسه وعامل النصب بنيابة الفعل فالعطف من قبيل العطف من قبيل
العطف على معمولي عامل واحد وفيه انه يجعل الجار والمجرور نائبا عن الفعل
المحذوف كما في زيد في الدار ولم يجعل مجرد حرف الجر نائب العامل فهذا تمسك
بما لا نظير له على ان قوله والشمس وضحيها لا منصوب حتى يحكم بان الواو عطف
المنصوب عليه في قوله والقمر اذا تلاها عليه فالاشكل بقاء المعطوف من غير
معطوف عليه لا العطف على عاملين حتى يأول بالعطف على عامل واحد وغاية
ما يمكن ان يقال الدفع الاخير ان المعطوف عليه مفهوم من الكلام كما اشار
اليه بقوله وضوؤها اذا اشرقت بقي ان الظرف ليس ظرفا للاقسام حتى ينصب
بما ينوب منابه اذ ليس الاقسام في هذا الوقت بل يجب ان يكون حالا مقدرة
اي اقسم بالليل كائنا اذا يغشاها اي مقدرا كونه في هذا الوقت قوله

ربطن المجرورات عدل عن قول الكشاف فحقهن ان يكن عوامل عمل الفعل والجار
جميعا لانه لم يقل احد بان الحروف العاطفة عوامل قوله كانه قيل والشيء القادر
الذي بناها الاولى ان يقول كانه قيل وبانيها لانها الوصفية المقصودة وما
ذكر من الزوائد ليس مقصودا بقوله وما بناها نعم انه من لوازمها وانما عدل عن
وبانيها الى ما بناها لرعاية الفاصلة قوله ويخل بنظم قوله فالهمها
فجورها وتقويها بقوله وما سواها لانه ان جعل قوله فالهمها الخ مقسما
به لم يكن للفاء وجه والا لم يكن لعطفه على قوله وما سويها وجه وقوله الا
ان يضمر لا يصلح خلل النظم فالاولى ان يلي قوله بجرد الفعل عن الفاعل قوله
والتمكين من الاتيان بهما الظاهر ان التمكين داخل تحت التسوية وكونه تحت
الالهام بعيد عن الافهام قوله اي انماها بالعلم والعمل جعل فاعل زكيها
ضمير الموصول دون ضميره تعالى بان يكون الراجع الى الموصول ضمير المؤنث لكون
من عبارة عن النفس كما فعله بعض اهل السنة هربا عن كون العبد خالق
لافعاله وشنع عليه الزمخشري بان هذا تعكيس ممن الذين يورّكون على الله
قدرا هو برئ منه اشارة الى ان كون افعال العبد بتقدير الله تعالى وخلقه
لا ينافي اسناد الفعل الى العبد فانه يقال ضرب زيد ولا يقال ضرب الله
مع ان الضرب بخلقه وتقديره وذلك لان وضع الفعل للنسبة الى الكاسب
قوله وحذف اللام للطول في المدارك قال الزجاج طول الكلام صار
عوضا عن اللام وانما ترك القاضي والكشاف لانه يوجب الحذف والحذف
لا يجب مع الطول قوله كذبت ثمود بطغويها بسبب طغيانها او بما اوعدت
به من عذابها ذي الطغوى في التوحيد الاول الباء للسببية وفي الثاني صلة
كذبت عبر عن الطاغية بالطغوى مبالغة او قدر ذو وقوله من عذابها ذي
الطغوى يحتمل بيان التقدير والتنبيه على انه تعبير عن ذي الطغوى مبالغة
قوله وقرئ بالضم كالرجعى وحينئذ يشكل قلب الواو ياء لانه لا تقلب

والواو ياء فرقا بين الاسم والصفة قوله اذ انبعث اشقيها حين قام في القاموس والصحاح بعثه وابعثه بمعنى ارسله فانبعث وانبعث في السير اسرع قوله ومن ملاه بمعنى عاونه ونبه بقوله على قتل الناقة ان العقر بمعنى القتل والكفى به في تفسير فعقروها قوله فان افعل التفضيل اذا اضيف الى المفضل عليه يجوز الافراد والمطابقة بخلاف ما اضيف الى غيره فانه لا بد فيه من المطابقة قوله اي ذروا ناقة الله واحذروا عقرها يعني منصوب بتقدير ذروا او احذروا ولم يرد انه منصوب على التحذير كما قاله الكشاف لانه مشروط بكون المحذر منه مكررا او يكون محذرا بما بعده ولذا ترك قوله منصوب على التحذير ولك ان تقدر عظموا ناقة الله وسقياها او الزموا ناقة الله وسقياها او الزموا ناقة الله وسقياها والمراد بقوله فقال لهم رسول الله انه قال لهم رسالة من الله كما هو المتبادر لا ما قال انه قال لهم انه قال الله تعالى ناقة الله وسقياها ولهذا صح قوله فكذبوه لان الرسول مخبر في هذا القول فلا يتجه انه لا يتضح وجه تكذيب الامر وهذا اظهر من توجيهه بما ذكره من انهم كذبوه فيما حذرهم منه من حلول العذاب ان فعلوا قوله وهو من تكرير قولهم ناقة مدموم اي كرر الفاء فدمدم على وزن فعفل ونظيره كبكب قوله فسوى الدمدمة بينهم او عليهم يعني ربط التسوية بهم اما بتقدير بينهم او عليهم

سورة الليل احدى وعشرون آية مكية بسم الله الرحمن الرحيم

قوله اي تغشى الشمس او النهار الخ على التوجيهين الاولين يكون الليل مقسما به وعلى الثالث يكون المقسم به الليل وقت شدة ظلامه والظلام بالفتح كالظلم بالضم والضمتين ذهاب النور وفي الصحاح الظلام اول الليل قوله خلق صنفي الذكر والانثى من كل نوع له توالد هذا مبني على ما قيل ان الله تعالى لم يخلق خلقا من ذوي الارواح ليس بذكر ولا انثى وان كان خنثى فان الخنثى لا يخرج منهما وان كان مشكلا فمن حلف بالطلاق انه لا يكلم يومه ذكرا

ولا

ولا انثى يحنث بتكلم الخنثى قوله او آدم وحوى وقد عرفت وجه اختيار ما على من غير واحد وغير مرة والتعريف حينئذ للعهد وعلى التوجيه الثاني وعلى توجيه ما المصدرية يحتملهما وفاعل الفعل ضمير الله للعلم به اذ لا خالق سواه ولا قائل بخفاه قوله ان سعيكم لشتى مختلفة اي في الجزاء فيرتبط به التفصيل الآتي بعده كمال الارتباط ولك ان تريد بالاختلاف كون البعض طالبا لليوم المتجلي والبعض طالبا لليل الغاشي وبعضها مستعانا بالذكر وبعضها مستعانا بالانثى فيكون شديد المناسبة بالقسم قوله والمعنى من اعطى الطاعة لا يتجه ان التصديق بالتوحيد سابق على اعطاء الطاعة والاتقاء عن المعصية فحقه التقديم في البيان لان من جملة اعطاء الطاعة الاصغاء لتعلم كلمة التوحيد ومن جملة الاتقاء الاتقاء عن الاشراك بالله وهما متقدمان على التوحيد قوله للخلة التي الخ في الصحاح الخلة الخصلة والخلة الخليل ووصف الخلة باليسرى مجاز باعتبار كونه مؤدية الى اليسر وهو بالضم السهولة والغنى قوله وكذب بالحسنى بانكار مدلولها احق مقام بمثل هذا التفسير قوله صدق بالحسنى قوله للخلة التي تؤدي الى العسر والشدة وجاء العسرى بمعنى العسر على ما في القاموس قوله تفعل من الردى ردى كفرح بمعنى هلك او تردى في حفرة القبر بمعنى سقط كردى كرمى وهو ايضا من الردى لكن بمعنى السقوط قوله ان علينا للهدى اي ان الهدى موكول علينا لا الى غيرنا كقوله تعالى انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي من يشاء وليس المعنى ان الهدى يجب علينا حتى يكون بظاهره دليلا على وجوب الاصلح عليه تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا قوله وان علينا طريقة الهدى قدر المضاف ليكون مطابقا لقوله وعلى الله قصد السبيل اي على الله تعالى الطريق المستقيم ولا يخفى ان قوله على الله قصد السبيل لا يتم دون ملاحظة الهدى والارشاد والاولى ان لا يقدر المضاف بل يقال وان علينا للهدى الى قصد

السبيل كقوله على الله قصد السبيل اى هدى قصد السبيل قوله او ثواب
الهداية للمهتدين لا داعي الى التخصيص بل الظ او ثواب الهداية للمهتدين وعقاب
الضلال للضالين قوله او فلا يضرنا ترككم الاهتداء لانه لا حاجة لنا اليه
او لانا قادرين على الانتقام منكم بما نريد والاولى فلا ينفعنا اهتداؤكم كما لا
يضرنا ضلالكم قوله فانذرتكم مفرع كون الهداية عليه يعني فهديتكم بالانذار
وبالغت مبالغة في هدايتكم قوله لقوله يتزكى في الكشاف اي يطلب عند الله
ان يكون زاكيا من الزكاء لا يريد رياء ولا سمعة او يتفعل من الزكاة وقوله فانه بدل
من يؤتي مقابلا لقوله او حال بدل على انه اراد البدل النحوي وفيه انه من قسم
التابع ولا اعراب للصلة حتى يثبت له تابع فالاولى ان المراد البدل على اصطلاح
المعاني جيء به لان يؤتي ماله غير واف بتمام المراد قوله وعد بالثواب الذي
يرضيه بعد الوعد بالنجاة عن العقاب هذا على تقدير جعل ضمير يرضى الى الاتقى والاحق
برعاية نظم الكلام جعل الضمير للرب اي لا يؤتي ماله الا لطلب رضاء ربه و
لسوف يرضى ربه عنه سورة والضحى احدى عشر آية بسم الله الرحمن الرحيم
قوله ووقت ارتفاع الشمس قد سبق ان الضحوة ارتفاع الشمس والضحى
فوق ذلك كما عبر في قوله والضحى تجوزا او حذفا فالمناسب لليل ويتضح من هذا
تفسير الضحى في قوله والشمس وضحاها بوقت ضحوها لقوله تعالى والنهار
اذا جلاها قوله او لانه قد كلم موسى ربه اي في محشر السحرة حيث قال الق عصاك
فاذا هي تلقف الآية ولانه قد دفع استيلاء الشياطين وسجدتهم الشمس لانهم
يسجدون للشمس حين طلوعها فاذا ارتفعت تفرقوا قوله او النهار ونور
قوله وقع في التوبيد الضحى في مقابلة البيان التي تعم الليل كله وههنا وقع مقابلا
لليل المقيد بوقت اشتداد ظلامه فههنا ينبغي ان يراد النهار وقت
اشتداد الضوء كما ان المناسب هنالك ان يراد النهار مطلقا قوله
سكن اهله او ركن ظلامه معنى سجى سكن فجعل اسناد السكون اليه

مجازا

مجازا عن اسناد السكون الى اهله او عن اسناد السكون الى ظلامه وسكون
ظلامه عبارة عن عدم تغيره بالاشتداد والتنزل وذلك حين اشتد ظلامه
وكمل فيستقر زمانا ثم يشرع في التنزل قوله وتقديم الليل في السورة المتقدمة
تقديم النهار قد وقع قبل السورة المتقدمة ايضا حيث قال والنهار اذا
جلاها والليل اذا يغشاها فكانه غفل هناك عما تنبه له هنا فاخر بيان النكتة
عن موضعها الاليق بها وجعل الليل اصلا لتبعيته قوله تعالى وجعلنا الليل
لباسا وقوله والليل اذا يغشاها الا ان يقال النهار مستند الى نور الشمس و
الاصل في الشمس العدم قوله وقرئ بالتخفيف بمعنى ما تركك هذا بناء على ما في
بعض التصريفات واما نوا ماضي يدع ويذر ويشهد له الجوهري فقال ولا يقال
ودع ولا وادع الا في الضرورة فالشعر الذي استدل به الزمخشري لا يصلح
شاهدا والاولى ان يجعل المخفف بمعنى المشدد في القاموس ودعه كوضعه وودعه
بمعنى وودع ككرم ووضع سكن واستقر هذا قوله او لغيره اي او لغيره
مما قيل او من الحكم قوله كانه لما بين انه تعالى لا يزال يواصله الى بيان لوجه اتصال
قوله وللاخرة خير لك من الاولى بما قبله والاظهر انه جملة حالية اي ما ودعك
ربك وما قلاك والحال ان الاخرة خير لك من الدنيا وانت مختار لها
عليها ومن حاله كذلك لا يتركه ربه ففيه ارشاد للمؤمنين الى ما هو ملاك
قرب العبد بالرب وتوبيخ المشركين بما هم فيه من التزام امر الدنيا والاعراض عن
الاخرة وحينئذ معنى قوله ولسوف يعطيك ربك فترضى انه سوف يعطيك
الاخرة ولا يخفى حينئذ كمال اشتباك الجمل قوله لا للقسم فانها لا تدخل على
المضارع الا مع النون المؤكدة بعد تقدير المبتدأ ليس لام القسم داخلة على
المضارع فاللام ح كما يحتمل لام الابتداء يحتمل لام القسم فالجزم بكونه لام
الابتداء خلاف الجزم وان اتفق القاضي والزمخشري قال صاحب التسهيل
يغني سوف عن التاكيد في جواب القسم قوله وجمعها مع سوف للدلالة على ان

العطاء كاثر لا محالة وان تأخر يعني ان تأكيد اللام ليس للتأخير بل لوقوع
الحكم والداعي الى التأكيد تأخيره فافهم قوله الم يجدك يتيما لا نقبلك
مرضعة فآوى بان رزقك مرضعتك بمحبتك الخير والبركة حتى احبتك
وتكفلتك والمناسب لحمل الضال على الضلال حين العظم وفي الطرق
وحمل العائل على الفقير مع العيال ويحتمل ان يراد باليتيم فاقد المعلم فان
الآباء ثلثة من علمك ومن زوجك ومن ولدك ويناسبه حمل الضال على
الضلال عن العلم وحمل العيال على عيال الامة الطالبة منه معرفة مصالح
الدين مع فقره في المعرفة فاغناه الله تعالى بالوحي قوله فلا تغلبه على ماله
لضعفه متعلق بالنهي او بالغلبة قوله فان التحديث بها شكرها او موجب
لتسلي قلبك وقلب الفقراء وسقوط جانب الرجاء سورة الم نشرح ثمان
آيات وهي مكية بسم الله الرحمن الرحيم
قوله الم نفسح حتى وسع في الصحاح فسح له المجلس اي وسع وفي القاموس الشرح
الكشف ولما كان في توسيع المجلس كشف ذكر اللازم واريد الملزوم ومعنى
لك لاجلك لا لغيرك او لنفعك لا لضرك بان كان موسعا يسع هموم الدنيا
وانواع الشقاوة كالابليس والشرح لا يختص بالخير ولذا قال تعالى افمن شرح الله
صدره للاسلام قوله ولعله اشارة الى نحو ما سبق اي لعل استخراج القلب
عبارة عن تغيير القلب وغسله اشارة الى ازالة جهله وملاؤه ايمانا وعلما
الى ايداع الحكم فيه قوله ومعنى الاستفهام انكار نفي الانشراح مبالغة في اثباته
لان الاثبات بابطال النفي كالدعوى واقامة البينة قوله عبأك العبء بالكسر الحمل
والثقل من اى شئ كان والمراد ههنا الحمل الموصوف بالثقل قوله وهو صوت
الرحل الرحل مركب للبعير والنقيض لا يختص بصوت الرحل بل يشمل صوت الشسع
والاحمال والمحامل والاصابع والاضلاع والمفاصل والادم والوتر فلا
حاجة الى الاستعارة من نقيض الحمل لامكان حمله على نقيض مفاصل الظهر

من

من فطانة افرط الامر اي جاوز الحد والفرط بالضم اسم للخروج والتقدم وبالفتح
المرة الواحدة منه فلك في فرطانة الفتح والضم قوله مثل ان قرن اسمه باسمه
في كلمتي الشهادة ايما استعملنا في بدء الاسلام او الاذان او التشهد او الخطبة
فلذا لم يقل في كلمتي الشهادة والاذان والاقامة والتشهد والخطبة كما قاله الكشاف
قوله وصلى عليه في ملائكته اي بمشاركة الملائكة كما اخبر عنه وامر المؤمنين
بالصلاة عليه بقوله ان الله وملائكته يصلون على النبي الاية قوله وخاطبه
بالالقاب مثل نبي الله ورسول الله والمراد بخطابه ليس نداؤه بيا نبي الله ويا رسول
الله بل القاء كلام عليه فيه اللقب فيشمل جميع ما انزل هكذا قوله ليكون
ابهاما قبل الايضاح فان قلت الابهام متحقق بمجرد ذكر الفعل لانه اذا قيل
الم نشرح علم ان هناك مشروحا فاي حاجة فيه الى ذكر لك قلت اذا ذكر الفعل
ينتظر السامع ذكر المفعول ولا يعتبر له مفعولا من عنده فاذا اشتغل بذكر
غير المفعول توهم معرضا عن المفعول وعلق الفعل من عنده بمفعول مبهم
فاذا ذكر المفعول تحقق ايضاح المبهم وقد ذكرنا لك وجهين اخرين لذلك الذكر
قوله والمعنى بما في ان مع من المصاحبة المبالغة هذا عند العامة واما عند الخاصة
فالمعية حقيقية كما قيل برجا نم ان توهم جو رسد جاي منت است كرناوك
جفاست وكرخنجر ستم قوله وفي تعريف العسر وتنكير اليسر اشارة لطيفة
الى ان الدنيا دار العسر فالعسر عند السامع معهود واليسر مبهم قوله او استيناف
اي ابتداء كلام لا جواب سؤال وحينئذ لا بد من نكتة الفصل ولا يبعد ان تكون كونه
في صورة التكرير فاحفظه فانه من البدائع فان قلت التكرير ظاهر جدا بحيث يكاد
يعد الاستيناف تعكيسا للكلام فكيف يجوزه العلماء الاعلام قلت وجهه
ما ذكره الكشاف من انه هذا عمل بالظاهر وبناء على قوة الرجاء وان موعد الله لا يحمل
الا على اوفى ما يحتمله اللفظ وابلغه قوله وعليه قوله عليه الصلاة والسلام لن
يغلب عسر يسرين ويمكن ان يحمل قوله عليه الصلاة والسلام على انه لن يغلب فرد

من افراد العسر ذكر اليسر مرتين وتكريره في مقام الوعد قوله فلا يتعدد سواء كان
للعهد او للجنس ولام الجنس في مقام الخطاب محمول على الاستغراق وكانه قيل لكل
عسر يسران فلا يتعدد العسر كتعدد اليسر وهذا بين لا شبهة فيه واما ما ذكره الز مخشري
في توجيه عدم تعدد الجنس من ان الجنس هو الذي يعم كل واحد نعلمه هو ولا تعدد فيه
اذ هذه الوحدة تجامع التعدد في الوجود ويحتاج دفعه الى تكلف ان هذا بناء على
الظاهر وعلى قوة الرجاء وان وعد الله لا يحمل الا على الاوفى قوله فاذا فرغت من التبليغ
فانصب في العبادة شكرا لما اعددنا لك بيان لوجه اتصال فاذا فرغت بما قبله
ونحن نقول لا نسيان يراد فاذا فرغت من عسر فانصب بعسر آخر طلبا لليسرين فاذا
كنت كذلك فكن راغبا الى ربك يعني لا تحمل عسر الدنيا طمعا في يسرين فيها
بل تحمل عسر الرب وقربه لليسرين في الآخرة سورة التين ثمان آيات مكية
بسم الله الرحمن الرحيم قوله وسينين وسينا اسمان
للموضع الذي هو فيه في الوجيز طور سينين يعني جبل موسى عليه السلام وسينين
المبارك بالسريانية وفي التيسير قال الاخفش سينين جمع سينينة وهي شجرة
وقيل هو كقوله طور سيناء في سورة المؤمنون وهو الحسن وزيدت الياء والنون للجمع كانه قيل وطور
الاشياء الحسنة قوله ونظائر سائر الممكنات فله فرد نظير الملك وفرد نظير
الجن وفرد نظير السبع او استجمع كل فرد خواص الكائنات في قوى هي نظائر
سائر الممكنات من الملك والجن والسبع قوله ثم رددناه اسفل سافلين فان قلت
جعله اهل النار كيف يقابل خلقه في احسن صورة قلت مقابلته باعتبار ان اهل النار
اقبح صورة من كل شيء واسفل على التوجيه الاول حال وعلى الثاني منصوب بنزع
الخافض كما اشار اليه وقوله فيكون متفرعا على قيل وفي كونه استثناء منقطعا
نظر لانه داخل في المردودين الى ارذل العمر غير مخالف لهم في الحكم وغاية ما يمكن
ان يقال ان المشهور من المستثنى المنقطع ما لم يدخل في المستثنى منه وخالفه في
الحكم ولا يذكر للمستثنى حكم بل حكمه مخالف لحكم المستثنى منه وقد يكون لدفع توهم

ناش مما سبق من غير ان يخالف المستثنى منه في الحكم فالواجب ذكر حكم له ليعلم
انه ليس حكمه مخالف لحكم المستثنى منه وذلك فيما نحن فيه توهم ان المؤمنين يشاركون
المشركين في سوء الحال لذلك الرد فاستثنى فقال فلهم اجر غير ممنون قوله
او الى اسفل سافلين وهو النار وقيل الى ارذل العمر خص احتمال ارذل العمر بقوله
او الى اسفل سافلين وعلى التوجيه الاول ايضا يحتمل ان يكون المعنى بان جعلناه
ممن هو في ارذل العمر قوله وهو على الاول حكم مرتب على الاستثناء لم يقل وعلى الاولين
لانهما لتقاربهما في حكم توجيه واحد وعلى الثاني حكم للمستثنى اي لكن الذين
امنوا وعملوا الصالحات فلهم اجر غير ممنون والفاء لتضمن المبتدأ معنى الشرط
قوله بعد ظهور هذه الدلائل اي الدلائل التي يتضمنها خلق الانسان في احسن
تقويم ثم رده الى اقبح الصورة فانه يعلم منه قدرة القادر بحيث لا يشك
في الاعادة قوله والمعنى فما الذي يحملك على هذا الكذب اي الكذب الذي هو
التكذيب فانه كذب محض في الكشاف اي فما يجعلك كاذبا بسبب الدين وانكاره
بعد هذه الدلائل يعني انك تكذب اذا كذبت بالجزاء لان كل مكذب بالحق فهو
كاذب فاي شيء يضطرك الى ان تكون كاذبا بسبب تكذيب الجزاء هذا فاضطراب
القاضي مخل مغلق سورة العلق تسع عشرة آية وهي مكية
بسم الله الرحمن الرحيم قوله اي اقرأ القرآن مفتتحا باسمه او
مستعينا اشار الى ان باء باسم ربك مردد بين الملابسة والاستعانة ولا يقتصر
على الملابسة كما يشعر به قصر الكشاف البيان عليها ولعله لم يلتفت اليها
رعاية للادب اذ في جعل اسم الرب آلة اخلاء عن التعظيم الذي يستحقه
قوله اي الذي له الخلق اشار الى ان خلق منزل منزلة اللازم فيستغني عن
تقدير مفعول والحصر ملحوظ اي لا خلق لما سواه واليه اشار بتقديم المسند في
الصلة وصرح به الكشاف واشار بقوله او الذي خلق كل شيء الى تقدير المفعول
العام ولم يشر الى اعتبار الحصر لان اثبات الخلق له من غير الحصر فيه لا يصلح صلة

للوصول ولا يميزه من غيره بخلاف كونه خالق كل شيء لكن حصر الخلق فيه يصح على اصل الاعتزال فقد انطق الله الزمخشري بالحق وهو لا يدري **قوله** ما هو اشرف واطلق الاشرف وقد قيده الزمخشري باشرف ما في الارض جريا على اصل الاشعري من تفضيل الانسان على الملك مطلقا واما تقييد الزمخشري فعلى اصل الاعتزال من ان خواص الملك وهم ملائكة السموات افضل من البشر مطلقا لكن خواص البشر افضل من عوام الملك كملائكة الارض **قوله** او الذي خلق الانسان يعني مفعول خلق الانسان لما ابهم بالحذف ذكر خلق الانسان تفسيرا له فهو نظير وان احد من المشركين استجارك وانما اتى في تفسير المفعول بالفعل دفعا لالتباس تفسير المفعول بذكره وفيه بحث لان التفسير للحذف لا يجامع المفسر لعدم فائدة فيه بعد ذكر المفسر لان فائدته العلم بالمفسر لا غير والجهل انما لزم من الحذف بخلاف نحو رجل اي زيد فان الابهام فيه لا يتوقف على الحذف وقوله خلق الانسان من علق لو جمع مع قوله خلق الانسان لم يكن لغوا فيجب ان يقدر في المفسر الانسان من علق ليكون خلق الانسان من علق بتمامه تفسيرا او لا يجعل قوله من علق متعلقا بخلق الانسان بل بمحذوف اي خلقه من علق فيكون استينافا جوابا عن سؤال مقدر وكلاهما بعيد عن النظر فتامل **قوله** لان الانسان في معنى الجمع لان اللام فيه للاستغراق وقد اشار الكشاف بالتمثيل الى هذا التفصيل حيث قال لان الانسان في معنى الجمع كقوله ان الانسان لفي خسر وفيه ان الاستغراق بمعنى كل واحد يرجح المفرد لان كل انسان خلق من علقة لا من علق الا ان يقال ليس مراده بيان مرجح الجمع بل قصده الى تصحيح الجمع لانه يصح ذكر الجمع باعتبار ما يشتمل عليه كل واحد مجتمعا كقوله تعالى وما من دابة في الارض ولا طائر يطير بجناحيه الا امم امثالكم واما المرجح للجمع على المفرد فهو رعاية الفاصلة ولا يخفى ان قوله جمعه مشتمل على المسامحة اذ ما جمع مفرد العلق لا نفسه **قوله** نزل اولا اي اول التنزيل

فان اول ما نزل هذه الآية وما قبلها اول ما نزل الفاتحة لا ينافيه لان معناه اول سورة نزلت الفاتحة او المعنى نزل في اول السورة ما يدل على وجوده وصفاته وثانيا ما هو من الاعمال حيث قال ارأيت الذي ينهى عبدا اذا صلى **قوله** بل هو الكريم وحده على الحقيقة ولا يشاركه في الكرم شيء حتى يأتي تفضيل فلا قصد بالاكرام الا المبالغة في الكرم ولا قصد الى تفضيل **قوله** ثم نبه على ما يدل عليها سمعا لان كون تعليم الخط منه سبحانه وتعالى سمعي **قوله** كلا ردع لمن كفر ولك ان تجعله ردعا عن الامتناع عن القراءة كما روي انه عليه الصلاة والسلام قال ما انا بقارئ او ردعا عن سرعته في القراءة خوفا من ان ينسيه كما روي او نهي له عليه السلام عن تعلم الخط **قوله** ان الى ربك الرجعى الخطاب للانسان على الالتفات تهديدا وتحذيرا من عاقبة الطغيان الاظهر انه خطاب لمن ردع لبيان ان الانسان الطاغي الرائي نفسه مستغنيا سوء حالهم وخامة عاقبتهم في الغاية **قوله** ارأيت الذي ينهى عبدا اذا صلى اقول والله اعلم انه استشهاد لطغيان الانسان ان رآه مستغنيا والرؤية بمعنى الابصار اي اشاهدت الذي ينهى عبدا اذا صلى او عرفت طغيان الانسان المستغني الى انه لا يكتفي بكفرانه ويتجاوز الى تكليف العبد الذي ارسل للمنع عن الكفران بالكفر وقوله ارأيت ان كان على الهدى توبيخ له على فوت ما لم يعلم كنهه بفوت الهدى والامر بالتقوى يعني اعلمت انه على اي فوز ان كان على الهدى او امر بالتقوى وقوله ارأيت ان كذب وتولى توبيخ له بما كسبه من استحقاق العذاب والبعد عن رب الارباب اي اعلمت بانه على اي عقوبة ومؤاخذة وقوله الم يعلم بان الله يرى تهديد ووعيد شديد بعد التوبيخ على كسب حال الشقي وفوت حال السعيد **قوله** وقيل المعنى ارأيت الذي ينهى عبدا اذا صلى والمنهي على الهدى آمر بالتقوى والناهي مكذب متول فما اعجب من ذا جعل الجواب المحذوف فما اعجب من ذا وجعل الم يعلم بان الله يرى جملة ابتدائية للتهديد وجعل ضمير ان كان الى العبد وضمير كذب للناهي

ولم يقصد بقوله والناهي على الهدى ان قوله ان كان على الهدى حال من عبد ولذا لم
يقصد بقوله والناهي مكذب بأن ان كذب وتولى حال من الذي ينهى لان مجرد الشرط
لا يصح ان يجعل حالا من شيء وكيف يجعلهما حالا ولا معنى لتقدير الجزاء حينئذ ولا
يبقى لرأيت مفعول ثان ولا بد من تقدير العاطف اي في قوله ان كذب وهو الواو في هذا
التوجيه او في التوجيه السابق ولا يخفى بعد هذا التوجيه قوله وقيل الخطاب
في الثانية مع الكافر فليس ارأيت تكريرا مطلقا فاحد مفعوليه محذوف في الصور
الثلاث والنحو جوازه وان نكره ابن الحاجب قوله ولعله ذكر الامر بالتقوى في التعجب
والتوبيخ ولم يتعرض في النهي اي ولم يتعرض له في قوله ارأيت الذي ينهى عبدا اذا صلى
وقوله لانه دعوة بالفعل الظاهر فيه لانها اي الصلاة دعوة للغير بالفعل فان من
يشاهد صلاته يدعى اليها وهو خير داع الى كل تقوى وقوله او لان نهي العبد اذا
صلى يحتمل ان يكون لها اي للصلاة ولغيرها تبين ذلك الغير من قوله وعامة
احواله محصورة اه فافهم قوله وكتبته في المصحف بالالف على حكم الوقف كما هو
القياس من كتابة الاخر على الوقف وكان ما اشتهر من الكتبة بالنون لانه كلمة
اخرى وليس في الحقيقة حرف الوقف قوله ناصية كاذبة خاطئة بدل من الناصية
وانما جاز لوصفها اي وانما جاز ابدال النكرة من المعرفة لوصفها فان قلت قال
الزمخشري واذا ابدل نكرة من معرفة فالنعت حسن فالوصف للحسن لا للجواز قلت
ما لا حسن له مع وجود الحسن لا يجوز في ابلغ من كل كلام قوله او زبني على النسب
صحح في النسخ المصححة للكشاف الزبني بكسر الزاء والقياس الفتح لانه منسوب الى
الزبن بالفتح فلو ثبت الكسر فهو من تغييرات النسبة على غير القياس سورة
القدر مكية وهي خمس ايات بسم الله الرحمن الرحيم
قوله فخمه باضماره من غير ذكره ذكر للتفخيم وجوها ثلثة ووجه الاخير على تقدير ان يكون
قوله في ليلة القدر لتعيين وقت الانزال اما لو كان المعنى في شان ليلة القدر فلا
تعظيم فيه للقرآن وجعل الوجه الثاني اسناد الانزال الى ذاته وجعله الكشاف

الاسناد

الاسناد والتخصيص المستفاد من تقديم المسند اليه وكانه ترك ذكر التخصيص لان
التخصيص انما يكون لرد اعتقاد وهو ههنا غير ظ ولكن يتجه ان في التقديم تقوية الحكم
وفي تقويته ايضا تعظيمه ومن وجوه التعظيم تعظيم المسند اليه بالتعبير عنه بضمير
الجمع وما يشعر به الانزال من رفعة مقامه قوله وعظم الوقت الذي نزل فيه
بقوله اه بل عظمه اولا بالتعبير عنه بليلة القدر وزاد في التعظيم ما زاد بقوله
وما ادريك الاية قوله وانزلنه فيها بان ابتدأ بانزاله فيها لا يقال لو كان المعنى على
ذلك لتعين ليلة القدر لان ابتداء النزول كان متعينا عند الصحابة لانا نقول
هذا لو لم يكن ليلة القدر دائرة في العشر او الشهر او السنة قوله وهي في اوتار
العشر الاخير من رمضان عند الاكثر قوله والداعي الى اخفائها اه ولذلك جعل
في رمضان الذي هو شهر العبادة وفي العشر الاخير الذي هو مظنة ضعف الصائم
وفتوره عن العبادة ليجد جده في العبادة لرجاء ادراكها قوله وتسميتها
بذلك لشرفها او لانها سبب لرفع القدر قوله فيها يفرق كل امر حكيم اي يبين
قوله بيان لما له فضلت على الف شهر فلذا فصلت وكانه استيناف في جواب
لم ويحتمل ان يكون صفة لالف شهر فيزيد بيان فضل ليلة القدر ويحتمل
ان يكون المراد بتنزلهم لادراكها اذ ليس في السماء ليلة وحينئذ هي مقررة
لما سبق لا مبينة للسبب قوله وبتنزلهم الى الارض اشار الى ثلاثة معان لتنزل الملائكة
والروح قوله اي من اجل كل امر قدر في تلك الليلة بل في تمام السنة فلما ذا تنزل
الملائكة فيها لاجل تلك الامور قلت لعل تنزلهم لتعيين انفاذ تلك الامور ولهم و
تنزلهم لاجل كل امر ليس تنزل كل واحد لاجل كل امر بل تنزل الجميع لاجل جميع
الامور حتى تكون في الكلام تقسيم العلل على المعلولات قوله ما هي الا سلامة
يشير الى ان سلام هي من قبيل تميمي انا والاظهر انه لا يفعل الله فيها الا السلامة
لان قضاء كل امر في السنة فيها فكيف يصح حصر المقدر فيها في السلامة
قوله على انه كالمرجع يعني مصدر على خلاف القياس اذ المصدر كله الفتح وحينئذ

لابد من تقدير الوقت فالاحسن اسم الزمان المنحي عن التقدير **سورة لم يكن**

وهي ثمان ايات مدنية بسم الله الرحمن الرحيم

قوله فانهم كفروا بالالحاد اي الميل عن الحق في صفات الله تعالى حيث اثبتوا له

الولد وجعلوه متصفا بصفات الاجسام **قوله** ومن للتبيين فيه رد على

الشيخ ابي منصور الماتريدي حيث ذكر في التاويلات ان من للتبعيض ولقد

اعجب حيث قال اتى بحرف التبعيض على اهل الكتاب دون المشركين لان بعض

اهل الكتاب امن بمحمد قبل بعثه فكفر به بعد البعث ومنهم من امن به وبقي عليه

ومنهم من لم يؤمن به فكانوا اصنافا بخلاف المشركين فانهم كانوا صنفا واحدا

فان ما ذكره مع كونه خفي المحصل جدا لحكم بان المشركين ليس مدخول من **قوله** عما

كانوا عليه من دينهم ففيه بيان حق نعمة الله في ذمتهم حيث اتاهم بالبينة حتى انفكوا

او لينفكوا عن كفرهم قوله او الوعد اشارة الى توجيهه على طبق ما روي انه كان

الفريقان يقولان قبل بعث نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لا ننفك عما نحن عليه

من ديننا ولا نتركه حتى يبعث النبي الموعود الذي هو مكتوب في التورية والانجيل

ففيه توبيخ لهم بانكار ما صدقوا به قبله وفيه عناد وقوله وما تفرق الذين اوتوا

الكتاب على هذين الاحتمالين كما اشار اليه **قوله** الرسول او القران فانه مبين اي

القران او الرسول لم يرد ان البينة بمعنى المبين بل اشار الى وجه التشبيه بالبينة تصحيحا

للاطلاق وقوله او معجزة الرسول باخلاقه والقران بالحامه من تحدى به من غير

تشريكه في العلة مع ارادة الرسول او القران بالالحام والاشتراك بين لان المعجزة

ايضا تبين الحق وتزهق الباطل اشارة الى ان اطلاق البينة عليهما لا يحتاج

الى ملاحظة كونهما مبينا للحق لكونهما علامتين وامحتين للصدق فالبينة

بمعنى الحجة الواضحة صادقة عليهما بلا خفاء **قوله** بدل من البينة بنفسه لو اريد

بها الرسول او بتقدير مضاف اي بينة رسول الله اذا اريد بها المعجزة او القران

وقوله او مبتدأ ظاهره جعله مبتدأ ويحتمل ارادة جعله ابتداء كلام واستينافه

وقوله

وقوله يتلو صحفا مطهرة صفته او خبره نشر على ترتيب اللف فكونه صفة

على تقدير كون الرسول بدلا وكونه خبرا على تقدير كون الرسول بدلا وكونه خبرا على تقدير

كونه مبتدأ لكن لا يظهر انتظام قوله رسول من الله مع سابقه اذا جعل مبتدأ

الا ان يقال هي جملة معترضة لمدح البينة **قوله** ومعنى كونها مطهرة ان الباطل

لا ياتي ما فيها وانها لا يمسها الا المطهرون ولا يبعد ان يقال فيها كتب قيمة

بيان وكشف للمطهرة فالمراد المطهرة من الاعوجاج والخطا **قوله** وافراد اهل

الكتاب الخ واقول افرادهم لاختصاص قوله وما امروا في كتبهم الا ليعبدوا الله بهم

قوله وما امروا اي في كتبهم بما فيها الا ليعبدوا الله يعني صلة الامر محذوف

لانه متعد بالباء وليس صلته قوله ليعبدوا الله والا لقيل بان يعبدوا الله ولا

ان يجعل لام ليعبدوا زائدة كما تزاد في صلة الارادة فيقال اردت لتقوم لتنزيل

الامر منزلة الارادة فيكون المامور هذه الامور كما هو الظاهر قال الشيخ الماتريدي

دلت هذه الاية على ما يجب ان يؤول به قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا

ليعبدون اذ لا يصح ظاهره اذ لو كان الخلق للعبادة لما امكن مفارقتهم عنها

فالمراد للامر بالعبادة فامروا بها فمنهم من امتثل ومنهم من لم يمتثل هذا

كلامه وفيه بحث اذ لو كان الامر للعبادة لما انفك عنها الا ان يحمل اللام على

ما حملناه فتامل **قوله** مخلصين له الدين كما هو معنى كلمة التوحيد فانه

اثبات الالوهية له تعالى مع النفي عن الغير وقوله حنفاء في المعنى تاكيد للاخلاص

اذ هو الميل عن الاعتقاد الفاسد واكبره اعتقاد الشرك **قوله** وذلك دين

القيمة دين الملة القيمة فاضافة الدين الى القيمة اضافة العام الى الخاص

كشجرة الاراك وليس هناك تقدير الملة كما هو ظاهر عبارته اذ لا حاجة اليه

بل اراد التنبيه على ان القيمة عبارة عن الملة كما يشهد به قراءة ابي وذلك

الدين القيمة لا عن الامة كما حملها عليها الزجاج ولا الحجج المستقيمة كما حملها

عليها غيره اي دين الحجج القيمة الثابت بها **قوله** ان الذين كفروا كالتتميم

قلت هذا الاختصاص لا يقتضي افرادهم لجواز ان يقول وما تفرق الا من بعد ما جاءتهم البينة وما امر الذين اوتوا الكتاب الا ليعبدوا الله فكان مقتضى جمع في السابق والاختصاص ...

لقوله وذلك دين القيمة اذ لا تحقق لكونها الملة القيمة فوق ان يكون جزاء
المعرض هذا وجزاء الممتثل ذلك الا ان ذلك يقتضي عطف قوله ان الذين امنوا
وكانه فصل لتخييل عدم المناسبة بين الجملتين لا في المسند اليه ولا في المسند
قوله اي الخليقة فيشمل الملك والجن ايضا ومن فسرها بالبشر ومبنى الاختلاف
على ان البرية هل هي من البرء بمعنى الخلق او من البرى بمعنى التراب الاول الاظهر
ولذا استدل بالاية على ان البشر افضل من الملك لظهور ان المراد بقوله ان
الذين امنوا هو البشر قوله اولئك هم خير البرية الانسب بعد بله ان يجعل
معترضة ويكون الخبر جزاؤهم عند ربهم الى فتأمل قوله رضي الله عنهم استينافا
كانه قيل هل زادهم ويحتمل ان يكون دعاء لهم من ربهم فلذا فصل وان يكون خبرا
فصل لادعاء عدم المناسبة بين الجملتين في المسند والمسند اليه مبالغة في
الرضوان ورضوان من الله اكبر قوله وذلك المذكور من الجزاء والرضوان اقول الاظهر
انه اشارة الى ان ما ترتب عليه الجزاء والرضوان من العمل الصالح والايمان ٥

سورة اذا زلزلت بسم الله الرحمن الرحيم

قوله اضطرابها المقدر لها عند النفخة الاولى واقتصر الكشاف على النفخة الثانية
لان اخراج الاموات عندها وجواز ارادة النفخة الاولى بجعل وقت النفختين وقتا
واحدا ممتدا او لاحتمال ان يكون اخراج الموتى عند النفخة الاولى واحياؤها
في النفخة الثانية ويكون على وجه الارض بين النفختين واشار بتفسير التحريك بالوجوه
الثلاثة الى ان الاضافة للعهد كما هو الاصل وجعل وجه المعهودية اما بادر
المقدر او غاية الامكان او اللائق بالحكمة وجوز الكشاف الحمل على الاستغراق اي
جميع تحريكات يمكن لها بمعونة ان المقام مقام المبالغة في شدة التحريك
قوله فان المؤمن يعلم ما لها فيقول هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون كذا
في الكشاف قوله تحدث الخلق بلسان الحال يشير الى ان المفعول الاول حذف
لعدم تعلق غرض بذكره اذ الاهتمام بتحديثها الاخبار تهويلا لليوم دون

المحدث به على ما في الكشاف او للتعميم وانما قال بلسان الحال لاستبعاد تكلم
الارض واذا كان الاخبار مفعولا ثانيا يحتاج الى تقدير الباء اذ المستعمل حدثته
بكذا او حدثته زيدا عمرو فاضلا الا ان يجعل الخبر بمنزلة المفعولين باعتبار
طرفيه ولك ان تجعل اخبارها مفعوله الاول بتقدير مضاف اي مخاطب اخبارها
ويكون مفعوله الثاني قوله بان ربك اوحى لها قوله ويومئذ بدل من اذا ويحتمل
ان يكون تكرارا لها لبعد العامل عنها ولم غير نظير وان يكون متعلقا بالقول
المحذوف والتقدير يقال له اي للانسان ما لها وهو جزاء اذا وقوله او اصل
في مقابلة بدل اذ البدل تابع وناصب اذا مضمر هو اذكر فيكون مفعولا به لكن
المتبادر من انتصاب اذا الظرفية فالمحذوف الجزاء اي يكون ما يكون وفيه
من التهويل ما لا يخفى فتأمل قوله يومئذ يصدر الناس من مخارجهم من
القبور الى الموقف في الكشاف او يصدرون من الموقف اشتاتا تتفرق بهم
طريق الجنة والنار وكانه لم يتعرض له المصنف لئلا يحتاج الى مزيد اعتبار
الامتداد في الظرف قوله لعل حسنة الكافر وسيئة المجتنب عن الكبائر
يؤثران في نقص الثواب والعقاب فلا يحتاج الى تخصيص العمل بما لم يحبط
وبما لم يغفر ويحتمل ان لا يراد يروا الجزاء بل الرؤية لان كل احد يرى كتابه الذي
لا يغادر شيئا فيرى الذنب المغفور ليستر ويرى العمل المحبط ليتأسف ٥

سورة العاديات بسم الله الرحمن الرحيم

قوله اقسم بخيل الغزاة عمل المضي والتكلم قوله فالتي توري النار في
الكشاف اي تقدح النار من حوافرها والقدح استعارة لصك الحجارة
حوافرها ويحتمل ان يراد ايراء نار الحرب واشار بقوله بغير اهلها الى ان
الاسناد مجازي ولو قال بغير اهلها على العدو وبسببها لكان بيانا
للعلاقة ايضا وقوله فهيجن بذلك الوقت اشارة الى ان الضمير راجع الى
الصبح ويحتمل العدو فلا وجه للاقتصار على الوقت قوله فوسطن به

بذلك الوقت فالباء بمعنى في او بالعدو فهي بمعنى السببية او بالنقع قال
الزمخشري اي وسطن بالنقع الجمع او ملتبسات به فكانه جعل الباء في
توجيه الضمير بالنقع تارة للتعدية وتارة للالتباس اي جعل جمعا وسط النقع
قوله من جموع الاعداء تمسك بالحديث في حمل العاديات على الخيل كما هو
حقيقة اللفظ وفي حمل الجمع على جمع الاعداء ولكن روى الكشاف عن ابن عباس
انه لما فسر هكذا انكر عليه علي بن ابي طالب رض فقال والله ان كانت لاول غزوة
في الاسلام بدر وما كان معنا الا فرسان فرس للزبير وفرس للمقداد العاديات
ضبحا الابل من عرفة الى المزدلفة ومن المزدلفة الى منى ثم قال الكشاف
والجمع حينئذ مزدلفة وخالفه صاحب التاويلات وقال فسره علي رضي الله عنه
بابل بدر وابن مسعود بابل الحج ولا يعارضه رواية الكشاف المتردد في صحته
كما صرح به على ان حقيقة اللفظ وقوله فالمغيرات صبحا لا يوافق هذه الرواية
بل فالموريات قدحا قوله ويحتمل ان يكون القسم بالنفوس العادية الاولى
ان القسم بالابدان العادية فانها مراكب النفوس وهي الموريات بالقوى والالات
الموقدة انوار الفكر والمغيرات على الهوى والعادات الاسباب التي ينتفع
بها الهوى والعادة من القوى والالات وصرفها في تكميلها والمراد بالصبح
وقت ظهور مبدا انوار القدس قوله ان الانسان لربه لكنود لكفور بالطبع
ففيه مدح الغزاة لسعيهم على خلاف طبعهم قوله لشهيد يشهد على نفسه
جعله من الشهادة ويحتمل ان يجعل من الشهود بمعنى انه كفور مع علمه بكفرانه
والعمل السيء مع العلم به غاية المذمة قوله وانه لحب الخير المال من قوله ان
ترك خيرا فسر الخير بالمال الكثير قوله وحصل ما في الصدور من خير وشر
وتخصيصه لانه الاصل لكل خير وشر اذ الاعمال بالنيات قوله وانما قال
ما ثم قال بهم لاختلاف شانهم في الحالين لانهم حين كونهم في القبور موتى
غير عقلاء وحين كونهم في العرصات احياء عاقلون قوله وقرئ انّ وخبير

بلا لام الظاهر انّ بالكسر وان اعجم نسخ الكتاب والكشاف بالفتح لانه قال
الكشاف وقرأ ابو السماك ان ربهم بهم يومئذ خبير وفي المغني في القراءة قرأ
الضحاك ابن مزاحم ان ربهم بفتح الهمزة وخبير بغير لام وهكذا قرأ الحجاج يوسف
ووافقهما ابو السماك في حذف اللام من خبير ويفتر ان بكسر الهمزة قوله
بعد من بات بمزدلفة وشهد جمعا وهو المزدلفة وهذا الحديث يؤيد تفسير
العاديات بابل مكة سورة القارعة بسم الله الرحمن الرحيم
قوله سبق بيانه في الحاقة حيث ذكر ان الحاقة القارعة التي تقرع
الناس بالافزاع والاهوال والسماء بالانشقاق والجبال بالنسف والنجوم بالطمس
والانكدار وان اصل التركيب الحاقة ما هي اي اي شيء هي تفخيما لشانها
وتعظيما لها فوضع الظاهر موضع المضمر لانه اهول لها قوله كالفراش في الصحاح
جمع فراشة التي تطير وتهافت في السراج وفي التاويلات اختلفوا في تاويله
من وجوه ولكنه في الحاصل يرجع الى معنى واحد فمنهم من قال كالجراد المنتشر حين
اراده الطيران ومنهم من قال كالجراد الذي يموج بعضها في بعض ومنهم
من قال كالفراش التي تهافت في النار فتحرق وكل ذلك يؤدي الى الحيرة
والاضطراب من هول ذلك اليوم قوله كالصوف ذي الالوان في القاموس
هو الصوف والمصبوغ منه الوانا والمنفوش ما فرق بالاصابع قوله بان رجحت
مقادير انواع حسناته او ثقل الموازين بترجح مقادير انواع حسناته
استبعاد الاتزان الاعمال وربما يؤول بالقدر والمرتبة يقال له وزن اذا كان
ذو مرتبة وشرف وعلى هذا يصح جعل الموازين جمع ميزان كما يصح جعله
جمع موزون ولا يرد انه لا يتعدد الميزان لان الميزان كناية عن المقدار قوله
ذات رضى اول قوله راضية تارة بصيغة النسبة كاللابن والتامر وتارة
باسناد وصف الفاعل الى المفعول ولك ان تجعلها اسنادا الى السبب لان
العيش سبب الرضى من منعم العيش قوله فامه النار في الكشاف سمي الماوى

اما على التشبيه لان الام ماوى الولد ومفزعه في التاويلات وقيل المراد
ام رأسه يراد يلقى في النار منكوسا ونحن نقول شبه النار بالام في انها تحيط
احاطة رحم الام بالولد **قوله** ذات حمى هو كبصر وحكى السكاكي كفتى وكذلك

سورة التكاثر بسم الله الرحمن الرحيم قوله واصله
الصرف الى اللهو والحمل على اصله مناسب للمقام جدا لافادته ان التكاثر جعلكم
لاهين وكانه لم يحمل عليه لكونه مهجورا فكثرهم بنو عبد مناف اي غلبتهم
بالكثرة **قوله** وانما حذف الملهي عنه وهو ما يعنيهم من امر الدين للتعظيم
لان في الابهام تفخيما كما في غشيهم من اليم ما غشيهم اذ فيه اشعار بانه خارج عن
حد البيان ويجوز ان يكون الحذف للتنبيه على ان الهاء التكاثر مذموم مع قطع
النظر عن الملهي عنه ووجه المبالغة في امر الدين لان الالهاء عن اي مهم كان
مذموم فضلا عن امر الدين **قوله** ردع عما هم فيه من التكاثر او منه ومن نظائره
وتنبيه على ان العاقل اذ يعلم ان الردع عنه لاستلزامه فوت الاهم وقوله جميع
هذه ومعظم سعيه الاولى فيه كلمة او **قوله** علم الامر اليقين اي المتيقن كال
المتيقن حتى كانه عين اليقين وهذا مبني على تفاوت اليقين وانما فسر اليقين
بالمعلوم اليقيني ليخرج الاضافة عن اضافة احد المترادفين الى الاخر اذ العلم في
اللغة بمعنى اليقين لكن بقي انه لا فائدة في الاضافة اذ لا علم الا بالمتيقن والفطن
يدفعه بما يستفيده من تفسير المتيقن باليقين **قوله** ولا يجوز ان يكون قوله
لترون جوابا لانه محقق لا معلق وكذا المعطوفات عليه ونحن نقول والله اعلم
يصح ان يكون جوابا فيكون المعنى سوف تعلمون الجزاء ثم قال لو تعلمون الجزاء
علم اليقين الآن لترون الجحيم يعني يكون الجحيم دائما في نظركم لا يغيب عنكم
ثم لترونها في القيمة عين اليقين اي عين ما علمتموه يقينا بلا تفاوت بين
مرئيكم وما اخبركم المخبر الصادق ثم لتسئلن عن نعيمكم هل شكرتم بامتثال
عبادة منعمكم **قوله** فان علم المشاهدة اعلى مراتب اليقين اي علم المشاهدة

المحسوسات اعلى مراتب اليقين بها فلا يرد ان اعلى اليقينيات الاوليات كما
تقرر في محله وانما قيد الرؤية بعين اليقين احترازا عن رؤية فيها غلط الحس

سورة العصر مكية وهي ثلث ايات بسم الله الرحمن الرحيم

قوله اقسم بصلاة العصر لفضلها لم يذكر علة القسم بعصر النبوة لظهور
فضله بخلاف صلاة العصر فيما بين الصلاة لان فضله شرعي غير متضح او
نقول لاشتماله على الاعاجيب تعليل له ايضا وبالجملة ترك تعليله بفضله
لظهور فضله وما يضاف اليه من الخسران ما يذكر الناس في شكواهم من
الدهر **قوله** والتنكير للتعظيم او للتنويع اي نوع من الخسران غير ما تعارفه
الناس **قوله** فانهم اشتروا الآخرة بالدنيا او نقول اريد الخسران في تجارتهم
الحقيقية لعدم رعايتهم شرائط الصحة وآداب البيع والشرا ومنهم من استدل
بالاية على ان مرتكب الكبيرة مخلد لانه لم يستثن عن الخسران الا الذين امنوا
وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر والنقض عنده ان غير
المستثنى في خسر لا محالة اما بالخلود ان مات كافرا واما بالدخول في النار
ان مات عاصيا لم يغفر واما بفوات الدرجات العاليات ان غفر وللشيخ
الماتريدي تكلفات في النقض عنه مذكورة في التاويلات **قوله** وتواصوا
بالصبر عن المعاصي او على الحق وهو الظاهر **قوله** وهذا من عطف الخاص على
العام وكذا تواصوا بالصبر بعد قوله وتواصوا بالحق **قوله** الا ان يخص العمل بما
يكون مقصورا على كماله ولا يخفى ان التخصيص بعد التعميم خير من تخصيص العام
قوله ولعله سبحانه انما ذكر سبب الربح ضمنا وقد ذكر سبب الخسران ايضا
ضمنا وهو غير الحق وغير الصبر كما لا يخفى **سورة الهمزة مكية وهي تسع ايات**
بسم الله الرحمن الرحيم قوله ويل لكل همزة لمزة اي مؤمنا
كان او كافرا اذ المقصود نهي الانسان عن هذين الفعلين وتقبيحهما
وان نزلت في الكفار اجماعا مع اختلاف في تعيين ذلك الكافر كالاشا

اليه وهو شاهد بين على ان الكافر مكلف بالفروع ومؤاخذ بها وبهذا اندفع
ما في التاويلات من انه كيف عير الكافر بهذين الفعلين مع ان فيه ما لا اقبح منه
من الكفر واما ما اجاب به من ان الكفر غير قبيح لنفسه بخلاف هذين الفعلين
فلا يخفى ضعفه لان فوت الاعتقاد الصحيح اقبح من كل شيء قبيح قوله فلان تقال
ضحكة ولعنة الا للمكثر المتعود ينتقض بالحطمة فانها اطلقت على النار
وليس الحطم عادتها بل طبيعتها قوله بدل من كل بدل البعض من الكل قوله
وجعله عدة للنوازل في التاويلات وقيل صنفه اصنافا من الغنم والابل
الى غير ذلك قوله تركه خالدا اي صيره خالدا في الدنيا صرح في التسهيل
بكون ترك المتعدي الى المفعولين بمعنى صير ويحتمل ان يكون فاعل اخلده الحسبان
ومفعوله المال اي يظن ان يحفظ ماله ابدا ولا يعرف انه معرض للحوادث او
للمفارقة بالموت ومن بشر مال البخيل بحادث او وارث فالتركيب يشبه ان يكون
مما اضمر فاعله وليس بذلك بل يتعين الرفع لمنع ان عن تقدير الفعل بعدها
فهو على عكس ان زيدا ضربته ضربك فاحفظه فانه من بدايعنا والتوجيه الاول
الذي ذكره مبني على جعل ذي المال حاسبا على الحقيقة والتوجيه الثاني مبني
على جعله منزلا منزلة الحاسب لعمله عمله ولا يخفى ان جعله حاسبا على الحقيقة
بعيد جدا والظاهر على الاول ايضا ان ينزل منزلة الحاسب لحبه المال المحبة
الخلود قوله وفيه تعريض بان المخلد هو السعي للاخرة لان السعي لما لا يكون الا في دار
فانية كيف يكون مخلدا فالمخلد ما يكون في الدار المخلدة قوله كلا ردع له عن
الاظهر انه ردع عن الهمز واللمز قوله لينبذن ليطرحن الحاسب ولك ان ترجع
الضمير الى كل من الهمزة واللمزة ويؤيده قراة لينبذان على التثنية قوله
وتخصيصها بالذكر لان الفواد الطف ولان اطلاعها على الافئدة التي هي خزينة
ومحل وداعة يستلزم الاطلاع على جميع البدن بطريق الاولى قوله قال
احق موضع للاستشهاد بهذا البيت سورة الفيل خمس ايات مكية

بسم الله الرحمن الرحيم قوله وان لم يشهد تلك الوقعة هي صدمة
الحرب وكذا الواقعة والارهاصات جمع ارهاص وهي الترصد سمي امور غريبة
وقعت للنبي صلى الله عليه وسلم ارهاصات لان كلا منها مما ترصد بعثه هذه
نبوته قوله والاشرم مشقوق الانف واصحمه كاسوده بن بحر بالموحدتين
التحتانيتين والمهملة على وزن نصر النجاشي الذي اسلم في عهد رسول الله صلى الله
عليه وسلم قوله وسماها القليس على وزن فعيل وقول فقعد فيها
يعني غاط فخلف ليهدمن الكعبة كان الظاهر حلف لاهدمن الا انه راعى جانب
المعنى قوله وعبا جيشه اي هياه والهرولة كالدحرجة ما بين المشي والعدو
والمقصود من تذكير القصة اما تسليته بانه سيجزي من ظلمه كما جزى من
قصد الكعبة واما تهديد الظلمة قوله في تعطيل الكعبة اي تفريغها واخلائها
عن الزوار ودمرهم بمعنى اهلكهم وجزاهم بعد اهلاكهم بمثل ما قصدوا
حيث خرب كنيستهم على ايدي بختنصر كما قصدوا اخرابا الكعبة لترويج كنيستهم
والعبابيد كالعبابيد الفرق من الناس الذاهبون في كل وجه قوله والشماطيط
القطع المتفرقة لكن قال في الصحاح الواحد شمطيط ولو كان عبابيد وشماطيط
وابابيل مفردات لاشكل قول النحاة ان هذا الوزن من الجمع يمنع صرفه لانه لا
يوجد في المفردات قوله وقرى بالتاء جعله الكشاف قراة ابي حنيفة
قوله وقيل من السجل وهو الدلو الكبير اي من الدلو الكبير من العذاب قوله
او الاسجال وهو الارسال اي من المرسل من العذاب قوله وكتبن كلمة الدواب
اي تاكله وتروثه يعني جعلهم في حكم التبن الذي لا يمنع عنه الدواب اي مبتذلين
ضائعين لا يلتفت اليهم احد ولا يجمعهم ولا يدفنهم كتبن في الصحراء تفعل به
الدواب ما شاءت لعدم حافظه الا انه وضع ماكول موضع اكلته الدواب
وراثته ولكنه جاء على ما عليه داب القران كقوله كانا ياكلان الطعام اي ما
عليه داب من العدول عن الظاهر لجعل الكلام مشتملا على مزايا وخواص تحير

فيها البلغاء **قوله** او بما قبله كالتضمين في الشعر فسره الزمخشري بتعلق
معنى البيت بالبيت الذي قبله تعلقا لا يصح الا به **قوله** وصغر الاسم للتعظيم
جعل التصغير للتعظيم فكانه قيل قريش عظيم والا وجه ان التصغير على حقيقته
لانه اذا كان القرش دابة عظيمة والقريش مع صغر جثته جعل قريشا فهو لا محالة
قريش

سورة الماعون بسم الله الرحمن الرحيم

قوله وقرئ اريت بلا همزة لحاقا بالمضارع والاوجه ان الحق بعد همزة الاستفهام
بارى ماضي الافعال لشدة مشابهته به وعدم التفاوت الا بفتحة هي
لخفتها في حكم السكون **قوله** وارايتك بزيادة الكاف لمزيد احضار المخاطب
كانه قال لكن معي فاني المخاطب لك والاستفهام للتقرير كانه ازعجه على جهله
بالقاء ما لا تعلمه اليه وشوقه الى المعرفة ليغتنم الاخبار لما يعقبه ويحفظه
كل الحفظ قال الكشاف والمعنى هل عرفت الذي يكذب بالجزاء من هو
ان لم تعرفه فذلك هو الذي يدع اليتيم **قوله** ويؤيد الثاني قوله فذلك الذي
يدع اليتيم فيه بحث لانه اذا كان من لوازم الجنس فكيف وقوعه من بعض افراد
الجنس ان المراد باللفظ المحكوم عليه العهد دون الجنس وايضا انما يتضح
التأييد لو كانت السورة مكية اما لو كانت مدنية فالعهد ينبغي ان يكون
بالنسبة الى المنافقين وبالجملة انما جعل الدع وعدم الحض علامة تكذيب
الجزاء والاسلام لان غير المسلم او منكر الجزاء يرى المصلحة في حفظ الشيء
لنفسه ولا يرضى بالايثار لانه يعتقده عبثا وتركا لمصلحة نفسه ثم ان كان
المراد بالمكذب بالدين من يعامل معاملته فلا اشكال في تعيين الجنس بمن
يدع اليتيم ولا يحض على طعام المسكين وان كان المراد المكذب حقيقة فجعله
متحدا بمن هو كذلك للادعاء والمبالغة في قرب من هذه صفته من المسلمين
ممن يكذب بالدين **قوله** الذين هم يرون الناس اعمالهم ليروهم الثناء عليها
فيه ان المفاعلة لا تكون من الافعال بل من المجرد فمعنى المرائي من يرى

ويراه

ويراه غيره ويصح ان يكون تسمية من لا يعمل الا ليراه الناس مرائيا باعتبار انه لا يعمل
ما لم ير الناس ولا يراه الناس وبعد تسليم انه يجيء من الاراءة فينبغي ان يكون المعنى
الاراءة من الجانبين لا الاراءة من جانب لغرض الاراءة من جانب اخر ولهذا قال الكشاف
يرون الناس اعمالهم ويريهم الناس ثناءهم الا ان القاضي راعى العرف فانه يقال
المرائي لمن يرى الناس لغرض ثناء الناس لكن الكلام في مجيء المفاعلة لذلك نعم
قد يجيء المفاعلة لقصد الفعل من الجانبين كالمقاتلة **قوله** وانما وضع المصلين
فيه ان المكذب بالدين ليس مصليا الا ان يراد من يجب عليه الصلاة والظاهر ان المعاملة
مع الخلق دع اليتيم وعدم الحض على طعام المسكين والمعاملة مع الخالق السهو
عن الصلاة فقد فاته بيان وجه ذكر ويمنعون الماعون في وضع الظاهر موضع المضمر
وذلك ان نقول المراد بالخلق مطلق الخلق فالمراد الدلالة على المعاملة مع الخالق
والخلق مطلقا فهي في قوله المصلين الخ وما سبق بيان المعاملة مع اليتيم و
المسكين لا مطلق الخلق ويؤيد هذا التوجيه تاخير الخلق عن الخالق

سورة الكوثر ثلث ايات وهي مكية بسم الله الرحمن الرحيم

قوله وابيض من اللبن
جعله في التسهيل شاذا والكوفيون اتخذوه مذهبا في مجيء افعل من اللون
قوله وقيل اولاده هذا اوفق بما نقل من ان السورة نزلت لرد قولهم ان محمدا
صلى الله عليه وسلم صنبور اي لا عقب له ومن المحتملات ان يراد علماء اولاده
وما اوحي اليه مطلقا من القران والسنة واقسام الشكر فعل القلب واللسان
والاركان والنحر في اللبة كالذبح في الحلق والبدن جمع بدنة وهي ناقة او بقرة
تنحر بمكة سميت بذلك لانهم كانوا يسمنونها والبدن بالضم كالقفل وبضم
الدال ايضا جمع وكانه جمع فهو السمن ايضا والمحاويج جمع محواج كمفضال
بمعنى كثير الحاجة ومقابلة هذه السورة بالسورة المتقدمة انما يتم اذا
اريد بالكوثر الاسلام فيكون صلى الله عليه وسلم مقابلا لمن يكذب بالدين
وحينئذ يكون التخصيص الذي يفيده تقديم المسند اليه في انا اعطيناك

الكوثر في كمال الوضوح كيف وقد كان بين اظهر قوم غالين في التكذيب قوله
اي من ابغضك لبغضه لك اشارة الى علية ماخذ الاشتقاق للحكم المعلق
على المشتق وقوله واما انت اشارة الى ان الحصر المستفاد من تعريف المسند
والفصل بالاضافة الى ما اضيف اليه المسند اليه والاظهر انه بالاضافة
الى الاصلح واما حال المضاف اليه فمعلوم بالطريق الاولى والقربان ما
ما تقربت به الى الله تعالى قوله هي كفرة مخصوصين قد علم الله
انهم لا يؤمنون يريد ان الخطاب للرسول بالنسبة الى مخصوصين فلا يرد
مقتضى هذا الامر ان يقول كل مسلم ذلك لكل جماعة من الكفار مع انه
ليس الشرع حاكما بحتى دعى ذلك صاحب التاويلات الى ان قال ليس المراد
بقل الامر كما في قوله قل هو الله احد والرهط على ما في القاموس من ثلثة او سبعة
الى عشرة او ما دون العشرة وما فيهم ولا واحد له من لفظه ويحرك قوله
يا محمد نعبد الهتنا سنة ونعبد الهك سنة وفي الكشاف فقال معاذ
الله ان اشرك بالله غيره فقالوا فاستلم بعض الهتنا نصدقك ونعبد
فنزلت قوله لا اعبد ما تعبدون اي فيما يستقبل رد لمن جعله للماضي
وقوله ولا انتم عابدون ما اعبد في الحال وما نفي للاستقبال على ما نقله
صاحب التاويلات عن البعض فان قلت ولا انتم عابدون ما اعبد انما يحسن حمله
على الحال بعد نفي الماضي لو كان المنفي في الحال منفيا عما نفي عنه في الماضي
وليس كذلك بل النفي عن الكفار قلت نفي عبادة الكفار في الحال ما اعبده
في الحال يستلزم نفي عبادته في الحال ما يعبده الكفار وقوله اي فيما
يستقبل لانه في قرائن لا اعبد لرد هذا الحمل وفي قوله اي في الحال وفيما
سلف مخالفة مع الكشاف حيث جعله بمعنى الماضي ووجه الرد اما انه
شامل للزمانين او انه محتمل فلا قطع بكونه للماضي وكان وجه قطع الكشاف
ان زمان الحال متضح فلا عناية ببيانه بقي انه لا وجه للموافقة مع الكشاف

في تفسير ولا انتم عابدون ما اعبد في المرتبة الثانية وتخصيصه بما
مضى الآن تكلف ويقال اراد بقوله اي وما عبدتم الماضي والحال معا
عبر عنهما بالماضي تغليبا وللاشارة الى هذا التعميم قال في وقت ما
وفي قوله ويجوز ان يكونا تاكيدين على طريقة ابلغ يعني على جعل التاكيد اسمية
هي ابلغ من الفعلية فيه ان التاكيد لا يكون مع العاطف الا بثم وكانه لهذا لم
يلتفت اليه الكشاف وكانه قاس الواو على ثم وح يجوز ان يكون الابلغية
باعتبار ايراد العاطف قوله وانما لم يقل ما عبدت ليطابق ما عبدتم
يريد ان ما عبدتم ذائع متضح لكونهم مشتهرين بعبادة الاصنام وليس في اصحابه
عبادته لله تعالى فيما مضى فقوله ما عبدت غير واضح بخلاف ما اعبد لان
عبادته الآن متضح وما ذكره احسن مما ذكره الكشاف حيث قال لانهم كانوا يعبدون
الاصنام قبل البعث وهو لم يكن يعبد الله في ذلك الوقت قوله كانه قال لا
اعبد الباطل اه هكذا في الكشاف ايضا والظاهر كانه قال لا اعبد معبودكم
ولا تعبدون معبودي لان الصفة المستفادة من قوله ما تعبدون ونظائره
هو المعبود لا الباطل والحق قوله لا ارفضه كينصر ويضرب بمعنى اتركه وعدم
الاذن فيه بالكفر لانه اخبار بالغيب وانهم لا يخرجون عن كفرهم وهو لا يقتضي
رفع مواخذتهم بالكفر ورفع الجهاد قوله اظهاره اياك على اعدائك
هذا معنى النصر المتعدي بعلى ونصره من العدو معناه حفظه فسره بالمتعدي
بعلى لانه يلايم الفتح ولتفسيره بالمتعدي بمن وجه لان الفتح يتضمن النصر
على العدو وحينئذ يكون الكلام مشتملا على ذكر النصرين قوله وانما عبر
عن الحصول بالمجي اه يمكن ان يقال التعبير للاشارة الى ان حصول نصر الله بمجي
جنده بهم النصر قوله وفتح مكة ارادة فتح مكة فقط او مع سائر الفتوح
ينافي ما ذكره الكشاف انها نزلت في حجة الوداع ايام التشريق بمنى اذ فتح
مكة كان قبل ذلك بسنتين والعجب ان الكشاف ايضا فسره بفتح مكة وسائر الفتوح

واعجب منه ان الشيخ الماتريدي جعل اذا بمعنى اذ لدفعه فقال لمجي اذا بمعنى اذ
في القران كثير كيف ولا يصح حينئذ فسبح كما لا يخفى **قوله** ورأيت الناس جعله
خطابا للنبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل الخطاب العام لكل مومن
وحينئذ يظهر جواب لخر عن امر النبي صلى الله عليه وسلم بالاستغفار
مع انه لا تقصير له اذ الخطاب لا يخصه فالامر بالاستغفار لمن سواه وادخاله
في الامر تغليب ومما يختلج في القلب ان المناسب بقوله يدخلون في دين الله افواجا
ان يحمل قوله والفتح على فتح باب الدين عليهم **قوله** فتعجب لتيسير الله تعالى
يعني ان الامر بالتسبيح امر بالتعجب واحضار غرابة تيسير الله تعالى بعلاقة
انه جرى العادة بالتكلم بسبحان الله في مقام التعجب والاشبه ان يراد نزهه
عن العجز في تاخير ظهور الفتح واحمده على التاخير وصفه بان توقيت الامور
من عنده ليس الا لحكم لا يعرفها الا هو **قوله** وتقديم التسبيح ثم الحمد
على الاستغفار على طريق النزول من الخالق الى الخلق حيث لم تشتغل
من روية الناس باستغفارهم ولا مع ان روتيهم تستدعي ذلك بل اشتغل
اولا بتسبيح الله تعالى وحمده لانه راى الله تعالى قبل روية الناس كما قيل
ما رأيت شيئا الا ورايت الله تعالى قبله وذلك لان الناس مرآة العارف
وصاحب المرآة يتوجه اولا الى المرئي وبروية المرئي تلتفت نفسه الى المرآة
ولك ان تقول في تقديم التسبيح والحمد على الاستغفار تعليم ادب الدعاء
وهو ان لا يسئل فجاءة من غير تقديم الثناء على المسئول عنه **قوله** انه كان
توابا لمن استغفره من خلق المكلفين فيه رد لما ذكره الشيخ الماتريدي رح
حيث ذكر في التاويلات اي كان لم يزل توابا اي ليس ان كان الله توابا باسم
اكتسبه واحدثه على ما يقول المعتزلة انه صار توابا اذ انشا الخلق فتابوا
فقبل توبتهم فاما قبل ذلك لم يكن توابا ووجه الرد ان قبول التوبة من الصفات
الاضافية ولا منازعة في حدوثها وفي اختيار انه كان توابا على قفارا مع انه

الذي يستدعيه قوله واستغفره حتى قيل وبت مضمر بعده والا لقال غفارا
تنبيه على ان الاستغفار انما ينفع اذا كان مع التوبة والندم والعزم بعدم العود
قوله نعيت اليك نفسك اي القي اليك خبر موت نفسك والنعي القاء
خبر الموت وقيل كان القائل ابن عباس رضي الله عنهما فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لقد اوتي هذا الغلام علما كثيرا وقيل انه جعله النبي صلى الله عليه وسلم
خبر موته **سورة اللهب خمس ايات بسم الله الرحمن الرحيم قوله** تبت
هلكت اوخسرت في القاموس التباب النقص والخسران وتبت يداه اي ضلتا
وخسرتا وقوله والتباب خسران يودي الى الهلاك اشارة الى ان ارادة الهلاك
تجوز لكن لم نجد تقييد الخسران في تفسيره من كتب اللغة ووجه وصف
يديه بالهلاك ظاهر واما وصفهما بالخسران فلرده ما اعتقده من نفعه
وربحه في ايذاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ورميه بالحجارة وذكر في
التاويلات انه كان كثير الاحسان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وكان يقول ان كان الامر لمحمد فيكون لي عنده يد وان كان لقريش فلي عندها
يد فاخبر انه خسر يده التي كانت عند محمد صلى الله عليه وسلم بعناده
له ويده التي كانت عند قريش ايضا بخسران قريش وهلاكهم في يد محمد
صلى الله عليه وسلم **قوله** وللتجانس قوله ذات لهب المراد التجانس المعنوي
لا اللفظي لانه ليس فاصلة ولا ذات لهب والاولى ان يقال ذكر كنيته لينبئه
بذكر ذات لهب على انه يكنى بابي لهب لانه سيصلى نارا ذات لهب لا
لما زعم قوم من ان التكني لاشراق وجنتيه وتلهبهما **قوله** وقرأ ابن كثير
ابي لهب بسكون الهاء قال الكشاف وهو من تغيير الاعلام كقولهم شمس بن مالك
بضم الشين يريد به تغيير العلم المنقول لئلا يلتبس معناه العلمي بمعناه
الاصلي **قوله** وكسبه اومكسوبه اشار بالاول الى ارادة المصدر بما كسب
بجعل ما مصدرية وبالثاني الى جعله بمعنى المفعول بعد جعل ما مصدرية

او الى جعل ما موصولة وهناك احتمالان اخران ارجوان يكونا الهاميين احدهما
ان ما استفهامية انكارية كما في ما اغنى وثانيهما ان تكون نافية ويكون
المعنى ما ابعد عنه ما له مضرة وما كسب منفعة سورة الاخلاص

اربع ايات مكية بسم الله الرحمن الرحيم قوله قال انما ثبت في المصحف
قل والترم في التلاوة مع انه ليس من داب المامور بقل ان يتلفظ في مقام
الايتمار الا بالمقول لان المامور ليس المخاطب به فقط بل كل واحد ابتلى بما
ابتلى به المامور فاثبت ليبقى على مر الدهور منا على العباد وهكذا قل
في مواقع قل في القران المجيد كذا في التاويلات ويمكن ان يقال ان المخاطب
بقل نفس التالي كانه تعالى علم به ان كل احد عند مقام هذا المضمون
ينبغي ان يامر نفسه بالقول به وعدم التخلف عنه والله اعلم قوله روي ان
قريشا قالوا يا محمد صف لنا ربك الذي تدعونا اليه لما استوصفوه وصفه
اولا بما يزيل عنهم ما انهمكوا فيه من الشرك واكد هذا المزيل بقوله الله
الصمد لانه لما كان محتاجا اليه الجميع ما سواه فلا يصح ان يكون غيره الها ثم رد
بما وقع فيه غيرهم من اثبات الولد والصاحبة لئلا يقعوا فيه ونفى شركة متولد
في الالوهية بقوله ولم يولد ردا على من اعتقد شركة بعض المولود معه فيها
وفي التاويلات ذكر ان اهل مكة سالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن شبه الله تعالى وقيل عن صفته وقيل عن الله تعالى ما هو وهذا نفي هذا
الجواب عن الاخير رد عليهم بانه لا سبيل الى معرفته بكنهه انما الغاية بياننا وصفه
قوله يدل على مجامع صفات الكمال الاولى صفات الجلال لانها سلبيات و
ذكر ثلث مجامع التنزه عن التركيب والتنزه عن التعدد والتنزه عن المشاركة
في الحقيقة وخواصها فان كل واحد منها يستلزم سلوبا لا تحصى قوله
ولعل ذلك لان سورة الكافرين الخ واظهر منه انه لا يصح من الله تعالى لا اعبد
ما تعبدون ونظائره فلا بد فيها من ذكر قل قوله وتكرير لفظ الله للاشعار

بان من لم يتصف بالصمدية لم يستحق الالوهية ولعل وجهه ان تعليق
الصمد بالله تعالى يشعر بعلية الالوهية للصمدية بناء على انه في الاصل صفة
واذا كان الصمدية نتيجة الالوهية لم يستحق الالوهية من لم يتصف به وفيه بحث
لان الالوهية تشبه ان يكون للصمدية لانه انما يعبد لكونه محتاجا اليه دون العكس
الا ان يتكلف ويقال المراد بالالوهية مبداؤه وما يترتب عليه الالوهية
لا لكونه معبودا لنا بالفعل هذا بيان اختيار المظهر موضع المضمر اما نكتته
عدم الاكتفاء بمسند اليه واحد لهما بان يقال الله الاحد الصمد فللتنبيه
على ان كلا من الوصفين مستقل في تعيين الذات لمكان الاختصاص
لانه لم يجانس شيئا حتى يصح ان يتولد عنه كيف وهو الواجب وكل ما يولد
فهو حادث قوله ولعل الاقتصار على لفظ الماضي لوروده ردا على
من قال الملائكة بنات الله تعالى او المسيح ابن الله اقول وعزير ابن الله تعالى الله
عن ذلك بل لوروده ردا للجميع اونقول المستقبل لتحققه كالماضي فعبر عن
الجميع بالماضي شاهد على المستقبل فذكره في قوة ذكره ايضا قوله وكان اصله
ان يؤخر الظرف لانه صلة كفوا واصل المعمول التاخير عن عامله عدل عن تقرير
الكشاف حيث قال الكلام العربي الفصيح ان يؤخر الظرف الذي هو لغو غير
مستقر ولا يقدم اصلا وقد نص سيبويه على ذلك فما باله مقدما
في افصح كلام واعربه لانه تقرير للاشكال على وجه لا يقبل الدفع وايضا
يختص اقتضاء التاخير باللغو مع ان الاقتضاء قائم على تقدير الاستقرار
لانه مبني على كونه معمولا ومحصل الدفع بيان المقتضي للعدول عن الاصل
ولك ان تجعل وجه تقديمه على كفوا انه يزيد في حسن لام التقوية في قوله
وقوله ويجوز ان يكون حالا من المستكن في كفوا اشارة الى وجه اخر للتقديم
وهو انه لو اخر لتبادر الذهن الى كونه صلة فتامل وجعله خبرا يدفع الاشكال
بلا اشتباه قوله ولعل ربط الجمل الثلاث بالعاطف لان المراد

بها نفى اقسام الامثال من الولد والوالد وغيرهما فهي كجملة واحدة مبينة
من التبيين وتعلق قوله عليها بها لتضمنه معنى الدلالة كانه قيل مبينة مدلول
عليها بالجمل ونحن نقول الجمل الثلث نتائج الاحدية والصمدية فالربط بالعطف
كعطف نتيجة على نتيجة **قوله** فان مقاصد محصورة في بيان العقائد
في دعوى الحصر بحث اذ من مقاصد الدعاء وارجاعه الى الحكم اذ فيه خصة
الطلب والى العقيدة اذ فيه بيان انه المحتاج اليه يوجب ترك القصص لانه
يرجع الى الانذار والتبشير لقبول الاحكام **سورة الفلق خمس ايات**
مكية بسم الله الرحمن الرحيم قوله قل اعوذ برب الفلق ما يفلق عنه
جعله شاملا لجميع الممكنات اي الموجودة كما لا يخفى والتعبير عن الموجود بالفلق
لان فيه احضارا في ذهن السامع ان ليس الايجاد الا فلق ظلمة العدم فلا معنى لانكار الحشر و
الاستعاذة برب الفلق يحتمل ان يكون باعتبار ان يفلق عن المستعيذ
ما يضره ولا يفلق عنه ما ينفعه وعلى هذا يناسب ان يراد برب الفلق رب
ما يفلق من كل شيء من فلق نور الوجود حتى نبعدهم وفلق ظلمة العدم حتى يوجد
قوله خص عالم الخلق وهو عالم الشهادة وعالم الامر عالم الغيب وفي كون
عالم الامر خيرا كله بحث لجواز ان يكون ما يتوجه الى الشخص من عالم الغيب
شرا له لاستعداده ذلك الشر وايضا فهم عالم الخلق من قوله ما خلق بعيد
قوله كالكفر مثال اللازم فانه لا يتعدى من نفس الكافر وقوله والظلم
مثال للمتعدي فانه شر للظالم وخلق قبيح وشر للمظلوم موذ له **قوله**
اذا دخل ظلامه في كل شيء حمل الوقوب على معنى الدخول ومن معانيه
المجيء وهو صحيح في هذا المقام **قوله** وقيل المراد به القمر فانه ينكسف
فيغسق وفي الكشاف عن عائشة رضي الله عنها اخذ رسول الله صلى الله
عليه وسلم بيدي فاشار الى القمر فقال تعوذي بالله من شر هذا فانه
الغاسق اذا وقب وفي القاموس عن الغزالي رحمه الله وغيره نقلا عن ابن عباس

رضي الله عنهما هو الايراد اقام **قوله** ولا يوجب ذلك صدق الكفرة في انه مسحور
رد لما يزيف به الحديث حتى قال في التاويلات قال ابو بكر الاصم رحمه الله تركنا
الحديث المروي فيه لما فيه من شيء **قوله** وافرادها بالتعريف لان كل نفاثة
شريرة بخلاف كل غاسق وحاسد فيفصح هذا الكلام عن ان المراد بغاسق وحاسد
ليس العموم ولا يخفى ما فيه لانه يلزم نقصان الاستعاذة فالاوجه ان تجعل
النكرة عامة كالمعرفة **قوله** وتخصيصه اي تخصيص كل من الثلاثة بعد دخوله
تحت ما خلق لان العمدة ووجه كونه عمدة ما ذكره الكشاف من ان امر خفي
ويلحق شره الانسان من حيث لا يعلم **سورة الناس ست ايات مكية**
بسم الله الرحمن الرحيم قوله وقرئ في السورتين صرح بقوله في السورتين
لئلا يتوهم اختصاصه بهذه السورة كما يتوهم من الكشاف **قوله** لما كان
الاستعاذة في السورة المتقدمة من المضار البدنية فيه بحث لان شر ما خلق
لم يتقيد بالشر البدني سوى الا بشر غيره وكانه اراد من المضار البدنية ايضا
ولا يبعد ان يرشد اليها **قوله** تعرض للنفوس البشرية وتخصها وفي خصوص
عارض النفوس البشرية ايضا بحث لان شر الموسوس كما يلحق النفوس يلحق
الابدان ايضا فنقول لما كانت الاستعاذة فيما سبق من شر كل شيء اضاف
الرب الى كل شيء ولما كانت الاستعاذة ههنا من شر الوسواس لم يضف الى كل
شيء وكان النظر الى السورة السابقة يقتضي الاضافة الى الوسواس لكنه
لم يضف اليه حطا لدرجته عن اضافة الرب اليه بل الى المستعيذ **قوله**
ثم تغلغل في النظر في المقيس العلعل لكن ... رشدن والتدرج في
وجوه الاستعاذة تفصيل ... الاجمال كان يقول اعوذ بالله فان
فيه التمسك بجميع الوجوه لكن دفعة لا ... تفصيلا وتنزيل اختلاف
الصفات منزلة اختلاف الذات معناه ... العائذ بامور متعددة
يرجع الى احد بعد احد على طريق ... و قوله وتكرير الناس

لما في الاظهار من مزيد البيان يريد به ان عطف البيان يستحق مزيد البيان لان
فيه تكميل ما وضع له وقوله والاشعار بشرف الانسان مبني على ما ذكر من ان
وضع الظاهر موضع المضمر للتعظيم ونحن نقول استعاذ برب الناس من الشرك
الطاري من اسناد النعم الى الاسباب الظاهرة وبقوله ملك الناس من الشرك
الطاري من اسناد السياسات ونظام المملكة الى الملوك والسلاطين
وبقوله اله الناس من الشرك الظاهري الذي يبتلى به المشرك وسلك
به طريق الترقي وكرر الناس اظهارا لمزيد ظهور الصفات الثلاثة على
فرق الناس **قوله** واما المصدر فبالكسر والفتح في المضاعف خاصة
على انه اسم المصدر دون المصدر **قوله** الذي عادته ان يخنس اما صيغة
نسبة ووجه النسبة ان الخنس عادته لان هذه الصيغة للمحترف بالشي او
صيغة المبالغة وهو للكثرة فيفيد كونه عادته **قوله** وذلك كالقوة الوهمية
فالخناس يلقي الى النفس ما سوى الرب وما سواه ايات ينتقل منها اليه
فاذا ذكر الرب خالف **قوله** وفيه تعسف الا ان يراد به الناسي لا يخرج بذلك
عن التعسف لان كثرة تكرار الناس سابقا بمعناه الواضح المشهور يشيد
باب الانتقال الى الناسي منه في هذا المقام الحمد لله الذي وفقنا
لشرح هذا التفسير الشريف من الطرفين واسئل الله تعالى ان ينفع به
اولوا الافهام ولا يحرمنا من البين ويمهلنا موفقا لايصال الاول بالاخر و
يلهمنا حقائق القران كالظاهر والحمد لله رب العالمين

السلطنة